



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للغلام



اشرافيية
عليه السلام

www. **Ghaemiyeh** .com
www. **Ghaemiyeh** .org
www. **Ghaemiyeh** .net
www. **Ghaemiyeh** .ir

فصل القليل

الجامع بين كثر التوراة وقلها بين جمل التلمود

تأليف

عز الدين علي بن كزيب الشوكاني

(1777 - 1844 هـ)

ترجمة جريدة المصنفات والمطبوعات

الجزء الأول

دار المصنفات

دمشق - القاهرة

دار ابن كثير

دمشق - القاهرة

فصل

الجامع بين كثر التوراة وقلها بين جمل التلمود

الجزء الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فتح القدير: الجامع بين فنى الروايه والدرايه من علم التفسير

كاتب:

محمد بن على بن محمد الشوكانى

نشرت فى الطباعة:

بى جا

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
١٥	فتح القدير: الجامع بين فنى الروايه والدرايه من علم التفسير المجلد ١
١٥	اشارة
١٥	التعريف بالمؤلف و الكتاب
١٥	أ- التعريف بالمؤلف
١٥	١- اسمه و نسيه:
١٥	٢- مولده و نشأته:
١٦	٣- حياته العلميه و مناصبه:
١٧	٤- مذهبه و عقيدته:
١٧	٥- مشايخه و تلاميذه:
١٧	اشارة
١٨	و من أبرز تلاميذه:
١٨	٦- كتبه و مؤلفاته:
١٩	٧- وفاته:
٢٠	ب- التعريف بالكتاب
٢٠	١- الكتاب
٢٠	٢- معنى فنى الروايه و الدرايه عند المفسرين:
٢٠	٣- مميزات فتح القدير:
٢١	٤- مواده:
٢١	مقدمه المؤلف
٢١	اشارة
٢٤	«فتح القدير» «الجامع بين فنى الروايه و الدرايه من علم التفسير»
٢٤	سورة الفاتحه
٢٤	اشارة

٢٧	[سورة الفاتحة (١): آية ١]
٣٠	[سورة الفاتحة (١): الآيات ٢ الى ٧]
٣٨	سورة البقرة
٣٨	اشارة
٤٠	[سورة البقرة (٢): آية ١]
٤٤	[سورة البقرة (٢): آية ٢]
٤٨	[سورة البقرة (٢): آية ٣]
٤٨	[سورة البقرة (٢): آية ٤]
٥٠	[سورة البقرة (٢): آية ٥]
٥١	[سورة البقرة (٢): الآيات ٦ الى ٧]
٥٣	[سورة البقرة (٢): الآيات ٨ الى ٩]
٥٥	[سورة البقرة (٢): آية ١٠]
٥٥	[سورة البقرة (٢): الآيات ١١ الى ١٢]
٥٦	[سورة البقرة (٢): آية ١٣]
٥٧	[سورة البقرة (٢): الآيات ١٤ الى ١٥]
٥٩	[سورة البقرة (٢): آية ١٦]
٦٠	[سورة البقرة (٢): الآيات ١٨ الى ١٧]
٦٢	[سورة البقرة (٢): الآيات ١٩ الى ٢٠]
٦٤	[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٢ الى ٢١]
٦٧	[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٤ الى ٢٣]
٦٩	[سورة البقرة (٢): آية ٢٥]
٧١	[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٦ الى ٢٧]
٧٤	[سورة البقرة (٢): آية ٢٨]
٧٥	[سورة البقرة (٢): آية ٢٩]
٧٨	[سورة البقرة (٢): آية ٣٠]
٨٠	[سورة البقرة (٢): الآيات ٣١ الى ٣٣]

- ٨٢ ----- [سورة البقرة (٢): آية ٣٤]
- ٨٣ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٣٥ الى ٣٩]
- ٨٩ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٤٠ الى ٤٢]
- ٩٣ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٤٣ الى ٤٦]
- ٩٨ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٤٧ الى ٥٠]
- ١٠٢ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٥١ الى ٥٤]
- ١٠٤ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٥٥ الى ٥٧]
- ١٠٦ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٥٨ الى ٥٩]
- ١٠٨ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٦٠ الى ٦١]
- ١١١ ----- [سورة البقرة (٢): آية ٦٢]
- ١١٢ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٦٣ الى ٦٦]
- ١١٥ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٦٧ الى ٧١]
- ١١٧ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٧٢ الى ٧٤]
- ١٢٠ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٧٥ الى ٧٧]
- ١٢١ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٧٨ الى ٨٢]
- ١٢٤ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٨٣ الى ٨٦]
- ١٢٧ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٨٧ الى ٨٨]
- ١٢٩ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٨٩ الى ٩٢]
- ١٣١ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٩٣ الى ٩٦]
- ١٣٤ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٩٧ الى ٩٨]
- ١٣٥ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٩٩ الى ١٠٣]
- ١٤١ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ١٠٤ الى ١٠٥]
- ١٤٢ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ١٠٦ الى ١٠٧]
- ١٤٥ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ١٠٨ الى ١١٠]
- ١٤٧ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ١١١ الى ١١٣]
- ١٤٨ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ١١٤ الى ١١٥]

- ١٥٠ [سورة البقرة (٢): الآيات ١١٦ الى ١١٨]
- ١٥٣ [سورة البقرة (٢): الآيات ١١٩ الى ١٢١]
- ١٥٤ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٢٢ الى ١٢٤]
- ١٥٩ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٢٥ الى ١٢٨]
- ١٦٢ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٢٩ الى ١٣٢]
- ١٦٤ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٣٣ الى ١٤١]
- ١٦٩ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٤٢ الى ١٤٣]
- ١٧٢ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٤٤ الى ١٤٧]
- ١٧٤ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٤٨ الى ١٥٢]
- ١٧٧ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٥٣ الى ١٥٧]
- ١٧٩ [سورة البقرة (٢): آية ١٥٨]
- ١٨٠ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٥٩ الى ١٦٣]
- ١٨٢ [سورة البقرة (٢): آية ١٦٤]
- ١٨٣ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٦٥ الى ١٦٧]
- ١٨٥ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٦٨ الى ١٧١]
- ١٨٨ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٧٢ الى ١٧٣]
- ١٩٠ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٧٤ الى ١٧٦]
- ١٩١ [سورة البقرة (٢): آية ١٧٧]
- ١٩٣ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٧٨ الى ١٧٩]
- ١٩٦ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٨٠ الى ١٨٢]
- ١٩٨ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٨٣ الى ١٨٤]
- ٢٠١ [سورة البقرة (٢): آية ١٨٥]
- ٢٠٣ [سورة البقرة (٢): آية ١٨٦]
- ٢٠٥ [سورة البقرة (٢): آية ١٨٧]
- ٢٠٧ [سورة البقرة (٢): آية ١٨٨]
- ٢٠٨ [سورة البقرة (٢): آية ١٨٩]

- ٢٠٩ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٩٠ الى ١٩٣]
- ٢١٢ [سورة البقرة (٢): آية ١٩٤]
- ٢١٣ [سورة البقرة (٢): آية ١٩٥]
- ٢١٤ [سورة البقرة (٢): آية ١٩٦]
- ٢١٩ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٩٧ الى ١٩٨]
- ٢٢٣ [سورة البقرة (٢): الآيات ١٩٩ الى ٢٠٣]
- ٢٢٧ [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٠٤ الى ٢٠٧]
- ٢٣٠ [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٠٨ الى ٢١٠]
- ٢٣٢ [سورة البقرة (٢): الآيات ٢١١ الى ٢١٣]
- ٢٣٥ [سورة البقرة (٢): آية ٢١٤]
- ٢٣٦ [سورة البقرة (٢): الآيات ٢١٥ الى ٢١٦]
- ٢٣٧ [سورة البقرة (٢): الآيات ٢١٧ الى ٢١٨]
- ٢٤٠ [سورة البقرة (٢): الآيات ٢١٩ الى ٢٢٠]
- ٢٤٤ [سورة البقرة (٢): آية ٢٢١]
- ٢٤٦ [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٢٢ الى ٢٢٣]
- ٢٥٠ [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٢٤ الى ٢٢٥]
- ٢٥٣ [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٢٦ الى ٢٢٧]
- ٢٥٥ [سورة البقرة (٢): آية ٢٢٨]
- ٢٥٩ [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٢٩ الى ٢٣٠]
- ٢٦٣ [سورة البقرة (٢): آية ٢٣١]
- ٢٦٥ [سورة البقرة (٢): آية ٢٣٢]
- ٢٦٦ [سورة البقرة (٢): آية ٢٣٣]
- ٢٦٩ [سورة البقرة (٢): آية ٢٣٤]
- ٢٧١ [سورة البقرة (٢): آية ٢٣٥]
- ٢٧٣ [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٣٦ الى ٢٣٧]
- ٢٧٧ [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٣٨ الى ٢٣٩]

- ٢٨١ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٤٠ الى ٢٤٢]
- ٢٨٣ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٤٣ الى ٢٤٥]
- ٢٨٥ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٤٦ الى ٢٥٢]
- ٢٩٠ ----- [سورة البقرة (٢): آية ٢٥٣]
- ٢٩٢ ----- [سورة البقرة (٢): آية ٢٥٤]
- ٢٩٣ ----- [سورة البقرة (٢): آية ٢٥٥]
- ٢٩٦ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٥٦ الى ٢٥٧]
- ٢٩٩ ----- [سورة البقرة (٢): آية ٢٥٨]
- ٣٠١ ----- [سورة البقرة (٢): آية ٢٥٩]
- ٣٠٣ ----- [سورة البقرة (٢): آية ٢٦٠]
- ٣٠٦ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٦١ الى ٢٦٥]
- ٣١٠ ----- [سورة البقرة (٢): آية ٢٦٦]
- ٣١١ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٦٧ الى ٢٧١]
- ٣١٥ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٧٢ الى ٢٧٤]
- ٣١٧ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٧٥ الى ٢٧٧]
- ٣٢٠ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٧٨ الى ٢٨١]
- ٣٢٢ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٨٢ الى ٢٨٣]
- ٣٢٨ ----- [سورة البقرة (٢): آية ٢٨٤]
- ٣٢٩ ----- [سورة البقرة (٢): الآيات ٢٨٥ الى ٢٨٦]
- ٣٣٤ ----- سورة آل عمران
- ٣٣٤ ----- اشارة
- ٣٣٤ ----- [سورة آل عمران (٣): الآيات ١ الى ٦]
- ٣٣٦ ----- [سورة آل عمران (٣): الآيات ٧ الى ٩]
- ٣٤٤ ----- [سورة آل عمران (٣): الآيات ١٠ الى ١٣]
- ٣٤٦ ----- [سورة آل عمران (٣): الآيات ١٤ الى ١٧]
- ٣٤٩ ----- [سورة آل عمران (٣): الآيات ١٨ الى ٢٠]

- ٣٥١ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٢١ إلى ٢٥]
- ٣٥٣ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٢٦ إلى ٢٧]
- ٣٥٥ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٢٨ إلى ٣٠]
- ٣٥٧ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٣١ إلى ٣٤]
- ٣٥٨ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٣٥ إلى ٣٧]
- ٣٦١ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٣٨ إلى ٤٤]
- ٣٦٥ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٤٥ إلى ٥١]
- ٣٦٨ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٥٢ إلى ٥٨]
- ٣٧١ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٥٩ إلى ٦٣]
- ٣٧٢ [سورة آل عمران (٣): آية ٦٤]
- ٣٧٣ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٦٥ إلى ٦٨]
- ٣٧٥ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٦٩ إلى ٧٤]
- ٣٧٧ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٧٥ إلى ٧٧]
- ٣٧٩ [سورة آل عمران (٣): آية ٧٨]
- ٣٧٩ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٧٩ إلى ٨٠]
- ٣٨٠ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٨١ إلى ٨٢]
- ٣٨١ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٨٣ إلى ٨٥]
- ٣٨٢ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٨٦ إلى ٩١]
- ٣٨٤ [سورة آل عمران (٣): آية ٩٢]
- ٣٨٥ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٩٣ إلى ٩٥]
- ٣٨٦ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٩٦ إلى ٩٧]
- ٣٩١ [سورة آل عمران (٣): الآيات ٩٨ إلى ١٠٣]
- ٣٩٤ [سورة آل عمران (٣): الآيات ١٠٤ إلى ١٠٩]
- ٣٩٦ [سورة آل عمران (٣): الآيات ١١٠ إلى ١١٢]
- ٣٩٨ [سورة آل عمران (٣): الآيات ١١٣ إلى ١١٧]
- ٤٠٠ [سورة آل عمران (٣): الآيات ١١٨ إلى ١٢٠]

٤٠٢	-----	[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٢١ الى ١٢٩]
٤٠٥	-----	[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٣٠ الى ١٣٦]
٤٠٨	-----	[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٣٧ الى ١٤٨]
٤١٣	-----	[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٤٩ الى ١٥٣]
٤١٥	-----	[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٥٤ الى ١٥٥]
٤١٧	-----	[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٥٦ الى ١٦٤]
٤٢٠	-----	[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٦٥ الى ١٦٨]
٤٢٣	-----	[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٦٩ الى ١٧٥]
٤٢٧	-----	[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٧٦ الى ١٨٠]
٤٣٠	-----	[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٨١ الى ١٨٤]
٤٣٢	-----	[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٨٥ الى ١٨٩]
٤٣٥	-----	[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٩٠ الى ١٩٤]
٤٣٧	-----	[سورة آل عمران (٣): آية ١٩٥]
٤٣٨	-----	[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٩٦ الى ٢٠٠]
٤٤١	-----	سورة النساء
٤٤١	-----	اشارة
٤٤٢	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ١ الى ٤]
٤٥١	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ٥ الى ٦]
٤٥٤	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ٧ الى ١٠]
٤٥٦	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ١١ الى ١٤]
٤٦٣	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ١٥ الى ١٨]
٤٦٦	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ١٩ الى ٢٢]
٤٧٠	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ٢٣ الى ٢٨]
٤٨٤	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ٢٩ الى ٣١]
٤٨٧	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ٣٢ الى ٣٤]
٤٩١	-----	[سورة النساء (٤): آية ٣٥]

- ٤٩٢ [سورة النساء (٤): آية ٣٦]
- ٤٩٤ [سورة النساء (٤): الآيات ٣٧ الى ٤٢]
- ٤٩٦ [سورة النساء (٤): آية ٤٣]
- ٥٠٢ [سورة النساء (٤): الآيات ٤٤ الى ٤٨]
- ٥٠٦ [سورة النساء (٤): الآيات ٤٩ الى ٥٥]
- ٥٠٩ [سورة النساء (٤): الآيات ٥٦ الى ٥٧]
- ٥١٠ [سورة النساء (٤): آية ٥٨]
- ٥١٠ [سورة النساء (٤): آية ٥٩]
- ٥١٢ [سورة النساء (٤): الآيات ٦٠ الى ٦٥]
- ٥١٤ [سورة النساء (٤): الآيات ٦٦ الى ٧٠]
- ٥١٥ [سورة النساء (٤): الآيات ٧١ الى ٧٦]
- ٥١٨ [سورة النساء (٤): الآيات ٧٧ الى ٨١]
- ٥٢١ [سورة النساء (٤): الآيات ٨٢ الى ٨٣]
- ٥٢٢ [سورة النساء (٤): الآيات ٨٤ الى ٨٧]
- ٥٢٥ [سورة النساء (٤): الآيات ٨٨ الى ٩١]
- ٥٢٧ [سورة النساء (٤): الآيات ٩٢ الى ٩٣]
- ٥٣١ [سورة النساء (٤): آية ٩٤]
- ٥٣٣ [سورة النساء (٤): الآيات ٩٥ الى ٩٦]
- ٥٣٤ [سورة النساء (٤): الآيات ٩٧ الى ١٠٠]
- ٥٣٧ [سورة النساء (٤): الآيات ١٠١ الى ١٠٢]
- ٥٤٠ [سورة النساء (٤): الآيات ١٠٣ الى ١٠٤]
- ٥٤١ [سورة النساء (٤): الآيات ١٠٥ الى ١٠٩]
- ٥٤٤ [سورة النساء (٤): الآيات ١١٠ الى ١١٣]
- ٥٤٥ [سورة النساء (٤): الآيات ١١٤ الى ١١٥]
- ٥٤٦ [سورة النساء (٤): الآيات ١١٦ الى ١٢٢]
- ٥٤٩ [سورة النساء (٤): الآيات ١٢٣ الى ١٢٦]

٥٥٠	-----	[سورة النساء (٤): آية ١٢٧]
٥٥٢	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ١٢٨ الى ١٣٠]
٥٥٣	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ١٣١ الى ١٣٤]
٥٥٤	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ١٣٥ الى ١٣٦]
٥٥٦	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ١٣٧ الى ١٤١]
٥٦٠	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ١٤٢ الى ١٤٧]
٥٦٢	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ١٤٨ الى ١٤٩]
٥٦٣	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ١٥٠ الى ١٥٢]
٥٦٤	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ١٥٩ الى ١٥٣]
٥٦٧	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ١٦٠ الى ١٦٥]
٥٧٠	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ١٦٦ الى ١٧١]
٥٧٣	-----	[سورة النساء (٤): الآيات ١٧٢ الى ١٧٥]
٥٧٤	-----	[سورة النساء (٤): آية ١٧٦]
٥٧٦	-----	فهرس الجزء الأول
٥٧٨	-----	تعريف مركز القائمة باصفهان للتحريات الكمبيوترية

فتح القدير: الجامع بين فنى الروايه والدرايه من علم التفسير المجلد ١

إشارة

سرشناسه : شوكانى، محمد بن على، ق ١٢٥٠ - ١١٧٣

عنوان و نام پديد آور : فتح القدير: الجامع بين فنى الروايه والدرايه من علم التفسير / تاليف محمد بن على بن محمد الشوكانى؛
راجعه و علق عليه هشام النجارى خضر عكارى

مشخصات نشر : بيروت : المكتبه المصريه: [بى جا]: مكتبه العيكان ، ١٤١٨ق. = ١٩٩٧م = ١٣٧٦.

مشخصات ظاهرى : ج ٥

وضيقت فهرست نويسى : فهرست نويسى قبلى

يادداشت : چاپ قبلى: مصطفى البابى الحلبي، ١٣٥١

يادداشت : كتابنامه

موضوع : تفاسير

موضوع : تفاسير اهل سنت

موضوع : تفاسير شيعه

شناسه افزوده : نجارى، هشام ، محقق

شناسه افزوده : عكارى، خضر، محقق

رده بندى كنگره : BP٩١/ش ٩ف ٢

شماره كتابشناسى ملي : م ٨٠-٣٤٦٠٩

التعريف بالمؤلف و الكتاب

٢- التعريف بالمؤلف

١- اسمه و نسبه:

هو محمد بن على بن محمد بن عبد الله الشوكانى ثم الصنعانى «١».

و الشوكانى: نسبه إلى «عدنى شوكان» أو إلى «هجرة شوكان» «٢»، و هما اسمان لقريه واحده بينها و بين صنعاء دون مسافه يوم،
و إليها نسب والده، و هى نسبه على غير قياس؛ لأن النسب إلى المضاف يكون إلى صدره، و نسبه غير حقيقه «٣»؛ كما صرح به
أحد تلاميذه.

و الصنعانى: نسبه إلى صنعاء، إذ فيها نشأ، و فيها توفى و دفن، رحمه الله تعالى.

٢- مولده و نشأته:

ولد بهجرة شوكان «٤» فى وسط نهار الإثنين ٢٨ من شهر ذى القعدة سنة ١١٧٣ هـ. و لا التفات إلى غير هذا التاريخ الذى وصلنا

موثقا بخطه و خط ولده.

و نشأ في حجر والده بصنعاء، و كان أبوه قاضيا و عالما، و معروفا بالطيبة و الصلاح، فتربى الابن على العفاف و الطهارة، و التفرغ لطلب العلم، مكفيا في بيت أبيه من جميع أسباب الحياة و وسائل الرزق.

(١). الإمام الشوكاني من أعلام المسلمين الكبار، و كتابه «فتح القدير» أشهر من أن يعرّف، و لكننا أردنا أن نضع بين يدي القارئ حقائق تاريخية و دقائق علمية تزيد معرفته و تبصره، و تملؤه حماسة و نشاطا.

(٢). قال عنها في البدر الطالع (١ / ٤٨١): «و هذه الهجرة معمورة بأهل الفضل و الصلاح و الدين من قديم الأزمان ..».

(٣). يقول العلامة حسين بن محسن السبعي الأنصاري، و هو تلميذ الإمام الشوكاني و نسبة صاحب الترجمة إلى شوكان ليست حقيقية، لأن وطنه و وطن سلفه و قرابته، بمكان عدني شوكان، بينه و بينها جبل كبير مستطيل، يقال له «هجرة شوكان» فمن هذه الحيثية كان انتساب أهله إلى شوكان. و الله أعلم.

(٤). كانت ولادته أثناء رحلة قام بها الأبوان إلى موطنهما الأصلي، و كانا قد استوطننا صنعاء من قبل.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦

و قد ابتدأ تحصيله العلمي الواسع بقراءة القرآن و حفظه على جماعة من المعلمين، و ختمه على الفقيه حسن ابن عبد الله الهبل، و جوده على جماعة من مشايخ القرآن بصنعاء، ثم انتقل إلى حفظ كثير من المتون، «كالأزهار» للإمام مهدي في الفقه، و «مختصر الفرائض» للعصيفري، و «الملحة» للحريري، و «الكافية» و «الشافية» لابن الحاجب، و «التهذيب» للتفتازاني، و «التخليص» في علوم البلاغة للقزويني ... و غيرها.

و قرأ عدة كتب في التاريخ و الأدب، ثم شرع بالسمع و الطلب على العلماء البارزين في اليمن؛ حتى استوفى كل ما عندهم من كتب، تشمل العلوم الدينية و اللسانية و العقلية و الرياضية و الفلكية، و كان في هذه المرحلة يجمع بين التحصيل العلمي و التدريس، فهو يلقي على تلاميذه ما تلقاه بدوره عن مشايخه، حتى إذا استوفى كل ما عرفه أو سمع عنه من كتب؛ تفرغ لإفادة طلاب العلم، فكانت دروسه اليومية تزيد على عشرة دروس في اليوم في فنون متعددة؛ مثل التفسير، و الحديث، و الأصول، و المعاني، و البيان، و المنطق، و تقدّم للإفتاء و هو في نحو العشرين من عمره، و لم يعترض عليه شيوخه في ذلك.

٣- حياته العلمية و مناصبه:

تمتاز حياة الشوكاني العلمية بالجد و المثابرة، و الحيوية و النشاط، و الذكاء الفطري، و قد ظهر هذا في اتساع ثقافته، و عمق تفكيره، و تصديه للإصلاح و الاجتهاد، و قد لمسنا هذا من خلال نشأته حيث جمع بين الدراسة و التدريس، كما وفق بين إلقاء الدروس اليومية العديدة و التأليف.

و من الثابت أنه لم يرحل في طلب العلم، و كان تحصيله مقتصرًا على علماء صنعاء؛ لعدم إذن أبويه له في السفر منها، و قد عوّض عن ذلك بالسمع و الإجازة و القراءة لكل ما وقعت عليه يده من الكتب، و في مختلف العلوم، كما استوفى كل ما عند علماء اليمن من كتب و معارف، و زاد في قراءته الخاصة على ما ليس عندهم.

و لم يقتصر الشوكاني رحمه الله تعالى في حياته العلمية منذ شبابه و حتى وفاته على الجمع و المحاكاة، مثل الكثير من علماء عصره، بل دعا إلى ثورة عارمة في نبذ التعصب و التقليد، و النظر في الأدلة، و العودة إلى هدى الكتاب و السنة. و هذا الموقف العلمي المتميز؛ أكسبه تحفزا زائدا و استحضارا دائما؛ في مواجهته تحدّي الشائنين له من المقلدين و الحاسدين، و جعله في طليعة

المجدّدين المجتهدين، الذين أسهموا في إيقاظ الأمة الإسلامية من سباتها العميق، في العصر الحديث.

و رغم زهده في المناصب، و انزاله عن طلب الدنيا و رجال الحكم و السياسة، و تفرغه للعلم، فإن الدنيا جاءته صاغرة، و اختيار للقضاء العام في صنعاء، و هو في السادسة و الثلاثين من عمره، ثم جمع بين القضاء و الوزارة، فأصبح متوليا شؤون اليمن الداخلية و الخارجية، و سار في الناس بأحسن سيرة، ممتعا بشخصية قوية، و سمعة طيبة، مضيفا إلى أمجاد أمته المسلمة تجربة فريدة فذة، تجمع بين العلم و العمل، و الحكم و العدالة.

فتح القدير، ج ١، ص: ٧

٤- مذهبه و عقيدته:

كان مذهب الشوكاني في مطلع حياته العلمية المذهب الزيدي، و قد حفظ أشهر كتب المذهب، و ألف فيه كتبا، و برع في مسائله و أحكامه حتى أصبح قدوة، ثم طلب الحديث و فاق فيه أهل زمانه من الزيديه و غيرهم، مما جعله يخلع ربة التقليد، و يدعو إلى الاجتهاد و معرفة الأدلة من الكتاب و السنة.

و يظهر هذا الموقف الاجتهادي المتميز في رساله سماها: «القول المفيد في حكم التقليد» و في كتاب فقهى كبير سماه: «السييل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار» تكلم فيه عن عيون المسائل الفقهية عند الزيدية، و صح ما هو مقيد بالأدلة، و زيف ما لم يكن عليه دليل. فقام عليه المقلدون و المتعصبون، يجادلونه و يवालونه، و يتهمونه بهدم مذهب أهل البيت. و لكنه بقى ثابتا على موقفه لا يتزحزح عنه، و ألف كتابا جمع فيه محاسن أهل البيت سماه «درر السحابة في مناقب القرابة و الصحابة» و أظهر فيه وجوب محبة أهل البيت، و لزوم موالاتهم و مودتهم؛ مما دفع عنه تهمة التعصب حيال مذهب بعينه، و أن دعوته إلى الاجتهاد تشمل أهل المذاهب جميعا.

أما عقيدة الشوكاني - رحمه الله تعالى - فكانت عقيدة السلف، من حمل صفات الله تعالى الواردة في القرآن و السنة الصحيحة على ظاهرها من غير تأويل و لا تحريف، و له رساله في بيان ذلك اسمها: «التحفة بمذهب السلف». و قد دعا إلى جانب ذلك إلى نبد كلام المتكلمين، و تطهير عقيدة التوحيد من مظاهر الشرك، و تخلص ما دخل على حياة الناس و تدينهم من البدع و الخرافات. و يظهر هذا جليا في كثير من كتبه، و بخاصة كتابه: «قطر الولي» (١) على حديث الولي.

٥- مشايخه و تلاميذه:

إشارة

لقد كفانا الشوكاني رحمه الله تعالى مؤونة هذا البحث، و ألف كتابا في مشايخه و تلاميذه سماه: «الإعلام بالمشايخ الأعلام و التلاميذ الكرام»، و ترجم لبعضهم في كتابه: «البدر الطالع» و من أبرز مشايخه.

١- والده على بن محمد الشوكاني، المتوفى سنة ١٢١١ هـ.

٢- السيد عبد الرحمن بن قاسم المداني، المتوفى سنة ١٢١١ هـ.

٣- العلامة أحمد بن عامر الحداني، المتوفى سنة ١١٩٧ هـ.

٤- السيد العلامة إسماعيل بن الحسن بن أحمد ابن الإمام القاسم بن محمد، المتوفى سنة ١٢٠٦ هـ.

٥- العلامة القاسم بن يحيى الخولاني، المتوفى سنة ١٢٠٩ هـ.

٦- العلامة عبد بن إسماعيل النهي، المتوفى سنة ١٢٠٨ هـ.

(١). الولي: قال في القاموس: الولي: المطر بعد المطر، و الولي: اسم منه.

فتح القدير، ج ١، ص: ٨

٧- العلامة الحسن بن إسماعيل المغربي، المتوفى سنة ١٢٠٨ هـ.

٨- السيد الإمام عبد القادر بن أحمد الكوكبائي، المتوفى سنة ١٢٠٧ هـ.

٩- السيد العلامة علي بن إبراهيم بن علي بن إبراهيم بن أحمد بن عامر، المتوفى سنة ١٢٠٧ هـ.

١٠- السيد العارف يحيى بن محمد الحوتي، المتوفى سنة ١٢٤٧ هـ.

١١- القاضي عبد الرحمن بن حسن الأكوغ، المتوفى سنة ١٢٠٦ هـ.

و من أبرز تلاميذه:

١- السيد محمد بن محمد بن زبارة الحسني اليمني الصنعاني، المتوفى سنة ١٢٨١ هـ.

٢- محمد بن أحمد السودي، المتوفى سنة ١٢٢٦ هـ.

٣- محمد بن أحمد مشحم الصعدي الصنعاني، المتوفى سنة ١٢٢٣ هـ.

٤- السيد أحمد بن علي بن محسن بن الإمام المتوكل علي الله إسماعيل بن القاسم، المتوفى سنة ١٢٢٣ هـ.

٥- السيد محمد بن محمد بن هاشم بن يحيى الشامي ثم الصنعاني، المتوفى سنة ١٢٥١ هـ.

٦- عبد الرحمن بن أحمد البهكلي الضمدي الصبياني، المتوفى سنة ١٢٢٧ هـ.

٧- أحمد بن عبد الله الضمدي، المتوفى سنة ١٢٢٢ هـ.

٨- علي بن أحمد هاجر الصنعاني، المتوفى سنة ١٢٣٥ هـ.

٩- عبد الله بن محسن الحيمي ثم الصنعاني، المتوفى سنة ١٢٤٠ هـ.

١٠- القاضي محمد بن حسن الشجني الذماري، المتوفى سنة ١٢٨٦ هـ.

١١- ابنه القاضي أحمد بن محمد الشوكاني، المتوفى سنة ١٢٨١ هـ.

٦- كتبه و مؤلفاته:

جمع الإمام الشوكاني رحمه الله تعالى في شخصيته العلمية الفذة ثلاثة أمور «١»، رشحته إلى أن يعدّ من أعلام المسلمين، و من المجتهدين، الذين يبعث الله على رأس كل قرن واحدا منهم، يحفظ للأمة دينها، و يجدد روح العزة و المجد فيها، و هذه الأمور الثلاثة هي:

سعة التبحر في العلوم على اختلاف أجناسها.

كثرة التلاميذ المحققين الذين يحيطون به، و يسجلون كلامه، و يتناقلون كتبه و أفكاره.

سعة التأليف في مختلف العلوم و الفنون.

و يهمننا في هذه الفقرة أن نتعرف على الكتب المطبوعة، التي تركها الشوكاني تراثا خالدا للأمة الإسلامية، تنهل منها العلم و المعرفة، و تجد فيها الفكر الصائب المستنير وسط ظلام الجمود و التعصب و التقليد، مما يؤكد

(١). انظر كتاب «أبجد العلوم» (٣/ ٢٠١)

فتح القدير، ج ١، ص: ٩

أن الله تعالى يحفظ دينه و يعلى كلمته، في كل الأمصار و في جميع العصور؛ على ألسنة العلماء العاملين، و بأقلام المؤلفين النابهين.

و هذه الكتب هي:

١- «إرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد و المعاد و النبوات» تحقيق إبراهيم إبراهيم هلال- دار النهضة العربية- القاهرة، سنة ١٣٩٥ هـ.

٢- «أمنا الشريعة»- مع مجموعة رسائل، تحقيق إبراهيم هلال- دار النهضة العربية- القاهرة- سنة ١٣٩٥ هـ.

٣- «القول المفيد في أدلة الاجتهاد و التقليد»- تصحيح إبراهيم حسن- طبعة مصطفى البابي الحلبي- القاهرة ١٣٤٧ هـ.

٤- «السييل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار»- تحقيق قاسم غالب أحمد و آخرون- طبعة مصطفى البابي الحلبي- القاهرة ١٣٩٠ هـ.

٥- «إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول»- المطبعة المنيرية- القاهرة سنة ١٣٤٧ هـ.

٦- «البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع» القاهرة- مطبعة السعادة- سنة ١٣٤٨ هـ.

٧- «تحفة الذاكرين في شرح عدة الحصن الحصين؛ للإمام الجزري» طبعة مصطفى الحلبي- سنة ١٣٥٠ هـ.

٨- «الدراري المضيئة في شرح الدرر البهية»- القاهرة- مطبعة المعاهد سنة ١٣٤٠ هـ.

٩- «الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد»- المطبعة المنيرية- القاهرة سنة ١٣٤٣ هـ. و طبعة المنار- سنة ١٣٤٠ هـ.

١٠- «شرح الصدور بتحريم رفع القبور» و «رفع الرية فيما يجوز و ما لا يجوز من الغيبة» و «الدواء العاجل في دفع العدو الصائل» القاهرة- المطبعة المنيرية- سنة ١٣٤٣ هـ. و طبعة السنة المحمدية- القاهرة- ١٣٦٦ هـ.

١١- «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة»- القاهرة- مطبعة السنة المحمدية- سنة ١٣٨٠ هـ.

١٢- «فتح القدير الجامع بين فني الرواية و الدراية من التفسير» مطبعة مصطفى البابي الحلبي- القاهرة- سنة ١٣٤٩ هـ.

١٣- «نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار» مطبعة مصطفى البابي الحلبي- القاهرة سنة ١٣٤٧ هـ.

١٤- «قطر الولي على حديث الولي» القاهرة- دار الكتب العربية- سنة ١٩٧٩ م.

١٥- «درّ السحابة في مناقب القرابة و الصحابة» مطبوع بتحقيق د. حسين العمري. دار الفكر- دمشق- ١٩٨٤.

و هذا ما رأيناه مطبوعا و اطلعنا عليه، و هو غيظ من فيض، فهناك كتب لا تزال مخطوطة، و رسائل

فتح القدير، ج ١، ص: ١٠

و فتاوى، و أبحاث و أجزاء، ذكرها تلاميذ الشوكاني، و العلماء و المؤلفون ممن ترجم له، و بعضها أشار إليها المؤلف نفسه في

بعض كتبه، و قد أوصلها السيد محمد صديق حسن خان في «أبجد العلوم» إلى عدد سور القرآن (١١٤).

٧- وفاته:

توفى الشوكاني في ٢٦ جمادى الآخرة من سنة ١٢٥٠ هـ - ودفن بصنعاء، وقد كان توفى قبله بشهر واحد ابنه: علي بن محمد، و هو في العشرين من عمره، و كان نابغة، و عبقرىا فذا كأبيه، فاحتسب الأب و تصبر، و لم يظهر جزعا و لا حزنا. رحمهما الله تعالى، و أسكنهما فسيح جنّاته، و جمعنا بهما تحت لواء سيدنا رسول الله صلى الله عليه و سلم. إنه سبحانه و تعالى أكرم مسؤول.

فتح القدير، ج ١، ص: ١١

ب- التعريف بالكتاب

١- الكتاب

هو «فتح القدير الجامع بين فنى الرواية و الدراية من علم التفسير».

٢- معنى فنى الرواية و الدراية عند المفسرين:

التفسير بالرواية: هو التفسير بالمأثور، و هو ما جاء فى القرآن، أو السنة، أو كلام الصحابة؛ بيانا لمراد الله تعالى من كتابه.

و التفسير بالدراية: هو التفسير بالرأى و الاجتهاد، و يكون جائزا و موفقا و محمودا إذا استند إلى أربعة أمور:

أ- النقل عن رسول الله صلى الله عليه و سلم.

ب- الأخذ بقول الصحابى.

ج- الأخذ بمطلق اللغة.

د- الأخذ بما يقتضيه الكلام، و يدل عليه قانون الشرع.

و هذا يكشف لنا بسهولة و يسر منهج الشوكانى رحمه الله تعالى فى تفسيره، و كيف جاءت تسميته نتيجة حتمية لخطته و

طريقته، و هذا واضح فى المقدمة، حيث قسّم المفسرين الذين سبقوه فى التأليف إلى فريقين:

فريق اقتصروا على الرواية. و فريق اعتمدوا على مقتضيات اللغة و ما تفيده العلوم الآلية، و لم يرفعوا للرواية رأسا البتة. و قال: لا بد

من الجمع بين الأمرين، و عدم الاقتصار على أحد الفريقين.

٣- مميزات فتح القدير:

١- الشخصية العلمية الفذة للمؤلف؛ فقد توافرت للشوكانى أنواع العلوم التى اشترطها العلماء فى المفسر لكتاب الله تعالى،

لتحقيق أعلى مراتب التفسير، و هى اللغة و النحو و الصرف، و علوم البلاغة، و علم أصول الفقه، و علم التوحيد، و معرفة أسباب

النزول، و القصص، و الناسخ و المنسوخ، و الأحاديث المبينة للمجمل و المبهم، و علم الموهبة الشرعية، و هو علم يورثه الله

تعالى لمن عمل بما علم، و لا يناله من فى قلبه بدعة، أو كبير، أو حبّ دنيا، أو ميل إلى المعاصى، قال الله تعالى: سَأَصْرِفُ عَنْ

آيَاتِي الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ [الأعراف: ١٤٦].

و قد سبق فى التعريف بالشوكانى رحمه الله أنه جمع هذه العلوم و زاد عليها، حتى وصل مرتبة الاجتهاد.

٢- الجمع بين فنى الرواية و الدراية من علم التفسير، و قد ذكر السيد محمد صديق حسن خان فى كتابه «أبجد العلوم» أن هذا

الجمع بين الرواية و الدراية سبقه إليه العلامة محمد بن يحيى بن بهران، و قال:

فتح القدير، ج ١، ص: ١٢

«لكن تفسير الشوكاني أبسط و أجمع و أحسن ترتيباً و ترصيفاً» (١).

٣- حجمه الوسط بين كتب التفسير المطولة و المختصرة، فهو خمسة أجزاء مجلدة من الحجم المتوسط، و قد أشار رحمه الله تعالى في مواطن كثيرة من تفسيره إلى ترك الإطالة و الاستقصاء، و الإحالة إلى كتب الحديث أو كتب الفقه و غيرها، مما جعل هذا التفسير حقاً «لبّ اللباب»، و ذخراً من الذخائر التي ليس لها انقطاع» (٢) و مرجعاً مقرراً في المراكز العلمية و الجامعات، و مصدراً وافياً لطلاب العلم في الجوانب الحديثية و الفقهية و اللغوية.

٤- موارد:

استفاد الشوكاني من كتب التفسير المتقدمة، و انتقد اقتصار بعضها على الرواية، و بعضها الآخر على الدراية، كما شتّع على أصحاب الآراء المذمومة، و أتباع الأهواء الضالّة، و كان من أبرز العلماء الذين ورد كتبهم و نهل منها، و أورد عنهم نصوصاً و أقوالاً في تفسيره تدل على حسن الاختيار و جودة الانتقاء، هم:

١- النحاس: أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي المصري، مفسّر، كان من نظراء نبطويه و ابن الأنباري، زار العراق و اجتمع بعلمائه، و صنّف في تفسير القرآن الكريم و إعرابه و معانيه. توفي سنة ٣٣٨ هـ.

٢- ابن عطية (المتقدم): عبد الله بن عطية بن عبد الله بن حبيب، أبو محمد، عالم بالتفسير، مقرئ، من أهل دمشق، كان يحفظ خمسين ألف بيت للاستشهاد على معاني القرآن، له «تفسير ابن عطية» مخطوط - توفي سنة ٣٨٣ هـ.

٣- ابن عطية (المتأخر): عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية المحاربي، من محارب قيس، الغرناطي، أبو محمد: مفسر، فقيه، أندلسي، من أهل غرناطة. له كتاب «المحرّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز» في عشرة مجلدات، مخطوط. توفي سنة ٥٤٢ هـ.

٤- القرطبي: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري القرطبي المالكي، أبو عبد الله، مفسّر، صاحب تصانيف، من أشهر كتبه «تفسير القرطبي» مطبوع في عشرين مجلداً و هو التفسير المشهور، قال الذهبي عنه: عمل التفسير الكبير، و تعب عليه، و حشاه بكل فريدة. توفي سنة ٤٧٣ هـ.

٥- السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضير السيوطي، جلال الدين، إمام حافظ مؤرخ أديب، صاحب التصانيف الكثيرة، من أشهر كتبه «الدر المنثور في التفسير بالمأثور» مطبوع في ثمانى مجلدات. توفي سنة ٩١١ هـ.

(١). أبجد العلوم (٣/ ٢٠٢)

(٢). مقدمة فتح القدير (١/ ١٥)

فتح القدير، ج ١، ص: ١٣

بسم الله الرحمن الرحيم

كِتَابُ فَصَّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ [فصلت: ٣].

يروى المفتقر إلى رحمة الله سبحانه و تعالى محمد بن محمد بن يحيى زبارة الحسنى اليمنى - غفر الله له و للمؤمنين - للقاضى الحافظ الشهير محمد بن على بن محمد الشوكانى الصنعانى، المتوفى سنة ١٢٥٠ هجرية، عن المولى الجهد الكبير سيف الإسلام أحمد بن قاسم بن عبد الله حميد الدين أباه الله تعالى، عن السيد الحافظ عبد الكريم بن عبد الله أبى طالب الحسنى اليمنى، المتوفى سنة ١٣٠٩ هـ، عن القاضى الحافظ أحمد بن محمد بن على الشوكانى، المتوفى سنة ١٢٨١ هـ، عن أبيه المؤلف. قال رحمه الله تعالى:

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذى جعل كتابه المبين كافلا- ببيان الأحكام، شاملا لما شرعه لعباده من الحلال و الحرام، مرجعا للأعلام عند تفاوت الأفهام و تباين الأقدام و تخالف الكلام، قاطعا للخصام شافيا للسقام مرهما للأوهام. فهو العروة الوثقى التى من تمسك بها فاز بدرك الحق القويم، و الجادة الواضحة التى من سلكها فقد هدى إلى الصراط المستقيم. فأى عبارة تبلغ أدنى ما يستحقه كلام الحكيم من التعظيم؟، و أى لفظ يقوم ببعض ما يليق به من التكريم و التفخيم؟. كلا- و الله إن بلاغات البلغاء المصاقع، و فصاحات الفصحاء البواقع، و إن طالت ذيولها، و سالت سيولها، و استنت بميادينها خيولها، تتقاصر عن الوفاء بأوصافه، و تتصاغر عن التشبث بأدنى أطرافه، فيعود جيدها عنه عاطلا، و صفات ضوء الشمس تذهب باطلا، فهو كلام من لا تحيط به العقول علما، و لا تدرك كنهه الطباع البشرية فهما، فالاعتراف بالعجز عن القيام بما يستحقه من الأوصاف العظام أولى بالمقام، و أوفق بما تقتضيه الحال من الإجلال و الإعظام. و الصلاة و السلام على من نزل إليه الروح الأمين، بكلام رب العالمين، محمد سيد المرسلين، و خاتم النبيين، و على آله المطهرين، و صحبه المكرمين.

و بعد: فإن أشرف العلوم على الإطلاق، و أولها بالترتيب على الاستحقاق، و أرفعها قدرا بالاتفاق، هو علم التفسير لكلام القوي القدير، إذا كان على الوجه المعترف فى الورد و الصدر، غير مشوب بشيء من التفسير بالرأى الذى هو من أعظم الخطر، و هذه الأشرفية لهذا العلم غنية عن البرهان، قريبة إلى الأفهام و الأذهان، يعرفها من يعرف الفرق بين كلام الخلق و الحق، و يدري بها من يميز بين كلام البشر، و كلام

فتح القدير، ج ١، ص: ١٤

خالق القوى و القدر، فمن فهم هذا استغنى عن التطويل، و من لم يفهمه فليس بمتأهل للتحصيل، و لقد صدق رسول الله صلى الله عليه و سلم حيث يقول فيما أخرجه عنه الترمذى و حسيه من حديث أبى سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «فضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه».

و لما كان هذا العلم بهذه المنزلة الشامخة الأركان، العالية البنيان، المرتفعة المكان، رغبت إلى الدخول من أبوابه، و نشطت إلى القعود فى محرابه، و الكون من أحزابه، و وطنت النفس على سلوك طريقة، هى بالقبول عند الفحول حقيقة، و ها أنا أوضح لك منارها، و أبين لك إيرادها و إصدارها فأقول:

إن غالب المفسرين تفرّقوا فريقين، و سلكوا طريقين: الفريق الأول اقتصر فى تفاسيرهم على مجرد الرواية، و قنعوا برفع هذه الرواية. و الفريق الآخر جرّدوا أنظارهم إلى ما تقتضيه اللغة العربية، و ما تفيده العلوم الآلية، و لم يرفعوا إلى الرواية رأسا، و إن جاءوا بها لم يصحّحوا لها أساسا، و كلا الفريقين قد أصاب، و أطال و أتاب، و إن رفع عماد بيت تصنيفه على بعض الأطناب، و ترك منها ما لا يتم بدونه كمال الانتصاب، فإن ما كان من التفسير ثابتا عن رسول الله صلى الله عليه و سلم، كان المصير إليه متعينا، و تقديمه متحتما، غير أن الذى صحّ عنه من ذلك إنما هو تفسير آيات قليلة بالنسبة إلى جميع القرآن، و لا يختلف فى مثل ذلك من أئمة هذا الشأن اثنان. و أما ما كان منها ثابتا عن الصحابة رضى الله عنهم، فإن كان من الألفاظ التى قد نقلها

الشرع إلى معنى مغاير للمعنى اللغوي بوجه من الوجوه فهو مقدّم على غيره، وإن كان من الألفاظ التي لم ينقلها الشرع فهو كواحد من أهل اللغة الموثوق بعربيتهم. فإذا خالف المشهور المستفيض لم تقم الحجة علينا بتفسيره الذي قاله على مقتضى لغة العرب، فبالأولى تفاسير من بعدهم من التابعين و تابعيهم و سائر الأئمة. و أيضا كثيرا ما يقتصر الصحابي و من بعده من السلف على وجه واحد مما يقتضيه النظم القرآني باعتبار المعنى اللغوي، و معلوم أن ذلك لا يستلزم إهمال سائر المعاني التي تفيدها اللغة العربية، و لا إهمال ما يستفاد من العلوم التي تتبين بها دقائق العربية و أسرارها كعلم المعاني و البيان، فإن التفسير بذلك هو تفسير باللغة، لا تفسير بمحض الرأي المنهني عنه. و قد أخرج سعيد بن منصور في سننه، و ابن المنذر و البيهقي في كتاب الرؤية، عن سفیان قال: ليس في تفسير القرآن اختلاف، إنما هو كلام جامع يراد منه هذا و هذا. و أخرج ابن سعد في الطبقات، و أبو نعيم في الحلية، عن أبي قلابة قال: قال أبو الدرداء: لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوها.

و أخرج ابن سعد أن عليا قال لابن عباس: اذهب إليهم- يعني الخوارج- و لا تخصمهم بالقرآن فإنه ذو وجوه، و لكن خاصمهم بالسنة؛ فقال له: أنا أعلم بكتاب الله منهم، فقال: صدقت، و لكن القرآن حمال ذو وجوه. و أيضا لا يتيسر في كل تركيب من التراكيب القرآنية تفسير ثابت عن السلف، بل قد يخلو عن ذلك كثير من القرآن، و لا اعتبار بما لم يصح كالتفسير بإسناد ضعيف، و لا بتفسير من ليس بثقة منهم و إن صحّ إسناده إليه. و بهذا تعرف أنه لا بد من الجمع بين الأمرين، و عدم الاقتصار على مسلك أحد الفريقين، و هذا هو المقصد الذي و طنت نفسى عليه، و المسلك الذي عزمت على سلوكه إن شاء الله مع تعرّضى للترجيح بين التفاسير المتعارضة مهما أمكن و اتضح لى وجهه، و أخذى من بيان المعنى العربى

فتح القدير، ج ١، ص: ١٥

و الإعرابى و البيانى بأوفر نصيب، و الحرص على إيراد ما ثبت من التفسير عن رسول الله صلى الله عليه و سلم، أو الصحابة أو التابعين أو تابعيهم، أو الأئمة المعترين. و قد أذكر ما فى إسناده ضعف، إما لكونه فى المقام ما يقوّيه، أو لموافقته للمعنى العربى، و قد أذكر الحديث معزّوا إلى راويه من غير بيان حال الإسناد، لأنى أجده فى الأصول التى نقلت عنها كذلك كما يقع فى تفسير ابن جرير و القرطبي و ابن كثير و السيوطى و غيرهم، و يبعد كل البعد أن يعلموا فى الحديث ضعفا و لا يبينونه، و لا ينبغى أن يقال فيما أطلقوه إنهم قد علموا ثبوته، فإن من الجائز أن ينقلوه من دون كشف عن حال الإسناد، بل هذا هو الذى يغلب به الظن، لأنهم لو كشفوا عنه فثبتت عندهم صحته لم يتركوا بيان ذلك، كما يقع منهم كثيرا التصريح بالصحة أو الحسن، فمن وجد الأصول التى يروون عنها و يعزون ما فى تفاسيرهم إليها فلينظر فى أسانيدها موقفا إن شاء الله.

و اعلم أن تفسير السيوطى المسمى ب «الدرّ المنثور» قد اشتمل على غالب ما فى تفاسير السلف من التفاسير المرفوعة إلى النبى صلى الله عليه و سلم، و تفاسير الصحابة و من بعدهم، و ما فاته إلا القليل النادر. و قد اشتمل هذا التفسير على جميع ما تدعو إليه الحاجة منه مما يتعلق بالتفسير، مع اختصار لما تكرّر لفظا و اتحد معنى بقولى: و مثله أو نحوه، و ضمنت إلى ذلك فوائد لم يشتمل عليها وجدتها فى غيره من تفاسير علماء الرواية، أو من الفوائد التى لاحت لى من تصحيح أو تحسين أو تضعيف، أو تعقب أو جمع أو ترجيح.

فهذا التفسير و إن كبر حجمه، فقد كثر علمه، و توفر من التحقيق قسمه، و أصاب غرض الحق سهمه، و اشتمل على ما فى كتب التفاسير من بدائع الفوائد، مع زوائد فوائد و قواعد شوارد، فإن أحببت أن تعتبر صحة هذا فهذه كتب التفسير على ظهر البسيطة، انظر تفاسير المعتمدين على الرواية، ثم ارجع إلى تفاسير المعتمدين على الدراية، ثم انظر فى هذا التفسير بعد النظرين، فعند ذلك يسفر الصبح لذى عينين، و يتبين لك أن هذا الكتاب هو لبّ اللباب، و عجب العجاب، و ذخيرة الطلاب، و نهاية مأرب الألباب. و قد سميته:

مستمدا من الله سبحانه بلوغ الغاية، و الوصول بعد هذه البدايه إلى النهايه، راجيا منه جل جلاله أن يديم به الانتفاع و يجعله من الذخائر التي ليس لها انقطاع.

و اعلم أن الأحاديث في فضائل القرآن كثيرة جدا، و لا- يتم لصاحب القرآن ما يطلبه من الأجر الموعود به في الأحاديث الصحيحة حتى يفهم معانيه، فإن ذلك هو الثمرة من قراءته.

قال القرطبي: ينبغي له أن يتعلم أحكام القرآن فيفهم عن الله مراده و ما فرض عليه، فينتفع بما يقرأ و يعمل بما يتلو؛ فما أقبح بحامل القرآن أن يتلو فرائضه و أحكامه عن ظهر قلب و هو لا يفهم معنى ما يتلوه، فكيف يعمل بما لا يفهم معناه، و ما أقبح أن يسأل عن فقه ما يتلوه و لا- يدره! فما مثل من هذه حالته إلا- كمثل الحمار يحمل أسفارا. و ينبغي له أن يعرف المكي من المدني، ليفرق بين ما خاطب الله به عباده في أول الإسلام،

فتح القدير، ج ١، ص: ١٦

و ما ندبهم إليه في آخر الإسلام، و ما فرض في أول الإسلام و ما زاد عليهم من الفرائض في آخره، فالمدني هو الناسخ للمكي في أكثر القرآن:

و قال أيضا: قال علماؤنا: و أما ما جاء في فضل التفسير عن الصحابة و التابعين. فمن ذلك أن علي بن أبي طالب ذكر جابر بن عبد الله و وصفه بالعلم، فقال له رجل: جعلت فداك، تصف جابرا بالعلم و أنت أنت؟ فقال: إنه كان يعرف تفسير قوله تعالى: **إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ [القصص: ٨٥]**. و قال مجاهد: أحب الخلق إلى الله أعلمهم بما أنزل الله. و قال الحسن: و الله ما أنزل الله آية إلا- أحب أن يعلم فيمن نزلت و ما يعنى بها. و قال الشعبي: رحل مسروق في تفسير آية إلى البصرة، فقيل له إن الذى يفسرها رحل إلى الشام، فتجهز و رحل إلى الشام حتى علم تفسيرها. و قال عكرمة في قوله عز و جل: **وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ [النساء: ١٠٠]** طلبت اسم هذا الرجل أربع عشرة سنة حتى وجدته. قال ابن عبد البر: هو ضميره بن حبيب. و قال ابن عباس: مكثت سنتين أريد أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه و سلم ما يمنعى إلا مهاجرته، فسألته فقال: هى حفصة و عائشة. و قال إياس بن معاوية: مثل الذين يقرءون القرآن و هم لا يعلمون تفسيره كمثل قوم جاءهم كتاب من عند مليكهم ليلا و ليس عندهم مصباح، فتدخلتهم روعة و لا يدرون ما فى الكتاب. و مثل الذى يعرف التفسير كمثل رجل جاءهم بمصباح فقرؤوا ما فى الكتاب. و ذكر ابن أبى الحوارى أن فضيل بن عياض قال لقوم قصدوه ليأخذوا عنه العلم: لو طلبتم كتاب الله لوجدتم فيه شفاء لما تريدون، فقالوا: قد تعلمنا القرآن، فقال: إن فى تعلمكم القرآن شغلا لأعماركم و أعمار أولادكم، فقالوا: كيف يا أبا علي؟ قال: لن تعلموا القرآن حتى تعرفوا إعرابه و محكمه و متشابهه و ناسخه من منسوخه، فإذا عرفتم استغنيتم عن كلام فضيل و ابن عيينة. و للسلف رحمهم الله من هذا الجنس ما لا يأتى عليه الحصر.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٧

سورة الفاتحة

إشارة

معنى الفاتحة في الأصل أول ما من شأنه أن يفتح به، ثم أطلقت على أول كل شيء كالكلام، و التاء للنقل من الوصفية إلى الاسمية، فسميت هذه السورة «فاتحة الكتاب» لكونه افتتح بها، إذ هي أول ما يكتبه الكاتب من المصحف، و أول ما يتلوه التالي من الكتاب العزيز، و إن لم تكن أول ما نزل من القرآن. و قد اشتهرت هذه السورة الشريفه بهذا الاسم في أيام النبوة. قيل: هي مكية، و قيل: مدنية.

و قد أخرج الواحدى في أسباب النزول، و الثعلبى في تفسيره عن على رضى الله عنه قال: نزلت فاتحة الكتاب بمكة من كنز تحت العرش. و أخرج ابن أبى شيبه في المصنف، و أبو نعيم و البيهقى كلاهما في دلائل النبوة، و الثعلبى و الواحدى من حديث عمرو بن شريحيل: أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لما شكأ إلى خديجة ما يجده عند أوائل الوحي، فذهبت به إلى ورقة فأخبره فقال له: «إذا خلوت وحدى سمعت نداء خلفى: يا محمد يا محمد يا محمد! فأنتلق هاربا في الأرض، فقال: لا تفعل، إذا أتاك فاثبت حتى تسمع ما يقول ثم اثنى فأخبرنى؛ فلما خلا ناداه يا محمد قل: بسم الله الرحمن الرحيم، حتى بلغ و لا الضالين» الحديث. و أخرج أبو نعيم في الدلائل عن رجل من بنى سلمة قال: لما أسلم فتيان بنى سلمة و أسلم ولد عمرو بن الجموح قالت امرأة عمرو له: هل لك أن تسمع من ابنك ما روى عنه؟ فسأله فقرا عليه: الحمد لله رب العالمين، و كان ذلك قبل الهجرة. و أخرج أبو بكر بن الأنبارى في المصاحف عن عبادة قال: فاتحة الكتاب نزلت بمكة. فهذا جملة ما استدل به من قال إنها نزلت بمكة.

و استدلل من قال إنها نزلت بالمدينة بما أخرجه ابن أبى شيبه في المصنف، و أبو سعيد بن الأعرابى في معجمه، و الطبرانى في الأوسط من طريق مجاهد عن أبى هريرة: رنّ «١» إبليس حين أنزلت فاتحة الكتاب. و أنزلت بالمدينة. و أخرج ابن أبى شيبه في المصنف، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و أبو نعيم في الحلية و غيرهم من طرق عن مجاهد قال: نزلت فاتحة الكتاب بالمدينة، و قيل إنها نزلت مرتين مرة بمكة و مرة بالمدينة جمعا بين هذه الروايات. و تسمى «أم الكتاب» قال البخارى في أول التفسير: و سميت أم الكتاب لأنه يبدأ بكتابتها في المصاحف، و يبدأ بقراءتها في الصلاة. و أخرج ابن الضريس في فضائل القرآن عن أيوب عن محمد بن سيرين كان يكره أن يقول أم الكتاب و يقول: قال الله تعالى: وَ عِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ «٢» و لكن يقول: فاتحة الكتاب. و يقال لها الفاتحة لأنها يفتح بها القراءة، و افتتحت الصحابة بها كتابة المصحف الإمام. قال ابن كثير في تفسيره:

(١). رنّ: صاح.

(٢). الرعد: ٣٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٨

و صحّ تسميتها بالسبع المثانى، قالوا: لأنها تثنى في الصلاة فتقرأ في كل ركعة. و أخرج أحمد من حديث أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال في أم القرآن، و هي السبع المثانى، و هي القرآن العظيم. و أخرج ابن جرير في تفسيره عن أبى هريرة أيضا عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: «هي أم القرآن، و هي فاتحة الكتاب، و هي السبع المثانى». و أخرج نحوه ابن مردويه في تفسيره و الدارقطنى من حديثه، و قال كلهم ثقات. و روى البيهقى عن على و ابن عباس و أبى هريرة أنهم فسروا قوله تعالى: سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي «١» بالفاتحة. و من جملة أسمائها كما حكاها في الكشاف سورة الكنز، و الوافية، و سورة الحمد، و سورة الصلاة. و قد أخرج الثعلبى أن سفيان بن عيينة كان يسمى فاتحة الكتاب: الوافية. و أخرج الثعلبى أيضا عن عبد الله بن يحيى بن أبى كثير أنه سأله سائل عن قراءة

الفاتحة خلف الإمام، فقال: عن الكافية؟ قال السائل: و ما الكافية؟ قال: الفاتحة، أما علمت أنها تكفى عن سواها و لا يكفى سواها عنها. و أخرج أيضا عن الشعبي أن رجلا- اشتكى إليه وجع الخاصرة، فقال: عليك بأساس القرآن، قال: و ما أساس القرآن؟ قال: فاتحة الكتاب. و أخرج البيهقي فى الشعب عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: «إِنَّ اللَّهَ أَعْطَانِي فِيمَا مَنَّ بِهِ عَلَيَّ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ، وَ قَالَ: هِيَ مِنْ كَنُوزِ عَرْشِي» و أخرج إسحاق بن راهويه فى مسنده عن عليّ نحوه مرفوعا. و قد ذكر القرطبي فى تفسيره للفاتحة اثني عشر اسما.

و هى سبع آيات بلا خلاف كما حكاها ابن كثير فى تفسيره. و قال القرطبي: أجمعت الأمة على أن فاتحة الكتاب سبع آيات إلا ما روى عن حسين الجعفى أنها ست، و هو شاذ. و إلا ما روى عن عمرو بن عبيد أنه جعل إِيَّاكَ نُعْيِدُ آيَةً، فهى عنده ثمان، و هو شاذ. انتهى. و إنما اختلفوا فى البسمله كما سيأتى إن شاء الله.

و قد أخرج عبد بن حميد، و محمد بن نصر فى كتاب الصلاة، و ابن الأنبارى فى المصاحف عن محمد بن سيرين أن أبى بن كعب و عثمان بن عفان كانا يكتبان فاتحة الكتاب و المعوذتين، و لم يكتب ابن مسعود شيئا منهن. و أخرج عبد بن حميد عن إبراهيم قال: كان عبد الله بن مسعود لا يكتب فاتحة الكتاب فى المصحف، و قال: لو كتبتها لكتبت فى أول كل شىء.

و قد ورد فى فضل هذه السورة أحاديث، منها: ما أخرجه البخارى و أحمد و أبو داود و النسائي من حديث أبى سعيد بن المعلى أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال له: «لَأَعْلَمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِى الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ قُلْتَ: لَأَعْلَمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِى الْقُرْآنِ، قَالَ: نَعَمْ - الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ - هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ». و أخرج أحمد و الترمذى و صححه، من حديث أبى بن كعب أن النبي صلى الله عليه و سلم قال له: «أَتَحِبُّ أَنْ أَعْلَمَنَّكَ سُورَةَ لَمْ يَنْزَلْ فِى التَّوْرَةِ وَ لَا- فِى الْإِنْجِيلِ وَ لَا فِى الزَّبُورِ وَ لَا فِى الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا؟ ثُمَّ أَخْبِرَهُ أَنَّهَا الْفَاتِحَةُ».

و أخرجه النسائي و أخرج أحمد فى المسند من حديث عبد الله بن جابر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال له: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِأَخْبَرِ سُورَةٍ فِى الْقُرْآنِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: اقْرَأْ الْحَمْدَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَتَّى تَخْتَمَهَا» و فى إسناده ابن عقيل، و قد احتج به كبار الأئمة، و بقيه رجاله ثقات. و عبد الله بن جابر هذا هو العبدى كما

(١). الحجر: ٨٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٩

قال ابن الجوزى، و قيل الأنصارى البياضى كما قال ابن عساكر. و فى الصحيحين و غيرهما من حديث أبى سعيد «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لَمَّا أُخْبِرُوهُ بِأَنَّ رَجُلًا رَقِيَ سَلِيمًا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ: وَ مَا كَانَ يَدْرِيهِ أَنَّهَا رَقِيَةٌ؟» الحديث. و أخرج مسلم فى صحيحه، و النسائي فى سننه من حديث ابن عباس قال: «بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ وَ عِنْدَهُ جَبْرِيلُ إِذْ سَمِعَ نَقِيضًا فَوْقَهُ، فَرَفَعَ جَبْرِيلُ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: هَذَا بَابٌ قَدْ فَتَحَ مِنَ السَّمَاءِ مَا فَتَحَ قَطُّ، قَالَ:

فَنَزَلَ مِنْهُ مَلِكٌ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: أَبْشُرْ بِنُورَيْنِ قَدْ أُوتِيَتْهُمَا لَمْ يُؤْتِيَتْهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَ خَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ حَرْفًا مِنْهُمَا إِلَّا أُوتِيَتْهُ» و أخرج مسلم و النسائي و الترمذى، و صححه من حديث أبى هريرة «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ - ثَلَاثًا - غَيْرَ تَامَةٍ». و أخرج البزار فى مسنده بسند ضعيف عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «إِذَا وَضَعْتَ جَنْبَكَ عَلَى الْفَرَاشِ وَ قَرَأْتَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ قُلَّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَقَدْ أَمَنْتَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْمَوْتَ» و

أخرج الطبراني في الأوسط بسند ضعيف عن أبي زيد- وكان له صحبة- قال: كنت مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بعض فجاج المدينة، فسمع رجلا يتهجّد ويقرأ بأمّ القرآن، فقام النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاستمع حتى ختمها ثم قال: «ما في القرآن مثلها». وأخرج سعيد بن منصور في سننه، والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «فاتحة الكتاب شفاء من كل سقم». وأخرج أبو الشيخ نحوه من حديثه، وحديث أبي هريرة مرفوعا. وأخرج الدارمي، والبيهقي في شعب الإيمان بسند رجاله ثقات عن عبد الملك بن عمير قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في فاتحة الكتاب «شفاء من كل داء». وأخرج أحمد وأبو داود والنسائي وابن السنن في عمل اليوم والليلة، وابن جرير والحاكم، وصححه عن خارجة بن الصلت التميمي عن عمه: أنه أتى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم أقبل راجعا من عنده، فمرّ على قوم وعندهم رجل مجنون موثق بالحديد، فقال أهله: أ عندك ما تداوى به هذا؟ فإن صاحبكم قد جاء بخير، قال: فقرأت عليه فاتحة الكتاب ثلاثة أيام في كل يوم مرتين غدوة وعشية، أجمع بزاقى ثم أتفل فبرا، فأعطاني مائة شاة، فأتيت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فذكرت ذلك له فقال: «كل، فلعمري من أكل بريقة باطل فقد أكلت بريقة حق». وأخرج الفريابي في تفسيره عن ابن عباس قال: «فاتحة الكتاب ثلث القرآن». وأخرج الطبراني في الأوسط بسند ضعيف عن ابن عباس قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من قرأ أمّ القرآن وقل هو الله أحد، فكأنما قرأ ثلث القرآن». وأخرج عبد بن حميد في مسنده بسند ضعيف عن ابن عباس يرفعه إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فاتحة الكتاب تعدل بثلثي القرآن». وأخرج الحاكم وصححه، وأبو ذرّ الهروي في فضائله، والبيهقي في الشعب عن أنس قال: «كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مسير له، فنزل فمشى رجل من أصحابه إلى جنبه، فالتفت إليه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «أ لا أخبرك بأفضل القرآن؟، فتلا عليه الحمد لله رب العالمين». وأخرج أبو نعيم والديلمي عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فاتحة الكتاب تجزى ما لا يجزى شيء من القرآن، ولو أن فاتحة الكتاب جعلت في كفة الميزان، وجعل القرآن في الكفة الأخرى لفضلت فاتحة الكتاب على القرآن سبع مرات». وأخرج أبو عبيد في فضائله عن الحسن مرسلا قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «من قرأ فاتحة الكتاب فكأنما قرأ التوراة والإنجيل والزبور والفرقان».

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٠

[سورة الفاتحة (١): آية ١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

اختلف أهل العلم هل هي آية مستقلة في أول كل سورة كتبت في أولها؟ أو هي بعض آية من أول كل سورة، أو هي كذلك في الفاتحة فقط دون غيرها، أو أنها ليست بآية في الجميع وإنما كتبت للفصل؟ والأقوال وأدلتها مبسوطه في موضع الكلام على ذلك. وقد اتفقوا على أنها بعض آية في سورة النمل. وقد جزم قراء مكة والكوفة بأنها آية من الفاتحة ومن كل سورة. وخالفهم قراء المدينة والبصرة والشام فلم يجعلوها آية لا من الفاتحة ولا من غيرها من السور، قالوا: وإنما كتبت للفصل والتبرك. وقد أخرج أبو داود بإسناد صحيح، عن ابن عباس أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم. وأخرجه الحاكم في المستدرک. وأخرج ابن خزيمة في صحيحه، عن أم سلمة أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرأ البسملة في أول الفاتحة في الصلاة وغيرها آية. وفي إسناد عمرو بن هارون البلخي وفيه ضعف، وروى نحوه الدارقطني مرفوعا عن أبي هريرة.

وكما وقع الخلاف في إثباتها وقع الخلاف في الجهر بها في الصلاة. وقد أخرج النسائي في سننه، وابن خزيمة وابن حبان في

صحيحهما، و الحاكم فى المستدرک عن أبى هريرة أنه صلى فجهر فى قراءته بالبسملة، و قال بعد أن فرغ: إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه و سلم. و صححه الدارقطنى و الخطيب و البيهقى و غيرهم.

و روى أبو داود و الترمذى عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يفتتح الصلاة بيسم الله الرحمن الرحيم. قال الترمذى: و ليس إسناده بذاك. و قد أخرجه الحاكم فى المستدرک عن ابن عباس بلفظ: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يجهر ب: بسم الله الرحمن الرحيم. ثم قال: صحيح. و أخرج البخارى فى صحيحه، عن أنس أنه سئل عن قراءة رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: كانت قراءته مدًا، ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم، يمدّ بسم الله، و يمدّ الرحمن، و يمدّ الرحيم. و أخرج أحمد فى المسند و أبو داود فى السنن و ابن خزيمة فى صحيحه، و الحاكم فى مستدرکه، عن أم سلمة أنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقطع قراءته: بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين.

الرحمن الرحيم. مالك يوم الدين. و قال الدارقطنى: إسناده صحيح.

و احتج من قال بأنه لا يجهر بالبسملة فى الصلاة بما فى صحيح مسلم، عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يفتتح الصلاة بالتكبير، و القراءة ب: الحمد لله رب العالمين. و فى الصحيحين عن أنس قال: صليت خلف النبى صلى الله عليه و سلم و أبى بكر و عمر و عثمان، فكانوا يستفتحون ب: الحمد لله رب العالمين. و لمسلم: لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم فى أول قراءة و لا فى آخرها. و أخرج أهل السنن نحوه عن عبد الله بن مغفل.

و إلى هذا ذهب الخلفاء الأربعة و جماعة من الصحابة. و أحاديث الترك و إن كانت أصح و لكن الإثبات أرجح، مع كونه خارجا من مخرج صحيح، فالأخذ به أولى و لا سيما مع إمكان تأويل الترك، و هذا يقتضى الإثبات

فتح القدير، ج ١، ص: ٢١

الذاتى، أعنى: كونها قرآنا؛ و الوصفى أعنى: الجهر بها عند الجهر بقراءة ما يفتتح بها من السور فى الصلاة.

و لتفتيح البحث و الكلام على أطرافه استدلالا و ردًا و تعقبا و دفعا و رواية و دراية، موضع غير هذا. و متعلق الباء محذوف و هو أقرأ أو أتلو لأنه المناسب لما جعلت البسملة مبدأ له؛ فمن قدره متقدما كان غرضه الدلالة بتقدمه على الاهتمام بشأن الفعل، و من قدره متأخرا كان غرضه الدلالة بتأخيره على الاختصاص مع ما يحصل فى ضمن ذلك من العناية بشأن الاسم، و الإشارة إلى أن البداية به أهم لكون التبرك حصل به، و بهذا يظهر رجحان تقدير الفعل متأخرا فى مثل هذا المقام، و لا يعارضه قوله تعالى **اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِى خَلَقَ** «١» لأن ذلك المقام مقام القراءة، فكان الأمر بها أهم، و أما الخلاف بين أنمة النحو فى كون المقدر اسما أو فعلا فلا يتعلق بذلك كثير فائدة. و الباء للاستعانة أو المصاحبة، و رجح الثاني الزمخشرى. و اسم أصله سمو حذفت لامه، و لما كان من الأسماء التى بنوا أوائلها على السكون زادوا فى أوله الهمزة إذا نطقوا به لثلاث. يقع الابتداء بالساكن، و هو اللفظ الدال على المسمى؛ و من زعم أن الاسم هو المسمى كما قاله أبو عبيدة و سيبويه و الباقلانى و ابن فورك، و حكاه الرازى عن الحشوية و الكرامية و الأشعرية فقد غلط غلطا بينا، و جاء بما لا يعقل، مع عدم ورود ما يوجب المخالفة للعقل لا من الكتاب و لا من السنة و لا من لغة العرب، بل العلم الضرورى حاصل بأن الاسم الذى هو أصوات مقطعة و حروف مؤلفة غير المسمى الذى هو مدلوله، و البحث مبسوط فى علم الكلام. و قد ثبت فى الصحيحين من حديث أبى هريرة: «إن لله تسعة و تسعين اسما من أحصاها دخل الجنة».

و قال الله عزّ و جلّ: **وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا** «٢» و قال تعالى **قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ** و الله علم لذات الواجب الوجود لم يطلق على غيره، و أصله إله حذفت الهمزة و عوّضت عنها أداة التعريف فلزمت. و كان قبل الحذف من أسماء الأجناس يقع على كل معبود بحق أو باطل، ثم غلب على المعبود بحق، كالنجم و الصعق، فهو قبل

الحذف من الأعلام الغالبة، و بعده من الأعلام المختصة. و الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اسمان مشتقان من الرحمة على طريق المبالغة، و رحمن أشد مبالغة من رحيم. و فى كلام ابن جرير ما يفهم حكاية الاتفاق على هذا، و لذلك قالوا: رحمن الدنيا و الآخرة، و رحيم الدنيا. و قد تقرر أن زيادة البناء تدل على زيادة المعنى. و قال ابن الأنبارى و الزجاج: إن الرحمن عبرانى و الرحيم عربى و خالفهما غيرهما. و الرحمن من الصفات الغالبة لم يستعمل فى غير الله عزّ و جلّ. و أما قول بنى حنيفة فى مسيلمة: رحمان اليمامة، فقال فى الكشاف: إنه باب من تعنتهم فى كفرهم. قال أبو على الفارسي: الرحمن اسم عام فى جميع أنواع الرحمة يختص به الله تعالى، و الرحيم إنما هو فى جهة المؤمنين، قال الله تعالى وَ كَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا (٣) و قد ورد فى فضلها أحاديث. منها ما أخرجه سعيد بن منصور فى سننه و ابن خزيمة فى كتاب البسملّة و البيهقى عن ابن عباس قال: استرق الشيطان من الناس أعظم آية من القرآن: بسم الله الرحمن الرحيم. و أخرج نحوه أبو عبيد و ابن مردويه و البيهقى فى شعب الإيمان عنه أيضا. و أخرج الدارقطنى بسند ضعيف عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: «كان جبريل إذا جاءنى بالوحي أوّل ما يلقي علىّ بسم الله الرحمن الرحيم». و أخرج ابن أبى حاتم فى تفسيره و الحاكم فى المستدرک، و صحّحه البيهقى فى شعب الإيمان

(١). العلق: ١.

(٢). الأعراف: ١٨٠.

(٣). الإسراء: ١١٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٢

عن ابن عباس: أن عثمان بن عفان سأل النبىّ صلى الله عليه و سلم عن بسم الله الرحمن الرحيم فقال: «هو اسم من أسماء الله، و ما بينه و بين اسم الله الأكبر إلّا كما بين سواد العين و بياضها من القرب». و أخرج ابن جرير و ابن عدى فى الكامل و ابن مردويه و أبو نعيم فى الحلية و ابن عساکر فى تاريخ دمشق، و الثعلبى بسند ضعيف جدا، عن أبى سعيد الخدرى قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «إن عيسى ابن مريم أسلمته أمه إلى الكتاب لتعلمه، فقال له المعلم: اكتب بسم الله الرحمن الرحيم، فقال له عيسى: و ما بسم الله الرحمن الرحيم؟ قال المعلم:

لا- أدرى، فقال له عيسى: الباء بهاء الله، و السين سناه، و الميم مملكته، و الله إله الآلهة، و الرحمن رحمن الدنيا و الآخرة، و الرحيم رحيم الآخرة» و فى إسناده إسماعيل بن يحيى و هو كذاب. و قد أورد هذا الحديث ابن الجوزى فى الموضوعات. و أخرج ابن مردويه و الثعلبى عن جابر قال: لما نزلت بسم الله الرحمن الرحيم:

هرب الغيم إلى المشرق، و سكنت الريح، و هاج البحر، و أصغت البهائم بأذانها، و رجمت الشياطين من السماء، و حلف الله بعزّته و جلاله أن لا- تسمى على شىء إلّا بآرك فيه. و أخرج أبو نعيم و الديلمى عن عائشة قالت: لما نزلت بسم الله الرحمن الرحيم، ضجّت الجبال حتى سمع أهل مكة دويها، فقالوا: سحر محمد الجبال، فبعث الله دخانا حتى أظّل على أهل مكة، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم موقنا سبحت معه الجبال إلّا أنه لا يسمع ذلك منها». و أخرج الديلمى عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:

«من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم كتب الله له بكل حرف أربعة آلاف حسنة، و محاه عنه أربعة آلاف سيئة، و رفع له أربعة آلاف درجة». و أخرج الخطيب فى الجامع عن أبى جعفر محمد بن علىّ قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «بسم الله الرحمن الرحيم مفتاح كل كتاب». و هذه الأحاديث ينبغى البحث عن أسانيدها و الكلام عليها بما يتبين بعد البحث إن شاء الله. و قد

شرعت التسمية في مواطن كثيرة قد بينها الشارع منها: عند الوضوء، وعند الذبيحة، وعند الأكل، وعند الجماع، وغير ذلك. فتح القدير، ج ١، ص: ٢٣

[سورة الفاتحة (١): الآيات ٢ الى ٧]

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٢) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٣) مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ (٤) إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (٥) اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ (٦)

صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ (٧)

الْحَمْدُ لِلَّهِ الحمد: هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري، وبقيد الاختياري فارق المدح، فإنه يكون على الجميل وإن لم يكن الممدوح مختاراً، كمدح الرجل على جماله وقوته وشجاعته. وقال صاحب الكشاف: إنهما أخوان. والحمد أخص من الشكر مورداً وأعم منه متعلقاً. فمورد الحمد اللسان فقط، ومتعلقه النعمة وغيرها. ومورد الشكر اللسان والجنان والأركان، ومتعلقه النعمة. وقيل إن مورد الحمد كمورد الشكر، لأن كل ثناء باللسان لا يكون من صميم القلب مع موافقة الجوارح ليس بحمد بل سخرية واستهزاء. وأجيب بأن اعتبار موافقة القلب والجوارح في الحمد لا يستلزم أن يكون مورداً له بل شرطاً - و فرق بين الشرط والشرط - وتعريفه: لاستغراق أفراد الحمد وأنها مختصة بالرب سبحانه على معنى أن حمد غيره لا اعتداد به، لأن المنعم هو الله عز وجل، أو على أن حمده هو الفرد الكامل فيكون الحصر ادعائياً.

ورجح صاحب الكشاف أن التعريف هنا هو تعريف الجنس لا الاستغراق، والصواب ما ذكرناه. وقد جاء في الحديث «اللهم لك الحمد كله» وهو مرتفع بالابتداء وخبره الظرف وهو لله. وأصله النصب على المصدرية بإضمار فعله كسائر المصادر التي تنصبها العرب، فعدل عنه إلى الرفع لقصد الدلالة على الدوام والثبات المستفاد من الجمل الاسمية دون الحدوث والتجدد اللذين تفيدهما الجمل الفعلية، واللام الداخلة على الاسم الشريف هي لام الاختصاص. قال ابن جرير: الحمد ثناء أثنى به على نفسه، وفي ضمنه أمر عباده أن يثنوا عليه، فكأنه قال: قولوا الحمد لله؛ ثم رجع اتحاد الحمد والشكر مستدلاً على ذلك بما حاصله: إن جميع أهل المعرفة بلسان العرب يوقعون كلا من الحمد والشكر مكان الآخر. قال ابن كثير: وفيه نظر لأنه اشتهر عند كثير من العلماء المتأخرين أن الحمد هو الثناء بالقول على المحمود بصفاته اللازمة والمتعدية. والشكر لا يكون إلا على المتعدية، ويكون بالجنان واللسان والأركان انتهى. ولا يخفى أن المرجع في مثل هذا إلى معنى الحمد في لغة العرب لا إلى ما قاله جماعة من العلماء المتأخرين، فإن ذلك لا يرد على ابن جرير، ولا تقوم به الحجة؛ هذا إذا لم يثبت للحمد حقيقة شرعية، فإن ثبت وجب تقديمها. وقد أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: قال عمر: قد علمنا سبحانه الله ولا إله إلا الله، فما الحمد لله؟ فقال علي: كلمة رضيها لنفسه. وروى ابن أبي حاتم أيضاً عن ابن عباس أنه قال: الحمد لله كلمة الشكر، وإذا قال العبد: الحمد لله قال: شكرني عبدى. وروى هو وابن جرير عن ابن عباس أنه قال: الحمد لله هو الشكر لله والاستخذاء له والإقرار له بنعمه وهدايته وابتدائه وغير ذلك. وروى ابن جرير عن الحكم بن عمير، وكانت له صحبة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا قلت: الحمد لله رب العالمين؛ فقد شكرت الله فزادك». وأخرج عبد الرزاق في المصنف، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول، والخطابي في الغريب، والبيهقي في الأدب، والديلمي في

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٤

مسند الفردوس، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الحمد رأس الشكر، ما شكر الله عبد لا يحمده». وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي عبد الرحمن الحلبي قال: الصلاة شكر والصيام شكر، وكل خير

تفعله شكر، و أفضل الشكر الحمد. و أخرج الطبراني في الأوسط بسند ضعيف عن النّوّاس بن سمعان قال: سرقت ناقه رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: «لئن ردّها الله عليّ لأشكرنّ ربي فرجعت، فلما رآها قال: الحمد لله. فانتظروا هل يحدث رسول الله صلى الله عليه و سلم صوماً أو صلاة، فظنوا أنه نسي فقالوا:

يا رسول الله! قد كنت قلت: لئن ردّها الله عليّ لأشكرنّ ربي، قال: ألم أقل الحمد لله؟».

و قد ورد في فضل الحمد أحاديث. منها ما أخرجه أحمد و النسائي و الحاكم و صحّحه، و البخاري في الأدب المفرد عن الأسود بن سريع قال: «قلت يا رسول الله! ألا أنشدك محامد حمدت بها ربي تبارك و تعالی؟

فقال: أما إن ربك يحبّ الحمد». و أخرج الترمذی و حسنه و النسائي و ابن ماجه و ابن حبان و البيهقي عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «أفضل الذكر لا إله إلا الله، و أفضل الدعاء الحمد لله». و أخرج ابن ماجه و البيهقي بسند حسن عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «ما أنعم الله على عبد نعمه فقال: الحمد لله إلا كان الذي أعطى أفضل مما أخذ». و أخرج الحكيم الترمذی في نوادر الأصول، و القرطبي في تفسيره، عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: «لو أن الدنيا كلها بحذافيرها في يد رجل من أمتي ثم قال الحمد لله، لكان الحمد أفضل من ذلك» قال القرطبي: معناه لكان إلهامه الحمد أكبر نعمه عليه من نعم الدنيا، لأن ثواب الحمد لا يفنى، و نعيم الدنيا لا يبقى. و أخرج البيهقي في شعب الإيمان عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «ما من عبد ينعم عليه بنعمة إلا كان الحمد أفضل منها». و أخرج عبد الرزاق في المصنف نحوه عن الحسن مرفوعاً. و أخرج مسلم و النسائي و أحمد عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:

«الظهور شطر الإيمان، و الحمد لله تملأ الميزان» الحديث. و أخرج سعيد بن منصور و أحمد و الترمذی و حسيّنه و ابن مردويه، عن رجل من بني سليم؛ أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: «سبحان الله نصف الميزان، و الحمد لله تملأ الميزان، و الله أكبر تملأ ما بين السماء و الأرض، و الظهور نصف الإيمان، و الصوم نصف الصبر».

و أخرج الحكيم الترمذی عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «التسييح نصف الميزان، و الحمد لله تملؤه، و لا إله إلا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص إليه». و أخرج البيهقي عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «التأني من الله، و العجلة من الشيطان، و ما شيء أكثر معاذير من الله، و ما شيء أحب إلى الله من الحمد». و أخرج ابن شاهين في السنة و الديلمي عن أبان عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:

«التوحيد ثمن الجنة، و الحمد ثمن كل نعمه، و يتقاسمون الجنة بأعمالهم». و أخرج أهل السنن و ابن حبان و البيهقي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع».

و أخرج ابن ماجه في سننه عن ابن عمر «أن رسول الله صلى الله عليه و سلم حدّثهم أن عبداً من عباد الله قال: يا رب! لك الحمد كما ينبغى لجلال و جهك و عظيم سلطانك، فلم يدر الملكان كيف يكتبانها، فصعدا إلى السماء فقالا:

يا ربنا إن عبداً قد قال مقالة لا ندرى كيف نكتبها، قال الله- و هو أعلم بما قال عبده-: ما ذا قال عبدي؟

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٥

قالا يا رب إنه قال: لك الحمد كما ينبغى لجلال و جهك و عظيم سلطانك، فقال الله لهما: اكتبها كما قال عبدي حتى يلقيني و أجزيه بها». و أخرج مسلم عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها، أو يشرب الشربة فيحمده عليها».

رَبِّ الْعَالَمِينَ قال في الصحاح: الرب اسم من أسماء الله تعالى، و لا يقال في غيره إلا بالإضافة، و قد قالوه في الجاهلية للملك. و

قال في الكشف: الربّ المالِك. و منه قول صفوان لأبي سفيان: لأن يرَبّني رجل من قريش أحبّ إليّ من أن يرَبّني رجل من هوازن. ثم ذكر نحو كلام الصحاح. قال القرطبي في تفسيره:

والربّ السيد، و منه قوله تعالى: اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ و في الحديث «أن تلد الأمة ربّها»، و الربّ:

المصلح و الجابر و القائم قال: و الربّ: المعبود. و منه قول الشاعر:

أربّ يبول الثعلبان برأسه لقد هان «١» من بالت عليه الثعالب

و العالمين: جمع العالم، و هو كل موجود سوى الله تعالى؛ قاله قتادة. و قيل أهل كل زمان عالم، قاله الحسين بن الفضل. و قال ابن عباس: العالمون الجنّ و الإنس. و قال الفراء و أبو عبيد: العالم عبارة عن يعقل و هم أربعة أمم: الإنس، و الجن، و الملائكة، و الشياطين. و لا- يقال للبهائم عالم، لأن هذا الجمع إنما هو جمع ما يعقل. حكى هذه الأقوال القرطبي في تفسيره و ذكر أدلتها و قال: إن القول الأول أصحّ هذه الأقوال لأنه شامل لكل مخلوق و موجود، دليله قوله تعالى: قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا «٢» و هو مأخوذ من العلم و العلامة لأنه يدل على موجده، كذا قال الزجاج. و قال: العالم: كل ما خلقه الله في الدنيا و الآخرة، انتهى. و على هذا يكون جمعه على هذه الصيغة المختصة بالعقلاء تغليبا للعقلاء على غيرهم. و قال في الكشف: ساغ ذلك لمعنى الوصفية فيه، و هي الدلالة على معنى العلم. و قد أخرج ما تقدم من قول ابن عباس عنه الفريابي و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم و الحاكم و صححه.

و أخرجه عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد. و أخرجه ابن جرير عن سعيد بن جبير. و أخرج ابن جبير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله تعالى: رَبُّ الْعَالَمِينَ قال: إله الخلق كله، السموات كلهنّ و من فيهنّ.

و الأرضون كلهنّ و من فيهنّ، و من بينهنّ مما يعلم و مما لا يعلم.

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قد تقدم تفسيرهما. قال القرطبي: وصف نفسه تعالى بعد ربّ العالمين بأنه الرحمن الرحيم، لأنه لما كان في اتصافه برّب العالمين ترهيب؛ قرنه بالرحمن الرحيم لما تضمن من الترغيب، ليجمع في صفاته بين الرهبة منه و الرغبة إليه، فيكون أعون على طاعته و أمتع، كما قال تعالى:

(١). في القرطبي «ذل».

(٢). الشعراء: ٢٣-٢٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٦

نَبِيّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ، وَ أَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ «١». و قال: غَاْفِرِ الدَّنْبِ وَ قَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ «٢». و في صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم قال: «لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع في جنته أحد، و لو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته أحد» انتهى. و قد أخرج عبد بن حميد عن قتادة في قوله: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ قال: ما وصف من خلقه، و في قوله:

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قال: مدح نفسه.

ثم ذكر بقیة الفاتحة مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ قرئ ملك و مالک و ملک بسكون اللام، و ملک بصيغة الفعل.

و قد اختلف العلماء أيهما أبلغ ملک أو مالک؟ فقيل إن ملک أعمّ و أبلغ من مالک، إذ كل ملک مالک، و ليس كل مالک ملكا، و لأن أمر الملك نافذ على المالک في ملكه حتى لا- يتصرف إلا- بتدبير الملك، قاله أبو عبيد و المبرّد و رجّحه الزمخشري. و قيل مالک أبلغ لأنه يكون مالكا للناس و غيرهم، فالمالک أبلغ تصرفا و أعظم.

و قال أبو حاتم: إن مالكا أبلغ في مدح الخالق من ملك. و ملك أبلغ في مدح المخلوقين من مالكا، لأن المالكا من المخلوقين قد يكون غير ملك، و إذا كان الله تعالى مالكا كان ملكا. و اختار هذا القاضي أبو بكر بن العربي.

و الحق أن لكل واحد من الوصفين نوع أخصيه لا يوجد في الآخر؛ فالمالكا يقدر على ما يقدر عليه الملك من التصرفات بما هو مالكا له بالبيع و الهبة و العتق و نحوها، و الملك يقدر على ما لا يقدر عليه المالكا من التصرفات العائدة إلى تدبير الملك و حياطته و رعاية مصالح الرعية؛ فالمالكا أقوى من الملك في بعض الأمور، و الملك أقوى من المالكا في بعض الأمور. و الفرق بين الوصفين بالنسبة إلى الرب سبحانه أن الملك صفة لذاته، و المالكا صفة لفعله. و يوم الدين: يوم الجزاء من الرب سبحانه لعباده كما قال: وَ مَا أَذْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ - ثُمَّ مَا أَذْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ - يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَ الْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ «٣» و هذه الإضافة إلى الظرف على طريق الاتساع، كقولهم: يا سارق الليلة أهل الدار؛ و يوم الدين و إن كان متأخرا فقد يضاف اسم الفاعل و ما في معناه إلى المستقبل، كقولك: هذا ضارب زيدا غدا. و قد أخرج الترمذي عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يقرأ ملك بغير ألف. و أخرج نحوه ابن الأنباري عن أنس. و أخرج أحمد و الترمذي عن أنس أيضا أن النبي صلى الله عليه و سلم و أبا بكر و عمر و عثمان كانوا يقرءون مالكا بالألف. و أخرج نحوه سعيد بن منصور عن ابن عمر مرفوعا. و أخرج نحوه أيضا وكيع في تفسيره و عبد بن حميد و أبو داود عن الزهري يرفعه مرسلا. و أخرجه أيضا عبد الرزاق في تفسيره و عبد بن حميد و أبو داود عن ابن المسيب مرفوعا مرسلا. و قد روى هذا من طرق كثيرة، فهو أرجح من الأول. و أخرج الحاكم و صححه عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقرأ مالكا يوم الدين، و كذا رواه الطبراني في الكبير عن ابن مسعود مرفوعا. و أخرج ابن جرير و الحاكم و صححه عن ابن مسعود و ناس من الصحابة أنهم فسروا يوم الدين بيوم الحساب. و كذا رواه ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة قال: يوم الدين: يوم يدين الله العباد بأعمالهم.

(١). الحجر: ٤٩-٥٠.

(٢). غافر: ٣.

(٣). الانفطار: ١٧-١٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٧

إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَ إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ قراءة السبعة و غيرهم بتشديد الياء، و قرأ عمرو بن فائد بتخفيفها مع الكسر؛ و قرأ الفضل و الرقاشي بفتح الهمزة؛ و قرأ أبو السوار الغنوي «هياك» في الموضوعين و هي لغة مشهورة.

و الضمير المنفصل هو «إيا» و ما يلحقه من الكاف و الهاء و الياء هي حروف لبيان الخطاب و الغيبة و التكلم، و لا محل لها من الإعراب كما ذهب إليه الجمهور، و تقديمه على الفعل لقصد الاختصاص، و قيل للاهتمام، و الصواب أنه لهما و لا تراحم بين المقتضيات. و المعنى: نخضعك بالعبادة و نخضعك بالاستعانة، لا نعبد غيرك و لا نستعينه، و العبادة أقصى غايات الخضوع و التذلل. قال ابن كثير: و في الشرع عبارة عما يجمع كمال المحبة و الخضوع و الخوف، و عدل عن الغيبة إلى الخطاب لقصد الالتفات، لأن الكلام إذا نقل من أسلوب إلى آخر كان أحسن تطرية لنشاط السامع، و أكثر إيقاظا له كما تقرر في علم المعاني. و المجيء بالنون في الفعلين لقصد الإخبار من الداعي عن نفسه و عن جنسه من العباد، و قيل: إن المقام لهما كان عظيما لم يستقل به الواحد استقصارا لنفسه و استصغارا لهما، فالمجيء بالنون لقصد التواضع لا لتعظيم النفس؛ و قدمت العبادة على الاستعانة لكون الأولى وسيلة إلى الثانية، و تقديم الوسائل سبب لتحصيل المطالب، و إطلاق الاستعانة لقصد التعميم.

وقد أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: إياك نعبد: يعني إياك نوحده ونخاف يا ربنا لا غيرك، وإياك نستعين على طاعتك و على أمورنا كلها. و حكى ابن كثير عن قتادة أنه قال في: إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَ إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ يأمركم أن تخلصوا له العبادة و أن تستعينوه على أمركم. و في صحيح مسلم من حديث المعلّى ابن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «يقول الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدى نصفين، فنصفها لى و نصفها لعبدى و لعبدى ما سألت، إذا قال العبد: الحمد لله رب العالمين قال: حمدنى عبدى، و إذا قال: الرحمن الرحيم، قال: أثنى على عبدى، فإذا قال: مالك يوم الدين، قال: حمدنى عبدى، فإذا قال: إياك نعبد و إياك نستعين، قال: هذا بينى و بين عبدى و لعبدى ما سألت، فإذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم و لا الضالّين، قال: هذا لعبدى، و لعبدى ما سألت». و أخرج أبو القاسم البغوى و الماوردى معا في معرفة الصحابة و الطبرانى فى الأوسط و أبو نعيم فى الدلائل عن أنس بن مالك عن أبي طلحة قال: كنا مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فى غزاة فلقى العدو فسمعتة يقول: «يا مالك يوم الدين إياك نعبد و إياك نستعين» قال: فلقد رأيت الرجال تصرع فتضربها الملائكة من بين يديها و من خلفها.

أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ قرأه الجمهور بالصاد، و قرئ «السرائ» بالسين، و «الزراط» بالزاي، و الهداية قد يتعدى فعلها بنفسه كما هنا، و كقوله: وَ هَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ «١»، و قد يتعدى بإلى كقوله: اجْتَبَاهُ وَ هَدَاهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ «٢» فَاهْتَدَوْهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ «٣» وَ إِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ «٤» و قد يتعدى باللام كقوله: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا «٥» إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ «٦»، قال الزمخشري: أصله أن يتعدى باللام أو بإلى انتهى. و هى الإرشاد أو التوفيق أو الإلهام أو الدلالة. و فرق كثير من المتأخرين بين معنى المتعدى بنفسه و غير المتعدى فقالوا: معنى الأول الدلالة، و الثانى

(١). البلد: ١٠.

(٢). النحل: ١٢١.

(٣). الصافات: ٢٣.

(٤). الشورى: ٥٢.

(٥). الأعراف: ٤٣.

(٦). الإسراء: ٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٨

الإيصال. و طلب الهداية من المهتدى معناه طلب الزيادة كقوله تعالى: وَ الَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى «١» وَ الَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا «٢». و الصراط: قال ابن جرير: أجمعت الأمة من أهل التأويل جميعا على أن الصراط المستقيم: هو الطريق الواضح الذى لا اعوجاج فيه، و هو كذلك فى لغة جميع العرب. قال:

ثم تستعير العرب الصراط فتستعمله فتصف المستقيم باستقامته و المعوج باعوجاجه. و قد أخرج الحاكم و صححه و تعقبه الذهبى، عن أبي هريرة أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قرأ اهدنا الصراط المستقيم بالصاد. و أخرج سعيد ابن منصور و عبد بن حميد و البخارى فى تاريخه، عن ابن عباس أنه قرأ الصراط بالسين. و أخرج ابن الأبارى عن ابن كثير أنه كان يقرأ الصراط بالسين. و أخرج أيضا عن حمزة أنه كان يقرأ الزراط بالزاي. قال الفراء:

و هى لغة لعذرة و كلب و بنى القين. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس أنه قال: اهدنا الصراط المستقيم يقول: ألهمنا دينك الحق. و أخرج ابن جرير عنه و ابن المنذر نحوه. و أخرج وكيع و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و الحاكم و صححه عن

جابر بن عبد الله أنه قال: هو دين الإسلام و هو أوسع مما بين السماء و الأرض.

و أخرج نحوه ابن جرير عن ابن عباس. و أخرج نحوه أيضا عن ابن مسعود و ناس من الصحابة. و أخرج أحمد و الترمذى و حسنه، و النسائي و ابن جرير و ابن المنذر و أبو الشيخ و الحاكم و صححه، و ابن مردويه و البيهقي في شعب الإيمان، عن الثّواس بن سمعان، عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قال: «ضرب الله مثلا صراطا مستقيما، و على جنبتي الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة، و على الأبواب ستور مرخاة، و على باب الصراط داع يقول:

يا أيها الناس ادخلوا الصراط جميعا و لا تفرّقوا، و داع يدعو من فوق الصراط، فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئا من تلك الأبواب قال: و يحك لا تفتحه فإنك إن تفتحه تلجه فالصراط: الإسلام، و السوران: حدود الله، و الأبواب المفتحة: محارم الله، و ذلك الداعي على رأس الصراط: كتاب الله، و الداعي من فوق:

واعظ الله تعالى في قلب كل مسلم». قال ابن كثير بعد إخرجه: و هو إسناد حسن صحيح. و أخرج وكيع و عبد بن حميد و ابن المنذر و أبو بكر الأنباري و الحاكم و صححه و البيهقي في شعب الإيمان عن ابن مسعود أنه قال «هو كتاب الله». و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم و ابن عدى و ابن عساكر عن أبي العالیه قال: هو رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ و صاحبه من بعده. و أخرج الحاكم و صححه عن أبي العالیه عن ابن عباس مثله. و روى القرطبي عن الفضيل بن عياض أنه قال: الصراط المستقيم طريق الحج، قال: و هذا خاص و العموم أولى انتهى. و جميع ما روى في تفسير هذه الآية ما عدا هذا المروى عن الفضيل يصدق بعضه على بعض، فإن من اتبع الإسلام أو القرآن أو النبيّ قد اتبع الحق. و قد ذكر ابن جرير نحو هذا فقال و الذى هو أولى بتأويل هذه الآية عندى أن يكون معناها: ووفقنا للثبات على ما ارتضيته، و وفقت له من أنعمت عليه من عبادك من قول و عمل، و ذلك هو الصراط المستقيم، لأن من وفق إليه ممن أنعم الله عليه من النبيين و الصديقين و الشهداء و الصالحين فقد وفق للإسلام و تصديق الرسل، و التمسك بالكتاب، و العمل بما أمره الله به و الانزجار عما زجره عنه، و اتباع منهاج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ و سلم و منهاج الخلفاء الأربعة و كل عبد صالح، و كل ذلك من الصراط المستقيم. انتهى.

(١). محمد: ١٧.

(٢). العنكبوت: ٦٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٩

صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَ لَا الضَّالِّينَ انتصب صراط على أنه بدل من الأول، و فائدته التوكيد لما فيه من التشية و التكرير، و يجوز أن يكون عطف بيان، و فائدته الإيضاح، و الذين أنعم الله عليهم هم المذكورون في سورة النساء حيث قال: وَ مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَ الرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَ الصُّدِّيقِينَ وَ الشُّهَدَاءِ وَ الصَّالِحِينَ وَ حَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَ كَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا «١» و أطلق الإنعام ليشمل كل إنعام؛ و غير المغضوب عليهم بدل من الذين أنعمت عليهم، على معنى:

أن المنعم عليهم هم الذين سلموا من غضب الله و الضلال، أو صفة له على معنى: أنهم جمعوا بين النعمتين نعمه الإيمان و السلامة من ذلك، و صحّ جعله صفة للمعرفة مع كون غير لا تتعرف بالإضافة إلى المعارف لما فيها من الإبهام، لأنها هنا غير مبهمه لاشتتار المغايرة بين الجنسين. و الغضب فى اللغة قال القرطبي: الشدة، و رجل غضوب: أى شديد الخلق، و الغضوب: الحية الخبيثة لشدتها. قال: و معنى الغضب فى صفة الله:

إرادة العقوبة فهو صفة ذاته، أو نفس العقوبة، و منه الحديث «إن الصدقة لتطفى غضب الرب» فهو صفة فعله. قال فى الكشاف:

هو إرادة الانتقام من العصاة و إنزال العقوبة بهم، و أن يفعل بهم ما يفعله الملك إذا غضب على من تحت يده؛ و الفرق بين عليهم الأولى و عليهم الثانية، أن الأولى فى محل نصب على المفعولية، و الثانية فى محل رفع على النيابة عن الفاعل. و «لا» فى قوله و لا- الضالين تأكيد النفى المفهوم من غير؛ و الضلال فى لسان العرب قال القرطبي: هو الذهاب عن سنن القصد و طريق الحق، و منه ضلّ اللبن فى الماء: أى غاب، و منه أ إذا ضلنا فى الأرض «٢» أى غبنا بالموت و صرنا ترابا. و أخرج وكيع و أبو عبيد و سعيد بن منصور و عبد بن حميد و ابن المنذر عن عمر بن الخطاب أنه كان يقرأ «صراط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم و غير الضالين» و أخرج أبو عبيد و عبد بن حميد أن عبد الله بن الزبير قرأ كذلك. و أخرج ابن الأنباري، عن الحسن أنه كان يقرأ «عليهم» بكسر الهاء و الميم و إثبات الياء. و أخرج ابن الأنباري عن الأعرج أنه كان يقرأ «عليهم» بضم الهاء و الميم و إلحاق الواو. و أخرج أيضا عن ابن كثير أنه كان يقرأ «عليهم» بكسر الهاء و ضم الميم مع إلحاق الواو. و أخرج أيضا عن أبي إسحاق أنه قرأ «عليهم» بضم الهاء و الميم من غير إلحاق واو. و أخرج ابن أبي داود عن عكرمة و الأسود أنهما كانا يقرءان كقراءة عمر السابقة. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله صراط الذين أنعمت عليهم يقول: طريق من أنعمت عليهم من الملائكة و النبيين و الصديقين و الشهداء و الصالحين الذين أطاعوك و عبدوك. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس أنهم المؤمنون. و أخرج عبد بن حميد عن الربيع بن أنس فى قوله صراط الذين أنعمت عليهم قال: النبيون.

غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ قَالَ: الْيَهُودُ. وَ لَا الضَّالِّينَ قَالَ: النَّصَارَى. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد مثله. و أخرج أيضا عن سعيد بن جبير مثله. و أخرج عبد الرزاق و أحمد فى مسنده و عبد بن حميد و ابن جرير و البغوى و ابن المنذر و أبو الشيخ عن عبد الله بن شقيق قال: «أخبرنى من سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو بوادى القرى على فرس له، و سأله رجل من بنى القين فقال: من المغضوب عليهم يا رسول الله؟ قال:

اليهود، قال: فمن الضالون؟ قال: النصارى.» و أخرجه ابن مردويه عن عبد الله بن شقيق عن أبي ذر

(١). النساء: ٦٩-٧٠.

(٢). السجدة: ١٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٠

قال: سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكره. و أخرجه وكيع و عبد بن حميد و ابن جرير عن عبد الله بن شقيق قال: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يحاصر أهل وادى القرى فقال له رجل .. إلى آخره، و لم يذكر فيه أخبرنى من سمع النبى صلى الله عليه و سلم كالأول. و أخرجه البيهقى فى الشعب عن عبد الله بن شقيق عن رجل من بنى القين عن ابن عم له أنه قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكره. و أخرجه سفيان بن عيينة فى تفسيره، و سعيد بن منصور عن إسماعيل بن أبى خالد أن النبى صلى الله عليه و سلم قال: «المغضوب عليهم: اليهود، و الضالون: النصارى.» و أخرجه أحمد و عبد بن حميد و الترمذى و حشّينه و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و ابن حبان فى صحيحه عن عدى بن حاتم قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «إن المغضوب عليهم هم اليهود، و إن الضالين: النصارى.» و أخرجه أحمد و أبو داود و ابن حبان و الحاكم و صححه و الطبرانى عن الشريد قال: «مرّ بى رسول الله صلى الله عليه و سلم و أنا جالس هكذا، و قد وضعت يدى اليسرى خلف ظهرى و اتكأت على ألية يدى فقال: أ تقعد قعدة المغضوب عليهم؟!» قال ابن كثير بعد ذكره لحديث عدى بن حاتم: و قد روى حديث عدى هذا من طرق، و له ألفاظ كثيرة يطول ذكرها. انتهى. و المصير إلى هذا التفسير النبوى متعين، و هو الذى أطبق عليه أئمة التفسير من السلف. قال ابن أبى حاتم: لا أعلم خلافا بين المفسرين فى تفسير المغضوب عليهم باليهود، و الضالين

بالنصارى. و يشهد لهذا التفسير النبوي آيات من القرآن، قال الله تعالى فى خطابه لبنى إسرائيل فى سورة البقرة بِسْمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْيًا أَنْ يَنْزِلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاؤُا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَ لِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ «١» و قال فى المائدة قُلْ هَلْ أُتْبِئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَ غَضِبَ عَلَيْهِ وَ جَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَ الْخَنَازِيرَ وَ عَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَ أَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ «٢» و فى السيرة عن زيد بن عمرو بن نفيل؛ أنه لما خرج هو و جماعة من أصحابه إلى الشام يطلبون الدين الحنيف، قال اليهود: إنك لن تستطيع الدخول معنا حتى تأخذ بنصيبك من غضب الله، فقال:

أنا من غضب الله أفرّ، و قالت له النصارى: إنك لن تستطيع الدخول معنا حتى تأخذ بنصيبك من سخط الله، فقال: لا أستطيعه، فاستمر على فطرته و جانب عبادة الأوثان.

[فائدة فى مشروعية التأمين بعد قراءة الفاتحة] اعلم أن السنة الصحيحة الصريحة الثابتة تواترا، قد دلت على ذلك، فمن ذلك ما أخرجه أحمد و أبو داود و الترمذى عن وائل بن حجر قال: «سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم قرأ: غير المغضوب عليهم و لا الضالين. فقال: آمين. مدّ بها صوته» و لأبى داود «رفع بها صوته» و قد حسنه الترمذى. و أخرجه أيضا النسائى و ابن أبى شيبة و ابن ماجه و الحاكم و صححه، و فى لفظ من حديثه أنه صلى الله عليه و سلم قال «رب اغفر لى آمين» أخرجه الطبرانى و البيهقى. و فى لفظ أنه قال: «آمين ثلاث مرات» أخرجه الطبرانى. و أخرج وكيع و ابن أبى شيبة عن أبى مسرة قال: «لما أقرأ جبريل رسول الله صلى الله عليه و سلم فاتحة الكتاب فبلغ و لا الضالين قال: قل آمين، فقال آمين». و أخرج ابن ماجه عن على قال: «سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا قال و لا الضالين قال آمين». و أخرج مسلم و أبو داود و النسائى و ابن ماجه عن أبى موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «إذا قرأ» يعنى الإمام «غير المغضوب عليهم و لا الضالين، فقولوا: آمين يحبكم الله».

(١). البقرة: ٩٠.

(٢). المائدة: ٦٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣١

و أخرج البخارى و مسلم و أهل السنن و أحمد و ابن أبى شيبة و غيرهم عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: «إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه». و أخرج أحمد و ابن ماجه و البيهقى بسند قال السيوطى: صحيح عن عائشة أن النبى صلى الله عليه و سلم قال: «ما حسدتكم اليهود على شىء ما حسدتكم على السلام و التأمين». و أخرج ابن عدى من حديث أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:

«إن اليهود قوم حسد، حسدوكم على ثلاثة: إفشاء السلام، و إقامة الصّف، و آمين». و أخرج الطبرانى فى الأوسط من حديث معاذ مثله. و أخرج ابن ماجه بسند ضعيف عن ابن عباس قال: «ما حسدتكم اليهود على شىء ما حسدتكم على آمين، فأكثرُوا من قول آمين». و وجه ضعفه: أن فى إسناده طلحة بن عمرو و هو ضعيف. و أخرج الديلمى عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم، ثم قرأ فاتحة الكتاب، ثم قال آمين، لم يبق ملك فى السماء مقرب إلا استغفر له». و أخرج أبو داود عن بلال أنه قال: «يا رسول الله! لا تسبقنى بآمين» و معنى آمين: استجب. قال القرطبى فى تفسيره: معنى آمين عند أهل العلم: اللهم استجب لنا، وضع موضع الدعاء. و قال فى الصحاح معنى آمين: كذلك فليكن. و أخرج جويبر فى تفسيره عن الضحاك عن ابن عباس قال: «قلت يا رسول الله! ما معنى آمين؟

قال: ربّ افعل». و أخرج الكلبي عن أبي صالح عن أبي عباس مثله. و أخرج وكيع و ابن أبي شيبة في المصنف عن هلال بن يساف و مجاهد قالا: أمين اسم من أسماء الله. و أخرج ابن أبي شيبة عن حكيم بن جبير مثله.

و قال الترمذى: معناه لا تخبّ رجاءنا. و فيه لغتان، المد على وزن فاعيل كياسين. و القصر على وزن يمين، قال الشاعر في المدّ:

يا ربّ لا تسلبني حبّها أبدأو يرحم الله عبدا قال آمينا

و قال آخر:

أمين أمين لا أرضى بواحدة حتّى أبلغها ألفين آمينا

قال الجوهري: و تشديد الميم خطأ. و روى عن الحسن و جعفر الصادق و الحسين بن فضل التشديد، من أمّ إذا قصد: أى نحن

قاصدون نحوك، حكى ذلك القرطبي. قال الجوهري: و هو مبنى على الفتح مثل أين و كيف لاجتماع الساكنين، و تقول منه:

أمن فلان تأمينا. و قد اختلف أهل العلم فى الجهر بها، و فى أن الإمام يقولها أم لا؟ و ذلك مبين فى مواطنه.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٢

سورة البقرة

إشارة

ترتيبها ٢ آياتها ٢٨٦ قال القرطبي فى تفسير سورة البقرة: مدينة نزلت فى مدد شتى. و قيل هى أول سورة نزلت بالمدينة إلا قوله تعالى وَ اتَّقُوا يَوْمًا تُزْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ «١» فإنها آخر آية نزلت من السماء، و نزلت يوم النحر فى حجة الوداع بمنى، و آيات الربا أيضا من أواخر ما نزل من القرآن انتهى. و أخرج أبو الضريس فى فضائله، و أبو جعفر النحاس فى الناسخ و المنسوخ، و ابن مردويه و البيهقى فى دلائل النبوة، من طرق عن ابن عباس قال:

نزلت بالمدينة سورة البقرة. و أخرج ابن مردويه عن عبد الله بن الزبير مثله. و أخرج أبو داود فى الناسخ و المنسوخ، عن عكرمة قال: أول سورة أنزلت بالمدينة سورة البقرة.

و قد ورد فى فضلها أحاديث، منها: ما أخرجه مسلم و الترمذى و أحمد و البخارى فى تاريخه، و محمد بن نصر، عن الثّواس بن سمعان قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه و سلم يقول: «يؤتى بالقرآن و أهله الذين كانوا يعملون به فى الدنيا تقدمهم سورة البقرة و آل عمران» قال: و ضرب لهما رسول الله صلّى الله عليه و سلم ثلاثة أمثال ما نسيتهن بعد قال: «كأنهما غمامتان، أو كأنهما غيايتان، أو كأنهما ظلتان سوداوان، أو كأنهما فرقان من طير صواف، تحاجان عن صاحبهما». و أخرج ابن أبي شيبة و أحمد و الدارمى و محمد بن نصر و الحاكم و صحّحه عن بريدة قال: قال رسول الله صلّى الله عليه و سلم: «تعلّموا سورة البقرة فإن أخذها بركة و تركها حسرة و لا يستطيعها البطلة»، ثم سكت ساعة ثم قال: «تعلّموا سورة البقرة و آل عمران فإنهما الزهراوان تظلمان صاحبهما يوم القيامة، كأنهما غمامتان، أو غيايتان، أو فرقان من طير صواف». قال ابن كثير: و إسناده حسن على شرط مسلم. و أخرج نحوه أبو عبيد و أحمد و حميد بن زنجويه و مسلم و ابن حبان و الطبرانى و الحاكم و البيهقى من حديث أبي أمامة مرفوعا. و أخرج نحوه أيضا الطبرانى و أبو ذرّ الهروى بسند ضعيف عن ابن عباس مرفوعا.

و أخرج نحوه أيضا البزار فى سننه بسند صحيح عن أبي هريرة مرفوعا. و أخرج مسلم و الترمذى و أحمد عن أبي هريرة أن رسول الله صلّى الله عليه و سلم قال: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذى يقرأ فيه سورة البقرة». و أخرج أبو عبيد عن أنس نحوه مرفوعا. و أخرج ابن عدى فى الكامل، و ابن عساكر فى تاريخه، عن أبي الدرداء مرفوعا نحوه. و أخرج

الطبراني بسند ضعيف عن عبد الله بن مغفل مرفوعا نحوه.

وأخرج النسائي والطبراني والبيهقي عن ابن مسعود مرفوعا نحوه، وسنده ضعيف. وأخرجه الدارمي والبيهقي والحاكم وصححه من حديثه بنحوه. وأخرج أبو يعلى وابن حبان والطبراني والبيهقي عن سهل بن سعد الساعدي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن لكل شيء سناما، وسنام القرآن سورة البقرة، من قرأها في بيته نهارا لم يدخله الشيطان ثلاثة أيام، ومن قرأها في بيته ليلا لم يدخله الشيطان ثلاث ليال». وأخرج أحمد ومحمد بن نصر والطبراني بسند صحيح عن معقل بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «البقرة سنام القرآن وذروتها، نزل مع كل آية منها ثمانون ملكا واستخرجت - الله لا إله إلا هو الحي القيوم - من تحت العرش فوصلت

(١). البقرة: ٢٨١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٣

بها». وأخرج البغوي في معجم الصحابة وابن عساكر في تاريخه عن ربيعة الجرشي قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي القرآن أفضل؟ قال: «السورة التي يذكر فيها البقرة، قيل فأى البقرة أفضل؟ قال: آية الكرسي وخواتيم سورة البقرة نزلت من تحت العرش». وأخرج أبو عبيد وأحمد والبخاري في صحيحه تعليقا ومسلم والنسائي عن أسيد بن حضير قال: «بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وفرسه مربوطة عنده إذ جالت الفرس فسكت فسكنت، ثم قرأ فجالت الفرس فسكت فسكنت، ثم قرأ فجالت الفرس فسكت فسكنت فأنصرف إلى ابنه يحيى وكان قريبا منها فأشفق أن تصيبه، فلما أخذه رفع رأسه إلى السماء فإذا هو بمثل الظلّة فيها أمثال المصابيح عرجت إلى السماء حتى ما يراها، فلما أصبح حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أتدرى ما ذاك؟ قال: لا يا رسول الله، قال: تلك الملائكة دنت لصوتك، ولو قرأت لأصحت تنظر إليها الناس لا تتوارى منهم» ولهذا الحديث ألفاظ. وأخرج الترمذي وحسينه النسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه عن أبي هريرة قال: «بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا فاستقرأ كل رجل منهم» يعني ما معه من القرآن «فأتى على رجل من أحدثهم سنا فقال: ما معك يا فلان؟ قال: معي كذا وكذا وسورة البقرة، قال: أ معك سورة البقرة؟ قال: نعم، قال: اذهب فأنت أميرهم». وأخرج البيهقي في الدلائل عن عثمان بن أبي العاص قال: «استعملني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أصغر القوم الذين وفدوا عليه من ثقيف، وذلك أني كنت قرأت سورة البقرة». وأخرج البيهقي في الشعب بسند صحيح، عن الصلصال بن الدلهمس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اقرأوا سورة البقرة في بيوتكم ولا تجعلوها قبورا» قال:

«و من قرأ سورة البقرة في ليلة توج بتاج في الجنة». وأخرج أبو عبيد عن عبيد بن عبيد بن عبيد بن حازم، عن عمه جرير بن يزيد؛ أن أشياخ أهل المدينة حدثوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم «قيل له: ألم تر إلى ثابت بن قيس بن شماس لم تزل داره البارحة تزهر مصابيح، قال: فلعله قرأ سورة البقرة، قال: فسئل ثابت فقال:

قرأت سورة البقرة». قال ابن كثير: وهذا إسناد جيد، إلا أن فيه إبهاما ثم هو مرسل.

وقد روى أئمة الحديث في فضائلها أحاديث كثيرة وآثارا عن الصحابة واسعة، ومن فضائلها ما هو خاص بآية الكرسي، وما هو خاص بخواتم هذه السورة، وقد سبق بعض ذلك، وما هو في فضلها وفضل آل عمران، وقد سبق أيضا بعض من ذلك وما هو في فضل السبع الطوال، كما أخرج أبو عبيد عن واثلة ابن الأسقع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أعطيت السبع مكان التوراة، وأعطيت المثني مكان الإنجيل، وأعطيت المثاني مكان الزبور، وفضلت بالمفصل» وفي إسناد سعيدي بن بشير وفيه

لين، وقد رواه بسند آخر عن سعيد بن أبي هلال.

وأخرج أيضا عن عائشة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من أخذ السبع فهو خير». وقد رواه عنها أحمد في المسند باللفظ أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من أخذ السبع الأول من القرآن فهو خير». وأخرج أبو عبيد عن سعيد ابن جبير في قوله تعالى وَ لَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي (١) قال: هي السبع الطوال البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف ويونس، وبذلك قال مجاهد ومكحول وعطيء بن قيس وأبو محمد القارى شذاد ابن عبد الله ويحيى بن الحارث الذمارى.

(١). الحجر: ٨٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٤

وقد ورد ما يدل على كراهة أن يقول القائل سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء وكذا القرآن كله. فأخرج ابن الضريس، والطبرانى فى الأوسط، وابن مردويه والبيهقى فى الشعب، بسند ضعيف عن أنس قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء وكذا القرآن كله، ولكن قولوا السورة التى تذكر فيها البقرة، والسورة التى يذكر فيها آل عمران، وكذا القرآن كله» قال ابن كثير: هذا حديث غريب لا يصح رفعه، وفى إسناده يحيى بن ميمون الخوَّاص وهو ضعيف الرواية لا يحتج به. وأخرج البيهقى فى الشعب بسند صحيح عن ابن عمر قال: «لا تقولوا سورة البقرة، ولكن قولوا السورة التى تذكر فيها البقرة». وقد روى عن جماعة من الصحابة خلاف هذا. فثبت فى الصحيحين عن ابن مسعود أنه رمى الجمره من بطن الوادى، فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ثم قال:

هذا مقام الذى أنزلت عليه سورة البقرة. وأخرج ابن أبى شيبه وأحمد ومسلم وأهل السنن والحاكم وصححه عن حذيفة، قال: صلّيت مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليلة من رمضان فافتتح البقرة، فقلت يصلّى بها فى ركعته، ثم افتتح النساء فقرأها، ثم افتتح آل عمران فقرأها مترسلا. الحديث. وأخرج أحمد وابن الضريس والبيهقى عن عائشة قالت: «كنت أقوم مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فى الليل فيقرأ بالبقره وآل عمران والنساء». وأخرج أبو داود والترمذى فى الشمائل والنسائى والبيهقى عن عوف بن مالك الأشجعى قال: «قمت مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليلة، فقام فقرأ سورة البقره لا يمر بأية رحمة إلا وقف» الحديث.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[سورة البقرة (٢): آية ١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الم (١)

الم قال القرطبى فى تفسيره: اختلف أهل التأويل فى الحروف التى فى أوائل السور، فقال الشعبى وسفيان الثورى وجماعة من المحدثين: هى سرّ الله فى القرآن، ولله فى كل كتاب من كتبه سرّ، فهى من المتشابه الذى انفرد الله بعلمه ولا نحب أن نتكلم فيها ولكن نؤمن بها، وتمدّ كما جاءت. وروى هذا القول عن أبى بكر الصديق وعلّى بن أبى طالب. قال: وذكر أبو الليث السمرقندى عن عمر وعثمان وابن مسعود أنهم قالوا:

الحروف المقطعة من المكتوم الذى لا يفسر. وقال أبو حاتم: لم نجد الحروف فى القرآن إلا فى أوائل السور، ولا ندرى ما أراد الله عزّ وجلّ. قال: وقال جمع من العلماء كثير: بل نحب أن نتكلم فيها ونلمس الفوائد التى تحتها، والمعانى التى تتخرج

عليها. و اختلفوا في ذلك على أقوال عديدة، فروى عن ابن عباس و عليّ أيضا عن الحروف المقطعة في القرآن: اسم الله الأعظم إلا أنا لا نعرف تأليفه منها. و قال قطرب و الفراء و غيرهما:

هي إشارة إلى حروف الهجاء أعلم الله بها العرب حين تحدّاهم بالقرآن أنه مؤتلف من حروف هي التي بناء كلامهم عليها ليكون عجزهم عنه أبلغ في الحجّة عليهم إذ لم يخرج عن كلامهم. قال قطرب: كانوا ينفرون عند استماع القرآن، فلما نزل الم و المص استنكروا هذا اللفظ، فلما أنصتوا له صلى الله عليه و سلم أقبل عليهم بالقرآن المؤتلف ليثبته في أسماعهم و آذانهم و يقيم الحجّة عليهم. و قال قوم: روى أن المشركين لما أعرضوا عن القرآن بمكّة و قالوا لا تسمّوا لهذا القرآن و الغوا فيه «١» فأنزلها استغربوها، فيفتحون أسماعهم،

(١). فصلت: ٢٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٥

فيسمعون بالقرآن بعدها، فتجب عليهم الحجّة. و قال جماعة: هي حروف دالة على أسماء أخذت منها و حذفت بقيتها، كقول ابن عباس و غيره: الألف من الله و اللام من جبريل و الميم من محمد. و ذهب إلى هذا الزجاج فقال: أذهب إلى أن كل حرف منها يؤدي عن معنى. و قد تكلمت العرب بالحروف المقطعة كقوله:

فقلت لها قفى، فقالت قاف أى: و قفت. و فى الحديث: «من أعان على قتل مسلم بشر كلمة» قال شقيق: هو أن يقول فى اقتل اق كما قال صلى الله عليه و سلم: «كفى بالسيف شا» أى شافيا، و فى نسخة شاهدا. و قال زيد بن أسلم: هي أسماء للسور. و قال الكلبي: هي أقسام أقسم الله بها لشرفها و فضلها و هي من أسمائه.

و من أدقّ ما أبرزه المتكلمون فى معانى هذه الحروف ما ذكره الزمخشري فى الكشاف فإنه قال: و اعلم أنك إذا تأملت ما أورده الله عزّ سلطانه فى الفواتح من هذه الأسماء، وجدتها نصف أسامى حروف المعجم أربعة عشر سواء: و هي الألف و اللام و الميم و الصاد و الراء و الكاف و الهاء و الياء و العين و الطاء و السين و الحاء و القاف و النون فى تسع و عشرين سورة على عدد حروف المعجم، ثم إذا نظرت فى هذه الأربعة عشر وجدتها مشتملة على أنصاف أجناس الحروف. بيان ذلك أن فيها من المهموسة نصفها الصاد و الكاف و الهاء و السين و الحاء، و من الجهورية نصفها الألف و اللام و الميم و الراء و العين و الطاء و القاف و الياء و النون، و من الشديدة نصفها الألف و الكاف و الطاء و القاف، و من الرخوة نصفها اللام و الميم و الراء و العين و الصاد و الهاء و العين و السين و الحاء و الياء و النون، و من المنفتحة نصفها الألف و اللام و الميم و الراء و الكاف و الهاء و العين و السين و الحاء و القاف و النون، و من المستعلية نصفها القاف و الصاد و الطاء، و من المنخفضة نصفها الألف و اللام و الميم و الراء و الكاف و الهاء و التاء و العين و السين و الحاء و النون، و من حروف القلقلة نصفها القاف و الطاء. ثم إذا استقرت الكلم و تراكيبها رأيت الحروف التى ألغى الله ذكرها من هذه الأجناس المعدودة مكنوزة بالمذكورة منها، فسبحان الذى دقت فى كل شىء حكمته، و قد علمت أن معظم الشىء و جلّه ينزل منزله كله، و هو المطابق للطائف التنزيل و اختصاراته، فكان الله عزّ اسمه عدّد على العرب الألفاظ التى منها تراكيب كلامهم إشارة إلى ما ذكرت من التبكيث لهم و إلزام الحجّة إياهم، و ما يدل على أنه تعيّد بالذكر من حروف المعجم أكثرها وقوعا فى تراكيب الكلم، أن الألف و اللام لما تكاثروا وقوعهما فيها جاءتا فى معظم هذه الفواتح مكررتين، و هي فواتح سورة البقرة و آل عمران و الروم و العنكبوت و لقمان و السجدة و الأعراف و الرعد و يونس و إبراهيم و هود و يوسف و الحجر انتهى. و أقول: هذا التدقيق لا يأتى بفائدة يعتدّ بها، و بيانه أنه إذا كان المراد منه إلزام الحجّة و التبكيث كما قال، فهذا متيسر بأن يقال لهم: هذا القرآن هو من

الحروف التي تتكلمون بها ليس هو من حروف مغايرة لها، فيكون هذا تبكيئا وإلزاما يفهمه كل سامع منهم من دون إلغاز و تعمية و تفريق لهذه الحروف في فواتح تسع و عشرين سورة، فإن هذا مع ما فيه من التطويل الذي لا يستوفيه سامعه إلا بسماع جميع هذه الفواتح، هو أيضا مما لا يفهمه أحد من السامعين و لا يتعقل شيئا منه، فضلا عن أن يكون تبكيئا له و إلزاما للحجة أيا كان، فإن ذلك هو أمر وراء الفهم، مترتب عليه و لم يفهم السامع هذا، و لا ذكر أهل العلم عن فرد من أفراد الجاهلية الذين وقع التحدى لهم بالقرآن أنه بلغ

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٦

فهمه إلى بعض هذا فضلا عن كله. ثم كون هذه الحروف مشتملة على النصف من جميع الحروف التي تركبت لغة العرب منها، و ذلك النصف مشتمل على أنصاف تلك الأنواع من الحروف المتصفة بتلك الأوصاف هو أمر لا يتعلق به فائدة لجاهلي و لا إسلامي و لا- مقرّر و لا منكر و لا مسلم و لا معارض، و لا يصح أن يكون مقصدا من مقاصد الربّ سبحانه، الذي أنزل كتابه للإرشاد إلى شرائعه و الهداية به. و هب أن هذه صناعة عجيبة و نكتة غريبة، فليس ذلك مما يتصف بفصاحة و لا بلاغة حتى يكون مفيدا أنه كلام بليغ أو فصيح، و ذلك لأن هذه الحروف الواقعة في الفواتح ليست من جنس كلام العرب حتى يتصف بهذين الوصفين، و غاية ما هناك أنها من جنس حروف كلامهم و لا مدخل لذلك فيما ذكر. و أيضا لو فرض أنها كلمات مترتبة بتقدير شيء قبلها أو بعدها لم يصح وصفها بذلك، لأنها تعمية غير مفهومة للسامع إلا بأن يأتي من يريد بيانها بمثل ما يأتي به من أراد بيان الألغاز و التعمية، و ليس ذلك من الفصاحة و البلاغة في ورد و لا صدر، بل من عكسهما و ضد رسمهما، و إذا عرفت هذا فاعلم أن من تكلم في بيان معاني هذه الحروف جازما بأن ذلك هو ما أراد الله عزّ و جلّ، فقد غلط أقيح الغلط، و ركب في فهمه و دعواه أعظم الشطط، فإنه إن كان تفسيره لها بما فسّرها به راجعا إلى لغة العرب و علومها فهو كذب بحت، فإن العرب لم يتكلموا بشيء من ذلك، و إذا سمعه السامع منهم كان معدودا عنده من الرطانة، و لا ينافي ذلك أنهم قد يقتصرون على أحرف أو حروف من الكلمة التي يريدون النطق بها، فإنهم لم يفعلوا ذلك إلا بعد أن تقدّم ما يدل عليه و يفيد معناه، بحيث لا يلتبس على سامعه كمثل ما تقدّم ذكره. و من هذا القبيل ما يقع منهم من الترخيم، و أين هذه الفواتح الواقعة في أوائل السور من هذا؟ و إذا تقرر لك أنه لا يمكن استفادة ما ادّعوه من لغة العرب و علومها لم يبق حينئذ إلا أحد أمرين: الأوّل التفسير بمحض الرأي الذي ورد النهي عنه و الوعيد عليه، و أهل العلم أحقّ الناس بتجنبه و الصدّ عنه و التكبّ عن طريقه، و هم أتقى لله سبحانه من أن يجعلوا كتاب الله سبحانه ملعبة لهم يتلاعبون به و يضعون حماقات أنظارهم و خزعبات أفكارهم عليه. الثاني التفسير بتوقيف عن صاحب الشرع، و هذا هو المهيع (١) الواضح و السبيل القويم، بل الجادة التي ما سواها مردوم، و الطريقة العامرة التي ما عداها معدوم، فمن وجد شيئا من هذا فغير ملوم أن يقول بملء فيه و يتكلم بما وصل إليه علمه، و من لم يبلغه شيء من ذلك فليقل لا أدري، أو الله أعلم بمراده، فقد ثبت النهي عن طلب فهم المتشابه و محاولة الوقوف على علمه مع كونه ألفاظا عربية و تراكيب مفهومة، و قد جعل الله تتبع ذلك صنيع الذين في قلوبهم زيغ، فكيف بما نحن بصدده؟ فإنه ينبغي أن يقال فيه إنه متشابه المتشابه على فرض أن للفهم إليه سبيلا، و لكلام العرب فيه مدخلا، فكيف و هو خارج عن ذلك على كل تقدير. و انظر كيف فهم اليهود عند سماع الم فإنهم لما لم يجدوها على نمط لغة العرب فهموا أن الحروف المذكورة رمز إلى ما يصطلحون عليه من العدد الذي يجعلونه لها، كما أخرج ابن إسحاق و البخاري في تاريخه، و ابن جرير بسند ضعيف، عن ابن عباس، عن جابر بن عبد الله قال: «مرّ أبو ياسر ابن أخطب في رجال من يهود برسول الله صلّى الله عليه و سلّم و هو يتلو فاتحة سورة البقرة: الم- ذلك الكتاب لا

(١). المهيع: الطريق الواسع البين.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٧

فأتى أخاه حبي بن أخطب في رجال من اليهود فقال: تعلمون و الله لقد سمعت محمدا يتلوا فيما أنزل عليه الم ذلك الكتاب، فقال: أنت سمعته؟ فقال نعم، فمشى حبي في أولئك النفر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا محمدا! ألم تذكر أنك تتلوا فيما أنزل عليك الم - ذلك الكتاب قال: بلى، قالوا: أ جاءك بهذا جبريل من عند الله؟ قال: نعم. قالوا: لقد بعث الله قبلك الأنبياء ما نعلمه بين نبيي منهم ما مدّة ملكه و ما أجل أمته غيرك، فقال حبي بن أخطب: و أقبل على من كان معه: الألف واحد و اللام ثلاثون و الميم أربعون، فهذه إحدى و سبعون سنة، أفتدخلون في دين نبيي إنما مدّة ملكه و أجل أمته إحدى و سبعون سنة؟

ثم أقبل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد هل مع هذا غيره؟ قال: نعم، قال: و ما ذاك؟ قال: المص، قال: هذه أثقل و أطول الألف واحدة و اللام ثلاثون و الميم أربعون و الصاد تسعون، فهذا إحدى و ستون و مائة سنة، هل مع هذا يا محمد غيره؟ قال: نعم، قال: و ما ذلك؟ قال - الر - قال: هذه أثقل و أطول الألف واحدة و اللام ثلاثون و الراء مائتان، هذه إحدى و ثلاثون سنة و مائتان، فهل مع هذا غيره؟ قال نعم - الم - قال: فهذه أثقل و أطول الألف واحدة و ثلاثون و الميم أربعون و الراء مائتان، فهذه إحدى و سبعون سنة و مائتان، ثم قال: فقد لبس علينا أمرك يا محمد حتى ما ندرى قليلا أعطيت أم كثيرا ثم قاموا، فقال أبو ياسر لأخيه حبي و من معه من الأحبار: ما يدريكم لعله قد جمع هذا لمحمد كله: إحدى و سبعون، و إحدى و ستون و مائة، و إحدى و ثلاثون و مائتان، و إحدى و سبعون و مائتان، فذلك سبعمائة و أربع و ثلاثون سنة، فقالوا: لقد تشابه علينا أمره، فيزعمون أن هذه الآيات نزلت فيهم هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات مُحَكَّماتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَ أُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ «١» فانظر ما بلغت إليه أفهامهم من هذا الأمر المختص بهم من عدد الحروف مع كونه ليس من لغة العرب في شيء، و تأمل أي موضع أحق بالبيان من رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الموضوع، فإن هؤلاء الملاعين قد جعلوا ما فهموه عند سماع الم - ذلك الكتاب من ذلك العدد موجبا للتشيط عن الإجابة له و الدخول في شريعته، فلو كان لذلك معنى يعقل و مدلول يفهم، لدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ظنوه بادئ بدء حتى لا يتأثر عنه ما جاءوا به من التشكيك على من معهم.

فإن قلت: هل ثبت عن رسول الله في هذه الفواتح شيء يصلح للتمسك به؟ قلت: لا أعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلم في شيء من معانيها، بل غاية ما ثبت عنه هو مجرد عدد حروفها، فأخرج البخاري في تاريخه، و الترمذي و صححه، و الحاكم و صححه، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة، و الحسنة بعشر أمثالها، لا أقول: الم حرف، و لكن ألف حرف و لام حرف و ميم حرف» و له طرق عن ابن مسعود. و أخرج ابن أبي شيبة و البزار بسند ضعيف عن عوف بن مالك الأشجعي نحوه مرفوعا. فإن قلت: هل روى عن الصحابة شيء من ذلك بإسناد متصل بقائله أم ليس إلا - ما تقدم من حكاية القرطبي عن ابن عباس و علي؟ قلت: قد روى ابن جرير و البيهقي في كتاب الأسماء و الصفات عن ابن مسعود أنه قال: الم أحرف اشتقت من حروف اسم الله. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم و ابن مردويه

(١). آل عمران: ٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٨

عن ابن عباس في قوله الم و حم و ن قال: اسم مقطوع. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم و ابن مردويه و البيهقي في كتاب الأسماء عن ابن عباس أيضا في قوله، الم، و المص، و الر، و المر، و كهيعص، و طه، و طسم، و طس، و يس، و ص، و

حم، و ق، و ن، قال: هو قسم أقسمه الله، و هو من أسماء الله. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود في قوله الم قال: هي اسم الله الأعظم. و أخرج عبد بن حميد عن الربيع بن أنس في قوله الم قال: ألف مفتاح اسمه الله، و لام مفتاح اسمه لطيف، و ميم مفتاح اسمه مجيد. و قد روى نحو هذه التفاسير عن جماعة من التابعين فيهم عكرمة و الشعبي و السدي و قتادة و مجاهد و الحسن. فإن قلت: هل يجوز الاقتداء بأحد من الصحابة قال في تفسير شيء من هذه الفواتح قولاً صحَّ إسناده إليه؟ قلت: لا، لما قدّمنا، إلا أن يعلم أنه قال ذلك عن علم أخذ من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فإن قلت: هذا مما لا مجال للاجتهاد فيه و لا مدخل للغة العرب، فلم لا يكون له حكم الرفع؟ قلت: تنزيل هذا منزلة المرفوع، و إن قال به طائفة من أهل الأصول و غيرهم، فليس مما ينشرح له صدور المنصفين، و لا سيما إذا كان في مثل هذا المقام و هو التفسير لكلام الله سبحانه، فإنه دخول في أعظم الخطر بما لا برهان عليه صحيح إلا مجرد قولهم إنه يبعد من الصحابي كل البعد أن يقول بمحض رأيه فيما لا مجال فيه للاجتهاد، و ليس مجرد هذا الاستبعاد مسوغاً للوقوع في خطر الوعيد الشديد. على أنه يمكن أن يذهب بعض الصحابة إلى تفسير بعض المتشابه كما تجده كثيراً في تفاسيرهم المنقولة عنهم، و يجعل هذه الفواتح من جملة المتشابه، ثم هاهنا مانع آخر، و هو أن المروي عن الصحابة في هذا مختلف متناقض، فإن عملنا بما قاله أحدهم دون الآخر كان تحكماً لا وجه له، و إن عملنا بالجميع كان عملاً بما هو مختلف متناقض و لا يجوز. ثم هاهنا مانع غير هذا المانع، و هو: أنه لو كان شيء مما قالوه مأخوذاً عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا تفقوا عليه و لم يختلفوا كسائر ما هو مأخوذ عنه، فلما اختلفوا في هذا علمنا أنه لم يكن مأخوذاً عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم لو كان عندهم شيء عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا لما تركوا حكايته عنه و رفعه إليه، لا سيما عند اختلافهم و اضطراب أقوالهم في مثل هذا الكلام الذي لا مجال للغة العرب فيه و لا مدخل لها. و الذي أراه لنفسى و لكل من أحب السلامة و اقتدى بسلف الأمة أن لا يتكلم بشيء من ذلك، مع الاعتراف بأن في إنزالها حكمه لله عزّ و جلّ لا تبلغها عقولنا و لا تهتدى إليها أفهامنا، و إذا انتهيت إلى السلامة في مداك فلا تجاوزه، و سيأتي لنا عند تفسير قوله تعالى: مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَ أُخْرَى مُّشَابِهَاتٌ «١» كلام طويل الذيول، و تحقيق تقبله صحاحات الأفهام و سليمان العقول.

[سورة البقرة (٢): آية ٢]

ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ (٢)

الإشارة بقوله ذلك إلى الكتاب المذكور بعده. قال ابن جرير: قال ابن عباس ذلك الكتاب هذا الكتاب و به قال مجاهد و عكرمة و سعيد بن جبير و السدي و مقاتل و زيد بن أسلم و ابن جريج، و حكاه البخاري عن أبي عبيدة. و العرب قد تستعمل الإشارة إلى البعيد الغائب مكان الإشارة إلى القريب الحاضر كما قال خفاف:

أقول له و الرمح يأطر متنه تأمل خفافاً أنني أنا ذلكا

(١). آل عمران: ٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٩

أى أنا هذا، و منه قوله تعالى: ذَلِكَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَ الشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ «١» - وَ تِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ «٢» - تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ * «٣» - ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ «٤» و قيل إن الإشارة إلى غائب؛ و اختلف في ذلك الغائب، فقيل: هو الكتاب الذي كتب على الخلائق بالسعادة و الشقاوة و الأجل و الرزق لا ريب فيه أى لا مبدل له، و قيل ذلك الكتاب الذي كتبه الله على نفسه في الأزل أن رحمته سبقت غضبه، كما في صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَمَّا

قضى الله الخلق كتب في كتاب على نفسه فهو موضوع عنده: إن رحمتي تغلب غضبي». و في روايته «سبقت».

وقيل الإشارة إلى ما قد نزل بمكة، وقيل إلى ما في التوراة والإنجيل، وقيل إشارة إلى قوله قبله الم، و رَجَّحه الزمخشري، و قد وقع الاختلاف في ذلك إلى تمام عشرة أقوال حسبما حكاها القرطبي و أرجحها ما صدرناه، و اسم الإشارة مبتدأ، و الكتاب صفته، و الخبر لا- ريب فيه، و من جَوَزَ الابتداء بالم جعل ذلك مبتدأ ثانياً، و خبره الكتاب أو هو صفته، و الخبر لا ريب فيه، و الجملة خبر المبتدأ. و يجوز أن يكون المبتدأ مقدراً و خبره الم و ما بعده. و الريب مصدر، و هو قلق النفس و اضطرابها، و قيل إن الريب: الشك. قال ابن أبي حاتم:

لا أعلم في هذا خلافاً. و قد يستعمل الريب في التهمة و الحاجة، حكى ذلك القرطبي. و معنى هذا النفي العام أن الكتاب ليس بمظنة للريب؛ لوضوح دلالاته و وضوحا يقوم مقام البرهان المقتضى، لكونه لا ينبغي الارتياح فيه بوجه من الوجوه، و الوقف على فيه هو المشهور. و قد روى عن نافع و عاصم الوقف على لا ريب قال في الكشاف: و لا بد للواقف من أن ينوي خبراً و نظيره قوله تعالى: قَالُوا لَا ضَيْرَ «٥» و قول العرب: لا بأس، و هي كثيرة في لسان أهل الحجاز، و التقدير: لا ريب فيه، فيه هدى. و الهدى مصدر.

قال الزمخشري: و هو الدلالة الموصلة إلى البغية بدليل وقوع الضلال في مقابلته انتهى. و محله الرفع على الابتداء و خبره الظرف المذكور قبله على ما سبق. قال القرطبي: الهدى هديان: هدى دلالة و هو الذى يقدر عليه الرسل و أتباعهم؛ قال الله تعالى: وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ «٦» و قال: وَ إِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ «٧» فأثبت لهم الهدى الذى معناه الدلالة و الدعوة و التنبية، و تفرد سبحانه بالهدى الذى معناه التأييد و التوفيق، فقال لنبىه صلى الله عليه و سلم: إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ «٨» فالهدى على هذا يجيء بمعنى خلق الإيمان فى القلب، و منه قوله تعالى: أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ «٩» و قوله وَ لِكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ * «١٠» انتهى. و المتقين من ثبتت لهم التقوى. قال ابن فارس: و أصلها فى اللغة قلة الكلام. و قال فى الكشاف: المتقى فى اللغة: اسم فاعل من قولهم وقاه فاتقى، و الوقاية: الصيانة، و منه: فرس واق، و هذه الدابة تقى من وجاها: إذا أصابها ضلع من غلظ الأرض و رقة الحافر، فهو يقى حافره أن يصيبه أدنى شىء يؤلمه. و هو فى الشريعة: الذى يقى نفسه تعاطى ما يستحق به العقوبة من فعل أو ترك انتهى. و أخرج ابن جرير و الحاكم و صححه عن ابن مسعود أن الكتاب: القرآن، لا- ريب فيه: لا شك فيه. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله: لا- ريب فيه قال: لا شك فيه. و أخرج أحمد فى الزهد و ابن أبي حاتم عن أبي الدرداء قال:

الريب: الشك. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة مثله، و كذا ابن جرير عن مجاهد. و أخرج ابن جرير عن

(١). السجدة: ٦.

(٢). الأنعام: ٨٣.

(٣). البقرة: ٢٥٢.

(٤). الممتحنة: ١٠.

(٥). الشعراء: ٥٠.

(٦). الرعد: ٧.

(٧). الشورى: ٥٢.

(٨). القصص: ٥٦.

(٩). البقرة: ٥.

(١٠). القصص: ٥٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٠

ابن مسعود في قوله: هُدَى لِّلْمُتَّقِينَ قال: نور للمتقين وهم المؤمنون. وأخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: هُدَى لِّلْمُتَّقِينَ أى الذين يحذرون من الله عقوبته في ترك ما يعرفون من الهدى و يرجون رحمته في التصديق مما جاء منه. و أخرج ابن أبي حاتم عن معاذ بن جبل أنه قيل له: من المتقون؟ فقال: قوم اتقوا الشرك و عبادة الأوثان و أخلصوا لله العبادة. و أخرج ابن أبي الدنيا عن أبي هريرة أن رجلا قال له: ما التقوى؟ قال: هل وجدت طريقا ذا شوكة؟ قال: نعم، قال: فكيف صنعت؟ قال:

إذا رأيت الشوك عدلت عنه أو جاوزته أو قصّرت عنه، قال: ذاك التقوى. و أخرج أحمد في الزهد، عن أبي الدرداء قال: تمام التقوى أن يتقى الله العبد حتى يتقيه من مثقال ذرة حين يترك بعض ما يرى أنه حلال خشية أن يكون حراما يكون حجابا بينه و بين الحرام. و قد روى نحو ما قاله أبو الدرداء عن جماعة من التابعين.

و أخرج أحمد و عبد بن حميد و البخارى في تاريخه، و الترمذى و حسيّنه، و ابن ماجه، و ابن أبي حاتم، و الحاكم و صحّحه، و البيهقى في الشعب، عن عطية السعدى قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما به البأس» فالمصير إلى ما أفاده هذا الحديث واجب، و يكون هذا معنى شرعيا للمتقى أخص من المعنى الذى قدمنا عن صاحب الكشاف زاعما أنه المعنى الشرعى.

اللَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَ هُوَ وَصِفَ لِّلْمُتَّقِينَ كاشف. و الإيمان فى اللغة: التصديق، و فى الشرع ما سيأتى. و الغيب فى كلام العرب: كل ما غاب عنك. قال القرطبي: و اختلف المفسرون فى تأويل الغيب هنا، فقالت فرقة: الغيب فى هذه الآية هو الله سبحانه، و ضعفه ابن العربي. و قال آخرون: القضاء و القدر. و قال آخرون: القرآن و ما فيه من الغيوب. و قال آخرون: الغيب كل ما أخبر به الرسول مما لا تهتدى إليه العقول من أشراط الساعة و عذاب القبر و الحشر و النشر و الصراط و الميزان و الجنة و النار. قال ابن عطية: و هذه الأقوال لا تتعارض بل يقع الغيب على جميعها، قال: و هذا هو الإيمان الشرعى المشار إليه فى حديث جبريل حين قال النبى صلى الله عليه و سلم:

«فأخبرنى عن الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله و ملائكته و كتبه و رسله و اليوم الآخر، و تؤمن بالقدر خيره و شره، قال: صدقت» انتهى. و هذا الحديث هو ثابت فى الصحيح بلفظ «أن تؤمن بالله و ملائكته و كتبه و رسله، و القدر خيره و شره». و قد أخرج ابن أبى حاتم و الطبرانى و ابن منده و أبو نعيم كلاهما فى معرفة الصحابة، عن تويلة بنت أسلم قالت: «صليت الظهر أو العصر فى مسجد بنى حارثة، فاستقبلنا مسجد إيليا فصلينا سجدتين، ثم جاءنا من يخبرنا بأن رسول الله صلى الله عليه و سلم قد استقبل البيت، فتحول الرجال مكان النساء و النساء مكان الرجال، فصلينا السجدتين الباقيتين و نحن مستقبلون البيت الحرام، فبلغ رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: أولئك قوم آمنوا بالغيب». و أخرج البزار و أبو يعلى و الحاكم و صحّحه عن عمر بن الخطاب قال:

«كنت جالسا مع النبى صلى الله عليه و سلم فقال: أنبئونى بأفضل أهل الإيمان إيمانا؟ فقالوا: يا رسول الله! الملائكة، قال: هم كذلك و يحقّ لهم، و ما يمنعهم و قد أنزلهم الله المنزلة التى أنزلهم بها؟ قالوا: يا رسول الله!

فتح القدير، ج ١، ص: ٤١

الأنبياء الذين أكرمهم الله برسالاته و النبوة، قال: هم كذلك و يحقّ لهم، و ما يمنعهم و قد أنزلهم الله المنزلة التى أنزلهم بها؟

قالوا: يا رسول الله! الشهداء الذين استشهدوا مع الأنبياء، قال: هم كذلك، و ما يمنعهم و قد أكرمهم الله بالشهادة؟ قالوا: فمن يا رسول الله؟! قال: أقوام فى أصلاب الرجال يأتون من بعدى يؤمنون بى و لم يرونى و يصدقونى و لم يرونى، يجدون الورق المعلق فيعملون بما فيه، فهؤلاء أفضل أهل الإيمان إيماناً» فى إسناده محمد بن أبى حميد و فيه ضعف، و أخرج الحسن بن عرفة فى جزئه المشهور، و البيهقى فى الدلائل، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم، فذكر نحو الحديث الأول، و فى إسناده المغيرة بن قيس البصرى و هو منكر الحديث. و أخرج نحوه الطبرانى عن ابن عباس مرفوعاً، و الإسماعيلى عن أبى هريرة مرفوعاً أيضاً، و البزار عن أنس مرفوعاً. و أخرج ابن أبى شيبه فى مسنده عن عوف ابن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «يا ليتنى قد لقيت إخوانى. قالوا: يا رسول الله! ألسنا إخوانك؟

قال: بلى، و لكن قوم يجيئون من بعدكم يؤمنون بى إيمانكم و يصدقونى تصديقكم و ينصرونى نصركم، فى ليتنى قد لقيت إخوانى» و أخرج نحوه ابن عساكر فى الأربعين السباعية من حديث أنس، و فى إسناده أبو هذبة و هو كذاب، و زاد فيه «ثم قرأ النبى صلى الله عليه و سلم الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ (١) الآية».

و أخرج أحمد و الدارمى و الباوردى و ابن قانع معا فى معجم الصحابة، و البخارى فى تاريخه، و الطبرانى، و الحاكم، عن أبى جمعة الأنصارى قال: «قلت: يا رسول الله! هل من قوم أعظم منا أجراً، آمنّا بك و اتبعناك؟ قال: ما يمنعكم من ذلك و رسول الله بين أظهركم يأتىكم بالوحى من السماء؟ بل قوم يأتون من بعدكم يأتهم كتاب الله بين لوحين، فيؤمنون بى و يعملون بما فيه، أولئك أعظم منكم أجراً». و أخرج أحمد و ابن أبى شيبه و الحاكم عن أبى عبد الرحمن الجهنى قال: «بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه و سلم إذ طلع راكبنا، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: كنديان أو مذحجيان. حتى أتيا، فإذا رجلان من مذحج، فدنا أحدهما ليبيعه، فلما أخذ بيده قال: يا رسول الله أ رأيت من جاءك فآمن بك و اتبعك و صدّقك، فماذا له؟ قال: طوبى له. فمسح على زنده و انصرف، ثم جاء الآخر حتى أخذ بيده ليبيعه فقال: يا رسول الله أ رأيت من آمن بك و صدّقك و اتبعك و لم يرك؟ قال: طوبى له ثم طوبى له، ثم مسح على زنده و انصرف». و أخرج الطيالسى و أحمد و البخارى فى تاريخه و الطبرانى و الحاكم عن أبى أمامة الباهلى قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «طوبى لمن رآنى و آمن بى، و طوبى لمن آمن بى و لم يرنى، سبع مرات». و أخرج أحمد و ابن حبان عن أبى سعيد «أن رجلاً قال: يا رسول الله! طوبى لمن رآك و آمن بك؟ قال: طوبى لمن رآنى و آمن بى، و طوبى ثم طوبى لمن آمن بى و لم يرنى» و أخرج الطيالسى و عبد بن حميد عن ابن عمر نحوه. و أخرج أحمد و أبو يعلى و الطبرانى من حديث أنس نحو حديث أبى أمامة الباهلى المتقدم. و أخرج سفيان بن عيينة و سعيد بن منصور و أحمد بن منيع فى مسنده، و ابن أبى حاتم و ابن الضبارى و الحاكم و صححه عن ابن مسعود أنه قال: و الذى لا إله غيره ما آمن أحد أفضل من إيمان بغيب، ثم قرأ الم - ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ إِلَى قَوْلِهِ:

الْمُفْلِحُونَ (٢). و للتابعين أقوال، و الراجح ما تقدّم من أن الإيمان الشرعى يصدق على جميع ما ذكر هنا.

(١). البقرة: ٣.

(٢). البقرة: ١-٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٢

قال ابن جرير: و الأولى أن تكونوا موصوفين بالإيمان بالغيب قولاً و اعتقاداً و عملاً. قال: و تدخل الخشية لله فى معنى الإيمان الذى هو تصديق القول بالعمل. و الإيمان كلمة جامعة للإقرار بالله و كتبه و رسله و تصديق الإقرار بالفعل. و قال ابن كثير: إن

الإيمان الشرعى المطلوب لا- يكون إلا اعتقادا و قولاً و عملاً، هكذا ذهب إليه أكثر الأئمة. بل قد حكاه الشافعى و أحمد بن حنبل و أبو عبيد و غير واحد إجماعاً أن الإيمان قول و عمل و يزيد و ينقص. و قد ورد فيه آيات كثيرة، انتهى.

[سورة البقرة (٢): آية ٣]

الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (٣)

هو معطوف على «يؤمنون» و الإقامة فى الأصل: الدوام و الثبات. يقال قام الشيء: أى دام و ثبت.

و ليس من القيام على الرجل، و إنما هو من قولك قام الحق: أى ظهر و ثبت، قال الشاعر:

و قامت الحرب بنا على ساق و قال آخر:

و إذا يقال أتيتم لم يبرحوا حتى تقيم الخيل سوق طعان

و إقامة الصلاة أدائها بأركانها و سننها و هيئاتها فى أوقاتها. و الصلاة أصلها فى اللغة: الدعاء من صلى يصلى إذا دعا. و قد ذكر هذا الجوهري و غيره. و قال قوم: هى مأخوذة من الصلاة، و هو عرق فى وسط الظهر و يفترق عند العجب. و منه أخذ المصلى فى سبق الخيل، لأنه يأتى فى الحلبة و رأسه عند صلا السابق، فاشتقت منه الصلاة لأنها ثانية للإيمان فشبهت بالمصلى من الخيل. و إما لأن الراكع يثنى صلويته، و الصلا مغرز الذنب من الفرس و الاثنان صلوان، و المصلى تالى السابق لأن رأسه عند صلوه. ذكر هذا القرطبي فى تفسيره.

و قد ذكر المعنى الثانى فى الكشاف، هذا المعنى اللغوى. و أما المعنى الشرعى: فهو هذه الصلاة التى هى ذات الأركان و الأذكار. و قد اختلف أهل العلم هل هى مبقاة على أصلها اللغوى أو موضوعة و ضعا شرعياً ابتداءً.

ف قيل بالأول، و إنما جاء الشرع بزيادات هى الشروط و الفروض الثابتة فيها. و قال قوم بالثانى. و الرزق عند الجمهور: ما صلح للانتفاع به حالاً- كان أو حراماً خلافاً للمعتزلة. فقالوا: إن الحرام ليس برزق، و للبحث فى هذه المسألة موضع غير هذا. و الإنفاق: إخراج المال من اليد، و فى المجيء بمن التبعية هاهنا نكتة سرية هى الإرشاد إلى ترك الإسراف. و قد أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم و ابن إسحاق عن ابن عباس فى قوله:

يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ قَالَ: الصَّلَاةُ الْخَمْسُ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ قَالَ: زَكَاةُ أَمْوَالِهِمْ. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة أن إقامة الصلاة المحافظة على مواعيتها و وضوئها و ركوعها و سجودها و مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ قَالَ: أَنْفَقُوا فى فرائض الله التى افترض عليهم فى طاعته و سبيله. و أخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبيرة نحوه. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله: وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ قَالَ: هى نفقة الرجل على أهله. و أخرج ابن جرير عن الضحاك قال: كانت النفقات قربات يتقربون بها إلى الله عزّ و جل على قدر

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٣

ميسورهم و جهدهم حتى نزلت فرائض الصدقات فى سورة براءة هى الناسخات المبيّنة. و اختار ابن جرير أن الآية عامه فى الزكاة و النفقات، و هو الحق من غير فرق بين النفقة على الأقارب و غيرهم، و صدقة الفرض و النفل، و عدم التصريح بنوع من الأنواع التى يصدق عليها مسمى الإنفاق يشعر أتم إشعار بالتعميم.

[سورة البقرة (٢): آية ٤]

وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ (٤)

قيل هم مؤمنو أهل الكتاب، فإنهم جمعوا بين الإيمان بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم وما أنزله على من قبله و فيهم نزلت. وقد رُجِحَ هذا ابن جرير، ونقله السدي في تفسيره عن ابن عباس وابن مسعود وأناس من الصحابة، واستشهد له ابن جرير بقوله تعالى: وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ (١) وبقوله تعالى: الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ. وَإِذَا بُدئَ عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ. أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ (٢) الآية. والآية الأولى نزلت في مؤمنى العرب. وقيل الآيتان جميعا في المؤمنين على العموم. وعلى هذا فهذه الجملة معطوفة على الجملة الأولى صفة للمتقين بعد صفة، ويجوز أن تكون مرفوعة على الاستئناف، ويجوز أن تكون معطوفة على المتقين، فيكون التقدير: هدى للمتقين والذين يؤمنون بما أنزل إليك. والمراد بما أنزل إلى النبي صلى الله عليه وسلم: هو القرآن، وما أنزل من قبله: هو الكتب السالفة. والإيقان: إيقان العلم بانتفاء الشك والشبهة عنه، قاله في الكشف.

والمراد أنهم يوقنون بالبعث والنشور وسائر أمور الآخرة من دون شك. والآخرة تأنيث الآخر الذى هو نقيض الأول، وهى صفة الدار كما فى قوله تعالى: تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا (٣) وفى تقديم الظرف مع بناء الفعل على الضمير المذكور إشعار بالحصص، وأن ما عدا هذا الأمر الذى هو أساس الإيمان ورأسه ليس بمستأهل للإيقان به والقطع بوقوعه. وإنما عبر بالماضى مع أنه لم ينزل إذ ذاك إلا البعض لا الكل تغليبا للموجود على ما لم يوجد، أو تنبيها على تحقق الوقوع كأنه بمنزلة النازل قبل نزوله. وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى: وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ أَى يصدقونك بما جئت به من الله وما جاء به من قبلك من المرسلين، لا يفرقون بينهم، ولا يجحدون ما جاء وهم به من ربهم، وبالآخرة هُمْ يُوقِنُونَ إيمانا بالبعث والقيامة والجنة والنار والحساب والميزان: أى لا هؤلاء الذين يزعمون أنهم آمنوا بما كان قبلك ويكفرون بما جاء من ربك. وأخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه.

والحق أن هذه الآية فى المؤمنين كالتى قبلها، وليس مجرد ذكر الإيمان بما أنزل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وما أنزل إلى من قبله بمقتضى لجعل ذلك وصفا لمؤمنى أهل الكتاب، ولم يأت ما يوجب المخالفة لهذا، ولا فى النظم القرآنى ما يقتضى ذلك. وقد ثبت الثناء على من جمع بين الأمرين من المؤمنين فى غير آية. فمن ذلك قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أُنزِلَ مِنْ قَبْلُ (٤) وبقوله: وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ (٥) وقوله: آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ

(١). آل عمران: ١١٩.

(٢). القصص: ٥٢-٥٤.

(٣). القصص: ٨٣.

(٤). النساء: ١٣٦.

(٥). العنكبوت: ٤٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٤

مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ (١) وقال: وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ (٢).

أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٥)

هذا كلام مستأنف استئنافا بيانيا، كأنه قيل: كيف حال هؤلاء الجامعين بين التقوى والإيمان بالغيب والإتيان بالفرائض والإيمان بما أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى من قبله من الأنبياء عليه الصلاة والسلام فقيل:

أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى ويمكن أن يكون هذا خبرا عن الذين يؤمنون بالغيب إلخ، فيكون متصلا بما قبله.

قال في الكشاف: ومعنى الاستعلاء في قوله: عَلَىٰ هُدًى مثل لتمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه وتمسكهم به، شبهت حالهم بحال من اعتلى الشيء وركبه، ونحوه: هو على الحق وعلى الباطل. وقد صرحوا بذلك في قوله: جعل الغواية مركبا، وامتطى الجهل، واقتعد غارب الهوى، انتهى. وقد أطال المحققون الكلام على هذا بما لا يتسع له المقام، واشتهر الخلاف في ذلك بين المحقق السعد والمحقق الشريف. واختلف من بعدهم في ترجيح الراجح من القولين، وقد جمعت في ذلك رسالة سميتها «الطود المنيف في ترجيح ما قاله السعد على ما قاله الشريف» فليرجع إليها من أراد أن يتضح له المقام، ويجمع بين أطراف الكلام على التمام. قال ابن جرير:

إن معنى أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ على نور من ربهم وبرهان واستقامة و سداد بتسديد الله إياهم وتوفيقه لهم، و الْمُفْلِحُونَ أى المنجحون المدركون ما طلبوا عند الله بأعمالهم وإيمانهم بالله و كتبه و رسله. هذا معنى كلامه. و الفلاح أصله فى اللغة: الشقّ و القطع، قاله أبو عبيد: و يقال للذى شقت شفته: أفلح، و منه سُمى الأكار فلاحا لأنه شقّ الأرض بالحرث، فكأن المفلح قد قطع المصاعب حتى نال مطلوبه. قال القرطبي: و قد يستعمل فى الفوز و البقاء و هو أصله أيضا فى اللغة، فمعنى أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ الفائزون بالجنة و الباقون. و قال فى الكشاف: المفلح الفائز بالبغيه، كأنه الذى انفتحت له وجوه الظفر و لم تستغلق عليه، انتهى. و قد استعمل الفلاح فى السحور، و منه الحديث الذى أخرجه أبو داود: «حتى كاد يفوتنا الفلاح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. قلت: و ما الفلاح؟ قال: السحور». فكأن معنى الحديث: أن السحور به بقاء الصوم، فلهذا سُمى فلاحا. و فى تكرير اسم الإشارة دلالة على أن كلا من الهدى و الفلاح مستقلّ بتميزهم به عن غيرهم، بحيث لو انفرد أحدهما لكفى تميزا على حياله. و فائدة ضمير الفصل الدلالة على اختصاص المسند إليه بالمسند دون غيره. و قد روى السدى عن أبى مالك و أبى صالح عن ابن عباس، و عن مرّة الهمدانى عن ابن مسعود، و عن أناس من الصحابة: أن الذين يؤمنون بالغيب: هم المؤمنون من العرب، الذين يؤمنون بما أنزل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم و ما أنزل إلى من قبله: هم، و المؤمنون من أهل الكتاب، ثم جمع الفريقين فقال: أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ و قد قدّمنا الإشارة إلى هذا و إلى ما هو أرجح منه، كما هو منقول عن مجاهد و أبى العالىة و الربيع بن أنس و قتادة. و أخرج ابن أبى حاتم من حديث عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: قيل يا رسول الله! إنا نقرأ من القرآن فنرجو، و نقرأ فنكاد أن

(١). البقرة: ٢٨٥.

(٢). النساء: ١٥٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٥

نيأس، أو كما قال، فقال: «ألا أخبركم عن أهل الجنة و أهل النار؟ قالوا: بلى يا رسول الله! قال:

الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين إلى قوله: الْمُفْلِحُونَ هؤلاء أهل الجنة، قالوا:

إننا نرجو أن نكون هؤلاء، ثم قال: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ إِلَى قَوْلِهِ: عَظِيمٌ هَؤُلَاءِ أَهْلُ النَّارِ، قالوا: ألسنا هم يا رسول الله؟! قال: «أجل» (١).

وقد ورد في فضل هذه الآيات الشريفة أحاديث، منها: ما أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند والحاكم والبيهقي عن أبي بن كعب قال: «كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء أعرابي فقال: يا نبي الله! إن لي أخا وبه وجع فقال: وما وجعه؟ قال: به لمم، قال: فائتني به. فوضعه بين يديه، فعوذه النبي بفاتحة الكتاب وأربع آيات من أول سورة البقرة، وهاتين الآيتين: وَ إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَ آيَةُ الْكُرْسِيِّ، و ثلاث آيات من آخر سورة البقرة، وَ آيَةُ مِنْ آلِ عِمْرَانَ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَ آيَةُ مِنَ الْأَعْرَافِ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ*، وَ آخِرُ سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ*، وَ آيَةُ مِنْ سُورَةِ الْجِنِّ وَ أَنَّهُ تَعَالَى حَيْدُ رَبَّنَا، وَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الصَّافَّاتِ، وَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ، وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَ الْمُعَوَّذَتَيْنِ، فَقَامَ الرَّجُلُ كَأَنَّهُ لَمْ يَشْتَكِ قَطًّا». وَ أَخْرَجَ نَحْوَهُ ابْنُ السُّنِيِّ فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَ اللَّيْلَةِ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي يَعْلَى عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي مَثَلَةَ. وَ أَخْرَجَ الدَّارِمِيُّ وَ ابْنُ الضَّرِيرِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَنْ قَرَأَ أَرْبَعَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقْرَةِ، وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، وَ آيَتَيْنِ بَعْدَ آيَةِ الْكُرْسِيِّ، وَ ثَلَاثًا مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقْرَةِ، لَمْ يَقْرَبْهُ وَ لَا أَهْلُهُ يَوْمَئِذٍ شَيْطَانٌ، وَ لَا شَيْءٌ يَكْرَهُهُ فِي أَهْلِهِ وَ لَا مَالِهِ، وَ لَا تَقْرَأُ عَلَى مَجْنُونٍ إِلَّا أَفَاقَ. وَ أَخْرَجَ الدَّارِمِيُّ وَ ابْنُ الْمُنْذِرِ وَ الطَّبْرَانِيُّ عَنْهُ قَالَ: مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ الْبَقْرَةِ فِي لَيْلَةٍ لَمْ يَدْخُلْ ذَلِكَ الْبَيْتَ شَيْطَانٌ تَلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى يَصْبِحَ: أَرْبَعٌ مِنْ أَوْلَاهَا، وَ آيَةُ الْكُرْسِيِّ، وَ آيَتَانِ بَعْدَهَا، وَ ثَلَاثٌ خَوَاتِمِهَا وَ أَوْلَاهَا لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ*. وَ أَخْرَجَ سَعِيدُ ابْنِ مَنْصُورٍ وَ الدَّارِمِيُّ وَ الْبَيْهَقِيُّ عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ سَبِيحٍ، وَ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ بِنَحْوِهِ. وَ أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ وَ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَلَا تَحْبِسُوهُ، وَ أَسْرِعُوا بِهِ إِلَى قَبْرِهِ، وَ لِيَقْرَأْ عِنْدَ رَأْسِهِ بِفَاتِحَةِ الْبَقْرَةِ، وَ عِنْدَ رِجْلَيْهِ بِخَاتِمَةِ سُورَةِ الْبَقْرَةِ». وَ قَدْ وَرَدَ فِي ذَلِكَ غَيْرَ هَذَا.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٦ إلى ٧]

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (٦) خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَ عَلَى سَمْعِهِمْ وَ عَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةً وَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٧)

ذكر سبحانه فريق الشر بعد الفراغ من ذكر فريق الخير قاطعا لهذا الكلام عن الكلام الأول، معنونا له بما يفيد أن شأن جنس الكفرة عدم إجداء الإنذار لهم، وأنه لا يترتب عليهم ما هو المطلوب منهم من الإيمان، وأن وجود ذلك كعدمه. وسواء اسم بمعنى الاستواء وصف به كما يوصف بالمصادر، والهمزة و أم مجردتان لمعنى الاستواء غير مراد بهما ما هو أصلهما من الاستفهام، و صح الابتداء بالفعل والإخبار عنه بقوله: سواء،

(١). الإجابة ب «أجل» تثبت النفي، فيكون المعنى: لستم هم.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٦

هجرا لجانب اللفظ إلى جانب المعنى، كأنه قال: الإنذار و عدمه سواء، كقولهم: تسمع بالمعيدي خير من أن تراه: أى سماعك. و أصل الكفر فى اللغة: الستر و التغطية، قال الشاعر:

فى ليلة كفر النجوم غمامها أى سترها، و منه سمي الكافر كافرا لأنه يغطى بكفره ما يجب أن يكون عليه من الإيمان. و الإنذار: الإبلاغ و الإعلام.

قال القرطبي: و اختلف العلماء فى تأويل هذه الآية، فقيل: هى عامه و معناها الخصوص فىمن سبقت عليه كلمه العذاب، و سبق فى علم الله أنه يموت على كفره. أراد الله تعالى أن يعلم الناس أن فىهم من هذا حاله دون أن يعين أحدا. و قال ابن عباس و الكلبي: نزلت فى رؤساء اليهود حيي بن أخطب و كعب بن الأشرف و نظرائهما. و قال الربيع بن أنس: نزلت فىمن قتل يوم بدر من قادة الأحزاب، و الأول أصح، فإن من عين أحدا فإنما مثل بمن كشف الغيب بموته على الكفر، انتهى. و قوله: لا يؤمنون خبر مبتدأ محذوف:

أى هم لا يؤمنون، و هى جمله مستأنفة لأنها جواب سؤال مقدر، كأنه قيل: هؤلاء الذين استوى حالهم مع الإنذار و عدمه ماذا يكون منهم؟ فقيل لا يؤمنون: أى هم لا يؤمنون. و قال فى الكشف: إنها جمله مؤكده للجمله الأولى، أو خبر لأن و الجمله قبلها اعتراض. انتهى. و الأولى ما ذكرناه، لأن المقصود الإخبار عن عدم الاعتداد بإنذارهم، و أنه لا يجدى شيئا بل بمنزلة العدم، فهذه الجمله هى التى وقعت خبرا ل (إن)، و ما بعدها من عدم الإيمان متسبب عنها لا أنه المقصود. و قد قال بمثل قول الزمخشري القرطبي. و قال ابن كيسان: إن خبر إن: سواء، و ما بعده يقوم مقام الصلة. و قال محمد بن يزيد المبرد: سواء رفع بالابتداء، و خبره أنذرتهم أم لم تنذرهم، و الجمله خبر إن. و الختم: مصدر ختمت الشىء، و معناه: التغطية على الشىء و الاستيثاق منه حتى لا يدخله شىء، و منه ختم الكتاب و الباب و ما يشبه ذلك حتى لا يوصل إلى ما فيه و لا يوضع فيه غيره. و الغشاوة: الغطاء، و منه غاشية السرج، و المراد بالختم و الغشاوة هنا هما المعنويان لا الحسيان؛ أى لما كانت قلوبهم غير واعية لما وصل إليها، و الأسماع غير مؤدية لما يطرقتها من الآيات البينات إلى العقل على وجه مفهوم، و الأبصار غير مهدية للنظر فى مخلوقاته و عجائب مصنوعاته جعلت بمنزلة الأشياء المختوم عليها ختما حسيًا، و المستوثق منها استيثاقا حقيقيا، و المغطاة بغطاء مدرك استعارة أو تمثيلا، و إسناد الختم إلى الله قد احتج به أهل السنة على المعتزلة، و حاولوا دفع هذه الحجة بمثل ما ذكره صاحب الكشف، و الكلام على مثل هذا متقرر فى مواطنه.

و قد اختلف فى قوله تعالى: وَ عَلَى سَمْعِهِمْ هل هو داخل فى حكم الختم فىكون معطوفا على القلوب أو فى حكم التغطية، فقيل: إن الوقف على قوله: وَ عَلَى سَمْعِهِمْ تام، و ما بعده كلام مستقل، فىكون الطبع على القلوب و الأسماع، و الغشاوة على الأبصار كما قاله جماعة، و قد قرئ «غشاوة» بالنصب. قال ابن جرير: يحتمل أنه نصبها بإضمار فعل تقديره: و جعل على أبصارهم غشاوة، و يحتمل أن يكون نصبها

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٧

على الإتياع على محل و على سمعهم، كقوله تعالى: وَ حُورٌ عِينٌ «١» و قول الشاعر:

علفتها تبا و ماء باردا و إنما وخذ السمع مع جمع القلوب و الأبصار، لأنه مصدر يقع على القليل و الكثير. و العذاب: هو ما يؤلم، و هو مأخوذ من الحبس و المنع، يقال فى اللغة أعذبه عن كذا: حبسه و منعه، و منه عذوبة الماء لأنها حبست فى الإناء حتى صفت. و قد أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم و الطبرانى فى الكبير و ابن مردويه و البيهقى عن ابن عباس فى قوله: سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ قَالَ: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يحرض أن يؤمن جميع الناس و يتبعوه على الهدى، فأخبره الله أنه لا يؤمن إلا من سبق له من الله السعادة فى الذكر الأول، و لا يضل إلا من سبق له من الله الشقاوة فى الذكر الأول. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس أيضا فى تفسير الآية: أنهم قد كفروا بما عندهم من ذكرك، و جحدوا ما أخذ عليهم من الميثاق، فكيف يسمعون منك إنذارا و تحذيرا، و قد كفروا بما عندهم من علمك ختم الله على قلوبهم و على سمعهم و على أبصارهم غشاوة. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن أبى العالى فى قوله: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا قَالَ:

نزلت هاتان الآيتان فى قادة الأحزاب، و هم الذين ذكرهم الله فى هذه الآية أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا «٢» قال: فهم

الذين قتلوا يوم بدر، و لم يدخل القادة في الإسلام إلا رجلاً: أبو سفيان، والحكم ابن العاص. و أخرج ابن المنذر عن السدي في قوله: أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ قَالَ: أَوْعِظْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُعْظِمَهُمْ. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة في هذه الآية قال: أطاعوا الشيطان فاستحوذ عليهم، فختم الله على قلوبهم و على سمعهم و على أبصارهم غشاوة فهم لا يبصرون هدى، و لا يسمعون و لا يفقهون و لا يعقلون.

و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم، عن ابن عباس، قال: الختم على قلوبهم و على سمعهم و الغشاوة على أبصارهم. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال: ختم الله على قلوبهم و على سمعهم فلا يعقلون و لا يسمعون. و جعل على أبصارهم: يعني أعينهم غشاوة فهم لا يبصرون. و روى ذلك السدي عن جماعة من الصحابة، و أخرج ابن جرير عن ابن جريج قال: الختم على القلب و السمع، و الغشاوة على البصر، قال الله تعالى: فَإِنْ يَشَأِ اللَّهُ يُخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ «٣» و قال: وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَ قَلْبِهِ وَ جَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً «٤». قال ابن جرير في معنى الختم: و الحق عندي في ذلك ما صح نظيره عن رسول الله صلى الله عليه و سلم، ثم ذكر إسناداً متصلًا بأبي هريرة، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَذْنَبَ ذَنْبًا كَانَ نَكْتَهُ سُودَاءَ فِي قَلْبِهِ، فَإِنْ تَابَ وَ نَزَعَ وَ اسْتَعْتَبَ صَقَلَ قَلْبَهُ، وَ إِنْ زَادَ زَادَتْ حَتَّى تَغْلِقَ قَلْبَهُ» فذلك الران الذي قال الله تعالى: كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ «٥». و قد رواه من هذا الوجه الترمذي و صححه و النسائي. ثم قال ابن جرير: فأخبر رسول الله صلى الله عليه و سلم أن الذنوب إذا تابعت على القلوب أغلقتها، و إذا أغلقتها أتاها حينئذ الختم من قبل الله سبحانه و الطبع، فلا يكون إليها مسلك و لا للكفر منها مخلص، فذلك هو الختم الذي ذكره الله في قوله: خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَ عَلَى سَمْعِهِمْ نَظِيرَ الطَّبَعِ وَ الختم على ما تدركه الأبصار من الأوعية و الظروف التي لا يوصل إلى ما فيها إلا بفض ذلك عنها ثم حلها، فلذلك لا يصل الإيمان إلى قلوب من وصف الله أنه ختم على قلوبهم إلا بعد فض

(١). الواقعة: ٢٢.

(٢). إبراهيم: ٢٨.

(٣). الشورى: ٢٤.

(٤). الجاثية: ٢٣.

(٥). المطففين: ١٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٨

خاتمه، و حل رباطه عنها.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٨ الى ٩]

وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ مَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ (٨) يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ مَا يُخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَ مَا يَشْعُرُونَ (٩)

ذكر سبحانه في أول هذه السورة المؤمنين الخالص، ثم ذكر بعدهم الكفرة الخالص، ثم ذكر ثالثاً المنافقين، و هم الذين لم يكونوا من إحدى الطائفتين، بل صاروا فرقةً ثالثةً لأنهم وافقوا في الظاهر الطائفة الأولى و في الباطن الطائفة الثانية، و مع ذلك فهم أهل الدرك الأسفل من النار. و أصل ناس أناس حذفته همزته تخفيفاً، و هو من النوس و هو الحركة، يقال: ناس ينوس:

أى تحرّك، و هو من أسماء الجموع جمع إنسان و إنسانه على غير لفظه، و اللام الداخلة عليه للجنس، و من تبعيضية: أى بعض الناس، و من موصوفة: أى و من الناس ناس يقول. و المراد باليوم الآخر: الوقت الذى لا ينقطع، بل هو دائم أبدا. و الخداع فى أصل اللغة: الفساد، حكاه ثعلب عن ابن الأعرابي، و أنشد:

أبيض اللون رقيق «١» طعمه طيب الرقيق إذا الرقيق خدع

وقيل: أصله الإخفاء، و منه مخدع البيت الذى يحرز فيه الشيء، حكاه ابن فارس و غيره.

و المراد من مخادعتهم لله أنهم صنعوا معه صنع المخادعين، و إن كان العالم الذى لا يخفى عليه شيء لا يخدع. و صيغة فاعل تفيد الاشتراك فى أصل الفعل، فكونهم يخادعون الله و الذين آمنوا يفيد أن الله سبحانه و الذين آمنوا يخادعونهم. و المراد بالمخادعة من الله؛ أنه لما أجرى عليهم أحكام الإسلام مع أنهم ليسوا منه فى شيء، فكأنه خادعهم بذلك كما خادعوه بإظهار الإسلام و إبطان الكفر مشاكلة لما وقع منهم بما وقع منه. و المراد بمخادعة المؤمنين لهم: هو أنهم أجروا عليهم ما أمرهم الله به من أحكام الإسلام ظاهرا و إن كانوا يعلمون فساد بواطنهم، كما أن المنافقين خادعوهم بإظهار الإسلام و إبطان الكفر. و المراد بقوله تعالى: وَ مَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ الْإِشْعَارَ بِأَنَّهُمْ لَمَّا خَادَعُوا مِنْ لَا يَخْدَعُ كَانُوا مَخَادَعِينَ أَنْفُسَهُمْ، لأن الخداع إنما يكون مع من لا يعرف البواطن. و أما من عرف البواطن فمن دخل معه فى الخداع فإنما يخدع نفسه و ما يشعر بذلك، و من هذا قول من قال: من خادعته فانخدع لك فقد خدعك. و قد قرأ نافع و ابن كثير و أبو عمرو يُخَادِعُونَ فى الموضوعين، و قرأ حمزة و عاصم و الكسائى و ابن عامر فى الثانى يَخْدَعُونَ و المراد بمخادعتهم أنفسهم:

أنهم يمتنونها الأمانى الباطلة و هى كذلك تمنىهم. وَ مَا يَشْعُرُونَ قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: شعرت بالشيء فطنت.

قال فى الكشاف: و الشعور علم الشيء علم حس، من الشعار. و مشاعر الإنسان: حواسه. و المعنى: أن لحوق ضرر ذلك لهم كالمحسوس، و هم لتمادى غفلتهم كالذى لا حس له. و المراد بالأنفس هنا ذواتهم، لا

(١). فى القرطبي «الذيذ» و البيت قاله سويد بن أبي كاهل يصف ثغر امرأة.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٩

سائر المعانى التى تدخل فى مسمى النفس، كالروح و الدم و القلب.

و قد أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس: أنهم المنافقون من الأوس و الخزرج و من كان على أمرهم. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود أنه قال: و المراد بهذه الآية المنافقون. و أخرج عبد الرزاق و ابن جرير عن قتادة مثله. و أخرج ابن المنذر عن ابن سيرين قال: لم يكن عندهم شيء أخوف من هذه الآية:

وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ مَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ وَ أخرج ابن سعد عن حذيفة أنه قيل له: ما النفاق؟ قال: أن يتكلم بالإسلام و لا يعمل به. و أخرج أحمد بن منيع فى مسنده بسند ضعيف عن رجل من الصحابة: أن قائلا من المسلمين قال: يا رسول الله! ما النجاة غدا؟ قال: لا تخادع الله.

قال: و كيف نخادع الله؟ قال: أن تعمل بما أمرك الله به تريد به غيره، فاتقوا الرياء فإنه الشرك بالله، فإن المرأى ينادى يوم القيامة على رؤوس الخلائق بأربعة أسماء: يا كافر، يا فاجر، يا خاسر، يا غادر، ضلّ عملك و بطل أجرك، فلا خلاق لك اليوم عند الله، فالتمس أجرك ممن كنت تعمل له يا مخادع، و قرأ آيات من القرآن فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا «١» الآية، و إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ «٢» الآية، و أخرج ابن جرير عن ابن وهب قال: سألت ابن زيد عن قوله: يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَ الَّذِينَ آمَنُوا قال: هؤلاء المنافقون يخادعون الله و رسوله، و الذين آمنوا: أنهم مؤمنون بما أظهوره. و عن قوله: وَ مَا يَخْدَعُونَ إِلَّا

أَنْفُسِهِمْ وَ مَا يَشْعُرُونَ أَنَّهُمْ ضَرَّوْا أَنْفُسَهُمْ بِمَا أَضَمُّوْا مِنَ الْكُفْرِ وَ النِّفَاقِ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ فِي قَوْلِهِ: يُخَادِعُونَ اللَّهَ قَالَ: يظهرون لا إله إلا الله يريدون أن يحرزوا بذلك دماءهم و أموالهم و في أنفسهم غير ذلك.

[سورة البقرة (٢): آية ١٠]

فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ (١٠)

المرض: كل ما يخرج به الإنسان عن حد الصحة من علة أو نفاق أو تقصير في أمر، قاله ابن فارس.

وقيل: هو الألم، فيكون على هذا مستعاراً للفساد الذي في عقائدهم إما شكاً و نفاقاً، أو جحداً و تكديباً؛ و تقديم الخبر للإشعار بأن المرض مختص بها، مبالغته في تعلق هذا الداء بتلك القلوب لما كانوا عليه من شدة الحسد و فرط العداوة. و المراد بقوله: فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا الإخبار بأنهم كذلك بما يتجدد لرسول الله صلى الله عليه و سلم من النعم، و يتكرر له من منن الله الدنيوية و الدنيئة. و يحتمل أن يكون دعاء عليهم بزيادة الشك و ترادف الحسرة و فرط النفاق. و الأليم المؤلم: أي الموجه، و «ما» في قوله: بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ مصدرية:

أي بتكذيبهم و هو قولهم: آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ مَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ وَ الْقُرَّاءُ مَجْمَعُونَ عَلَى فَتْحِ الرَّاءِ فِي قَوْلِهِ: مَرَضٌ، إِلَّا مَا رَوَاهُ الْأَصْمَعِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو أَنَّهُ قَرَأَ بِاسْكَانِ الرَّاءِ، وَ قَرَأَ حَمَزَةً وَ عَاصِمٌ وَ الْكَسَائِيُّ يَكْذِبُونَ بِالتَّخْفِيفِ، وَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ. وَ قَدْ أَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَ ابْنُ جَرِيرٍ وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ قَالَ: شَكٌّ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا قَالَ: شَكًّا. وَ أَخْرَجَ عَنْهُ ابْنُ جَرِيرٍ وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي قَوْلِهِ: فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ

(١). الكهف: ١١٠.

(٢). النساء: ١٤٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٠

فتح القدير ج ١ ٩٩

قال: النفاق و لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ قَالَ: نكال موجه بما كانوا يكذبون قال: يبدلون و يحرفون. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود مثل ما قاله ابن عباس أولاً. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كل شيء في القرآن أليم فهو الموجه. و أخرج أيضاً عن أبي العالية مثله. و أخرج ابن جرير عن الضحاك مثله أيضاً. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة في قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أي ريبه و شك في أمر الله فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا ريبه و شكاً و لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَ الْكُذْبَ فَإِنَّهُ بَابُ النِّفَاقِ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ ابْنِ زَيْدٍ قَالَ: هَذَا مَرَضٌ فِي الدِّينِ وَ لَيْسَ مَرَضًا فِي الْأَجْسَادِ وَ هُمُ الْمُنَافِقُونَ، وَ الْمَرَضُ: الشُّكُّ الَّذِي دَخَلَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ. وَ رَوَى عَنْ عِكْرَمَةَ وَ طَاوُسٍ أَنَّ الْمَرَضَ: الرِّبَاءَ.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١١ إلى ١٢]

وَ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ (١١) أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَ لَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ (١٢)

وَ إِذَا فِي مَوْضِعٍ نَصَبَ عَلَى الظَّرْفِ وَ الْعَامِلِ فِيهِ قَالُوا الْمَذْكُورَ بَعْدَهُ. وَ فِيهِ مَعْنَى الشَّرْطِ. وَ الْفَسَادُ ضِدُّ الصَّلَاحِ، وَ حَقِيقَتُهُ الْعَدُولُ عَنِ الْاسْتِقَامَةِ إِلَى ضِدِّهَا. فَسَدَ الشَّيْءُ يَفْسُدُ فَسَادًا وَ فَسُودًا فَهُوَ فَاسِدٌ وَ فَسِيدٌ.

و المراد فى الآيه: لا- تفسدوا فى الأرض بالنفاق و موالئه الكفرة و تفريق الناس عن الإيمان بمحمد صلى الله عليه و سلم و القرآن، فإنكم إذا فعلتم ذلك فسد ما فى الأرض بهلاك الأبدان و خراب الديار و بطلان الذرائع، كما هو مشاهد عند ثوران الفتن و التنازع. و إنما من أدوات القصر كما هو مبيّن فى علم المعانى. و الصّلاح ضد الفساد.

لما نهاهم الله عن الفساد الذى هو دأبهم أجابوا بهذه الدعوى العريضة، و نقلوا أنفسهم من الاتصاف بما هى عليه حقيقة و هو الفساد، إلى الاتصاف بما هو ضدّ لذلك و هو الصّلاح، و لم يقفوا عند هذا الكذب البحت و الزور المحض، حتى جعلوا صفة الصّلاح مختصة بهم خالصة لهم، فردّ الله عليهم ذلك أبلغ ردّ لما يفيد حرف التنبيه من تحقق ما بعده، و لما فى إن من التأكيد، و ما فى تعريف الخبر مع توسيط ضمير الفصل من الحصر المبالغ فيه بالجمع بين أمرين من الأمور المفيدة له، و ردهم إلى صفة الفساد التى هم متصفون بها فى الحقيقة ردًا مؤكدًا مبالغًا فيه بزيادة على ما تضمنته دعواهم الكاذبة من مجرد الحصر المستفاد من إنما. و أما نفى الشعور عنهم فيحتمل أنهم لما كانوا يظهرون الصّلاح مع علمهم أنهم على الفساد الخالص، ظنوا أن ذلك ينفق على النبىّ صلى الله عليه و سلم و ينكتم عنه بطلان ما أضمره، و لم يشعروا بأنه عالم به، و أن الخبر يأتيه بذلك من السماء، فكان نفى الشعور عنهم من هذه الحيثية لا من جهة أنهم لا يشعرون بأنهم على الفساد. و يحتمل أن فسادهم كان عندهم صلاحًا لما استقرّ فى عقولهم من محبة الكفر و عداوة الإسلام.

و قد أخرج ابن جرير عن ابن مسعود أنه قال: الفساد هنا: هو الكفر و العمل بالمعصية. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: **إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ** أى إنما نريد الإصلاح بين الفريقين من المؤمنين و أهل الكتاب. و أخرج ابن جرير عن مجاهد فى تفسير هذه الآيه قال: إذا ركبوا معصية فليل لهم لا تفعلوا كذا، قالوا: إنما نحن على الهدى. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم

فتح القدير، ج ١، ص: ٥١

عن سلمان أنه قرأ هذه الآيه فقال: لم يجيء أهل هذه الآيه بعد. قال ابن جرير: يحتمل أن سلمان أراد بهذا أن الذين يأتون بهذه الصفة أعظم فسادا من الذين كانوا فى زمن النبىّ صلى الله عليه و سلم، لا أنه عنى أنه لم يمض ممن تلك صفته أحد. انتهى. و يحتمل أن سلمان يرى أن هذه الآيه ليست فى المنافقين، بل يحملها على مثل أهل الفتن التى يدين أهلها بوضع السيف فى المسلمين؛ كالخوارج و سائر من يعتقد فى فساده أنه صلاح لما يطرأ عليه من الشبه الباطلة.

[سورة البقرة (٢): آية ١٣]

وَ إِذَا قِيلَ لَهُمْ آمَنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَ لَكِن لَّا يَعْلَمُونَ (١٣)
أى: و إذا قيل للمنافقين آمنوا كما آمن الناس قالوا أنؤمن كما آمن السفهاء ألا إنّهم هم السفهاء و لكن لا يعلمون (١٣)
أبعده عن الحقّ و الصواب، فنسبوا إلى المؤمنين السفه استهزاء و استخفافا، فتسببوا بذلك إلى تسجيل الله عليهم بالسفه بأبلغ عبارة و أكد قول. و حصر السفاهة و هى رقة الحلوم و فساد البصائر و سخافة العقول فيهم، مع كونهم لا يعملون أنهم كذلك إما حقيقة أو مجازا، تنزيلا لإصرارهم على السفه منزلة عدم العلم بكونهم عليه، و أنهم متصفون به؛ و لما ذكر الله هنا السفه ناسبه نفى العلم عنهم لأنه لا يتسافه إلّا جاهل. و الكاف فى موضع نصب لأنها نعت لمصدر محذوف: أى إيمانا كإيمان الناس.
و قد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: **وَ إِذَا قِيلَ لَهُمْ آمَنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ** أى صدّقوا كما صدّق أصحاب محمد أنّه نبىّ و رسول، و أن ما أنزل عليه حق، قالوا: **أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ** يعنون أصحاب محمد ألا إنّهم هم السفهاء يقول: الجهال و لكن لا يعلمون يقول: لا يعقلون.

و روى عن ابن عساكر فى تاريخه بسند واه أنه قال: آمنوا كما آمن الناس أبو بكر و عمر و عثمان و على. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله: كما آمن السفهاء قال: يعنون أصحاب النبى صلى الله عليه و سلم. و أخرج عن الربيع و ابن زيد مثله. و روى الكلبي عن أبى صالح عن ابن عباس أنها نزلت فى شأن اليهود: أى إذا قيل لهم- يعنى اليهود:- آمنوا كما آمن الناس عبد الله بن سلام و أصحابه قالوا أئؤمن كما آمن السفهاء.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٤ الى ١٥]

وَ إِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَ إِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُونَ (١٤) اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَ يُمَدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ (١٥)

لَقُوا أصله لقيوا، نقلت الضمة إلى القاف و حذفت الياء لالتقاء الساكنين. و معنى لقيته و لاقيته:

استقبلته قريبا. و قرأ محمد بن السميع اليمانى و أبو حنيفة: لاقوا: و أصله لاقوا تحركت الياء و انفتح ما قبلها فانقلبت ألفا، ثم حذفت الألف لالتقاء الساكنين. و خلوت بفلان و إليه: إذا انفردت به. و إنما عدى بالي

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٢

و هو يتعدى بالباء فيقال: خلوت به لا خلوت إليه، لتضمنه معنى ذهبوا و انصرفوا. و الشياطين جمع شيطان على التكسير. و قد اختلف كلام سيبويه فى نون الشيطان فجعلها فى موضع من كتابه أصلية و فى آخر زائدة، فعلى الأول هو من شطن أى بعد عن الحق، و على الثانى من شط: أى بعد. أو شاط: أى بطل، و شاط:

أى احترق، و أشاط: إذا هلك قال:

و قد يشيط على أرماحنا البطل أى يهلك. و قال آخر:

و أبيض ذى تاج أشاطت رماحنا المعترك بين الفوارس أقتما

أى أهلكت. و حكى سيبويه أن العرب تقول: تشيطان فلان: إذا فعل أفعال الشياطين. و لو كان من شاط لقالوا: تشيط، و منه قول أمية بن أبى الصلت:

أيما شاطن عصاه عكاه ثم يلقى فى السجن و الأغلال

و قوله: إِنَّا مَعَكُمْ معناه مصاحبوكم فى دينكم و موافقوكم عليه. و الهزاء: السخريه و اللعب. قال الراجز:

قد هزئت منى أم طيسله قالت أراه معدما لا مال له

قال فى الكشف: و أصل الباب الخفة من الهزاء و هو القتل السريع، و هزأ يهزأ: مات على المكان. عن بعض العرب: مشيت فلغبت فظننت لأهزأ على مكانى، و ناقته تهزأ به: أى تسرع و تخف. انتهى. و قيل:

أصله الانتقام، قال الشاعر:

قد استهزءوا منهم بألفى مدجج سراتهم وسط الصّحاصح جثم

فأفاد قولهم: إِنَّا مَعَكُمْ أنهم ثابتون على الكفر، و أفاد قولهم: إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُونَ ردّهم للإسلام و دفعهم للحق، و كأنه جواب

سؤال مقدر ناشئ من قولهم إنا معكم: أى إذا كنتم معنا فما بالكم إذا لقيتم المسلمين وافقتموهم؟ فقالوا: إنما نحن مستهزئون

بهم فى تلك الموافقة، و لم تكن بواطننا موافقة لهم و لا مائلة إليهم، فردّ الله ذلك عليهم بقوله: اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ أى ينزل بهم

الهُوان و الحقارة و ينتقم منهم و يستخفّ بهم انتصافا منهم لعباده المؤمنين، و إنما جعل سبحانه ما وقع منه استهزاء مع كونه

عقوبة و مكافأة مشاكلة. و قد كانت العرب إذا وضعت لفظا بإزاء لفظ جوابا و جزء ذكرته بمثل ذلك اللفظ و إن كان مخالفا له

فى معناه. و ورد ذلك فى القرآن كثرًا، و منه: وَ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا «١» فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ «٢» و الجزاء لا يكون سيئًا. و القصاص لا يكون اعتداءً لأنه حق، و منه: وَ مَكَرُوا وَ مَكَرَ اللَّهُ «٣» وَ إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا وَ أَكِيدُ كَيْدًا «٤» يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَ الَّذِينَ آمَنُوا «٥» يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَ هُوَ خَادِعُهُمْ «٦» تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَ لَا أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ «٧». و هو فى السنه كثير كقوله

(١). الشورى: ٤٠.

(٢). البقرة: ١٩٤.

(٣). آل عمران: ٥٤.

(٤). الطارق: ١٥-١٦.

(٥). البقرة: ٩.

(٦). النساء:

١٤٢.

(٧). المائدة: ١١٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٣

صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا».

و إنما قال: اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ لأنه يفيد التجدد وقتا بعد وقت، و هو أشد عليهم، و أنكأ لقلوبهم، و أوجع لهم من الاستهزاء الدائم الثابت المستفاد من الجملة الاسمية، لما هو محسوس من أن العقوبة الحادثة وقتا بعد وقت، و المتجددة حيناً بعد حين، أشد على من وقعت عليه من العذاب الدائم المستمر لأنه يألفه و يوطن نفسه عليه. و المد: الزيادة قال يونس بن حبيب: يقال مد في الشر و أمد في الخير، و منه: وَ أَمِيدُ نَاكِمٍ بِأَمْوَالٍ وَ بَيِّنَ «١» وَ أَمِيدُ نَاهِمٍ بِفَاكِهَةٍ وَ لَحْمٍ «٢». و قال الأخفش: مددت له: إذا تركته، و أمددته: إذا أعطيته. و قال الفراء و اللحياني: مددت فيما كانت زيادته من مثله، يقال: مدد النهر، و منه: وَ الْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ «٣» و أمددت فيما كانت زيادته من غيره، و منه: يُمِيدُكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ «٤» و الطغيان مجاوزة الحد و الغلو في الكفر و منه: إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ «٥» أى تجاوز المقدار الذى قدرته الخزان. و قوله فى فرعون: إِنَّهُ طَغَى «٦» أى أسرف فى الدعوى حيث قال: أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى «٧».

و العمه و العامة: الحائر المتردد، و ذهبت إبله العمهى: إذا لم يدر أين ذهبت، و العمه فى القلب كالعمى فى العين. قال فى الكشاف: العمه مثل العمى. إلا أن العمى فى البصر و الرأى، و العمه فى الرأى خاصة.

انتهى. و المراد أن الله سبحانه يطيل لهم المدّة و يمهلهم كما قال: إِنَّمَا نُمَلِّى لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا «٨». قال ابن جرير: فى طغيانهم يعمهون فى ضلالهم و كفرهم الذى قد غمرهم يترددون حيارى ضللاً لا يجدون إلى المخرج منه سبيلاً، لأن الله قد طبع على قلوبهم و ختم عليها، و أعمى أبصارهم عن الهدى و أغشاها، فلا يبصرون رشداً و لا يهتدون سبيلاً.

و قد أخرج الواحدى و الثعلبى بسند واه- لأن فيه محمد بن مروان، و هو متروك- عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية فى عبد الله بن أبى و أصحابه، و ذكر قصة وقعت لهم مع أبى بكر و عمر و على رضى الله عنهم. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عنه قال: كان رجال من اليهود إذا لقوا أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أو بعضهم قالوا: إنا على دينكم: و إذا خلوا إلى شياطينهم و هم إخوانهم قالوا: إِنَّا مَعَكُمْ عَلَى مِثْلِ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ: إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُنَ بِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ: اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ قَالَ: يسخر بهم للنقمة

منهم: وَيَمْدُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ قَالَ: فِي كُفْرِهِمْ، يَعْمَهُونَ قَالَ: يَتَرَدَّدُونَ. وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ عَنْهُ بِمَعْنَاهُ وَأَطْوَلُ مِنْهُ. وَأَخْرَجَ ابْنَ إِسْحَاقَ وَابْنَ جَرِيرَ وَابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْهُ بِنَحْوِ الْأَوَّلِ.

وَأَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي قَوْلِهِ: وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالَ: رُؤْسَائِهِمْ فِي الْكُفْرِ. وَأَخْرَجَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ قَالَ: وَإِذَا خَلَوْا أَيَّ مَضُوا. وَأَخْرَجَ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ وَابْنَ جَرِيرَ عَنْ قَتَادَةَ نَحْوَ مَا قَالَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ. وَأَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي قَوْلِهِ: وَيَمْدُهُمْ قَالَ: يَمْلَى لَهُمْ. فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ قَالَ: فِي كُفْرِهِمْ يَتَمَادُونَ. وَأَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرَ وَابْنَ الْمُنْذِرَ وَابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَ مَا قَالَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي تَفْسِيرِ يَعْمَهُونَ. وَأَخْرَجَ الْفَرِيَابِيُّ وَابْنَ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدَ بَنِ حَمِيدٍ وَابْنَ جَرِيرَ وَابْنَ

(١). الإسراء: ٦.

(٢). الطور: ٢٢.

(٣). لقمان: ٢٧.

(٤). آل عمران: ١٢٥.

(٥). الحاقة: ١١.

(٦). النازعات: ١٧.

(٧). النازعات: ٢٤.

(٨). آل عمران: ١٧٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٤

المنذر عن مجاهد يَمْدُهُمْ يَزِيدُهُمْ. فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ قَالَ يَلْعَبُونَ وَيَتَرَدَّدُونَ فِي الضَّلَالَةِ.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاللَّهِ! لِلْإِنْسِ شَيَاطِينٌ؟ قَالَ: نَعَمْ.»

[سورة البقرة (٢): آية ١٦]

أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَتْ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ (١٦)

قال سيويه: ضَمَّتِ الْوَاوُ فِي: اشْتَرَوْا فَرَقًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْوَاوِ الْأَصْلِيَّةِ فِي نَحْوِ: وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا «١». وَقَالَ الزَّجَّاجُ: حَرَّكَتْ بِالضَّمِّ كَمَا يَفْعَلُ فِي نَحْنٍ. وَقَرَأَ يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ بِكَسْرِ الْوَاوِ عَلَى أَصْلِ التَّقَاءِ السَّاكِنِينَ. وَقَرَأَ أَبُو السَّيِّمَالِ الْعَدَوِيُّ بِفَتْحِهَا لَخْفَةَ الْفَتْحِ. وَأَجَازَ الْكَسَائِيُّ هَمْزَ الْوَاوِ. وَالشِّرَاءُ هُنَا مُسْتَعَارٌ لِلِاسْتِبْدَالِ: أَيَّ اسْتَبَدَلُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَىٰ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ «٢» فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الشِّرَاءِ الْمَعَاوِضَةَ كَمَا هُوَ أَصْلُهُ حَقِيقَةً فَلَا، لِأَنَّ الْمُنَافِقِينَ لَمْ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ فَيَبِيعُوا إِيمَانَهُمْ، وَالْعَرَبُ قَدْ تَسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ مَنْ اسْتَبَدَلَ شَيْئًا بِشَيْءٍ. قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ:

فَإِنْ تَزَعَمْنِي كُنْتُ أَجْهَلُ فِيكُمْ فَإِنِّي شَرِيتُ «٣» الْحِلْمَ بَعْدَكَ بِالْجَهْلِ

وَأَصْلُ الضَّلَالَةِ الْحَيْرَةُ وَالْجُورُ عَنِ الْقَصْدِ وَفَقْدُ الْإِهْتِدَاءِ، وَتَطْلُقُ عَلَى النِّسْيَانِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: قَالَ فَعَلَّيْتُهَا إِذَا وَ أَنَا مِنَ الضَّالِّينَ «٤»، وَعَلَى الْهَلَاكِ كَقَوْلِهِ: وَقَالُوا أَ إِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ «٥» وَأَصْلُ الرِّبْحِ الْفَضْلُ. وَالتَّجَارَةُ: صِنَاعَةُ التَّاجِرِ، وَأَسْنَدُ الرِّبْحِ إِلَيْهَا عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ فِي قَوْلِهِمْ: رِبْحٌ بِيَعُوكَ وَخَسْرَةٌ صَفَقَتُكَ، وَهُوَ مِنَ الْإِسْنَادِ الْمَجَازِيِّ، وَهُوَ إِسْنَادُ الْفِعْلِ إِلَى مَلَابِسِ الْفَاعِلِ

كما هو مقرّر في علم المعاني. والمراد:

ربحوا وخسروا. والاهتداء قد سبق تحقيقه: أى و ما كانوا مهتدين في شرائهم الضلالة؛ وقيل في سابق علم الله. وقد أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: اشْتَرَوْا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى أى الكفر بالإيمان. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال: أخذوا الضلالة و تركوا الهدى. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: آمنوا ثم كفروا. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن قتادة قال: استحَبُّوا الضلالة على الهدى، قد و الله رأيتموهم خرجوا من الهدى إلى الضلالة، و من الجماعة إلى الفرقة، و من الأمن إلى الخوف، و من السنّة إلى البدعة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٨ الى ١٧]

مَثَلُهُمْ مرتفع بالابتداء، و خبره إما الكاف في قوله: كَمَثَلِ لأنها اسم: أى مثل مثل كما في

(١). الجن: ١٦.

(٢). فصلت: ١٧.

(٣). و يروى «اشترت» كما في ديوان أبى ذؤيب.

(٤). الشعراء: ٢٠.

(٥). السجدة: ١٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٥

قول الأعشى:

أ تنتهون و لن ينهى ذوى شططكالطعن يذهب فيه الزيت و الفتل

و قول امرئ القيس:

و رحنا بكابن الماء يجنب وسطناتصوّب فيه العين طورا و ترتقى

أراد مثل الطعن، و بمثل ابن الماء، و يجوز أن يكون الخبر محذوفا: أى مثلهم مستنير كمثل، فالكاف على هذا حرف. و المثل:

الشبه، و المثالن: المتشابهان و الذى موضوع موضع الذين: أى كمثل الذين، أى كمثل الذين استوقدوا، و ذلك موجود فى

كلام العرب كقول الشاعر:

و إنّ الذى حانت بفلج دماؤهم هم القوم كلّ القوم يا أمّ خالد

و منه: وَ خُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا «١» و منه: وَ الَّذِي جَاءَ بِالصَّدْقِ وَ صَدَّقَ بِهِ أَوْلِيكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ «٢».

و وقود النار: سطوعها و ارتفاع لهبها، و استيقّد بمعنى أوقد مثل استجاب بمعنى أجاب، فالسين و التاء زائدتان، قاله الأخفش. و

منه قول الشاعر:

و داع دعا يا من يجيب إلى الندى فلم يستجبه عند ذاك مجيب

أى يجبه. و الإضاءة فرط الإنارة، و فعلها يكون لازما و متعديا. و ما حوّله قيل ما زائدة، و قيل هى موصولة فى محل نصب على

أنها مفعول أضاءت، و حوله منصوب على الظرفية، و ذهب من الذهاب، و هو زوال الشىء. و وَ تَرَكَهُمْ أى أبقاهم فى ظلمات

جمع ظلمة. و قرأ الأعمش بإسكان اللام على الأصل. و قرأ أشهب العقبلى بفتح اللام، و هى عدم النور. و صمّ و ما بعده خبر

مبتدأ محذوف: أى هم. و قرأ ابن مسعود: صما بكما عميا بالنصب على الدم، و يجوز أن ينتصب بقوله تركهم. و الصمم:

الانسداد، يقال قناه صماء: إذا لم تكن مجوفة، و صممت القارورة: إذا سدتها، و فلان أصم: إذا انسدت خروق مسامعه. و الأبكى: الذى لا ينطق و لا يفهم، فإذا فهم فهو الأخرس.

و قيل الأخرس و الأبكى واحد. و العمى: ذهاب البصر. و المراد بقوله: فَهَمْ لَا يَزْجَعُونَ أى إلى الحق، و جواب لما فى قوله فلما أضاءت، قيل هو: ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ و قيل: محذوف تقديره: طفئت فبقوا حائرين. و على الثانى فىكون قوله: ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ كلاماً مستأنفاً أو بدلاً من المقدر.

ضرب الله هذا المثل للمنافقين لبيان أن ما يظهرونه من الإيمان مع ما يبطنونه من النفاق لا يثبت لهم به أحكام الإسلام، كمثل المستوقد الذى أضاءت ناره ثم طفئت، فإنه يعود إلى الظلمة و لا تنفعه تلك الإضاءة اليسيرة، فكان بقاء المستوقد فى ظلمات لا يبصر كبقاء المنافق فى حيرته و تردده. و إنما وصفت هذه النار بالإضاءة مع كونها نار باطل لأن الباطل كذلك تسطع ذوائب لهب ناره لحظة ثم تخفت. و منه قولهم: «للباطل صولة ثم يضمحل» و قد تقرر عند علماء البلاغة أن لضرب الأمثال شأناً عظيماً فى إبراز خفيات المعانى،

(١). التوبة: ٦٩.

(٢). الزمر: ٣٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٦

و رفع أستار محجبات الدقائق، و لهذا استكثر الله من ذلك فى كتابه العزيز، و كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يكثر من ذلك فى مخاطباته و مواظبه.

قال ابن جرير: إن هؤلاء المضروب لهم المثل هاهنا لم يؤمنوا فى وقت من الأوقات، و احتج بقوله تعالى:

وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ مَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ «١». و قال ابن كثير: إن الصواب أن هذا إخبار عنهم فى حال نفاقهم و كفرهم، و هذا لا ينفى أنه كان حصل لهم إيمان قبل ذلك، ثم سلبوه و طبع على قلوبهم كما يفيدته قوله: ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ «٢». قال ابن جرير:

و صحَّ ضرب مثل الجماعة بالواحد كما قال: رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ «٣» أى كدوران عيني الذى يغشى عليه من الموت، و قال تعالى: مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً «٤».

و قد أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى: مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ ناراً قال: هذا مثل ضربه الله للمنافقين، كانوا يعتزّون بالإسلام، فيناكحهم المسلمون و يوارثونهم و يقاسمونهم الفىء، فلما ماتوا سلبهم الله العز كما سلب صاحب النار ضوئه: وَ تَرَكَهُمْ فى ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ يقول: فى عذاب: صُمُّ بَكْمٌ عُمى فهم لا يسمعون الهدى و لا يبصرونه و لا يعقلونه.

و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود و ناس من الصحابة فى قوله: مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ ناراً قالوا:

إن ناساً دخلوا فى الإسلام عند مقدم النبى صلى الله عليه و سلم المدينة ثم نافقوا، فكان مثلهم كمثل رجل كان فى ظلمة فأوقد ناراً فأضاءت ما حوله من قذى و أذى، فأبصره حتى عرف ما يتقى، فبينما هو كذلك إذ طفئت ناره فأقبل لا يدرى ما يتقى من أذى. فكذلك المنافق كان فى ظلمة الشرك فأسلم فعرف الحلال من الحرام و الخير من الشر، فبينما هو كذلك إذ كفر فصار لا يعرف الحلال من الحرام و لا الخير من الشر. فهم صُمُّ بَكْمٌ هم الأخرس، فَهَمْ لَا يَزْجَعُونَ إلى الإسلام. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ ناراً قال: ضربه الله مثلاً للمنافق، و قوله: ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ قال: أما النور فهو إيمانهم الذى

يتكلمون به، و أما الظلمة فهو ضلالهم. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس مثله. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد نحوه. و أخرج أيضا عن قتادة نحوه. و أخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة و الحسن و السدي و الربيع بن أنس نحو ما تقدم.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٩ الى ٢٠]

أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَ رَعِيدٌ وَ بَرَقَ يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَ اللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ (١٩) يَكَادُ الْبُرْقُ يُخْطِفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَ إِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَ لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَمَذَّابَسِيئَهُمْ وَ أَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٠)

عطف هذا المثل على المثل الأول بحرف الشك لقصد التخيير بين المثليين: أي مثلوهم بهذا أو هذا، و هي

(١). البقرة: ٨.

(٢). المنافقون: ٣.

(٣). الأحزاب: ١٩.

(٤). الجمعة: ٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٧

و إن كانت في الأصل للشك فقد توسع فيها حتى صارت لمجرد التساوي من غير شك، و قيل إنها بمعنى الواو، قاله الفراء و غيره، و أنشد:

و قد زعمت ليلي بأتى فاجرلنفسى تقاها أو عليها فجورها

و قال آخر:

نال الخلافة أو كانت له قدرا كما أتى ربّه موسى على قدر

و المراد بالصيب: المطر، و اشتقاقه من صاب يصبوب: إذا نزل. قال علقمة:

فلا تعدلى بينى و بين مغمّسقتك روايا المزن حيث تصوب

و أصله صيوب، اجتمعت الياء و الواو و سبقت إحداهما بالسكون فقلبت الواو ياء و أدغمت، كما فعلوا في ميت و سيد. و السماء

في الأصل: كل ما علاك فأظلك. و منه قيل لسقف البيت سماء. و السماء أيضا:

المطر سمى بها لنزوله منها، و فائدة ذكر نزوله من السماء مع كونه لا يكون إلا منها أنه لا يختص نزوله بجانب منها دون جانب،

و إطلاق السماء على المطر واقع كثير في كلام العرب، فمنه قول حسان:

ديار من بنى الحسحاس قفر تعفّيها الرّوامس و السّماء

و قال آخر:

إذا نزل السماء بأرض قوم

و الظلمات قد تقدّم تفسيرها، و إنما جمعها إشارة إلى أنه انضمّ إلى ظلمة الليل ظلمة الغيم. و الرعد: اسم لصوت الملك الذى

يزجر السحاب.

و قد أخرج الترمذى من حديث ابن عباس قال: «سألت اليهود النبىّ صلى الله عليه و سلّم عن الرعد ما هو؟ قال:

ملك من الملائكة بيده مخاريق من نار يسوق بها السحاب حيث شاء الله، قالوا: فما هذا الصوت الذى نسمع؟ قال: زجره بالسحاب إذا زجره حتى ينتهى إلى حيث أمر. قالت: صدقت» الحديث بطوله، و فى إسناده مقال. قال القرطبي: و على هذا التفسير أكثر العلماء. و قيل: هو اضطراب أجرام السحاب عند نزول المطر منها، و إلى هذا ذهب جمع من المفسرين تبعاً للفلاسفة و جهلة المتكلمين، و قيل غير ذلك، و البرق؛ مخراق حديد بيد الملك الذى يسوق السحاب، و إليه ذهب كثير من الصحابة و جمهور علماء الشريعة للحديث السابق. و قال بعض المفسرين تبعاً للفلاسفة: إن البرق ما ينقذ من اصطكاك أجرام السحاب المتراكمة من الأبخرة المتصعدة المشتملة على جزء نارى يتلهب عند الاصطكاك.

و قوله: يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فى آذَانِهِمْ جملة مستأنفة لا محل لها كأنّ قائلاً قال: فكيف حالهم عند ذلك الرعد؟ فقيل: يجعلون أصابعهم فى آذانهم. و إطلاق الأصبع على بعضها مجاز مشهور، و العلاقة الجزئية و الكلية لأن الذى يجعل فى الأذن إنما هو رأس الأصبع لا كلها. و الصواعق و يقال الصواعق: هى قطعة نار

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٨

تنفصل من مخراق الملك الذى يزجر السحاب عند غضبه و شدة ضربه لها، و يدلّ على ذلك ما فى حديث ابن عباس الذى ذكرنا بعضه قريباً، و به قال كثير من علماء الشريعة. و منهم من قال: إنها نار تخرج من فم الملك.

و قال الخليل: هى الواقعة الشديدة من صوت الرعد، يكون معها أحياناً قطعة نار تحرق ما أنت عليه. و قال أبو زيد: الصاعقة: نار تسقط من السماء فى رعد شديد. و قال بعض المفسرين تبعاً للفلاسفة و من قال بقولهم:

إنها نار لطيفة تنقذ من السحاب إذا اصطكت أجرامها. و سيأتى فى سورة الرعد إن شاء الله فى تفسير الرعد و البرق و الصواعق ما له مزيد فائدة و إيضاح. و نصب: حَذَرَ المَوْتِ على أنه مفعول لأجله. و قال الفراء: منصوب على التمييز. و الموت: ضدّ الحياة. و الإحاطة: الأخذ من جميع الجهات حتى لا تفوت المحاط به بوجه من الوجوه. و قوله: يَكَادُ البَرْقُ يَخْطِفُ أَبْصَارَهُمْ جملة مستأنفة كأنه قيل: فكيف حالهم مع ذلك البرق؟ و يكاد: يقارب. و الخطف: الأخذ بسرعة، و منه سمي الطير خطافاً لسرعته. و قرأ مجاهد:

يَخْطِفُ بكسر الطاء و الفتح أفصح.

و قوله: كَلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشْوَآءٍ فِيهِ كَلَامٌ مستأنف كأنه قيل: كيف تصنعون فى تارتى خفوق البرق و سكونه، و هو تمثيل لشدة الأمر على المنافقين بشدته على أهل الصيب: وَ لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَمَذَّهَبَ بِسِجْمِهِمْ وَ أَبْصَارِهِمْ بِالزِّيَادَةِ فى الرعد و البرق: إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ و هذا من جملة مقدوراته سبحانه.

و قد أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: أَوْ كَصَيْبٍ هو المطر ضرب مثله فى القرآن: فِيهِ ظُلُمَاتٌ يَقُولُ ابْتِلَاءً: وَ رَعِيدٌ وَ بَرْقٌ تَخْوِيفٌ يَكَادُ البَرْقُ يَخْطِفُ أَبْصَارَهُمْ يقول: يكاد محكم القرآن يدل على عورات المنافقين: كَلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشْوَآءٍ فِيهِ يقول:

كلما أصاب المنافقون من الإسلام عزا اطمأنوا، فإن أصاب الإسلام نكبة قالوا ارجعوا إلى الكفر [يقول وَ إِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا] «١» كقوله: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ «٢» الآية.

و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود و ناس من الصحابة قالوا: كان رجلاً من المنافقين من أهل المدينة هرباً من رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى المشركين، فأصابهما هذا المطر الذى ذكر الله فيه رعد شديد و صواعق و برق، فجعلوا كلما أصابتهما الصواعق يجعلان أصابعهما فى آذانهما من الفرق أن تدخل الصواعق فى مسامعهما فتقتلها، و إذا لمع البرق مشياً فى ضوئه و إذا لم يلمع لم يبصرهما قامة مكانهما لا يمشيان، فجعلوا يقولان: ليتنا قد أصبحنا فنأتى محمداً فنضع أيدينا فى يده، فأصبحا فأتياه

فأسلما و وضعا أيديهما فى يده و حسن إسلامهما، فضرب الله شأن هذين المنافقين الخارجين مثلا للمنافقين الذين بالمدينة، و كان المنافقون إذا حضروا مجلس النبى صلى الله عليه و سلم جعلوا أصابعهم فى آذانهم فرقا من كلام النبى صلى الله عليه و سلم أن ينزل فيهم شىء أو يذكروا بشىء فيقتلوا، كما كان ذلك المنافقان الخارجان يجعلان أصابعهما فى آذانهما، و إذا أضاء لهم مشوا فيه: أى فإذا كثرت أموالهم و أولادهم و أصابوا غنيمته و فتحا مشوا فيه و قالوا: إن دين محمد صلى الله عليه و سلم دين صدق و استقاموا عليه، كما كان ذانك المنافقان

(١). مستدرک من تفسير الطبرى (١ / ١٢٠)

(٢). الحج: ١١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٩

يمشيان إذا أضاء لهم البرق، و إذا أظلم عليهم قاموا فكانوا إذا هلكت أموالهم و أولادهم و أصابهم البلاء قالوا: هذا من أجل دين محمد صلى الله عليه و سلم، و ارتدوا كفارا كما قام المنافقان حين أظلم البرق عليهما. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: أَوْ كَصَيْبٍ قال: هو المطر و هو مثل للمنافق فى ضوءه يتكلم بما معه من كتاب الله مرآة الناس، فإذا خلا وحده عمل بغيره فهو فى ظلمة ما أقام على ذلك. و أما الظلمات: فالضلالات. و أما البرق: فالإيمان، و هم أهل الكتاب، و إذا أظلم عليهم: فهو رجل يأخذ بطرف الحق لا يستطيع أن يجاوزه. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس أيضا نحو ما سلف. و قد روى تفسيره بنحو ذلك عن جماعة من التابعين.

و اعلم أن المنافقين أصناف، فمنهم من يظهر الإسلام و يبطن الكفر، و منهم من قال فيه النبى صلى الله عليه و سلم كما ثبت فى الصحيحين و غيرهما: «ثلاث من كنّ فيه كان منافقا خالصا، و من كانت فيه واحدة منهنّ كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: من إذا حدّث كذب، و إذا وعد أخلف، و إذا أوّتمن خان» و ورد بلفظ أربع و زاد «و إذا خاصم فجر». و ورد بلفظ «و إذا عاهد غدر». و قد ذكر ابن جرير و من تبعه من المفسرين أن هذين المثليين لصنف واحد من المنافقين.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٢ الى ٢١]

لما فرغ سبحانه من ذكر المؤمنين و الكافرين و المنافقين أقبل عليهم بالخطاب التفاتا للنكتة السابقة فى الفاتحة، و يا: حرف نداء، و المنادى أى، و هو اسم مفرد مبنى على الضم؛ و ها حرف تنبيه مقحم بين المنادى و صفته. قال سيبويه: كأنك كررت: «يا» مرتين، و صار الاسم بينهما كما قالوا: ها هو ذا. و قد تقدّم الكلام فى تفسير الناس و العبادة. و إنما خصّ نعمة الخلق و امتنّ بها عليهم، لأن جميع النعم مترتبة عليها. و هى أصلها الذى لا يوجد شىء منها بدونها. و أيضا فالكفار مقرّون بأن الله هو الخالق و لئن سألتهم من خلقهم ليقولنّ الله «١» فامتنّ عليهم بما يعترفون به و لا ينكرونه. و فى أصل معنى الخلق و جهان: أحدهما التقدير. يقال خلقت الأديم للسقاء: إذا قدرته قبل القطع. قال زهير:

و لأنت تفرى ما خلقت و بعض القوم يخلق ثم لا يفرى

الثانى: الإنشاء و الاختراع و الإبداع. و لعل: أصلها الترجى و الطمع و التوقع و الإشفاق، و ذلك مستحيل على الله سبحانه، و لكنه لما كانت المخاطبة منه سبحانه للبشر كانت بمنزلة قوله لهم: افعلوا ذلك على الرجاء منكم و الطمع، و بهذا قال جماعة من أئمة العربية منهم سيبويه. و قيل: إن العرب استعملت لعل مجردة من الشك بمعنى لام كى. و المعنى هنا: لتتقوا، و كذلك ما وقع هذا

(١). الزخرف: ٨٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٠ و قلم لنا كفوا الحروب لعلنا نكف و وثقتم لنا كل موثق

فلما كفنا الحرب كانت عهدكم كشبه «١» سراب في الملا متألق

أى كفوا عن الحرب لنكف، و لو كانت لعل للشك لم يوثقوا لهم كل موثق، و بهذا قال جماعة منهم قطرب.

و قيل إنها بمعنى التعرض للشيء، كأنه قال: متعرضين للتقوى. و جعل هنا بمعنى صير لتعديبه إلى المفعولين، و منه قول الشاعر:

و قد جعلت أرى الاثنين أربعة و الواحد اثنين لما هدنى الكبير

و فراشاً أى و طاء يستقرون عليها. لما قدم نعمة خلقهم أتبعه بنعمة خلق الأرض فراشا لهم، لما كانت الأرض التى هى مسكنهم و

محل استقرارهم من أعظم ما تدعو إليه حاجتهم، ثم أتبع ذلك بنعمة جعل السماء كالقبة المضروبة عليهم، و السقف للبيت

الذى يسكنونه كما قال: وَ جَعَلْنَا السَّمَاءَ سَافًا مَحْفُوظًا «٢». و أصل البناء: وضع لبنه على أخرى، ثم امتن عليهم بإنزال الماء من

السماء. و أصل ماء موه، قلبت الواو لتحركها و انفتاح ما قبلها ألفا فصار ماه، فاجتمع حرفان خفيفان فقلبت الهاء همزة. و الثمرات

جمع ثمرة. أخرجنا لكم ألوانا من الثمرات و أنواعا من النبات ليكون ذلك متاعا لكم إلى حين. و الأنداد جمع ند، و هو المثل و

النظير. و قوله: وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ جملة حالية و الخطاب للكفار و المنافقين. فإن قيل:

كيف وصفهم بالعلم و قد نعتهم بخلاف ذلك حيث قال: وَ لَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ وَ لَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ

وَ مَا كَانُوا مُهْتَدِينَ صُمُّ بُكُمْ عُمَى فيقال: إن المراد أن جهلهم و عدم شعورهم لا يتناول هذا: أى كونهم يعلمون أنه المنعم دون

غيره من الأنداد، فإنهم كانوا يعلمون هذا و لا ينكرونه كما حكاه الله عنهم فى غير آية. و قد يقال: المراد و أنتم تعلمون

و حدانيته بالقوة و الإمكان لو تدبرتم و نظرتم. و فيه دليل على وجوب استعمال الحجج و ترك التقليد. قال ابن فورك: المراد و

تجعلون لله أندادا بعد علمكم الذى هو نفى الجهل بأن الله واحد انتهى. و حذف مفعول تعلمون للدلالة على عدم اختصاص ما

هم عليه من العلم بنوع واحد من الأنواع الموجبة للتوحيد.

و قد أخرج البزار و الحاكم و ابن مردويه و البيهقى فى الدلائل عن ابن مسعود قال: ما كان يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا فهو أنزل

بالمدينة، و ما كان: يا أَيُّهَا النَّاسُ فهو أنزل بمكة. و روى نحو ذلك عن ابن أبى شيبه و عبد بن حميد و الطبرانى فى الأوسط و

الحاكم و صححه، و روى نحوه أبو عبيد و ابن أبى شيبه و عبد بن حميد و ابن المنذر من قول علقمة. و أخرج ابن أبى شيبه و

عبد بن حميد و ابن مردويه و ابن المنذر عن الضحاك مثله.

و كذا أخرج أبو عبيد عن ميمون بن مهران. و أخرج نحوه أيضا ابن أبى شيبه و ابن مردويه عن عروة و عكرمة.

و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: يا أَيُّهَا النَّاسُ قال: هى للفريقين جميعا من الكفار و المؤمنين. و أخرج

ابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله: لَعَلَّكُمْ يعنى كى. و أخرج ابن أبى

(١). فى القرطبي: كلمع.

(٢). الأنبياء: ٣٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦١

حاتم و أبو الشيخ عن عون بن عبد الله بن عتبة قال: لعل، من الله واجب. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن مسعود و

ناس من الصحابة في قوله: الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا أَي تمشون عليها وهي المهاد والقرار: وَ السَّمَاءَ بِنَاءً قَالَ كَهَيْئَةِ الْقَبَةِ وَ هِيَ سَقْفُ الْأَرْضِ. و أخرج أبو الشيخ في العظمة عن الحسن أنه سئل: المطر من السماء أم من السحاب؟ قال: من السماء. و أخرج ابن أبي حاتم و أبو الشيخ عن كعب قال: السحاب غربال المطر، و لو لا السحاب حين ينزل الماء من السماء لأفسد ما يقع عليه من الأرض و البذر. و أخرج ابن أبي حاتم و أبو الشيخ عن خالد بن معدان قال: المطر ماء يخرج من تحت العرش فينزل من سماء إلى سماء حتى يجتمع في سماء الدنيا، فيجتمع في موضع يقال له الأبزم، فتجىء السحاب السود فتدخله فتشربه مثل شرب الإسفنجة فيسوقها الله حيث يشاء. و أخرج ابن أبي حاتم و أبو الشيخ عن عكرمة قال: ينزل الماء من السماء السابعة، فتقع القطرة منه على السحاب مثل البعير. و أخرج ابن أبي حاتم و أبو الشيخ عن خالد بن يزيد قال: المطر منه من السماء، و منه ما يستقيه الغيم من البحر فيعذبه الرعد و البرق.

و أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب المطر عن ابن عباس قال: إذا جاء القطر من السماء تفتحت له الأصداف فكان لؤلؤا. و أخرج الشافعي في الأم، و ابن أبي الدنيا في كتاب المطر و أبو الشيخ في العظمة عن المطلب بن حنطب أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَ لَا نَهَارٍ إِلَّا وَ السَّمَاءُ تَمَطَّرُ فِيهَا بِصَرْفِهِ اللَّهُ حَيْثُ يَشَاءُ». و أخرج ابن أبي الدنيا و أبو الشيخ عن ابن عباس قال: ما نزل مطر من السماء إلا و معه البذر، أما لو أنكم بسطتم نطعا لرأيتموه. و أخرج ابن أبي الدنيا و أبو الشيخ عن ابن عباس قال: المطر مزاجه من الجنة، فإذا كثر المزاج عظمت البركة و إن قلَّ المطر، و إذا قلَّ المزاج قلت البركة و إن كثر المطر. و أخرج أبو الشيخ عن الحسن قال:

ما من عام بأمطر من عام، و لكن الله يصرفه حيث يشاء، و ينزل مع المطر كذا و كذا من الملائكة، يكتبون حيث يقع ذلك المطر، و من يرزقه و من يخرج منه مع كل قطرة «١». و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا أَى لَا تَشْرِكُوا بِهِ غَيْرَهُ مِنَ الْأَنْدَادِ الَّتِي لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ: وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَا رَبَّ لَكُمْ يَرْزُقُكُمْ غَيْرَهُ. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس أنداداً قال: أشباها. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود: أنداداً قال: أكفاء من الرجال يطيعونهم في معصية الله. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة أنداداً قال: شركاء. و أخرج ابن أبي شيبة و أحمد و البخاري في الأدب المفرد و النسائي و ابن ماجه و أبو نعيم في الحلية عن ابن عباس قال: «قال رجل للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: ما شاء الله و شئت، قال: جعلتني لله ندا ما شاء الله وحده». و أخرج ابن سعد عن قتيلة بنت صيفي قالت: «جاء خبر من الأخبار إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فقال: يا محمّد نعم القوم أنتم، لو لا أنكم تشركون، قال: و كيف؟ قال: يقول أحدكم لا و الكعبة، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: من حلف فليحلف برّب الكعبة. فقال: يا محمّد نعم القوم أنتم لو لا أنكم تجعلون لله ندا، قال: و كيف ذلك؟ قال: يقول أحدكم

(١). ما ورد من أقوال بعضهم حول تشكل المطر لا يستند إلى دليل شرعي، فما خالف منه الحقائق العلمية لا يعتد به.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٢

ما شاء الله و شئت، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: فمن قال منكم ما شاء الله قال ثم شئت». و أخرج ابن أبي شيبة و أحمد و أبو داود و النسائي و ابن ماجه و البيهقي عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «لا تقولوا ما شاء الله و شاء فلان، قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان». و أخرج أحمد و ابن ماجه و البيهقي و ابن مردويه عن طفيل بن سخرية: أنه رأى فيما يرى النائم كأنه مرّ برهط من اليهود فقال: أنتم نعم القوم لو لا أنكم تزعمون أنّ عزيزا ابن الله، فقالوا: و أنتم نعم القوم لو لا أنكم تقولون ما شاء الله و شاء محمّد. ثم مرّ برهط من النصارى فقال: أنتم نعم القوم لو لا أنكم تقولون المسيح ابن الله، قالوا: و أنتم

نعم القوم لو لا أنّكم تقولون ما شاء الله و شاء محمد. فلما أصبح أخبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فخطب فقال: «إن طفيلاً رأى رؤيا، و إنكم تقولون كلمه كان ينعني الحياء منكم فلا تقولوها، و لكن قولوا ما شاء الله وحده لا شريك له». و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: الأنداد هو الشرك أخفى من ديب النمل على صفا سوداء فى ظلمة الليل، و هو أن تقول: و الله و حياتك يا فلان و حياتي، و تقول: لو لا كلبه هذا لأتانا اللصوص، و لو لا القط فى الدار لأتى اللصوص، و قول الرجل، ما شاء الله و شئت، و قول الرجل لو لا الله و فلان، هذا كله شرك. و أخرج البخارى و مسلم عن ابن مسعود قال: «قلت: يا رسول الله! أى الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً و هو خلقك» الحديث.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٤ الى ٢٣]

فى رَيْبٍ أى شك مما نزلنا على عبدنا؛ أى القرآن أنزله على محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ. و العبد: مأخوذ من التبعّد و هو التذلل. و التنزيل: التدرّج و التنجيم. و قوله: فَأَتُوا الْفَاءَ جِوَابَ الشَّرْطِ و هو أمر معناه التعجيز. لما احتجّ عليهم بما يثبت الوحانية و يبطل الشرك عقبه بما هو الحجّة على إثبات نبوة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ و ما يدفع الشبهة فى كون القرآن معجزة، فتحذاهم بأن يأتوا بسورة من سوره. و السورة: الطائفة من القرآن المسماة باسم خاص، سميت بذلك لأنها مشتملة على كلماتها كاشتمال سور البلد عليها. و «من» فى قوله: مِنْ مِثْلِهِ زائده لقوله: فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ و الضمير فى مثله عائد على القرآن عند جمهور أهل العلم. و قيل عائد على التوراة و الإنجيل، لأن المعنى: فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ فإنها تصدق ما فيه. و قيل يعود على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، أى لا يكتب و لا يقرأ. و الشهداء: جمع شهيد بمعنى الحاضر أو القائم بالشهادة أو معاون، و المراد هنا الآلهة. و معنى دُونَ أدنى مكان من الشيء و اتسع فيه حتى استعمل فى تخطى الشيء إلى شيء آخر، و منه ما فى هذه الآية، و كذلك قوله تعالى: لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ «١» و له معانٍ آخر، منها التقصير عن الغاية و الحقارة، يقال: هذا الشيء دون، أى حقير، و منه: إذا ما علا المرء رام العلاء و يقنع بالدون من كان دونا

(١). آل عمران: ٢٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٣

و القرب، يقال: هذا دون ذاك، أى أقرب منه، و يكون إغراء، تقول: دونك زيدا: أى خذه من أدنى مكان من دُونَ اللهِ متعلق بادعوا: أى ادعوا الذين يشهدون لكم من دون الله إن كنتم صادقين فيما قلتم من أنكم تقدرون على المعارضة، و هذا تعجيز لهم و بيان لانقطاعهم. و الصدق: خلاف الكذب، و هو مطابقة الخبر للواقع أو للاعتقاد أو لهما، على الخلاف المعروف فى علم المعانى. فَإِنَّ لَمْ تَفْعَلُوا يعنى فيما مضى وَ لَنْ تَفْعَلُوا أى تطيقوا ذلك فيما يأتى و تبين لكم عجزكم عن المعارضة فَاتَّقُوا النَّارَ بالإيمان بالله و كتبه و رسله و القيام بفرائضه و اجتناب مناهيه، و عبر عن الإتيان بالفعل لأن الإتيان فعل من الأفعال لقصد الاختصار، و جملة لن تفعلوا: لا محل لها من الإعراب لأنها اعتراضية، و لن للنفى المؤكد لما دخلت عليه، و هذا من الغيوب التى أخبر بها القرآن قبل وقوعها، لأنها لم تقع المعارضة من أحد من الكفرة فى أيام النبوة و فيما بعدها و إلى الآن. و الوقود بالفتح: الحطب، و بالضم: التوقد، أى المصدر، و قد جاء فيه الفتح.

و المراد بالحجارة: الأصنام التى كانوا يعبدونها لأنهم قرنوا أنفسهم بها فى الدنيا فجعلت وقودا للنار معهم.

و يدل على هذا قوله تعالى: إِنَّكُمْ وَ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ «١» أى: حطب جهنم. و قيل المراد بها حجارة

الكبريت، و في هذا من التهويل ما لا يقدر قدره من كون هذه النار تتقد بالناس و الحجارة، فأوقدت بنفس ما يراد إحراقه بها، و المراد بقوله: «عِدَّتْ جعلت عدّة لعذابهم و هيئت لذلك. و قد كرّر الله سبحانه تحدّي الكفار بهذا في مواضع في القرآن، منها هذا، و منها قوله تعالى في سورة القصص:

قُلْ فَأْتُوا بِكِتَابٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَى مِنْهُمَا أَتَّبِعُهُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢﴾ و قال في سورة سبحان: قُلْ لئن اجتمعت الإنس و الجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله و لو كان بعضهم لبعض ظهيرا ﴿٣﴾ و قال في سورة هود: أَمْ يَقُولُونَ افترأه قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ و ادعوا من استطعتم من دون الله إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤﴾ و قال في سورة يونس: و ما كان هذا القرآن أن يُفترى من دون الله و لكن تضيديق الذي بين يديه و تفصيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين. أَمْ يَقُولُونَ افترأه قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ و ادعوا من استطعتم من دون الله إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٥﴾.

و قد وقع الخلاف بين أهل العلم هل وجه الإعجاز في القرآن هو كونه في الرتبة العلية من البلاغة الخارجة عن طوق البشر، أو كان العجز عن المعارضة للصرفه من الله سبحانه لهم عن أن يعارضوه، و الحق الأول، و الكلام في هذا مبسوط في مواطنه.

و قد أخرج أحمد و البخارى و مسلم و النسائي و البيهقي في الدلائل، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «ما من نبى من الأنبياء إلا أعطى ما مثله آمن عليه البشر، و إنما كان الذى أوتيته و حيا أوحاه الله إليّ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة» و قد أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن في قوله: و إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ قَالَ: هذا قول الله لمن شك من الكفار فيما جاء به محمد صلى الله عليه و سلم. و أخرج عبد الرزاق و عبد ابن حميد و ابن جرير و ابن أبي حاتم عن قتادة في قوله: و إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ قَالَ: في شك مما نزلنا على عبيدنا فأتوا بسورة من مثله قال: من مثل القرآن حقا و صدقا لا باطل فيه و لا كذب. و أخرج ابن

(١). الأنبياء: ٩٨.

(٢). القصص: ٤٩.

(٣). الإسراء: ٨٨.

(٤). هود: ١٣.

(٥). يونس: ٣٧-٣٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٤

جرير و ابن أبي حاتم عن مجاهد فأتوا بسورة من مثله قال: مثل القرآن و ادعوا شهداءكم قال:

ناس يشهدون لكم إذا أتيتم بها أنها مثله. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: شهداءكم قال: أعوانكم على ما أنتم عليه فإن لم تفعلوا و لن تفعلوا فقد بين لكم الحق. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة فإن لم تفعلوا و لن تفعلوا يقول: لن تقدروا على ذلك و لن تطيقوه.

و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد أنه كان يقرأ كل شيء في القرآن و قودها برفع الواو الأولى، إلا التي في السماء ذات البروج النار ذات الوقود (١) بنصب الواو. و أخرج عبد الرزاق و سعيد بن منصور و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم و الطبراني في الكبير و الحاكم و صححه عن ابن مسعود قال: إن الحجارة التي ذكرها الله في القرآن في قوله: و قودها الناس و الحجارة حجارة من كبريت خلقها الله عنده كيف شاء. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس مثله. و أخرج ابن جرير أيضا عن عمرو بن ميمون مثله أيضا. و أخرج ابن مردويه و البيهقي في شعب الإيمان عن أنس قال: تلا رسول الله صلى الله عليه و

سَلَّمَ هَذِهِ الْآيَةَ وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَ الْحِجَارَةُ وَ قَالَ: أَوْقَدَ عَلَيْهَا أَلْفَ عَامٍ حَتَّى احْمَرَّتْ، وَ أَلْفَ عَامٍ حَتَّى ابْيَضَّتْ، وَ أَلْفَ عَامٍ حَتَّى اسْوَدَّتْ، فَهِيَ سُودَاءٌ مُظْلَمَةٌ لَا يَطْفَأُ لَهَا نَارٌ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ التِّرْمِذِيُّ وَ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ وَ البَيْهَقِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا مِثْلَهُ. وَ أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَ مَالِكُ وَ البَخَارِيُّ وَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: «نَارُ بَنِي آدَمَ الَّتِي تَوْقِدُونَ جِزَاءَ مِنْ سَبْعِينَ جِزَاءً مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ؟ قَالَ فَإِنَّهَا قَدْ فَضَلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةِ وَ سِتِينَ جِزَاءً كُلَّهِنَّ مِثْلَ حَرِّهَا». وَ أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ وَ حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا نَحْوَهُ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ مَاجَةَ وَ الْحَاكِمُ وَ صَحَّحَهُ عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا نَحْوَهُ أَيْضًا. وَ أَخْرَجَ مَالِكُ فِي الْمَوْطَأِ، وَ البَيْهَقِيُّ فِي الْبَعْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَرَوْنَهَا حَمْرَاءَ مِثْلِ نَارِكُمْ هَذِهِ الَّتِي تَوْقِدُونَ، إِنَّهَا لِأَشَدُّ سُودَادًا مِنَ الْقَارِ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَ ابْنُ جَرِيرٍ وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ قَالَ: أَى لِمَنْ كَانَ مِثْلَ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٥]

وَ بَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَ أُنزِلَ بِهِ مُتَشَابِهًا وَ لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢٥)

لما ذكر تعالى جزاء الكافرين عقب بجزاء المؤمنين، ليجمع بين الترغيب و الترهيب و الوعد و الوعيد، كما هي عادته سبحانه في كتابه العزيز، لما في ذلك من تنشيط عباده المؤمنين لطاعاته، و تثبيط عباده الكافرين عن معاصيه. و التبشير: الإخبار بما يظهر أثره على البشرة، و هي الجلد الظاهرة، من البشر و السرور. قال القرطبي: أجمع العلماء على أن المكلف إذا قال: من بشرني من عبيدي فهو حرّ فبشره واحد من عبيده فأكثر، فإن أولهم يكون حرًا دون الثاني، و اختلفوا إذا قال: من أخبرني من عبيدي بكذا فهو حرّ، فقال أصحاب الشافعي: يعم؛ لأن كل واحد منهم مخبر، و قال علماؤنا: لا، لأن المكلف إنما قصد خبرا يكون بشاره،

(١). البروج: ٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٥

و ذلك مختص بالأول. انتهى. و الحق أنه إن أراد مدلول الخبر عتقوا جميعا، و إن أراد الخبر المقيد بكونه بشارة عتق الأول، فالخلاف لفظي. و الأمور بالتبشير قيل هو النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، و قيل هو كل أحد كما في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ «بشر المشائين» و هذه الجملة و إن كانت مصدره بالإنشاء فلا- يقدر ذلك في عطفها على ما قبلها، لأن المراد عطف جملة وصف ثواب المطيعين على جملة وصف عقاب العاصين من دون نظر إلى ما اشتمل عليه الوصفان من الأفراد المتخالفه خبرا و إنشاء. و قيل: إن قوله وَ بَشِّرِ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: فَاتَّقُوا النَّارَ، و ليس هذا بجيد. و الصَّالِحَاتِ الْأَعْمَالِ الْمُسْتَقِيمَةِ. و المراد هنا: الأعمال المطلوبة منهم المفترضة عليهم- و فيه ردّ على من يقول إن الإيمان بمجردة يكفي، فالجنته تنال بالإيمان و العمل الصالح. و الجنات: البساتين، و إنما سميت جنات لأنها تجنّ من فيها: أى تستر بَشَجَرِهَا، و هو اسم لدار الثواب كلها و هي مشتملة على جنات كثيرة. و الأنهار: جمع نهر، و هو المجرى الواسع فوق الجدول و دون البحر، و المراد: الماء الذى يجرى فيها، و أسند الجرى إليها مجازا، و الجارى حقيقه هو الماء كما في قوله تعالى: وَ سَأَلِ الْقَرْيَةَ أَى أَهْلِهَا وَ كَمَا قَالَ الشاعِر:

نَبَتْ أَنْ النَّارَ بَعْدَكَ أَوْقَدْتَ وَ اسْتَبَّ بَعْدَكَ يَا كَلِيبَ الْمَجْلِسِ

و الضمير فى قوله: مِنْ تَحْتِهَا عَائِدٌ إِلَى الْجَنَاتِ لِاسْتِمَالِهَا عَلَى الْأَشْجَارِ: أَى مِنْ تَحْتِ أَشْجَارِهَا.

و قوله: كُلَّمَا رُزِقُوا وَصَفَ آخِرَ لِلْجَنَاتِ، أَوْ هُوَ جَمْلَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ كَأَنَّ سَائِلًا قَالَ: كَيْفَ ثَمَارِهَا؟

و مِنْ ثَمَرَةٍ فِي مَعْنَى: مِنْ أَى ثَمَرَةٍ، أَى نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الثَّمَرَاتِ. وَ الْمَرَادُ بِقَوْلِهِ: هَذَا الَّذِي رَزَقْنَا مِنْ قَبْلُ أَنَّهُ شَبِيهَةٌ وَ نَظِيرُهُ، لِأَنَّهُ هُوَ، لِأَنَّ ذَاتَ الْحَاضِرِ لَا تَكُونُ عَيْنَ ذَاتِ الْغَائِبِ لِاخْتِلَافِهِمَا، وَ ذَلِكَ أَنَّ اللَّوْنَ يَشْبَهُ اللَّوْنَ وَ إِنْ كَانَ الْحِجْمُ وَ الطَّعْمُ وَ الرَّائِحَةُ وَ الْمَاوِيَةُ مُتَخَالِفَةً. وَ الضَّمِيرُ فِي بِهِ عَائِدٌ إِلَى الرَّزْقِ، وَ قِيلَ:

المراد أنهم أتوا بما يرزقونه في الجنة متشابهًا بما يأتيهم في أول النهار يشابه الذي يأتيهم في آخره، فيقولون:

هذا الذي رزقنا من قبل، فإذا أكلوا وجدوا له طعماً غير طعم الأول. و مُتَشَابِهًا مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ.

و الْمَرَادُ بِتَطْهِيرِ الْأَزْوَاجِ أَنَّهُ لَا يَصِيهَنَّ مَا يَصِيبُ النِّسَاءَ مِنْ قَدْرِ الْحَيْضِ وَ النَّفَاسِ وَ سَائِرِ الْأَدْنَسِ الَّتِي لَا يَمْتَنِعُ تَعَلُّقُهَا بِنِسَاءِ الدُّنْيَا. وَ الْخُلُودُ: الْبَقَاءُ الدَّائِمُ الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ، وَ قَدْ يَسْتَعْمَلُ مُجَازًا فِيمَا يَطُولُ، وَ الْمَرَادُ هُنَا الْأَوَّلُ.

وَ قَدْ أَخْرَجَ ابْنَ مَاجَةَ، وَ ابْنَ أَبِي الدُّنْيَا فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ، وَ الْبَزَارُ وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ وَ ابْنَ حَبَانَ وَ الْبَيْهَقِيُّ وَ ابْنَ مَرْدَوِيَةَ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «أَلَا هَلْ مَشَرَّ لِلْجَنَّةِ فَإِنَّ الْجَنَّةَ لَا خَطَرَ لَهَا، هِيَ وَ رَبِّ الْكَعْبَةِ نُورٌ يَتَلَأَلُ، وَ رِيحَانَةٌ تَهْتَرُ، وَ قَصْرٌ مَشِيدٌ، وَ نَهْرٌ مَطْرَدٌ، وَ ثَمَرَةٌ نَضِيجَةٌ، وَ زَوْجَةٌ حَسَنَاءٌ جَمِيلَةٌ، وَ حَلَلٌ كَثِيرَةٌ، وَ مَقَامٌ فِي أَبَدٍ، فِي دَارِ سَلِيمَةٍ، وَ فَاكِهَةٌ خَضْرَاءٌ» الْحَدِيثُ. وَ الْأَحَادِيثُ فِي وَصْفِ الْجَنَّةِ كَثِيرَةٌ جَدًّا ثَابِتَةٌ فِي الصَّحِيحِينَ وَ غَيْرِهِمَا. وَ أَخْرَجَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ وَ ابْنَ حَبَانَ وَ الطَّبْرَانِيُّ وَ الْحَاكِمُ وَ ابْنَ مَرْدَوِيَةَ، وَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْبَعْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «أَنْهَارُ الْجَنَّةِ تَفْجَرُ مِنْ تَحْتِ جِبَالٍ مَسْكٍ».

وَ أَخْرَجَ ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ وَ أَبُو حَاتِمٍ وَ أَبُو الشَّيْخِ وَ ابْنَ حَبَانَ، وَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْبَعْثِ وَ صَحَّحَهُ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ نَحْوَهُ مَوْقُوفًا. وَ أَخْرَجَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ فِي قَوْلِهِ: تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ قَالَ: يَعْنِي الْمَسَاكِينَ

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٦

تَجْرِي أَسْفَلَهَا أَنْهَارُهَا. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَ نَاسٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي قَوْلِهِ: كَلَّمَا رَزَقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالَ: أَتُوا بِالثَمَرَةِ فِي الْجَنَّةِ فَنظَرُوا إِلَيْهَا قَالُوا هَذَا الَّذِي رَزَقْنَا مِنْ قَبْلُ فِي الدُّنْيَا وَ أَتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا فِي اللَّوْنِ وَ الْمَرَأَى، وَ لَيْسَ يَشْبَهُ الطَّعْمَ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَ قَتَادَةَ نَحْوَهُ.

وَ أَخْرَجَ مَسَدَّدٌ فِي مَسْنَدِهِ وَ ابْنَ جَرِيرٍ وَ ابْنَ الْمُنْذِرِ وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَيْسَ فِي الدُّنْيَا مِمَّا فِي الْجَنَّةِ شَيْءٌ إِلَّا الْأَسْمَاءُ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ: قَوْلُهُمْ: (مَنْ قَبِلَ) مَعْنَاهُ: هَذَا مِثْلُ الَّذِي كَانَ بِالْأَمْسِ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ نَحْوَهُ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ وَ ابْنَ جَرِيرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ مُتَشَابِهًا فِي اللَّوْنِ مُخْتَلِفًا فِي الطَّعْمِ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ وَ ابْنَ جَرِيرٍ عَنْ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ:

مُتَشَابِهًا قَالَ: خِيَارُ كُلِّهِ، يَشْبَهُ بَعْضُهُ بَعْضًا لَا رَدْلَ فِيهِ، أَلَمْ تَرَوْا إِلَى ثَمَارِ الدُّنْيَا كَيْفَ تَرْدُلُونَ بَعْضَهُ.

وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ وَ ابْنَ جَرِيرٍ عَنْ قَتَادَةَ مِثْلَهُ. وَ أَخْرَجَ الْحَاكِمُ وَ صَحَّحَهُ وَ ابْنَ مَرْدَوِيَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فِي قَوْلِهِ: وَ لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ قَالَ: مِنَ الْحَيْضِ وَ الْغَائِطِ وَ الْبِزَاقِ وَ النَّخَامَةِ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ وَ ابْنَ الْمُنْذِرِ وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مِنَ الْقَدْرِ وَ الْأَذَى. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: لَا يَحْضُنُ وَ لَا يَحْدُثُنُ وَ لَا يَتَنَحَّمُنُ. وَ قَدْ رَوَى نَحْوَ هَذَا عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ. وَ قَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فِي صِفَاتِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي الصَّحِيحِينَ وَ غَيْرِهِمَا مِنْ طَرِيقِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا يَبْصِقُونَ وَ لَا يَتَمَخَّطُونَ وَ لَا يَتَغَوَّطُونَ. وَ ثَبَتَ أَيْضًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ فِي الصَّحِيحِينَ وَ غَيْرِهِمَا مِنْ صِفَاتِ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مَا لَا يَتَسَعُ الْمَقَامُ لِبَسْطِهِ، فَلْيَنْظُرْ فِي دَوَائِنِ الْإِسْلَامِ وَ غَيْرِهَا. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ وَ ابْنَ إِسْحَاقَ وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: وَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ أَيَّ خَالِدُونَ أَبَدًا، يَخْبِرُهُمْ أَنَّ الثَّوَابَ بِالْخَيْرِ وَ الشَّرَّ مَقِيمٌ عَلَى أَهْلِهِ أَبَدًا لَا انْقِطَاعَ لَهُ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ فِي قَوْلِهِ: وَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ يَعْنِي

لا يموتون. و أخرج البخارى و مسلم و غيرهما، عن ابن عمر، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قال: «يدخل أهل الجنة الجنة و أهل النار النار، ثم يقوم مؤذن بينهم: يا أهل النار لا موت، و يا أهل الجنة لا موت، كلُّ هو خالد فيما هو فيه». و أخرج البخارى من حديث أبى هريرة نحوه. و أخرج الطبرانى و الحاكم و صحَّحه من حديث معاذ نحوه. و أخرج الطبرانى و ابن مردويه و أبو نعيم من حديث ابن مسعود قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «لوقيل لأهل النار إنكم ما كثون فى النار عدد كلِّ حصاة فى الدنيا لفرحوا بها، و لوقيل لأهل الجنة إنكم ما كثون عدد كلِّ حصاة لحزنوا، و لكن جعل لهم الأبد».

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٦ الى ٢٧]

إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَا ذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَ يَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَ مَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ (٢٦) الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَ يَقْتَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَ يَفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (٢٧)

أنزل الله هذه الآية ردًا على الكفار لما أنكروا ما ضربه سبحانه من الأمثال كقوله: مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٧

استَوْفَدَ نَارًا «١» و قوله أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ «٢» فقالوا: الله أجلُّ و أعلى من أن يضرب الأمثال. و قال الرازى: إنه تعالى لما بين بالدليل كون القرآن معجزا أورد هاهنا شبهة أوردها الكفار قدحا فى ذلك و أجاب عنها، و تقرير الشبهة: أنه جاء فى القرآن ذكر النحل و العنكبوت و النمل، و هذه الأشياء لا يليق ذكرها بكلام الفصحاء، فاشتمال القرآن عليها يقدر فى فصاحته فضلا عن كونه معجزا. و أجاب الله عنها بأن أصغر هذه الأشياء لا تقدر فى الفصاحة إذا كان ذكرها مشتملا على حكمه بالغة. انتهى. و لا يخفاك أن تقرير هذه الشبهة على هذا الوجه و إرجاع الإنكار إلى مجرد الفصاحة لا مستند له و لا دليل عليه، و قد تقدّمه إلى شىء من هذا صاحب الكشاف، و الظاهر ما ذكرناه أولا؛ لكون هذه الآية جاءت بعقب المثيلين اللذين هما مذوران قبلها، و لا يستلزم استنكارهم لضرب الأمثال بالأشياء المحقرة أن يكون ذلك لكونه قادحا فى الفصاحة و الإعجاز.

و الحياء: تغير و انكسار يعترى الإنسان من تخوف ما يعاب به و يذم، كذا فى الكشاف، و تبعه الرازى فى مفاتيح الغيب. و قال القرطبي: أصل الاستحياء الانقباض عن الشىء و الامتناع منه خوفا من مواقعه القبيح، و هذا محال على الله. انتهى، و قد اختلفوا فى تأويل ما فى هذه الآية من ذكر الحياء فليل: ساع ذلك لكونه واقعا فى الكلام المحكى عن الكفار، و قيل: هو من باب المشاكلة كما تقدم، و قيل هو جار على سبيل التمثيل.

قال فى الكشاف: مثل تركه تخيب العبد و أنه لا يردّ يديه صفرا من عطائه لكرمه بترك من يترك ردّ المحتاج إليه حياء منه. انتهى. و قد قرأ ابن محيى و ابن كثير فى روايته عنه يَسْتَحْيِي بياء واحدة و هى لغة تميم و بكر بن وائل، نقلت فيها حركة الياء الأولى إلى الحاء فسكنت، ثم استقلت الضمة على الثانية فسكنت، فحذفت إحداهما لالتقاء الساكنين. و ضرب المثل: اعتماده و صنعته. و «ما» فى قوله: ما بَعُوضَةٌ إبهاميه، أى موجبة لإبهام ما دخلت عليه حتى يصير أعَمّ مما كان عليه و أكثر شيوعا فى أفرادها، و هى فى موضع نصب على البدل من قوله: مَثَلًا وَ بَعُوضَةٌ نعت لها لإبهامها، قاله الفراء و الزجاج و ثعلب، و قيل: إنها زائدة، و بعوضة بدل من مثل. و نصب بعوضة فى هذين الوجهين ظاهر، و قيل: إنها منصوبة بنزع الخافض، و التقدير: أن يضرب مثلا ما بين بعوضة، فحذف لفظ بين. و قد روى هذا عن الكسائى، و قيل: إن يضرب بمعنى يجعل، فتكون بعوضة المفعول الثانى. و قرأ الضحاك و إبراهيم بن أبى عبله و روبة بن العجاج «بعوضة» بالرفع و هى لغة تميم. قال أبو الفتح: وجه ذلك أن «ما» اسم بمنزلة الذى، و بعوضة رفع على إضمام المبتدأ، و يحتمل أن تكون «ما» استفهامية كأنه قال تعالى: ما بَعُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا حتى لا يضرب

المثل به، بل يدان لمثل بما هو أقل من ذلك بكثير، و البعوضة فعولته من بعض: إذا قطع، يقال:

بعض و بضع بمعنى، و البعوض: البق، الواحدة بعوضة، سميت بذلك لصغرها قاله الجوهري وغيره. و قوله:

فَمَا فَوْقَهَا قَالَ الْكَسَائِي وَ أَبُو عبيدة و غيرهما: فما فوقها و الله أعلم ما دونها: أى أنها فوقها فى الصغر كجناحها. قال الكسائي و هذا كقولك فى الكلام أ تراه قصيرا فيقول القائل أو فوق ذلك أى أقصر مما ترى.

و يمكن أن يراد فما زاد عليها فى الكبر. و قد قال بذلك جماعة. قوله: فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا أما حرف فيه معنى الشرط، و قدره سيويه بمهما يكن من شيء فكذا. و ذكر صاحب الكشاف أن فائدته فى الكلام أنه

(١). البقرة: ١٧.

(٢). البقرة: ١٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٨

يعطيه فضل توكيد و جعل تقدير سيويه دليلا على ذلك. و الضمير فى أنه راجع إلى المثل. و الحق الثابت، و هو المقابل للباطل، و الحق واحد الحقوق، و المراد هنا الأول. و قد اختلف النحاة فى ما ذا فليل: هى بمنزلة اسم واحد بمعنى: أى شيء أراد الله، فتكون فى موضع نصب بأراد. قال ابن كيسان:

و هو الجيد. و قيل «ما» اسم تام فى موضع رفع بالابتداء، و «ذا» بمعنى الذى، و هو خبر المبتدأ مع صلته، و جوابه يكون على الأول منصوبا و على الثانى مرفوعا. و الإرداء: نقيض الكراهة، و قد اتفق المسلمون على أنه يجوز إطلاق هذا اللفظ على الله سبحانه، و (مثلا) قال ثعلب: منصوب على القطع، و التقدير: أراد مثلا. و قال ابن كيسان: هو منصوب على التمييز الذى وقع موقع الحال، و هذا أقوى من الأول. و قوله:

يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا هو كالتفسير للجملتين السابقتين المصدرتين بأما، فهو خبر من الله سبحانه. و قيل: هو حكاية لقول الكافرين كأنهم قالوا: ما مراد الله بهذا المثل الذى يفرق به الناس إلى ضلالة و إلى هدى؟ و ليس هذا بصحيح، فإن الكافرين لا يقرّون بأن فى القرآن شيئا من الهداية، و لا يعترفون على أنفسهم بشيء من الضلالة. قال القرطبي: و لا خلاف أن قوله: وَ مَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ من كلام الله سبحانه. و قد أطال المتكلمون الخصام فى تفسير الضلال المذكور هنا و فى نسبه إلى الله سبحانه. و قد نَقَحَ البحث الرازى فى تفسيره «مفاتيح الغيب» فى هذا الموضوع تنقيحا نفيسا، و جوده و طوله و أوضح فروعه و أصوله، فليرجع إليه فإنه مفيد جدا. و أما صاحب الكشاف فقد اعتمد هاهنا على عصاه التى يتوكأ عليها فى تفسيره، فجعل إسناد الإضلال إلى الله سبحانه بكونه سببا، فهو من الإسناد المجازى إلى ملابس للفاعل الحقيقى. و حكى القرطبي عن أهل الحق من المفسرين أن المراد بقوله: يُضِلُّ يَحْدِل. و الفسق: الخروج عن الشيء، يقال فسقت الرطبة: إذا خرجت عن قشرها، و الفأرة من جحرها، ذكر معنى هذا الفراء.

و قد استشهد أبو بكر بن الأنبارى فى كتاب «الزاهر» له على معنى الفسق بقول رؤبة بن العجاج:

يهوين «١» فى نجد و غورا غائرا فواسقا عن قصدها جوارا

و قد زعم ابن الأعرابى أنه لم يسمع قط فى كلام الجاهلية و لا فى شعرهم فاسق، و هذا مردود عليه، فقد حكى ذلك عن العرب و أنه من كلامهم جماعة من أئمة اللغة، كابن فارس و الجوهري و ابن الأنبارى وغيرهم.

و قد ثبت فى الصحيح عن النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ أنه قال: «خمس فواسق». الحديث. و قال فى الكشاف: الفسق الخروج عن القصد، ثم ذكر عجز بيت رؤبة المذكور، ثم قال: و الفاسق فى الشريعة: الخارج عن أمر الله بارتكاب الكبيرة. انتهى. و قال

القرطبي: و الفسق فى عرف الاستعمال الشرعى: الخروج من طاعة الله عز و جل، فقد يقع على من خرج بكفر و على من خرج بعضيان. انتهى. و هذا هو أنسب بالمعنى اللغوى، و لا- وجه لقصره على بعض الخارجين دون بعض. قال الرازى فى تفسيره: و اختلف أهل القبلة هل هو مؤمن أو كافر؟ فعند أصحابنا أنه مؤمن، و عند الخوارج أنه كافر، و عند المعتزلة لا مؤمن و لا كافر، و احتج المخالف

(١). فى القرطبي «يذهبن».

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٩

بقوله تعالى: بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ (١) و قوله: إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٢) و قوله:

حَبَبَ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَ زَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَ كَرَّهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَ الْفُسُوقَ وَ الْعِصْيَانَ (٣) و هذه المسألة طويلة مذكورة فى علم الكلام. انتهى. و قوله: الَّذِينَ يَنْقُضُونَ فى محل نصب وصفا للفاستين. و النقص:

إفساد ما أبرم من بناء أو حبل أو عهد، و النقاضة: ما نقض من حبل الشعر. و العهد: قيل هو الذى أخذ الله على بنى آدم حين استخرجهم من ظهره، و قيل: هو وصية الله إلى خلقه، و أمره إياهم بما أمرهم به من طاعته، و نهيه إياهم عما نهاهم عنه من معصيته فى كتبه على ألسن رسله، و نقضهم ذلك: ترك العمل به؛ و قيل: بل هو نصب الأدلة على وحدانيته بالسماوات و الأرض و سائر مخلوقاته، و نقضه: ترك النظر فيه؛ و قيل: هو ما عهده إلى الذين أتوا الكتاب ليبينه للناس. و الميثاق: العهد المؤكد باليمين، مفعال من الوثاقه و هى الشدة فى العقد و الربط، و الجمع الموثيق و الميثاق؛ و أنشد ابن الأعرابي:

حمى لا يحلّ الدهر إلا ياذننا ولا نسأل الأقسام عهد الميثاق

و استعمال النقص فى إبطال العهد على سبيل الاستعارة. و القطع معروف، و المصدر فى الرحم القطيعة، و قطعت الحبل قطعا، و قطعت النهر قطعا. «و ما» فى قوله: ما أمر الله به فى موضع نصب يقطعون و أن يوصيل فى محل نصب بأمر. و يحتمل أن يكون بدلا من ما، أو من الهاء فى به. و اختلفوا ما هو الشىء الذى أمر الله بوصله فقيل: الأرحام؛ و قيل: أمر أن يوصل القول بالعمل؛ و قيل: أمر أن يوصل التصديق بجميع أنبيائه فقطعوه بتصديق بعضهم و تكذيب البعض الآخر؛ و قيل: المراد به حفظ شرائعه و حدوده التى أمر فى كتبه المنزلة و على ألسن رسله بالمحافظة عليها فهى عامة، و به قال الجمهور، و هو الحق. و المراد بالفساد فى الأرض الأفعال و الأقوال المخالفة لما أمر الله به، كعبادة غيره و الإضرار بعباده و تغيير ما أمر بحفظه؛ و بالجملة فكل ما خالف الصلاح شرعا أو عقلا فهو فساد. و الخسران: النقصان، و الخاسر، هو الذى نقص نفسه من الفلاح و الفوز، و هؤلاء لما استبدلوا النقص بالوفاء و القطع بالوصل كان عملهم فسادا لما نقصوا أنفسهم من الفلاح و الربح. و قد أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن مسعود و ناس من الصحابة قال:

لما ضرب الله هذين المثلين للمنافقين قوله: مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا و قوله: أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ قَالَ الْمُنَافِقُونَ: اللَّهُ أَعْلَى و أجلّ من أن يضرب هذه الأمثال؛ فأنزل الله إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا لَآيَةٍ. و أخرج الواحدى فى تفسيره، عن ابن عباس قال: إن الله ذكر آلهة المشركين فقال:

وَ إِنْ يَسْلُبْهُمْ الذُّبَابُ شَيْئًا (٤) و ذكر كيد الآلهة فجعله كبيت العنكبوت، فقالوا: أ رأيت حيث ذكر الله الذباب و العنكبوت فيما أنزل من القرآن على محمد أى شىء كان يصنع بهذا؟ فأنزل الله: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن قتادة نحو قول ابن عباس. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال: لما نزلت: يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ (٥) قال المشركون:

ما هذا من الأمثال فيضرب؟ فأنزل الله هذه الآية. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن أبي العالیه فی قوله تعالى: فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ قَالَ: يؤمن به المؤمن، و يعلمون أنه الحق من

(١). الحجرات: ١١.

(٢). التوبة: ٦٧.

(٣). الحجرات: ٧.

(٤). الحج: ٧٣.

(٥). الحج: ٧٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٧٠

ربهم و يهديهم الله به، و يعرفه الفاسقون فيكفرون به. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود و ناس من الصحابة في قوله: يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا يَعْنِي الْمُنَافِقِينَ وَ يَهْدِي بِهِ كَثِيرًا يَعْنِي الْمُؤْمِنِينَ وَ مَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ قَالَ: هم المنافقون. و في قوله: يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ قَالَ: هو ما عهد إليهم في القرآن فأقروا به ثم كفروا فنقضوه. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَ مَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ يَقُولُ: يعرفه الكافرون فيكفرون به. و أخرج ابن جرير عن قتادة قال: فسقوا فأضلَّهم الله بفسقهم. و أخرج البخاري و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن سعد بن أبي وقاص قال: الحرورية «١» هم الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه، و كان يسميهم الفاسقين. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن أبي حاتم و أبو الشيخ عن قتادة قال: ما نعلم الله أوعد في ذنب ما أوعد في نقض هذا الميثاق، فمن أعطى عهد الله و ميثاقه من ثمرة قلبه فليوف به الله. و قد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه و سلم في أحاديث ثابتة في الصحيح و غيره من طريق جماعة من الصحابة النهي عن نقض العهد و الوعيد الشديد عليه. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة في قوله: وَ يَقَطُّعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ قَالَ: الرحم و القرابة. و أخرج ابن أبي حاتم عن السدي في قوله: وَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ قَالَ: يعملون فيها بالمعصية. و أخرج ابن المنذر عن مقاتل في قوله: أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ يَقُولُ: هم أهل النار. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كل شيء نسيه الله إلى غير أهل الإسلام، مثل: خاسر، و مسرف، و ظالم، و مجرم، و فاسق، فإنما يعني به الكفر، و ما نسيه إلى أهل الإسلام فإنما يعني به الذم.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٨]

كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَ كُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٢٨)

كيف مبنية على الفتح لخفته و هي في موضع نصب بتكفرون، و يسأل بها عن الحال، و هذا الاستفهام هو للإنكار عليهم و التعجب من حالهم و هي متضمنة لهمزة الاستفهام، و الواو في وَ كُنتُمْ للحال و قد مقدرة كما قال الزجاج و الفراء، و إنما صح جعل هذا الماضي حالا- لأن الحال ليس هو مجرد قوله: كُنتُمْ أَمْوَاتًا بل هو و ما بعده إلى قوله: تُرْجَعُونَ كما جزم به صاحب الكشاف كأنه قال: كيف تكفرون؟

و قصتكم هذه: أي و أنتم عالمون بهذه القصة و بأولها و آخرها. و الأموات جمع ميت؛ و اختلف المفسرون في ترتيب هاتين الموتتين و الحياتين؛ فقيل: إن المراد كُنتُمْ أَمْوَاتًا قبل أن تخلقوا؛ أي معدومين، لأنه يجوز إطلاق اسم الموت على المعدوم لاجتماعهما في عدم الإحساس فأحياكم أي خلقكم ثُمَّ يُمِيتُكُمْ عند انقضاء آجالكم ثُمَّ يُحْيِيكُمْ يوم القيامة. و قد ذهب إلى هذا جماعة من الصحابة فمن بعدهم. قال ابن عطية: و هذا القول هو المراد بالآية، و هو الذي لا محيد للكفار عنه، و إذا أذعنت

(١). الحرورية: فرقة من الخوارج نسبت إلى حروراء و هي قرية بضاحية الكوفة.

فتح القدير، ج ١، ص: ٧١

كانوا معدومين ثم أحياء في الدنيا ثم أمواتا فيها لهم الإقرار بالحياة الأخرى. قال غيره: و الحياة التي تكون في القبر على هذا التأويل في حكم حياة الدنيا. وقيل: إن المراد كنتم أمواتا في ظهر آدم ثم أخرجكم من ظهره كالذرّ، ثم يميتكم موت الدنيا ثم يبعثكم. وقيل كُنْتُمْ أَمْوَاتًا أَي نَطْفًا فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ حَيَاةَ الدُّنْيَا. ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ بَعْدَ هَذِهِ الْحَيَاةِ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ فِي الْقُبُورِ ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ فِي الْقَبْرِ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ الْحَيَاةَ الَّتِي لَيْسَ بَعْدَهَا مَوْتٌ. قال القرطبي: فعلى هذا التأويل هي ثلاث موتات و ثلاث إحياءات، و كونهم موتى في ظهر آدم و إخراجهم من ظهره و الشهادة عليهم غير كونهم نطفًا في أصلاب الرجال، فعلى هذا يجيء أربع موتات و أربع إحياءات. و قد قيل: إن الله أوجدهم قبل خلق آدم كالبهائم و أماتهم، فيكون على هذا خمس موتات و خمس إحياءات، و موته سادسة للعصاة من أمه محمد صلى الله عليه و سلم كما ورد في الحديث: «و لكن ناس أصابتهم النار بذنوبهم فأماهم الله إمامته، حتى إذا كانوا فحما أذن في الشفاعة فجيء بهم، إلى أن قال: فينبتون نبات الحية في حميل السيل» و هو في الصحيح من حديث أبي سعيد. و قوله: ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ أَي إِلَى اللَّهِ سَبْحَانَهُ فَيَجْزِيكُمْ بِأَعْمَالِكُمْ. و قد قرأ يحيى بن يعمر و ابن أبي إسحاق و مجاهد و سلام ابن يعقوب بفتح حرف المضارعة، و قرأ الجماعة بضمه. قال في الكشف: عطف الأول بالفاء و ما بعده بثم، لأن الإحياء الأول قد تعقب الموت بغير تراخ، و أما الموت فقد تراخى عن الإحياء؛ و الإحياء الثاني كذلك متراخ عن الموت إن أريد به النشور تراخيا ظاهرا، و إن أريد به إحياء القبر فمنه يكتسب العلم بتراخيه، و الرجوع إلى الجزء أيضا متراخ عن النشور. انتهى. و لا يخفاك أنه إن أراد بقوله إن الإحياء الأول قد تعقب الموت أنه وقع على ما هو متصف بالموت، فالموت الآخر وقع على ما هو متصف بالحياة، و إن أراد أنه وقع الإحياء الأول عند أول اتصافه بالموت بخلاف الثاني فغير مسلم، فإنه وقع عند آخر أوقات موته كما وقع الثاني عند آخر أوقات حياته، فتأمل هذا.

و قد أخرج ابن جرير عن ابن مسعود و ناس من الصحابة في قوله تعالى: وَ كُنْتُمْ أَمْوَاتًا آيَةً، قال:

لم تكونوا شيئا فخلقكم ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ يوم القيامة. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن ابن عباس نحوه. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة نحوه أيضا. و أخرج ابن جرير عن أبي صالح قال: يميتكم ثم يحييكم في القبر ثم يميتكم. و أخرج ابن جرير عن أبي العالية في قوله: وَ كُنْتُمْ أَمْوَاتًا قَالَ: حين لم يكونوا شيئا، ثم أماتهم ثم أحياهم يوم القيامة، ثم يرجعون إليه بعد الحياة. و أخرج ابن جرير عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: خلقهم من ظهر آدم فأخذ عليهم الميثاق ثم أماتهم، ثم خلقهم في الأرحام، ثم أماتهم، ثم أحياهم يوم القيامة. و الصحيح الأول.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٩]

هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَ هُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٢٩)

قال ابن كيسان: خَلَقَ لَكُمْ أَي مِنْ أَجْلِكُمْ، و فيه دليل على أن الأصل في الأشياء المخلوقة الإباحة

فتح القدير، ج ١، ص: ٧٢

حتى يقوم دليل يدل على النقل عن هذا الأصل، و لا فرق بين الحيوانات و غيرها مما ينتفع به من غير ضرر، و في التأكيد بقوله: جَمِيعًا أقوى دلالة على هذا. و قد استدل بهذه الآية على تحريم أكل الطين، لأنه تعالى خلق لنا ما في الأرض دون نفس الأرض.

وقال الرازي في تفسيره: إن لقائل أن يقول: إن في جملة الأرض ما يطلق عليه أنه في الأرض فيكون جامعا للوصفين، ولا شك أن المعادن داخله في تلك، وكذلك عروق الأرض و ما يجري مجرى البعض لها ولأن تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفى الحكم عما عداه.

انتهى. وقد ذكر صاحب الكشاف ما هو أوضح من هذا فقال: فإن قلت: هل لقول من زعم أن المعنى خلق لكم الأرض و ما فيها وجه صحة؟ قلت: إن أراد بالأرض الجهات السفلية دون الغبراء كما تذكر السماء و يراد الجهات العلوية جاز ذلك، فإن الغبراء و ما فيها واقعة في الجهات السفلية. انتهى. و أما التراب فقد ورد في السنة تحريمه، و هو أيضا ضارّ فليس مما ينتفع به أكلا، ولكنه ينتفع به في منافع أخرى؛ و ليس المراد منفعة خاصة كمنفعة الأكل، بل كل ما يصدق عليه أنه ينتفع به بوجه من الوجوه، و جميعا منصوب على الحال.

و الاستواء في اللغة: الاعتدال و الاستقامة، قاله في الكشاف، و يطلق على الارتفاع و العلو على الشيء، قال تعالى: فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَ مَنْ مَعِكَ عَلَى الْفُلْكِ (١) و قال: لَتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ (٢) و هذا المعنى هو المناسب لهذه الآية. و قد قيل: إن هذه الآية من المشكلات. و قد ذهب كثير من الأئمة إلى الإيمان بها و ترك التعرض لتفسيرها، و خالفهم آخرون. و الضمير في قوله: فَسَوَّاهُنَّ مبهم يفسره ما بعده كقولهم:

زيد رجلا؛ و قيل: إنه راجع إلى السماء لأنها في معنى الجنس، و المعنى: أنه عدل خلقهن فلا اعوجاج فيه.

و قد استدل بقوله: ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى أَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ متقدم على خلق السماء. و كذلك الآية التي في حم السجدة. و قال في النزاعات: أَأَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ السَّمَاءُ بَنَاهَا (٣) فوصف خلقها ثم قال: وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا (٤) فكأن السماء على هذا خلقت قبل الأرض، و كذلك قوله تعالى: الْحَمِيدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ (٥) و قد قيل: إن خلق جرم الأرض متقدم على السماء و دحوها متأخر. و قد ذكر نحو هذا جماعة من أهل العلم، و هذا جمع جيد لا بدّ من المصير إليه، و لكن خلق ما في الأرض لا يكون إلا بعد الدحو، و الآية المذكورة هنا دلت على أنه خلق ما في الأرض قبل خلق السماء، و هذا يقتضى بقاء الإشكال و عدم التخلص عنه بمثل هذا الجمع. و قوله: سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِيهِ التَّصْرِيحُ بِأَنَّ السَّمَاوَاتِ سَبْعٌ، و أما الأرض فلم يأت في ذكر عددها إلا قوله تعالى: وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ فَعِيلٌ: أى في العدد، و قيل:

أى في غلظهنّ و ما بينهنّ. و قال الداودي: إن الأرض سبع، و لكن لم يفتق بعضها من بعض. و الصحيح أنها سبع كالسماوات. و قد ثبت في الصحيح قوله صلى الله عليه و سلم: «من أخذ شبرا من الأرض ظلما طوّقه الله من سبع أرضين» و هو ثابت من حديث عائشة و سعيد بن زيد. و معنى قوله تعالى: فَسَوَّاهُنَّ سَوَى سَطُوْحِهِنَّ بِالْإِمْلَاسِ؛ و قيل: جعلهنّ سواء. قال الرازي في تفسيره: فإن قيل: فهل يدل التنصيص على سبع سماوات. أى: فقط؟ قلنا: الحق أن تخصيص العدد بالذكر لا يدل على نفى الزائد و الله أعلم. انتهى.

و في هذا إشارة إلى ما ذكره الحكماء من الزيادة على السبع. و نحن نقول: إنه لم يأتنا عن الله و لا عن رسوله

(١). المؤمنون: ٢٨.

(٢). الزخرف: ١٣.

(٣). النزاعات: ٢٧.

(٤). النزاعات: ٣٠.

(٥). الأنعام: ١.

إلا- السبع فنقتصر على ذلك، ولا نعمل بالزيادة إلا إذا جاءت من طريق الشرع ولم يأت شيء من ذلك، وإنما أثبت لنفسه سبحانه أنه بكل شيء عليم، لأنه يجب أن يكون عالماً بجميع ما ثبت أنه خالقه. وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة في قوله تعالى: هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا قَالَ: سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا كَرَامَةً مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً لِابْنِ آدَمَ وَبَلْغَةً وَمَنْعَةً إِلَى أَجْلِ. وأخرج عبد الرزاق وعبد ابن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ في العظمة، عن مجاهد في قوله: هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا قَالَ: سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ قَالَ: خَلَقَ الْأَرْضَ قَبْلَ السَّمَاءِ، فلما خلق الأرض ثار منها دخان فذلك قوله: ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ يَقُولُ: خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ بَعْضَهُنَّ فَوْقَ بَعْضٍ، وَسَبْعَ أَرْضِينَ بَعْضَهُنَّ فَوْقَ بَعْضٍ وَأَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ وَابْنَ الْمُنْذِرِ وَابْنَ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنَ الْبَيْهَقِيِّ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَنَاسٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي قَوْلِهِ:

هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ الْآيَةَ، قالوا: إن الله كان عرشه على الماء ولم يخلق شيئاً قبل الماء، فلما أراد أن يخلق الخلق أخرج من الماء دخاناً فارتفع فوق الماء فسماه عليه، فسماه سماء ثم انبسط الماء فجعله أرضاً واحدة، ثم فتقها سبع أرضين في يومين: الأحد والإثنين، فخلق الأرض على حوت وهو الذي ذكره في قوله: ن وَالْقَلَمِ وَالحوت في الماء، والماء على ظهر صفاة، والصفاءة على ظهر ملك، والملك على صخرة والصخرة في الريح، وهي الصخرة التي ذكر لقمان ليست في السماء ولا في الأرض، فتحرك الحوت فاضطرب فترزلت الأرض، فأرسي عليها الجبال فقربت، فذلك قوله تعالى: وَ أَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ* (١) وخلق الجبال فيها وأقوات أهلها، وسخرها وما ينبغي لها في يومين، في الثلاثاء والأربعاء وذلك قوله: أ إِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ (٢) إلى قوله: وَ بَارَكْ فِيهَا يَقُولُ: أَنْبَتَ شَجَرَهَا وَ قَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا (٣) يقول: أقوات أهلها في أربعين يوماً سِوَاءَ لِلْسَّائِلِينَ (٤) يقول: من سأل فهكذا الأمر، ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَ هِيَ دُخَانٌ (٥) و كان ذلك الدخان من تنفس الماء حين تنفس فجعلها سماء واحدة، ثم فتقها فجعلها سبع سماوات في يومين في الخميس والجمعة؛ وإنما سمي يوم الجمعة لأنه جمع فيه خلق السماوات والأرض وَأَوْحَى فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا (٦) قال: خلق في كل سماء خلقها من الملائكة والخلق الذي فيها من البحار وجبال البرد وما لا يعلم، ثم زين السماء الدنيا بالكواكب فجعلها زينة وحفظاً من الشياطين، فلما فرغ من خلق ما أحب استوى على العرش. وأخرج البيهقي في الأسماء والصفات عن ابن عباس في قوله:

ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ يَعْنِي صَعَدَ أَمْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ: يَعْنِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ، قَالَ: أَجْرَى النَّارَ عَلَى الْمَاءِ فَبَخَّرَ الْبَحْرَ فَصَعَدَ فِي الْهَوَاءِ فَجَعَلَ السَّمَاوَاتِ مِنْهُ. وَ قَدْ ثَبِتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحِ قَالَ: «أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي فَقَالَ: خَلَقَ اللَّهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَ خَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَ خَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَ خَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَ خَلَقَ النَّوْرَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَ بَثَّ فِيهَا الدُّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَ خَلَقَ آدَمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ». وَ قَدْ ثَبِتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ طَرُقٍ عِنْدَ أَهْلِ السَّنَنِ وَغَيْرِهِمْ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ أَحَادِيثَ فِي وَصْفِ السَّمَاوَاتِ، وَأَنَّ غَلْظَ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسَمِائَةٍ

(١). النحل: ١٥.

(٢). فصلت: ٩.

(٣). فصلت: ١٠.

(٤). فصلت: ١٠.

(٥). فصلت: ١١.

(٦). فصلت: ١٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٧٤

عام، و ما بين كل سماء إلى سماء خمسمائة عام، و أنها سبع سماوات، و أن الأرض سبع أرضين، و كذلك ثبت في وصف السماء آثار عن جماعة من الصحابة. و قد ذكر السيوطي في الدر المنثور بعض ذلك في تفسير هذه الآية، و إنما تركنا ذكره هاهنا لكونه غير متعلق بهذه الآية على الخصوص، بل هو متعلق بما هو أعم منها.

[سورة البقرة (٢): آية ٣٠]

وَ إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَ نَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَ نُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ (٣٠)

إذ من الظروف الموضوعه للتوقيت و هي للماضي، و إذا للمستقبل، و قد توضع إحداهما موضع الأخرى. و قال المبرد: هي مع المستقبل للمضي و إذا مع الماضي للاستقبال. و قال أبو عبيدة: إنها هنا زائدة.

و حكاة الزجاج و ابن النحاس و قالوا: هي ظرف زمان ليست مما يزداد، و هي هنا في موضع نصب بتقدير اذكر أو بقالوا؛ و قيل هو متعلق بخلق لكم، و ليس بظاهر، و الملائكة جمع ملك بوزن فعل، قاله ابن كيسان، و قيل: جمع ملائكة، بوزن مفعل قاله أبو عبيدة، من لأك: إذا أرسل، و الألوكة: الرسالة. قال لييد:

و غلام أرسلته أمه بالوك فبدلنا ما سأل

و قال عدى بن زيد:

أبلغ التعمان عني مالكا أنه «١» قد طال حبسي و انتظاري

و يقال ألكنى: أى أرسلنى. و قال النصر بن شميل: لا اشتقاق لملك عند العرب، و الهاء في الملائكة تأكيد لتأنيث الجمع، و مثله الصلادمة، و الصلادم: الخيل الشداد واحد صلدم. و قيل: هي للمبالغة كعلامة و نسابه و جاعل هنا من جعل المتعدى إلى مفعولين. و ذكر المطرزي أنه بمعنى خالق، و ذلك يقتضى أنه متعد إلى مفعول واحد، و المأرض هنا: هي هذه الغبراء، و لا يختص ذلك بمكان دون مكان.

و قيل إنها مكة. و الخليفة هنا معناه الخالف لمن كان قبله من الملائكة، و يجوز أن يكون بمعنى المخلوف: أى يخلفه غيره؛ قيل هو آدم؛ و قيل كل من له خلافة في الأرض، و يقوى الأوّل قوله خليفة دون خلافت، و استغنى بآدم عن ذكر من بعده، قيل: خاطب الله الملائكة بهذا الخطاب لا للمشورة، و لكن لاستخراج ما عندهم؛ و قيل: خاطبهم بذلك لأجل أن يصدر منهم ذلك السؤال فيجابون بذلك الجواب؛ و قيل: لأجل تعليم عباده مشروعية المشاورة لهم. و أما قولهم: أَ تَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا فظاهره أنهم استنكروا استخلاف بنى آدم في الأرض؛ لكونهم مظنة للإفساد في الأرض؛ و إنما قالوا هذه المقالة قبل أن يتقدم لهم معرفة بنى آدم، بل قبل وجود آدم فضلا عن ذريته، لعلم قد علموه من الله سبحانه بوجه من الوجوه لأنهم لا يعلمون الغيب؛ قال بهذا جماعة من المفسرين. و قال بعض المفسرين: إن في الكلام حذفاً، و التقدير: إني جاعل في الأرض

(١). يروى «إننى».

خليفة يفعل كذا و كذا، فقالوا: أ تَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا و قوله: يُفْسِدُ قائم مقام المفعول الثانى.

والفساد: ضد الصِّلاح، و سفك الدم: صبّه، قاله ابن فارس و الجوهري. و لا يستعمل السفك إلا فى الدم، و واحد الدماء دم، و أصله دمی حذف لامه، و جملة وَ نَحْنُ نَسِيحٌ بِحَمْدِكَ حاليه. و التسيح فى كلام العرب: التنزيه و التباعد من السوء على وجه التعظيم. قال الأعشى:

أقول لَمَا جَاءَنِي فخره سبحانه من علقمة الفاخر

و بِحَمْدِكَ فى موضع الحال: أى حامدين لك، و قد تقدم معنى الحمد. و التقديس: التطهير؛ أى و نظهرك عما لا يليق بك مما نسبته إليك الملحدون و افتراه الجاحدون. و ذكر فى الكشاف أن معنى التسيح و التقديس واحد و هو تباعد الله من السوء، و أنهما من سبَّح فى الأرض و الماء، و قدس فى الأرض: إذا ذهب فيها و أبعده. و فى القاموس و غيره من كتب اللغة ما يرشد إلى ما ذكرناه، و التأسيس خير من التأكيد خصوصا فى كلام الله سبحانه. و لما كان سؤالهم واقعا على صفة تستلزم إثبات شىء من العلم لأنفسهم. أجب الله سبحانه عليهم بقوله: إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ و فى هذا الإجمال ما يغنى عن التفصيل، لأن من علم ما لا يعلم المخاطب له كان حقيقا بأن يسلم له ما يصدر عنه، و على من لا يعلم أن يعترف لمن يعلم بأن أفعاله صادرة على ما يوجبه العلم و تقتضيه المصلحة الراجحة و الحكمة البالغة. و لم يذكر متعلق قوله تَعْلَمُونَ ليفيد التعميم، و يذهب السامع عند ذلك كل مذهب و يعترف بالعجز و يقر بالقصور. و قد أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن المنذر عن ابن عباس قال: إن الله أخرج آدم من الجنة قبل أن يخلقه ثم قرأ: إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً و أخرج الحاكم و صححه عنه أيضا نحوه و زاد: و قد كان فيها قبل أن يخلق بألفى عام الجن بنو الجان، فأفسدوا فى الأرض و سفكوا الدماء، فلما أفسدوا فى الأرض بعث الله عليهم جنودا من الملائكة فضربوهم حتى ألحقوهم بجزائر البحور، فلما قال الله: إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أ تَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَ يَسْفِكُ الدِّمَاءَ كما فعل أولئك الجان فقال الله: إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ و أخرج ابن حاتم عن ابن عمرو مثله. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس أطول منه. و أخرج ابن جرير و ابن عساكر عن ابن مسعود و ناس من الصحابة قال: لما فرغ الله من خلق ما أحب استوى على العرش، فجعل إبليس على ملك سماء الدنيا، و كان من قبيلة من الملائكة يقال لهم الجن، و إنما سموا الجن لأنهم خزان الجنة، و كان إبليس مع ملكه خازنا، فوقع فى صدره كبر و قال: ما أعطانى الله هذا إلا لمزية لى، فاطلع الله على ذلك منه فقال للملائكة إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا: ربنا! و ما يكون ذلك الخليفة؟ قال: يكون له ذرية يفسدون فى الأرض، و يتحاسدون، و يقتل بعضهم بعضا، قالوا: ربنا أ تَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَ يَسْفِكُ الدِّمَاءَ؟ قال إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ و أخرج عبد بن حميد و ابن حاتم عن ابن عباس نحوه. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة فى الآية قال: قد علمت الملائكة و علم الله أنه لا شىء أكره عند الله من سفك الدماء و الفساد فى الأرض. و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال: إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ و أخرج ابن حاتم عن ابن عباس قال: إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: أ تَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ

فتح القدير، ج ١، ص: ٧٦

فِيهَا قَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ و أخرج ابن جرير و ابن حاتم و ابن عساكر عن أبى سابط أن النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قال: «دحيت الأرض من مكة و كانت الملائكة تطوف بالبيت» فهى أول من طاف به و هى الأرض التى قال الله: إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قال ابن كثير: و هذا مرسل فى سنده ضعف، و فيه مدرج، و هو أن المراد بالأرض مكة، و الظاهر أن المراد بالأرض أعم من ذلك. انتهى. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة قال: التسيح و التقديس فى الآية هو الصلاة، و أخرج ابن أبى الدنيا فى كتاب التوبة عن أنس قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ لَبَّى الْمَلَائِكَةَ،

قال الله تعالى: إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ قَالَ: فَرَادَوْهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ، فَطَافُوا بِالْعَرْشِ سِتًّا سِنِينَ يَقُولُونَ: لِيَبْكُ لِيَبْكُ اعْتَذَارًا إِلَيْكَ، لِيَبْكُ لِيَبْكُ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ».

و ثبت في الصحيح من حديث أبي ذرٍّ أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ مَا اصْطَفَاهُ الْمَلَائِكَةُ: سَبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ». وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَنَاسٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي قَوْلِهِ: وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ:

نصلى لك. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: التقديس: التطهير. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد في قوله: وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ: نعظمك و نكبرك. و أخرج ابن أبي صالح قال: نعظمك و نمجدك. و أخرج عبد الرزاق و سعيد بن منصور و عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد في قوله أَعْلَمَ مَا لَا تَعْلَمُونَ قَالَ: علم من إبليس المعصية و خلقه لها. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة في تفسيرها قال: كان في علم الله أنه سيكون من الخليفة أنبياء و رسل و قوم صالحون و ساكنو الجنة. و أخرج أحمد و عبد ابن حميد، و ابن حبان في صحيحه، و البيهقي في الشعب، عن عبد الله بن عمر أنه سمع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

«إِنَّ آدَمَ لَمَيَّا أَهْبَطَهُ اللَّهُ إِلَى الْأَرْضِ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: أَيُّ رَبِّ! أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ الْآيَةَ، قَالُوا رَبَّنَا نَحْنُ أَطْوَعُ لَكَ مِنْ بَنِي آدَمَ. قَالَ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ: هَلُمُّوا مَلَائِكَةً حَتَّى يَهْبِطَ إِلَى الْأَرْضِ فَنَنْظُرَ كَيْفَ يَعْمَلَانِ؟ فَقَالُوا: رَبَّنَا! هَارُوتَ وَ مَارُوتَ، قَالَ فَأَهْبِطَا إِلَى الْأَرْضِ، فَتَمَثَّلَتَا لَهَا الزَّهْرَةَ امْرَأَةً مِنْ أَحْسَنِ الْبَشَرِ...» وَ ذَكَرَ الْقِصَّةَ. وَ قَدْ ثَبِتَ فِي كِتَابِ الْحَدِيثِ الْمَعْتَبَرَةِ أَحَادِيثَ مِنْ طَرِيقِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي صِفَةِ خَلْقِهِ سَبْحَانَهُ لِآدَمَ وَ هِيَ مَوْجُودَةٌ فَلَا نَطْوُلُ بِذِكْرِهَا.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٣١ الى ٣٣]

وَ عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٣١) قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ (٣٢) قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ الْغَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَ أَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ (٣٣)

آدَمَ أصله آدم بهمزتين إلما أنهم لينوا الثانية و إذا حركت قلبت واو، كما قالوا في الجمع أوادم، قاله الأَخْفَشُ. و اختلف في اشتقاقه؛ فقيل: من أديم الأرض و هو وجهها- و قيل من الأدمه و هي السمرة. قال في الكشف: و ما آدم إلا اسم عجمي، و أقرب أمره أن يكون على فاعل كآزر و عازر و عابر و شالخ و فالنخ، و أشباه ذلك. و الأَسْمَاءُ هي العبارات و المراد: أسماء المسميات، قال بذلك أكثر العلماء، و هو المعنى

فتح القدير، ج ١، ص: ٧٧

الحقيقي للاسم. و التأكيد بقوله كُلَّهَا يفيد أنه علمه جميع الأسماء و لم يخرج عن هذا شيء منها كائنا ما كان. و قال ابن جرير: إنها أسماء الملائكة و أسماء ذرية آدم، ثم رجع عن هذا و هو غير راجح. و قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: أسماء الملائكة. و اختلف أهل العلم هل عرض على الملائكة المسميات أو الأسماء، و الظاهر الأول لأن عرض نفس الأسماء غير واضح. و عرض الشيء: إظهاره، و منه عرض الشيء للبيع.

و إنما ذكر ضمير المعروضين تغليبا للعقلاء على غيرهم. و قرأ ابن مسعود عرضهنّ و قرأ أبيّ عرضها و إنما رجع ضمير عرضهم إلى مسميات مع عدم تقدم ذكرها، لأنه قد تقدّم ما يدل عليها و هو أسماؤها. قال ابن عطية: و الذي يظهر أن الله علم آدم الأسماء و عرض عليه مع ذلك الأجناس أشخاصا، ثم عرض تلك على الملائكة و سألهم عن أسماء مسمياتها التي قد تعلمها آدم، فقال لهم آدم: هذا اسمه كذا و هذا اسمه كذا.

قال الماوردي: فكان الأصح توجه العرض إلى المسئمين. ثم في زمن عرضهم قولان: أحدهما أنه عرضهم بعد أن خلقهم. الثاني أنه صورهم لقلوب الملائكة ثم عرضهم. و أما أمره سبحانه للملائكة بقوله: أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فهذا منه تعالى لقصد التبييت لهم مع علمه بأنهم يعجزون عن ذلك. والمراد إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ أن بنى آدم يفسدون في الأرض فأنبئوني، كذا قال المبرد، وقال أبو عبيد وابن جرير:

إن بعض المفسرين قال: معنى إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ إِذْ كُنْتُمْ، قالوا: وهذا خطأ. ومعنى أَنْبِئُونِي أَخْبِرُونِي. فلما قال لهم ذلك اعترفوا بالعجز والقصور ف قالوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا و سبحان: منصوب على المصدرية عند الخليل وسيبويه وقال الكسائي: هو منصوب على أنه منادى مضاف وهذا ضعيف جدا. والعليم: للمبالغة والدلالة على كثرة المعلومات. والحكيم: صيغة مبالغة في إثبات الحكمة له. ثم أمر الله سبحانه آدم أن يعلمهم بأسمائهم بعد أن عرضهم على الملائكة فعجزوا واعترفوا بالقصور، ولهذا قال سبحانه أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ الْآيَةَ. قال فيما تقدم: أَعَلِمَ مَا لَا تَعْلَمُونَ ثم قال هنا: أَعَلِمَ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ تدرّجا من المجمل إلى ما هو مبين بعض بيان، و مبسوط بعض بسط. و في اختصاصه بعلم غيب السموات والأرض رد لما يتكلفه كثير من العباد من الاطلاع على شيء من علم الغيب، كالمنجمين والكهّان وأهل الرمل والسحر والشعوذة. والمراد بما يبدون و ما يكتُمون: ما يظهرون و يسرّون كما يفيد معنى ذلك عند العرب؛ و من فسّره بشيء خاص فلا يقبل منه ذلك إلا بدليل. وقد أخرج الفريابي وابن سعد وابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم، و صحّحه عن ابن عباس قال: إنما سمي آدم لأنه خلق من أديم الأرض. و أخرج نحوه عبد بن حميد وابن جرير عن سعيد بن جبيرة. و أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَ عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا قال: علّمه اسم الصحف والقدر و كل شيء. و أخرج ابن جرير عنه نحوه. و أخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه في تفسير الآية قال: عرض عليه أسماء ولده إنسانا إنسانا والدواب، فقبل هذا الجمل، هذا الحمار، هذا الفرس. و أخرج الحاكم في تاريخه، وابن عساكر والديلمي، عن عطية بن بشر مرفوعا في قوله وَ عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا قال: علّم الله آدم في تلك الأسماء ألف حرفه من الحرف و قال له: قل لأولادك ولذريتك إن لم تصبروا عن الدنيا فاطلبوها بهذه الحرف و لا تطلبوها بالدين،

فتح القدير، ج ١، ص: ٧٨

فإن الدين لي وحدي خالصا، ويل لمن طلب الدنيا بالدين ويل له. و أخرج الديلمي عن أبي رافع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مثلت لي أمتي في الماء والطين، و علّمت الأسماء كلّها كما علّم آدم الأسماء كلّها».

و أخرج ابن جرير عن ابن زيد في تفسير الآية قال: أسماء ذريته أجمعين ثمّ عَرَضَهُمْ قال: أخذهم من ظهره. و أخرج عن الربيع بن أنس قال: أسماء الملائكة. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس في الآية قال: هي هذه الأسماء التي يتعارف بها الناس ثمّ عَرَضَهُمْ يعني عرض أسماء جميع الأشياء التي علّمها آدم من أصناف الخلق. فقال: أَنْبِئُونِي يقول: أخبروني بأسماء هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ إن كنتم تعلمون أني لم أجعل في الأرض خليفة قالوا: سُبْحَانَكَ تنزيها لله من أن يكون يعلم الغيب أحد غيره، تبنا إليك لا علّم لنا تبرؤوا من علم الغيب إلا ما علّمنا كما علّمت آدم. و أخرج ابن جرير عن مجاهد قال: عرض أصحاب الأسماء على الملائكة. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله: إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ قال:

العليم: الذي قد كمل في علمه، والحكيم الذي قد كمل في حكمه. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود و ناس من الصحابة في قوله: إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ أن بنى آدم يفسدون في الأرض و يفسكون الدماء وَ عَلِمَ مَا تُبْدُونَ قال: قولهم: أَ تَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا و ما كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ يعني: ما أسرّ إبليس في نفسه من الكبر. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال ما تُبْدُونَ ما تظهرون و ما كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ يقول: أعلم السرّ كما أعلم العلانية.

وَ إِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَ اسْتَكْبَرَ وَ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ (٣٤)
 إذ متعلق بمحذوف تقديره: و اذكر إذ قلنا. و قال أبو عبيدة: إذ زائده و هو ضعيف. و قد تقدّم الكلام فى الملائكة و آدم.
 السجود معناه فى كلام العرب: التذلل و الخضوع. و غايته وضع الوجه على الأرض.

قال ابن فارس: سجد إذا تطامن، و كل ما سجد فقد ذلّ، و الإسجاد: إدامه النظر. و قال أبو عمر: و سجد إذا طأطأ رأسه، و فى هذه الآية فضيلة لآدم عليه السلام عظيمة حيث أسجد الله له ملائكته. و قيل: إن السجود كان لله و لم يكن لآدم، و إنما كانوا مستقبلين له عند السجود، و لا ملجئ لهذا فإن السجود للبشر قد يكون جائزا فى بعض الشرائع بحسب ما تقتضيه المصالح. و قد دلت هذه الآية على أن السجود لآدم و كذلك الآية الأخرى أعنى قوله: فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَ نَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ «١» و قال تعالى: وَ رَفَعَ أَبْوِيهِ عَلَى الْعَرْشِ وَ خَرُّوا لَهُ سُجَّدًا «٢» فلا يستلزم تحريمه لغير الله فى شريعة نبينا محمد صلى الله عليه و سلم أن يكون كذلك فى سائر الشرائع. و معنى السجود هنا: هو وضع الجبهة على الأرض، و إليه ذهب الجمهور. و قال قوم:

هو مجرد التذلل و الانقياد. و قد وقع الخلاف هل كان السجود من الملائكة لآدم قبل تعليمه الأسماء أم بعده؟
 و قد أطال البحث فى ذلك البقاعى فى تفسيره. و ظاهر السياق أنه وقع التعليم و تعقبه الأمر بالسجود، و تعقبه إسكانه الجنة ثم إخراجها منها و إسكانه الأرض. و قوله: إِلَّا إِبْلِيسَ استثناء متصل لأنه كان من الملائكة على ما قاله الجمهور. و قال شهر بن حوشب و بعض الأصوليين: كَانَ مِنَ الْجِنِّ الَّذِينَ كَانُوا فِي الْأَرْضِ.

(١). الحجر: ٢٩.

(٢). يوسف: ١٠٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٧٩

فيكون الاستثناء على هذا منقطعا. و استدلووا على هذا بقوله تعالى: لا- يَعْبُودُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَ يَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ «١» و بقوله تعالى: إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ «٢» و الجن غير الملائكة، و أجاب الأولون بأنه لا يمتنع أن يخرج إبليس عن جملة الملائكة، لما سبق فى علم الله من شقائه عدلا منه لا يُسْتَلَّ عَمَّا يَفْعَلُ «٣» و ليس فى خلقه من نار و لا تركيب الشهوة فيه حين غضب عليه ما يدفع أنه من الملائكة، و أيضا على تسليم ذلك لا يمتنع أن يكون الاستثناء متصلا تغليا للملائكة الذين هم ألوف مؤلفة على إبليس الذى هو فرد واحد بين أظهرهم. و معنى أبى امتنع من فعل ما أمر به. و الاستكبار: الاستعظام للنفس، و قد ثبت فى الصحيح عنه صلى الله عليه و سلم «أَنَّ الْكَبْرَ بَطْرُ الْحَقِّ وَ غَمَطُ النَّاسِ» و فى رواية «غمص» بالصاد المهملة وَ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ أى من جنسهم. قيل إن «كان» هنا بمعنى صار. و قال ابن فورك: إنه خطأ ترده الأصول. و قد أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كانت السجدة لآدم و الطاعة لله. و أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن قال:

سجدوا كرامة من الله أكرم بها آدم. و أخرج ابن عساكر عن إبراهيم المزنى قال: إن الله جعل آدم كالكعبة.

و أخرج ابن أبي الدنيا و ابن أبي حاتم و ابن الأنبارى عن ابن عباس قال: كان إبليس اسمه عزازيل، و كان من أشرف الملائكة من ذوى الأجنحة الأربعة، ثم أبلس بعد. و روى ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عنه قال: إنما سمي إبليس لأن الله أبلسه من الخير كله. أى آيسه منه. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن الأنبارى عنه قال: كان إبليس قبل أن يرتكب المعصية من الملائكة اسمه عزازيل، و كان من سكان الأرض، و كان من أشدّ الملائكة اجتهادا و أكثرهم علما، فذلك دعاه إلى الكبر، و

كان من حيّ يسمون جنا. و أخرج ابن المنذر، و البيهقي في الشعب، عنه قال: كان إبليس من خزّان الجنة، و كان يدبر أمر سماء الدنيا. و أخرج محمد بن نصر عن أنس قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ، فَقَالَ: لَكَ الْجَنَّةُ وَ لِمَنْ سَجَدَ مِنْ وَ لَدَيْكَ؛ وَ أَمَرَ إِبْلِيسَ بِالسُّجُودِ فَأَبَى أَنْ يَسْجُدَ، فَقَالَ: لَكَ النَّارُ وَ لِمَنْ أَبَى مِنْ وَ لَدَيْكَ أَنْ يَسْجُدَ». و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس في قوله وَ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ قَالَ: جَعَلَهُ اللَّهُ كَافِرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُؤْمِنَ. و أخرج ابن أبي حاتم عن محمد بن كعب القرظي قال: ابتدأ الله خلق إبليس على الكفر و الضلالة، و عمل بعمل الملائكة فصيّره إلى ما ابتدئ إليه خلقه من الكفر، قال الله: وَ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ

[سورة البقرة (٢): الآيات ٣٥ الى ٣٩]

وَ قُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَ زَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَ كُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَ لَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ (٣٥) فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَ قُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَ مَتَاعٌ إِلَى حِينٍ (٣٦) فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (٣٧) قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبَعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٣٨) وَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٣٩) اسْكُنْ أَى اتَّخَذَ الْجَنَّةَ مَسْكِنًا وَ هُوَ مَحَلُّ السُّكُونِ، وَ أَمَا مَا قَالَهُ بَعْضُ الْمَفْسُرِينَ مِنْ أَنْ فِي قَوْلِهِ:

(١). التحريم: ٦.

(٢). الكهف: ٥٠.

(٣). الأنبياء: ٢٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٨٠

اسْكُنْ تنبئها على الخروج لأن السكنى لا تكون ملكا و أخذ ذلك من قول جماعة من العلماء أن من أسكن رجلا منزلا له فإنه لا يملكه بذلك، و إن له أن يخرج منه، فهو معنى عرفي، و الواجب الأخذ بالمعنى العرفي إذا لم تثبت في اللفظ حقيقة شرعية. أنت تأكيد للضمير المستكن في الفعل ليصح العطف عليه كما تقرّر في علم النحو أنه لا يجوز العطف على الضمير المرفوع المستكن إلا بعد تأكيده بمنفصل. و قد يجيء العطف نادر بغير تأكيد كقول الشاعر:

قلت إذا أقبلت و زهر تهادى كنعاج الملا تعسفن رملا

و قوله: وَ زَوْجُكَ أَى حَوَّاءَ وَ هَذِهِ هِيَ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ زَوْجَ بغير هاء، و قد جاء بهاء قليلا، كما في صحيح مسلم من حديث أنس أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ كان مع إحدى نساءه، فمرّ به رجل فدعاه و قال: «يا فلان هذه زوجتى فلانة» الحديث، و منه قول الشاعر:

و إن الذى يسعى ليفسد زوجتى كساع إلى أسد الشرى يستميلها

وَ رَغَدًا بفتح المعجمة، و قرأ النخعي و ابن وثاب بسكونها، و الرغد: العيش الهنيء الذى لا عناء فيه، و هو منصوب على الصفة لمصدر محذوف. و حيثُ مبنية على الضم، و فيها لغات كثيرة مذكورة في كتب العربية. و القرب: الدنو. قال في الصحاح: قرب الشيء بالضم يقرب قربا: أى دنا، و قربته بالكسر أقربه قربانا: أى دنوت منه، و قربت أقرب قربا: مثل أكتب كتابا: إذا سرت إلى الماء و بينك و بينه ليله، و الاسم القرب، قال الأصمعي: قلت لأعرابي ما القرب؟ قال: سير الليل لورود الغد. و النهى عن القرب فيه سدّ للذريعة و قطع للوسيلة، و لهذا جاء به عوضا عن الأكل، و لا يخفى أن النهى عن القرب لا يستلزم النهى عن الأكل، لأنه

قد يأكل من ثمر الشجرة من هو بعيد عنها إذا يحمل إليه، فالأولى أن يقال:

المنع من الأكل مستفاد من المقام. و الشجر: ما كان له ساق من نبات الأرض و واحده شجرة، و قرئ بكسر الشين و الياء المثناة من تحت مكان الجيم. و قرأ ابن محيصة «هذى» بالياء بدل الهاء و هو الأصل. و اختلف أهل العلم في تفسير هذه الشجرة، فقيل: هي الكرم، و قيل: السنبل؛ و قيل: التين، و قيل: الحنطة، و سيأتي ما روى عن الصحابة فمن بعدهم في تعيينها. و قوله: فَتَكُونَا معطوف على تَقْرَبَا في الكشف، أو نصب في جواب النهي و هو الأظهر. و الظلم أصله: وضع الشيء في غير موضعه، و الأرض المظلومة: التي لم تحفر قط ثم حفرت، و رجل ظليم: شديد الظلم. و المراد هنا فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ لأنفسهم بالمعصية، و كلام أهل العلم في عصمة الأنبياء و اختلاف مذاهبهم في ذلك مدون في موطنه، و قد أطل البحث في ذلك الرازي في تفسيره في هذا الموضوع فليرجع إليه فإنه مفيد. فَأَزْلَهُمَا مِنَ الزَّلَّةِ و هي الخطيئة أي استزلهما و أوقعهما فيها، و قرأ حمزة: فأزالهما بإثبات الألف، من الإزالة و هي التنحية:

أي نحاهما، و قرأ الباقون بحذف الألف. قال ابن كيسان: هو من الزوال: أي صرفهما عما كانا عليه من الطاعة إلى المعصية. قال القرطبي: و على هذا تكون القراءةان بمعنى، إلا- أن قراءة الجماعة أمكن في المعنى؛ يقال منه: أزلته فزلّ و عنها متعلق بقوله أزلهما على تضمينه معنى أصدر: أي أصدر الشيطان زلتها

فتح القدير، ج ١، ص: ٨١

عنها، أي بسببها، يعنى الشجرة. و قيل الضمير للجنة، و على هذا فالفعل مضمن معنى أبعدهما: أي أبعدهما عن الجنة. و قوله: فَأَخْرَجَهُمَا تأكيد لمضمون الجملة الأولى: أي أزلهما إن كان معناه زال عن المكان، و إن لم يكن معناه كذلك فهو تأسيس، لأن الإخراج فيه زيادة على مجرد الصرف و الإبعاد و نحوهما، لأن الصرف عن الشجرة و الإبعاد عنها قد يكون مع البقاء في الجنة بخلاف الإخراج لهما عما كانا فيه من النعيم و الكرامة أو من الجنة، و إنما نسب ذلك إلى الشيطان لأنه الذي تولى إغواء آدم حتى أكل من الشجرة. و قد اختلف أهل العلم في الكيفية التي فعلها الشيطان في إزالتهما، فقيل: إنه كان ذلك بمشافهة منه لهما، و إليه ذهب الجمهور و استدلوا على ذلك بقوله تعالى: وَ قَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ (١) و المقاسمة ظاهرها المشافهة. و قيل لم يصدر منه إلا مجرد الوسوسة؛ و قيل غير ذلك مما سيأتي في المروى عن السلف، و قوله:

اهْبِطُوا خُطَابَ لَادِمٍ و حواء، و خوطبا بما يخاطب به الجمع لأن الاثنين أقل الجمع عند البعض من أئمة العربية؛ و قيل إنه خطاب لهما و لذريتهما، لأنهما لما كانا أصل هذا النوع الإنساني جعلنا بمنزلته، و يدل على ذلك قوله بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِنَّ هَذِهِ الجملة الواقعة حالا مبيّنة للهيئة الثابتة للمأمورين بالهبوط تفيد ذلك. و العدو خلاف الصديق، و هو من عدا إذا ظلم؛ و يقال ذنب عدوان: أي يعدو على الناس، و العدوان:

الظلم الصراح و قيل إنه مأخوذ من المجاوزة، يقال عداه: و المعنيان متقاربان، فإن من ظلم فقد تجاوز. و إنما أخبر عن قوله بَعْضُكُمْ بقوله: عَدُوٌّ مع كونه مفردا، لأن لفظ بعض و إن كان معناه محتملا للتعدد فهو مفرد، فروعى جانب اللفظ و أخبر عنه بالمفرد، و قد يراعى المعنى فيخبر عنه بالمتعدد. و قد يجاب بأن عَدُوٌّ و إن كان مفردا فقد يقع موقع المتعدد كقوله تعالى: وَ هُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ (٢) و قوله: يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعِدُّ (٣) قال ابن فارس: العدو اسم جامع للواحد و الاثنين و الثلاثة. و المراد بالمستقر:

موضع الاستقرار، و منه أضيحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا (٤) و قد يكون بمعنى الاستقرار، و منه: إِلَى رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ الْمُسْتَقَرُّ (٥) فالآية محتملة للمعنيين، و مثلها قوله: جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ قَرَارًا (٦) و المتاع: ما يستمتع به من المأكول و المشروب و الملبوس و نحوها. و اختلف المفسرون في قوله: إِلَى حِينٍ فَقِيلَ:

إلى الموت؛ وقيل: إلى قيام الساعة. وأصل معنى الحين فى اللغة: الوقت البعيد، ومنه: هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ «٧» والحين الساعة، ومنه: أَوْ تَقُولَ حِينٌ تَرَى الْعِيَابَ «٨» والقطة من الدهر، ومنه: فَذَرَهُمْ فِي غَمَرَتِهِمْ حَتَّى حِينٍ «٩» أى حتى تفتى آجالهم، و يطلق على السنة؛ وقيل على ستة أشهر، ومنه: تُؤْتَى أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ «١٠» و يطلق على المساء و الصباح، ومنه: حِينٌ تُمَسُونَ وَ حِينٌ تُصْبِحُونَ «١١» و قال الفراء: الحين حينان: حين لا يوقف على حده، ثم ذكر الحين الآخر و اختلافه بحسب اختلاف المقامات كما ذكرنا. و قال ابن العربى: الحين المجهول لا- يتعلق به حكم، و الحين المعلوم سنة. و معنى تلقى آدم للكلمات:

أخذه لها و قبوله لما فيها و عمله بها؛ و قبل فهمه لها و فطانتها لما تضمنته. و أصل معنى التلقى الاستقبال: أى استقبال الكلمات الموحاة إليه و من قرأ بنصب آدم جعل معناه استقبلته الكلمات. و قيل إن معنى تلقى:

(١). الأعراف: ٢١.

(٢). الكهف: ٥٠.

(٣). المنافقون: ٤.

(٤). الفرقان: ٢٤.

(٥). القيامة: ١٢.

(٦). غافر: ٦٤.

(٧). الإنسان: ١.

(٨). الزمر: ٥٨.

(٩). المؤمنون: ٥٤.

(١٠). إبراهيم: ٢٥.

(١١) الروم: ١٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٨٢

تلقن، و لا وجه له فى العربية. و اختلف السلف فى تعيين هذه الكلمات و سيأتى. و التوبة: الرجوع، يقال تاب العبد: إذا رجع إلى طاعة مولاه، و عبد تواب: كثير الرجوع، فمعنى تاب عليه: رجع عليه بالرحمة، فقبل توبته، أو وفقه للتوبة. و اقتصر على ذكر التوبة على آدم دون حواء مع اشتراكهما فى الذنب، لأن الكلام من أول القصة معه استمر على ذلك، و استغنى بالتوبة عليه عن ذكر التوبة عليها لكونها تابعة له، كما استغنى بنسبة الذنب إليه عن نسبه إليها فى قوله: وَ عَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى «١». و أما قوله: قُلْنَا اهْبِطُوا بَعْدَ قَوْلِهِ: قُلْنَا اهْبِطُوا فَكُرِهَ للتوكيد و التخليط. و قيل: إنه لما تعلق به حكم غير الحكم الأول كثره و لا- تراحم بين المقتضيات. فقد يكون التكرير للأمرين معا. و جواب الشرط فى قوله فَإِنَّمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى هو الشرط الثانى مع جوابه قاله سيبويه. و قال الكسائى: إن جواب الشرط الأول و الثانى قوله:

فَلَا خَوْفٌ وَ اختلفوا فى معنى الهدى المذكور فقيل: هو كتاب الله؛ و قيل التوفيق للهداية. و الخوف:

هو الذعر، و لا يكون إلا فى المستقبل. و قرأ الزهرى و الحسن و عيسى بن عمار و ابن أبى إسحاق و يعقوب:

فَلَا خَوْفٌ بفتح الفاء، و الحزن: ضد السرور. قال اليزيدى: حزنه: لغة قريش، و أحزنه لغة تميم.

و قد قرئ بهما. و صحبه أهل النار لها بمعنى الاقتران و الملازمة. و قد تقدم ذكر تفسير الخلود.

و قد أخرج أبو الشيخ و ابن مردويه عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله! أ رأيت آدم نبيا كان؟ قال: «نعم، كان نبيا رسولا، كلمه الله قال له: يا آدم اسْكُنْ أَنْتَ وَ زَوْجُكَ الْجَنَّةَ. و أخرج ابن أبي شيبة و الطبراني عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله! من أول الأنبياء؟ قال: «آدم. قلت: نبي؟ قال:

نعم، قلت: ثم من؟ قال: نوح، و بينهما عشرة آباء». و أخرج أحمد و البخاري في تاريخه، و البيهقي في الشعب، نحوه من حديث أبي ذر مرفوعا و زاد «كم كان المرسلون؟ قال: ثلاثمائة و خمسة عشر جمًا غفيرا». و أخرج ابن أبي حاتم و ابن حبان و الطبراني و الحاكم و صححه و البيهقي، عن أبي أمامة الباهلي، أن رجلا قال: «يا رسول الله! أ نبي كان آدم؟ قال: نعم، قال: كم بينه و بين نوح؟ قال: عشرة قرون.

قال: كم بين نوح و بين إبراهيم؟ قال: عشرة قرون، قال: يا رسول الله! كم الأنبياء؟ قال: مائة ألف و أربعة و عشرون ألفا، قال: يا رسول الله كم كانت الرسل من ذلك؟ قال: ثلاثمائة و خمسة عشر جمًا غفيرا». و أخرج أحمد و ابن المنذر و الطبراني و ابن مردويه من حديث أبي أمامة نحوه، و صرح: بأن السائل أبو ذر. و أخرج عبد بن حميد و الحاكم و صححه عن ابن عباس قال: ما سكن آدم الجنة إلا ما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس. و أخرج عبد الرزاق و ابن المنذر و ابن مردويه و البيهقي عنه قال: ما غابت الشمس من ذلك اليوم حتى أهبط من الجنة. و أخرج الفريابي، و أحمد في الزهد، و عبد بن حميد و ابن المنذر عن الحسن قال: لبث آدم في الجنة ساعة من نهار، تلك الساعة مائة و ثلاثون سنة من أيام الدنيا. و قد روى تقدير اللبث في الجنة عن سعيد بن جبيرة بمثل ما تقدم عن ابن عباس، كما رواه أحمد في الزهد. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم و البيهقي و ابن عساکر عن ابن عباس و ابن مسعود و ناس من الصحابة قالوا: لما سكن آدم الجنة كان يمشى فيها وحشا ليس له زوج يسكن إليها، فنام نومة فاستيقظ و إذا عند رأسه امرأة قاعدة خلقها

(١). طه: ١٢١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٨٣

الله من ضلعه. و أخرج البخاري و مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «استوصوا بالنساء خيرا، فإن المرأة خلقت من ضلع، و إن أعوج شيء من الضلع رأسه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، و إن تركته تركته و فيه عوج» و روى أبو الشيخ و ابن عساکر عن ابن عباس قال: إنما سميت حواء لأنها أم كل حي.

و أخرج ابن عدى و ابن عساکر عن النخعي قال: لما خلق الله آدم و خلق له زوجه بعث إليه ملكا و أمره بالجماع ففعل، فلما فرغ قالت له حواء: يا آدم هذا طيب زدنا منه. و أخرج ابن جرير و ابن عساکر عن ابن مسعود و ناس من الصحابة قال: الرغد: الهنيء. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال:

الرغد: سعة المعيشة. و أخرج عنه في قوله وَ كَلَّا مِنْهَا رَغْدًا حَيْثُ شِئْتُمَا قال: لا حساب عليكم.

و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم و أبو الشيخ و ابن عساکر من طرق عن ابن عباس قال: الشجرة التي نهى الله عنها آدم: السنبل، و في لفظ: البر. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عنه قال: هي الكرم. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود مثله. و أخرج أبو الشيخ عنه قال: هي اللوز.

و أخرج ابن جرير عن بعض الصحابة قال: هي التينة. و روى مثله أبو الشيخ عن مجاهد و ابن أبي حاتم عن قتادة. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن وهب بن منبه قال: هي البر. و أخرج أبو الشيخ عن أبي مالك قال: هي النخلة. و أخرج أبو الشيخ عن يزيد بن عبد الله بن قسيط قال: هي الأترج. و أخرج أحمد في الزهد عن شعيب الجبائي قال: هي تشبه البر و تسمى الدعء. و

أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله فَأَزَلَّهُمَا قَال: فأغواهما. و أخرج ابن أبي حاتم عن عاصم بن بهدلة قال:

فَأَزَلَّهُمَا فَتَحَاهُمَا. و أخرج أبو داود في المصاحف، عن الأعمش قال: قراءتنا في البقرة مكان فأزلهما:

فوسوس. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن مسعود و ناس من الصحابة قالوا: أراد إبليس أن يدخل عليهما الجنة فمنعته الخزنة، فأتى الحية و هى دابة لها أربع قوائم كأنها البعير و هى كأحسن الدواب، فكلمها أن تدخله فى فمها حتى تدخل به إلى آدم، فأدخلته فى فمها، فمرّت الحية على الخزنة فدخلت و لا- يعلمون لما أراد الله من الأمر، فكلمه من فمها فلم يبال بكلامه، فخرج إليه فقال: يا آدم! هل أدلك على شجرة الخلد و ملك لا يبلى «(١)» و حلف لهما بالله إنى لكما لمن الناصح حين «(٢)» فأبى آدم أن يأكل منها، فتقدمت حواء فأكلت، ثم قالت: يا آدم كل، فإنى قد أكلت فلم يضرنى، فلما أكلا- يئدت لهما سوءاتهما و طفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة* «(٣)» و قد أخرج قصة الحية و دخول إبليس معها عبد الرزاق و ابن جرير عن ابن عباس. و أخرج ابن سعد و أحمد فى الزهد و عبد بن حميد و ابن المنذر و الحاكم و صححه و ابن مردويه و البيهقى عن أبى بن كعب عن النبى صلى الله عليه و سلم قال: «إن آدم كان رجلا طويلا كأنه نخلة سحوق، طوله ستون ذراعا كثير شعر الرأس، فلما ركب الخطيئة بدت له عورته» الحديث. و أخرج ابن منيع و ابن المنذر و أبو الشيخ و الحاكم و صححه، و البيهقى فى الشعب، عن ابن عباس. قال: قال الله لآدم ما حملك على أن أكلت من الشجرة التى نهيتك عنها؟ قال: يا رب! زينته لى حواء، قال: فإنى عاقبتها بأن لا تحمل إلا كرها و لا

(١). طه: ١٢٠.

(٢). القصص: ٢٠.

(٣). الأعراف: ٢٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٨٤

تضع إلا كرها، و أدميتها فى كل شهر مرتين «(١)». و أخرج البخارى و الحاكم عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال: «لو لا بنو إسرائيل لم يحزن اللحم، و لو لا حواء لم تخن أنثى زوجها» «(٢)». و قد ثبتت أحاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة فى الصحيحين و غيرهما فى محاجة آدم و موسى، و حج آدم موسى بقوله: أتومنى على أمر قدره الله على قبل أن أخلق؟. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله قُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ قَالَ: آدم و حواء و إبليس و الحية و لكم فى الأرض مائة تفر قال: القبور و متاع إلى حين قال: الحياة. و روى نحو ذلك عن مجاهد و أبى صالح و قتادة، كما أخرجه عن الأول و الثانى أبو الشيخ، و عن الثالث عبد بن حميد. و أخرج أبو الشيخ عن ابن مسعود فى قوله: و لكم فى الأرض مائة تفر قال: القبور و متاع إلى حين قال: إلى يوم القيامة. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عمر قال: أهبط آدم بالصفاء و حواء بالمروة. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم و الحاكم و صححه، عن ابن عباس، قال: «أول ما أهبط الله آدم إلى أرض الهند» و فى لفظ: «بدينا أرض بالهند». و أخرج ابن أبي حاتم عنه أنه: أهبط إلى أرض بين مكة و الطائف. و أخرج ابن جرير و الحاكم و صححه و البيهقى عنه قال: قال على ابن أبى طالب: أطيب ريح الأرض الهند، هبط بها آدم فعلق شجرها من ريح الجنة. و أخرج ابن سعد و ابن عساکر عن ابن عباس قال: أهبط آدم بالهند و حواء بجدة، فجاء فى طلبها حتى أتى جمعا، فازدلفت إليه حواء، فلذلك سميت المزدلفة، و اجتمعا بجمع. و أخرج الطبرانى و أبو نعيم فى الحلية عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «أنزل آدم عليه السلام بالهند فاستوحش، فنزل جبريل فنادى بالأذان، فلما سمع ذكر محمد قال

له: و من محمّد هذا؟ قال: هذا آخر ولدك من الأنبياء». و قد روى عن جماعة من الصحابة أن آدم أهبط إلى أرض الهند، منهم جابر أخرجه ابن أبي الدنيا و ابن المنذر و ابن عساكر، و منهم ابن عمر أخرجه الطبراني.

و أخرج ابن عساكر عن عليّ قال: قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَ الدُّنْيَا لَمْ يَخْلُقْ فِيهَا ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، فَلَمَّا أَهْبَطَ آدَمَ وَ حَوَاءَ أَنْزَلَ مَعَهُمَا ذَهَبًا وَ فِضَّةً، فَسَلَكَهُ يَنْبِيعٌ فِي الْأَرْضِ مَنْفَعَةٌ لِأَوْلَادِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا، وَ جَعَلَ ذَلِكَ صِدَاقَ آدَمَ لِحَوَاءَ، فَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَتَزَوَّجَ إِلَّا بِصِدَاقٍ». و أخرج ابن عساكر بسند ضعيف عن أنس قال:

قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هبط آدم و حواء عريانين جميعا، عليهم ورق الجنة، فأصابه الحرّ حتى قعد يبكي و يقول لها: يا حواء! قد آذاني الحر، فجاءه جبريل بقطن و أمرها أن تغزل و علمها، و أمر آدم بالحياكة و علمه». و أخرج الديلمي في مسند الفردوس عن أنس مرفوعا «أول من حاك آدم عليه السّلام». و قد روى عن جماعة من الصحابة و التابعين و من بعدهم حكايات في صفة هبوط آدم من الجنة و ما أهبط معه و ما صنع عند وصوله إلى الأرض، و لا حاجة لنا يبسط جميع ذلك. و أخرج الفريابي و عبد بن حميد و ابن أبي الدنيا و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم و الحاكم و صحّحه، و ابن مردويه عن ابن عباس في قوله فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ

(١). في تفسير القرطبي ١/ ٣١٣ دون كلمة «مرتين».

(٢). الخنز: التغير و التنن. قيل: أصله أن بني إسرائيل ادخروا لحم السلوى فأتتن. و قوله: (لم تخن أنثى زوجها) ليس المراد بالخيانة هنا ارتكاب الفاحشة بل المقصود إغراء الزوج بالمخالفة بوجه من الوجوه (فتح الباري ٦/ ٣٦٧ - ٣٦٨)

فتح القدير، ج ١، ص: ٨٥

قال: أي رب! ألم تخلقني بيدك؟ قال: بلى، قال: أي رب! ألم تنفخ في من روحك؟ قال:

بلى، قال: أي رب! ألم تسبق إليّ رحمتك قبل غضبك؟ قال: بلى، قال: أي رب! ألم تسكني جنتك؟

قال: بلى، قال أي رب! أ رأيت إن تبت و أصلحت أ راجعي أنت إلى الجنة؟ قال: نعم. و أخرج الطبراني في الأوسط و ابن عساكر بسند ضعيف عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه و سلّم قال: «لَمَّا أَهْبَطَ آدَمُ إِلَى الْأَرْضِ قَامَ وَ جَاءَ الْكَعْبَةَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ» الحديث. و قد روى نحوه بإسناد لا بأس به أخرجه الأنزرقى في تاريخ مكة، و الطبراني في الأوسط، و البيهقي في الدعوات، و ابن عساكر من حديث بريدة مرفوعا. و أخرج الثعلبي عن ابن عباس في قوله فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ قال: قوله رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَ تَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ «١» و أخرج ابن المنذر من طريق ابن جرير عنه مثله. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم و البيهقي في شعب الإيمان، عن محمد بن كعب القرظي، في قوله: فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ مثله. و أخرج عبد بن حميد و ابن أبي حاتم عن مجاهد مثله. و أخرج عبد بن حميد عن الحسن و الضحّاك مثله. و أخرج عبد بن حميد و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قيل له: ما الكلمات التي تلقى آدم من ربه؟ قال: علم شأن الحج فهي الكلمات. و أخرج عبد بن حميد عن عبد الله بن زيد في قوله: فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ قال: لا إله إلا أنت سبحانك و بحمدك عملت سوءا و ظلمت نفسي، فاغفر لي إنك أنت خير الغافرين، لا إله إلا أنت سبحانك رب عملت سوءا و ظلمت نفسي، فتب عليّ إنك أنت الثّواب الرحيم. و أخرج نحوه البيهقي في شعب الإيمان، و ابن عساكر عن أنس. و أخرج نحوه هنا و في الزهد عن سعيد بن جبير. و أخرج نحوه ابن عساكر من طريق جويبر عن الضحّاك عن ابن عباس. و أخرج نحوه الديلمي في مسند الفردوس بسند ضعيف عن عليّ مرفوعا. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن أبي العالية في قوله: فَأَيُّمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنْهُ هُدًى قَالِ الْهُدَى: الأنبياء و الرسل و البيان. و أخرج ابن الأنباري في المصاحف عن أبي الطفيل قال: قرأ رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ تَبِعْ هَدَى بِتَثْقِيلِ الْيَأْسِ وَفَتْحِهَا. وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ فِي قَوْلِهِ: فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ
يَعْنِي فِي الْآخِرَةِ وَلَا لَهُمْ يَحْزَنُونَ يَعْنِي لَا يَحْزَنُونَ لِلْمَوْتِ.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٤٠ الى ٤٢]

يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ (٤٠) وَ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا
لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أُولَ كَافِرٍ بِهِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ (٤١) وَلَا تَلْبَسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَ تَكْتُمُوا الْحَقَّ وَ
أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٤٢)

اعلم أن كثيرا من المفسرين جاءوا بعلم متكلف، و خاضوا في بحر لم يكلفوا سباحته، و استغرقوا أوقاتهم في فن لا يعود عليهم
بفائده، بل أوقعوا أنفسهم في التكلم بمحض الرأي المنهى عنه في الأمور المتعلقة بكتاب الله سبحانه، و ذلك أنهم أرادوا أن
يذكروا المناسبة بين الآيات القرآنية المسرودة على هذا الترتيب الموجود في المصاحف، فجاؤوا بتكلفات و تعسفات يتبرأ منها
الإنصاف، و ينتزه عنها كلام البلغاء فضلا عن كلام الرب

(١). الأعراف: ٢٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٨٦

سبحانه، حتى أفردوا ذلك بالتصنيف، و جعلوه المقصد الأهم من التأليف، كما فعله البقاعي في تفسيره و من تقدمه حسبما ذكر
في خطبته، و إن هذا لمن أعجب ما يسمعه من يعرف أن هذا القرآن ما زال ينزل مفزقا على حسب الحوادث المقتضية لنزوله
منذ نزول الوحي على رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى أن قبضه الله عز و جل إليه، و كل عاقل فضلا عن عالم لا يشك أن
هذه الحوادث المقتضية نزول القرآن متخالفة باعتبار نفسها، بل قد تكون متناقضة كتحريم أمر كان حلالا، و تحليل أمر كان
حراما، و إثبات أمر لشخص يناقض ما كان قد ثبت لهم قبله، و تارة يكون الكلام مع المسلمين، و تارة مع الكافرين، و تارة مع
من مضى، و تارة مع من حضر، و حينما في عبادة، و حينما في معاملة، و وقتا في ترغيب، و وقتا في ترهيب، و آونة في بشارة، و
آونة في نذارة، و طورا في أمر دنيا، و طورا في أمر آخرة، و مرة في تكاليف آتية، و مرة في أقاصيص ماضية؛ و إذا كانت
أسباب النزول مختلفة هذا الاختلاف، و متباينة هذا التباين الذي لا يتيسر معه الائتلاف، فالقرآن النازل فيها هو باعتباره نفسه
مختلف باختلافها، فكيف يطلب العاقل المناسبة بين الضب و النون و الماء و النار و الملاح و الحادي، و هل هذا إلا من فتح
أبواب الشك و توسيع دائرة الريب على من في قلبه مرض، أو كان مرضه مجرد الجهل و القصور، فإنه إذا وجد أهل العلم
يتكلمون في التناسب بين جميع آي القرآن و يفردون ذلك بالتصنيف، تقرّر عنده أن هذا أمر لا بد منه، و أن لا يكون القرآن
بليغا معجزا إلا إذا ظهر الوجه المقتضى للمناسبة، و تبين الأمر الموجب للارتباط، فإن وجد الاختلاف بين الآيات فرجع إلى ما
قاله المتكلمون في ذلك، فوجده تكلفا محضا، و تعسفا يتناقدح في قلبه ما كان عنه في عافية و سلامة، هذا على فرض أن
نزول القرآن كان مترتبا على هذا الترتيب الكائن في المصحف؛ فكيف و كل من له أدنى علم بالكتاب، و أيسر حظ من معرفته
يعلم علما يقينا أنه لم يكن كذلك، و من شك في هذا و إن لم يكن مما يشك فيه أهل العلم رجع إلى كلام أهل العلم
العارفين بأسباب النزول، المطلعين على حوادث النبوة، فإنه ينتلج صدره، و يزول عنه الريب، بالنظر في سورة من السور
المتوسطة، فضلا عن المطولة لأنه لا محالة يجدها مشتملة على آيات نزلت في حوادث مختلفة، و أوقات متباينة لا مطابقتها
أسبابها و ما نزل فيها في الترتيب، بل يكفي المقصر أن يعلم أن أول ما نزل أقرأ باسم ربك الذي خلق و بعده يا أيها المدثر يا

أَيُّهَا الْمُرَّمَّلُ و ينظر أين موضع هذه الآيات و السور في ترتيب المصحف؟ و إذا كان الأمر هكذا، فأى معنى لطلب المناسب بين آيات نعلم قطعاً أنه قد تقدّم في ترتيب المصحف ما أنزله الله متأخراً، و تأخر ما أنزله الله متقدماً، فإن هذا عمل لا يرجع إلى ترتيب نزول القرآن، بل إلى ما وقع من الترتيب عند جمعه ممن تصدّى لذلك من الصحابة، و ما أقل نفع مثل هذا و أنزر ثمرته، و أحقر فائدته، بل هو عند من يفهم ما يقول و ما يقال له من تضييع الأوقات، و إنفاق الساعات في أمر لا يعود بنفع على فاعله و لا على من يقف عليه من الناس، و أنت تعلم أنه لو تصدّى رجل من أهل العلم للمناسبة بين ما قاله رجل من البلغاء من خطبه و رسائله و إنشاءاته، أو إلى ما قاله شاعر من الشعراء من القصائد التي تكون تارة مدحا و أخرى هجاء، و حيناً نسيباً و حيناً رثاء، و غير ذلك من الأنواع المتخالفه، فعمد هذا المتصدى إلى ذلك المجموع فناسب بين فقره و مقاطعه، ثم تكلف تكلفاً آخر فناسب بين الخطبة التي خطبها في الجهاد

فتح القدير، ج ١، ص: ٨٧

و الخطبة التي خطبها في الحج و الخطبة التي خطبها في النكاح و نحو ذلك، و ناسب بين الإنشاء الكائن في العزاء و الإنشاء الكائن في الهناء و ما يشابه ذلك، لعدّ هذا المتصدى لمثل هذا مصاباً في عقله، متلاعباً بأوقاته، عابثاً بعمره الذي هو رأس ماله؛ و إذا كان مثل هذا بهذه المنزلة، و هو ركوب الأحموقه في كلام البشر، فكيف نراه يكون في كلام الله سبحانه الذي أعجزت بلاغته بلغاء العرب، و أبكمت فصاحته فصحاء عدنان و قحطان. و قد علم كل مقصر و كامل أن الله سبحانه وصف هذا القرآن بأنه عربى، و أنزله بلغة العرب، و سلك فيه مسالكهم في الكلام، و جرى به مجاريهم في الخطاب. و قد علمنا أن خطيبهم كان يقوم المقام الواحد فيأتى بفنون متخالفه، و طرائق متباينه فضلاً عن المقامين، فضلاً عن المقامات، فضلاً عن جميع ما قاله ما دام حياً، و كذلك شاعرهم. و لنكتف بهذا التنبيه على هذه المفسده التي تعثر في ساحاتها كثير من المحققين، و إنما ذكرنا هذا البحث في هذا الموطن لأن الكلام هنا قد انتقل مع بنى إسرائيل بعد أن كان قبله مع أبى البشر آدم عليه السلام، فإذا قال متكلف: كيف ناسب هذا ما قبله؟ قلنا: لا كيف.

فدع عنك نهبا صيح في حجراته و هات حديثاً ما حديث الرواحل

قوله يا بنى إسرائيل اتفق المفسرون على أن إسرائيل هو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام و معناه عبد الله، لأن إسرا في لغتهم: هو العبد و إيل هو الله، قيل: إن له اسمين، و قيل: إسرائيل لقب له، و هو اسم عجمى غير منصرف، و فيه سبع لغات: إسرائيل بزنة إبراهيم، و إسرائيل بمدة مهموزة مختلصة رواها ابن شنبوذ عن ورش، و إسرائيل بمدة بعد الياء من غير همز، و هى قراءة الأعمش و عيسى بن عمر، و قرأ الحسن من غير همز و لا مدّ و إسرائيل بهمزة مكسورة. و إسرائيل بهمزة مفتوحة، و تميم يقولون إسرائيلين. و الذكر هو ضد الإنصات، و جعله بعض أهل اللغة مشتركا بين ذكر القلب و اللسان. و قال الكسائى: ما كان بالقلب فهو مضموم الذال، و ما كان باللسان فهو مكسور الذال. قال ابن الأنبارى: و المعنى فى الآية: اذكروا شكر نعمتى، فحذف الشكر اكتفاء بذكر النعمة، و هى اسم جنس، و من جملتها أنه جعل منهم أنبياء و أنزل عليهم الكتب و المنّ و السلوى، و أخرج لهم الماء من الحجر، و نجاهم من آل فرعون و غير ذلك. و العهد قد تقدم تفسيره. و اختلف أهل العلم فى العهد المذكور فى هذه الآية ما هو؟ فقيل هو المذكور فى قوله تعالى:

خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ * (١) و قيل: هو ما فى قوله: وَ لَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ بَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيباً (٢) و قيل هو قوله: وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ (٣) و قال الزجاج: هو ما أخذ عليهم فى التوراه من اتباع محمد صلى الله عليه و سلم؛ و قيل: هو أداء الفرائض، و لا مانع من حملها على جميع ذلك. و معنى قوله: أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ أى بما ضمنتم لكم من الجزاء. و الرهب و الرهبه: الخوف، و يتضمن الأمر به معنى التهديد، و تقديم معمول الفعل يفيد الاختصاص كما تقدّم فى إِيَّاكَ نَعْبُدُ

«٤» و إذا كان التقديم على طريقة الإضمار و التفسير مثل زيدا ضربته وَ إِيَّايَ فَارْهَبُونِ كان أوكد في إفادة الاختصاص، و لهذا قال صاحب الكشاف: و هو أوكد في إفادة الاختصاص من إياك نعبد، و سقطت الياء من قوله فَارْهَبُونِ لأنها رأس آية و مُصَدِّقًا حال من ما في قوله: بِمَا أُنزِلْتُ أو من ضميرها المقدر بعد الفعل أى أنزلته.

(١). البقرة: ٦٣.

(٢). المائدة: ١٢.

(٣). آل عمران: ١٨٧.

(٤). انظر ص: ٢٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٨٨

و قوله أَوْلَ كَافِرٍ بِهِ إنما جاء به مفردا، لم يقل كافرين حتى يطابق ما قبله لأنه وصف لموصوف محذوف مفرد اللفظ، متعدد المعنى نحو فريق أو فوج. و قال الأَخْفَش و الفراء: إنه محمول على معنى الفعل، لأن المعنى أَوْلَ من كفر. و قد يكون من باب قولهم: هو أظرف الفتيان و أجمله، كما حكى ذلك سيويه، فيكون هذا المفرد قائما مقام الجمع؛ و إنما قال أَوْلَ مع أنه تقدّمهم إلى الكفر به كفار قريش، لأن المراد أَوْلَ كافر به من أهل الكتاب، لأنهم العارفون بما يجب للأنبياء، و ما يلزم من التصديق، و الضمير في به عائد إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ:

أى لا- تكونوا أَوْلَ كافر بهذا النبي مع كونكم قد وجدتموه مكتوبا عندكم في التوراة و الإنجيل، مبشرا به في الكتب المنزلة عليكم. و قد حكى الرازى في تفسيره في هذا الموضوع ما وقف عليه من البشارات برسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ في الكتب السالفة، و قيل إنه عائد إلى القرآن المدلول عليه بقوله: بِمَا أُنزِلْتُ و قيل عائد إلى التوراة المدلول عليها بقوله: لِمَا مَعَكُمْ و قوله: وَ لَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي أَى بأوامرى و نواهى ثَمَنًا قَلِيلًا أَى عيشا نزرا و رئاسة لا خطر لها. جعل ما اعتاضوه ثمنا، و أوقع الاشتهار عليه و إن كان الثمن هو المشتري به، لأن الاشتهار هنا مستعار للاستبدال: أَى لا تستبدلوا بآياتى ثمنا قليلا، و كثيرا ما يقع مثل هذا في كلامهم.

و قد قدّمنا الكلام عليه في تفسير قوله تعالى: اشْتَرُوا الضَّالِمَةَ بِالْهُدَى و من إطلاق اسم الثمن على نيل عرض من أعراض الدنيا قول الشاعر:

إن كنت حاولت ذنبا أو ظفرت به فما أصبت بترك الحج من ثمن

و هذه الآية و إن كانت خطابا لبنى إسرائيل و نهيا لهم، فهى متناولة لهذه الأمة بفحوى الخطاب أو بلحنه، فمن أخذ من المسلمين رشوة على إبطال حق أمر الله به، أو إثبات باطل نهى الله عنه، أو امتنع من تعليم ما علمه الله، و كتم البيان الذى أخذ الله عليه ميثاقه به، فقد اشترى بآيات الله ثمنا قليلا. و قوله: وَ إِيَّايَ فَاتَّقُونِ الكلام فيه كالكلام فى قوله تعالى: وَ إِيَّايَ فَارْهَبُونِ و قد تقدم قريبا. و اللبس: الخطأ، يقال لبست عليه الأمر ألبسه: إذا خلطت حقه بباطله و واضحه بمشكله، قال الله تعالى: وَ لَلْبَسِنا عَلَيْهِمَ ما يَلْبَسُونَ قالت الخنساء:

ترى الجليس يقول الحقّ تحسبه رشدا و هيهات فانظر ما به التبسا

صدّق مقالته و احذر عداوته و البس عليه أمورا مثل ما لبسا

و قال العجاج:

لَمَّا لبسنا الحقّ بالتجنّى غنين فاستبدلن زيدا منى

و منه قول عنترة:

و كتيبه لبستها بكتيبة حتى إذا التبت نفضت لها يدي

وقيل: هو مأخوذ من التغطية: أى لا تغطوا الحق بالباطل، و منه قول الجعدى:

فتح القدير، ج ١، ص: ٨٩ إذا ما الضجيج ثنى جيدها تثنت عليه فكانت لباسا

و قول الأخطل:

و قد لبست لهذا الأمر أعصره حتى تجلل رأسى الشيب فاشتعلا

و الأول أولى. و الباطل فى كلام العرب: الزائل، و منه قول لبيد:

ألا كل شىء ما خلا الله باطل «١» و بطل الشىء يبطل بطولا و بطلانا، و أبطله غيره. و يقال ذهب دمه بطلا: أى هدرأ، و الباطل:

الشیطان؛ و سُمى الشجاع بطلا لأنه يبطل شجاعه صاحبه، و المراد به هنا خلاف الحق. و الباء فى قوله بالباطل يحتمل أن تكون

صلة و أن تكون للاستعانة ذكر معناه فى الكشف، و رجح الرازى فى تفسيره الثانى. و قوله:

وَ تَكْتُمُوا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ دَاخِلًا تَحْتَ حُكْمِ النَّهْيِ أَوْ مَنْصُوبًا بِإِضْمَارِ أَنْ، وَ عَلَى الْأَوَّلِ يَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ اللَّبْسِ وَ الْكُتْمِ مَنْهِيًا

عنه، و على الثانى يكون المنهى عنه هو الجمع بين الأمرين، و من هذا يلوح رجحان دخوله تحت حكم النهى، و أن كل واحد

منهما لا- يجوز فعله على انفراده، و المراد النهى عن كتم حجج الله التى أوجب عليهم تبليغها و أخذ عليهم بيانها، و من فسّر

اللبس أو الكتمان بشىء معين، و معنى خاص فلم يصب إن أراد أن ذلك هو المراد دون غيره، لا إن أراد أنه مما يصدق عليه. و

قوله: وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ جملته حالية، و فيه أن كفرهم كفر عناد لا كفر جهل، و ذلك أغلظ للذنب و أوجب للعقوبة، و هذا التقييد لا

يفيد جواز اللبس و الكتمان مع الجهل، لأن الجاهل يجب عليه أن لا- يقدم على شىء حتى يعلم بحكمه، خصوصا فى أمور

الدين، فإن التكلم فيها و التصدى للإصدار و الإيراد فى أبوابها إنما أذن الله به لمن كان رأسا فى العلم فردا فى الفهم، و ما

للجهال و الدخول فيما ليس من شأنهم و القعود فى غير مقاعدهم؟! و قد أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن

عباس فى قوله: يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ لِلْأَحْبَارِ مِنَ الْيَهُودِ: اذْكُرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ أَى بلائى عندكم و عند آبائكم، لما

كان نجاهم به من فرعون و قومه وَ أَوْفُوا بِعَهْدِي الَّذِي أَخَذْتُ فِي أَعْنَاقِكُمْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ إِذَا جَاءَكُمْ أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ

أنجز لكم ما وعدتكم عليه بتصديقه و اتباعه بوضع ما كان عليكم من الإصر و الأغلال وَ إِيَّايَ فَارْهَبُونِ أَنْ أَنْزَلَ بِكُمْ مَا أَنْزَلْتُ

بمن كان قبلكم من آبائكم من النقمات وَ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَ لَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ وَ عِنْدَكُمْ فِيهِ مِنَ الْعِلْمِ مَا

ليس عند غيركم وَ تَكْتُمُوا الْحَقَّ وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَى لا- تكتنموا ما عندكم من المعرفة برسولى و بما جاءكم به و أنتم تجدونه

عندكم فيما تعلمون من الكتب التى بأيديكم، و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عنه فى قوله أَوْفُوا بِعَهْدِي يقول: ما أمرتكم به

من طاعتي و نهيتكم عنه من معصيتى فى النبى صلى الله عليه و سلم و غيره أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ يقول: أرض عنكم و أدخلكم الجنة.

و أخرج ابن المنذر عن ابن مسعود مثله. و أخرج ابن المنذر

(١). و تمامه: و كل نعيم لا محالة زائل.

فتح القدير، ج ١، ص: ٩٠

عن مجاهد فى قوله: أَوْفُوا بِعَهْدِي قَالَ: هُوَ الْمِيثَاقُ الَّذِي أَخَذَهُ عَلَيْهِمْ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ لَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ «١» لآيَهُ وَ

أخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه. و أخرج عبد بن حميد عن الحسن قال:

أوفوا لى بما افترضت عليكم أوف لكم بما وعدتكم. و أخرج عبد بن حميد و أبو الشيخ عن الضحاك نحوه.

و أخرج ابن جرير عن أبي العالية قوله: إِيَّاي فَارْهَبُونِ قال: فاخشون. و أخرج عبد بن حميد و ابن جريج عن مجاهد في قوله: وَ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ قال: القرآن مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ قال: التوراة و الإنجيل.

و أخرج ابن جريج عن ابن جرير في قوله: أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ قال: بالقرآن. و أخرج ابن جرير عن أبي العالية في الآية قال: يقول يا معشر أهل الكتاب آمنوا بما أنزلت على محمد مصدقا لما معكم، لأنهم يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة و الإنجيل وَ لَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ أى أول من كفر بمحمد وَ لَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي يقول: لا تأخذوا عليه أجرا، قال: و هو مكتوب عندهم في الكتاب الأول: يا ابن آدم علِّم مجانا كما علّمت مجانا. و أخرج أبو الشيخ عنه قال: لا تأخذ على ما علّمت أجرا، إنما أجر العلماء و الحكماء و العلماء على الله. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله وَ لَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ قال: لا تخلطوا الصدق بالكذب وَ تَكْتُمُوا الْحَقَّ قال: لا تكتموا الحق و أنتم قد علمتم أن محمدا رسول الله. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة في قوله: وَ لَا تَلْبِسُوا الْآيَةَ، قال: لا تلبسوا اليهودية و النصرانية بالإسلام وَ تَكْتُمُوا الْحَقَّ قال: كتموا محمدا و هم يعلمون أنه رسول الله يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة و الإنجيل. و أخرج ابن جرير عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: الحق: التوراة، و الباطل: الذي كتبه بأيديهم.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٤٣ الى ٤٦]

وَ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَ آتُوا الزَّكَاةَ وَ ارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ (٤٣) أ تَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَ تَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَ أَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَ فَلَآ تَعْقِلُونَ (٤٤) وَ اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَ الصَّلَاةِ وَ إِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ (٤٥) الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ وَ أَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (٤٦)

قد تقدم الكلام في تفسير إقامة الصلاة و اشتقاقها، و المراد هنا الصلاة المعهودة، و هى صلاة المسلمين، على أن التعريف للعهد، و يجوز أن تكون للجنس، و مثلها الزكاة. و الإيتاء: الإعطاء، يقال آتيته: أى أعطيته. و الزكاة مأخوذة من الزكاء، و هو النماء، زكا الشىء: إذا نما و زاد، و رجل زكى: أى زائد الخير؛ و سمي إخراج جزء من المال زكاة: أى زيادة مع أنه نقص منه، لأنها تكثر بركته بذلك، أو تكثر أجر صاحبه؛ و قيل: الزكاة مأخوذة من التطهير، كما يقال: زكا فلان: أى طهر.

و الظاهر أن الصلاة و الزكاة و الحج و الصوم و نحوها قد نقلها الشرع إلى معان شرعية هى المرادة بما هو مذكور في الكتاب و السنة منها. و قد تكلم أهل العلم على ذلك بما لا يتسع المقام لبسطه. و قد اختلف أهل العلم في المراد بالزكاة هنا، فقيل: المراد المفروضة لاقترانها بالصلاة، و قيل صدقة الفطر، و الظاهر أن المراد ما هو أعَمّ من ذلك. و الركوع فى اللغة: الانحناء، و كل منحن راکع، قال لبيد:

أخبر أخبار القرون التى مضت أدب كائى كلما قمت راکع

(١). المائدة: ١٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٩١

و قيل الانحناء يعم الركوع و السجود، و يستعار الركوع أيضا للانحناء فى المنزلة، قال الشاعر:

لا تهين الفقير «١» علك أن تر كع يوما و الدهر قد رفعه

و إنما خص الركوع بالذكر هنا، لأن اليهود لا ركوع فى صلاتهم؛ و قيل: لكونه كان ثقيلًا على أهل الجاهلية، و قيل: إنه أراد بالركوع جميع أركان الصلاة. و الركوع الشرعى: هو أن ينحنى الرجل و يمد ظهره و عنقه و يفتح أصابع يديه و يقبض على ركبتيه ثم يطئن راکعا ذاكرا بالذكر المشروع. و قوله: مَعَ الرَّاكِعِينَ فيه الإرشاد إلى شهود الجماعة و الخروج إلى المساجد. و

قد ورد في ذلك من الأحاديث الصحيحة الثابتة في الصحيحين وغيرهما ما هو معروف. وقد أوجب حضور الجماعة بعض أهل العلم على خلاف بينهم في كون ذلك عينا أو كفاية؛ وذهب الجمهور إلى أنه سنة مؤكدة مرغبا فيها وليس بواجب، وهو الحق للأحاديث الصحيحة الثابتة عن جماعة من الصحابة، من أن صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بخمس وعشرين درجة أو سبع وعشرين درجة. وثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم: الذي يصلي مع الإمام أفضل من الذي يصلي وحده ثم ينام. والبحث طويل الذبول، كثير النقول. والهمزة في قوله أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ لِلإِسْتِفْهَامِ مع التوبيخ للمخاطبين، وليس المراد توبيخهم على نفس الأمر بالبر فإنه فعل حسن مندوب إليه، بل بسبب ترك فعل البر المستفاد من قوله: وَتَسْؤُونَ أَنْفُسَكُمْ مع التطهر بتزكية النفس والقيام في مقام دعاء الخلق إلى الحق إيهاما للناس وتليسا عليهم، كما قال أبو العتاهية:

وصفت التقى حتى كأنك ذو تقى وريح الخطايا من ثيابك تسطح

والبر: الطاعة والعمل الصالح، والبر: سعة الخير والمعروف، والبر: الصدق، والبر: ولد الثعلب، والبر: سوق الغنم، ومن إطلاقه على الطاعة قول الشاعر:

لا هم رب إن يكونوا «٢» دونكايبرك الناس ويفجرونكا

أى يطعونك ويعصونك. والنسيان بكسر النون هو هنا بمعنى الترك: أى وتتركون أنفسكم، وفي الأصل خلاف الذكر والحفظ: أى زوال الصورة التى كانت محفوظة عن المدركة والحافظة. والنفس: الروح، ومنه قوله تعالى اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا «٣» يريد الأرواح. وقال أبو خراش:

نجا سالم والنفس منه بشدقه ولم ينج إلا جفن سيف ومثرا
والنفس أيضا: الدم، ومنه قولهم: سالت نفسه، قال الشاعر:
تسيل على حد السيوف نفوسنا وليست على غير الطبات تسيل

(١). فى القرطبي «و لا تعاد الضعيف».

(٢). فى البحر المحيط؛ لأبى حيان «إن بكر».

(٣). الزمر: ٤٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٩٢

والنفس: الجسد، ومنه:

تَبَّتْ أَنْ بَنَى سَحِيمٌ أَدَخَلُوا آيَاتِهِمْ تَامُرَ نَفْسِ الْمُنْدَرِ

والتامور: البدن.

وقوله وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ جملة حالية مشتملة على أعظم تقرير وأشد توبيخ وأبلغ تبكيت: أى كيف تتركون البر الذى تأمرون الناس به وأنتم من أهل العلم العارفين بقبح هذا الفعل وشدة الوعيد عليه، كما ترونه فى الكتاب الذى تتلونه والآيات التى تقرؤونها من التوراة. والتلاوة: القراءة، وهى المراد هنا وأصلها الاتباع، يقال: تلوته: إذا تبعته؛ وسمى القارئ تاليا والقراءة تلاوة لأنه يتبع بعض الكلام ببعض، على النسق الذى هو عليه. قوله أَفَلَا تَعْقِلُونَ استفهام للإنكار عليهم والتقرير لهم، وهو أشد من الأول وأشد، وأشد ما قرع الله فى هذا الموضع من يأمر بالخير ولا يفعله من العلماء الذين هم غير عاملين بالعلم، فاستنكر عليهم أولا- أمرهم للناس بالبر مع نسيان أنفسهم فى ذلك الأمر الذى قاموا به فى المجامع ونادوا به فى المجالس إيهاما للناس بأنهم مبلغون عن الله ما تحملوه من حججه، ومبينون لعباده ما أمرهم ببيانه، وموصلون إلى خلقه ما استودعهم واثمنهم عليه، و

هم أترك الناس لذلك و أبعدهم من نفعه و أزهدهم فيه، ثم ربط هذه الجملة بجملة أخرى جعلها مبيّنة لحالهم و كاشفة لعوارهم و هاتكة لأستارهم، و هى أنهم فعلوا هذه الفعل الشنيعة و الخصلة الفظيعة على علم منهم و معرفة بالكتاب الذى أنزل عليهم و ملازمة لتلاوته، و هم فى ذلك كما قال المعزى:

و إنّما حمل التوراة قارئها كسب الفوائد لا حبّ التلاوات

ثم انتقل معهم من تفرّيع إلى تفرّيع، و من توبيخ إلى توبيخ فقال: إنكم لو لم تكونوا من أهل العلم و حملة الحجة و أهل الدراسة لكتب الله، لكان مجرد كونكم ممن يعقل حائلا- بينكم و بين ذلك ذائدا لكم عنه زاجرا لكم منه، فكيف أهملتم ما يقتضيه العقل بعد إهمالكم لما يوجب العلم. و العقل فى أصل اللغة: المنع، و منه عقال البعير، لأنه يمنع عن الحركة، و منه العقل فى الدية لأنه يمنع و لى المقتول عن قتل الجانى. و العقل نقيض الجهل و يصح تفسير ما فى الآية هنا بما هو أصل معنى العقل عند أهل اللغة: أى أفلا تمنعون أنفسكم من مواقف هذه الحال المزريّة، و يصحّ أن يكون معنى الآية: أفلا تنظرون بعقولكم التى رزقكم الله إياها حيث لم تنتفعوا بما لديكم من العلم. و قوله: وَ اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ الصَّبْرُ فى اللغة: الحبس، و صبرت نفسى على الشىء:

حبستها. و منه قول عنتره:

فصبرت عارفة لذلك حرّة ترسو إذا نفس الجبان تطلّع

و المراد هنا: استعينوا بحبس أنفسكم عن الشهوات و قصرها على الطاعات على دفع ما يرد عليكم من المكروهات، و قيل: الصبر هنا هو خاص بالصبر على تكاليف الصلاة. و استدل هذا القائل بقوله تعالى:

وَ أُمِرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَ اضْطَبِرْ عَلَيْهَا «١» و ليس فى هذا الصبر الخاص بهذه الآية ما ينفى ما تفيد الألف و اللام

(١). طه: ١٣٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٩٣

الداخله على الصبر من الشمول، كما أن المراد بالصلاة هنا جميع ما تصدق عليه الصلاة الشرعية من غير فرق بين فريضة و نافله. و اختلف المفسرون فى رجوع الضمير فى قوله: وَ إِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ فْقِيلَ إِنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى الصَّلَاةِ و إن كان المتقدم هو الصبر و الصلاة فقد يجوز إرجاع الضمير إلى أحد الأمرين المتقدم ذكرهما. كما قال تعالى: وَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ «١» إذا كان أحدهما داخلا تحت الآخر بوجه من الوجوه، و منه قول الشاعر:

إن شرح الشباب و الشعر الأسود ما لم يعاص كان جنونا

و لم يقل ما لم يعاص بل جعل الضمير راجعا إلى الشباب، لأن الشعر الأسود داخل فيه؛ و قيل إنه عائد إلى الصلاة من دون اعتبار دخول الصبر تحتها لأن الصبر هو عليها، كما قيل سابقا؛ و قيل إن الضمير راجع إلى الصلاة و إن كان الصبر مرادا معها، لكن لما كانت آكد و أعم تكليفا و أكثر ثوبا كانت الكناية بالضمير عنها، و منه قوله: وَ الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الدَّهَبَ وَ الْفِضَّةَ وَ لَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ «٢» كذا قيل: و قيل إن الضمير راجع إلى الأشياء المكنوزة، و مثل ذلك قوله تعالى: وَ إِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا «٣» فأرجع الضمير هنا إلى الفضة و التجارة لما كانت الفضة أعم نفعاً و أكثر وجوداً، و التجارة هى الحاملة على الانقضاء، و الفرق بين هذا الوجه و بين الوجه الأوّل أن الصبر هناك جعل داخلا تحت الصلاة، و هنا لم يكن داخلا و إن كان مرادا؛ و قيل إن المراد الصبر و الصلاة، و لكن أرجع الضمير إلى أحدهما استغناء به عن الآخر، و منه قوله تعالى:

وَ جَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَ أُمَّهُ آيَةً «٤» أى ابن مريم آية و أمه آية. و منه قول الشاعر:

و من يك أمسى بالمدينة رحله فإني و قيار بها لغريب
و قال آخر:

لكل هم من الهموم سعة و الصبح و المسى لا فلاح معه

و قيل رجع الضمير إليهما بعد تأويلهما بالعبادة؛ و قيل رجع إلى المصدر المفهوم من قوله: وَ اسْتَعِينُوا و هو الاستعانة؛ و قيل رجع إلى جميع الأمور التي نهى عنها بنو إسرائيل. و الكبيرة: التي نهى عنها بنو إسرائيل. و الكبيرة: التي يكبر أمرها و يتعاضم شأنها على حاملها لما يجده عند تحملها و القيام بها من المشقة، و منه كَبَّرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ ما تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ «٥» و الخاشع: هو المتواضع، و الخشوع: التواضع. قال في الكشف: و الخشوع: الإخبات و التظامن، و منه الخشعة للرملة المتظامنة و أما الخضوع: فاللين و الانقياد، و منه خضعت بقولها: إذا لينته. انتهى. و قال الزجاج: الخاشع الذي يرى أثر الذل و الخشوع عليه كخشوع الدار بعد الإقواء «٦»، و مكان خاشع: لا يهتدى إليه؛ و خشعت الأصوات: أى سكنت، و خشع بصره: إذا غضه، و الخشعة: قطعة من الأرض رخوة. و قال سفيان الثوري: سألت الأعمش عن الخشوع فقال: يا ثوري أنت تريد أن تكون إماما للناس

(١). التوبة: ٦٢.

(٢). التوبة: ٣٤.

(٣). الجمعة: ١١.

(٤). المؤمنون: ١٥٠.

(٥). الشورى: ١٣.

(٦). أقوت الدار: خلت من ساكنيها.

فتح القدير، ج ١، ص: ٩٤

و لا- تعرف الخشوع؟ ليس الخشوع بأكل الخشن و لبس الخشن و تطأطئ الرأس، لكن الخشوع أن ترى الشريف و الدنيء في الحق سواء، و تخشع لله في كل فرض افترض عليك. انتهى. و ما أحسن ما قاله بعض المحققين في بيان ماهيته: إنه هيئة في النفس يظهر منها في الجوارح سكون و تواضع، و استثنى سبحانه الخاشعين- مع كونهم باعتبار استعمال جوارحهم في الصلاة، و ملازمتهم لوظائف الخشوع الذي هو روح الصلاة، و إيتابهم إيتابا عظيما في الأسباب الموجبة للحضور و الخشوع- لأنهم لما يعلمونه من تضاعف الأجر و توفر الجزاء و الظفر بما وعد الله به من عظيم الثواب، تسهل عليهم تلك المتاعب، و يتدلل لهم ما يرتكبونه من المصاعب، بل يصير ذلك لذة لهم خالصة و راحة عندهم محضة، و لأمر ما هان على قوم ما يلاقونه من حرّ السيوف عند تصادم الصفوف، و كانت الأمانة عندهم طعم المنيّة حتى قال قائلهم:

و لست أبالى حين أقتل مسلما على أيّ جنب كان في الله مصرعى

و الظن هنا عند الجمهور بمعنى اليقين، و منه قوله تعالى: إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلاقٍ حِسَابِيَّةٍ و قوله:

فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُواقِعُها و منه قول دريد بن الصمة:

فقلت لهم ظنّوا بألفى مدجج سراتهم في الفارسيّ المسرد

و قيل: إن الظن في الآية على بابه، و يضم في الكلام بذنوبهم، فكأنهم توقعوا لقاءه مدنيين، ذكره المهدوي و الماوردي، و الأوّل أولى. و أصل الظن: الشك مع الميل إلى أحد الطرفين، و قد يقع موقع اليقين في مواضع، منها هذه الآية. و معنى قوله: مُلاقُوا رَبِّهِمْ ملاقوا جزائه، و المفاعلة هنا ليست على بابها، و لا أرى في حمله على أصل معناه من دون تقدير المضاف بأسا. و في

هذا مع ما بعده من قوله: وَ أَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ إقرار بالبعث و ما وعد الله به فى اليوم الآخر. و قد أخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله:

وَ اذْكَرُوا قَالَ: صلوا. و أخرج ابن أبى حاتم أيضا عن مقاتل فى قوله وَ اذْكَرُوا مَعَ الرَّاْكِعِينَ قَالَ:

أمرهم أن ىركعوا مع أمه محمد يقول: كونوا منهم و معهم. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله تعالى: أَ تَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ الْآيَةَ، قَالَ: أولئك أهل الكتاب كانوا يأمرون الناس بالبرّ و ينسون أنفسهم و هم يتلون الكتاب و لا ينتفعون بما فيه. و أخرج الثعلبى و الواحدى عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية فى يهود أهل المدينة، كان الرجل منهم يقول لصهره و لذى قرابته و لمن بينه و بينه رضاع من المسلمين: اثبت على الدين الذى أنت عليه و ما يأمرك به هذا الرجل، يعنون محمدا صلى الله عليه و سلم، فإن أمره حق، و كانوا يأمرون الناس بذلك و لا يفعلونه. و أخرج ابن جرير عنه فى قوله: أَ تَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ قَالَ: بالدخول فى دين محمد.

و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عنه فى الآية قال: تنهون الناس عن الكفر بما عندكم من النبوة و العهد من التوراء، و أنتم تكفرون بما فيها من عهدى إليكم فى تصديق رسلى؟ و أخرج عبد الرزاق و ابن أبى شيبه و ابن جرير و البيهقى عن أبى الدرداء فى الآية قال: لا يفقه الرجل كل الفقه حتى يمقت الناس فى ذات الله، ثم يرجع إلى نفسه فىكون لها أشد مقتا. و أخرج أحمد و ابن أبى شيبه و عبد بن حميد و البزار و ابن المنذر

فتح القدير، ج ١، ص: ٩٥

و ابن أبى حاتم و أبو نعيم فى الحلية و ابن حبان و ابن مردويه و البيهقى عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «رأيت ليلة أسرى بى رجلا تقرض شفاهم بمقاريض من نار، كلما قرضت رجعت، فقلت لجبريل: من هؤلاء؟ قال: هؤلاء خطباء من أمتك كانوا يأمرون الناس بالبرّ و ينسون أنفسهم و هم يتلون الكتاب أفلا يعقلون».

و ثبت فى الصحيحين من حديث أسامة بن زيد قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: «يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى فى النار، فتندلق به أفتابه فيدور بها كما يدور الحمار برحاه، فيطيف به أهل النار فيقولون:

يا فلان ما لك ما أصابك؟ ألم تكن تأمرنا بالمعروف و تنهانا عن المنكر؟ فيقول: كنت آمركم بالمعروف و لا آتية، و أنهاكم عن المنكر و آتية» و فى الباب أحاديث منها عن جابر مرفوعا عن الخطيب و ابن النجار، و عن الوليد بن عقبة مرفوعا عند الطبرانى و الخطيب بسند ضعيف و عند عبد الله بن أحمد فى زوائد الزهد عنه موقوفا، و معناها جميعا: أنه يطلع قوم من أهل الجنة على قوم من أهل النار فيقولون لهم: بم دخلتم النار و إنما دخلنا الجنة بتعليمكم؟ قالوا: إنا كنا نأمركم و لا نفعل. و أخرج الطبرانى، و الخطيب فى الاقتضاء، و الأصبهانى فى الترغيب بسند جيد عن جندب بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «مثل العالم الذى يعلم الناس الخير و لا يعمل به كمثل السراج يضىء للناس و يحرق نفسه». و أخرج ابن أبى شيبه و عبد الله بن أحمد فى زوائد الزهد عنه نحوه. و أخرج الطبرانى، و الخطيب فى الاقتضاء، عن أبى برزة مرفوعا نحوه. و أخرج ابن قانع فى معجمه، و الخطيب فى الاقتضاء، عن سليك مرفوعا نحوه. و أخرج ابن سعد و ابن أبى شيبه و أحمد فى الزهد عن أبى الدرداء قال: «ويل للذى لا يعلم مرة و لو شاء الله لعلمه، و ويل للذى يعلم و لا يعمل سبع مرات». و أخرج أحمد فى الزهد عن عبد الله بن مسعود مثله، و ما أحسن ما أخرجه ابن مردويه، و البيهقى فى شعب الإيمان، و ابن عساكر، عن ابن عباس أنه جاءه رجل فقال: يا ابن عباس إنى أريد أن آمر بالمعروف و أنهى عن المنكر، قال: أو بلغت ذلك؟ قال: أرجو، قال: فإن لم تخش أن تفتضح بثلاثه أحرف فى كتاب الله فافعل، قال: و ما هن؟ قال: قوله عزّ و جلّ: أَ تَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَ تَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ «١» أحكمت هذه الآية؟ قال: لا، قال: فالحرف الثانى، قال: قوله تعالى لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ - كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا

تَفْعَلُونَ (٢) أَحْكَمْتَ هَذِهِ الْآيَةَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَالْحَرْفُ الثَّالِثُ، قَالَ: قَوْلُ الْعَبْدِ الصَّالِحِ شَعِيبٍ: مَا أُرِيدُ أَنْ أَخَالَفَكُمُ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ (٣) أَحْكَمْتَ هَذِهِ الْآيَةَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ:

فابدأ بنفسك. و أخرج عبد بن حميد، عن قتادة في قوله تعالى: وَ اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ قَالَ: إِنهُمَا مَعُونَتَانِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَعِينُوا بِهِمَا. وَ قد أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب الصبر، و أبو الشيخ في الثواب، و الديلمي في مسند الفردوس، عن عليّ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّبْرُ ثَلَاثَةٌ: فَصَبْرٌ عَلَى الْمَصِيبَةِ، وَ صَبْرٌ عَلَى الطَّاعَةِ، وَ صَبْرٌ عَنِ الْمَعْصِيَةِ». وَ قد وردت أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ فِي مَدْحِ الصَّبْرِ وَ التَّرْغِيبِ فِيهِ وَ الْجَزَاءِ لِلصَّابِرِينَ، وَ لَمْ نَذْكُرْهَا هُنَا، لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِخَاصَّةٍ بِهَذِهِ الْآيَةِ، بَلْ هِيَ وَارِدَةٌ فِي مَطْلُقِ الصَّبْرِ. وَ قد ذَكَرَ السِّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمُنْتَوِرِ هَاهُنَا مِنْهَا شَطْرًا صَالِحًا، وَ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ مِنَ الثَّنَاءِ عَلَى ذَلِكَ وَ التَّرْغِيبِ فِيهِ الْكَثِيرِ الطَّيِّبِ. وَ أخرج أحمد و أبو داود و ابن جرير عن حذيفة قال: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ فَرَعَ إِلَى الصَّلَاةِ. وَ أخرج

(١). البقرة: ٤٤.

(٢). الصف: ٢-٣.

(٣). هود: ٨٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٩٦

أحمد و النسائي و ابن حبان، عن صهيب، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَ كَانُوا: يَعْنِي الْأَنْبِيَاءَ، يَفْرَعُونَ إِذَا فَرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ». وَ أخرج ابن أبي الدنيا و ابن عساکر عن أبي الدرداء مرفوعاً نحو حديث حذيفة. وَ أخرج سعيد بن منصور و ابن المنذر و الحاكم، و البيهقي في شعب الإيمان، عن ابن عباس أنه كَانَ فِي مَسِيرِهِ لَهُ، فَنَعِيَ إِلَيْهِ ابْنُ لَهُ، فَتَزَلَّ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ اسْتَرْجَعَ فَقَالَ: فَعَلْنَا كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ فَقَالَ وَ اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَ قد روى عنه ذلك سعيد بن منصور و ابن جرير و ابن المنذر و البيهقي لما نعى إليه أخوه قثم. وَ قد روى نحو ذلك عن جماعة من الصحابة و التابعين. وَ أخرج ابن جرير عن الضحاک في قوله: وَ إِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ قَالَ: لِثَقِيلَةٍ. وَ أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ قَالَ: الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا. وَ أخرج ابن جرير عن أبي العالية في قوله: إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ قَالَ: الْخَائِفِينَ. وَ أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: كُلُّ ظَنٍّ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ يَقِينٌ. وَ لَا يَتِمُّ هَذَا فِي مِثْلِ قَوْلِهِ بَ إِِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا* وَ قَوْلِهِ: إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَ لعله يريد الظن المتعلق بأمور الآخرة كما رواه ابن جرير عن قتادة قال: مَا كَانَ مِنْ ظَنِّ الْآخِرَةِ فَهُوَ عِلْمٌ. وَ أخرج ابن جرير عن أبي العالية في قوله وَ أَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ قَالَ: يَسْتَقِينُونَ أَنَّهُمْ يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٤٧ الى ٥٠]

يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَ أَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ (٤٧) وَ اتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَ لَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَ لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَ لَا هُمْ يُنصَرُونَ (٤٨) وَ إِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَ يَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَ فِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ (٤٩) وَ إِذْ فَرَقْنَا بَيْنَكُمْ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ وَ أَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ (٥٠)

قوله: يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ قد تقدم تفسيره، و إنما كرر ذلك سبحانه توكيدا للحجة عليهم و تحذيرا لهم من ترك اتباع محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم قرنه بالوعيد و هو قوله: وَ اتَّقُوا يَوْمًا وَ قَوْلِهِ: وَ أَنِّي فَضَّلْتُكُمْ مَعُطُوفٌ عَلَى

مفعول اذكروا: أى اذكروا نعمتى و تفضيلى لكم على العالمين، قيل: المراد بالعالمين عالم زمانهم، وقيل: على جميع العالمين بما جعل فيهم من الأنبياء. وقال فى الكشاف:

على الجَمِّ الغفير من الناس كقوله: بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ «١» يقال: رأيت عالما من الناس؛ يراد الكثرة انتهى.

قال الرازى فى تفسيره: وهذا ضعيف، لأن لفظ العالم مشتق من العلم وهو الدليل، وكل ما كان دليلا على الله كان علما و كان من العالم. وهذا تحقيق قول المتكلمين: العالم كل موجود سوى الله. وعلى هذا لا يمكن تخصيص لفظ العالم ببعض المحدثات. انتهى. وأقول: هذا الاعتراض ساقط، أما أولا فدعوى اشتقاقه من العلم لا برهان عليه، و أما ثانيا: فلو سلمنا صحة هذا الاشتقاق كان المعنى موجودا بما يتحصل معه مفهوم الدليل على الله الذى يصح إطلاق اسم العلم عليه، وهو كائن فى كل فرد من أفراد المخلوقات التى يستدل بها على الخالق، وغايته أن جمع العالم يستلزم أن يكونوا مفضلين على أفراد كثيرة من المحدثات؛ و أما أنهم مفضلون

(١). الأنبياء: ٧١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٩٧

على كل المحدثات فى كل زمان فليس فى اللفظ ما يفيد هذا، ولا فى اشتقاقه ما يدل عليه؛ و أما من جعل العالم أهل العصر، فغايته أن يكونوا مفضلين على أهل عصور لا على أهل كل عصر، فلا يستلزم ذلك تفضيلهم على أهل العصر الذين فيهم نبينا صلى الله عليه وسلم، ولا على ما بعده من العصور، ومثل هذا الكلام ينبغى استحضاره عند تفسير قوله تعالى: إِذْ جَعَلْ فَيْكُمْ أَنْبِيَاءَ وَ جَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَ آتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ «١» و عند قوله تعالى: وَ لَقَدْ اخْتَرْنَا لَهُمْ عَلَى عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ «٢» و عند قوله: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَ نُوحًا وَ آلَ إِبْرَاهِيمَ وَ آلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ «٣» فإن قيل: إن التعريف فى العالمين يدل على شموله لكل عالم. قلت: لو كان الأمر هكذا لم يكن ذلك مستلزما لكونهم أفضل من أمه محمد صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى: كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ «٤» فإن هذه الآية و نحوها تكون مخصصة لتلك الآيات. وقوله: وَ اتَّقُوا يَوْمًا أَمْرَ مَعْنَاهُ الوعيد، و قد تقدم معنى التقوى. والمراد باليوم: يوم القيامة؛ أى عذابه. وقوله: لا تَعْزِزِ نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا فى محل نصب صفة ليوم، و العائد محذوف. قال البصريون فى هذا و أمثاله تقديره فيه. وقال الكسائى: هذا خطأ، بل التقدير: لا تجزيه. لأن حذف الظرف لا يجوز، و يجوز حذف الضمير وحده. و قد روى عن سيويه و الأَخْفَشِ و الرَّجَّاجِ جواز الأمرين. و معنى لا تجزى: لا تكفى و تقضى، يقال: جزى عنى هذا الأمر يجزى: أى قضى، و اجترأت بالشىء اجترأ: أى اكتفيت، و منه قول الشاعر:

فإنَّ الغدر فى الأقوام عارو أنَّ الحرَّ يجزى «٥» بالكراع

و المراد أن هذا اليوم لا تقضى نفس عن نفس شيئا و لا تكفى عنها، و معنى التنكير التحقير: أى شيئا يسيرا حقيرا، و هو منصوب على المفعولية أو على أنه صفة مصدر محذوف؛ أى جزاء حقيرا، و الشفاعة مأخوذة من الشفع و هو الاثنان، تقول استشفعت: أى سألته أن يشفع لى: أى يضمّ جاهه إلى جاهك عند المشفوع إليه ليصل النفع إلى المشفوع له، و سميت الشفاعة شفاعة: لأنك تضم ملكك شريكك إلى ملكك. و قد قرأ ابن كثير و أبو عمرو: تقبل بالمشاة الفوقية لأن الشفاعة مؤنثة، و قرأ الباقون: بالياء التحتية لأنها بمعنى الشفيع.

قال الأَخْفَشِ: الأحسن التذكير. و ضمير منها يرجع إلى النفس المذكورة ثانيا؛ أى إن جاءت بشفاعة شفيع، و يجوز أن يرجع إلى النفس المذكورة أولا: أى إذا شفعت لم يقبل منها. و العدل بفتح العين: الفداء، و بكسرهما: المثل. يقال عدل و عديل، للذى

ماثل في الوزن والقدر. وحكى ابن جرير: أن في العرب من يكسر العين في معنى الفدية. والنصر: العون، والأنصار: الأعوان، وانتصر الرجل: انتقم، والضمير: أى هم يرجع إلى النفوس المدلول عليها بالنكرة في سياق النفي، والنفس تذكر وتؤنث. وقوله: إِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مَتَعَلِقَ بِقَوْلِهِ: اذْكُرُوا وَالنَّجَاةُ: النجوة من الأرض، وهى ما ارتفع منها، ثم سَمِيَ كُلُّ فَائِزٍ نَاجِيًا. وآل فرعون: قومه، وأصل آل: أهل بدليل تصغيره على أهيل، وقيل: غير ذلك، وهو يضاف إلى ذوى الخطر. قال الأخفش: إنما يقال فى الرئيس الأعظم، نحو آل محمد. ولا يضاف إلى البلدان فلا يقال من آل

(١). المائدة: ٢٠.

(٢). الدخان: ٣٢.

(٣). آل عمران: ٣٣.

(٤). آل عمران: ١١٠.

(٥). فى القرطبي «يجزأ».

فتح القدير، ج ١، ص: ٩٨

المدينة. و قال الأخفش: قد سمعناه فى البلدان، قالوا: آل المدينة. و اختلفوا هل يضاف إلى المضممر أم لا، فمنعه قوم و سوغه آخرون و هو الحق، و منه قول عبد المطلب:

وانصر على آل الصليب و عابديه اليوم آل كك

و فرعون: قيل هو اسم ذلك الملك بعينه، و قيل إنه اسم لكل ملك من ملوك العمالقة، كما يسمى من ملك الفرس: كسرى، و من ملك الروم: قيصر، و من ملك الحبشة النجاشي. و اسم فرعون موسى المذكور هنا: قابوس فى قول أهل الكتاب. و قال وهب: اسمه الوليد بن مصعب بن الريان. قال المسعودي: لا يعرف لفرعون تفسير بالعربية. و قال الجوهرى: إن كل عات يقال له فرعون، و قد تفرعن و هو ذو فرعنة: أى دهاء و مكر. و قال فى الكشاف: تفرعن فلان: إذا عتا و تجبر. و معنى قوله: يَسُومُونَكُمْ يولونكم، قاله أبو عبيدة؛ و قيل يذيقونكم و يلزمونكم إياه، و أصل السوم: الدوام، و منه سائمة الغنم لمدوامتها الرعى، و يقال: سامه خطة خسف: إذا أولاه إياها. و قال فى الكشاف: أصله من سام السلعة إذا طلبها، كأنه بمعنى:

يبغونكم سوء العذاب و يريدونكم عليه. انتهى. و سوء العذاب: أشده، و هو صفة مصدر محذوف؛ أى يسومونكم سوما سوء العذاب، و يجوز أن يكون مفعولا ثانيا، و هذه الجملة فى محل رفع على أنها خبر لمبتدأ مقدر، و يجوز أن يكون فى محل نصب على الحال: أى سائمين لكم. و قوله يُدْبِحُونَ و ما بعده بدل من قوله: يَسُومُونَكُمْ و قال الفراء: إنه تفسير لما قبله، و قرأه الجماعة بالتشديد، و قرأ ابن محيصن بالتخفيف. و الذبح فى الأصل: الشق، و هو فرى أوداج المذبوح، و المراد بقوله تعالى: وَ يَسِيْرَتَّحِيُونَ نساءً كُفَّرْنَ يتركونهن أحياء ليستخدموهن و يمتهنوهن؛ و إنما أمر بذبح البنات و استحياء البنات لأن الكهنة أخبروه بأنه مولود يكون هلاكه على يده، و عبر عن البنات باسم النساء لأنه جنس يصدق على البنات. و قالت طائفة:

أنه أمر بذبح الرجال و استدلوا بقوله: نساءً كُفَّرْنَ و الأول أصح بشهادة السبب، و لا يخفى ما فى قتل البنات و استحياء البنات للخدمة و نحوها من إنزال الذلّ بهم و إصاق الإهانة الشديدة بجمعهم لما فى ذلك من العار.

و الإشارة بقوله: وَ فِى ذَلِكُمْ إِلَى جَمَلَةٍ أَمْرٍ. و البلاء يطلق تارة على الخير، و تارة على الشر، فإن أريد به هنا الشر كانت الإشارة بقوله: وَ فِى ذَلِكُمْ بَلَاءٌ إِلَى مَا حَلَّ بِهِمْ مِنَ النِّقْمَةِ بِالذَّبْحِ وَ نَحْوِهِ، و إن أريد به الخير كانت الإشارة إلى النعمة التى أنعم الله عليهم بالإنجاء و ما هو مذكور قبله من تفضيلهم على العالمين.

وقد اختلف السلف و من بعدهم فى مرجع الإشارة، فرجح الجمهور الأول، و رجح الآخرون الآخر. قال ابن جرير: و أكثر ما يقال فى الشرّ بلوته أبلوه بلاء، و فى الخير أبلية إبلاء و بلاء، قال زهير:

جزى الله بالإحسان ما فعلا بكم و أبلاهما خير البلاء الذى يبلو

قال: فجمع بين اللغتين، لأنه أراد فأنعم عليهما خير النعم التى يختبر بها عباده. و قوله: و إذ فرقنا متعلق بما تقدم من قوله: اذكروا و فرقنا: فلنقا؛ و أصل الفرق الفصل، و منه فرق الشعر، و قرأ الزهرى: فرقنا بالتشديد. و الباء فى قوله: بِكُمْ قيل: هى بمعنى اللام: أى لكم، و قيل: هى

فتح القدير، ج ١، ص: ٩٩

الباء السببية: أى فرقناه بسببكم، و قيل: إن الجار و المجرور فى محل الحال: أى فرقناه متلبسا بكم، و المراد هاهنا: أن فرق البحر كان بهم؛ أى بسبب دخولهم فيه، أى لما صاروا بين الماءين صار الفرق بهم. و أصل البحر فى اللغة: الاتساع، أطلق على البحر الذى هو مقابل البرّ لما فيه من الاتساع بالنسبة إلى النهر و الخليج، و يطلق على الماء المالح، و منه أبحر الماء: إذا ملح، قال نصيب:

و قد عاد ماء الأرض بحرا فزادنى إلى مرضى أن أبحر المشرب العذب

و قوله: فَأَنْجَيْنَاكُمْ أى أخرجناكم منه: و أَعْرَفْنَا آلَ فِرْعَوْنَ فِيهِ. و قوله: وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ فى محل نصب على الحال: أى حال كونكم ناظرين إليهم بأبصاركم؛ و قيل معناه: وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ أى ينظر بعضكم إلى البعض الآخر من السالكين فى البحر؛ و قيل: نظروا إلى أنفسهم ينجون و إلى آل فرعون يغرقون. و المراد بآل فرعون هنا هو و قومه و أتباعه. و قد أخرج ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن عمر بن الخطاب أنه كان إذا تلا: اذْكُرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ قال: مضى القوم، و إنما يعنى به أنتم. و أخرج ابن جرير عن سفيان بن عيينة قال فى قوله: اذْكُرُوا نِعْمَتِي هى أياذى الله و أيامه. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد قال: نعمته الله التى أنعم بها على بنى إسرائيل فيما سمى و فيما سوى ذلك، فجر لهم الحجر، و أنزل عليهم المنّ و السلوى، و أنجاهم من عبودية آل فرعون. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد عن قتادة فى قوله: وَأَنْتَى فَضَّلْتَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ قال: فضلوا على العالم الذى كانوا فيه، و لكل زمان عالم. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم و ابن جرير عن أبى العالية فى قوله: فَضَّلْتَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ قال: بما أعطوا من الملك و الرسل و الكتب على من كان فى ذلك الزمان، فإن لكل زمان عالما.

و أخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: لا تَجْزَى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا قال: لا تغنى نفس مؤمنة عن نفس كافرة من المنفعة شيئا. و أخرج ابن جرير عن عمرو بن قيس الملائى، عن رجل من بنى أمية من أهل الشام أحسن الثناء عليه قال: «قيل: يا رسول الله! ما العدل؟ قال: العدل الفديّة». و أخرج ابن جرير و ابن المنذر عن ابن عباس نحوه. قال ابن أبى حاتم: و روى عن أبى مالك و الحسن و سعيد بن جبيرة و قتادة و الربيع بن أنس نحو ذلك. و أخرج عبد الرزاق عن على فى تفسير الصرف و العدل قال: التطوع و الفريضة.

قال ابن كثير: و هذا القول غريب هاهنا، و القول الأول أظهر فى تفسير هذه الآية. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: قالت الكهنة لفرعون إنه يولد فى هذا العام مولود يذهب بملكه، فجعل فرعون على كل ألف امرأة مائة رجل، و على كل مائة عشرة، و على كل عشرة رجلا، فقال: انظروا كل امرأة حامل فى المدينة، فإذا وضعت حملها فإن كان ذكرا فاذبحوه، و إن كان أنثى فخلّوا عنها، و ذلك قوله: يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ قال:

إن فرعون ملكهم أربعمائة سنة. فقالت له الكهنة: إنه سيولد العام بمصر غلام هلاكك على يديه، فبعث فى أهل مصر نساء

قوابل، فإذا ولدت امرأة غلاما أتى به فرعون فقتله، و يستحيى الجوارى. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله: **بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ** يقول: نعمة. و أخرج وكيع عن

فتح القدير، ج ١، ص: ١٠٠

فتح القدير ج ١٤٩

مجاهد نحوه. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله: **وَ إِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ** فقال: إى و الله لفرق البحر بينهم حتى صار طريقا يسا يمشون فيه، فأنجاهم الله و أغرق آل فرعون عدوهم. و قد ثبت فى الصحيحين و غيرهما من حديث ابن عباس قال: «قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم المدينة، فرأى اليهود يصومون يوم عاشوراء فقال: ما هذا اليوم؟ قالوا: هذا يوم صالح نجى الله فيه بنى إسرائيل من عدوهم فصامه موسى، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: نحن أحق بموسى منكم، فصامه و أمر بصومه». و قد أخرج الطبرانى و أبو نعيم فى الحلية، عن سعيد بن جبير أن هرقل كتب إلى معاوية يسأله عن أمور، منها عن البقعة التى لم تصبها الشمس إلا ساعة، فكتب معاوية إلى ابن عباس، فأجابه عن تلك الأمور و قال: و أما البقعة التى لم تصبها الشمس إلا ساعة من نهار: فالبحر الذى أفرج عن بنى إسرائيل. و لعله سيأتى إن شاء الله تعالى زيادة على ما هنا عند تفسير قوله تعالى: **أَنْ اضْرِبَ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ** (١).

[سورة البقرة (٢): الآيات ٥١ الى ٥٤]

وَ إِذْ وَاعِدْنَا مُوسَى أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَ أَنْتُمْ ظَالِمُونَ (٥١) ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٥٢) وَ إِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَ الْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (٥٣) وَ إِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَرِّئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَرِّئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (٥٤)

قرأ أبو عمرو: و وعدنا بغير ألف، و رجحه أبو عبيدة و أنكر و اعيدنا قال: لأن المواعدة إنما تكون من البشر، فأما من الله فإنما هو التفرد بالوعد، على هذا ما وجدنا القرآن كقوله: **وَ عَدَّكُمْ وَ عَدَّ الْحَقِ (٢)** و قوله: **وَ إِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ (٣)** و مثله، قال أبو حاتم و مكى: و إنما قالوا هكذا نظرا إلى أصل المفاعلة أنها تفيد الاشتراك فى أصل الفعل، و تكون من كل واحد من المتواعدين و نحوهما، لكنها قد تأتى للواحد فى كلام العرب كما فى قولهم: داويت العليل، و عاقبت اللص، و طارقت النعل، و ذلك كثير فى كلامهم. و قرأه الجمهور: و اعيدنا قال النحاس: و هى أجود و أحسن و ليس قوله: **وَ عَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا* (٤)** من هذا فى شىء، لأن و اعيدنا موسى إنما هو من باب الموافاة، و ليس هو من الوعد و الوعيد فى شىء، و إنما هو من قولك: موعدك يوم الجمعة، و موعدك موضع كذا؛ و الفصحح فى هذا أن يقال و اعده.

قال الزجاج: و اعيدنا بالألف ها هنا جيد، لأن الطاعة فى القبول بمنزلة المواعدة، فمن الله سبحانه وعد، و من موسى قبول. قوله: **أَرْبَعِينَ لَيْلَةً** قال الزجاج: التقدير تمام أربعين ليلة، و هى عند أكثر المفسرين ذو القعدة و عشر من ذى الحجة، و إنما خص الليالى بالذكر دون الأيام لأن الليلة أسبق من اليوم فهى قبله فى الرتبة. و معنى قوله: **ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ** أى جعلتم العجل إلها من بعده: أى من بعد مضى موسى إلى الطور. و قد ذكر بعض المفسرين أنهم عدواً عشرين يوماً و عشرين ليلة. و قالوا: قد اختلف مواعده فاتخذوا العجل، و هذا غير بعيد منهم، فقد كانوا يسلكون طرائق من التعنت خارجة عن قوانين العقل مخالفة لما يخاطبون به بل و يشاهدونه بأبصارهم، فلا يقال كيف تعدون الأيام و الليالى على تلك الصفة، و قد صرح لهم فى الوعد

(٢). إبراهيم: ٢٢.

(٣). الأنفال: ٧.

(٤). المائدة: ٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٠١

بأنها أربعون ليلة، وإنما سَمَّاهم ظالمين لأنهم أشركوا بالله و خالفوا موعد نبيهم عليه السلام، و الجملة في موضع نصب على الحال. و قوله: مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ أَى من بعد عبادتكم العجل، و سَمَّى العجل عجلاً لاستعجالهم عبادته كذا قيل، و ليس بشيء لأن العرب تطلق هذا الاسم على ولد البقر. و قد كان جعله لهم السامري على صورة العجل. و قوله: لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ أَى لكى تشكروا ما أنعم الله به عليكم من العفو عن ذنبكم العظيم الذى وقعتم فيه. و أصل الشكر فى اللغة: الظهور من قولهم: دابة شكور إذا ظهر عليها من السمن فوق ما تعطى من العلف. قال الجوهري: الشكر: الثناء على المحسن بما أولاك من المعروف، يقال شكرته و شكرت له، و باللام أفصح، و قد تقدّم معناه، و الشكران خلاف الكفران. و الكتاب: التوراة بالإجماع من المفسرين. و اختلفوا فى الفرقان؛ و قال الفراء و قطرب: المعنى آتينا موسى التوراة و محمدا الفرقان. و قد قيل إن هذا غلط أوقعهما فيه أن الفرقان مختص بالقرآن و ليس كذلك، فقد قال تعالى: وَ لَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَ هَارُونَ الْفُرْقَانَ «١» و قال الزجاج: إن الفرقان هو الكتاب أعيد ذكره تأكيدا. و حكى نحوه عن الفراء، و منه قول عنتره:

حييت من طلل تقادم عهده أقوى و أقفر بعد أم الهيثم

و قيل: إن الواو صلة، و المعنى آتينا موسى الكتاب الفرقان، و الواو قد تزداد فى النعوت كقول الشاعر:

إلى الملك القرم و ابن الهمام و ليث الكتيبة فى المزدحم

و قيل المعنى: أن ذلك المنزل جامع بين كونه كتابا و فارقا بين الحق و الباطل، و هو كقوله: ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَ تَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ «٢» و قيل: الفرقان: الفرق بينهم و بين قوم فرعون، أنجى هؤلاء و أغرق هؤلاء. و قال ابن زيد: الفرقان: انفراق البحر؛ و قيل: الفرقان: الفرج من الكرب؛ و قيل: إنه الحجة و البيان بالآيات التى أعطاه الله من العصا و اليد و غيرهما، و هذا أولى و أرجح، و يكون العطف على بابه كأنه قال: آتينا موسى التوراة و الآيات التى أرسلناه بها معجزة له. قوله: يا قَوْمِ الْقَوْمِ يَطْلُقُ تَارَةً عَلَى الرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ، و منه قول زهير:

و ما أدرى و سوف إخال أدرى أقوم آل حصن أم نساء

و منه قوله تعالى: لَا يَشِيخُرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ «٣»، ثم قال: وَ لَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ «٤»، و منه: وَ لَوْطاً إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ «٥» أراد الرجال، و قد يطلق على الجميع كقوله تعالى: إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ «٦» و المراد هنا بالقوم عبدة العجل. و البارئ: الخالق، و قيل إن البارئ هو المبدع المحدث، و الخالق هو المقدر الناقل من حال إلى حال، و فى ذكر البارئ هنا إشارة إلى عظيم جرمهم: أَى فتوبوا إلى الذى خلقكم و قد عبدتم معه غيره. و الفاء فى قوله: فَتَوَبُّوا لِلْسَّبِيَةِ: أَى لتسبب التوبة عن الظلم، و فى قوله: فَاقْتُلُوا لِلتَّعْقِيبِ: أَى اجعلوا القتل متعقبا للتوبة. قال القرطبي: و أجمعوا على أنه لم يؤمر كل واحد من عبدة العجل بأن يقتل نفسه بيده؛ قيل: قاموا صفيين و قتل بعضهم بعضا؛ و قيل: وقف الذين عبدوا العجل و دخل الذين

(١). الأنبياء: ٤٨.

(٢). الأنعام: ١٥٤.

(٣). الحجر: ١١.

(٤). الحجر: ١١.

(٥). الأعراف: ٨٠.

(٦). نوح: ١.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٠٢

لم يعده عليهم بالسلاح فقتلوه. وقوله: فَتَابَ عَلَيْكُمْ قِيلَ: فى الكلام حذف؛ أى فقتلتم أنفسكم فتاب عليكم: أى على الباقين منكم. وقيل هو جواب شرط محذوف كأنه قال: فإن فعلتم فقد تاب عليكم.

و أما ما قاله صاحب الكشاف من أنه يجوز أن يكون خطابا من الله لهم على طريقة الالتفات فيكون التقدير: ففعلتم ما أمركم به موسى فتاب عليكم بارئكم، فهو بعيد جدا كما لا يخفى. وقد أخرج ابن جرير عن أبي العالية فى قوله: أَرْبَعِينَ لَيْلَةً قَالَ: ذا القعدة و عشرا من ذى الحجة. وقد أخرج ابن جرير عنه فى قوله: مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ قَالَ: من بعد ما اتخذتم العجل. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: وَإِذِ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَ الْفُرْقَانَ قَالَ: الكتاب هو الفرقان، فرق بين الحق و الباطل. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر عن ابن عباس قال: الفرقان جماع اسم التوراة و الإنجيل و الزبور و القرآن. و أخرج ابن جرير عنه قال:

أمر موسى قومه عن أمر ربه أن يقتلوا أنفسهم، و اختبأ الذين عكفوا على العجل فجلسوا، و قام الذين لم يعكفوا على العجل فأخذوا الخناجر بأيديهم و أصابتهم ظلمة شديدة، فجعل يقتل بعضهم بعضا، فانجلت الظلمة عنهم عن سبعين ألف قتيل، كل من قتل منهم كانت له توبة، و كل من بقى كانت له توبة. و أخرج ابن أبى حاتم عن على قال: قالوا لموسى ما توبتنا؟ قال: يقتل بعضهم بعضا، فأخذوا السكاكين فجعل الرجل يقتل أخاه و أباه و ابنه لا يبالي من قتل، حتى قتل منهم سبعون ألفا، فأوحى الله إلى موسى: مرهم فليرفعوا أيديهم، و قد غفر لمن قتل و تيب على من بقى. و قد أخرج عبد بن حميد عن قتادة، و أخرج أحمد فى الزهد، و ابن جرير، عن الزهرى نحو مما سبق. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: إِلَى بَارئِكُمْ قَالَ: خالركم.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٥٥ الى ٥٧]

وَ إِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ (٥٥) ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٥٦) وَ ظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَ السَّلْوَى كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَ مَا ظَلَمُونَا وَ لَكِنْ كَانُوا أَنْفُسِهِمْ يَظْلِمُونَ (٥٧)

قوله: وَ إِذْ قُلْتُمْ هذه الجملة معطوفة على التى قبلها، و ظاهر السياق أن القائلين هذه المقالة هم قوم موسى، و قيل: هم السبعون الذين اختارهم، و ذلك أنهم لما سمعوا كلام الله قالوا له بعد ذلك هذه المقالة، فأرسل الله عليهم نارا فأحرقتهم، ثم دعا موسى ربه فأحياهم، كما قال تعالى هنا: ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ و سيأتى ذلك فى الأعراف إن شاء الله. و الجهرة: المعينة، و أصلها الظهور، و منه الجهر بالقراءة و المجاهرة بالمعاصى؛ و رأيت الأمر جهرة و جهارا، أى غير مستتر بشىء، و هى مصدر واقع موقع الحال.

و قرأ ابن عباس جهرة بفتح الهاء و هى لغتان مثل زهرة و زهرة، و يحتمل أن يكون على هذه القراءة جمع جاهر. و الصاعقة: قد تقدم تفسيرها، و قرأ عمر و عثمان و على: الصَّعِقَةُ و هى قراءة ابن محيصة، و المراد بأخذ الصاعقة إصابتها إياهم و أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ فى محل نصب على الحال، و المراد من هذا النظر الكائن منهم أنهم نظروا أوائل الصاعقة النازلة بهم الواقعة عليهم لا آخرها الذى ماتوا عنده؛ و قيل: المراد بالصاعقة

الموت، و استدلل عليه بقوله: ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ و لا موجب للمصير إلى هذا التفسير، لأن المصعوق قد يموت كما في هذه الآية، و قد يغشى عليه ثم يفيق كما في قوله تعالى: وَ خَرَّ مُوسَى صَيْحًا فَلَمَّا أَفَاقَ «١» و مما يوجب بعد ذلك قوله: وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ فإنها لو كانت الصاعقة عبارة عن الموت لم يكن لهذه الجملة كبير معنى، بل قد يقال: إنه لا يصح أن ينظروا الموت النازل بهم إلا أن يكون المراد نظر الأسباب المؤثرة للموت. و المراد بقوله: ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ الإحياء لهم لوقوعه بعد الموت، و أصل البعث: الإثارة للشئ من محله، يقال: بعثت الناقة: أى أثرتها، و منه قول امرئ القيس:

و فتیان صدق قد بعثت بسحره فقاموا جميعا بين عاث و نشوان «٢»

و قول عنترة:

و صحابه سَمَّ الأنوف بعثتهم ليلا و قد مال الكرى بطلاها

و إنما عوقبوا بأخذ الصاعقة لهم لأنهم طلبوا ما لم يأذن الله به من رؤيته في الدنيا. و قد ذهبت المعتزلة و من تابعهم إلى إنكار الرؤية في الدنيا و الآخرة، و ذهب من عداهم إلى جوازها في الدنيا و الآخرة و وقوعها في الآخرة. و قد تواترت الأحاديث الصحيحة بأن العباد يرون ربهم في الآخرة، و هي قطعية الدلالة لا ينبغي لمنصف أن يتمسك في مقابلها بتلك القواعد الكلامية التي جاء بها قدماء المعتزلة، و زعموا: أن العقل قد حكم بها دعوى مبنية على شفا جرف هار، و قواعد لا يغتر بها إلا من لم يحظ من العلم النافع بنصيب، و سيأتيك إن شاء الله بيان ما تمسكوا به من الأدلة القرآنية، و كلها خارج عن محل النزاع بعيد من موضع الحجة، و ليس هذا موضع المقال في هذه المسألة. قوله: وَ ظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ أى جعلناه كالظلمة. و الغمام: جمع غمامة كسحابة و سحاب، قاله الأخفش. و قال الفراء: و يجوز غمام. و قد ذكر المفسرون أن هذا جرى في التيه بين مصر و الشام لما امتنعوا من دخول مدينة الجبارين. و المن: قيل: هو الترنجبين. قال النحاس:

هو بتشديد الراء و إسكان النون، و يقال: الطرنجبين بالطاء، و على هذا أكثر المفسرين، و هو ظل ينزل من السماء على شجر أو حجر، و يحلو و ينعقد عسلا، و يجف جفاف الصمغ، ذكر معناه في القاموس؛ و قيل:

إن المن العسل؛ و قيل: شراب حلو؛ و قيل: خبز الرقاق؛ و قيل: إنه مصدر يعم جميع ما من الله به على عباده من غير تعب و لا زرع؛ و منه ما ثبت في صحيح البخارى و مسلم من حديث أبى سعيد بن زيد عن النبى صلى الله عليه و سلم: «أن الكمأة من المن الذى أنزل على موسى». و قد ثبت مثله من حديث أبى هريرة عند أحمد و الترمذى، و من حديث جابر و أبى سعيد و ابن عباس عند النسائى. و السلوى: قيل هو السمانى، كجبارى طائر يذبحونه فيأكلونه. قال ابن عطية: السلوى طير بإجماع المفسرين، و قد غلط الهذلى فقال:

و قاسمهما بالله جهدا لأتما ألد من السلوى إذا ما نشورها

(١). الأعراف: ١٤٣.

(٢). بسحرة: السحرة: وقت السحر. العائى: المتناول للشئ و كثر فى استعمال العرب فى الفساد.

ظن أن السلوى العسل. قال القرطبى: ما ادعاه من الإجماع لا يصح. و قد قال المؤرج أحد علماء اللغة و التفسير: إنه العسل. و استدلل بيت الهذلى، و ذكر أنه كذلك بلغه كنانة، و أنشد:

لو شربت «١» السلوى ما سلوت ما بى غنى عنك و إن غنيت

وقال الجوهري: والسلوى العسل. قال الأخفش: السلوى لا واحد له من لفظه مثل الخير والشر، وهو يشبه أن يكون واحده سلوى. وقال الخليل: واحده سلواة، وأنشد:

و إني لتعروني لذكراك سلوة كما انتفض السلواة من سلكه القطر (٢)

وقال الكسائي: السلوى واحدة وجمعه سلوى. وقوله: كُلُوا أَي قُلْنَا لَهُمْ كُلُوا، وَ فِي الْكَلَامِ حَذْفٌ، وَ التَّقْدِيرُ: قُلْنَا: كُلُوا فَعَصُوا وَ لَمْ يَقَابِلُوا النِّعْمَ بِالشُّكْرِ فَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَ مَا ظَلَمُونَا، فَحَذَفَ هَذَا لِدَلَالَةٍ: وَ لَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ عَلَيْهِ، وَ تَقْدِيمَ الْأَنْفُسِ هُنَا يَفِيدُ الْاِخْتِصَاصَ. وَ قَدْ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ وَ ابْنَ الْمُنْذِرِ وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً قَالَ: عِلَانِيَةً. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: هُمُ السَّبْعُونَ الَّذِينَ اخْتَارَهُمُ مُوسَى فَأَخَذَتْكُمْ الصَّاعِقَةُ قَالَ:

مَاتُوا ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ قَالَ: فَبَعَثُوا مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ لِيَسْتَوْفُوا آجَالَهُمْ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَ ابْنَ جَرِيرٍ عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ نَحْوَهُ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: وَ ظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ قَالَ: غَمَامٌ أَبْرَدُ مِنْ هَذَا وَ أَطْيَبُ، وَ هُوَ الَّذِي يَأْتِي اللَّهُ فِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَ هُوَ الَّذِي جَاءَتْ فِيهِ الْمَلَائِكَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَ كَانَ مَعَهُمْ فِي التِّيهِ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: وَ ظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ قَالَ: كَانَ هَذَا الْغَمَامُ فِي الْبَرِيَّةِ، ظَلَّلَ عَلَيْهِمُ الْغَمَامُ مِنَ الشَّمْسِ، وَ أَطْعَمَهُمُ الْمَنَّ وَ السَّلْوَى حِينَ بَرَزُوا إِلَى الْبَرِيَّةِ، فَكَانَ الْمَنَّ يَسْقُطُ عَلَيْهِمْ فِي مَحَلَّتِهِمْ سَقُوطَ الثَّلْجِ أَشَدَّ بِيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، يَسْقُطُ عَلَيْهِمْ مِنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَيَأْخُذُ الرَّجُلُ قَدْرَ مَا يَكْفِيهِ لِيَوْمِهِ ذَلِكَ، فَإِنْ تَعَدَّى ذَلِكَ فَسَدَ مَا يَبْقَى عِنْدَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ سَادِسِهِ يَوْمَ جَمْعَتِهِ أَخَذَ مَا يَكْفِيهِ لِيَوْمِ سَادِسِهِ وَ يَوْمَ سَابِعِهِ فَبَقِيَ عِنْدَهُ، لِأَنَّهُ كَانَ يَوْمَ عِيدٍ لَا يَشْخَصُ فِيهِ لِأَمْرِ الْمَعِيشَةِ وَ لَا لَطَلْبَةِ شَيْءٍ، وَ هَذَا كُلُّهُ فِي الْبَرِيَّةِ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ: الْمَنَّ شَيْءٌ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِثْلَ الطَّلِّ، وَ السَّلْوَى طَيْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الْعَصْفُورِ. وَ أَخْرَجَ وَكِيعٌ وَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: الْمَنَّ صَمْغَةٌ، وَ السَّلْوَى طَائِرٌ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ السُّدِيِّ قَالَ: قَالُوا يَا مُوسَى! كَيْفَ لَنَا بِمَا هَاهُنَا، أَيْنَ الطَّعَامُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْمَنَّ فَكَانَ يَسْقُطُ عَلَى الشَّجَرَةِ التَّرَنْجِبِينَ. وَ أَخْرَجُوا عَنْ وَهْبٍ أَنَّهُ سَأَلَ مَا الْمَنَّ؟ قَالَ: خَبِزَ الرَّقَاقُ مِثْلَ الذَّرَّةِ أَوْ مِثْلَ النَّقِيِّ.

وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: الْمَنَّ شَرَابٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ مِثْلَ الْعَسَلِ، فَيَمْزُجُونَهُ

(١). فِي الْقُرْطُبِيِّ: «لَوْ أَشْرَبَ السَّلْوَانُ مَا سَلَيْتُ» وَ الْبَيْتُ لِرُؤْبَةَ.

(٢). فِي مَعْجَمِ الْعَيْنِ ٢٩٨/٧: وَ إني لتعروني لذكراك هزة كما انتفض السلواة بلله القطر فتح القدير، ج ١، ص: ١٠٥
بِالْمَاءِ ثُمَّ يَشْرِبُونَهُ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ الْمُنْذِرِ وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الْمَنَّ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ بِاللَّيْلِ عَلَى الْأَشْجَارِ فَيَغْدُونَ إِلَيْهِ فَيَأْكُلُونَ مِنْهُ مَا شَاؤُوا- وَ السَّلْوَى طَائِرٌ يَشْبَهُ السَّمَانِيَّ كَانُوا يَأْكُلُونَ مِنْهُ مَا شَاؤُوا. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ عَنْهُ نَحْوَهُ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَ نَاسٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي السَّلْوَى مِثْلَهُ. وَ قَدْ رَوَى نَحْوَ ذَلِكَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ وَ مِنْ بَعْدِهِمْ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: وَ مَا ظَلَمْنَا قَوْلًا نَحْنُ أَعَزُّ مِنْ أَنْ نَظْلَمَ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: وَ لَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ قَالَ: يَضْرِبُونَ.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٥٨ الى ٥٩]

وَ إِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَ قُولُوا حِطَّةً نَعْفُوكُمْ خَطَايَاكُمْ وَ سَيِّئَاتِكُمْ وَ الْمُحْسِنِينَ (٥٨) فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ (٥٩)

قال جمهور المفسرين: القرية: هي بيت المقدس؛ وقيل: إنها أريحاء قرية من قرى بيت المقدس؛ وقيل:

من قرى الشام. وقوله: فَكَلُوا أمر إباحة- و رَغَدًا كثيرا واسعا، و هو نعت لمصدر محذوف: أى أكلا رغدا، و يجوز أن يكون فى موضع الحال، و قد تقدم تفسيره. و الباب الذى أمروا بدخوله:

هو باب فى بيت المقدس يعرف اليوم بباب حطّة؛ و قيل هو باب القبة التى كان يصلّى إليها موسى و بنو إسرائيل. و السجود: قد تقدم تفسيره و قيل: هو هنا الانحناء؛ و قيل: التواضع و الخضوع، و استدلوا على ذلك بأنه لو كان المراد السجود الحقيقى الذى هو وضع الجبهة على الأرض لامتنع الدخول المأمور به، لأنه لا يمكن الدخول حال السجود الحقيقى. و قال فى الكشف: إنهم أمروا بالسجود عند الانتهاء إلى الباب شكرا لله و تواضعا.

و اعترضه أبو حيان فى النهر المادّ فقال: لم يؤمروا بالسجود، بل هو قيد فى وقوع المأمور به و هو الدخول، و الأحوال نسب تقييدية، و الأوامر نسب إسنادية. انتهى. و يجاب عنه بأن الأمر بالمقيد أمر بالقيد، فمن قال اخرج مسرعا فهو أمر بالخروج على هذه الهيئة، فلو خرج غير مسرع كان عند أهل اللسان مخالفا للأمر.

و لا ينافى هذا كون الأحوال نسبا تقييدية، فإن اتصافها بكونها قيودا مأمورا بها هو شىء زائد على مجرد التقييد. و قوله: حِطَّةٌ بالرفع فى قراءة الجمهور على إضمار مبتدأ، قال الأخفش: و قرئت حِطَّةٌ نصبا على معنى احطط عنا ذنوبنا حطّة؛ و قيل: معناها الاستغفار، و منه قول الشاعر:

فاز بالحِطَّةِ التى جعل الله بها ذنب عبده مغفورا

و قال ابن فارس فى المجلد: حِطَّةٌ كلمة أمروا بها و لو قالوها لحطّت أوزارهم. قال الرازى فى تفسيره: أمرهم بأن يقولوا ما يدل على التوبة، و ذلك لأن التوبة صفة القلب فلا يطالع الغير عليها، و إذا اشتهر و أخذ بالذنب ثم تاب بعده لزمه أن يحكى توبته لمن شاهد منه الذنب، لأن التوبة لا تتم إلا به. انتهى، و كون التوبة لا تتم إلا بذلك لا دليل عليه، بل مجرد عقد القلب عليها يكفى سواء اطلع الناس على ذنبه أم لا، و ربما

فتح القدير، ج ١، ص: ١٠٦

كان التكتّم بالتوبة على وجه لا- يطالع عليها إلا- الله عزّ و جلّ أحبّ إلى الله و أقرب إلى مغفرته. و أما رفع ما عند الناس من اعتقادهم بقاءه على المعصية فذلك باب آخر. و قوله: يغفر لكم قرأه نافع بالياء التحتية المضمومة، و قرأه ابن عامر بالتاء الفوقية المضمومة و قرأه الباقون بالنون و هى أولى. و الخطايا جمع خطيئة بالهمز، و قد تكلم علماء العربية فى ذلك بما هو معروف فى كتب الصرف. و قوله: وَ سَيَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ أى نزيدهم إحسانا على إحسانهم المتقدم، و هو اسم فاعل من أحسن. و قد ثبت فى الصحيح «أن رسول الله صلّى الله عليه و سلّم سئل عن الإحسان فقال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك» و قوله: فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ قِيلَ: إنهم قالوا: حنطه؛ و قيل غير ذلك. و الصواب أنهم قالوا:

حبه فى شعرة، كما سيأتى مرفوعا إلى النبى صلّى الله عليه و سلم. و قوله: فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا هو من وضع الظاهر موضع المضمّر لنكتة كما تقرّر فى علم البيان، و هى هنا تعظيم الأمر عليهم و تقييح فعلهم، و منه قول عدى بن زيد:

لا أرى الموت يسبق الموت شىء نغص الموت ذا الغنى و الفقيرا

فكرّر الموت فى البيت ثلاثا تهويلا لأمره و تعظيما لشأنه. و قوله: رَجَزًا بكسر الراء فى قراءة الجميع إلا ابن محيصن فإنه قرأ بضم الراء. و الرجز: العذاب. و الفسق: قد تقدم تفسيره. و قد أخرج عبد الرزاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ قال: بيت المقدس. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد قال: هى أريحاء قرية من بيت المقدس. و أخرج عبد بن حميد و

ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و الحاكم و صححه، عن ابن عباس فى قوله: ادْخُلُوا الْبَابَ قال: باب ضيق سجدًا قال: ركعا. و قوله: حِطَّةٌ قال: مغفرة، فدخلوا من قبل أستاذهم و قالوا حنطه استهزاء، قال: فذلك قوله تعالى: فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا

غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: الباب هو أحد أبواب بيت المقدس، و هو يدعى باب حطه. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم، و الطبراني في الكبير، و أبو الشيخ، عن ابن مسعود قال: قيل لهم: ادخلوا الباب سجداً فدخلوا مقنعي رؤوسهم و قالوا حنطه: حبه حمراء فيها شعيرة. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن أبي حاتم عن عكرمة في قوله: ادخلوا الباب سجداً قال: طأطأوا رؤوسكم و قولوا حطه قال: قولوا: لا إله إلا الله. و أخرج البيهقي في الأسماء و الصفات عن ابن عباس في قوله: قولوا: حطه قال: لا إله إلا الله.

و أخرج ابن أبي حاتم عنه قال: كان الباب قبل القبلة. و أخرج البخاري و مسلم و غيرهما من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: «قيل لبنى إسرائيل: ادخلوا الباب سجداً و قولوا حطه، فبدلوا؛ فدخلوا يزحفون على أستاههم و قالوا حبه في شعرة». و أخرج ابن جرير و ابن المنذر عن ابن عباس و أبي هريرة قالاً: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «دخلوا الباب الذي أمروا أن يدخلوا فيه سجداً يزحفون على أستاههم، و هم يقولون حنطه في شعيرة»، و الأول أرجح لكونه في الصحيحين. و قد أخرجه معهما من أخرج هذا الحديث الآخر:

أعنى ابن جرير و ابن المنذر. و أخرج ابن أبي شيبة عن عليّ قال: إنما مثلنا في هذه الأمة كسفينه نوح و كباب

فتح القدير، ج ١، ص: ١٠٧

حنطه في بنى إسرائيل. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كل شيء في كتاب الله من الرجز يعنى به العذاب. و أخرج مسلم و غيره من حديث أسامة بن زيد و سعد بن مالك و خزيمه بن ثابت قالوا: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «إن هذا الطاعون رجز و بقیة عذاب عذب به أناس من قبلكم، فإذا كان بأرض و أنتم بها فلا تخرجوا منها، و إذا بلغكم أنه بأرض فلا تدخلوها».

[سورة البقرة (٢): الآيات ٦٠ الى ٦١]

وَ إِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرِبَهُمْ كَلُوا وَ اشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَ لَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ (٦٠) وَ إِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَ فَنَائِهَا وَ فُومِهَا وَ عَدَسَهَا وَ بَصَلَهَا قَالَ أَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ اهْبُطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ وَ ضَرَبْتَ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةَ وَ الْمَسِيكَنَةَ وَ بَأْوُ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَ يَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَ كَانُوا يَعْتَدُونَ (٦١)

الاستسقاء إنما يكون عند عدم الماء و حبس المطر. و معناه في اللغة: طلب السقيا. و في الشرع ما ثبت عن النبي صلى الله عليه و سلم في صفته من الصلاة و الدعاء. و الحجر يحتمل أن يكون حجرا معينا فتكون اللام للعهد، و يحتمل أن لا يكون معينا فتكون للجنس، و هو أظهر في المعجزة و أقوى للحجة. و قوله: فأنفجرت الفاء مترتبة على محذوف تقديره فضرِب فأنفجرت، و الانفجار: الانشقاق، و انفجر الماء انفجارا: تفتح، و الفجرة:

موضع تفتح الماء. قال ابن عطية: و لا خلاف أنه كان حجرا مربعا يخرج من كل جهة ثلاث عيون إذا ضربه موسى سألت العيون، و إذا استغنوا عن الماء جفت. و المشرب: موضع الشرب؛ و قيل هو المشروب نفسه.

و فيه دليل على أنه يشرب من كل عين قوم منهم لا يشاركهم غيرهم. قيل كان لكل سبط عين من تلك العيون لا يتعدها إلى غيرها، و الأسباب ذرية الاثنى عشر من أولاد يعقوب. و قوله: كلوا أي قلنا لهم: كلوا المنّ و السلوى و اشربوا الماء المتفجر من الحجر. و عثا يعثى عثيا، و عثى يعثو عثوا، و عاث يعيث عثيا، لغات:

بمعنى أفسد. وقوله: مُفْسِدِينَ حال مؤكدة. قال فى القاموس: عثى كرمى، و سعى و رضى، عثيا و عثيا و عثيانا، و عثا يعثو عثوا: أفسد. و قال فى الكشاف: العثى أشد الفساد. فقيل لهم: لا تبادوا فى الفساد فى حال فسادكم، لأنهم كانوا متمادين فيه. انتهى. و قوله: لَنْ نَصْبِرَ عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ تَضَجَّرَ مِنْهُمْ بما صاروا فيه من النعمة و الرزق الطيب و العيش المستلذ، و نزوع إلى ما ألفوه قبل ذلك من خشونة العيش:

إِنَّ الشَّقَى بِالشَّقَاءِ مَوْلَعٌ لَا يَمْلِكُ الرَّدَّ لَهُ إِذَا آتَى

و يحتمل أن لا يكون هذا منهم تشوقا إلى ما كانوا فيه، و نظرا لما صاروا إليه من العيشة الرافهة، بل هو باب من تعنتهم، و شعبة من شعب تعجر فهم كما هو دأبهم، و هجيرا هم «١» فى غالب ما قصص علينا من أخبارهم

(١). الهجيرى: الدأب و العادة، يقال: هذا هجيرا: أى: دأبه و عادته.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٠٨

و قال الحسن البصرى: إنهم كانوا أهل كرات و أبصال و أعداس، فنزعوا إلى عكرهم: أى أصلهم عكر السوء، و اشتاقت طباعهم إلى ما جرت عليه عادتهم فقالوا: لَنْ نَصْبِرَ عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ و المراد بالطعام الواحد هو: المن و السلوى، و هما و إن كانا طعامين لكن لما كانوا يأكلون أحدهما بالآخر جعلوهما طعاما واحدا.

و قيل: لتكررها فى كل يوم و عدم وجود غيرها معهما و لا تبدله بهما. و من فى قوله: مِمَّا تُنْبِتُ تخرج.

قال الأخفش: زائدة، و خالفه سيبويه لكونها لا تزداد فى الكلام الموجب. قال النحاس: و إنما دعا الأخفش إلى هذا لأنه لم يجد مفعولا- ليخرج فأراد أن يجعل ما مفعولا؛ و الأولى أن يكون المفعول محذوفا دل عليه سياق الكلام، أى: تخرج لنا مأكولا. و قوله: مِنْ بَقْلِهَا بدل من ما بإعادة الحرف، و البقل: كل نبات ليس له ساق، و الشجر: ما له ساق. قال فى الكشاف: البقل ما أنبتته الأرض من الخضر، و المراد به أطيب البقول التى يأكلها الناس كالنعناع و الكرفس و الكراث و أشباهها. انتهى. و القثاء بكسر القاف و فتحها.

و الأولى قراءة الجمهور. و الثانية قراءة يحيى بن وثاب و طلحة بن مصرف و هو معروف. و الفوم: قيل هو الثوم، و قد قرأه ابن مسعود بالناء. و روى نحو ذلك عن ابن عباس، و قيل: الفوم: الحنطة، و إليه ذهب أكثر المفسرين، كما قال القرطبي. و قد رجح هذا ابن النحاس. و قال الجوهري: الفوم الحنطة، و ممن قال بهذا الزجاج و الأخفش، و أنشد:

قد كنت أحسبني كأغني واجدنزل المدينة عن زراعة فوم

و قال بالقول الأول الكسائى و النضر بن شميل، و منه قول أمية بن أبى الصلت:

كانت منازلهم إذ ذاك ظاهرة فيها الفراديس و الفومان و البصل

أى الثوم، و قال حسان:

و أنتم أناس لثام الأصول طعامكم الفوم و الحوقل

يعنى الثوم و البصل؛ و قيل الفوم: السنبله؛ و قيل الحمص، و قيل الفوم كل حب يخبز. و العدس و البصل معروفان. و الاستبدال: وضع الشئ موضع الآخر و أذنى قال الزجاج: إنه مأخوذ من الدنوّ: أى القرب و المراد: أتضعون هذه الأشياء التى هى دون موضع المنّ و السلوى اللذين هما خير منها من جهة الاستلذاذ و الوصول من عند الله بغير واسطة أحد من خلقه، و الحل الذى لا تطرقه الشبهة و عدم الكلفة بالسعى له و التعب فى تحصيله، و قوله: اهبطوا مضراً أى انزلوا، و قد تقدّم معنى الهبوط. و ظاهر هذا أن الله أذن لهم بدخول مصر؛ و قيل: إن الأمر للتعجيز لأنهم كانوا فى التيه، فهو مثل قوله تعالى: كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيداً «١»، و

صرف مصر هنا مع اجتماع العلمية و التأنيث لأنه ثلاثي ساكن في الوسط، و هو يجوز صرفه مع حصول السببين، و به قال الأخفش و الكسائي. و قال الخليل و سيبويه: إن ذلك لا يجوز، و قالوا: إنه لا علمية هنا لأنه أراد مصرا من الأمصار، و لم يرد المدينة المعروفة؛ و هو خلاف الظاهر. و قرأ الحسن و أبان ابن تغلب و طلحة بن مصرف بترك التنوين، و هو كذلك في مصحف أبي و ابن مسعود. و معنى ضرب الذلة

(١). الإسراء: ٥٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٠٩

و المسكنة إزامهم بذلك و القضاء به عليهم قضاء مستمرا لا يفارقهم و لا ينفصل عنهم، مع دلالة على أن ذلك مشتمل عليهم اشتمال القباب على من فيها، و منه قول الفرزدق يهجو جريرا:
ضربت عليك العنكبوت بنسجها و قضى عليك به الكتاب المنزل
و هو ضرب من الهجاء بليغ، كما أنه إذا استعمل في المديح كان في منزلة رفيعة، و منه قول الشاعر:
إن المروءة و الشجاعة و الندى في قبة ضربت على ابن الحشرج

و هذا الخبر الذي أخبرنا الله به هو معلوم في جميع الأزمنة، فإن اليهود أقامهم الله أذل الفرق و أشدهم مسكنة و أكثرهم تصاغرا، لم ينتظم لهم جمع و لا خفقت على رؤوسهم راية، و لا ثبتت لهم ولاية، بل ما زالوا عبيد العصى في كل زمن، و طروقة كل فحل في كل عصر، و من تمسك منهم بنصيب من المال و إن بلغ في الكثرة أي مبلغ، فهو متظاهر بالفقر مترد بأثواب المسكنة، ليدفع عن نفسه أطماع الطامعين في ماله، إما بحق كتوفير ما عليه من الجزية، أو بباطل كما يفعله كثير من الظلمة من التجري على الله بظلم من لا يستطيع الدفع عن نفسه. و معنى: بأؤ رجعوا، يقال باء بكذا، أي رجع به، و باء إلى المباءة: أي رجع إلى المنزل، و البواء: الرجوع، و يقال: هم في هذا الأمر بواء: أي سواء: يرجعون فيه إلى معنى واحد، و باء فلان بفلان: إذا كان حقيقا بأن يقبل به لمساواته له، و منه قول الشاعر:

ألا تنتهي عنا ملوك و تتقى محارمنا لا يبوؤ الدّم بالدم

و المراد في الآية أنهم رجعوا بغضب من الله، أو صاروا أحقاء بغضبه؛ و قد تقدم تفسير الغضب. و الإشارة بقوله ذلك إلى ما تقدم من حديث الذلة و ما بعده بسبب كفرهم بالله و قتلهم لأنبيائه بغير حق يحق عليهم اتباعه و العمل به، و لم يخرج هذا مخرج التقييد حتى يقال: إنه لا- يكون قتل الأنبياء بحق في حال من الأحوال لمكان العصمة، بل المراد نعي هذا الأمر عليهم و تعظيمه، و أنه ظلم بحت في نفس الأمر. و يمكن أن يقال:

أنه ليس بحق في اعتقادهم الباطل، لأن الأنبياء صلوات الله عليهم و سلامه لم يعارضوهم في مال و لا جاه، بل أرشدوهم إلى مصالح الدين و الدنيا، كما كان من شعيا و زكريا و يحيى، فإنهم قتلوهم و هم يعملون و يعتقدون أنهم ظالمون. و تكرير الإشارة لقصد التأكيد و تعظيم الأمر عليهم و تهويله، و مجموع ما بعد الإشارة الأولى و الإشارة الثانية هو السبب لضرب الذلة و ما بعده، و قيل يجوز أن تكون الإشارة الثانية إلى الكفر و القتل، فيكون ما بعدها سببا للسبب و هو بعيد جدا. و الاعتداء: تجاوز الحد في كل شيء.

و قد أخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله: وَ إِذِ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ قَالَ ذَلِكَ فِي التِّيه، ضرب لهم موسى الحجر فصار فيها اثنتا عشرة عينا من ماء، لكل سبط منهم عين يشربون منها. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة و مجاهد و ابن أبي حاتم عن جويبر نحو ذلك. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله:

وَلَا تَعْتَوُوا فِي الْأَرْضِ قَال: لا- تسعوا في الأرض فسادا. و أخرج ابن جرير عن أبي العالیه مثله. و أخرج ابن أبي حاتم عن أبي مالك قال: یعنی و لا تمشوا بالمعاصی. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حمید عن قتاده قال:

فتح القدير، ج ١، ص: ١١٠

لا تسيروا في الأرض مفسدين. و أخرج عبد بن حمید و ابن جرير عن مجاهد في قوله: لَنْ نَصْبِرَ عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ قَالَ: المَنْ و السلوى استبدلوا به البقل و ما حكى معه. و أخرج عبد بن حمید و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَ قَوْمَهَا قَالَ: الخبز، و في لفظ: البر، و في لفظ: الحنطة.

و أخرج ابن أبي حاتم عنه قال: الفوم: الثوم. و أخرج ابن جرير عن الربيع بن أنس مثله. و أخرج سعيد بن منصور و ابن المنذر عن ابن مسعود أنه قرأ و ثومها و روى ابن أبي الدنيا عن ابن عباس أنه قال: قراءة زي، و أنا آخذ ببضعه عشر حرفا من قراءة ابن مسعود هذا أحدها من بقلها و قثائها و ثومها.

و أخرج ابن جرير عن مجاهد في قوله: الَّذِي هُوَ أَدْنَى قَالَ: أردأ. و أخرج عبد بن حمید عن قتاده في قوله: اهْبِطُوا مِصْرًا قَالَ مصرا من الأمصار. و أخرج ابن جرير عن أبي العالیه: أنه مصر فرعون.

و أخرج نحوه ابن أبي داود و ابن الأنباري عن الأعمش. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ قَالَ: هم أصحاب الجزية. و أخرج عبد الرزاق و ابن جرير عن قتاده و الحسن قال: ضربت عليهم الذلة و المسكنة، أى يعطون الجزية عن يد و هم صاغرون. و أخرج ابن جرير عن أبي العالیه قال:

المسكنة: الفاقة. و أخرج ابن جرير عن الضحاک في قوله: وَ بَأْوٍ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ قَالَ: استحقوا الغضب من الله. و أخرج عبد بن حمید عن قتاده في قوله: وَ بَأْوٍ قَالَ: انقلبوا. و أخرج أبو داود و الطيالسي و ابن أبي حاتم عن ابن مسعود قال: كانت بنو إسرائيل في اليوم تقتل ثلاثمائة نبي ثم يقيمون سوق بقلهم في آخر النهار.

[سورة البقرة (٢): آية ٦٢]

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٦٢)

قيل: إن المراد بالذين آمنوا: المنافقون، بدلالة جعلهم مقترنين باليهود و النصارى و الصابئين، أى آمنوا في الظاهر. و الأولى أن يقال: إن المراد الذين صدقوا النبي صلى الله عليه و سلم و صاروا من جملة أتباعه، و كأنه سبحانه أراد أن يبين أن حال هذه الملة الإسلامية و حال من قبلها من سائر الملل يرجع إلى شىء واحد، و هو أن من آمن منهم بالله و اليوم الآخر و عمل صالحا استحق ما ذكره الله من الأجر، و من فاته ذلك فاته الخير كله و الأجر دقه و جلّه. و المراد بالإيمان هاهنا هو ما بينه رسول الله صلى الله عليه و سلم من قوله لما سأله جبريل عن الإيمان فقال: «أن تؤمن بالله و ملائكته و كتبه و رسله و القدر خيره و شرّه» و لا يتصف بهذا الإيمان إلا من دخل في الملة الإسلامية، فمن لم يؤمن بمحمد صلى الله عليه و سلم و لا بالقرآن فليس بمؤمن، و من آمن بهما صار مسلما مؤمنا و لم يبق يهوديا و لا نصرانيا و لا مجوسيا. و قوله: هادوا معناه صاروا يهودا، قيل هو نسبة لهم إلى يهوذا بن يعقوب، بالذال المعجمة فقلبتا العرب دالا مهملة؛ و قيل: معنى هادوا: تابوا لتوبتهم عن عبادة العجل، و منه قوله تعالى: إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ «١» أى تبنا- و قيل: إن معناه السكون و الموادة. و قال في الكشاف: إن معناه دخل في اليهودية. و النصارى: قال سيبويه: مفردة نصران و نصرانه كندمان و ندمانه، و أنشد شاهدا على ذلك قول

(١). الأعراف: ١٥٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ١١١

الشاعر:

تراه إذا دار العشا متحنفاو يضحى لديه و هو نصران شامس

و قال الآخر:

فكلتاها حرت و أسجد رأسها كما أسجدت نصرانه لم تحنف

قال: و لكن لا- يستعمل إلا- بيباء النسب فيقال: رجل نصراني و امرأة نصرانية. و قال الخليل: واحد النصارى نصرى. و قال الجوهري: و نصران قرية بالشام تنسب إليها النصارى، و يقال ناصرة، و على هذا فالياء للنسب. و قال في الكشاف: إن الياء للمبالغة كالتي في أحمرى، سموا بذلك لأنهم نصروا المسيح.

و الصابئين: جمع صابئ، و قيل: صاب. و قد اختلف فيه القراء فهمزوه جميعا إلا نافعا، فمن همزه جعله من صبأت النجوم: إذا طلعت، و صبأت ثنية الغلام: إذا خرجت. و من لم يهمزه جعله من صبا يصبو:

إذا مال؛ و الصابئ في اللغة: من خرج و مال من دين إلى دين، و لهذا كانت العرب تقول لمن أسلم قد صبأ، و سموا هذه الفرقة صابئة، لأنها خرجت من دين اليهود و النصارى و عبدوا الملائكة. و قوله: مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ فِي مَوْضِعٍ نَصَبَ بَدَلًا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ مَا بَعْدَهُ، و قد تقدم معنى الإيمان، و يكون خبر إن قوله: فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ وَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ عَلَى أَنَّهُ مَبْتَدَأُ خَبْرِهِ قَوْلُهُ: فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ وَ هُمَا جَمِيعًا خَبَرِ إِنْ، و العائد مقدّر في الجملة الأولى: أَى من آمن منهم، و دخلت الفاء في الخبر لتضمن المبتدأ معنى الشرط. و قد تقدم تفسير قوله تعالى: فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لَا هُمْ يَحْزَنُونَ وَ قد أخرج ابن أبي حاتم عن سلمان قال: سألت النبي عن أهل دين كنت معهم فذكرت من صلاتهم و عبادتهم، فنزلت: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ الَّذِينَ هَادُوا آيَةً. و أخرج الواحدى عن مجاهد نحو ذلك. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن السدى في ذكر السبب بنحو ما سبق، و حكى قصة طويلة. و أخرج أبو داود في النسخ و المنسوخ، و ابن جرير و ابن أبي حاتم، عن ابن عباس في قوله: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ الَّذِينَ هَادُوا قال: فأنزل الله بعد هذا: وَ مَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَ هُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ «١». و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن عليّ قال: إنما سميت اليهود لأنهم قالوا: إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ وَ أخرج ابن أبي حاتم عن ابن مسعود قال: نحن أعلم من أين سميت اليهودية؟ من كلمة موسى عليه السلام: إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ و لم تسمت النصارى بالنصرانية؟ من كلمة عيسى عليه السلام: كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ وَ أخرج أبو الشيخ نحوه عنه. و أخرج ابن جرير عن قتادة: إنما تسموا نصارى بقرية يقال لها ناصرة. و أخرج ابن سعد في طبقاته و ابن جرير عن ابن عباس قال: إنما سميت النصارى لأن قرية عيسى كانت تسمى ناصرة. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: الصابئون: فرقة بين اليهود و النصارى، و المجوس ليس لهم دين. و أخرج عبد الرزاق عنه قال: قال ابن عباس فذكر نحوه. و قد روى في تفسير الصابئين غير هذا.

(١). آل عمران: ٨٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ١١٢

[سورة البقرة (٢): الآيات ٦٣ الى ٦٦]

وَ إِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَ رَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَ اذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٦٣) ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَلَوْلَا

فَضَّلُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُمْ مِمَّنِ الْخَاسِرِينَ (٦٤) وَ لَقَدْ عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ (٦٥) فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَ مَا خَلْفَهَا وَ مَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ (٦٦)

قوله: وَ إِذْ أَخَذْنَا هُوَ فِي مَحَلِّ نَسْبٍ بِعَامِلٍ مَّقْدَرٍ هُوَ أَذْكَرُوا، كَمَا تَقْدِمُ غَيْرَ مَرَّةٍ. وَ قَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ الْمِيثَاقِ، وَ الْمُرَادُ أَنَّهُ أَخَذَ سَبْحَانَهُ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ، بَأَن يَعْمَلُوا بِمَا شَرَعَهُ لَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَ بِمَا هُوَ أَعَمُّ مِنْ ذَلِكَ أَوْ أَخْصَّ. وَ الطُّورُ اسْمُ الْجَبَلِ الَّذِي كَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ التَّوْرَةَ فِيهِ؛ وَ قِيلَ: هُوَ اسْمُ لِكُلِّ جَبَلٍ بِالسَّرْيَانِيَّةِ. وَ قَدْ ذَكَرَ كَثِيرٌ مِنَ الْمَفْسُرِينَ: أَنَّ مُوسَى لَمَّا جَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ بِالْأَلْوَاحِ قَالَ لَهُمْ: خَذُوهَا وَ التَّرْمُوهَا، فَقَالُوا: لَا إِلَّا أَنْ يَكَلِّمَنَا اللَّهُ بِهَا كَمَا كَلَّمَكَ، فَصَعَقُوا ثُمَّ أَحْيَوْا، فَقَالَ لَهُمْ: خَذُوهَا وَ التَّرْمُوهَا، فَقَالُوا: لَا، فَأَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ فَاقْتَلَعَتْ جَبَلًا مِنْ جِبَالِ فِلَسْطِينَ طُولَهُ فَرْسَخٌ فِي مِثْلِهِ. وَ كَذَلِكَ كَانَ عَسْكَرُهُمْ، فَجَعَلَ عَلَيْهِمْ مِثْلَ الظِّلَّةِ، وَ أَتَوْا بِيحْرٍ مِنْ خَلْفِهِمْ، وَ نَارٌ مِنْ قَبْلِ وَجُوهِهِمْ، وَ قِيلَ: لَهُمْ خَذُوهَا وَ عَلَيْكُمْ الْمِيثَاقُ أَنْ لَا تُضَيِّعُوهَا، وَ إِلَّا سَقَطَ عَلَيْكُمْ الْجَبَلُ، فَسَجَدُوا تَوْبَةً لِلَّهِ وَ أَخَذُوا التَّوْرَةَ بِالْمِيثَاقِ. قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ: لَوْ أَخَذُوهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقٌ. قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ: وَ الَّذِي لَا يَصِحُّ سِوَاهُ أَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ اخْتَرَعَ وَ قَدْ سَجَدَهُمُ الْإِيمَانُ «١»، لَا أَنَّهُمْ آمَنُوا كَرَاهًا وَ قُلُوبُهُمْ غَيْرُ مُطْمَئِنَّةٍ. انْتَهَى. وَ هَذَا تَكَلَّفَ سَاقِطَ حَمَلِهِ عَلَيْهِ الْمَحَافِظَةَ عَلَى مَا قَدْ ارْتَسَمَ لَدَيْهِ مِنْ قَوَاعِدِ مَذْهَبِيَّةٍ قَدْ سَكَنَ قَلْبَهُ إِلَيْهَا كَغَيْرِهِ، وَ كُلُّ عَاقِلٍ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا سَبَبَ مِنْ أَسْبَابِ الْإِكْرَاهِ أَقْوَى مِنْ هَذَا أَوْ أَشَدَّ مِنْهُ. وَ نَحْنُ نَقُولُ: أَكْرَهَهُمُ اللَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ فَآمَنُوا مَكْرَهِينَ، وَ رَفَعَ عَنْهُمْ الْعَذَابَ بِهَذَا الْإِيمَانِ. وَ هُوَ نَظِيرُ مَا ثَبَتَ فِي شَرْعِنَا مِنْ رَفْعِ السَّيْفِ عَنْ مَنْ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةِ الْإِسْلَامِ وَ السَّيْفُ مَصَلَتْ قَدْ هَزَّهُ حَامِلُهُ عَلَى رَأْسِهِ. وَ قَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِمَنْ قَتَلَ مِنْ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةِ الْإِسْلَامِ مُعْتَدِرًا عَنْ قَتْلِهِ بِأَنَّهُ قَالَهَا تَقِيَّةً وَ لَمْ تَكُنْ عَنْ قَصْدٍ صَاحِحٍ: «أَنْتَ فَتَشْتَعْنُ عَنْ قَلْبِهِ؟». وَ قَالَ:

«لَمْ أَوْمَرُ أَنْ أَنْقَبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ» وَ قَوْلُهُ: خُذُوا أَيَّ وَ قُلْنَا لَكُمْ: خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَ الْقُوَّةُ: الْجِدُّ وَ الْاجْتِهَادُ. وَ الْمُرَادُ: ب (ذَكَرَ مَا فِيهِ): مَنْ أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا عِنْدَهُمْ لِيَعْمَلُوا بِهِ. قَوْلُهُ:

ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ أَصْلَ التَّوَلَّى الْإِدْبَارَ عَنِ الشَّيْءِ وَ الْإِعْرَاضَ بِالْجِسْمِ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِي الْإِعْرَاضِ عَنِ الْأُمُورِ وَ الْأَدْيَانِ وَ الْمَعْتَقَدَاتِ اتِّسَاعًا وَ مَجَازًا، وَ الْمُرَادُ هُنَا: إِعْرَاضَهُمْ عَنِ الْمِيثَاقِ الْمَأْخُودِ عَلَيْهِمْ، وَ قَوْلُهُ: مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ أَيَّ مِنْ بَعْدِ الْبُرْهَانِ لَهُمْ، وَ التَّرْهِيْبُ بِأَشَدِّ مَا يَكُونُ وَ أَعْظَمُ مَا تَجُوزُهُ الْعُقُولُ وَ تَقْدِرُهُ الْأَفْهَامُ، وَ هُوَ رَفْعُ الْجَبَلِ فَوْقَ رُؤُوسِهِمْ كَأَنَّهُ ظَلَمَهُ عَلَيْهِمْ. وَ قَوْلُهُ: فَلَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ بَأَن تَدَارَكَكُمْ بِلَطْفِهِ وَ رَحْمَتِهِ حَتَّى أَظْهَرَ تَوْبَةَ لَخَسْرَتِهِمْ. وَ الْفَضْلُ: الزِّيَادَةُ. قَالَ ابْنُ فَارَسٍ فِي الْمَجْمَلِ: الْفَضْلُ: الزِّيَادَةُ وَ الْخَيْرُ، وَ الْإِفْضَالُ:

(١). فِي تَفْسِيرِ ابْنِ عَطِيَّةٍ زِيَادَةُ هُنَا هِيَ: (فِي قُلُوبِهِمْ)

فَتْحُ الْقَدِيرِ، ج ١، ص: ١١٣

الْإِحْسَانُ. انْتَهَى. وَ الْخَسْرَانُ: النِّقْصَانُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُهُ. وَ السَّبْتُ فِي أَصْلِ اللَّغَةِ: الْقَطْعُ، لِأَنَّ الْأَشْيَاءَ تَمَّتْ فِيهِ وَ انْقَطَعَ الْعَمَلُ؛ وَ قِيلَ: هُوَ مَأْخُودٌ مِنَ السَّبُوتِ، وَ هُوَ الرَّاحَةُ وَ الدَّعَةُ. وَ قَالَ فِي الْكَشَافِ: السَّبْتُ:

مَصْدَرُ سَبَتِ الْيَهُودَ، إِذَا عَظُمَ يَوْمُ السَّبْتِ. انْتَهَى. وَ قَدْ ذَكَرَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمَفْسُرِينَ أَنَّ الْيَهُودَ افْتَرَقَتْ فِرْقَتَيْنِ:

فَفِرْقَةٌ اعْتَدَتْ فِي السَّبْتِ: أَيَّ جَاوَزَتْ مَا أَمَرَهَا اللَّهُ بِهِ مِنَ الْعَمَلِ فِيهِ فَصَادُوا السَّمَكَ الَّذِي نَهَاَهُمُ اللَّهُ عَنْ صَيْدِهِ فِيهِ؛ وَ الْفِرْقَةُ الْأُخْرَى انْقَسَمَتْ إِلَى فِرْقَتَيْنِ: فَفِرْقَةٌ جَاهَرَتْ بِالنَّهْيِ وَ اعْتَزَلَتْ؛ وَ فِرْقَةٌ لَمْ تَوَافِقِ الْمَعْتَدِينَ وَ لَا صَادُوا مَعَهُمْ لَكُنْهُمْ جَالِسُوهُمْ وَ لَمْ يَجَاهَرُوهُمْ بِالنَّهْيِ وَ لَا اعْتَزَلُوا عَنْهُمْ فَمَسَخَهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا وَ لَمْ تَنْجُ إِلَّا الْفِرْقَةُ الْأُولَى فَقَطْ، وَ هَذِهِ مِنْ جَمَلَةِ الْمُحَنِّ التِّي امْتَحَنَ اللَّهُ بِهَا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ بِالْغَوَا فِي الْعَجْرَةِ وَ عَانَدُوا أَنْبِيَاءَهُمْ، وَ مَا زَالُوا فِي كُلِّ مَوْطِنٍ يَظْهَرُونَ مِنْ حِمَاقَاتِهِمْ وَ سَخَفَ عَقُولَهُمْ وَ تَعَنَّتْهُمْ

نوعاً من أنواع التعسف، و شعبه من شعب التكلف؛ فإن الحيتان كانت في يوم السبت كما وصف الله سبحانه بقوله: إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَعًا وَ يَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ «١» فاحتالوا لصيدها، و حفروا الحفائر و شقوا الجداول، فكانت الحيتان تدخلها يوم السبت فيصيدونها يوم الأحد، فلم ينتفعوا بهذه الحيلة الباطلة. و الخاصى: المبعد، يقال:

خسأته فحسأ و خسئ و انخسأ: أبعدته فبعد. و منه قوله تعالى: يَنْقَلِبُ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا «٢» أى مبعدا.

و قوله: اخسأوا فيها «٣» أى تباعدوا تباعد سخط، و يكون الخاصى بمعنى الصاغر. و المراد هنا. كونوا [جامعين «٤»] بين المصير إلى أشكال القرده مع كونكم مطرودين صاغرين، فقرده خبر الكون. و خاصئين خبر آخر؛ و قيل: إنه صفة لقرده و الأول أظهر. و اختلف في مرجع الضمير في قوله: فَجَعَلْنَاهَا وَ فِي قَوْلِهِ: لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَ مَا خَلَفَهَا فُقِيل: العقوبة، و قيل: الأمة، و قيل: القرية، و قيل: القرده، و قيل: الحيتان، و الأول أظهر. و النكال: الزجر و العقاب، و النكل: القيد لأنه يمنع صاحبه؛ و يقال للجام الدابة: نكل لأنه يمنعها، و الموعظة: مأخوذة من الاتعاض و الانزجار، و الوعظ: التخويف. و قال الخليل:

الوعظ التذكير بالخير. و قد أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: الطور: الجبل الذى أنزلت عليه التوراة، و كان بنو إسرائيل أسفل منه. و أخرج نحوه عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم و ابن مردويه عن ابن عباس قال: الطور ما أنبت من الجبال، و ما لم ينبت فليس بطور. و أخرج ابن جرير عنه فى قوله: خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ قال: أى بجهد. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن أبي العالئة فى قوله: وَ اذْكُرُوا مَا فِيهِ قال: اقرءوا ما فى التوراة و اعملوا به. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ قال: لعلكم تتزعون عما أنتم عليه. و أخرج ابن جرير عنه قال:

وَ لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَى عَرَفْتُمُ الَّذِينَ اغْتَدَوْا يَقُول: اجترءوا فى السبت بصيد السمك، فمسخهم الله قرده بمعصيتهم، و لم يعش مسيخ قط فوق ثلاثة أيام، و لم يأكل و لم يشرب و لم ينسل. و أخرج ابن المنذر عنه قال: القرده و الخنازير من نسل الذين مسخوا. و أخرج ابن المنذر عن الحسن قال: انقطع ذلك النسل.

و أخرج ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: مسخت قلوبهم و لم يمسخوا قرده، و إنما هو مثل ضربه الله

(١). الأعراف: ١٦٣.

(٢). الملك: ٤.

(٣). المؤمنون: ١٠٨.

(٤). من الكشاف ٢٨٦/١.

فتح القدير، ج ١، ص: ١١٤

لهم كقوله: كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة فى الآية قال:

أحلت لهم الحيتان و حرمت عليهم يوم السبت ليعلم من يطيعه ممن يعصيه فكان فيهم ثلاثة أصناف، و ذكر نحو ما قدمناه عن المفسرين. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: صار شباب القوم قرده، و المشيخة صاروا خنازير. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله: خَاسِئِينَ قال: ذليلين. و أخرج ابن المنذر عنه فى قوله: خَاسِئِينَ قال: صاغرين. و أخرج ابن جرير عن مجاهد مثله. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا مِنَ الْقُرَى وَ مَا خَلَفَهَا مِنَ الْقُرَى وَ مَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. و أخرج ابن جرير عنه فَجَعَلْنَاهَا عَنِ الْحِيتَانِ نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَ مَا خَلَفَهَا مِنَ الذنوب التى عملوا قبل و بعد. و أخرج ابن جرير عنه فَجَعَلْنَاهَا قال:

جعلنا تلك العقوبة و هى المسخة نكالاً عقوبة لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا يقول: ليحذر من بعدهم عقوبتى وَ مَا خَلَفَهَا يقول: للذين كانوا معهم

وَمَوْعِظَةً قَالَ: تذكّره وعبّره للمتقين.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٦٧ إلى ٧١]

وَ إِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُؤًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ (٦٧) قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ (٦٨) قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْئِهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفَرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّظِيرِينَ (٦٩) قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ (٧٠) قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولَ تُبِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلِّمَةٌ لَا سَئِيَةَ فِيهَا قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ فَذَبَحُوهَا وَ مَا كَادُوا يَفْعَلُونَ (٧١)

قيل: إن قصة ذبح البقرة المذكورة هنا مقدّم في التلاوة و مؤخر في المعنى على قوله تعالى: وَ إِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا وَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: قَتَلْتُمْ مَقْدَمًا فِي النُّزُولِ، وَ يَكُونُ الْأَمْرُ بِالذَّبْحِ مُؤَخَّرًا، وَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَرْتِيبُ نَزْوِلِهَا عَلَى حَسَبِ تَلَاوتِهَا، فَكَأَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُمْ بِذَبْحِ الْبَقَرَةِ حَتَّى ذَبَحُوهَا، ثُمَّ وَقَعَ مَا وَقَعَ مِنْ أَمْرِ الْقَتْلِ فَأَمَرُوا أَنْ يَضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا هَذَا عَلَى فَرَضِ أَنْ الْوَاوُ تَقْتَضِي التَّرْتِيبَ؛ وَ قَدْ تَقَرَّرَ فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ أَنَّهَا لِمَجْرَدِ الْجَمْعِ مِنْ دُونَ تَرْتِيبٍ وَ لَا مَعِيَّةٍ، وَ سَيَأْتِي فِي قِصَّةِ الْقَتْلِ تَمَامَ الْكَلَامِ، وَ الْبَقَرَةُ: اسْمٌ لِلْأُنْثَى، وَ يُقَالُ لِلذَّكَرِ: ثَوْرٌ؛ وَ قِيلَ إِنَّهَا تَطْلُقُ عَلَيْهِمَا، وَ أَصْلُهُ مِنَ الْبَقْرِ وَ هُوَ الشَّقُّ لِأَنَّهَا تَشَقُّ الْأَرْضَ بِالْحَرْثِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْبَقْرُ اسْمُ جِنْسٍ، وَ جَمَعَهُ بَاقِرٌ. وَ قَدْ قَرَأَ عِكْرَمَةُ وَ يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ: إِنَّ الْبَاقِرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَ قَوْلُهُ: هُزُؤًا الْهَزْوُ هُنَا:

اللعب و السخرية، و قد تقدم تفسيره. و إنما يفعل ذلك أهل الجهل لأنه نوع من العبث الذي لا يفعله العقلاء، و لهذا أجابهم موسى بالاستعاذة بالله سبحانه من الجهل. و قوله: قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ هَذَا نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ تَعْتَمِهِمُ الْمَأْلُوفَةَ، فَقَدْ كَانُوا يَسْلُكُونَ هَذِهِ الْمَسَالِكَ فِي غَالِبِ مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ وَ لَوْ تَرَكَوا التَّعَنُّتَ وَ الْأَسْئَلَةَ الْمُتَكَلِّفَةَ لِأَجْزَائِهِمْ ذَبْحَ بَقَرَةٍ مِنْ عَرْضِ الْبَقْرِ، وَ لَكِنَّهُمْ شَدَّدُوا فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ. وَ الْفَارِضُ: الْمَسْنَةُ،

فتح القدير، ج ١، ص: ١١٥

و معناه في اللغة الواسع. قال في الكشاف: و كأنها سميت فارضا لأنها فرضت سنها: أي قطعها و بلغت آخرها.

انتهى. و يقال للشئ القديم: فارض، و منه قول الراجز:

يا ربّ ذى ضغن علىّ فارض له قروء كقروء الحائض

أى قديم؛ و قيل الفارض: التي قد ولدت بطونا كثيرة فيتسع جوفها. و البكر: الصغيرة التي لم تحمل، و تطلق في إناث البهائم و بنى آدم على ما لم يفتح له الفحل، و تطلق أيضا على الأول من الأولاد، و منه قول الراجز:

يا بكر بكرين و يا خلب الكبد أصبحت متى كذراع من عضد

و العوان: المتوسطة بين سنى الفارض و البكر، و هي التي قد ولدت بطنا أو بطينين؛ و يقال هي التي قد ولدت مرة بعد مرة، و الإشارة بقوله: بَيَّنْ ذَلِكَ إِلَى الْفَارِضِ وَ الْبَكْرِ، وَ هُمَا وَ إِنْ كَانَتَا مُؤَنَّثَتَيْنِ فَقَدْ أُشِيرَ إِلَيْهِمَا بِمَا هُوَ لِلْمَذْكَرِ عَلَى تَأْوِيلِ الْمَذْكَورِ، كَأَنَّهُ قَالَ: بَيْنَ ذَلِكَ الْمَذْكَورِ وَ جَازِ دُخُولِ بَيْنِ الْمُقْتَضِيَةِ لِشَيْئَيْنِ [على المفرد] «١» لِأَنَّ الْمَذْكَورَ مُتَعَدِّدٌ. وَ قَوْلُهُ: فَافْعَلُوا تَجْدِيدٌ لِلأَمْرِ، وَ تَأْكِيدٌ لَهُ، وَ زَجْرٌ لَهُمْ عَنِ التَّعَنُّتِ، فَلَمْ يَنْفَعِهِمْ ذَلِكَ وَ لَا نَجَعَ فِيهِمْ، بَلْ رَجَعُوا إِلَى طَبِيعَتِهِمْ، وَ عَادُوا إِلَى مَكْرَهُمْ وَ اسْتَمَرُّوا عَلَى عَادَتِهِمُ الْمَأْلُوفَةَ، فَ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ وَ اللَّوْنُ: وَاحِدُ الْأَلْوَانِ، وَ جَمْهُورُ الْمُفْسِّرِينَ عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ جَمِيعَهَا صَفَرَاءً. قَالَ بَعْضُهُمْ: حَتَّى قَرْنِهَا وَ ظِلْفِهَا. وَ قَالَ الْحَسَنُ وَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ: إِنَّهَا كَانَتْ صَفَرَاءَ الْقَرْنِ وَ الظِّلْفِ فَقَطْ، وَ هُوَ خِلَافُ الظَّاهِرِ. وَ الْمَرَادُ بِالصَّفْرَةِ هُنَا الصَّفْرَةُ الْمَعْرُوفَةُ. وَ رَوَى عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ صَفْرَاءَ مَعْنَاهُ سُودَاءُ، وَ هَذَا مِنْ بَدْعِ التَّفَاسِيرِ وَ مَنَكْرَاتِهَا، وَ لَيْتَ شَعْرَى

كيف يصدق على اللون الأسود الذي هو أقبح الألوان أنه يسر الناظرين، وكيف يصح وصفه بالفقوع الذي يعلم كل من يعرف لغة العرب أنه لا يجرى على الأسود بوجه من الوجوه، فإنهم يقولون في وصف الأسود: حالك و حلكوك و دجوجي و غريب. قال الكسائي:

يقال فقع لونها يفقع فقوعا: إذا خلصت صفرته. و قال في الكشاف: الفقوع أشد ما يكون من الصفرة و أنصعه. و معنى تَسِرُّ النَّاطِرِينَ تدخل عليهم السرور إذا نظروا إليها إعجابا بها و استحسانا للونها. قال وهب: كانت كأن شعاع الشمس يخرج من جلدتها، ثم لم ينزعوا عن غوايتهم و لا- ارعوا من سفهم و جهلهم، بل عادوا إلى تعنتهم فقال: اذُع لَنَا رَبِّكَ يُبِينُ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقْرَةَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا أَى أن جنس البقر يتشابه عليهم لكثرة ما يتصف منها بالعوان الصفراء الفاقعة، و وعدوا من أنفسهم بالاهتداء إلى ما دلّهم عليه، و الامتثال لما أمروا به. لا ذُلُولُ التي لم يذلها العمل: أَى هي غير مذلة بالعمل و لا رِيضَةً به.

و قوله: تُثِيرُ في موضع رفع على الصفة لبقرة: أَى هي بقرة لا- ذلول مثيرة، و كذلك قوله: و لا- تَسِيْقِي الْحَرْثَ في محل رفع لأنه وصف لها: أَى ليست من النواضح التي يسنى عليها لسقى الزروع، و حرف النفي الآخر توكيد للأول: أَى هي بقرة غير مذلة بالحرث و لا بالنضح، و لهذا قال الحسن: كانت البقرة

(١). ما بين حاصرتين: زيادة يقتضيها السياق.

فتح القدير، ج ١، ص: ١١٦

وحشية. و قال قوم: إِنَّ قوله: تُثِيرُ فعل مستأنف. و المعنى: إيجاب الحرث لها و النضح بها. و الأول أرجح، لأنها لو كانت مثيرة ساقية لكانت مذلة روضة، و قد نفى الله ذلك عنها. و قوله: مُسِيْمَةٌ مرتفع على أنه من أوصاف البقرة، و يجوز أن يكون مرتفع على أنه خير لمبتدأ محذوف: أَى هي مسلمة. و الجملة في محل رفع على أنها صفة، و المسلمة: هي التي لا عيب فيها؛ و قيل مسلمة من العمل، و هو ضعيف لأن الله سبحانه قد نفى ذلك عنها، و التأسيس خير من التأكيد، و الإفادة أولى من الإعادة. و الشية أصلها و شية، حذفت الواو كما حذفت من يشى، و أصله يوشى، و نظيره الزنة و العدة و الصلة، و هي مأخوذة من وشى الثوب: إذا نسج على لونين مختلفين، و ثور موسى: في وجهه و قوائمه سواد. و المراد أن هذه البقرة خالصة الصفرة ليس في جسمها لمعة من لون آخر. فلما سمعوا هذه الأوصاف التي لا يبقى بعدها ريب و لا يخالج سامعها شك، و لا تحتمل الشركة بوجه من الوجوه، أقصروا من غوايتهم، و انتبهوا من رقدتهم و عرفوا بمقدار ما أوقعهم فيه تعنتهم من التضييق عليهم قالوا الآن جِئْتُ بِالْحَقِّ أَى أوضحت لنا الوصف، و بينت لنا الحقيقة التي يجب الوقوف عندها، فحصلوا على تلك البقرة الموصوفة بتلك الصفات فذبحوها و امتثلوا الأمر الذي كان يسرا فعسروه، و كان واسعا فضيقوه و ما كادوا يَفْعَلُونَ ما أمروا به لما وقع منهم من التثبط و التعنت و عدم المبادرة، فكان ذلك مظنة للاستبعاد، و محلا للمجيء بعبارة مشعرة بالتثبط الكائن منهم، و قيل إنهم ما كادوا يفعلون لعدم وجدان البقرة المتصفة بهذه الأوصاف، و قيل لارتفاع ثمنها، و قيل لخوف انكشاف أمر المقتول، و الأول أرجح. و قد استدل جماعة من المفسرين و الأصوليين بهذه الآية على جواز النسخ قبل إمكان الفعل.

و ليس ذلك عندي بصحيح لوجهين: الأول: أن هذه الأوصاف المزیدة بسبب تكرر السؤال هي من باب التقييد للمأمور به لا من باب النسخ، و بين البابين بون بعيد كما هو مقرر في علم الأصول. الثاني: أنا لو سلمنا أن هذا من باب النسخ لا من باب التقييد لم يكن فيه دليل على ما قالوه، فإنه قد كان يمكنهم بعد الأمر الأول أن يعمدوا إلى بقرة من عرض البقر فيذبحوها، ثم كذلك بعد الوصف بكونها جامعة بين الوصف بالعوان و الصفراء، و لا دليل يدل على هذه المحاورة بينهم و بين موسى عليه السلام واقعة في لحظة واحدة، بل الظاهر أن هذه الأسئلة المتعنتة كانوا يتواطؤون عليها، و يديرون الرأي بينهم في أمرها ثم يوردونها، و أقل

الأحوال الاحتمال القادح فى الاستدلال.

وقد أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه، عن عبيدة السلمانى قال: كان رجل من بنى إسرائيل عقيما لا- يولد له و كان له مال كثير، و كان ابن أخيه وارثه، فقتله ثم احتمله ليلا فوضعه على باب رجل منهم، ثم أصبح يدعيه عليهم حتى تسلحوا، و ركب بعضهم إلى بعض، فقال ذو الرأى منهم: علام يقتل بعضكم بعضا، و هذا رسول الله فيكم؟ فأتوا موسى فذكروا ذلك له، فقال:

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبُحُوا بَقْرَةَ الْآيَةِ، قال: فلو لم يعترضوا لأجزأت عنهم أدنى بقرة، و لكنهم شددوا فشدد عليهم حتى انتهوا إلى البقرة التى أمروا بذبحها، فوجدوها عند رجل ليس له بقرة غيرها، فقال: و الله

فتح القدير، ج ١، ص: ١١٧

لا أنقصها من ملء جلدها ذهبا، فأخذوها بملء جلدها ذهبا، فذبحوها فضرى به بعضها، فقام، فقالوا:

من قتلك؟ فقال: هذا، لابن أخيه، ثم مال ميتا، فلم يعط من ماله شيئا، و لم يورث قاتل بعده. و أخرج ابن أبى الدنيا فى كتاب «من عاش بعد الموت» عن ابن عباس: أن القليل وجد بين قريتين؛ و أن البقرة كانت لرجل كان يبرأ أباه فاشترىها بوزنها ذهبا. و أخرج ابن جرير عنه نحو من ذلك، و لم يذكر ما تقدم فى البقرة.

و قد روى فى هذا قصص مختلفة لا يتعلق بها كثير فائدة. و أخرج البزار عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال:

«إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَوْ أَخَذُوا أَدْنَى بَقْرَةٍ لِأَجْزَائِهِمْ أَوْ لِأَجْزَائِ عَنَّهُمْ» و أخرج ابن أبى حاتم و ابن مردويه عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «لو لا أن بنى إسرائيل قالوا وَ إِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ما أعطوا أبدا، و لو أنهم اعترضوا بقرة من البقر فذبحوها لأجزأت عنهم، و لكنهم شددوا فشدد الله عليهم» و أخرج نحوه الفريابى و سعيد بن منصور و ابن المنذر عن عكرمة يبلغ به النبى صلى الله عليه و سلم. و أخرجه ابن جرير عن ابن جريج يرفعه. و أخرجه ابن جرير عن قتادة يرفعه أيضا، و هذه الثلاثة مرسله. و أخرج نحوه ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم من طرق عن ابن عباس قال: الفاراض: الهرمة، و البكر: الصغيرة، و العوان: النصف. و أخرج نحوه عن مجاهد. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: عَوَانٌ يَبِينُ ذَلِكَ قال: بين الصغيرة و الكبيرة، و هى أقوى ما يكون و أحسنه. و قد أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عنه أيضا فى قوله: صَيِّفُ فَرَاءٍ فَاقِعٌ لَوْنُهَا قال: شديدة الصفرة تكاد من صفرتها تبيض. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عمر فى قوله: صَيِّفُ فَرَاءٍ قال: صفراء الظلف فاقع لونها قال: صافى. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة قال: فاقع لونها أى صاف تسيّر الناظرين أى تعجب. و أخرج سعيد بن منصور و عبد بن حميد و ابن جرير عن الحسن فى قوله: صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا قال: سواد شديدة السواد. و أخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله:

لا- ذُلُولٌ أى لم يذلها العمل تُثِيرُ الْأَرْضَ يعنى ليس بذلول فتثير الأرض وَ لا تَسْقِي الْحَرْثَ يقول: و لا تعمل فى الحرث مُسَيِّمَةً قال: من العيوب. و أخرج نحوه عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد. و قال: لا شَيْءَ فِيهَا لا يبايض فيها و لا سواد. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس مُسَيِّمَةً لا عوار فيها. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة: قالوا: الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ قالوا: الْآنَ بَيْنَتْ لَنَا: فَذَبْحُهَا وَ ما كَادُوا يَفْعَلُونَ و أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب فى قوله: وَ ما كَادُوا يَفْعَلُونَ لَغْلاء ثمنها.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٧٢ الى ٧٤]

وَ إِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا وَ اللَّهُ مُخْرِجٌ ما كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ (٧٢) فَقلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى وَ يُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٧٣) ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَ إِنَّ مِنْ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَ إِنَّ

مِنْهَا لَمَا يَشْقُقُ فَيُخْرِجُ مِنْهُ الْمَاءَ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٧٤)

فتح القدير، ج ١، ص: ١١٨

قد تقدم ما ذكرناه في قصة ذبح البقرة، فيكون تقدير الكلام: وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ فقال موسى لقومه: إِنَّ اللَّهَ يُأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً إِلَى آخِرِ الْقِصَّةِ، و بعدها: فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بَعْضُهَا الْآيَةَ. وقال الرازي في تفسيره: اعلم أن وقوع القتل لا بد أن يكون متقدماً لأمره تعالى بالذبح، فأما الإخبار عن وقوع ذلك القتل، و عن أنه لا بد أن يضرب القتل ببعض تلك البقرة فلا يجب أن يكون متقدماً على الإخبار عن قصة البقرة، فقول من يقول هذه القصة يجب أن تكون متقدمة في التلاوة على الأولى خطأ، لأن هذه القصة في نفسها يجب أن تكون متقدمة على الأولى في الوجود، فأما التقدم في الذكر فغير واجب لأنه تارة يقدم ذكر السبب على ذكر الحكم، و أخرى على العكس من ذلك، فكأنهم لما وقعت لهم تلك الواقعة أمرهم الله بذبح البقرة، فلما ذبحوها قال: و إذ قتلتم نفساً من قبل، و نسب القتل إليهم بكون القاتل منهم، و أصل آدارأتم تدارأتم، ثم أدغمت التاء في الدال، و لما كان الابتداء بالمدغم الساكن لا يجوز زادوا ألف الوصل؛ و معنى آدارأتم: اختلفتم و تنازعتهم، لأن المتنازعين يدرأ بعضهم بعضاً:

أى يدفعه، و معنى مُخْرِجٌ مظهر: أى ما كتمتم بينكم من أمر القتل فالله مظهره لعباده و مبينه لهم، و هذه الجملة معترضة بين أجزاء الكلام: أى فادَّارَأْتُمْ فِيهَا فَقُلْنَا. و اختلف في تعيين البعض الذى أمروا بأن يضربوا القتل به، و لا حاجة إلى ذلك مع ما فيه من القول بغير علم، و يكفينا أن نقول: أمرهم الله بأن يضربوه ببعضها، فأى بعض ضربوا به فقد فعلوا ما أمروا به، و ما زاد على هذا فهو من فضول العلم إذا لم يرد به برهان. قوله: كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى فِي الْكَلَامِ حَذْفٌ، و التقدير: فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بَعْضُهَا فَأَحْيَاهُ اللَّهُ كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى أى إحياء كمثل هذا الإحياء. وَ يُرَبِّكُمُ آيَاتِهِ أى علاماته و دلائله الدالة على كمال قدرته، و هذا يحتمل أن يكون خطاباً لمن حضر القصة، و يحتمل أن يكون خطاباً للموجودين عند نزول القرآن. و القسوة: الصلابة و اليبس، و هى عبارة عن خلوها من الإنابة و الإذعان لآيات الله مع وجود ما يقتضى خلاف هذه القسوة من إحياء القتل و تكلمه و تعيينه لقاتله، و الإشارة بقوله: مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ إِلَى مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْآيَاتِ الْمَوْجِبَةِ لِلْبَيْنِ الْقُلُوبِ وَ رِقَّتِهَا. قيل: أَوْ فِي قَوْلِهِ: أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً بِمَعْنَى الْوَاوِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: آثِمًا أَوْ كَفُورًا «١» و قيل هى بمعنى بل، و على أن «أو» على أصلها أو بمعنى الواو، فالعطف على قوله: كَالْحِجَارَةِ أى هذه القلوب هى كالحجارة أو هى أشد قسوة منها، فشبهوها بأى الأمرين شتم فإنكم مصيبون فى هذا التشبيه. و قد أجاب الرازي فى تفسيره عن وقوع «أو» هاهنا مع كونها للترديد- و هو لا يليق لعلام الغيوب- بثمانية أوجه. و إنما توصل إلى أفعل التفضيل بأشد مع كونه يصح أن يقال و أقسى من الحجارة، لكونه أبين و أدل على فرط القسوة، كما قاله فى الكشاف. و قرأ الأعمش «أو أشد» بنصب الدال، و كأنه عطفه على الحجارة، فيكون أشد مجروراً بالفتحة. و قوله: وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ إِلَى آخِرِهِ، قال فى الكشاف: إنه بيان لفضل قلوبهم على الحجارة فى شدة القسوة و تقرير لقوله:

أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً أَنْتَهَى. و فيه أن مجيء البيان بالواو غير معروف و لا- مألوف، و الأولى جعل ما بعد الواو تذييلاً أو حالاً. التفجر: التفتح، و قد سبق تفسيره. و أصل يَشْقُقُ يَشْقُقُ، أدغمت التاء فى الشين،

(١). الإنسان: ٢٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ١١٩

و قد قرأ الأعمش يتشقق على الأصل. و قرأ ابن مصرف ينشق بالنون، و الشق: واحد الشقوق، و هو يكون بالطول أو بالعرض، بخلاف الانفجار، فهو الانفتاح من موضع واحد مع اتساع الخرق. و المراد:

أن الماء يخرج من الحجارة من مواضع الانفجار والانشقاق، و من الحجارة ما يهبط: أى ينحط من المكان الذى هو فيه إلى أسفل منه من الخشية لله التى تداخله و تحل به؛ وقيل: إن الهبوط مجاز عن الخشوع منها، و التواضع الكائن فيها انقيادا لله عز و جل، فهو مثل قوله تعالى: لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ (١) و قد حكى ابن جرير عن فرقة: أن الخشية للحجارة مستعارة كما استعيرت الإرادة للجدار (٢)، و كما قال الشاعر:

لما أتى خبر الزبير تواضعت سور المدينة و الجبال الخشع

و ذكر الجاحظ أن الضمير فى قوله: وَ إِنْ مِنْهَا رَاجِعٌ إِلَى الْقُلُوبِ لَا إِلَى الْحِجَارَةِ، و هو فاسد، فإن الغرض من سياق هذا الكلام هو التصريح بأن قلوب هؤلاء بلغت فى القسوة و فرط اليبس الموجبين لعدم قبول الحق و التأثر للمواعظ إلى مكان لم تبلغ إليه الحجارة، التى هى أشد الأجسام صلابة و أعظمها صلادة، فإنها ترجع إلى نوع من اللين، و هى تفجرها بالماء و تشققها عنه و قبولها لما توجه الخشية لله من الخشوع و الانقياد بخلاف تلك القلوب. و فى قوله: وَ مَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ من التهديد و تشديد الوعيد ما لا يخفى، فإن الله عز و جل إذا كان عالما بما يعملونه مطلعاً عليه غير غافل عنه كان لمجازاتهم بالمرصاد.

و قد أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: وَ إِذِ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَمَا ذَارَأْتُمْ قَالَ: اختلفتم فيها وَ اللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ قَالَ: ما تغيبون. و أخرج ابن أبى حاتم و البيهقى فى شعب الإيمان، عن المسيب بن رافع قال: ما عمل رجل حسنة فى سبعة أبيات إلا أظهرها الله، و ما عمل رجل سيئة فى سبعة أبيات إلا أظهرها، و تصديق ذلك فى كتاب الله: وَ اللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ و أخرج أحمد و الحاكم و صححه، عن أبى سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «لو أن رجلا عمل عملاً فى صخرة صماء لا باب لها ولا كوة خرج عمله إلى الناس كائنا ما كان» و أخرج البيهقى من حديث عثمان قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «من كانت له سريرة صالحة أو سيئة أظهر الله عليه منها رداء يعرف به» و رواه البيهقى أيضا بنحوه من قول عثمان قال: و الموقوف أصح. و أخرج أبو الشيخ و البيهقى عن أنس مرفوعاً حديثاً طويلاً فى هذا المعنى، و معناه: أن الله يلبس كل عامل عمله حتى يتحدث به الناس و يزيدون، و لو عمله فى جوف بيت إلى سبعين بيتاً على كل بيت باب من حديد، و فى إسناده ضعف. و أخرج ابن عدى من حديث أنس أيضا مرفوعاً:

«إِنَّ اللَّهَ مُرَدُّ كُلِّ امْرِئٍ رَدَاءَ عَمَلِهِ». و لجماعة من الصحابة و التابعين كلمات تفيد هذا المعنى. و أخرج عبد بن حميد و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بَعْضُهَا قَالَ: ضرب

(١). الحشر: ٢١.

(٢). فى هذا إشارة إلى قوله تعالى فى سورة الكهف [الآية: ٧٧]: فَوَجَدَا فِيهَا جِدَاراً يُرِيدُ أَنْ يَنْقُصَ

فتح القدير، ج ١، ص: ١٢٠

بالعظم الذى يلى الغضروف. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة: أنهم ضربوه بفخذها. و أخرج مثله ابن جرير عن عكرمة. و أخرج نحوه عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد. و أخرج ابن جرير عن السدى قال: ضرب بالبضعة التى بين الكتفين. و أخرج عبد بن حميد، و أبو الشيخ فى العظمة، عن وهب بن منبه قصة طويلة فى ذكر البقرة و صاحبها لا حاجة إلى التويل بذكرها، و قد استوفاهما فى الدر المنثور. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة فى قوله: ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ قَالَ: من بعد ما أراهم الله من إحياء الموتى و من بعد ما أراهم من أمر القتل فهى كالحجارة أو أشد قسوة ثم عذر الله الحجارة و لم يعذر شقى بنى آدم فقال: وَ إِنْ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: أى من الحجارة لألين من قلوبكم عما تدعون إليه من الحق. و أخرج عبد بن حميد و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن

ابن عباس قال: إنَّ الحجر ليقع على الأرض و لو اجتمع عليه فنام من النَّاس ما استطاعوه، و إنَّه ليهبط من خشية الله.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٧٥ الى ٧٧]

أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (٧٥) وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بِغَضٍ مِنْهُمْ إِلَى بَعْضِ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (٧٦) أَوْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَ مَا يُعْلِنُونَ (٧٧)

وقوله: أَفَتَطْمَعُونَ هذا الاستفهام فيه معنى الإنكار، كأنه آيسهم من إيمان هذه الفرقة من اليهود.

والخطاب لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأوله ولهم. وَيُؤْمِنُوا لَكُمْ أى لأجلكم، أو على تضمين آمن معنى استجاب: أى أطمعون أن يستجيبوا لكم. والفريق اسم جمع لا واحد له من لفظه. وكلام الله أى التوراة، وقيل: إنهم سمعوا خطاب الله لموسى حين كلمه، وعلى هذا فيكون الفريق هم السبعون الذين اختارهم موسى، وقرأ الأعمش: «كلم الله». والمراد من التحريف أنهم عمدوا إلى ما سمعوه من التوراة، فجعلوا حلاله حراما أو نحو ذلك مما فيه موافقة لأهوائهم، كتحريفهم صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وإسقاط الحدود عن أشرفهم، أو سمعوا كلام الله لموسى فزادوا فيه ونقصوا، وهذا إخبار عن إصرارهم على الكفر وإنكار على من طمع فى إيمانهم وحالهم هذه الحال: أى ولهم سلف حرّفوا كلام الله وغيروا شرائعه وهم مقتدون بهم متبعون سبيلهم. ومعنى قوله: مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ أى من بعد ما فهموه بعقولهم مع كونهم يعلمون أن ذلك الذى فعلوه تحريف مخالف لما أمرهم الله به من تبليغ شرائعه كما هى، فهم وقعوا فى المعصية عالمين بها، وذلك أشد لعقوبتهم و أبين لضلالهم. وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا يعنى أن المنافقين إذا لقوا الذين آمنوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بِغَضٍ مِنْهُمْ أى إذا خلا الذين لم ينافقوا بالمنافقين قالوا لهم عاتبين عليهم أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ أى حكم عليكم من العذاب، وذلك أن ناسا من اليهود أسلموا ثم نافقوا، فكانوا يحدثون المؤمنين من العرب بما عدّ به آبائهم، وقيل: إن المراد ما فتح الله عليهم فى التوراة من صفة محمد،

فتح القدير، ج ١، ص: ١٢١

وقد تقدم معنى خلا. وفتح عند العرب: القضاء والحكم، والفتح: القاضى بلغه اليمن، والفتح: النصر، ومن ذلك قوله تعالى: يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا (١) وقوله: إِنَّ تَشِدَّتِ تَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَ كُفُّ الْفَتْحِ (٢) ومن الأول ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ (٣) وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ (٤) أى الحاكمين، ويكون الفتح بمعنى الفرق بين الشيتين، والمحاجة: إبراز الحجة، أى لا تخبروهم بما حكم الله به عليكم من العذاب فيكون ذلك حجة لهم عليكم فيقولون: نحن أكرم على الله منكم وأحق بالخير منه. والحجة، الكلام المستقيم، وحاجت فلانا فحججته أى غلبته بالحجة. أَفَلَا تَعْقِلُونَ ما فيه الضرر عليكم من هذا التحدث الواقع منكم لهم. ثم وَيَخْتُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: أَوْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَ مَا يُعْلِنُونَ من جميع أنواع الأسرار وأنواع الإعلان، ومن ذلك إصرارهم الكفر وإعلانهم الإيمان.

وقد أخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: ثم قال الله لنبىه و من معه من المؤمنين يؤيسهم منهم أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ وليس قوله: يسمعون التوراة كلهم قد سمعها، ولكنهم الذين سألوا موسى رؤيته ربهم، فأخذتهم الصاعقة فيها. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله: أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ الآية. قال: هم اليهود كانوا يسمعون كلام الله يحرفونه من بعد ما سمعوه وعوه. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله: أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ الآية، قال: الذين يحرفونه والذين يكتبونه هم العلماء منهم، والذين نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم

هؤلاء كلهم يهود. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ قال: هي التوراة حرفوها. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير عن ابن عباس في قوله: وَ إِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا: آمَنَّا أَي: بصاحبكم رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم و لكنه إليكم خاصةً وَ إِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا: لا تحدثوا العرب بهذا فقد كنتم تستفتحون به عليهم، و كان منهم لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَي تَقْرُونَ بأنه نبيّ و قد علمتم أنه قد أخذ عليكم الميثاق باتباعه، و هو يخبرهم أنه النبيّ الذي كان ينتظر، و نجد في كتابنا: اجحدوه و لا تقروا به. و أخرج ابن جرير عنه أن هذه الآية في المنافقين من اليهود و قوله: بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ يعني بما أكرمكم به. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن السدي قال: نزلت هذه الآية في ناس من اليهود آمنوا ثم نافقوا، و كانوا يحدثون المؤمنين من العرب بما عذبوا به فقال بعضهم لبعض: أ تحدثونهم بما فتح الله عليكم من العذاب لتقولوا نحن أحب إلى الله منكم و أكرم على الله منكم. و قد أخرج ابن جرير عن ابن زيد أن سبب نزول الآية: أن النبيّ صَلَّى الله عليه و سلم قال: «لا يدخلن علينا قسبة المدينة إلا مؤمن، فكان اليهود يظهرون الإيمان فيدخلون و يرجعون إلى قومهم بالأخبار، و كان المؤمنون يقولون لهم: أليس قد قال الله في التوراة كذا و كذا؟» فيقولون: نعم، فإذا رجعوا إلى قومهم قالوا: أ تُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الآية، و روى عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن مجاهد أن سبب نزول الآية «أن النبيّ صَلَّى الله عليه و سلم قام لقوم قريظة تحت حصونهم فقال: يا إخوان القردة و الخنازير و يا عبدة الطاغوت، فقالوا: من أخبر هذا الأمر محمدا؟ ما خرج هذا الأمر إلا منكم أ تُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ أَي بما حكم الله ليكون

(١). البقرة: ٨٩.

(٢). الأنفال: ١٩.

(٣). سبأ: ٢٦.

(٤). الأعراف: ٨٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٢٢

لهم حجة عليكم. و روى ابن أبي حاتم عن عكرمة أن السبب في نزول الآية: «أن امرأة من اليهود أصابت فاحشة، فجاؤوا إلى النبي صَلَّى الله عليه و سلم يتبعون منه الحكم رجاء الرخصة، فدعا رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم عالمهم و هو ابن سوريا فقال له: احكم ... قال: فجبوه، و التجبية: يحملونه على حمار و يجعلون وجهه إلى ذنب الحمار، فقال رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم: أ بحكم الله حكمت؟ قال: لا، و لكن نساءنا كن حسانا فأسرع فيهن رجالنا فغيرنا الحكم، و فيه نزل: وَ إِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْآيَةَ» و أخرج عبد بن حميد عن قتادة في قوله: وَ إِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا: آمَنَّا فصانعوهم بذلك ليرضوا عنهم وَ إِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ نهى بعضهم بعضا أن يحدثوا بما فتح الله عليهم و بين لهم في كتابه من أمر محمد صَلَّى الله عليه و سلم و نعتة و نبوته و قالوا: إنكم إذا فعلتم ذلك احتجوا بذلك عليكم عند ربكم أ فلا تَعْقِلُونَ أ وَ لا يَغْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَ ما يُعْلِنُونَ قال: ما يعلنون من أمرهم و كلامهم إذا لقوا الذين آمنوا، و ما يسرون إذا خلا بعضهم إلى بعض من كفرهم بمحمد صَلَّى الله عليه و سلم و تكذيبهم به و هم يجدونه مكتوبا عندهم. و أخرج ابن جرير عن أبي العالية في قوله: أ وَ لا يَغْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَ ما يُعْلِنُونَ يعني من كفرهم بمحمد صَلَّى الله عليه و سلم و لكذبهم، و ما يعلنون حين قالوا للمؤمنين آمنا، و قد قال بمثل هذا جماعة من السلف.

وَ مِنْهُمْ أَمْيُونٌ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ (٧٨) فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رُؤْيَا بِهٖ تَمَنَّا قَلِيلًا- فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَ وَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ (٧٩) وَ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ (٨٠) بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَ أَحَاطَتْ بِهٖ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٨١) وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٨٢)

قوله: وَ مِنْهُمْ أَى من اليهود. وَ الأَمِيّ منسوب إلى الأُمّة الأُمِيّة التي هي على أصل ولادتها من أمهاتها لم تتعلم الكتابة و لا تحسن القراءة للمكتوب، و منه حديث «إنا أمة أُمِيّة لا- تكتب و لا تحسب» و قال أبو عبيدة: إنما قيل لهم أُميون لنزول الكتاب عليهم كأنهم نسبوا إلى أم الكتاب، فكأنه قال: و منهم أهل الكتاب، و قيل: هم نصارى العرب؛ و قيل: هم قوم كانوا أهل كتاب فرجع كتابهم لذنوب ارتكبوها؛ و قيل: هم المجوس؛ و قيل غير ذلك و الراجح الأول. و معنى لا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ أَنه لا علم لهم به إلا ما هم عليه من الأمانِيّ التي يتمنونها و يعلّلون بها أنفسهم. و الأمانِيّ: جمع أُمِيّة و هي ما يتمناه الإنسان لنفسه، فهؤلاء لا- علم لهم بالكتاب الذي هو التوراة لما هم عليه من كونهم لا- يكتبون و لا- يقرأون المكتوب، و الاستثناء منقطع: أَى لكن الأمانِيّ ثابتة لهم من كونهم مغفورا لهم بما يدّعونه لأنفسهم من الأعمال الصالحة، أو بما لهم من السلف الصالح في اعتقادهم؛ و قيل الأمانِيّ الأكاذيب كما سيأتي عن ابن عباس. و منه قول عثمان بن

فتح القدير، ج ١، ص: ١٢٣

عفان: ما تمنيت منذ أسلمت: أَى ما كذبت، حكاها عنه القرطبي في تفسيره، و قيل: الأمانِيّ: التلاوة، و منه قوله تعالى: إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ (١) أَى إذا تلا- ألقى الشيطان في تلاوته، أَى لا علم لهم إلا مجرد التلاوة من دون تفهم و تدبر، و منه قول كعب بن مالك:

تمنى كتاب الله أول ليله و آخره لاقى حمام المقادر

و قال آخر:

تمنى كتاب الله آخر ليله تمنى داود الزبور على رسل

و قيل: الأمانِيّ: التقدير. قال الجوهري: يقال: منى له: أَى قدر، و منه قول الشاعر:

لا تأمننّ و إن أمسيت في حرم حتى تلاقى ما يمني لك الماني

أَى يقدر لك المقدر. قال في الكشاف: و الاشتقاق من منى إذا قدر، لأن المتمنى يقدر في نفسه و يجوز ما يتمناه، و كذلك المختلق و القارئ يقدران كلمة كذا بعد كذا. انتهى. وَ إِنْ فِي قَوْلِهِ: وَ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ نافية: أَى ما هم، و الظنّ: هو التردد الراجح بين طرفي الاعتقاد الغير الجازم، كذا في القاموس، أَى ما هم إلا يترددون بغير جزم و لا يقين؛ و قيل: الظن هنا بمعنى الكذب؛ و قيل: هو مجرد الحدس. لما ذكر الله سبحانه أهل العلم منهم بأنهم غير عاملين بل يحرفون كلام الله من بعد ما عقلوه و هم يعلمون، ذكر أهل الجهل منهم بأنهم يتكلمون على الأمانِيّ و يعتمدون على الظن الذي لا يقفون من تقليدهم على غيره و لا يظفرون بسواه. و الويل: الهلاك. و قال الفراء: الأصل في الويل وى: أَى حزن، كما تقول: وى لفلان:

أَى حزن له، فوصلته العرب باللام، قال الخليل: و لم نسمع على بنائه إلا ويح، و ويس، و وبه، و ويك، و ويب، و كله متقارب في المعنى، و قد فرق بينها قوم و هي مصادر لم ينطق العرب بأفعالها، و جاز الابتداء به و إن كان نكرة لأن فيه معنى الدعاء. و الكتابة معروفة، و المراد: أنهم يكتبون الكتاب المحرّف و لا يبينون و لا ينكرونه على فاعله. و قوله: بِأَيْدِيهِمْ تأكيد لأن الكتابة لا تكون إلا باليد فهو مثل قوله: وَ لَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ (٢) قوله: يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ و قال ابن السراج: هو كناية عن أنه من تلقائهم دون أن ينزل عليهم. و فيه أنه قد دلّ على أنه من تلقائهم قوله: يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ فإسناد الكتابة إليهم يفيد ذلك. و الاشتراء:

الاستبدال، وقد تقدّم الكلام عليه، و وصفه بالقلّة لكونه فانيا لا ثواب فيه، أو لكونه حراما لا تحلّ به البركة، فهؤلاء الكتبة لم يكتبوا بالتحريف ولا بالكتابة لذلك المحرّف حتى نادوا في المحافل بأنه من عند الله، لينالوا بهذه المعاصي المتكرّرة هذا الغرض الزير والعوض الحقير. وقوله: مِمَّا يَكْسِبُونَ قيل: من الرشا ونحوها؛ وقيل: من المعاصي، و كرر الويل تغليظا عليهم و تعظيما لفعالهم و هتكا لأستارهم و قالوا أى اليهود لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ الْآيَةُ. و قد اختلف فى سبب نزول الآية كما سيأتى بيانه. و المراد بقوله: قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا إِنَّكَارَ عَلَيْهِمْ لَمَّا صَدَرَ مِنْهُمْ مِنْ هَذِهِ الدَّعْوَى الْبَاطِلَةُ أَنَهَا لَنْ تَمْسَهُمُ النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً: أى لم يتقدّم لكم مع الله عهد بهذا، و لا أسلفتم من الأعمال الصالحة ما يصدق هذه

(١). الحج: ٥٢.

(٢). الأنعام: ٣٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٢٤

الدعوى حتى يتعين الوفاء بذلك و عدم إخلاف العهد: أى إن اتخذتم عند الله عهدا فلن يخلف الله عهده أم تقولون على الله ما لا تعلمون. قال فى الكشاف: و «أم» إما أن تكون معادلة بمعنى أى الأمرين كائن على سبيل التقرير، لأن العلم واقع بكون أحدهما، و يجوز أن تكون منقطعة. انتهى، و هذا تويخ لهم شديد.

قال الرازى فى تفسيره: العهد فى هذا الموضع يجرى مجرى الوعد، و إنما سمى خبره سبحانه عهدا لأن خبره أوكد من العهود المؤكدة. وقوله: بلى إثبات بعد النفى: أى بلى تمسكم لا على الوجه الذى ذكرتم من كونه أياما معدودة. و السيئة: المراد بها الجنس هنا، و مثله قوله تعالى: وَ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ثُمَّ أَوْضَحَ سبحانه أن مجرد كسب السيئة لا يوجب الخلود فى النار، بل لا بد أن تكون سيئته محيطه به؛ قيل هى الشرك و قيل الكبيرة. و تفسيرها بالشرك أولى لما ثبت فى السنة تواترا من خروج عصاة الموحدين من النار، و يؤيد ذلك كونها نازلة فى اليهود و إن كان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

و قد قرأ نافع (خطيباته) بالجمع، و قرأ الباقون بالإفراد، و قد تقدم تفسير الخلود.

و قد أخرج ابن إسحاق و ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: وَ مِنْهُمْ أُمَّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ قَالَ:

لا يدرون ما فيه وَ إِنَّ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ قَالَ: وَ هُمْ يَجْحَدُونَ نَبُوتَكَ بِالظَّنِّ. و أخرج ابن جرير عنه قال:

الأميون قوم لم يصدقوا رسولا أرسله الله، و لا كتابا أنزله الله فكتبوا كتابا بأيديهم، ثم قالوا لقوم سفلة جهال هذا من عند الله. و قد أخبر أنهم يكتبون بأيديهم، ثم سماهم أميين لجحودهم كتب الله و رسله. و أخرج ابن جرير عن النخعي قال: منهم من لا يحسن أن يكتب. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله: إِلَّا أَمَانِي قَالَ: الأحاديث. و أخرج ابن جرير عنه أنها الكذب. و كذا روى مثله عبد ابن حميد عن مجاهد، و زاد وَ إِنَّ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ قَالَ: إلا يكذبون. و أخرج النسائي و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ قَالَ: نزلت فى أهل الكتاب. و أخرج أحمد و الترمذى و ابن حبان فى صحيحه و الحاكم فى مستدركه، و صححه عن أبى سعيد، عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: «ويل:

واد فى جهنم يهوى فيه الكافر أربعين خريفا قبل أن يبلغ قعره» و أخرج ابن جرير من حديث عثمان مرفوعا قال: «الويل: جبل فى النار» و أخرج البزار و ابن مردويه من حديث سعد بن أبى وقاص مرفوعا أنه حجر فى النار. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ قَالَ: هم أحرار اليهود، وجدوا صفة النبى صلى الله عليه و سلم مكتوبة فى التوراة أكحل أعين ربعة جعد الشعر حسن الوجه، فلما وجدوه فى التوراة محوه حسدا و بغيا، فأتاهم نفر من قريش فقالوا: تجدون فى التوراة

نبياً أمياً؟ فقالوا: نعم نجده طويلاً أزرق سبط الشعر، فأنكرت قريش و قالوا: ليس هذا منا. و أخرج ابن جرير عنه فى قوله: ثَمَنًا قَلِيلًا قَالَ: عرضا من عرض الدنيا فَوَيْلٌ لَهُمْ قَالَ: فالعذاب عليهم من الذى كتبوا بأيديهم من ذلك الكذب وَ وَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ يقول: مما يأكلون به، الناس السفلة و غيرهم. و قد ذكر صاحب الدر المنثور آثارا عن جماعة من السلف أنهم كرهوا بيع المصاحف مستدلين بهذه الآية، و لا دلالة فيها على ذلك، ثم ذكر آثارا عن جماعة منهم أنهم جوزوا ذلك و لم يكرهوه. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن المنذر و ابن

فتح القدير، ج ١، ص: ١٢٥

أبى حاتم و الطبرانى و الواحدى عن ابن عباس: أن اليهود كانوا يقولون مدة الدنيا سبعة آلاف سنة، و إنما نعذب بكل ألف سنة من أيام الدنيا يوما واحدا فى النار، و إنما هى سبعة أيام معدودة، ثم ينقطع العذاب، فأنزل الله فى ذلك: وَ قَالُوا: لَنْ نَمَسَّنَا النَّارُ. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عنه قال: وجد أهل الكتاب مسيرة ما بين طرفى جهنم مسيرة أربعين فقالوا: لن يعذب أهل النار إلا قدر أربعين، فإذا كان يوم القيامة أجمعوا فى النار فساروا فيها حتى انتهوا إلى سقر، و فيها شجرة الزقوم إلى آخر يوم من الأيام المعدودة، فقال لهم خزنة النار: يا أعداء الله! زعمتم أنكم لن تعذبوا فى النار إلا أياما معدودة، فقد انقضى العدد وبقى الأبد، فيؤخذون فى الصعود يرهقون على وجوههم. و أخرج ابن جرير عنه أن اليهود قالوا: لن تمسنا النار إلا أربعين ليلة مدة عبادة العجل. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن عكرمة قال:

اجتمعت يهود يوما فخاصموا النبى صلى الله عليه و سلم فقالوا: لن تمسنا النار إلا أياما معدودات أربعين يوما. ثم يخلفنا فيها ناس، و أشاروا إلى النبى صلى الله عليه و سلم و أصحابه. فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم و رد يديه على رأسه: «كذبتم بل أنتم خالدون مخلصون فيها، لا نخلفكم فيها إن شاء الله أبدا. ففيهم نزلت هذه الآية وَ قَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارُ» و أخرج ابن جرير عن زيد بن أسلم مرفوعا نحوه. و أخرج أحمد و البخارى و الدارمى و النسائى من حديث أبى هريرة «أن النبى صلى الله عليه و سلم سأل اليهود فى خير: من أهل النار؟ فقالوا: نكون فيها يسيرا، ثم تخلفونا فيها، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه و سلم: اخسئوا، و الله لا نخلفكم فيها أبدا». و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا أَى مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ بِذَلِكَ أَنَّهُ كَمَا تَقُولُونَ. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس أنه فسّر العهد هنا بأنهم قالوا: لا إله إلا الله، لم يشركوا به و لم يكفروا. و أخرج عبد ابن حميد عن قتادة فى قوله: أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ قال: قال القوم: الكذب و الباطل.

و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً قَالَ: الشرك. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد و عكرمة و قتادة مثله. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى هريرة فى قوله: وَ أَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ قَالَ: أحاط به شره. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم فى قوله: بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً أَى من عمل مثل أعمالكم و كفر بمثل ما كفرتم حتى يحيط كفره بما له من حسنة فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَى من آمن بما كفرتم به و عمل بما تركتم من دينه فلهم الجنة خالدين فيها. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله: (و أحاطت به خطيئته) قال:

هى الكبيرة الموجبة لأهلها النار. و أخرج وكيع و ابن جرير عن الحسن أنه قال: كل ما وعد الله عليه النار فهو الخطيئة. و أخرج ابن أبى شيبه و عبد بن حميد و ابن جرير عن الربيع بن خثيم قال: هو الذى يموت على خطيئته قبل أن يتوب. و أخرج مثله ابن جرير عن الأعمش.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٢٦

وَ إِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَ بِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَ الْيَتَامَىٰ وَ الْمَسَاكِينِ وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَ آتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَ أَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ (٨٣) وَ إِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَ لَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ (٨٤) ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَ تُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَ الْعُدْوَانِ وَ إِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَىٰ تُفَادُوهُمْ وَ هُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفْتُونُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَ تَكْفُرُونَ بِبَعْضِ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكُ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَ مَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٨٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَ لَا هُمْ يُنصَرُونَ (٨٦)

قد تقدم تفسير الميثاق المأخوذ على بنى إسرائيل. و قال مكى: إن الميثاق الذى أخذه الله عليهم هنا هو:

ما أخذه الله عليهم فى حياتهم على ألسن أنبيائهم، و هو قوله: لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَ عِبَادَةُ اللَّهِ: إثبات توحيده، و تصديق رسله، و العمل بما أنزل فى كتبه. قال سيبويه: إن قوله: لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ هو جواب قسم، و المعنى، استحلفناهم: و الله لا تعبدون إلا الله، و قيل: هو إخبار فى معنى الأمر، و يدل عليه قراءة أبى و ابن مسعود: لَا تَعْبُدُوا عَلَى النَّهْيِ وَ يَدُلُّ عَلَيْهِ أَيْضًا مَا عَطَفَ عَلَيْهِ مِنْ قَوْلِهِ: وَ قُولُوا وَ أَقِيمُوا وَ آتُوا وَ قَالَ قَطْرِبُ وَ الْمَبْرَدُ: إن قوله: لَا تَعْبُدُونَ جَمَلَةٌ حَالِيَةٌ: أى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ مَوْحِدِينَ أَوْ غَيْرِ مَعَانِدِينَ. قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: وَ هَذَا إِنَّمَا يَتَجَهَّ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرٍ وَ حَمْزَةٍ وَ الْكَسَائِي يَعْْبُدُونَ بِالْيَاءِ التَّحْتِيَّةِ. وَ قَالَ الْفَرَّاءُ وَ الزَّجَّاجُ وَ جَمَاعَةٌ: إن معناه أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ بَأَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ وَ بَأَنْ تَحْسَنُوا بِالْوَالِدِينَ، وَ بَأَنْ لَا تَسْفِكُوا الدَّمَاءَ: ثُمَّ حَذَفَ أَنْ فَارْتَفَعَ الْفِعْلُ لِرُزْوَالِهَا. قَالَ الْمَبْرَدُ: هَذَا خَطَأٌ، لِأَنَّ كُلَّ مَا أَضْمَرَ فِي الْعَرَبِيَّةِ فَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلَهُ مَظْهَرًا. وَ قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: لَيْسَ بِخَطَأٍ بَلْ هُمَا وَجْهَانِ صَحِيحَانِ وَ عَلَيْهِمَا أَنْشَدَ:

أَلَا أَيُّهَا الزَّاجِرِيُّ أَحْضَرَ الْوَعْيُ وَ أَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مَخْلُودِي

بالنصب لقوله أحضر و بالرفع. و الإحسان إلى الوالدين: معاشرتهما بالمعروف و التواضع لهما و امتثال أمرهما، و سائر ما أوجبه الله على الولد لوالديه من الحقوق. و القربى: مصدر كالرجعى و العقبى، هم القرابة- و الإحسان بهم: صلتهم و القيام بما يحتاجون إليه بحسب الطاقة و بقدر ما تبلغ إليه القدرة.

و اليتامى: جمع يتيم، و اليتيم فى بنى آدم: من فقد أبوه. و فى سائر الحيوانات: من فقدت أمه. و أصله الانفراد- يقال: صبى يتيم: أى منفرد من أبيه. و المساكين: جمع مسكين، و هو من أسكنته الحاجةً و ذلته، و هو أشد فقرا من الفقير عند أكثر أهل اللغة و كثير من أهل الفقه. و روى عن الشافعى أن الفقير أسوأ حالا من المسكين. و قد ذكر أهل العلم لهذا البحث أدلة مستوفاه فى مواطنها. و معنى قوله: وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا أى قُولُوا لَهُمْ قَوْلًا حَسَنًا، فَهُوَ صِفَةٌ مَصْدَرٌ مَحْذُوفٌ، وَ هُوَ مَصْدَرٌ كِبْرِيٌّ. وَ قَرَأَ حَمْزَةٌ وَ الْكَسَائِي: حُسْنًا بِفَتْحِ الْحَاءِ وَ السِّينِ. وَ كَذَلِكَ قَرَأَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَ ابْنُ مَسْعُودٍ. قَالَ الْأَخْفَشُ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، مِثْلُ الْبَخْلِ وَ الْبَخْلِ، وَ الرَّشْدِ وَ الرَّشْدِ وَ حَكَى الْأَخْفَشُ أَيْضًا حَسَنَى بِغَيْرِ تَنْوِينٍ عَلَى فَعْلَى.

قال النحاس: و هذا لا يجوز فى العربية، لا يقال من هذا شىء إلا بالالف و اللام، نحو الفضلى و الكبرى و الحسنى

فتح القدير، ج ١، ص: ١٢٧

و هذا قول سيبويه. و قرأ عيسى بن عمر حسنا بضمين. و الظاهر أن هذا القول الذى أمرهم الله به لا يختص بنوع معين، بل كل ما صدق عليه أنه حسن شرعا كان من جملة ما يصدق عليه هذا الأمر. و قد قيل: إن ذلك هو كلمة التوحيد، و قيل: الصدق، و قيل: الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، و قيل: غير ذلك. و قوله: وَ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَ آتُوا الزَّكَاةَ قد تقدم تفسيره، و هو خطاب لبنى إسرائيل، فالمراد الصلاة التى كانوا يصلونها، و الزكاة التى كانوا يخرجونها. قال ابن عطية: و زكاتهم هى التى كانوا يضعونها فتزل النار على ما يقبل، و لا تنزل على ما لا يقبل. و قوله: ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ قِيلَ: الْخُطَابُ لِلْحَاضِرِينَ مِنْهُمْ فِي عَصْرِ النَّبِيِّ صَلَّى

اللّه عليه و سلّم لأنهم مثل سلفهم فى ذلك، و فيه التفات من الغيبة إلى الخطاب. و قوله: **إِلَّا قَلِيلًا مَنْصُوبٌ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ، وَ مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ وَ أَصْحَابِهِ.** و قوله: **وَ أَنْتُمْ مُعْرِضُونَ** فى موضع النصب على الحال، و الإعراض و التولّى بمعنى واحد، و قيل: التولّى بالجسم، و الإعراض بالقلب. و قوله: **لَا تَسْتَفِيكُونَ الْكَلَامَ فِيهِ كَالْكَلَامِ فِي: لَا تَعْبُدُونَ، وَ قَدْ سَبَقَ.** و قرأ طلحة بن مصرف و شعيب بن أبى حمزة بضم الفاء، و هى لغة. و قرأ أبو نهيك بضم التاء و تشديد الفاء و فتح السين. و السفك: الصبّ، و قد تقدّم؛ و المراد أنه لا يفعل ذلك بعضهم ببعض. و الدار: المنزل الذى فيه أبنية المقام، بخلاف منزل الارتحال. و قال الخليل: كل موضع حلّه قوم فهو دار لهم و إن لم يكن فيه أبنية؛ و قيل سميت دارا لدورها على سكانها، كما يسمّى الحائط حائطاً لإحاطته على ما يحويه. و قوله: **ثُمَّ أَفْرَزْتُمْ مِنَ الْإِقْرَارِ: أَى حَصَلَ مِنْكُمْ الْإِعْتِرَافُ بِهَذَا الْمِيثَاقِ الْمَأْخُودِ عَلَيْكُمْ فِى حَالِ شَهَادَتِكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ بِذَلِكَ؛** قيل: الشهادة هنا بالقلوب و قيل: هى بمعنى الحضور. أى أنكم الآن تشهدون على أسلافكم بذلك، و كان الله سبحانه قد أخذ فى التوراة على بنى إسرائيل أن لا يقتل بعضهم بعضاً و لا ينفيه و لا يسترقه. و قوله: **ثُمَّ أَنْتُمْ هَوْلَاءِ أَى أَنْتُمْ هَوْلَاءِ الْمَشَاهِدُونَ الْحَاضِرُونَ تَخَالِفُونَ مَا أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فِى التَّوْرَةِ فَتَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ؛** و قيل: إن هؤلاء منصوب بإضمار أعنى؛ و يمكن أن يقال: منصوب بالذم أو الاختصاص: أذمّ أو أخص. و قال القتيبى: إن التقدير يا هؤلاء. قال النحاس: هذا خطأ على قول سيويوه لا يجوز. و قال الزجاج: هؤلاء بمعنى الذين، أى ثم أنتم الذين تقتلون. و قيل: هؤلاء مبتدأ و أنتم: خير مقدّم، و قرأ الزهرى: (تقتلون) مشدداً، فمن جعل قوله: **أَنْتُمْ هَوْلَاءِ** مبتدأ و خبراً جعل قوله: **تَقْتُلُونَ** بيانا لأن معنى قوله: **أَنْتُمْ هَوْلَاءِ** أنهم على حالة كحالة أسلافهم من نقض الميثاق. و من جعل هؤلاء منادى أو منصوباً بما ذكرنا جعل الخبر تقتلون و ما بعده. و قوله: **تَظَاهَرُونَ بِالتَّشْدِيدِ، وَ أَصْلُهُ تَظَاهَرُونَ أَدْغَمْتَ التَّاءَ فِى الظَّاءِ لِقُرْبِهَا مِنْهَا فِى الْمَخْرَجِ، وَ هِىَ قِرَاءَةٌ أَهْلِ مَكَّةَ.** و قرأ أهل الكوفة: **تَظَاهَرُونَ** مخففاً بحذف التاء الثانية، لدلالة الأولى عليها.

و أصل المظاهرة: المعاونة، مشتقة من الظهر لأن بعضهم يقوى بعضاً فيكون له كالظهر، و منه قول الشاعر:

تظاهرتم من كل أوب و وجهة على واحد لا زلتم قرن واحد

و منه قوله تعالى: **وَ كَانَ الْكَافِرُ عَلَى رَبِّهِ ظَهِيرًا** (١) و قوله: **وَ الْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ** (٢).

و أسارى حال. قال أبو عبيد و كان أبو عمرو يقول: ما صار فى أيديهم فهو أسارى، و ما جاء مستأسرا

(١). الفرقان: ٥٥.

(٢). التحريم: ٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٢٨

فهو الأسرى. و لا يعرف أهل اللغة ما قال أبو عمرو. و إنما هذا كما تقول سكارى و سكرى. و قد قرأ حمزة أسرى. و قرأ الباقون أسارى و الأسرى جمع أسير كالقتلى جمع قتيل و الجرحى جمع جريح. قال أبو حاتم: و لا يجوز أسارى. و قال الزجاج: يقال: أسارى كما يقال: سكارى. و قال ابن فارس: يقال فى جمع أسير أسرى و أسارى انتهى. فالعجب من أبى حاتم حيث ينكر ما ثبت فى التنزيل. و قرأ به الجمهور، و الأسير مشتق من السير، و هو القيد الذى يشدّ به المحمل، فسّمى أسيراً لأنه يشدّ وثاقه، و العرب تقول:

قد أسر قتيبه: أى شدّه، ثم سمي كل أخيد أسيراً و إن لم يؤخذ. و قوله: **تُفَادُوهُمْ** جواب الشرط، و هى قراءة حمزة و نافع و الكسائى، و قرأ الباقون تفدوهم. و الفداء: هو ما يؤخذ من الأسير ليفكّ به أسره، يقال فداه و فاداه: إذا أعطاه فداءه. قال الشاعر:

قفى فادى أسيرك إنّ قومي و قومك ما أرى لهم اجتماعا

و قوله: وَ هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ الضمير للشأن، و قيل: مبهم تفسيره الجملة التي بعده، و زعم الفراء أن هذا الضمير عماد، و اعترض عليه بأن العماد لا يكون في أول الكلام. و إخراجهم مرتفع بقوله: مُحَرَّمٌ سَادَ مَسَدَ الخبر، و قيل بل مرتفع بالابتداء و محرم خبره. قال المفسرون: كان الله سبحانه قد أخذ على بنى إسرائيل أربعة عهود: ترك القتل، و ترك الإخراج، و ترك المضاهرة، و فداء أسراهم؛ فأعرضوا عن كل ما أمروا به إلا- الفداء، فوبّخهم الله على ذلك بقوله: أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَ تَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ و الخزي: الهوان. قال الجوهرى: و خزي بالكسر يخزي خزيا: إذا ذل و هان، و قد وقع هذا الجزاء الذى وعد الله به الملاعين اليهود موفرا، فصاروا فى خزي عظيم بما ألصق بهم من الذلّ و المهانة بالقتل و الأسر و ضرب الجزية و الجلاء، و إنما ردهم الله يوم القيامة إلى أشدّ العذاب لأنهم جاءوا بذنب شديد و معصية فظيمة. و قد قرأ الجمهور يرودن بالياء التحتية. و قرأ الحسن بالفوقية على الخطاب. و قد تقدّم تفسير قوله: وَ مَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ و كذلك تفسير أولئك الذين اشتروا و قوله: فَلَا يُخَفَّفُ إِخْبَارَ مِنْ اللَّهِ سَبْحَانَهُ بِأَنَّ الْيَهُودَ لَا يَزَالُونَ فِي عَذَابٍ مُوفِرٍ لَأَزِمَ لَهُمْ بِالْجِزْيَةِ وَ الصَّغَارِ وَ الذَّلَّةِ وَ الْمَهَانَةِ، فَلَا يَخَفُّ عَنْهُمْ ذَلِكَ أَبَدًا مَا دَامُوا، وَ لَا يُوْجَدُ لَهُمْ نَاصِرٌ يَدْفَعُ عَنْهُمْ، وَ لَا يَثْبِتُ لَهُمْ نَصْرٌ فِي أَنْفُسِهِمْ عَلَى عَدُوِّهِمْ.

و قد أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ إِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ: يُؤْنِسُهُمْ، أَى مِيثَاقِكُمْ. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا قَالَ: الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر. و روى البيهقى فى الشعب عن على فى قوله: وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا قَالَ: يعنى الناس كلهم، و مثله روى عبد بن حميد و ابن جرير عن عطاء. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله: ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ قَالَ: أَى تركتم ذلك كله. و أخرج ابن جرير عنه أنه قال: معناه أعرضتم عن طاعتي إلا قليلا منكم و هم الذى اخترتهم لطاعتي. و أخرج ابن جرير عن أبى العالى فى قوله: لَا تَسْتَفِيكُونَ دِمَاءَكُمْ لَا يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَ لَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ لَا يَخْرُجُ بَعْضُكُمْ مِنْ الدِّيَارِ ثُمَّ أَقْرَضْتُمْ بِهَذَا المِيثَاقِ وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ وَ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٢٩

و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله: ثُمَّ أَقْرَضْتُمْ أَنْ هَذَا حَقٌّ مِنْ مِيثَاقِي عَلَيْكُمْ ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ أَى أهل الشرك حتى تسفكوا دماءكم معهم وَ تُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ قَالَ: تخرجونهم من دياركم معهم تظاهرون عليهم بالإثم و العُدوان فكانوا إذا كان بين الأوس و الخزرج حرب خرجت معهم بنو قينقاع مع الخزرج، و النضير قريظة مع الأوس و ظاهر كل واحد من الفريقين حلفاءه على إخوانه حتى يسفكوا دماءهم، فإذا وضعت الحرب أوزارها افتدوا أسراهم تصديقا لما فى التوراة وَ إِنْ يَأْتُوَكُمْ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ وَ قَدْ عَرَفْتُمْ أَنَّ ذَلِكَ عَلَيْكُمْ فى دينكم «١» وَ هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ فى كتابكم إخراجهم، أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَ تَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ أ تُفَادُونَهُمْ مُؤْمِنِينَ بِذَلِكَ، وَ تَخْرِجُونَهُمْ كَفْرًا بِذَلِكَ. و أخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله: أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة قال: استحَبُّوا قليل الدنيا على كثير الآخرة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٨٧ الى ٨٨]

وَ لَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَ قَفَيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَ آتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَ أَيْدِنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ أَ فَكَلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ (٨٧) وَ قَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَا يُؤْمِنُونَ (٨٨)

الكتاب: التوراة، و التقفية: الإتيان و الإرداف، مأخوذة من القفا و هو مؤخر العنق، تقول: استقفيته:

إذا جئت من خلفه، و منه سميت قافية الشعر لأنها تتلو سائر الكلام. و المراد أن الله سبحانه أرسل على أثره رسلا جعلهم تابعين

له و هم أنبياء بنى إسرائيل المبعوثون من بعده. و البينات الأدلة التي ذكرها الله في آل عمران و المائدة. و التأيد: التقوية. و قرأ مجاهد و ابن محيصن آيدناه بالمد و هما لغتان. و روح القدس من إضافة الموصوف إلى الصفة: أى الروح المقدسة. و القدس: الطهارة، و المقدس: المطهر، و قيل:

هو جبريل أيد الله به عيسى، و منه قول حسان:

و جبريل أمين الله (٢) فيناو روح القدس ليس به خفاء (٣)

قال النحاس: و سمي جبريل روحا و أضيف إلى القدس لأنه كان بتكوين الله له من غير ولادة، و قيل:

القدس هو الله عز و جل، و روحه جبريل. و قيل: المراد بروح القدس: الاسم الذي كان عيسى يحيى به الموتى، و قيل: المراد به الإنجيل؛ و قيل: المراد به الروح المنفوخ فيه، أيده الله به لما فيه من القوة. و قوله: بما لا تهوى أنفسكم أى بما لا يوافقها و يلائمها، و أصل الهوى: الميل إلى الشيء. قال الجوهرى: و سمي الهوى هوى لأنه يهوى بصاحبه إلى النار. و يخهم الله سبحانه بهذا الكلام المعنون بهمزة التوبيخ فقال:

(١). المعنى: فداء الأسرى واجب عليكم.

(٢). فى القرطبي «رسول الله».

(٣). فى الديوان: ليس له كفاء.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٣٠

أ فكلما جاءكم رسول منكم بما لا يوافق ما تهوونه استكبرتم عن إجابته احتقارا للرسول و استبعادا للرسالة، و الفاء فى قوله: أ فكلما للعطف على مقدر أى آتيناكم يا بنى إسرائيل من الأنبياء ما آتيناكم أ فكلما جاءكم رسول. و فريقا منصوب بالفعل الذى بعده و الفاء للتفصيل، و من الفريق المكذبين: عيسى و محمد، و من الفريق المقتولين: يحيى و زكريا. و الغلف: جمع أغلف، المراد به هنا: الذى عليه غشاوة تمنع من وصول الكلام إليه، و منه غلفت السيف: أى جعلت له غلافا. قال فى الكشاف: هو مستعار من الأغلف الذى لم يختن كقوله: قلوبنا فى أكنة مما تدعونا إليه (١) و قيل: إن الغلف جمع غلاف مثل حمار و حمر: أى قلوبنا أوعية للعلم فما بالها لا تفهم عنك، و قد وعينا علما كثيرا، فرد الله عليهم ما قالوه فقال: بل لعنهم الله بكفرهم و أصل اللعن فى كلام العرب: الطرد و الإبعاد، و منه قول الشماخ:

ذعرت به القطا و نفيت عنه مقام الذئب كالرجل اللعين

أى كالرجل المطرود. و المعنى: أبعدهم الله من رحمته. و (قليلا) نعت لمصدر محذوف: أى إيمانا قليلا ما يؤمنون و ما زائده، و وصف إيمانهم بالقلّة لأنهم الذين قصّ الله علينا من عنادهم و عجفهم و شدة لجاجهم، و بعدهم عن إجابة الرسل ما قصه، و من جملة ذلك أنهم يؤمنون ببعض الكتاب و يكفرون ببعض. و قال معمر: المعنى لا يؤمنون إلا قليلا مما فى أيديهم و يكفرون بأكثره، و على هذا يكون قليلا منصوبا بنزع الخافض. و قال الواقدي: معناه لا يؤمنون قليلا و لا كثيرا. قال الكسائي: تقول العرب مررنا بأرض قلّ ما تنبت الكراث و البصل أى لا تنبت شيئا.

و قد أخرج ابن عساكر عن ابن عباس فى قوله: وَ لَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ يعنى به التوراة جملة واحدة مفصلة محكمة و ففينا من بعديهِ بالرُّسُل يعنى رسولا يدعى أشمويل بن بابل، و رسولا يدعى منشايل، و رسولا يدعى شعيا، و رسولا يدعى حزقيل، و رسولا يدعى أرمياء و هو الخضر، و رسولا يدعى داود و هو أبو سليمان، و رسولا يدعى المسيح عيسى ابن مريم، فهؤلاء الرسل ابنتهم الله و انتخبهم من الأمة بعد موسى فأخذنا عليهم ميثاقا غليظا، أن يؤدوا إلى أمتهم صفة محمد صلى الله عليه و سلم و

صفه أمته. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبي حاتم عنه فى قوله: وَ آتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ قَالَ: هى الآيات التى وضع على يديه من إحياء الموتى و خلقه من الطين كهيشة الطير، و إبراء الأسقام. و الخبر بكثير من الغيوب، و ما رد عليهم من التوراه مع الإنجيل الذى أحدث الله إليه. و أخرج ابن أبي حاتم عنه فى قوله: وَ أَيْدِنَاهُ قَالَ: قَوْنَاه. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عنه قال: روح من القدس الاسم الذى كان عيسى يحيى به الموتى. و أخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: القدس: الله تعالى. و أخرج عن الربيع بن أنس مثله. و أخرج عن ابن عباس قال: القدس: الطهر. و أخرج عن السدى قال: القدس: البركه. و أخرج عن إسماعيل بن أبى خالد أن روح القدس: جبريل. و أخرج عن ابن مسعود مثله. و أخرج أبو الشيخ فى العظمه عن جابر عن النبى صلى الله عليه و سلم قال: روح القدس جبريل. و قد ثبت فى الصحيح أن النبى صلى الله عليه و سلم قال: «اللهم أيد حسان بروح

(١). فصلت: ٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٣١

القدس». و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: فَرِيقًا قَالَ: طائفه. و أخرج عن ابن عباس قال: إنما سمي القلب لتقلبه. و أخرج الطبرانى فى الأوسط عنه أنه كان يقرأ: قُلُوبُنَا غُلْفٌ مَثَلُهُ، أى كيف نتعلم و قلوبنا غلف للحكمه: أى أوعيه للحكمه؟ و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عنه فى قوله:

وَ قَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ مَمْلُوءَةٌ عِلْمًا لَا تَحْتَاجُ إِلَى عِلْمِ مُحَمَّدٍ وَلَا غَيْرِهِ. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عنه فى قوله: قُلُوبُنَا غُلْفٌ قَالَ: فى غطاء. و روى ابن إسحاق و ابن جرير عنه أنه قال: فى أكنه. و أخرج ابن جرير عنه أنه قال: هى القلوب المطبوع عليها. و أخرج وكيع عن عكرمه و ابن جرير عن مجاهد نحوه. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتاده هى التى لا تفقه. و أخرج ابن أبى شيبه و ابن أبى الدنيا فى كتاب الإخلاص و ابن جرير عن حذيفه قال: القلوب أربعة: قلب أغلف، فذلك قلب الكافر، و قلب مصفح، فذلك قلب المنافق، و قلب أجرد فيه مثل السراج، فذلك قلب المؤمن؛ و قلب فيه إيمان و نفاق، فمثل الإيمان؛ كمثل شجرة يمدّها ماء طيب؛ و مثل المنافق كمثل قرحه يمدّها القيح و الدم. و أخرج أحمد بسند جيد عن أبى سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «القلوب أربعة: قلب أجرد فيه مثل السراج يزهى؛ و قلب أغلف مربوط على غلافه؛ و قلب منكوس؛ و قلب مصفح. فأما القلب الأجرد فقلب المؤمن سراج فيه نوره؛ و أما القلب الأغلف فقلب الكافر؛ و أما القلب المنكوس فقلب المنافق عرف ثم أنكر، و أما القلب المصفح فقلب فيه إيمان و نفاق، فمثل الإيمان فيه كمثل البقله يمدّها الماء الطيب، و مثل النفاق فيه كمثل القرحه يمدّها القيح، فأى المادتين غلبت على الأخرى غلبت عليه». و أخرج ابن أبي حاتم عن سلمان الفارسى مثله سواء، موقوفًا. و أخرج عبد الرزاق و ابن جرير عن قتاده فى قوله: فَقَلِيلًا مَا يُؤْمِنُونَ قَالَ: لا يؤمن منهم إلا قليل.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٨٩ الى ٩٢]

وَ لَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَ كَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ (٨٩) بَشِيرًا مَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْيًا أَنْ يَنْزِلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَ لِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ (٩٠) وَ إِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا تَوْفَرْنَا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَ يَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٩١) وَ لَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ

اتَّخَذْتُمْ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَ أَنْتُمْ ظَالِمُونَ (٩٢)

وَلَمَّا جَاءَهُمْ يَٰعَنِ الْيَهُودِ كِتَابٌ يَٰعَنِ الْقُرْآنِ، وَ مُصَدِّقٌ وَصَفَ لَهُ، وَ هُوَ فِي مَصْحَفِ أَبِي مَنْصُوبٍ، وَ نَصَبَهُ عَلَى الْحَالِ وَ إِنْ كَانَ صَاحِبُهَا نَكَرَةً فَقَدْ تَخَصَّصَتْ بِوَصْفِهَا بِقَوْلِهِ: مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَ تَصَدِيقُهُ لِمَا مَعَهُمْ مِنَ التَّوْرَةِ وَ الْإِنْجِيلِ أَنَّهُ يَخْبِرُهُمْ بِمَا فِيهِمَا وَ يَصَدِّقُهُ وَ لَا يَخَالِفُهُ. وَ الْاسْتِفْتَاخُ الْاسْتِنْسَارُ: أَيْ

فَتَحَ الْقَدِيرِ، ج ١، ص: ١٣٢

كَانُوا مِنْ قَبْلِ يَطْلُبُونَ مِنَ اللَّهِ النَّصْرَ عَلَى أَعْدَائِهِمْ بِالنَّبِيِّ الْمَنْعُوتِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ الَّذِي يَجِدُونَ صِفَتَهُ عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ؛ وَ قِيلَ الْاسْتِفْتَاخُ هُنَا بِمَعْنَى الْفَتْحِ: أَيْ يَخْبِرُونَهُمْ بِأَنَّهُ سَيَبْعُثُ وَ يَعْرِفُونَهُمْ بِذَلِكَ، وَ جَوَابٌ لَمَّا فِي قَوْلِهِ: وَ لَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ قِيلَ: هُوَ قَوْلُهُ: فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا وَ مَا بَعْدَهُ؛ وَ قِيلَ: هُوَ مُحَذَّوْفٌ: أَيْ كَذَبُوا أَوْ نَحَوَهُ، كَذَا قَالَ الْأَخْفَشُ وَ الزَّجَّاجُ. وَ قَالَ الْمُبْرَدُ: إِنْ جَوَابٌ لَمَّا الْأُولَى هُوَ قَوْلُهُ كَفَرُوا وَ أُعِيدَتْ فَلَمَّا الثَّانِيَةُ لِطَوْلِ الْكَلَامِ، وَ اللَّامُ فِي الْكَافِرِينَ لِلْجِنْسِ. وَ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ لِلْعَهْدِ وَ يَكُونُ هَذَا مِنْ وَضْعِ الظَّاهِرِ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ، وَ الْأَوَّلُ أَظْهَرَ وَ مَا فِي قَوْلِهِ بِسْمًا مَوْصُولَةٌ أَوْ مَوْصُوفَةٌ؛ أَيْ بَسَّ الشَّيْءِ أَوْ شَيْئًا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ قَالَه سَيَبُوه، وَ قَالَ الْأَخْفَشُ: مَا فِي مَوْضِعِ نَصْبِ عَلَى التَّمْيِيزِ كَقَوْلِكَ: بَسَّ رَجُلًا زَيْدًا. وَ قَالَ الْفَرَّاءُ: بِسْمًا بِجَمَلَتِهِ: شَيْءٌ وَاحِدٌ رَكْبٌ كَجَبْدَا.

وَ قَالَ الْكَسَائِيُّ مَا وَ اشْتَرَوْا بِمَنْزَلَةِ اسْمٍ وَاحِدٍ قَائِمٍ بِنَفْسِهِ، وَ التَّقْدِيرُ: بِسَّ اشْتَرَاؤُهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا.

وَ قَوْلُهُ: أَنْ يَكْفُرُوا فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ عِنْدَ سَيَبُوه وَ خَبِرَهُ مَا قَبْلَهُ. وَ قَالَ الْفَرَّاءُ وَ الْكَسَائِيُّ:

إِنْ شِئْتَ كَانَ فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ بَدَلًا مِنَ الْهَاءِ فِي بِهِ: أَيْ اشْتَرَاؤُهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا. وَ قَالَ فِي الْكَشَافِ:

إِنْ مَا نَكَرَةً مَنْصُوبَةً مَفْسُورَةً لِفَاعِلِ بَسَّ، بِمَعْنَى شَيْئًا اشْتَرَاؤُهُمْ بِهِ أَنْفُسَهُمْ، وَ الْمَخْصُوصُ بِالذَّمِّ أَنْ يَكْفُرُوا، وَ اشْتَرَاؤُهُمْ بِمَعْنَى بَاعُوا. وَ قَوْلُهُ: بَغِيًّا أَيْ حَسَدًا. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْبَغِيُّ مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ قَدْ بَغَى الْجَرَحُ:

إِذَا فَسَدَ، وَ قِيلَ: أَصْلُهُ الطَّلَبُ وَ لِذَلِكَ سَمِيَتْ الزَّانِيَةُ بَغِيًّا. وَ هُوَ عَلَهُ لِقَوْلِهِ: اشْتَرَوْا وَ قَوْلُهُ: أَنْ يُنَزَّلَ عَلَهُ لِقَوْلِهِ بَغِيًّا أَيْ لِأَنَّ يَنْزِلَ. وَ الْمَعْنَى: أَنَّهُمْ بَاعُوا أَنْفُسَهُمْ بِهَذَا الثَّمَنِ الْبَخْسِ حَسَدًا وَ مَنَافَسَةً أَنْ يُنَزَّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَ قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَ أَبُو عَمْرٍو وَ يَعْقُوبُ وَ ابْنُ مَحِيصَنٍ أَنْ يَنْزِلَ بِالْتَّخْفِيفِ. فَبَاؤُ أَيْ رَجَعُوا وَ صَارُوا أَحْقَاءَ بَغْضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَ قَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَى بَاؤُوا وَ مَعْنَى الْغَضَبِ؛ قِيلَ: الْغَضَبُ الْأَوَّلُ لِعِبَادَتِهِمْ الْعِجْلَ، وَ الثَّانِي لِكْفَرِهِمْ بِمُحَمَّدٍ، وَ قِيلَ كَفَرَهُمْ بِعَيْسَى ثُمَّ كَفَرَهُمْ بِمُحَمَّدٍ؛ وَ قِيلَ كَفَرَهُمْ بِمُحَمَّدٍ ثُمَّ الْبَغِيُّ عَلَيْهِ، وَ قِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ. وَ الْمَهِينُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْهَوَانِ؛ قِيلَ:

وَ هُوَ مَا اقْتَضَى الْخُلُودَ فِي النَّارِ. وَ قَوْلُهُ: بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ هُوَ الْقُرْآنُ؛ وَ قِيلَ: كُلُّ كِتَابٍ: أَيْ صَدَّقُوا بِالْقُرْآنِ، أَوْ صَدَّقُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكُتُبِ قَالُوا نُؤْمِنُ أَيْ نَصَدَّقُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا أَيْ التَّوْرَةَ.

وَ قَوْلُهُ: وَ يَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ قَالَ الْفَرَّاءُ: بِمَا سِوَاهُ. وَ قَالَ أَبُو عَيْبَةَ: بِمَا بَعْدَهُ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَرَاءَ بِمَعْنَى خَلْفٍ، وَ قَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى قَدَامٍ وَ هِيَ مِنَ الْأَضْدَادِ. وَ مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَ كَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ أَيْ قَدَامَهُمْ، وَ هَذِهِ الْجَمَلَةُ أَعْنَى وَ يَكْفُرُونَ: فِي مَحَلِّ النِّصْبِ عَلَى الْحَالِ: أَيْ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا حَالِ كُونِهِمْ كَافِرِينَ بِمَا وَرَاءَهُ مَعَ كَوْنِ هَذَا الَّذِي هُوَ وَرَاءَ مَا يُؤْمِنُونَ بِهِ هُوَ الْحَقُّ. وَ قَوْلُهُ: مُصَدِّقًا حَالِ مُؤَكَّدَةٌ وَ هَذِهِ أَحْوَالٌ مُتَدَاخِلَةٌ أَعْنَى قَوْلُهُ: وَ يَكْفُرُونَ وَ قَوْلُهُ: وَ هُوَ الْحَقُّ وَ قَوْلُهُ: مُصَدِّقًا ثُمَّ اعْتَرَضَ اللَّهُ سَبْحَانَهُ عَلَيْهِمْ لَمَّا قَالُوا: نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا بِهَذِهِ الْجَمَلَةُ الْمُشْتَمَلَةُ عَلَى الْاسْتِفْتَاهِ الْمَفِيدِ لِلتَّوْبِيخِ: أَيْ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ فَكَيْفَ تَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ وَ قَدْ نَهَيْتُمْ عَنْ قَتْلِهِمْ فِيمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ؟

وَ هَذَا الْخَطَابُ وَ إِنْ كَانَ مَعَ الْحَاضِرِينَ مِنَ الْيَهُودِ فَالْمُرَادُ بِهِ أَسْلَافَهُمْ، وَ لَكِنَّهُمْ لَمَّا كَانُوا يَرْضُونَ بِأَفْعَالِ سَلْفِهِمْ

فَتَحَ الْقَدِيرِ، ج ١، ص: ١٣٣

كانوا مثلهم. و اللام في قوله: وَ لَقَدْ جَوَابَ لِقَسْمِ مَقْدَرٍ. و البيئات يجوز أن يراد بها التوراة أو التسع الآيات المشار إليها بقوله تعالى: وَ لَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ «١» و يجوز أن يراد الجميع. ثم عبدتم العجل بعد النظر في تلك البيئات حال كونكم ظالمين بهذه العبادة الصادرة منكم عنادا بعد قيام الحجة عليكم.

وقد أخرج عبد بن حميد و ابن المنذر عن قتادة في قوله: وَ لَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ مِنَ التَّوْرَةِ وَ الْإِنْجِيلِ. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن المنذر، و أبو نعيم و البيهقي كلاهما في الدلائل، من طريق عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري، قال: حَدَّثَنِي أَشْيَاحٌ مَنَا قَالُوا: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ الْعَرَبِ أَعْلَمَ بِشَأْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ مَنَا، لِأَنَّ مَعَنَا يَهُودَ وَ كَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ وَ كُنَّا أَصْحَابَ وَثْنٍ، وَ كَانُوا إِذَا بَلَغَهُمْ مَنَا مَا يَكْرَهُونَ قَالُوا: إِنْ نَبِيًّا لِيَبْعَثَ الْآنَ قَدْ أَظْلَمَ زَمَانُهُ نَتَّبِعُهُ فَتَقْتُلُكُمْ مَعَهُ قَتْلَ عَادٍ وَ إِرَمٍ، فَلَمَّا بَعَثَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ اتَّبَعْنَاهُ وَ كَفَرُوا بِهِ فَفِينَا وَ اللَّهُ وَ فِيهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ: وَ كَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا وَ أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ ابْنِ مَسْعُودٍ وَ نَاسٍ مِنَ الصَّحَابَةِ قَالُوا: كَانَتِ الْعَرَبُ تَمَرُّ بِالْيَهُودِ فَيُؤْذُونَهُمْ وَ كَانُوا يَجِدُونَ مُحَمَّدًا فِي التَّوْرَةِ فَيَسْأَلُونَ اللَّهَ أَنْ يَبْعَثَ نَبِيًّا فَيَقَاتِلُونَ مَعَهُ الْعَرَبَ، فَلَمَّا جَاءَ مُحَمَّدٌ كَفَرُوا بِهِ حِينَ لَمْ يَكُنْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ. وَ قَدْ رَوَى نَحْوَ هَذَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ بِالْفَظِّ مُخْتَلَفٌ وَ مَعَانِيهَا مُتَقَارِبَةٌ. وَ رَوَى عَنْ غَيْرِهِ مِنَ السَّلَفِ نَحْوَ ذَلِكَ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: بِسْمِ مَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ قَالَ: هُمُ الْيَهُودُ كَفَرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ بَغْيًا وَ حَسَدًا لِلْعَرَبِ فَبَاؤُ بِغَضَبِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مَرَّتَيْنِ بِكُفْرِهِمْ بِالْإِنْجِيلِ وَ بَعِيسَى وَ بِكُفْرِهِمْ بِالْقُرْآنِ وَ بِمُحَمَّدٍ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَ ابْنُ جَرِيرٍ وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: بَغْيًا أَنْ يُنَزَّلَ اللَّهُ أَى أَنْ اللَّهُ جَعَلَهُ مِنْ غَيْرِهِمْ فَبَاؤُ بِغَضَبِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ بِهَذَا النَّبِيِّ عَلَى غَضَبِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ بِمَا ضَيَعُوهُ مِنَ التَّوْرَةِ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ عِكْرَمَةَ نَحْوَهُ، وَ أَخْرَجَ أَيْضًا عَنْ مُجَاهِدٍ مَعْنَاهُ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ فِي قَوْلِهِ: وَ يَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ بِمَا بَعْدَهُ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ السُّدِيِّ قَالَ: بِمَا وَرَاءَهُ: أَى الْقُرْآنَ.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٩٣ الى ٩٦]

وَ إِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَ رَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَ اسْمَعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَ عَصَيْنَا وَ أَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ (٩٣) قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ (٩٤) وَ لَنْ يَتَمَنَّوَهُ أَيُّدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ (٩٥) وَ لَتَجِدَنَّاهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ وَ مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ أَلْفَ سَنَةٍ وَ مَا هُوَ بِمُرْضِيهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ وَ اللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ (٩٦)

قد تقدم تفسير أخذ الميثاق و رفع الطور. و الأمر بالسمع معناه: الطاعة و القبول، و ليس المراد: الإدراك بحاسة السمع، و منه قولهم: «سمع الله لمن حمده» أى: قبل و أجاب، و منه قول الشاعر:

(١). الإسراء: ١٠١.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٣٤ دعوت الله حتى خفت ألا يكون الله يسمع ما أقول

أى: يقبل، و قولهم فى الجواب: سَمِعْنَا هُوَ عَلَى بَابِهِ وَ فِيهِ مَعْنَاهُ؛ أَى: سَمِعْنَا قَوْلَكَ بِحَاسَةِ السَّمْعِ وَ عَصَيْنَاكَ؛ أَى: لَا نَقْبَلُ مَا تَأْمُرُنَا بِهِ، وَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونُوا أَرَادُوا بِقَوْلِهِمْ: سَمِعْنَا مَا هُوَ مَعَهُودٌ مِنْ تَلَاعِبِهِمْ وَ اسْتِعْمَالِهِمُ الْمَغَالِطَةَ فِي مَخَاطَبَةِ أَنْبِيَائِهِمْ، وَ ذَلِكَ بِأَنْ يَحْمِلُوا قَوْلَهُ تَعَالَى: اسْمَعُوا عَلَى مَعْنَاهُ الْحَقِيقَى، أَى:

السمع بالحاسة. ثم أجابوا بقولهم: سَمِعْنَا أَى: أدركنا ذلك بأسماعنا عملاً بموجب ما تأمر به، ولكنهم لما كانوا يعلمون أن هذا غير مراد الله عزّ وجلّ، بل مراده بالأمر بالسمع: الأمر بالطاعة والقبول، لم يقتصروا على هذه المغالطة، بل ضموا إلى ذلك ما هو الجواب عندهم، فقالوا: وَعَصَيْنَا وَفِي قَوْلِهِ:

وَ أَشْرَبُوا تَشْبِيه بَلِيغ؛ أَى: جعلت قلوبهم لتمكن حب العجل منها كأنها تشربه، ومثله قول زهير:

فصحوت عنها بعد حبّ داخل و الحبّ تشربه فؤادك داء

و إنما عبر عن حبّ العجل بالشرب دون الأكل، لأن شرب الماء يتغلغل في الأعضاء حتى يصل إلى باطنها، والطعام يجاورها و لا يتغلغل فيها، و الباء في قوله: بِكُفْرِهِمْ سَبِيه؛ أَى: كان ذلك بسبب كفرهم عقوبة لهم و خذلانا. و قوله: قُلْ بِئْسَ مَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ أَى: إيمانكم الذى زعمتم: أنكم تؤمنون بما أنزل عليكم، و تكفرون بما وراءه، فإن هذا الصنع و هو قولكم: سَمِعْنَا وَ عَصَيْنَا فى جواب ما أمرتم به فى كتابكم، و أخذ عليكم الميثاق به، مناد عليكم بأبلغ نداء، بخلاف ما زعمتم، و كذلك ما وقع منكم من عبادة العجل و نزول حبه من قلوبكم منزلة الشراب، هو من أعظم ما يدل على أنكم كاذبون فى قولكم:

تُؤْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا لَّا صَادِقُونَ، فإن زعمتم: أن كتابكم الذى آمنتكم به أمركم بهذا، فبئسما يأمركم به إيمانكم بكتابكم، و فى هذا من التهكم بهم ما لا يخفى. و قوله: قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ هُوَ رَدٌّ عَلَيْهِمْ لَمَّا ادَّعَوْا أَنَّهُمْ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، و لا يشاركونهم فى دخولها غيرهم، و إلزام لهم بما يتبين به أنهم كاذبون فى تلك الدعوى، و أنها صادرة منهم لا عن برهان، و خالصه منصوب على الحال، و يكون خبر كان هو: عند الله، أو يكون خبر كان هو: خالصه، و معنى الخلوص: أنه لا يشاركونهم فيها غيرهم إذا كانت اللام فى قوله: مِنْ دُونِ النَّاسِ لِلْجِنْسِ، أو لا يشاركونهم فيها المسلمون، إن كانت اللام للعهد. و هذا أرجح لقولهم فى الآية الأخرى: وَ قَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى «١» و إنما أمرهم بتمنى الموت، لأن من اعتقد أنه من أهل الجنة، كان الموت أحبّ إليه من الحياة، و لما كان ذلك منهم مجرد دعوى أحجموا، و لهذا قال سبحانه: وَ لَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَيَّدًا و «ما» فى قوله: بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيَّدِيهِمْ مَوْصُولَةٌ، و العائد محذوف، أَى: بما قدّمته من الذنوب التى يكون فاعلها غير آمن من العذاب، بل غير طامع فى دخول الجنة، فضلا عن كونه قاطعا بها، فضلا عن كونها خالصه له مختصة به، - و قيل إن الله سبحانه صرفهم عن التمنى ليجعل ذلك آيةً لنبىه صلى الله عليه و سلم. و المراد بالتمنى هنا: هو التلطف بما يدل عليه، لا مجرد خطوره بالقلب و ميل النفس إليه، فإن ذلك لا يراد فى مقام المحاجة، و مواطن الخصومة، و مواقف التحدى، و فى تركهم للتمنى أو صرفهم عنه معجزة لرسول الله صلى الله عليه و سلم، فإنهم قد كانوا يسلكون من التعجرف و التجرؤ على الله

(١). البقرة: ١١١.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٣٥

و على أنبيائه بالدعاوى الباطلة فى غير موطن ما قد حكاها عنهم التنزيل، فلم يتركوا عاداتهم هنا؛ إلا لما قد تقرّر عندهم؛ من أنهم إذا فعلوا ذلك التمنى نزل بهم الموت، إما لأمر قد علموه، أو للصرفة من الله عزّ وجلّ.

و قد يقال: ثبت النهى عن النبى صلى الله عليه و سلم عن تمنى الموت، فكيف أمره الله أن يأمرهم بما هو منهى عنه فى شريعته. و يجاب بأن المراد هنا إلزامهم الحجّة، و إقامة البرهان على بطلان دعواهم. و قوله: وَ اللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ تهديد لهم، و تسجيل عليهم بأنهم كذلك. و اللام فى قوله: وَ لَتَجِدَنَّهْمْ جَوَابَ قَسْمِ مُحْذَوْفٍ، و تنكير حياة: للتحقير، أَى: أنهم أحرص الناس على أحقر حياة، و أقل لبث فى الدنيا، فكيف بحياة كثيرة و لبث متناول؟ و قال فى الكشاف: إنه أراد بالتنكير حياةً مخصوصة، و هى الحياة المتناول، و تبعه فى ذلك الرازى فى تفسيره. و قوله: وَ مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا قِيلَ: هو كلام مستأنف، و التقدير: و من الذين

أشركوا ناس يَوَدُّ أَحَدُهُمْ و قيل: إنه معطوف على الناس؛ أى: أحرص الناس، و أحرص من الذين أشركوا، و على هذا يكون قوله: يَوَدُّ أَحَدُهُمْ راجعا إلى اليهود، بيانا لزيادة حرصهم على الحياة، و وجه ذكر الذين أشركوا بعد ذكر الناس مع كونهم داخلين فيهم، الدلالة على مزيد حرص المشركين من العرب و من شابههم من غيرهم. فمن كان أحرص منهم و هم اليهود، كان بالغا فى الحرص إلى غاية لا يقادر قدرها. و إنما بلغوا فى الحرص إلى هذا الحد الفاضل على حرص المشركين، لأنهم يعلمون بما يحلّ بهم من العذاب فى الآخرة، بخلاف المشركين من العرب و نحوهم فإنهم لا يقترنون بذلك، و كان حرصهم على الحياة دون حرص اليهود.

و الأول و إن كان فيه خروج من الكلام فى اليهود إلى غيرهم من مشركى العرب؛ لكنه أرجح لعدم استلزامه للتكليف، و لا ضير فى استطراد ذكر حرص المشركين بعد ذكر حرص اليهود. و قال الرازى: إن الثانى أرجح، ليكون ذلك أبلغ فى إبطال دعواهم، و فى إظهار كذبهم فى قولهم إن الدار الآخرة لنا لا لغيرنا، انتهى. و يجاب عنه بأن هذا الذى جعله مرجحا قد أفاده قوله تعالى: وَ لَتَجِدَنَّهْم أحرصَ النَّاسِ و لا- يستلزم استثناء الكلام فى المشركين أن لا يكونوا من جملة الناس، و خص الألف بالذكر لأن العرب كانت تذكر ذلك عند إرادة المبالغة. و أصل سنة: سنة، و قيل سنة. و اختلف فى الضمير فى قوله: وَ مَا هُوَ بِمُزَحَّزِحِهِ فـ قيل هو راجع إلى أحدهم، و التقدير: و ما أحدهم بمزحزحه من العذاب أن يعمر، و على هذا يكون قوله: أَنْ يُعَمَّرَ فاعلا لمزحزحه، و قيل: هو لما دل عليه يعمر من مصدره؛ أى: و ما التعمير بمزحزحه، و يكون قوله: أَنْ يُعَمَّرَ بدلا منه. و حكى الطبرى عن فرقة أنها قالت: هو عماد؛ و قيل: هو ضمير الشأن؛ و قيل: «ما» هى الحجازية، و الضمير: اسمها، و ما بعده خبرها، و الأول أرجح، و كذلك الثانى و الثالث ضعيف جدا لأن العماد لا يكون إلا بين شيئين، و لهذا يسمونه ضمير الفصل، و الرابع فيه: أن ضمير الشأن يفسر بجملة سالمة عن حرف جرّ كما حكاه ابن عطية عن النحاة. و الزحزحة: التنحية؛ يقال: زحزحته فترزح، أى: نحيته فتنحى و تباعد، و منه قول ذى الرمة:

يا قابض الروح عن جسم عصى زماو غافر الذنب زحزحنى عن النار

و البصير: العالم بالشيء، الخبير به؛ و منه قولهم: فلان بصير بكذا: أى: خبير به، و منه قول الشاعر:

فتح القدير، ج ١، ص: ١٣٦ فإن تسألونى بالنساء فإننى بصير بأدواء النساء طيب

و قد أخرج عبد الرزاق و ابن جرير عن قتادة فى قوله: وَ أَشْرَبُوا فى قلوبهم قال: أشربوا حبه حتى خلس ذلك إلى قلوبهم. و أخرج ابن جرير عن أبى العالبيه أن اليهود لما قالوا: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى الآية، نزل قوله تعالى: قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ الآية. و أخرج ابن جرير مثله عن قتادة. و أخرج البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس أن قوله: خَالِصَةٌ مِنْ دُونِ النَّاسِ يعنى المؤمنين فَتَمَنُّوا الْمَوْتَ فقال لهم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «إن كنتم فى مقاتلكم صادقين فقولوا: اللهم أمتنا، فو الذى نفسى بيده؛ لا يقولها رجل منكم؛ إلا غصّ بريقه؛ فمات مكانه». و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَتَمَنُّوا الْمَوْتَ أى: ادعوا بالموت على أى الفريقين أكذب، فأبوا ذلك، و لو تمنوه يوم قال ذلك؛ ما بقى على الأرض يهودى إلا مات. و أخرج عبد الرزاق و ابن جرير و ابن المنذر و أبو نعيم عنه قال: «لو تمنى اليهود الموت لماتوا». و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عنه نحوه.

و أخرج البخارى و غيره من حديثه مرفوعا: «لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا و لرأوا مقاعدهم من النار».

و أخرج ابن أبى حاتم و الحاكم و صححه عنه فى قوله: وَ لَتَجِدَنَّهْم أحرصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ قال: اليهود من الذين أشركوا قال: و ذلك أن المشركين لا يرجون بعثا بعد الموت، فهو يحب طول الحياة، و أن اليهودى قد عرف ما له من الخزى بما ضيع ما عنده من العلم. وَ مَا هُوَ بِمُزَحَّزِحِهِ قال: بمنحيه. و أخرج سعيد بن منصور و ابن أبى شيبه و ابن جرير و ابن المنذر و الحاكم عنه فى

قوله: يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ قَالَ: هو قول الأعاجم إذا عطس أحدهم: «زه هزار سال» يعنى: عش ألف سنة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٩٧ الى ٩٨]

قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ (٩٧) مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ (٩٨)

هذه الآية قد أجمع المفسرون على أنها نزلت فى اليهود. قال ابن جرير الطبرى: و أجمع أهل التأويل جميعا أن هذه الآية نزلت جوابا على اليهود إذ زعموا أن جبريل عدو لهم، و أن ميكائيل ولى لهم. ثم اختلفوا ما كان سبب قولهم ذلك؟ فقال بعضهم: إنما كان سبب قيلهم ذلك، من أجل مناظرة جرت بينهم و بين رسول الله صلى الله عليه و سلم من أمر نبوته، ثم ذكر روايات فى ذلك ستأتى آخر البحث إن شاء الله. و الضمير فى قوله: فَإِنَّهُ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ: الأول أن يكون لله، و يكون الضمير فى قوله: نَزَّلَهُ لِجِبْرِيلَ، أى: فإن الله سبحانه نزل جبريل على قلبك، و فيه ضعف كما يفيدته قوله: مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ الثانى أنه لجبريل، و الضمير فى «نَزَّلَهُ» للقرآن، أى: فإن جبريل نزل القرآن على قلبك، و خصّ القلب بالذكر لأنه موضع العقل و العلم.

و قوله: بِإِذْنِ اللَّهِ أَى: بعلمه و إرادته و تيسيره و تسهيله. و لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ هو التوراة كما سلف، أو جميع الكتب المنزلة، و فى هذا دليل على شرف جبريل و ارتفاع منزلته، و أنه لا وجه لمعاداة اليهود له، حيث

فتح القدير، ج ١، ص: ١٣٧

كان منه ما ذكر من تنزيل الكتاب على قلبك، أو من تنزيل الله له على قلبك، و هذا هو وجه الربط بين الشرط و الجواب، أى: من كان معاديا لجبريل منهم فلا وجه لمعاداته له، فإنه لم يصدر منه إلا ما يوجب المحبة دون العداوة، أو من كان معاديا له، فإن سبب معاداته أنه وقع منه ما يكرهونه من التنزيل، و ليس ذلك بذنب له و إن نزهوه، فإن هذه الكراهة منهم له بهذا السبب ظلم و عدوان، لأن هذا الكتاب الذى نزل به هو مصدق لكتابهم، و هدى و بشرى للمؤمنين، ثم أتبع سبحانه هذا الكلام بجملته مشتملة على شرط و جزاء، يتضمن الذم لمن عادى جبريل بذلك السبب و الوعيد الشديد له، فقال: مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ و العداوة من العبد: هى صدور المعاصى منه لله و البغض لأوليائه، و العداوة من الله للعبد: هى تعذيبه بذنبه و عدم التجاوز عنه و المغفرة له- و إنما خصّ جبريل و ميكائيل بالذكر بعد ذكر الملائكة لقصد التشريف لهما، و الدلالة على فضلهما، و أنهما و إن كانا من الملائكة فقد صارا باعتبار ما لهما من المزية بمنزلة جنس آخر أشرف من جنس الملائكة، تنزيلا للتغاير الوصفى منزلة التغاير الذاتى، كما ذكره صاحب الكشاف، و قرره علماء البيان. و فى جبريل عشر لغات ذكرها ابن جرير الطبرى و غيره، و قد قدّمنا الإشارة إلى ذلك. و فى ميكائيل ست لغات، و هما اسمان عجميان، و العرب إذا نطقت بالعجمى تساهلت فيه. و حكى الزمخشري عن ابن جنى أنه قال: العرب إذا نطقت بالأعجمى خلطت فيه. و قوله:

لِلْكَافِرِينَ من وضع الظاهر موضع المضمّر؛ أى: فإن الله عدو لهم، لقصد الدلالة على أن هذه العداوة موجبة لكفر من وقعت منه. و قد أخرج أحمد و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن أبى حاتم و الطبرانى و أبو نعيم و البيهقى عن ابن عباس: «حضرت عصابة من اليهود النبى صلى الله عليه و سلم فقالوا: يا أبا القاسم! حدثنا عن خلال نسألك عنهنّ لا يعلمهنّ إلا نبى، قال: سلونى عما شئتم، فسألوه و أجابهم؛ ثم قالوا: فحدثنا من ولىك من الملائكة، فعندها نجتمعك أو نفارقك، فقال: ولىى جبريل، و لم يبعث الله نبيا قط إلا و هو ولىه؛ قالوا: فعندها نفارقك، لو كان ولىك سواه من الملائكة لاتبعتك و صدقناك، قال: فما يمنعكم أن تصدقوه؟ قالوا: هذا عدونا، فعند ذلك أنزل الله الآية». و أخرج نحو ذلك ابن أبى شيبه، فى المصنّف و ابن جرير و ابن أبى

حاتم عن الشعبي عن عمر بن الخطاب في قصة جرت له معهم و إسنادهم صحيح، و لكن الشعبي لم يدرك عمر، و قد رواها عكرمة و قتادة و السدي و عبد الرحمن ابن أبي ليلي عن عمر. و أخرج ابن أبي شيبة و أحمد و عبد بن حميد و البخاري و النسائي و غيرهم عن أنس قال: سمع عبد الله بن سلام بمقدم النبي صلى الله عليه و سلم و هو في أرض يخترف «١»، فأتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي: ما أول أسراط الساعة؟ و ما أول طعام أهل الجنة؟ و ما ينزع الولد إلى أبيه أو إلى أمه؟ فقال: أخبرني بهن جبريل آفنا، فقال: جبريل؟ قال نعم، قال: ذاك عدو اليهود من الملائكة، فقرأ هذه الآية مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ قَالَ: أَمَا أول أسراط الساعة فنار تخرج من المشرق فتحشر الناس إلى المغرب؛ و أما أول ما يأكل أهل الجنة فزيادة كبد حوت؛ و أما ما ينزع الولد إلى أبيه أو أمه، فإذا سبق ماء الرجل

(١). «يخترف»: يجنى الثمار.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٣٨

ماء المرأة نزع إليه الولد، و إذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع إليها؛ قال: أشهد أن لا إله إلا الله و أنك رسول الله» و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ يَقُول: فَإِنْ جبريل نزل القرآن بأمر الله يشدد به فؤادك و يربط به على قلبك مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَقُول: لما قبله من الكتب التي أنزلها، و الآيات و الرسل الذين بعثهم الله. و قد ذكر السيوطي في هذا الموضوع من تفسيره «الدر المنثور» أحاديث كثيرة واردة في جبريل و ميكائيل، و ليست مما يتعلق بالتفسير حتى نذكرها.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٩٩ إلى ١٠٣]

وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَ مَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ (٩٩) أَوْ كَلَّمَا عَاهِدُوا عَهْدًا نَبِيَّهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بَلَّ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (١٠٠) وَ لَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ نَبِيٌّ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَانَتْهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (١٠١) وَ اتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَ مَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَ لَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَ مَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَ مَارُوتَ وَ مَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَ زَوْجِهِ وَ مَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَ يَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَ لَا يَنْفَعُهُمْ وَ لَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ وَ لَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ (١٠٢) وَ لَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَ اتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ (١٠٣)

الضمير في قوله: إِلَيْكَ للنبي صلى الله عليه و سلم، أي: أنزلنا إليك علامات واضحة دالة على نبوتك. و قوله:

إِلَّا الْفَاسِقُونَ قد تقدم تفسيره. و الظاهر أن المراد جنس الفاسقين، و يحتمل أن يراد اليهود لأن الكلام معهم، و الواو في قوله: أَوْ كَلَّمَا للعطف، دخلت عليها همزة الاستفهام كما تدخل على الفاء، و من ذلك قوله تعالى: أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ «١» أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ* «٢» أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَ ذُرِّيَّتَهُ «٣» و كما تدخل على ثم، و من ذلك قوله تعالى: أَلَمْ إِذَا مَا وَقَعَ وَ هَذَا قَوْلُ سَيَّبِيهِ. و قال الأخفش: الواو زائدة.

و قال الكسائي: إنها أو حركت الواو تسهिला. قال ابن عطية: و هذا كله متكلف، و الصحيح قول سيبيويه.

و المعطوف عليه محذوف، و التقدير: اكفروا بالآيات البينات و كلما عاهدوا. و قوله: نَبَذَ فَرِيقٌ قَالَ ابن جرير: أصل النبذ: الطرح

و الإلقاء، و منه سمي اللقيط: منبذا، و منه سمي النبيذ، و هو التمر و الزبيب إذا طرحا في الماء، قال أبو الأسود:

نظرت إلى عنوانه فنبذته كنبذك نعلا أخلقت من نعالكا

و قال آخر:

إن الذين أمرتهم أن يعدلوا نبذوا كتابك واستحل «٤» المحرم

(١). يونس: ٤٢ و الزخرف: ٤٠.

(٢). الكهف: ٥٠.

(٣). يونس: ٥١.

(٤). فى القرطبي «و استحلوا المحرما».

فتح القدير، ج ١، ص: ١٣٩

و قوله: وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ أَى: خلف ظهورهم، و هو مثل يضرب لمن يستخفّ بالشىء فلا يعمل به، تقول العرب: اجعل هذا خلف ظهرك، و دبر أذنك، و تحت قدمك؛ أَى: اتركه و أعرض عنه، و منه ما أنشده الفراء:

تميم بن زيد لا تكونن حاجتى بظهر فلا يعيا علىّ جوابها

و قوله: كِتَابَ اللَّهِ أَى: التوراة، لأنهم لما كفروا بالنبيّ صلى الله عليه و سلم و بما أنزل عليه بعد أن أخذ الله عليهم فى التوراة الإيمان به، و تصديقه، و اتباعه، و بين لهم صفته، كان ذلك منهم نبذا للتوراة، و نقضا لها، و رفضا لما فيها؛ و يجوز أن يراد بالكتاب هنا القرآن، أَى: لما جاءهم رسول من عند الله مصدق لما معهم من التوراة نبذوا كتاب الله الذى جاء به هذا الرسول، و هذا أظهر من الوجه الأول. و قوله: كَرَاهَتُهُمْ لَـ يَغْلَمُونَ تشبيه لهم بمن لا- يعلم شيئا، مع كونهم يعلمون علما يقينا من التوراة بما يجب عليهم من الإيمان بهذا النبيّ، و لكنهم لما لم يعملوا بالعلم، بل عملوا عمل من لا يعلم من نبذ كتاب الله وراء ظهورهم، كانوا بمنزلة من لا يعلم. قوله: وَ اتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ معطوف على. قوله: نَبَذُوا كِتَابَ اللَّهِ و اتبعوا ما تتلو الشياطين من السحر و نحوه. قال الطبرى: اتبعوا بمعنى: فعلوا. و معنى تَتْلُوا: تتقوله و تقرأه و على مُلْكِ سُلَيْمَانَ على عهد ملك سليمان، قال الزجاج؛ و قيل المعنى فى ملك سليمان:

يعنى فى قصصه و صفاته و أخباره. قال الفراء: تصلح «على و فى» فى هذا الموضع، و الأول أظهر. و قد كانوا يظنون أن هذا هو علم سليمان، و أنه يستجيزه و يقول به، فردّ الله ذلك عليهم و قال: وَ مَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَ لَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا و لم يتقدم أن أحدا نسب سليمان إلى الكفر، و لكن لما نسبته اليهود إلى السحر صاروا بمنزلة من نسبه إلى الكفر، لأن السحر يوجب ذلك، و لهذا أثبت الله سبحانه كفر الشياطين فقال:

وَ لَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا أَى: بتعليمهم. و قوله: يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السُّحْرَ فى محل نصب على الحال، و يجوز أن يكون فى محل رفع أنه خبر بعد خبر. و قرأ ابن عامر و الكوفيون سوى عاصم: وَ لَكِنَّ الشَّيَاطِينَ بتخفيف لكن و رفع الشياطين، و الباقيون بالتشديد و النصب. و السحر: هو ما يفعله الساحر من الحيل و التخيلات التى تحصل بسببها للمسحور ما يحصل من الخواطر الفاسدة الشبيهة بما يقع لمن يرى السراب فيظنه ماء، و ما يظنه راكب السفينة أو الدابة من أن الجبال تسير، و هو مشتق من سحرت الصبى إذا خدعته؛ و قيل: أصله الخفاء، فإن الساحر يفعله خفية؛ و قيل أصله الصرف، لأن السحر مصروف عن جهته؛ و قيل:

أصله الاستمالة، لأن من سحرك فقد استمالك. و قال الجوهري: السحر: الأخذ، و كل ما لطف مأخذه و دقّ فهو سحر. و قد سحره يسحره سحرا، و الساحر: العالم، و سحره أيضا بمعنى: خدعه. و قد اختلف هل له حقيقة أم لا؟ فذهبت المعتزلة و أبو حنيفة إلى أنه خدع، لا أصل له، و لا حقيقة. و ذهب من عداهم إلى أن له حقيقة مؤثرة. و قد صحّ أن النبيّ صلى الله عليه و

سَلَّمَ سحر، سحره لبيد بن الأعمص اليهودي، حتى كان يخيل إليه أنه يأتي الشيء و لم يكن قد أتاه، ثم شفاه الله سبحانه، و الكلام في ذلك يطول. و قوله: وَ مَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ أَى: و يعلمون الناس ما أنزل على الملكين، فهو معطوف على السحر؛ و قيل: هو معطوف

فتح القدير، ج ١، ص: ١٤٠

على قوله: ما تَلَّوْا الشَّيَاطِينُ أَى: و اتبعوا ما أنزل على الملكين. و قيل إن «ما» في قوله: وَ مَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ نافية، و الواو عاطفة على قوله: وَ مَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ و في الكلام تقديم و تأخير، و التقدير: و ما كفر سليمان، و ما أنزل على الملكين، و لكن الشياطين كفروا، يعلمون الناس السحر ببابل هاروت و ماروت، فهاروت و ماروت بدل من الشياطين في قوله: وَ لَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا ذكر هذا ابن جرير و قال: فإن قال لنا قائل: و كيف وجه تقديم ذلك؟ قيل: وجه تقديمه أن يقال: و اتبعوا ما تلو الشياطين على ملك سليمان و ما كفر سليمان و ما أنزل الله على الملكين، و لكن الشياطين كفروا، يعلمون الناس السحر ببابل هاروت و ماروت، فيكون معنيا بالملكين جبريل و ميكائيل، لأن سحره اليهود فيما ذكر كانت تزعم أن الله أنزل السحر على لسان جبريل و ميكائيل إلى سليمان بن داود، فأكذبهم الله بذلك و أخبر نبيه صلى الله عليه و سلم أن جبريل و ميكائيل لم ينزلا بسحر، و برأ سليمان مما نحلوه من السحر، و أخبرهم أن السحر من عمل الشياطين، و أنها تعلم الناس ذلك ببابل، و أن الذين يعلمونهم ذلك رجلان أحدهما هاروت و الآخر ماروت، فيكون هاروت و ماروت على هذا التأويل ترجمة عن الناس و ردًا عليهم. انتهى. و قال القرطبي في تفسيره بعد أن حكى معنى هذا الكلام، و روي أن هاروت و ماروت بدل من الشياطين، ما لفظه: هذا أولى ما حملت عليه الآية و أصح ما قيل فيها، و لا يلتفت إلى سواه، فالسحر من استخراج الشياطين للطافة جوهرهم، و دقة أفهامهم، و أكثر ما يتعاطاه من الإنس النساء، و خاصة في حال طمثنهن، قال الله وَ مِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ «١»، ثم قال: إن قيل كيف يكون اثنان بدلا من جمع و البديل إنما يكون على حدّ المبدل؟ ثم أجاب عن ذلك بأن الاثنان قد يطلق عليهما الجمع، أو أنهما خصّا بالذكر دون غيرهما لتمردهما، و يؤيد هذا أنه قرأ ابن عباس و الضحاك و الحسن «الملكين» بكسر اللام، و لعل وجه الجزم بهذا التأويل مع بعده و ظهور تكلفه تنزيهه الله سبحانه أن ينزل السحر إلى أرضه فتنة لعباده على ألسن ملائكته. و عندي أنه لا موجب لهذا التعسف المخالف لما هو الظاهر، فإن لله سبحانه أن يمتحن عباده بما شاء كما امتحن بنهر طالوت، و لهذا يقول الملكان:

إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ قَالَ ابن جرير: و ذهب كثير من السلف إلى أنهما كانا ملكين من السماء، و أنهما أنزلا إلى الأرض، فكان من أمرهما ما كان - و بابل قيل: هي العراق؛ و قيل: نهاوند؛ و قيل: نصيبين؛ و قيل:

المغرب. و هاروت و ماروت اسمان أعجميان لا ينصرفان. و قوله: وَ مَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا قَالَ الزجاج: تعليم إنذار من السحر لا تعليم دعاء إليه؛ قال: و هو الذي عليه أكثر أهل اللغة و النظر، و معناه:

أنهما يعلمان على النهي، فيقولان لهم: لا تفعلوا كذا، و «من» في قوله: مِنْ أَحَدٍ زائدة للتوكيد؛ و قد قيل: إن قوله: يُعَلِّمَانِ من الإعلام لا من التعليم، و قد جاء في كلام العرب: تعلم بمعنى اعلم، كما حكاه ابن الأنباري و ابن الأعرابي، و هو كثير في أشعارهم كقول كعب بن مالك:

تعلّم رسول الله أنك مدركي و أنّ وعيدا منك كالأخذ باليد

و قال القطامي:

تعلّم أنّ بعد الغي رشداو أنّ لذلك الغي انقشعا

فتح القدير، ج ١، ص: ١٤١

وقوله: إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ هُوَ عَلَى ظَاهِرِهِ، أَى: إِنَّمَا نَحْنُ ابْتِلَاءٌ وَ اخْتِبَارٌ مِنَ اللَّهِ لِعِبَادِهِ؛ وَقِيلَ: إِنَّهُ اسْتِهْزَاءٌ مِنْهُمَا، لِأَنَّهُمَا إِنَّمَا يَقُولَانِهِ لِمَنْ قَدْ تَحَقَّقَا ضَلَالَهُ، وَ فِي قَوْلِهِمَا: فَلَا تَكْفُرْ أَبْلَغُ إِذْذَارٍ وَ أَعْظَمُ تَحْذِيرٍ، أَى: أَنَّ هَذَا ذَنْبٌ يَكُونُ مِنْ فِعْلِهِ كَافِرًا فَلَا تَكْفُرْ، وَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ تَعَلَّمَ السِّحْرَ كَفْرًا، وَ ظَاهِرُهُ عَدَمُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْمُعْتَقِدِ وَ غَيْرِ الْمُعْتَقِدِ، وَ بَيْنَ مَنْ تَعَلَّمَهُ لِيَكُونَ سَاحِرًا وَ مَنْ تَعَلَّمَهُ لِيَقْدِرَ عَلَى دَفْعِهِ. وَ قَوْلُهُ: فَيَتَعَلَّمُونَ فِيهِ ضَمِيرٌ يَرْجِعُ إِلَى قَوْلِهِ: مَنْ أَحَدٍ قَالَ سَيُوبِيهِ: التَّقْدِيرُ فَهَمْ يَتَعَلَّمُونَ، قَالَ: وَ مِثْلُهُ كُنْ فَيَكُونُ وَ قِيلَ: هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى مَوْضِعٍ مَا يَعْلَمَانِ، لِأَنَّهُ وَ إِنْ كَانَ مَنْفِيًا فَهُوَ يَتَضَمَّنُ الْإِيجَابَ. وَ قَالَ الْفَرَّاءُ: هِيَ مَرْدُودَةٌ عَلَى قَوْلِهِ: يُعَلَّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ أَى: يَعْلَمُونَ النَّاسَ فَيَتَعَلَّمُونَ، وَ قَوْلُهُ: مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَ زَوْجِهِ فِي إِسْنَادِ التَّفْرِيقِ إِلَى السِّحْرِ وَ جَعَلَ السِّحْرَ سَبِيًّا لِذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ السِّحْرَ تَأْثِيرًا فِي الْقُلُوبِ بِالْحَبِّ وَ الْبَغْضِ، وَ الْجَمْعِ وَ الْفَرْقَةِ، وَ الْقُرْبِ وَ الْبَعْدِ. وَ قَدْ ذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ السَّاحِرَ لَا يَقْدِرُ عَلَى أَكْثَرِ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ مِنَ التَّفْرِيقَةِ، لِأَنَّ اللَّهَ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي مَعْرِضِ الذَّمِّ لِلْسِّحْرِ وَ بَيَّنَّ مَا هُوَ الْغَايَةُ فِي تَعْلِيمِهِ، فَلَوْ كَانَ يَقْدِرُ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ لَذَكَرَهُ. وَ قَالَتْ طَائِفَةٌ أُخْرَى: إِنْ ذَلِكَ خَرَجَ مَخْرَجَ الْأَغْلَبِ، وَ أَنَّ السَّاحِرَ يَقْدِرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ؛ وَقِيلَ: لَيْسَ لِلْسِّحْرِ تَأْثِيرٌ فِي نَفْسِهِ أَصْلًا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى:

وَ مَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ وَ الْحَقُّ أَنَّهُ لَا تَنَافَى بَيْنَ قَوْلِهِ: فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَ زَوْجِهِ وَ بَيْنَ قَوْلِهِ: وَ مَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ فَإِنَّ الْمُسْتَفَادَ مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ أَنَّ السِّحْرَ تَأْثِيرًا فِي نَفْسِهِ، وَ لَكِنَّهُ لَا يُوَثِّرُ ضَرَرًا إِلَّا فِيمَنْ أْذَنَ اللَّهُ بِتَأْثِيرِهِ فِيهِ. وَ قَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ لَهُ تَأْثِيرًا فِي نَفْسِهِ وَ حَقِيقَةً ثَابِتَةً، وَ لَمْ يَخَالَفْ فِي ذَلِكَ إِلَّا الْمَعْتَزِلَةُ وَ أَبُو حَنِيفَةَ كَمَا تَقَدَّمَ، وَ قَوْلُهُ: وَ يَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَ لَا يَنْفَعُهُمْ فِيهِ تَصْرِيحٌ بِأَنَّ السِّحْرَ لَا يَعُودُ عَلَى صَاحِبِهِ بِفَائِدَةٍ، وَ لَا يَجْلِبُ إِلَيْهِ مَنَفَعَةٌ، بَلْ هُوَ ضَرَرٌ مَحْضٌ، وَ خَسْرَانٌ بَحْتٌ، وَ اللَّامُ فِي قَوْلِهِ: وَ لَقَدْ جَوَابَ قِسْمٍ مَحْذُوفٍ، وَ فِي قَوْلِهِ: لَمَنْ اشْتَرَاهُ لِلتَّكْيِيدِ وَ «مَنْ» مَوْصُولَةٌ، وَ هِيَ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَ الْخَبَرُ قَوْلُهُ: مَا لَهُ فِي الْمَآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ وَ قَالَ الْفَرَّاءُ: إِنَّهَا شَرْطِيَّةٌ لِلْمَجَازَةِ. وَ قَالَ الزَّجَّاجُ: لَيْسَ هَذَا بِمَوْضِعٍ شَرْطٍ، وَ رَجَّحَ أَنَّهَا مَوْصُولَةٌ كَمَا ذَكَرْنَا. وَ الْمَرَادُ بِالشَّرَاءِ هُنَا: الْإِسْتِبْدَالُ، أَى: مَنْ اسْتَبَدَلَ مَا تَتَلَوُّ الشَّيَاطِينُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ. وَ الْخَلَاقُ:

النَّصِيبُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ، كَذَا قَالَ الزَّجَّاجُ. وَ الْمَرَادُ بِقَوْلِهِ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَى: بَاعُوهَا. وَ قَدْ أَثْبَتَ لَهُمُ الْعِلْمُ فِي قَوْلِهِ: وَ لَقَدْ عَلِمُوا وَ نَفَاهُ عَنْهُمْ فِي قَوْلِهِ: لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ وَ اِخْتَلَفُوا فِي تَوْجِيهِ ذَلِكَ، فَقَالَ قَطْرِبُ وَ الْأَخْفَشُ: إِنْ الْمَرَادُ بِقَوْلِهِ: وَ لَقَدْ عَلِمُوا الشَّيَاطِينُ، وَ الْمَرَادُ بِقَوْلِهِ: لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْإِنْسَانَ. وَ قَالَ الزَّجَّاجُ: إِنْ الْأَوَّلُ لِلْمَلِكِينَ، وَ إِنْ كَانَ بِصَيْغَةِ الْجَمْعِ فَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِمُ: الزَّيْدَانُ قَامُوا.

وَ الثَّانِي الْمَرَادُ بِهِ عُلَمَاءُ الْيَهُودِ، وَ إِنَّمَا قَالَ: لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ لِأَنَّهُمْ تَرَكُوا الْعَمَلَ بِعِلْمِهِمْ. وَ قَوْلُهُ: وَ لَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا أَى: بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، وَ مَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْقُرْآنِ وَ اتَّقَوْا مَا وَقَعُوا فِيهِ مِنَ السِّحْرِ وَ الْكُفْرِ، وَ اللَّامُ فِي قَوْلِهِ: لَمْ تُؤَيَّبْ جَوَابَ لَوْ، وَ الْمَثُوبَةُ: الثَّوَابُ. وَ قَالَ الْأَخْفَشُ: إِنْ الْجَوَابُ مَحْذُوفٌ، وَ التَّقْدِيرُ:

وَ لَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَ اتَّقَوْا لِأَثْبَائِهِمْ، فَحَذَفَ لِلدَّلَالَةِ قَوْلَهُ: لَمْ تُؤَيَّبْ عَلَيْهِ، وَ قَوْلَهُ: لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ

فتح القدير، ج ١، ص: ١٤٢

هو إما للدلالة على أنه لا علم لهم، أو لتنزيل علمهم مع عدم العمل منزلة العدم.

وَ قَدْ أَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَ ابْنُ جَرِيرٍ وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «قَالَ ابْنُ صُورِيَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: يَا مُحَمَّدُ! مَا جِئْنَا بِشَيْءٍ يَعْرِفُ، وَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ مِنْ آيَةٍ بَيْنَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ وَ لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَ مَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا

الْفَاسِقُونَ وَ قَالَ مَالِكُ بْنُ الصَّيْفِ، حِينَ بَعَثَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَ ذَكَرَهُمْ مَا أَخَذَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمِيثَاقِ، وَ مَا عَهْدَ إِلَيْهِمْ فِي مُحَمَّدٍ: وَ اللَّهُ مَا عَهْدَ إِلَيْنَا فِي مُحَمَّدٍ، وَ لَا أَخَذَ عَلَيْنَا شَيْئًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: أَوْ كَلَّمَا عَاهَدُوا الْآيَةَ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ يَقُولُ: فَأَنْتَ تَتْلُوهُ عَلَيْهِمْ وَ تَخْبِرُهُمْ بِهِ غَدْوَةً وَ عَشِيَةً وَ بَيْنَ ذَلِكَ، وَ أَنْتَ عِنْدَهُمْ أُمِّي لَمْ تَقْرَأِ الْكِتَابَ، وَ أَنْتَ تَخْبِرُهُمْ بِمَا فِي أَيْدِيهِمْ عَلَى وَجْهِهِ، فَفِي ذَلِكَ عِبْرَةٌ لَهُمْ وَ حِجَّةٌ عَلَيْهِمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: نَبِيَّذُهُ قَالَ: نَقَضَهُ. وَ أَخْرَجَ أَيْضًا عَنِ السُّدِيِّ فِي قَوْلِهِ: مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ قَالَ: لَمَّا جَاءَهُمْ مُحَمَّدٌ عَارِضُوهُ بِالتَّوْرَةِ، وَ اتَّفَقَتْ التَّوْرَةُ وَ الْقُرْآنُ فَنَبَذُوا التَّوْرَةَ وَ أَخَذُوا بِكِتَابِ آصَفٍ وَ سِحْرِ هَارُوتَ وَ مَارُوتَ، كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ بِمَا فِي التَّوْرَةِ مِنَ الْأَمْرِ بِاتِّبَاعِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَ تَصَدِيقِهِ. وَ أَخْرَجَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَ ابْنُ جُرَيْرٍ وَ ابْنُ الْمُنْذِرِ وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَ الْحَاكِمُ وَ صَحَّحَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ الشَّيَاطِينَ كَانُوا يَسْتَرْقُونَ السَّمْعَ مِنَ السَّمَاءِ، فَإِذَا سَمِعَ أَحَدُهُمْ بِكَلِمَةٍ حَقٌّ كَذَبَ مَعَهَا أَلْفَ كَذِبَةٍ، فَأَشْرَبَتْهَا قُلُوبُ النَّاسِ، وَ اتَّخَذُوهَا دَوَاوِينَ، فَأُطْلِعَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ، فَأَخَذَهَا فَدَفَنَهَا تَحْتَ الْكُرْسِيِّ، فَلَمَّا مَاتَ سَلِيمَانُ قَامَ شَيْطَانٌ بِالطَّرِيقِ فَقَالَ:

أَلَا أَدْلِكُمْ عَلَى كَنْزِ سَلِيمَانَ الَّذِي لَا كَنْزَ لِأَحَدٍ مِثْلَ كَنْزِهِ الْمَمْنَعِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَأَخْرَجُوهُ فَإِذَا هُوَ سِحْرٌ، فَتَنَاسَخَتْهَا الْأُمَّمُ. وَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَذْرَ سَلِيمَانَ فِيمَا قَالُوا مِنَ السِّحْرِ فَقَالَ: وَ اتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سَلِيمَانَ الْآيَةَ. وَ أَخْرَجَ النَّسَائِيُّ وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْهُ قَالَ: كَانَ آصَفُ كَاتِبَ سَلِيمَانَ، وَ كَانَ يَعْلَمُ الْأَسْمَاءَ الْأَعْظَمَ، وَ كَانَ يَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ سَلِيمَانَ وَ يَدْفِنُهُ تَحْتَ كُرْسِيِّهِ؛ فَلَمَّا مَاتَ سَلِيمَانُ أَخْرَجَتْهُ الشَّيَاطِينُ، فَكَتَبُوا بَيْنَ كُلِّ سَطْرَيْنِ سِحْرًا وَ كَفْرًا، وَ قَالُوا: هَذَا الَّذِي كَانَ سَلِيمَانُ يَعْمَلُ بِهِ، فَأَكْفَرَهُ جِهَالُ النَّاسِ، وَ سَيَّوَهُ، وَ وَقَفَ عِلْمَاؤُهُمْ، فَلَمْ يَزَلْ جِهَالُهُمْ يَسْبُونَهُ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ: وَ اتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ الْآيَةَ، وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْهُ قَالَ: كَانَ سَلِيمَانُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ الْخَلَاءَ أَوْ يَأْتِيَ شَيْئًا مِنْ شَأْنِهِ أُعْطِيَ الْجِرَادَةَ- وَ هِيَ امْرَأَتُهُ- خَاتَمَهُ، فَلَمَّا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَ سَلِيمَانَ بِالَّذِي ابْتَلَاهُ بِهِ أُعْطِيَ الْجِرَادَةَ ذَاتَ يَوْمٍ خَاتَمَهُ، فَجَاءَ الشَّيْطَانُ فِي صُورَةِ سَلِيمَانَ فَقَالَ لَهَا: هَاتِي خَاتَمِي، فَأَخَذَهُ فَلَبَسَهُ، فَلَمَّا لَبَسَهُ دَانَتْ لَهُ الشَّيَاطِينُ وَ الْجِنُّ وَ الْإِنْسُ، فَجَاءَ سَلِيمَانَ فَقَالَ: هَاتِي خَاتَمِي، فَقَالَتْ: كَذَبْتَ لَسْتُ سَلِيمَانَ، فَعَرَفَ أَنَّهُ بَلَاءٌ ابْتَلَى بِهِ، فَانْطَلَقَتِ الشَّيَاطِينُ، فَكَتَبَتْ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ كِتَابًا فِيهَا سِحْرٌ وَ كَفْرٌ، ثُمَّ دَفَنُوهَا تَحْتَ كُرْسِيِّ سَلِيمَانَ، ثُمَّ أَخْرَجُوهَا فَقَرَّوْهَا عَلَى النَّاسِ وَ قَالُوا: إِنَّمَا كَانَ سَلِيمَانُ يَغْلِبُ النَّاسَ بِهَذِهِ الْكُتُبِ، فَبَرِيءُ النَّاسِ مِنْ سَلِيمَانَ وَ أَكْفَرُوهُ، حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا وَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ: وَ مَا كَفَرَ سَلِيمَانَ وَ لَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: مَا تَتْلُوا قَالَ: مَا تَتَّبِعُ. وَ أَخْرَجَ أَيْضًا عَنْ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ: مَا تَتْلُوا قَالَ:

نَرَاهُ مَا تَحْدُثُ. وَ أَخْرَجَ أَيْضًا عَنْ ابْنِ جُرَيْرٍ فِي قَوْلِهِ: عَلَى مُلْكِ سَلِيمَانَ يَقُولُ: فِي مُلْكِ سَلِيمَانَ.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٤٣

وَ أَخْرَجَ أَيْضًا عَنِ السُّدِيِّ فِي قَوْلِهِ: وَ مَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ قَالَ: سِحْرٌ آخَرٌ خَاصِمُوهُ بِهِ، فَإِنَّ كَلَامَ الْمَلَائِكَةِ فِيمَا بَيْنَهُمْ إِذَا عَلِمْتَهُ الْإِنْسُ فَصَنَعَ وَ عَمِلَ بِهِ كَانَ سِحْرًا. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ وَ ابْنُ الْمُنْذِرِ وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: وَ مَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ قَالَ: لَمْ يَنْزِلِ اللَّهُ السِّحْرَ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: هُمَا مُلْكَانِ مِنْ مَلَائِكَةِ السَّمَاءِ. وَ أَخْرَجَ نَحْوَهُ ابْنُ مَرْدُويَةَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ مَرْفُوعًا. وَ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ، وَ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ مَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ يَعْنِي: جَبْرِيْلَ وَ مِيكَائِيلَ وَ إِبْرَاهِيمَ هَارُوتَ وَ مَارُوتَ يَعْلَمَانِ النَّاسَ السِّحْرَ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُهَا: وَ مَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ دَاوُدَ وَ سَلِيمَانَ وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ الضَّحَّاكِ قَالَ: هُمَا عُلْجَانِ مِنْ أَهْلِ بَابِلَ.

وَ أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَشْرَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى الدُّنْيَا، فَرَأَتْ بَنِي آدَمَ يَعْصُونَ، فَقَالَتْ يَا رَبِّ! مَا أَجْهَلُ هَؤُلَاءِ، مَا أَقَلَّ مَعْرِفَةَ هَؤُلَاءِ بِعَظَمَتِكَ، فَقَالَ اللَّهُ: لَوْ كُنْتُمْ فِي مَحَلَّاتِهِمْ

لعصيتوموني، قالوا: كيف يكون هذا ونحن نستبح بحمدك ونقدس لك؟ قال:

فاختاروا منكم ملكين، فاختاروا هاروت وماروت، ثم أهبطا إلى الأرض وركبت فيهما شهوات بني آدم، ومثلت لهما امرأة فما عصما حتى واقعا المعصية، فقال الله: اختارا عذاب الدنيا أو عذاب الآخرة، فنظر أحدهما لصاحبه قال ما تقول؟ قال: أقول إن عذاب الدنيا ينقطع وإن عذاب الآخرة لا ينقطع، فاختارا عذاب الدنيا، فهما اللذان ذكر الله في كتابه وما أنزل على الملكين الآية. وأخرج الحاكم وصححه عن ابن عمر أنه كان يقول: أطلعت الحمراء بعد؟ فإذا رآها قال: لا مرحبا، ثم قال: إن ملكين من الملائكة هاروت وماروت سألا- الله أن يهبطهما إلى الأرض، فأهبطا إلى الأرض فكانا يقضيان بين الناس، فإذا أمسيا تكلمتا بكلمات فخرجتا بها إلى السماء، فقيض لهما امرأة من أحسن النساء وألقيت عليهما الشهوة فجعلتا يؤخرانها وألقيت في أنفسهما، فلم يزالا- يفعلان حتى وعدتهما ميعادا، فأتتهما للميعاد فقالت: علماني الكلمة التي تعرجان بها، فعلمهاها الكلمة فتكلمت بها فخرجت إلى السماء فمسخت فجعلت كما ترون، فلما أمسيا تكلمتا بالكلمة فلم يعرجا، فبعث إليهما: إن شئتما فعذاب الآخرة وإن شئتما فعذاب الدنيا إلى أن تقوم الساعة على أن تلقيا الله، فإن شاء عذبكما وإن شاء رحمكما، فنظر أحدهما إلى صاحبه فقال: بل نختار عذاب الدنيا ألف ضعف، فهما يعدبان إلى يوم القيامة. وقد رويت هذه القصة عن ابن عمر بالفاظ، وفي بعضها أنه يروي ذلك ابن عمر عن كعب الأحبار.

كما أخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، والبيهقي في الشعب من طريق الثوري، عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن ابن عمر، عن كعب، قال: ذكرت الملائكة أعمال بني آدم وما يأتون من الذنوب، فقيل: لو كنتم مكانهم لأتيتم مثل ما يأتون، فاختاروا منكم اثنين، فاختاروا هاروت وماروت، فقال لهما: إني أرسل إلى بني آدم رسلا فليس بيني وبينكم رسول، انزلا- لا- تشركا بي شيئا، ولا تزنيا، ولا تشربا الخمر، قال كعب: فو الله ما أمسيا من يومهما الذي أهبطا فيه حتى استعمالا جميع ما نهيا عنه. قال ابن كثير: وهذا أصح، يعني من الإسنادين اللذين ذكرهما قبله. وأخرج

فتح القدير، ج 1، ص: 144

عبد بن حميد وابن جرير وأبو الشيخ في العظمة والحاكم وصححه عن علي بن أبي طالب قال: إن هذه الزهرة تسميها العرب الزهرة، والعجم ناهيد، وذكر نحو الرواية السابقة عن ابن عمر عند الحاكم. قال ابن كثير:

وهذا الإسناد رجاله ثقات وهو غريب جدا. وقد أخرج عبد بن حميد والحاكم وصححه عن ابن عباس قال:

كانت الزهرة امرأة. وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عنه: أن المرأة التي فتن بها الملكان مسخت، فهي هذه الكوكبة الحمراء: يعني الزهرة. وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عنه فذكر قصة طويلة، وفيها التصريح بأن الملكين شربا الخمر وزنيا بالمرأة وقتلاها. وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود وابن عباس هذه القصة وقالوا: إنها أنزلت إليهما الزهرة في صورة امرأة وأنهما وقعا في الخطيئة.

وقد روى في هذا الباب قصص طويلة وروايات مختلفة استوفاهما السيوطي في الدر المنثور.

وذكر ابن كثير في تفسيره بعضها ثم قال: وقد روى في قصة هاروت وماروت عن جماعة من التابعين كمجاهد والسدي والحسن البصري وقتادة وأبي العالية والزهرى والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان وغيرهم وقصها خلق من المفسرين من المتقدمين والمتأخرين. وحاصلها راجع في تفصيلها إلى أخبار بني إسرائيل، إذ ليس فيها حديث مرفوع صحيح متصل الإسناد إلى الصادق المصدوق المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى، وظاهر سياق القرآن إجمال القصة من غير بسط ولا إطناب فيها، فنحن نؤمن بما ورد في القرآن على ما أراه الله تعالى، والله أعلم بحقيقة الحال. انتهى.

وقال القرطبي بعد سياق بعض ذلك: قلنا هذا كله ضعيف وبعيد عن ابن عمر وغيره، لا يصح منه شيء، فإنه قول تدفعه

الأصول في الملائكة الذين هم أمناء الله على وحيه، و سفراؤه إلى رسله، لا يعصون الله ما أمرهم، و يفعلون ما يؤمرون، ثم ذكر ما معناه: أن العقل يجوز وقوع ذلك منهم، لكن وقوع هذا الجائر لا يدرى إلا بالسمع، و لم يصح. انتهى.

و أقول: هذا مجرد استبعاد. و قد ورد الكتاب العزيز في هذا الموضوع بما تراه، و لا وجه لإخراجه عن ظاهره بهذه التكاليفات، و ما ذكره من أن الأصول تدفع ذلك، فعلى فرض وجود هذه الأصول فهي مخصصة بما وقع في هذه القصة و لا-وجه لمنع التخصيص، و قد كان إبليس يملك المنزلة العظيمة و صار شرّ البرية و أكفر العالمين.

و أخرج ابن جرير عن قتادة في قوله: إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ قَالَ: بلاء. و أخرج البزار بإسناد صحيح و الحاكم و صححه عن ابن مسعود قال: «من أتى كاهنا أو ساحرا و صدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد».

و أخرج البزار عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «من تطير أو تطير له، أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له، و من عقد عقده، و من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد».

و أخرج عبد الرزاق عن صفوان بن سليم قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «من تعلم من السحر قليلا أو كثيرا كان آخر عهده من الله». و أخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله: مِنْ خَلَاقٍ قَالَ: قوام. و أخرج ابن أبي حاتم عنه قال: مِنْ خَلَاقٍ مِنْ نَصِيبٍ، و كذا روى ابن جرير عن مجاهد. و أخرج عبد الرزاق

فتح القدير، ج ١، ص: ١٤٥

و ابن جرير عن الحسن ما له في الآخرة مِنْ خَلَاقٍ قَالَ: ليس له دين. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن السدي في قوله: وَ لَبِئْسَ مَا شَرُّوا بِهِ قَالَ: باعوا. و أخرج عبد الرزاق و ابن جرير عن قتادة في قوله: لَمْ تُؤَبَّهْ قَالَ: ثواب.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٠٤ الى ١٠٥]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَ قُولُوا انظُرْنَا وَ اسْمِعُوا وَ لِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٠٤) مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَ لَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَ اللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَ اللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ (١٠٥)

قوله: راعنا راقبنا، و احفظنا، و صيغة المفاعلة تدل على أن معنى راعنا: ارعنا و نرعاك، و احفظنا و نحفظك، و ارقبنا و نرقبك؛ و يجوز أن يكون من أرعنا سمعك، أى: فرغه لكلامنا، وجه النهي عن ذلك أن هذا اللفظ كان بلسان اليهود سبًا؛ قيل: إنه فى لغتهم بمعنى اسمع لا-سمعت؛ و قيل: غير ذلك، فلما سمعوا المسلمين يقولون للنبي صلى الله عليه و سلم راعنا طلبا منه أن يراعيهم من المراعاة اغتنموا الفرصة، و كانوا يقولون للنبي صلى الله عليه و سلم كذلك مظهرين أنهم يريدون المعنى العربى، مبطين أنهم يقصدون السب الذى معنى هذا اللفظ فى لغتهم، و فى ذلك دليل على أنه ينبغى تجنب الألفاظ المحتملة للسب و النقص، و إن لم يقصد المتكلم بها ذلك المعنى المفيد للشتم، سدا للذريعة و دفعا للوسيلة، و قطعاً لمادة المفسدة و التطرق إليه، ثم أمرهم الله بأن يخاطبوا النبي صلى الله عليه و سلم بما لا يحتمل النقص و لا يصلح للتعريض فقال: وَ قُولُوا انظُرْنَا أى: أقبل علينا و انظر إلينا، فهو من باب الحذف و الإيصال، كما قال الشاعر:

ظاهرات الجمال و الحسن ينظرن كما ينظر الأراك الطباء

أى: إلى الأراك، و قيل: معناه انتظرنا و تأن بنا، و منه قول الشاعر:

فإنكما إن تنظرانى ساعة من الدهر ينفعنى لدى أم جندب

و قرأ الأعمش (أنظرنا) بقطع الهمزة و كسر الظاء بمعنى: أخرنا و أمهلنا حتى نفهم عنك، و منه قول الشاعر:

أبا هند فلا تعجل علينا و أنظرنا نخبرك اليقينا

و قرأ الحسن راعنا بالتونين، و قال: الراعن من القول: السخرى منه. انتهى. و أمرهم بعد هذا النهى و الأمر بأمر آخر و هو قوله: وَ اشِيَعُوا أَى: اسمعوا ما أمرتم به و نهيتم عنه، و معناه: أطيعوا الله فى ترك خطاب النبى صلى الله عليه و سلم بذلك اللفظ، و خاطبوه بما أمرتم به، و يحتمل أن يكون معناه: اسمعوا ما يخاطبكم به الرسول من الشرع، حتى يحصل لكم المطلوب بدون طلب للمراعاة، ثم توعد اليهود بقوله: وَ لِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ و يحتمل أن يكون وعيدا شاملا لجنس الكفرة. قال ابن جرير: الصواب من القول عندنا

فتح القدير، ج ١، ص: ١٤٦

فى ذلك أن الله نهى المؤمنين أن يقولوا لنبىه صلى الله عليه و سلم: راعنا لأنها كلمة كرهها الله أن يقولوا لنبىه صلى الله عليه و سلم، نظير الذى ذكر عن النبى صلى الله عليه و سلم أنه قال: «لا تقولوا للعنب: الكرم و لكن قولوا: الحبله، و لا تقولوا: عدى، و لكن قولوا: فتاى» و ما أشبه ذلك. و قوله: ما يؤذ الذين كفروا من أهيل الكتاب الآيه، فيه بيان شدة عداوة الكفار للمسلمين، حيث لا يودون إنزال الخير عليهم من الله سبحانه، ثم رد الله سبحانه ذلك عليهم فقال: وَ اللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ الآيه. و قوله: أن يُنزل فى محل نصب على المفعولية، و «من» فى قوله: فى قوله: من خير زائدة، قاله النحاس، و فى الكشاف أن «من» فى قوله: من أهل الكتاب بيانية، و فى قوله: من خير مزيدة لاستغراق الخير، و فى قوله: من ربكم لابتداء الغايه، و قد قيل: بأن الخير الوحى؛ و قيل: غير ذلك، و الظاهر أنهم لا يودون أن ينزل على المسلمين أى خير كان، فهو لا يختص بنوع معين، كما يفيد وقوع هذه النكرة فى سياق النفي، و تأكيد العموم بدخول «من» المزيده عليها، و إن كان بعض أنواع الخير أعظم من بعض فذلك لا يوجب التخصيص. و الرحمة قيل:

هى القرآن؛ و قيل: النبوة؛ و قيل: جنس الرحمة من غير تعيين، كما يفيد ذلك الإضافة إلى ضميره تعالى وَ اللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ أَى: صاحب الفضل العظيم، فكيف لا تودون أن يختص برحمته من يشاء من عباده.

و قد أخرج سعيد بن منصور فى سننه، و أحمد فى الزهد، و ابن أبى حاتم و أبو نعيم فى الحليه، و البيهقى فى الشعب، عن ابن مسعود: أن رجلا أتاه فقال: اعهد لى فقال: إذا سمعت الله يقول: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا فأرعاها سمعك، فإنه خير يأمر به، أو شر ينهى عنه. و أخرج أبو نعيم فى الدلائل عن ابن عباس قال:

راعنا بلسان اليهود: السب القبيح، و كان اليهود يقولون ذلك لرسول الله سرا، فلما سمعوا أصحابه يقولون ذلك أعلنوا بها، فكانوا يقولون ذلك و يضحكون فيما بينهم، فأنزل الله الآيه. و أخرج أبو نعيم فى الدلائل عنه، أنه قال المؤمنون بعد هذه الآيه: من سمعتموه يقولها فاضربوا عنقه، فانتهد اليهود بعد ذلك.

و أخرج ابن جرير و ابن المنذر عن السدى قال: كان رجلا من اليهود: مالك بن الصيف، و رفاعه بن زيد، إذا لقيا النبى صلى الله عليه و سلم قالاه و هما يكلمانه: راعنا سمعك و اسمع غير مسمع، فظن المسلمون أن هذا شىء كان أهل الكتاب يعظمون به أنبياءهم، فقالوا للنبى: فأنزل الله الآيه. و أخرج ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن أبى صخر قال: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أدير ناداه من كانت له حاجه من المؤمنين فقالوا: ارعنا سمعك، فأعظم الله رسوله أن يقال له ذلك، و أمرهم أن يقولوا: انظرونا ليعزروا رسول الله صلى الله عليه و سلم و يوقروه. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و أبو نعيم عن قتاده: أن اليهود كانت تقول ذلك استهزاء، فكره الله للمؤمنين أن يقولوا كقولهم، و أخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: الرحمة: القرآن و الإسلام.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٠٦ الى ١٠٧]

ما نَسِيخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِئُهَا نَأَتْ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلُهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٠٦) أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ (١٠٧)

فتح القدير، ج ١، ص: ١٤٧

النسخ في كلام العرب على وجهين: أحدهما: النقل، كنقل كتاب من آخر، وعلى هذا يكون القرآن كله منسوخا، أعنى: من اللوح المحفوظ، فلا مدخل لهذا المعنى في هذه الآية، ومنه إِنَّا كُنَّا نَسِيخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ «١» أى: نأمر بنسخه. الوجه الثانى: الإبطال والإزالة، وهو المقصود هنا. وهذا الوجه الثانى ينقسم إلى قسمين عند أهل اللغة: أحدهما: إبطال الشىء و زواله وإقامه آخر مقامه، ومنه: نسخت الشمس الظل: إذا أذهبتة و حلت محله، وهو معنى قوله: ما نَسَخُ مِنْ آيَةٍ و فى صحيح مسلم: «لم تكن نبوة قط إلا- تناسخت» أى: تحوّلت من حال إلى حال. والثانى: إزالة الشىء دون أن يقوم مقامه آخر كقولهم: نسخت الريح الأثر، و من هذا المعنى فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ أى: يزيله. و روى عن أبى عبيد أن هذا قد كان يقع فى زمن رسول الله صلى الله عليه و سلم، فكانت تنزل عليه السورة فترفع، فلا تتلى و لا تكتب.

ومنه ما روى عن أبى و عائشة أن سورة الأ-حزاب كانت تعدل سورة البقرة فى الطول. قال ابن فارس: النسخ نسخ الكتاب، و النسخ أن تزيل أمرا كان من قبل يعمل به ثم تنسخه بحادث غيره، كالأية تنزل بأمر ثم تنسخ بأخرى، و كل شىء خلف شيئا فقد انتسخه، يقال: نسخت الشمس الظل، و الشيب الشباب، و تناسخ الورثة: أن يموت ورثة بعد ورثته، و أصل الميراث قائم، و كذا تناسخ الأزمنة و القرون. و قال ابن جرير:

ما نَسَخَ ما ننقل من حكم آية إلى غيره فنبذله و غيره، و ذلك أن نحول الحلال حراما، و الحرام حلالا، و المباح محظورا، و المحظور مباحا، و لا يكون ذلك إلا فى الأمر و النهى و الحظر و الإطلاق و المنع و الإباحة؛ فأما الأخبار فلا يكون فيها ناسخ و لا منسوخ، و أصل النسخ من نسخ الكتاب، و هو نقله من نسخة أخرى، فكذلك معنى نسخ الحكم إلى غيره إنما هو تحويله إلى غيره، و سواء نسخ حكمها أو خطها، إذ هى فى كلتي حالتها منسوخة. انتهى. و قد جعل علماء الأصول مباحث النسخ من جملة مقاصد ذلك الفن فلا نطول بذكره، بل نحيل من أراد الاستقصاء عليه. و قد اتفق أهل الإسلام على ثبوته سلفا و خلفا، و لم يخالف فى ذلك أحد إلا من لا يعتد بخلافه و لا يؤبه لقوله. و قد اشتهر عن اليهود- أقماهم الله- إنكاره، و هم محجوجون بما فى التوراة أن الله قال لنوح عليه السلام عند خروجه من السفينة: إني قد جعلت كل دابة مأكلا لك و لذريتك، و أطلقت ذلك لكم كنبات العشب ما خلا الدم فلا تأكلوه، ثم قد حرّم على موسى و على بنى إسرائيل كثيرا من الحيوان. و ثبت فى التوراة أن آدم كان يزوّج الأخ من الأخت، و قد حرّم الله ذلك على موسى عليه السلام و على غيره. و ثبت فيها أن إبراهيم عليه السلام أمر بذبح ابنه، ثم قال الله له لا تذبحه، و بأن موسى أمر بنى إسرائيل أن يقتلوا من عبد منهم العجل، ثم أمرهم برفع السيف عنهم، و نحو هذا كثيرا فى التوراة الموجودة بأيديهم. و قوله: أو نسأها قرأ أبو عمرو و ابن كثير بفتح النون و السين و الهمز، و به قرأ عمر، و ابن عباس، و عطاء، و مجاهد، و أبى بن كعب، و عبيد بن عمير، و النخعى، و ابن محيصن، و معنى هذه القراءة: تؤخرها عن النسخ من قولهم: نسأت هذا الأمر إذا أخرته. قال ابن فارس: و يقولون:

نسأ الله فى أجلك، و أنسأ الله أجلك. و قد انتسأ القوم: إذا تأخروا و تباعدوا، و نسأتهم إذا أخرتهم؛ و قيل: معناه تؤخر نسخ لفظها، أى: نتركه فى أم الكتاب فلا يكون. و قيل: نذهبها عنكم حتى لا تقرأ و لا تذكر.

(١). الجاثية: ٢٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٤٨

و قرأ الباقون نَسِيخًا بضم النون، من النسيان الذى بمعنى الترك، أى: نتركها فلا نبذلها و لا ننسخها، و منه قوله تعالى نَسُوا اللَّهَ

فَنَسِيَهُمْ «١» أى: تركوا عبادته فتركهم فى العذاب. و اختار هذه القراءة أبو عبيد و أبو حاتم. و حكى الأزهرى أن معناه: نامر بتركها، يقال: أنسيته الشيء، أى: أمرته بتركه، و نسيته تركته، و منه قول الشاعر:

إِنْ عَلَى عَقْبِهِ أَقْضِيهَا لَسْتُ بِنَاسِيهَا وَ لَا مَنَسِيهَا

أى: و لا- أمر بتركها. و قال الزجاج: إن القراءة بضم النون لا يتوجه فيها معنى الترك، لا يقال: أنسى، بمعنى: ترك؛ قال: و ما روى على بن أبى طلحة عن ابن عباس أو نُسِّيَهَا قال: نتركها لا نبدلها فلا يصح. و الذى عليه أكثر أهل اللغة و النظر أن معنى أو نُسِّيَهَا نسيح لكم تركها، من نسى، إذا ترك، ثم تعديده. و معنى نَأَتْ بِخَيْرٍ مِنْهَا أو مِثْلَهَا نأت بما أنفع للناس منها فى العاجل و الآجل، أو فى أحدهما، أو بما هو مماثل لها من غير زيادة، و مرجع ذلك إلى إعمال فى المنسوخ و الناسخ، فقد يكون الناسخ أخف، فيكون أنفع لهم فى العاجل، و قد يكون أثقل و ثوابه أكثر، فيكون أنفع لهم فى الآجل، و قد يستويان فتحصل المماثلة. و قوله: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ يفيد أن النسخ من مقدوراته، و إن إنكاره إنكار للقدر الإلهية، و هكذا قوله: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ أى له التصرف فى السموات و الأرض بالإيجاد و الاختراع و نفوذ الأمر فى جميع مخلوقاته، فهو أعلم بمصالح عباده و ما فيه النفع لهم من أحكامه التى تعبدهم بها، و شرعها لهم. و قد يختلف ذلك باختلاف الأحوال و الأزمنة و الأشخاص، و هذا صنع من لا ولى لهم غيره و لا نصير سواه، فعليهم أن يتلقوه بالقبول و الامتثال و التعظيم و الإجلال.

و قد أخرج ابن أبى حاتم، و الحاكم فى الكنى، و ابن عدى، و ابن عساکر عن ابن عباس قال: كان مما ينزل على النبى صلى الله عليه و سلم الوحى بالليل و ينسأه بالنهار، فأنزل الله: مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِخْهَا نَأَتْ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا و فى إسناده الحجاج الجزرى ينظر فيه. و أخرج الطبرانى عن ابن عمر قال: قرأ رجلان من الأنصار سورة أقرأهما رسول الله صلى الله عليه و سلم و كانا يقرآن ذات ليلة يصليان فلم يقدرأ منها على حرف فأصبحا غاديين على رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: «إنها مما نسخ أو نسى فآلها عنها» و فى إسناده سليمان بن أرقم و هو ضعيف. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى الأسماء و الصفات، عن ابن عباس فى قوله: مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِخْهَا يقول: ما نبدل من آية أو نتركها لا نبدلها نَأَتْ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا يقول: خير لكم فى المنفعة، و أرفق بكم. و أخرج ابن أبى حاتم عنه أنه قال:

نُسِّيَهَا نُوخَرَهَا. و أخرج أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى الأسماء و الصفات، عن ابن مسعود فى قوله: مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ قال: نثبت خطها، و نبدل حكمها أو نُسِّيَهَا قال نُوخَرَهَا. و أخرج عبد بن حميد و أبو داود فى ناسخه و ابن جرير عن قتادة فى قوله: نَأَتْ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا يقول: فيها تخفيف، فيها رخصة، فيها أمر، فيها نهى. و أخرج أبو داود فى ناسخه،

(١). التوبة: ٦٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٤٩

و ابن المنذر، و ابن الأنبارى فى المصاحف، و أبو ذر الهروى فى فضائله، عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف: أن رجلا- كانت معه سورة، فقام من الليل، فقام بها، فلم يقدر عليها، و قام آخر يقرأ بها، فلم يقدر عليها، و قام آخر، فلم يقدر عليها، فأصبحوا فأتوا رسول الله صلى الله عليه و سلم فاجتمعوا عنده فأخبروه، فقال:

«إنها نسخت البارحة» و قد روى نحوه عنه من وجه آخر. و قد ثبت فى البخارى و غيره عن أنس: أن الله أنزل فى الذين قتلوا فى بئر معونة «أن بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضى عنا و أرضانا» ثم نسخ، و هكذا ثبت فى مسلم و غيره عن أبى موسى: كنا نقرأ سورة نشبهها فى الطول و الشدة ببراءة فأنسيتها، غير أنى حفظت منها: «لو كان لابن آدم واديان من مال لا بتغى واديا ثالثا و لا

يملاً جوفه إلا التراب» و كنا نقرأ سورة نشبهها بإحدى المسبحات، أولها: «سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ» * فأنسيناها، غير أنى حفظت منها: «يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون فكتبت شهادة في أعناقكم فتسألوا عنها يوم القيامة» و قد روى مثل هذا من طريق جماعة من الصحابة، و منه آية الرجم كما رواه عبد الرزاق، و أحمد، و ابن حبان عن عمر.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٠٨ الى ١١٠]

أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ وَ مَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ (١٠٨) وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسِيدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهَ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٠٩) وَ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَ آتُوا الزَّكَاةَ وَ مَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١١٠)

أم هذه هي المنقطعة التي بمعنى بل، أى، بل تريدون، و فى هذا توبيخ و تفريع، و الكاف فى قوله: كما سُئِلَ فى موضع نصب نعت لمصدر محذوف، أى: سؤالاً مثل ما سئل موسى من قبل، حيث سأله أن يريهم الله جهرة، و سأله محمدا صلى الله عليه و سلم أن يأتى بالله و الملائكة قبلاً. و قوله: سواء هو الوسط من كل شىء، قاله أبو عبيدة، و منه قوله تعالى: فى سواء الجحيم «١» و منه قول حسان يرثى النبى صلى الله عليه و سلم:

يا ويح أصحاب النبى و رهطه بعد المغيب فى سواء الملحد

و قال الفراء: سواء القصد، أى: ذهب عن قصد الطريق و سمته، أى: طريق طاعة الله. و قوله تعالى: وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيهِ إِخْبَارُ الْمُسْلِمِينَ بَحْرَصِ الْيَهُودِ عَلَى فِتْنَتِهِمْ وَ رَدِّهِمْ عَنِ الْإِسْلَامِ، و التشكيك عليهم فى دينهم. و قوله: لَوْ يَرُدُّونَكُمْ فى محل نصب على أنه مفعول للفعل المذكور. و قوله: مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ يحتمل أن يتعلق بقوله: وَدَّ أى: و دوا ذلك من عند أنفسهم، و يحتمل أن يتعلق بقوله:

حَسَدًا أَى حَسَدًا نَاشًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ، وَ هُوَ عَلَهُ لِقَوْلِهِ: وَدَّ. وَ الْعَفْوُ: تَرْكُ الْمُواخَذَةِ بِالذَّنْبِ.

و الصفح: إزالة أثره من النفس، صفحت عن فلان: إذا عرضت عن ذنبه، و قد ضربت عنه صفحا:

إذا عرضت عنه، و فيه الترغيب فى ذلك و الإرشاد إليه، و قد نسخ ذلك بالأمر بالقتال، قاله أبو عبيدة.

(١). الصفات: ٥٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٥٠

فتح القدير ج ١ ١٩٩

و قوله: حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهَ بِأَمْرِهِ هو غاية ما أمر الله سبحانه به من العفو و الصفح، أى: افعلوا ذلك إلى أن يأتى إليكم الأمر من الله سبحانه فى شأنهم، بما يختاره و يشاؤه، و ما قد قضى به فى سابق علمه، و هو قتل من قتل منهم، و إجلاء من أجلى، و ضرب الجزية على من ضربت عليه، و إسلام من أسلم. و قوله:

وَ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهَ بِأَمْرِهِ هو غاية ما أمر الله سبحانه به من الاشتغال بما ينفعهم، و يعود عليهم بالمصلحة، من إقامة الصلاة و إيتاء الزكاة. و تقديم الخير الذى يثابون عليه حتى يمكن الله لهم، و ينصرهم على المخالفين لهم.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، عن ابن عباس أنه قال: قال رافع بن حريملة و وهب ابن زيد لرسول الله صلى الله عليه و سلم: يا محمد! ائتنا بكتاب ينزل علينا من السماء نقرؤه، أو فجر لنا أنهارا نتبعك و نصدقك، فأنزل الله فى

ذلك: أم تُريدون أن تَسئَلُوا رَسُولَكُمْ إِلَى قَوْلِهِ سِوَاءِ السَّبِيلِ وَ كَانَ حَيِّ بْنِ أَخْطَبِ (و أبو ياسر بن أخطب) «١» من أشدَّ اليهود حسدا للعرب إذ خَصَّيَهُم اللهُ برسوله، و كانا جاهدين في ردِّ الناس عن الإسلام ما استطاعا، فأنزل اللهُ فيهما: وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الْآيَةَ.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، عن السدي: قال: سألت العرب محمدا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ أن يأتيهم بالله، فيروه جهرة، فنزلت هذه الآية. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم، عن أبي العالية قال: قال رجل: لو كانت كفاراتنا كفارات بني إسرائيل، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «ما أعطاكم اللهُ خيرا، كانت بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم الخطيئة و جدها مكتوبة على بابهِ و كفارتها، فإن كفرها كانت له خزايا في الدنيا، و إن لم يكفرها كانت له خزايا في الآخرة. و قد أعطاكم اللهُ خيرا من ذلك، قال: وَ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ «٢» الآية، و الصلوات الخمس، و الجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن، فأنزل اللهُ: أم تُريدون أن تَسئَلُوا رَسُولَكُمْ الْآيَةَ. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، عن مجاهد قال: سألت قريش محمدا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ أن يجعل لهم الصفا ذهبا، فقال: نعم، و هو لكم كالمائدة لبني إسرائيل إن كفرتم، فأبوا و رجعوا، فأنزل اللهُ: أم تُريدون أن تَسئَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سَأَلَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ أن يريهم اللهُ جهرة. و أخرج ابن جرير عن أبي العالية في قوله: وَ مَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ قال: يتبدل الشدة بالرخاء. و أخرج ابن أبي حاتم عن السدي في قوله: فَقَدْ ضَلَّ سِوَاءَ السَّبِيلِ قال: عدل عن السبيل.

و أخرج أبو داود، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي في الدلائل عن كعب بن مالك قال: كان اليهود و المشركون من أهل المدينة يؤذون رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ و أصحابه أشدَّ الأذى، فأمر اللهُ بالصبر على ذلك، و العفو عنهم، و أنزل اللهُ وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَ فِي الصَّاحِبِينَ وَ غَيْرِهِمَا عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قال: كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ و أصحابه يعفون عن المشركين و أهل الكتاب كما أمرهم اللهُ، و يصبرون على الأذى، قال اللهُ تعالى: وَ لَتَسْتَمِعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا «٣» و قال: وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ «٤» الآية، و كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ يتأول في العفو ما أمره اللهُ به، حتى

(١). ما بين قوسين سقط من المطبوع و استدر كناه من الدر المنثور (١/ ٢٦٠)

(٢). النساء: ١١٠.

(٣). آل عمران: ١٨٦.

(٤). البقرة: ١٠٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٥١

أذن اللهُ فيهم بقتل، فقتل اللهُ به من قتل من صنديد قريش. و أخرج ابن جرير عن الربيع بن أنس في قوله: مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ قال: من قبل أنفسهم مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ يقول: إن محمدا رسول اللهُ.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، عن قتادة نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و ابن مردويه، و البيهقي في الدلائل عن ابن عباس في قوله: فَاعْفُوا وَ اصْفَحُوا وَ قَوْلِهِ: وَ أَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ وَ نحو هذا في العفو عن المشركين قال: نسخ ذلك كله بقوله: قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ «١» الآية، و قوله: فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ «٢» و أخرج ابن جرير عن السدي نحوه. و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة في قوله: وَ مَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَعْنِي: من الأعمال، من الخير في الدنيا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن أبي العالية في قوله: تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ قال تجدوا ثوابه.

وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (١١١) بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (١١٢) وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ (١١٣)

قوله: هُودًا قال الفراء: يجوز أن يكون هودا بمعنى: يهوديا، وأن يكون جمع هائد. وقال الأخفش: إن الضمير المفرد في كان هو باعتبار لفظ من، والجمع في قوله: هُودًا باعتبار معنى من؛ قيل:

في هذا الكلام حذف، وأصله: وقالت اليهود لن يدخل الجنة إلا من كان يهوديا، وقالت النصارى: لن يدخل الجنة إلا من كان نصرانيا. هكذا قال كثير من المفسرين، وسبقهم إلى ذلك بعض السلف. وظاهر النظم القرآني أن طائفتي اليهود والنصارى وقع منهم هذا القول، وأنهم يختصون بذلك دون غيرهم؛ ووجه القول:

بأن في الكلام حذفًا، ما هو معلوم من أن كل طائفة من هاتين الطائفتين تضلل الأخرى، وتنفي عنها أنها على شيء من الدين، فضلا عن دخول الجنة، كما في هذا الموضع، فإنه قد حكى الله عن اليهود أنها قالت:

ليست النصارى على شيء، وقالت النصارى ليست اليهود على شيء، والأمانى قد تقدم تفسيرها، والإشارة بقوله: تلك، إلى ما تقدم لهم من الأمانى، التي آخرها أنه لا يدخل الجنة غيرهم. وقيل: إن الإشارة إلى هذه الأمانة الآخرة، والتقدير: أمثال تلك الأمانة أمانيتهم، على حذف المضاف ليطابق أمانيتهم، قوله:

هَاتُوا أَصْلَهُ: هَاتُوا، حذف الضمة لثقلها، ثم حذفت الياء لالتقاء الساكنين، ويقال للمفرد المذكور:

هَات، وللمؤنث: هَاتِي، وهو صوت بمعنى أحضر. والبرهان: الدليل الذي يحصل عنده اليقين. قال ابن جرير: طلب الدليل هنا يقتضى إثبات النظر، ويرد على من ينفيه. وقوله: إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ أَى:

في تلك الأمانى المجردة والدعاوى الباطلة، ثم رد عليهم فقال: بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَهُوَ إِثْبَاتٌ لِمَا نَفَوْهُ مِنْ دُخُولِ غَيْرِهِمْ الْجَنَّةَ، أَى: ليس كما يقولون، بل يدخلها من أسلم وجهه لله. ومعنى أسلم: استسلم؛ وقيل:

أخلص. وخص الوجه بالذكر لكونه أشرف ما يرى من الإنسان، ولأنه موضع الحواس الظاهرة، وفيه يظهر

(١). التوبة: ٢٩.

(٢). التوبة: ٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٥٢

العز و الذل، وقيل: إن العرب تخبر بالوجه عن جملة الشيء، وأن المعنى هنا: الوجه وغيره؛ وقيل: المراد بالوجه هنا: المقصد، أَى: من أخلص مقصده وقوله وَهُوَ مُحْسِنٌ فِي مَحَلِّ نَصْبِ عَلَى الْحَالِ، والضمير في قوله: وَجْهَهُ فَلَهُ باعتبار لفظ من، وفي قوله: عَلَيْهِمْ باعتبار معناها. وقوله:

مَنْ إِنْ كَانَتْ الْمَوْصُولَةُ فَهِيَ فَاعِلٌ لِفِعْلِ مَحذُوفٍ، أَى: بلى يدخلها من أسلم. وقوله: فَلَهُ مَعْطُوفٌ عَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ شَرْطِيَّةٍ، فقوله: فَلَهُ هُوَ الْجَزَاءُ، ومجموع الشرط والجزاء رد على أهل الكتاب وإبطال لتلك الدعوى. وقوله: وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَمَا بَعْدَهُ، فيه أن كل طائفة تنفى الخير عن الأخرى، ويتضمن ذلك إثباته لنفسها، تحجرا لرحمة الله سبحانه. قال في الكشاف: إن

الشيء هو الذى يصح و يعتد به، قال: و هذه مبالغه عظيمه، لأن المحال و المعدوم يقع عليهما اسم الشيء، و إذا نفى إطلاق اسم الشيء عليه فقد بولغ فى ترك الاعتداد به إلى ما ليس بعده، و هكذا قولهم: أقل من لا شيء.

و قوله: وَ هُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ أَى: التوراه و الإنجيل، و الجملة حالیه؛ و قيل: المراد جنس الكتاب، و فى هذا أعظم توبيخ و أشدّ تفریح، لأن الوقوع فى الدعاوى الباطله، و التكلم بما ليس عليه برهان، و هو و إن كان قبيحا على الإطلاق، لكنه من أهل العلم و الدراسة لكتب الله أشدّ قبحا، و أفضح جرما، و أعظم ذنبا.

و قوله: كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ المراد بهم: كفار العرب الذين لا كتاب لهم، قالوا: مثل مقالة اليهود، اقتداء بهم، لأنهم جهله، لا يقدرّون على غير التقليد لمن يعتقدون أنه من أهل العلم، و قيل: المراد بهم: طائفة من اليهود و النصارى، و هم الذين لا علم عندهم، ثم أخبرنا سبحانه، بأنه المتولى لفصل هذه الخصومه التى وقع فيها الخلاف عند الرجوع إليه، فيعذب من يستحق التعذيب، و ينجى من يستحق النجاه.

و قد أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالیه فى قوله: وَ قَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ الْآيَةَ، قال: قالت اليهود:

لن يدخل الجنة إلا من كان يهوديا، و قالت النصارى لن يدخل الجنة إلا من كان نصرانيا، تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قال: أمانى يتمنونها على الله بغير الحق قُلْ: هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ قال: حجتكم إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ بما تقولونه أنه كما تقولون بلى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ يَقُولُ: أخلص لله. و أخرج ابن جرير عن مجاهد فى قوله: قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ قال: حجتكم. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبیر فى قوله: بلى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ قال: أخلص دينه. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال:

لما قدم وفد نجران من النصارى على رسول الله صلى الله عليه و سلم أتتهم أحبار اليهود، فتنازعا عند رسول الله، فقال رافع ابن حريملة: ما أنتم على شيء، و كفر بعيسى و الإنجيل، فقال له رجل من أهل نجران: ما أنتم على شيء، و جحد نبوة موسى و كفر بالتوراه، قال: فأنزل الله فى ذلك: وَ قَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَ قَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَ هُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ أَى كلّ يتلو فى كتابه تصديق من كفر به.

و أخرج ابن جرير عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: من هؤلاء الذين لا يعلمون؟ قال: هم أمم كانت قبل اليهود و النصارى. و أخرج ابن جرير عن السدى قال: هم العرب، قالوا: ليس محمد على شيء.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٥٣

[سورة البقرة (٢): الآيات ١١٤ الى ١١٥]

وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَ سَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١١٤) وَ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَ الْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَتُجَّهَ إِلَيْهِ وَ لِلَّهِ الْوَاسِعُ الْعَلِيمُ (١١٥)

هذا الاستفهام فيه أبلغ دلالة على أن هذا الظلم متناه، و انه بمنزلة لا ينبغى أن يلحقه سائر أنواع الظلم، أى: لا أحد أظلم ممن منع مساجد الله، و اسم الاستفهام فى محل رفع على الابتداء، و أظلم خبره. و قوله:

أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ قيل: هو بدل من مساجد، و قيل إنه مفعول له؛ بتقدير كراهية أن يذكر؛ و قيل:

إن التقدير: من أن يذكر، ثم حذف حرف الجر لطول الكلام؛ و قيل: إنه مفعول ثان لقوله مَنَعَ و المراد بمنع المساجد أن يذكر فيها اسم الله منع من يأتى إليها للصلاة، و التلاوة، و الذكر، و تعليمه. و المراد بالسعى فى خرابها: هو السعى فى هدمها، و رفع بنيانها، و يجوز أن يراد بالخراب: تعطيلها عن الطاعات التى وضعت لها، فيكون أعم من قوله: أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ فيشمل جميع ما يمنع من الأمور التى بنيت لها المساجد، كتعلم العلم و تعليمه، و القعود للاعتكاف، و انتظار الصلاة؛ و يجوز أن يراد ما هو أعم

من الأمرين، من باب عموم المجاز، كما قيل في قوله تعالى: **إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ** (١) وقوله: **مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ** أى: ما كان ينبغي لهم دخولها إلا حال خوفهم، وفيه إرشاد للعباد من الله عز وجل؛ أنه ينبغي لهم أن يمتنعوا مساجد الله من أهل الكفر، من غير فرق بين مسجد ومسجد، وبين كافر وكافر، كما يفيد عموم اللفظ، ولا ينافيه خصوص السبب، وأن يجعلوهم بحالته إذا أرادوا الدخول كانوا على وجل وخوف من أن يفتن لهم أحد من المسلمين؛ فينزلون بهم ما يوجب الإهانة والإذلال، وليس فيه الإيذان لنا بتمكينهم من ذلك حال خوفهم، بل هو كناية عن المنع لهم منا عن دخول مساجدنا. والخزى: قيل: هو ضرب الجزية عليهم وإذلالهم، وقيل غير ذلك، وقد تقدّم تفسيره. والمشرق: موضع الشروق. والمغرب: موضع الغروب، أى: هما ملك لله، وما بينهما من الجهات والمخلوقات، فيشمل الأرض كلها. وقوله: **فَأَيُّهَا تَوَلَّوْا أَى: أَى جِهَةً** تستقبلونها فهناك وجه الله، أى: المكان الذى يرتضى لكم استقباله، وذلك يكون عند التباس جهة القبلة التى أمرنا بالتوجه إليها بقوله سبحانه: **فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ** * (٢) قال فى الكشاف: والمعنى: أنكم إذا منعتم أن تصلوا فى المسجد الحرام، أى:

فى بيت المقدس، فقد جعلت لكم الأرض مسجداً، فصلّوا فى أى بقعة شئتم من بقاعها، وافعلوا التولية فيها، فإن التولية ممكنة فى كل مكان، لا تختص أماكنها فى مسجد دون مسجد، ولا فى مكان دون مكان انتهى.

وهذا التخصيص لا وجه له؛ فإن اللفظ أوسع منه. وإن كان المقصود به بيان السبب فلا بأس. وقوله:

إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ فيه إرشاد إلى سعة رحمته. وأنه يوسع على عباده فى دينهم، ولا يكلفهم ما ليس فى وسعهم، وقيل: واسع، بمعنى: أنه يسع علمه كل شىء، كما قال: **وَسِعَ كُلُّ شَيْءٍ عِلْمًا** (٣) وقال الفراء: الواسع: الجواد الذى يسع عطاؤه كل شىء.

وقد أخرج ابن إسحاق، وابن أبى حاتم عن ابن عباس؛ أن قريشا منعوا النبى صلى الله عليه وسلم الصلاة عند الكعبة

(١). التوبة: ١٨.

(٢). البقرة: ١٤٤.

(٣). طه: ٩٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٥٤

فى المسجد الحرام فأنزل الله: **وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ** وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال: هم النصارى، وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير عن مجاهد نحوه. وأخرج ابن جرير عن السدى قال:

هم الروم، كانوا ظاهروا بختنصر على خراب بيت المقدس. وفى قوله **أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ** قال: فليس فى الأرض رومى يدخله اليوم إلا وهو خائف أن يضرب عنقه، وقد أخيف بأداء الجزية فهو يؤديها. وفى قوله: **لَهُمْ فِى الدُّنْيَا خِزْيٌ**

قال: أما خزيهم فى الدنيا؛ فإنه إذا قام المهدي؛ وفتحت القسطنطينية؛ قتلهم، فذلك الخزى. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير عن قتادة: أنهم الروم. وأخرج ابن أبى حاتم عن كعب: أنهم النصارى؛ لما أظهروا على بيت المقدس حرقوه. وأخرج ابن جرير

عن عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم قال: هم المشركون حين صدّوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البيت يوم الحديبية. وأخرج ابن أبى شيبه عن أبى صالح قال: ليس للمشركين أن يدخلوا المسجد إلا خائفين. وأخرج عبد الرزاق، وابن جرير عن

قتادة فى قوله: **لَهُمْ فِى الدُّنْيَا خِزْيٌ** قال: يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون. وأخرج ابن المنذر، وابن أبى حاتم، والحاكم و صححه، والبيهقى فى سننه، عن ابن عباس قال: أول ما نسخ من القرآن فيما ذكر لنا والله أعلم شأن القبلة، قال الله تعالى: **وَلِلَّهِ**

الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ الآية، فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلّى نحو بيت المقدس، وترك البيت العتيق، ثم صرفه الله

إلى البيت العتيق، و نسخها، فقال وَ مِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ * «١» و أخرج ابن المنذر عن ابن مسعود نحوه. و أخرج ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و مسلم، و الترمذى، و النسائى، و غيرهم عن ابن عمر قال: كان النبى صَلَّى الله عليه و سلم يصلى على راحلته تطوعاً أينما توجهت به، ثم قرأ ابن عمر هذه الآية فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ و قال فى هذا أنزلت هذه الآية. و أخرج نحوه عن ابن جرير، و الدارقطنى، و الحاكم و صححه. و قد ثبت فى صحيح البخارى من حديث جابر عن رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم أنه كان يصلى على راحلته قبل المشرق، فإذا أراد أن يصلى المكتوبة نزل و استقبل القبلة و صلى. و روى نحوه من حديث أنس مرفوعاً، أخرجه ابن أبى شيبة و أبو داود.

و أخرج عبد بن حميد، و الترمذى، و ضعفه، و ابن ماجه، و ابن جرير، و غيرهم، عن عامر بن ربيعة، قال: كنا مع رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم فى ليلة سوداء مظلمة، فترلنا منزلاً، فجعل الرجل يأخذ الأحجار فيعمل مسجداً فيصلى فيه، فلما أن أصبحنا إذا نحن قد صلينا على غير القبلة؛ فقلنا: يا رسول الله! لقد صلينا ليلتنا هذه لغير القبلة، فأنزل الله وَ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَ الْمَغْرِبُ الآية، فقال: مضت صلاتكم. و أخرج الدارقطنى، و ابن مردويه، و البيهقى عن جابر مرفوعاً نحوه، إلا أنه ذكر أنهم خطوا خطأ. و أخرج نحوه و ابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عباس مرفوعاً. و أخرج نحوه أيضا سعيد بن منصور، و ابن المنذر عن عطاء يرفعه، و هو مرسل. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ قال: قبله لله أينما توجهت شرقاً أو غرباً. و أخرج ابن أبى شيبة، و الترمذى، و صححه، و ابن ماجه، عن أبى هريرة عن النبى صَلَّى الله عليه و سلم قال: «ما بين المشرق و المغرب قبله». و أخرج ابن أبى شيبة، و الدارقطنى، و البيهقى عن ابن عمر مثله. و أخرج ابن أبى شيبة و البيهقى عن عمر نحوه.

(١). البقرة: ١٥٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٥٥

[سورة البقرة (٢): الآيات ١١٦ الى ١١٨]

وَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلِداً سُبْحَانَهُ بَلْ لَّهُ مَا فِى السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ كُلٌّ لَهُ قَانِتُونَ (١١٦) يَدِيدُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ إِذَا قَضَى أَمْراً فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ (١١٧) وَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ (١١٨)

قوله: وَ قَالُوا هم اليهود و النصارى- و قيل اليهود، أى: قالوا- عزيز ابن الله- و قيل:

النصارى، أى: قالوا: المسيح ابن الله- و قيل: هم كفار العرب، أى: قالوا: الملائكة بنات الله.

و قوله: سُبْحَانَهُ قد تقدم تفسيره، و المراد هنا: تبرؤ الله تعالى عما نسبوه إليه من اتخاذ الولد. و قوله:

بَلْ لَّهُ مَا فِى السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ رَدٌّ عَلَى الْقَائِلِينَ بأنه اتخذ ولداً، أى: بل هو مالك لما فى السموات و الأرض، و هؤلاء القائلون

داخلون تحت ملكه، و الولد من جنسهم لا من جنسه، و لا يكون الولد إلا من جنس الوالد. و القانت: المطيع الخاضع، أى: كل

من فى السموات و الأرض مطيعون له، خاضعون لعظمته، خاشعون لجلاله، و القنوت فى أصل اللغة أصله: القيام. قال الزجاج:

فالحلق قانتون، أى: قائمون بالعبودية، إما إقراراً و إما أن يكونوا على خلاف ذلك، فأثر الصنعة بين عليهم؛ و قيل: أصله الطاعة،

و منه وَ الْقَانِتِينَ وَ الْقَانِتَاتِ «١» و قيل: السكون، و منه قوله: وَ قَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ «٢» و لهذا قال زيد بن أرقم:

كنا نتكلم فى الصلاة حتى نزلت وَ قَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ فأمرنا بالسكوت، و نهينا عن الكلام؛ و قيل القنوت:

الصلاة، و منه قول الشاعر:

قانتا لله يتلو كتبه و على عمد من الناس اعتزل

و الأولي: أن القنوت لفظ مشترك بين معان كثيرة؛ قيل هي ثلاثة عشر معنى، و هي مبينة. و قد نظمها بعض أهل العلم، كما أوضحت ذلك في شرحي على المنتقى. و بديع: فعيل للمبالغة، و هو خبر مبتدأ محذوف، أي: هو بديع سماواته و أرضه، أبدع الشيء: أنشأه لا عن مثال، و كل من أنشأ ما لم يسبق إليه قيل له:

مبدع. و قوله: و إذا قضى أمراً أي: أحكمه و أتقنه. قال الأزهرى: قضى فى اللغة على وجوه مرجعها إلى انقطاع الشيء و تمامه، قيل: هو مشترك بين معان، يقال: قضى، بمعنى: خلق، و منه: فقضاهن سميع سماوات (٣) و بمعنى أعلم، و منه: و قضينا إلى ينى إسرائيل فى الكتاب (٤) و بمعنى: أمر، و منه:

و قضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه (٥) و بمعنى: ألزم، و منه: قضى عليه القاضى، و بمعنى: أوفاه، و منه فلما قضى موسى الأجل (٦) و بمعنى: أَراد، و منه فإذا قضى أمراً فإنما يقول له كُنْ فَيَكُونُ (٧) و الأمر: واحد الأمور. و قد ورد فى القرآن على أربعة عشر معنى: الأول: الدين، و منه: حتى جاء الحق و ظهر أمر الله (٨) الثانى: بمعنى القول، و منه: فإذا جاء أمرنا (٩). الثالث: العذاب، و منه:

لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ (١٠) الرابع: عيسى، و منه: فإذا قضى أمراً (١١) أي: أوجد عيسى عليه

(١). الأحزاب: ٣٥.

(٢). البقرة: ٢٣٨.

(٣). فصلت: ١٢.

(٤). الإسراء: ٤.

(٥). الإسراء: ٢٣.

(٦). القصص: ٢٩.

(٧). غافر: ٦٨.

(٨). التوبة: ٤٨.

(٩). المؤمنون: ٢٧.

(١٠). إبراهيم: ٢٢.

(١١) غافر: ٦٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٥٦

السلام. الخامس: القتل، و منه: فإذا جاء أمر الله (١) السادس: فتح مكة، و منه: فتربصوا حتى يأتي الله بأمره (٢). السابع: قتل بنى قريظة و إجلاء بنى النضير، و منه: فأغفوا و اضفحوا حتى يأتي الله بأمره (٣). الثامن: القيامة، و منه: أتى أمر الله (٤) و التاسع: القضاء، و منه: يُدبّر الأمر* (٥) العاشر: الوحي، و منه: يتنزل الأمر بينهن (٦) الحادى عشر: أمر الخلاق، و منه: ألا إلى الله تصير الأمور (٧) الثانى عشر: النصر؛ و منه: هل لنا من الأمر من شيء (٨). الثالث عشر:

الذنب، و منه فذاتت و بال أمرها (٩) الرابع عشر: الشأن، و منه: و ما أمر فزعون برشيد (١٠) هكذا أورد هذه المعانى بأطول من هذا بعض المفسرين، و ليس تحت ذلك كثير فائدة، و إطلاقه على الأمور المختلفة لصدق اسم الأمر عليها. و قوله: فإنما يقول له كُنْ فَيَكُونُ الظاهر فى هذا: المعنى الحقيقى، و أنه يقول سبحانه هذا اللفظ، و ليس فى ذلك مانع و لا جاء ما يوجب تأويله، و

منه قوله تعالى: إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ: كُنْ فَيَكُونُ «١١» وقال تعالى: إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ «١٢» وقال: وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلَمْحٍ بِالْبَصَرِ «١٣» ومنه قول الشاعر:

إذا ما أراد الله أمرا فإنما يقول له كن قوله فيكون

وقد قيل: إن ذلك مجاز، وأنه لا- قول وإنما هو قضاء يقضيه، فعبر عنه بالقول، ومنه قول الشاعر، وهو عمرو بن حممة الدوسي:

فأصبحت مثل النسر طارت فراخه إذا رام تطيارا يقال له قع

وقال آخر:

قالت جناحاه لساقيه الحقوا نجيا لحكما أن يمرقا

و المراد بقوله: وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ الْيَهُودَ، وقيل: النصارى، و رجحه ابن جرير، لأنهم المذكورون في الآية، وقيل: مشركو العرب، و لو لا حرف تحضيض، أى: هَلَّا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ بِنَبْوَةِ مُحَمَّدٍ فَنعلم أنه نبيٌّ أَوْ تَأْتِينَا بِذَلِكَ علامة على نبوته: و المراد بقوله: قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قِيلَ: هم اليهود و النصارى؛ فى قول من جعل الذين لا يعلمون: كفار العرب، أو الأمم السالفة، فى قول من جعل: الذين لا- يعلمون: اليهود و النصارى، أو اليهود، فى قول من جعل: الذين لا يعلمون: النصارى تشابهت أى فى التعنت و الاقتراح، و قال الفراء: تشابهت فى اتفاقهم على الكفر قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ أى: يعترفون بالحق، و ينصفون فى القول، و يذعنون لأوامر الله سبحانه، لكونهم مصدقين له سبحانه، مؤمنين بآياته، متبعين لما شرعه لهم.

وقد أخرج البخارى من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: «قال الله تعالى: كَذَّبْنِي ابْنُ آدَمَ وَ شَتَمَنِي، فَأَمَّا تَكْذِيبِي إِيَّايَ: فيزعم: أنى لا أقدر أن أعيده كما كان، و أما شتمه إِيَّايَ: فقوله: لى ولد، فسبحانى أن أتخذ صاحبة أو ولدا». و أخرج نحوه أيضا من حديث أبى هريرة، و فى الباب أحاديث. و أخرج عبد

(١). غافر: ٧٨.

(٢). التوبة: ٢٤.

(٣). البقرة: ١٠٩.

(٤). النحل: ١.

(٥). يونس: ٣ و ٣١.

(٦). الطلاق: ١٢.

(٧). الشورى: ٥٣.

(٨). آل عمران: ١٥٤.

(٩). الطلاق: ٩.

(١٠). هود: ٩٧.

(١١). يس: ٨٢.

(١٢). النحل: ٤٠.

(١٣). القمر: ٥٠.

ابن حميد، و ابن ابي حاتم عن ابن عباس في قوله: **سُبْحَانَ اللَّهِ** * قال: تنزيه الله نفسه عن السوء. و اخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقي في الأسماء و الصفات، عن موسى بن طلحة، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنه سئل عن التسييح، أن يقول الإنسان: سبحان الله، قال: برأه الله من السوء. و اخرجه الحاكم و صححه، و ابن مردويه، و البيهقي من طريق طلحة بن يحيى بن طلحة عن أبيه عن جدّه طلحة بن عبد الله قال: سألت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن تفسير سبحان الله، فقال: هو تنزيه الله من كل سوء. و اخرج ابن مردويه عنه من طريق أخرى مرفوعاً. و اخرج أحمد، و عبد بن حميد، و أبو يعلى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن ابي حاتم، و ابن حبان، و الطبراني في الأوسط، و أبو نعيم في الحلية، و الضياء في المختارة، عن أبي سعيد عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «كل حرف في القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة». و اخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس في قوله: **كُلُّ لَهٗ قَانِتُونَ** قال: مطيعون. و اخرج ابن جرير، و ابن ابي حاتم عن أبي العالیه في قوله: **بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ** يقول: ابتدع خلقهما و لم يشركه في خلقهما أحد.

و اخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن ابي حاتم عن ابن عباس قال: قال رافع بن حريملة لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يا محمد! إن كنت رسولا من الله كما تقول فقل لله: فليكلنا حتى نسمع كلامه، فأنزل الله في ذلك: **وَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ وَ أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة، أنهم كفار العرب. و اخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد قال: هم النصارى و الذين من قبلهم يهود.**

[سورة البقرة (٢): الآيات ١١٩ الى ١٢١]

إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَ نَذِيرًا وَ لَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ (١١٩) وَ لَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَ لَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنْ هُدَى اللَّهُ هُوَ الْهُدَى وَ لَئِنْ أَتَبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَ لَا نَصِيرٍ (١٢٠) الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَ مَنْ يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (١٢١)

قوله: **بَشِيرًا وَ نَذِيرًا** يحتمل أن يكون منصوبا على الحال، و يحتمل أن يكون مفعولا له، أى:

أرسلناك لأجل التبشير و الإنذار. و قوله: **وَ لَا تُسْأَلُ** قرأه الجمهور بالرفع مبنيا للمجهول، أى: حال كونك غير مسؤول، و قرئ بالرفع مبنيا للمعلوم. قال الأخفش: و يكون في موضع الحال عطفًا على **بَشِيرًا وَ نَذِيرًا** أى: حال كونك غير سائل عنهم، لأن علم الله بكفرهم بعد إنذارهم يغني عن سؤاله عنهم، و قرأ نافع: **وَ لَا تُسْأَلُ** بالجزم: أى لا يصدر منك السؤال عن هؤلاء، أو لا يصدر منك السؤال عن مات منهم على كفره و معصيته تعظيما لحاله و تغليظا لشأنه، أى: أن هذا أمر فظيع و خطب شنيع، يتعاضم المتكلم أن يجريه على لسانه، أو يتعاضم السامع أن يسمعه. و قوله: **وَ لَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ الْآيَةَ**، أى: ليس غرضهم و مبلغ الرضا منهم ما يقترحونه عليك من الآيات، و يوردونه من التعنتات، فإنك لو جئتهم بكل ما يقترحون؛ و أجبتهم عن كل تعنت؛ لم يرضوا عنك، ثم أخبره؛ بأنهم لن يرضوا عنه؛ حتى يدخل في دينهم، و يتبع ملتهم. و الملة: اسم لما شرعه الله لعباده في كتبه على ألسن أنبيائه، و هكذا الشريعة، ثم ردّ عليهم

فتح القدير، ج ١، ص: ١٥٨

سبحانه، فأمره بأن يقول لهم: **إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى الْحَقِيقِي**، لا ما أتمت عليه من الشريعة المنسوخة، و الكتب المحرّفة، ثم أتبع ذلك بوعيد شديد لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إن اتبع أهواءهم، و حاول رضاهم، و أتعب نفسه في طلب ما يوافقهم، و يحتمل أن يكون تعريضا لأتمته، و تحذيرا لهم أن يوافقوا شيئا من ذلك، أو يدخلوا في أهوية أهل الملل، و يطلبوا رضا أهل البدع. و في هذه الآية من الوعيد الشديد الذي ترجف له القلوب و تتصدع منه الأفئدة، ما يوجب على أهل العلم الحاملين لحجج

اللَّهِ سبحانه، والقائمين ببيان شرائعه، ترك الدهان لأهل البدع المتمذهبين بمذاهب السوء، التاركين للعمل بالكتاب والسنة، المؤثرين لمحض الرأي عليهما؛ فإن غالب هؤلاء وإن أظهر قبولاً وأبان من أخلاقه لنا؛ لا يرضيه إلا اتباع بدعته، والدخول في مداخله، والوقوع في حباله، فإن فعل العالم ذلك؛ بعد أن علمه الله من العلم ما يستفيد به أن هدى الله هو ما في كتابه وسنة رسوله، لا ما هم عليه من تلك البدع التي هي ضلالة محضة، و جهالة بينة ورأى منها، وتقليد على شفا جرف هار، فهو إذ ذاك ماله من الله من ولي ولا نصير، ومن كان كذلك فهو مخذول لا محالة، وهالك بلا شك ولا شبهة. وقوله: الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ قِيلَ: هم المسلمون، والكتاب: هو القرآن، وقيل: من أسلم من أهل الكتاب، والمراد بقوله: يَتْلُونَهُ أَنَّهُمْ يَعْمَلُونَ بِمَا فِيهِ، فيحللون حلاله، ويحرمون حرامه، فيكون: من تلاه، يتلوه: إذا اتبعه، ومنه قوله تعالى: وَالْقَمَرَ إِذَا تَلَاهَا «١» أى: اتبعها، كذا قيل، ويحتمل أن يكون من التلاوة، أى: يقرءونه حقّ قراءته، لا يحرفونه ولا يبدّلونه. وقوله: الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مَبْتَدَأً، وخبره: يَتْلُونَهُ أَوْ الْخَبْرُ قَوْلُهُ: فَأُولَئِكَ مَعَ مَا بَعْدَهُ.

وقد أخرج عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر عن محمد بن كعب القرظي قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْتَ شِعْرِي مَا فَعَلَ أَبُو أَيُّ» فنزلَ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ فما ذكرهما حتى توفاه الله. قال السيوطي: هذا مرسل ضعيف الإسناد. ثم رواه من طريق ابن جرير عن داود بن أبي عاصم مرفوعاً وقال: هو معضل الإسناد، ضعيف، لا تقوم به ولا بالذی قبله حجة. وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي مالك قال: الْجَحِيمِ ما عظم من النار. وأخرج الثعلبي عن ابن عباس قال: إن يهود المدينة ونصارى نجران كانوا يرجون أن يصلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى قبلتهم، فلما صرف الله القبلة إلى الكعبة شق ذلك عليهم، وأيسوا منه أن يوافقهم على دينهم. فأنزل الله: وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى الْآيَةَ. وأخرج عبد الرزاق عن قتادة قوله: الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ قال: هم اليهود والنصارى. وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه عن ابن عباس في قوله: يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ قال: يحلون حلاله، ويحرمون حرامه، ولا يحرفونه عن مواضعه. وأخرجوا عنه أيضاً قال: يتبعونه حق اتباعه، ثم قرءوا وَالْقَمَرَ إِذَا تَلَاهَا يقول: اتبعها. وأخرج ابن أبي حاتم عن عمر بن الخطاب في قوله: يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ إذا مرّ بذكر الجنة سأل الله الجنة، وإذا مرّ بذكر الناس تعود بالله من النار. وأخرج الخطيب في كتاب الرواة بسند فيه مجاهيل عن ابن عمر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قوله: يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ «يتبعونه حق اتباعه»، وكذا قال القرطبي في تفسيره أن في إسناده مجاهيل؛ قال: لكن معناه صحيح.

(١). الشمس: ٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٥٩

وأخرج عبد الرزاق، وابن جرير من طرق عن ابن مسعود في تفسيره هذه الآية مثل ما سبق عن ابن عباس في قوله: يحلون حلاله إلى آخره. وأخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم قال: يتكلمون به كما أنزل ولا يكتمون. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير عن قتادة في هذه الآية قال: هم أصحاب محمد، ثم حكى نحو ذلك عن عمر بن الخطاب. وأخرج وكيع وابن جرير عن الحسن في قوله: يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ قال:

يعملون بمحكمه، ويؤمنون بمتشابهه، ويكلمون ما أشكل عليهم إلى عالمه.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٢٢ إلى ١٢٤]

يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنْتِي فَضَّلْتَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ (١٢٢) وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عِدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ (١٢٣) وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ (١٢٤)

قوله: يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ - إلى قوله- وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ قد سبق مثل هذا في صدر السورة، و تقدم تفسيره، و وجه التكرار الحث على اتباع الرسول النبي الأمي، ذكر معناه ابن كثير في تفسيره. و قال البقاعي في تفسيره: إنه لما طال المدى في استقصاء تذكيرهم بالنعم؛ ثم في بيان عوارهم؛ و هتك أستارهم؛ و ختم ذلك بالترهيب لتضييع أديانهم بأعمالهم و أحوالهم و أقوالهم؛ أعاد ما صدر به قصتهم من التذكير بالنعم، و التحذير من حلول النقم يوم تجمع الأمم، و يدوم فيه الندم لمن زلت به القدم، ليعلم أن ذلك فذلكة القصة، و المقصود بالذات الحث على انتهاز الفرصة. انتهى. و أقول: ليس هذا بشيء، فإنه لو كان سبب التكرار ما ذكره من طول المدى؛ و أنه أعاد ما صدر به قصتهم لذلك؛ لكان الأولى بالتكرار؛ و الأحق بإعادة الذكر؛ هو قوله سبحانه: يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَ أَوْفُوا بَعْهْدِي أَوْفِ بَعْهْدِكُمْ وَ إِيَّايَ فَارْهَبُونِ «١» فإن هذه الآية مع كونها أول الكلام معهم؛ و الخطاب لهم في هذه السورة؛ هي أيضا أولى بأن تعاد و تكرر؛ لما فيها من الأمر بذكر النعم، و الوفاء بالعهد، و الرهبة لله سبحانه، و بهذا تعرف صحة ما قدمناه لك عند أن شرع الله سبحانه في خطاب بني إسرائيل من هذه السورة فراجعه. ثم حكى البقاعي بعد كلامه السابق عن الحوالمى أنه قال: كثره تعالى إظهارا لمقصد التثام آخر الخطاب بأوله، و ليتخذ هذا الإفصاح و التعليم أصلا لما يمكن بأن يرد من نحوه في سائر القرآن، حتى كان الخطاب إذا انتهى إلى غاية خاتمه يجب أن يلحظ القلب بذاته تلك الغاية فيتلوها، ليكون في تلاوته جامعا لطرفي الثناء، و في تفهيمه جامعا لمعاني طرفي المعنى.

انتهى. و أقول: لو كان هذا هو سبب التكرار لكان الأولى به ما عرفناك. و أما قوله و ليتخذ ذلك أصلا لما يرد من التكرار في سائر القرآن؛ فمعلوم أن حصول هذا الأمر في الأذهان؛ و تقررته في الأفهام؛ لا يختص بتكرير آية معينة يكون افتتاح هذا المقصد بها، فلم تتم حينئذ النكتة في تكرير هاتين الآيتين بخصوصهما، و لله الحكمة البالغة التي لا تبلغها الأفهام و لا تدرکها العقول، فليس في تكليف هذه المناسبات المتعسفة إلا ما عرفناك به هنالك فتذكر. قوله: وَ إِذِ ابْتَلَى الْإِسْرَائِيلَ: الامتحان و الاختبار، أى: ابتلاه بما أمره به،

(١). البقرة: ١٢٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٦٠

و إِبْرَاهِيمَ معناه فى السريانية: أب رحيم، كذا قال الماوردى. قال ابن عطية: و معناه فى العربية ذلك.

قال السهيلي: و كثيرا ما يقع الاتفاق بين السريانى و العربى. و قد أورد صاحب الكشاف هنا سؤالا فى رجوع الضمير إلى إبراهيم مع كون رتبته التأخير، و أجاب عنه بأنه قد تقدم لفظا فرجع إليه، و الأمر فى هذا أوضح من أن يشتغل بذكره، أو ترد فى مثله الأسئلة، أو يسود وجه القرطاس بإيضاحه. و قوله: بِكَلِمَاتٍ قد اختلف العلماء فى تعيينها، فقيل: هى شرائع الإسلام، و قيل: ذبح ابنه، و قيل: أداء الرسالة، و قيل:

هى خصال الفطرة، و قيل: هى قوله: إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا و قيل: بالطهارة، كما سيأتى بيانه.

قال الزجاج: و هذه الأقوال ليست بمتناقضة، لأن هذا كله مما ابتلى به إبراهيم. انتهى. و ظاهر النظم القرآنى أن الكلمات هى قوله: قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ و ما بعده، و يكون ذلك بيانا للكلمات، و سيأتى عن بعض السلف ما يوافق ذلك، و عن آخرين ما يخالفه. و على هذا فيكون قوله: قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ مستأنفا، كأنه: ماذا قال له؟ و قال ابن جرير ما حاصله: إنه يجوز أن يكون

المراد بالكلمات جميع ذلك، و جائز أن يكون بعض ذلك، و لا يجوز الجزم بشيء منها أنه المراد على التعيين إلا بحديث أو إجماع، و لم يصح في ذلك خبر بنقل الواحد؛ و لا بنقل الجماعة الذي يجب التسليم له، ثم قال: فلو قال قائل: إن الذي قاله مجاهد و أبو صالح الربيع بن أنس أولى بالصواب، يعنى: أن الكلمات هي قوله: إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا و قوله: وَ عَهْدَنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ و ما بعده. و رجح ابن كثير أنها تشمل جميع ما ذكر، و سيأتي التصريح بما هو الحق بعد إيراد ما ورد عن السلف الصالح. و قوله: فَاتَّمَّهُنَّ أَي: قام بهنّ أتم قيام، و امثل أتمل امتثال.

و الإمام: هو ما يؤتم به، و منه قيل للطريق: إمام، و للبناء: إمام، لأنه يؤتم بذلك، أى: يهتدى به السالك، و الإمام لما كان هو القدوة للناس لكونهم يأتون به و يهتدون بهديه أطلق عليه هذا اللفظ. و قوله: وَ مِنْ ذُرِّيَّتِي يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ دَعَاءَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، أَي: و اجعل من ذريتي أئمة، و يحتمل أن يكون هذا من إبراهيم بقصد الاستفهام و إن لم يكن بصيغته، أى: و من ذريتي ماذا يكون يا رب؟ فأخبره أن فيهم عصاة و ظلمة، و أنهم لا يصلحون لذلك، و لا يقومون به، و لا ينالهم عهد الله سبحانه. و الذرية: مأخوذة من الذر، لأن الله أخرج الخلق من ظهر آدم حين أشهدهم على أنفسهم كالذر، و قيل مأخوذة من: ذرأ الله الخلق يذرؤهم: إذا خلقهم. و فى الكتاب العزيز: فَاصْبِرْ هَسِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيحُ «١» قال فى الصحاح: ذرت الريح السحاب وغيره تذرؤه و تذريره ذروا و ذريا، أى: نسفته؛ و قال الخليل، إنما سموا ذرية لأن الله تعالى ذرأها على الأرض كما ذرأ الزراع البذر. و اختلف فى المراد بالعهد فقيل: الإمامة؛ و قيل: النبوة؛ و قيل:

عهد الله: أمره. و قيل: الأمان من عذاب الآخرة، و رجحه الزجاج، و الأوّل أظهر كما يفيد السياق. و قد استدل بهذه الآية جماعة من أهل العلم على أن الإمام لا بد أن يكون من أهل العدل و العمل بالشرع كما ورد، لأنه إذا زاغ عن ذلك كان ظالما. و يمكن أن ينظر إلى ما يصدق عليه اسم العهد، و ما تفيدته الإضافة من العموم، فيشمل جميع ذلك اعتبارا بعموم اللفظ من غير نظر إلى السبب و لا إلى السياق، فيستدل به على اشتراط السلامة من وصف الظلم فى كل من تعلق بالأمر الدينية. و قد اختار ابن جرير: أن هذه الآية و إن

(١). الكهف: ٤٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٦١

كانت ظاهرة فى الخبر أنه لا ينال عهد الله بالإمامة ظالما، ففيها إعلام من الله لإبراهيم الخليل أنه سيوجد من ذريته من هو ظالم لنفسه. انتهى. و لا- يخفاك أنه لا- جدوى لكلامه هذا. فالأولى أن يقال: إن هذا الخبر فى معنى الأمر لعباده أن لا يولوا أمور الشرع ظالما، و إنما قلنا إنه فى معنى الأمر لأن أخباره تعالى لا يجوز أن تتخلف. و قد علمنا أنه قد نال عهده من الإمامة و غيرها كثيرا من الظالمين. قوله: وَ إِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ

هو الكعبة، غلب عليه كما غلب النجم على الثريا، و مَثَابَةٌ: مصدر من: ثاب، يثوب، مثابا، و مثابة، أى: مرجعا يرجع الحجاج إليه بعد تفرقهم عنه، و منه قول ورقة بن نوفل فى الكعبة:

مثابا لأفناء القبائل كلّها تخب إليها اليعملات الدّوامل

و قرأ الأعمش: «مثابات» و قيل: المثابة: من الثواب، أى: يثابون هنالك، و قال مجاهد: المراد:

أنهم لا يقضون منه أوطارهم، قال الشاعر:

جعل البيت مثابا لهم ليس منه الدهر يقضون الوطر

قال الأخفش: و دخلت الهاء لكثرة من يثوب إليه، فهي كعلامة و نسابة. و قال غيره: هي للتأنيث؛ و ليست للمبالغة. و قوله: وَ أَمَّا

هو اسم مكان، أى: موضع أمن. وقد استدلل بذلك جماعة من أهل العلم؛ على أنه لا يقام الحدّ على من لجأ إليه، و يؤيد ذلك قوله تعالى: وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وقيل:

إن ذلك منسوخ. وقوله: وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ قرأ نافع و ابن عامر: بفتح الخاء على أنه فعل ماض، أى: جعلنا البيت مثابة للناس، و أمنا، و اتخذوه مصلى. و قرأ الباقر: على صيغة الأمر؛ عطفًا على اذكروا؛ المذكور أول الآيات، أو على اذكروا المقدر عاملاً فى قوله: وَإِذْ وَجُوزَ أَنْ يَكُونَ عَلَى تَقْدِيرِ الْقَوْلِ، أى: و قلنا اتخذوا؛ و المقام فى اللغة: موضع القيام. قال النحاس: هو من: قام، يقوم، يكون مصدرًا و اسما للموضع، و مقام: من: أقام، و ليس من هذا قول الشاعر:

و فيهم مقامات حسان و جوههم و أنديه ينتابها القول و الفعل

لأن معناه أهل مقامات. و اختلف فى تعيين المقام على أقوال أصحابها أنه الحجر الذى يعرفه الناس، و يصلون عنده ركعتى الطواف؛ و قيل: المقام: الحج كله، روى ذلك عن عطاء و مجاهد؛ و قيل: عرفه و المزدلفه، روى عن عطاء أيضا. و قال الشعبى: الحرم كله مقام إبراهيم. و روى عن مجاهد.

و قد أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صححه، و البيهقى فى سننه، عن ابن عباس فى قوله: وَإِذْ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ قَالَ: ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِالطَّهَارَةِ: خمس فى الرأس، و خمس فى الجسد. فى الرأس: قص الشارب، و المضمضة، و الاستنشاق و السواك، و فرق الشعر، و فى الجسد: تقليم الأظافر، و حلق العانة، و الختان و نتف الإبط، و غسل مكان الغائط و البول بالماء. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و ابن المنذر عنه نحوه. و أخرج ابن أبى شيبه، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و الحاكم،

فتح القدير، ج ١، ص: ١٦٢

و ابن مردويه، و ابن عساکر عنه قال: ما ابتلى أحد بهذا الدين فقام به كله إلا إبراهيم. و قرأ هذه الآية، فقبل له: ما الكلمات؟ قال: سهام الإسلام ثلاثون سهما: عشرة فى براءة التائبون العابدون «١» إلى آخر الآية، و عشرة فى أول سورة قَدْ أَفْلَحَ * «٢» و سأل سائل «٣» وَ الَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ «٤» لآيات، و عشرة فى الأحزاب إِنَّ الْمُسْلِمِينَ «٥» إلى آخر الآية، فَأَتَمَّهِنَّ كَلِهِنَّ، فكتب له براءة، قال تعالى:

وَ إِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى «٦» و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم عنه، قال: منهنّ مناسك الحج. و أخرج ابن جرير عنه قال: الكلمات: إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا وَإِذْ يُرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ «٧» و الآيات فى شأن المناسك، و المقام الذى جعل لإبراهيم، و الرزق الذى رزق ساكنو البيت، و بعث محمد فى ذريتهما. و أخرج ابن أبى شيبه، و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: وَإِذْ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ قَالَ: ابْتَلَى بِالآيَاتِ التى بعدها. و أخرج أيضا عن الشعبى مثله. و أخرج ابن إسحاق، و ابن أبى حاتم، عن ابن عباس قال: الكلمات التى ابتلى بهنّ إبراهيم فاتهمنّ: فراق قومه فى الله حين أمر بمفارقتهم، و محابته نمرود فى الله حين وقفه على ما وقفه عليه من خطر الأمر الذى فيه خلافهم، و صبره على قذفهم إياه فى النار ليحرقوه فى الله، و الهجرة بعد ذلك من وطنه و بلاده حين أمره بالخروج عنهم، و ما أمره به من الضيافة و الصبر عليهما، و ما ابتلى به من ذبح ولده، فلما مضى على ذلك قال الله لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْتُ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ «٨». و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن الحسن قال:

ابتلاه بالكوكب فرضى عنه، و ابتلاه بالقمر فرضى عنه، و ابتلاه بالشمس فرضى عنه، و ابتلاه بالهجرة فرضى عنه، و ابتلاه بالختان فرضى عنه، و ابتلاه بابنه فرضى عنه. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله:

فَأَتَمَّهِنَّ قَالَ: فأداهنّ. و أخرج ابن أبى حاتم عن عطاء قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من فطره إبراهيم السواك».

قلت: وهذا على تقدير أن إسناده إلى عطاء صحيح فهو مرسل لا تقوم به الحجّة، ولا يحلّ الاعتماد على مثله في تفسيره كلام الله سبحانه، وهكذا لا يحلّ الاعتماد على مثل ما أخرجه ابن أبي حاتم عن مجاهد قال:

من فطرة إبراهيم غسل الذكر والبراجم. ومثل ما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه عنه قال: ست من فطرة إبراهيم: قص الشارب، والسواك، والفرق، وقص الأظفار، والاستنجاء، وعلق العانة، قال: ثلاثه في الرأس، وثلاثة في الجسد. وقد ثبت عن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم في الصحيح وغيره من طريق جماعة من الصحابة مشروعية تلك العشر لهذه الأمة، ولم يصح عن النبي صَلَّى الله عليه وسلم أنها الكلمات التي ابتلى بها إبراهيم. وأحسن ما روى عنه ما أخرجه الترمذي وحسّنه عن ابن عباس قال: كان النبي صَلَّى الله عليه وسلم يقصّ أو يأخذ من شاربه. قال:

وكان خليل الرحمن إبراهيم يفعل. ولا يخفاك أن فعل الخليل له لا يستلزم أنه من الكلمات التي ابتلى بها، وإذا لم يصح شيء عن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم، ولا جاءنا من طريق تقوم بها الحجّة تعيين تلك الكلمات؛ لم يبق لنا إلا أن نقول: إنها ما ذكره الله سبحانه في كتابه بقوله: قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ، ويكون ذلك بيانا للكلمات، أو السكوت وإحالة العلم في ذلك على الله سبحانه. وأما ما روى عن ابن عباس ونحوه من الصحابة من بعدهم في تعيينها، فهو أولاً أقوال صحابة لا تقوم بها الحجّة فضلاً عن أقوال من بعدهم،

(١). التوبة: ١١٢.

(٢). المؤمنون: ١.

(٣). المعارج: ١.

(٤). المعارج: ٢٦.

(٥). الأحزاب: ٣٥.

(٦). النجم: ٣٧.

(٧). البقرة: ١٢٧.

(٨). البقرة: ١٣١.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٦٣

وعلى تقدير أنه لا مجال للاجتهاد في ذلك؛ وأن له حكم الرفع؛ فقد اختلفوا في التعيين اختلافاً يمتنع معه العمل ببعض ما روى عنهم دون البعض الآخر، بل اختلفت الروايات عن الواحد منهم كما قدمنا عن ابن عباس، فكيف يجوز العمل بذلك؟- وبهذا تعرف ضعف قول من قال: إنه يصار إلى العموم، ويقال: تلك الكلمات هي جميع ما ذكر هنا، فإن هذا يستلزم تفسير كلام الله بالضعيف، والمتناقض، وما لا تقوم به الحجّة. وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال: إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا يقتدى بدينك، وهديك، وستك قال: وَمِنْ ذُرِّيَّتِي إِمَامًا لغير ذريتي قال: لا ينال عهدي الظالمين أن يقتدى بدينهم، وهديهم، وستهم.- وأخرج الفريابي، وابن أبي حاتم عنه قال: قال الله لإبراهيم: إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي فَأبَى أَنْ يَفْعَلَ، ثم قال: لا ينال عهدي الظالمين وأخرج عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير عن قتادة قال: هذا عند الله يوم القيامة؛ لا ينال عهده ظالماً، فأما في الدنيا فقد نالوا عهده، فوارثوا به المسلمين وغازوهم وناكحوهم، فلما كان يوم القيامة قصر الله عهده وكرامته على أوليائه. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير عن مجاهد في تفسير الآية أنه قال: لا أجعل إماماً ظالماً يقتدى به. وأخرج ابن إسحاق، وابن جرير، وابن أبي حاتم عن ابن عباس في الآية قال: يخبره أنه إن كان في ذريته ظالم لا ينال عهده، ولا

ينبغي له أن يوليه شيئاً من أمره. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عنه أنه قال: ليس لظالم عليك عهد في معصية الله. و قد أخرج وكيع، و ابن مردويه من حديث علي عن النبي صلى الله عليه و سلم في قوله: لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ قال: لا طاعة إلا في المعروف. و إسناده عند ابن مردويه هكذا:

قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن حامد، حدثنا أحمد بن عبد الله بن سعد الأسدي، حدثنا سليم بن سعيد الدامغاني، حدثنا وكيع عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمى عن علي، عن النبي صلى الله عليه و سلم فذكره. و أخرج عبد بن حميد من حديث عمران بن حصين، سمعت النبي يقول: «لا طاعة لمخلوق في معصية الله» و أخرج ابن جرير عن ابن عباس أنه قال في تفسير الآية: ليس للظالم عهد، و إن عاهدته فانقضه.

قال ابن كثير: و روى عن مجاهد و عطاء و مقاتل و ابن حبان نحو ذلك. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: مَثَابَةٌ لِّلنَّاسِ وَ أَمْنًا قَالَ: يَثُوبُونَ إِلَيْهِ ثُمَّ يَرْجِعُونَ. و أخرج ابن جرير عنه أنه قال: لا يقضون منه وطراً يأتونه ثم يرجعون إلى أهلهم ثم يعودون إليه. و أخرج عبد الرزاق، و عبد ابن حميد، و ابن جرير، و البيهقي عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم، عن ابن عباس في قوله: وَ أَمْنًا قَالَ: أَمْنَا لِلنَّاسِ. و أخرج البخاري و غيره من حديث أنس عن عمر بن الخطاب قال:

وافقت ربي في ثلاث، أو وافقني ربي في ثلاث، قلت: يا رسول الله! لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى، فنزلت: وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴿١﴾ و قلت: يا رسول الله! إن نساءك يدخل عليهنَّ البرّ و الفاجر، فلو أمرتهن أن يحتجن، فنزلت آية الحجاب- و اجتمع على رسول الله صلى الله عليه و سلم نساؤه في الغيرة، فقلت لهن: عسى ربُّه إن طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ ﴿٢﴾ فنزلت كذلك. و أخرجه مسلم و غيره مختصراً من حديث ابن عمر عنه. و أخرج مسلم و غيره من حديث جابر «أن النبي صلى الله عليه و سلم رمل ثلاثة أشواط

(١). البقرة: ١٢٥.

(٢). التحريم: ٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٦٤

و مشى أربعاً، حتى إذا فرغ عمد إلى مقام إبراهيم فصلّى خلفه ركعتين، ثم قرأ: وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى و في مقام إبراهيم عليه السلام أحاديث كثيرة مستوفاة في الأمهات و غيرها، و الأحاديث الصحيحة تدل على: أن مقام إبراهيم هو الحجر الذي كان إبراهيم يقوم عليه لبناء الكعبة لما ارتفع الجدار، أتاه إسماعيل به ليقوم فوقه، كما في البخاري من حديث ابن عباس، و هو الذي كان ملصقاً بجدار الكعبة.

و أول من نقله عمر بن الخطاب، كما أخرجه عبد الرزاق، و البيهقي بإسناد صحيح، و ابن أبي حاتم، و ابن مردويه، من طرق مختلفة. و أخرج ابن أبي حاتم من حديث جابر في وصف حج النبي صلى الله عليه و سلم قال: «لما طاف النبي صلى الله عليه و سلم قال له عمر: هذا مقام إبراهيم؟ قال: نعم». و أخرج نحوه ابن مردويه.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٢٥ الى ١٢٨]

وَ إِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَ أَمْنًا وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَ عَهَدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَ إِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَ الْعَاكِفِينَ وَ الرُّكَّعِ السُّجُودِ (١٢٥) وَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَ ارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ

الْمَآخِرِ قَالَ وَ مِنْ كَفَرَ فَأَمْتَعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرَّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَ بِنَسِ الْمَصِيرِ (١٢٦) وَ إِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْمَبِيتِ وَ إِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (١٢٧) رَبَّنَا وَ اجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَ مِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةٌ مُسْلِمَةٌ لَكَ وَ أَرْنَا مَنَاسِكَنَا وَ تَبَّ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١٢٨)

قوله: عَهْدُنَا معناه هنا: أمرنا أو أوجبنا. وقوله: أَنْ طَهَّرَا فِي مَوْضِعٍ نَصَبَ بَنَزَعَ الْخَافِضُ، أَي: بَأَن طَهَّرَا، قَالَه الْكُوفِيُّونَ؛ وَ قَالَ سَيُوبِيه: هُوَ بِتَقْدِيرِ أَي الْمَفْسُورَةِ، أَي: أَن طَهَّرَا، فَلَا مَوْضِعَ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ، وَ الْمُرَادُ بِالتَّطْهِيرِ: قِيلَ: مِنَ الْأَوْثَانِ؛ وَ قِيلَ: مِنَ الْآفَاتِ وَ الرِّيبِ؛ وَ قِيلَ: مِنَ الْكُفَارِ؛ وَ قِيلَ:

مِنَ النِّجَاسَاتِ، وَ طَوَافِ الْجَنْبِ، وَ الْحَائِضِ، وَ كُلِّ خَبِيثٍ. وَ الظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا يَخْتَصُّ بِنَوْعٍ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ، وَ أَن كُلِّ مَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ مَسْمَى التَّطْهِيرِ فَهُوَ يَتَنَاوَلُهُ إِمَّا تَنَاوَلًا- شَمُولِيًا أَوْ بَدَلِيًا، وَ الْإِضَافَةُ فِي قَوْلِهِ: يَبْتَدِي لِلتَّشْرِيفِ وَ التَّكْرِيمِ. وَ قَرَأَ الْحَسَنُ، وَ ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، وَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، وَ هِشَامُ، وَ حَفْصُ: يَبْتَدِي بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَ قَرَأَ الْآخَرُونَ بِاسْكَانِهَا. وَ الطَّائِفُ: الَّذِي يَطُوفُ بِهِ؛ وَ قِيلَ: الْغَرِيبُ الطَّارِئُ عَلَى مَكَّةَ. وَ الْعَاكِفُ:

الْمَقِيمُ، وَ أَصْلُ الْعُكُوفِ فِي اللُّغَةِ: اللِّزُومُ وَ الْإِقْبَالُ عَلَى الشَّيْءِ؛ وَ قِيلَ: هُوَ الْمَجَاوِرُ دُونَ الْمَقِيمِ مِنْ أَهْلِهَا. وَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: الرَّكْعُ الشُّجُودِ الْمَصْلُوكِ، وَ خَصَّ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ بِالذِّكْرِ لِأَنَّهُمَا أَشْرَفُ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ. وَ قَوْلُهُ: وَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ سَتَأْتِي الْأَحَادِيثَ الدَّالَّةَ عَلَى أَنَّ إِبْرَاهِيمَ هُوَ الَّذِي حَزَمَ مَكَّةَ، وَ الْأَحَادِيثَ الدَّالَّةَ عَلَى أَنَّ اللَّهَ حَزَمَهَا يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضَ، وَ الْجَمْعُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ فِي هَذَا الْبَحْثِ. وَ قَوْلُهُ: بَلَدًا آمِنًا أَي: مَكَّةَ؛ وَ الْمُرَادُ: الدَّعَاءُ لِأَهْلِهِ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ وَ غَيْرِهِمْ كَقَوْلِهِ: عَيْشُهُ رَاضِيَةٌ* «١» أَي: رَاضٍ صَاحِبُهَا.

وَ قَوْلُهُ: مَنْ آمَنَ بَدَلَ مِنْ قَوْلِ أَهْلِهِ، أَي: أَرْزَقَ مِنْ آمَنَ مِنْ أَهْلِهِ دُونَ مَنْ كَفَرَ. وَ قَوْلُهُ: وَ مَنْ كَفَرَ الظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا مِنْ كَلَامِ اللَّهِ سَبْحَانَهُ رَدَّ عَلَى إِبْرَاهِيمَ حَيْثُ طَلَبَ الرِّزْقَ لِلْمُؤْمِنِينَ دُونَ غَيْرِهِمْ، أَي:

وَ أَرْزَقَ مِنْ كَفَرَ، فَأَمْتَعَهُ بِالرِّزْقِ قَلِيلًا، ثُمَّ أَضْطَرَّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ؛ وَ يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ كَلَامًا مُسْتَقِلًا بَيَانًا لِحَالِ مَنْ كَفَرَ، وَ يَكُونُ فِي حُكْمِ الْإِخْبَارِ عَنْ حَالِ الْكَافِرِينَ بِهَذِهِ الْجُمْلَةِ الشَّرْطِيَّةِ؛ أَي: مَنْ كَفَرَ فَإِنِّي أَمْتَعُهُ

(١). الْحَاقَةُ: ٢١.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٦٥

فِي هَذِهِ الدُّنْيَا بِمَا يَحْتَاجُهُ مِنَ الرِّزْقِ ثُمَّ أَضْطَرَّهُ بَعْدَ هَذَا التَّمْتِيعِ إِلَى عَذَابِ النَّارِ فَأَخْبَرَ سَبْحَانَهُ أَنَّهُ لَا يَنَالُ الْكُفْرَةَ مِنَ الْخَيْرِ إِلَّا تَمْتِيعَهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، وَ لَيْسَ لَهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا مَا هُوَ شَرٌّ مَحْضٌ، وَ هُوَ عَذَابُ النَّارِ؛ وَ أَمَا عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ: فَأَمْتَعُهُ بِصِيغَةِ الْأَمْرِ وَ كَذَلِكَ لَهُ: ثُمَّ أَضْطَرَّهُ بِصِيغَةِ الْأَمْرِ، فَهِيَ مَبْنِيَةٌ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مِنْ جُمْلَةِ كَلَامِ إِبْرَاهِيمَ، وَ أَنَّهُ لَمَّا فَرَّغَ مِنَ الدَّعَاءِ لِلْمُؤْمِنِينَ دَعَا لِلْكَافِرِينَ بِالْإِمْتَاعِ قَلِيلًا، ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِمْ بِأَن يُضْطَرَّهُمْ إِلَى عَذَابِ النَّارِ. وَ مَعْنَى: أَضْطَرَّهُ أَلْزَمَهُ حَتَّى صَبَّرَهُ مُضْطَرًا لِذَلِكَ لَا يَجِدُ عَنْهُ مَخْلَصًا، وَ لَا مِنْهُ مَتَحَوَّلًا. وَ قَوْلُهُ: وَ إِذْ يَرْفَعُ هُوَ حِكَايَةٌ لِحَالِ مَاضِيَةٍ اسْتَحْضَارًا لِصُورَتِهَا الْعَجِيبَةِ.

وَ الْقَوَاعِدُ: الْأَسَاسُ، قَالَه أَبُو عُبَيْدَةَ وَ الْفَرَّاءُ. وَ قَالَ الْكَسَائِيُّ: هِيَ الْجِدْرُ. وَ الْمُرَادُ بِرَفْعِهَا: رَفَعُ مَا هُوَ مَبْنِيٌّ فَوْقَهَا، لَا رَفْعِهَا فِي نَفْسِهَا، فَإِنَّهَا لَمْ تَرْتَفِعْ، لَكِنِهَا لَمَّا كَانَتْ مُتَّصِلَةً بِالْبِنَاءِ الْمُرْتَفِعِ فَوْقَهَا صَارَتْ كَأَنَّهَا مُرْتَفِعَةٌ بَارْتِفَاعِهِ، كَمَا يَقَالُ: ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ، وَ لَا يَقَالُ: ارْتَفَعَ أَعَالَى الْبِنَاءِ، وَ لَا أَسَافَلَهُ. وَ قَوْلُهُ: رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا فِي مَحَلِّ الْحَالِ بِتَقْدِيرِ الْقَوْلِ، أَي: قَائِلِينَ: رَبَّنَا. وَ قَرَأَ أَبِي وَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «وَ إِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَ إِسْمَاعِيلُ وَ يَقُولَانِ رَبَّنَا تَقَبَّلْ». وَ قَوْلُهُ: وَ اجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ أَي: اجْعَلْنَا ثَابِتِينَ عَلَيْهِ، أَوْ زِدْنَا مِنْهُ. قِيلَ الْمُرَادُ بِالْإِسْلَامِ هُنَا: مَجْمُوعُ الْإِيمَانِ وَ الْأَعْمَالِ. وَ قَوْلُهُ: وَ مِنْ ذُرِّيَّتِنَا أَي: وَ اجْعَلْ مِنْ ذُرِّيَّتِنَا، وَ «مِنْ» لِلتَّبَعِيضِ أَوْ

للتبيين. وقال ابن جرير: إنه أراد بالذرية: العرب خاصة، وكذا قال السهيلي.

قال ابن عطية: وهذا ضعيف؛ لأن دعوته ظهرت في العرب وغيرهم من الذين آمنوا به. والأمة: الجماعة في هذا الموضع؛ وقد تطلق على الواحد، ومنه قوله تعالى: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا (١) وتطلق على الدين ومنه: إِنَّا وَحَدِّدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ * (٢) وتطلق على الزمان، ومنه: وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ (٣) وقوله: وَ أَرْنَا مَنَاسِكَنَا هِيَ مِنَ الرُّوْيَةِ الْبَصْرِيَّةِ. وقرأ عمر بن عبد العزيز، و قتادة، وابن كثير، وابن محيصة، وغيرهم:

«أرنا» بسكون الراء، ومنه قول الشاعر:

أرنا إداوة عبد الله نملؤها من ماء زمزم إن القوم قد ظمئوا

و المناسك: جمع نسك، وأصله في اللغة: الغسل، يقال نسك ثوبه: إذا غسله. وهو في الشرع: اسم للعبادة؛ والمراد هنا مناسك الحج؛ وقيل: مواضع الذبح، وقيل: جميع المتعبادات. وقوله: وَ تَبَّ عَلَيْنَا قِيلَ الْمَرَادِ بَطْلِبُهُمَا لِلتُّوبَةِ: التثيت. لأنهما معصومان لا ذنب لهما؛ وقيل المراد: تب على الظلمة منا.

وقد أخرج ابن جرير عن عطاء قال: وَ عَهَدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ أَى: أمرناه. وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي قَالَ: من الأوثان. وأخرج أيضا عن مجاهد، وسعيد بن جبيرة مثله، وزادوا: الريب، وقول الزور، والرجس. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير عن قتادة نحوه. وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: إذا كان قائما فهو من الطائفين، وإذا كان جالسا فهو من العاكفين، وإذا كان مصليا فهو من الركع السجود. وأخرج عبد بن حميد، وابن أبي حاتم عن عمر بن الخطاب أنه سئل عن الذين ينامون في المسجد فقال: هم العاكفون. وقد ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «إن إبراهيم حرم مكة، وإني حرمت المدينة ما بين لابتيها، فلا يصاد صيدها ولا يقطع عضائها» كما أخرجه أحمد، ومسلم، والنسائي،

(١). النحل: ١٢٠.

(٢). الزخرف: ٢٢.

(٣). يوسف: ٤٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٦٦

وغيرهم من حديث جابر. وقد روى هذا المعنى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من طريق جماعة من الصحابة، منهم: رافع ابن خديج عند مسلم وغيره، ومنهم: أبو قتادة عند أحمد، ومنهم: أنس عند الشيخين، ومنهم: أبو هريرة عند مسلم، ومنهم: علي بن أبي طالب عند الطبراني في الأوسط، ومنهم: أسامة عن زيد عند أحمد والبخاري، ومنهم: عائشة عند البخاري، وثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض وهي حرام إلى يوم القيامة» وأخرجه البخاري تعليقا، وابن ماجه من حديث صفية بنت شيبة. وأخرجه الشيخان وغيرهما من حديث ابن عباس. وأخرجه الشيخان أهل السنن من حديث أبي هريرة، وفي الباب أحاديث غير ما ذكرنا، ولا تعارض بين هذه الأحاديث، فإن إبراهيم عليه السلام لما بلغ الناس أن الله حرمها، وأنها لم تزل حرما آمنا، نسب إليه أنه حرمها، أي: أظهر للناس حكم الله فيها، وإلى هذا الجمع ذهب ابن عطية وابن كثير. وقال ابن جرير: إنها كانت حرما؛ ولم يتعبد الله الخلق بذلك حتى سأله إبراهيم؛ فحرمها وتعبدهم بذلك. انتهى. وكلا الجمعين حسن. وقد أخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن محمد بن مسلم الطائفي قال: بلغني أنه لما دعا إبراهيم للحرم فقال: وَ ارزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ نَقَلَ اللَّهُ الطَّائِفَ مِنْ فِلَسْطِينَ. وأخرج نحوه ابن أبي حاتم والأزرقي عن الزهري. وأخرج نحوه أيضا الأزرقي عن بعض ولد نافع ابن جبيرة بن مطعم. وقد أخرج الأزرقي نحوه مرفوعا من طريق محمد بن

المنكدر. و أخرج أيضا عن محمد بن كعب القرظي قال: دعا إبراهيم للمؤمنين و ترك الكفار و لم يدع لهم بشيء، قال الله: وَ مَنْ كَفَرَ فَأَمْتَعُهُ الْآيَةَ. و أخرج نحوه سفیان بن عیینة عن مجاهد. و أخرج ابن أبي حاتم، و الطبرانی، و ابن مردويه عن ابن عباس فى قوله: مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمَ احْتَجَرَهَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ دُونَ النَّاسِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ:

وَ مَنْ كَفَرَ أَيْضًا فَأَنَا أَرْزُقُهُمْ كَمَا أَرْزُقُ الْمُؤْمِنِينَ؛ أَخْلَقَ خَلْقًا لَا أَرْزُقُهُمْ! أَمْتَعَهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ اضْطَرَّهُمْ إِلَى عَذَابِ النَّارِ، ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُلًّا نُمِدُّ هُوَ لَاءً وَ هُوَ لَاءٌ «١» الْآيَةَ. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن أبي العالیة قال: قال أبي بن كعب فى قوله: وَ مَنْ كَفَرَ أَنْ هَذَا مِنْ قَوْلِ الرَّبِّ. و قال ابن عباس:

هذا من قول إبراهيم يسأل ربه أن من كفر فأتمته قليلا. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: القواعد:

أساس البيت، و أخرج أحمد، و عبد بن حميد، و البخارى، و ابن جرير، و غيرهم عن سعيد بن جبیر قصة مطوَّلة و آخرها فى بناء البيت: قال: فعند ذلك رفع إبراهيم القواعد من البيت، فجعل إسماعيل يناولہ الحجارة؛ و إبراهيم يبنى؛ حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له، فقام عليه و هو يبنى و إسماعيل يناوله الحجارة، و هما يقولان: رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ إِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ قَالَ: القواعد التى كانت قواعد البيت قبل ذلك. و قد أكثر المفسرون فى تفسير هذه الآية من نقل أقوال السلف فى كيفية بناء البيت، و من أى أحجار الأرض بنى؟ و فى أى زمان عرف؟ و من حجّه؟ و ما ورد فيه من الأدلة على فضله، أو فضل بعضه بالحجر الأسود. و فى الدر المنثور من ذلك ما لم يكن فى غيره فليرجع إليه، و فى تفسير ابن كثير بعض من ذلك، و لما لم يكن ما ذكره متعلقا بالتفسير لم نذكره. و أخرج ابن أبي حاتم عن سلام بن أبى مطيع فى هذه الآية:

(١). الإسراء: ٢٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٦٧

رَبَّنَا وَ اجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ قَالَ: كانا مسلمين و لكن سألاه الثبات. و أخرج ابن أبي حاتم عن عبد الكريم، قال: مخلصين. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن السدى فى قوله: وَ مِنْ ذُرِّيَّتِنَا قَالَ: يعنىان العرب. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: قال إبراهيم رب أرنا مناسكنا، فأتاه جبريل فأتى به البيت فقال: ارفع القواعد، فرفع القواعد، و أتم البنيان، ثم أخذ بيده فأخرجه فانطلق به نحو منى، فلما كان عند العقبة فإذا إبليس قائم عند الشجرة، فقال: كبير؛ و ارمه، فكبر؛ و رماه، فذهب إبليس، حتى أتى الجمرة الوسطى ففعل به إبراهيم كما فعل فى الأولى، ثم كذلك فى الجمرة الثالثة، ثم أخذ جبريل بيد إبراهيم حتى أتى به المشعر الحرام فقال: هذا المشعر الحرام، ثم ذهب حتى أتى به عرفات، قال: و قد عرفت ما أريتك؟ قالها ثلاثا، قال: نعم، قال: فأذن فى الناس بالحج، قال: كيف أؤذن؟ قال: قل يا أيها الناس أجيئوا بركم ثلاث مرات، فأجاب العباد: لبيك اللهم لبيك، فمن أجاب إبراهيم يومئذ من الخلق فهو حاج.

و أخرج ابن جرير من طريق ابن المسيب عن عليّ قال: فرغ إبراهيم من بناء البيت قال: قد فعلت أى رب! ف أرنا مناسكنا أبرزها لنا، علمناها، فبعث الله جبريل فحجّ به. و فى الباب آثار كثيرة عن السلف من الصحابة و من بعدهم تتضمن أن جبريل أرى إبراهيم المناسك، و فى أكثرها أن الشيطان تعرّض له كما تقدّم عن مجاهد. و قد أخرج ابن خزيمة، و الطبرانى، و الحاكم و صححه، و البيهقى فى الشعب، عن ابن عباس نحو ذلك، و كذلك أخرج عنه أحمد، و ابن أبي حاتم، و البيهقى.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٢٩ الى ١٣٢]

رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (١٢٩) وَمَنْ يَزَعْبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ (١٣٠) إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ (١٣١) وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٣٢)

الضمير في قوله: وَابْعَثْ فِيهِمْ راجع إلى الأمة المسلمة المذكورة سابقا. وقرأ أبي و ابعث في آخرهم و يحتمل أن يكون الضمير راجعا إلى الذرية. وقد أجاز الله لإبراهيم عليه السلام هذه الدعوة، فبعث في ذريته رَسُولًا مِنْهُمْ و هو محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ. وقد أخبر عن نفسه بأنه دعوة إبراهيم كما سيأتي تخريج ذلك إن شاء الله، و مراده هذه الدعوة. و الرسول: هو المرسل. قال ابن الأنباري: يشبه أن يكون أصله:

ناقية مرسال و رسله: إذا كانت سهلة السير ماضية أمام النوق. و يقال: جاء القوم أرسالا، أى: بعضهم في أثر بعض، و المراد بالكتاب: القرآن. و المراد بالحكمة: المعرفة بالدين، و الفقه في التأويل، و الفهم للشريعة. و قوله: يُزَكِّيهِمْ أى: يطهرهم من الشرك و سائر المعاصي. و قيل: إن المراد بالآيات: ظاهر الألفاظ، و الكتاب: معانيها، و الحكمة: الحكم، و هو مراد الله بالخطاب. و العزيز: الذى لا يعجزه شئ، قاله ابن كيسان. و قال الكسائي: العزير: الغالب و مَنْ يَزَعْبُ فى موضع رفع على الابتداء، و الاستفهام للإنكار. و قوله: إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ فى موضع الخبر، و قيل: هو بدل من فاعل يرغب،

فتح القدير، ج ١، ص: ١٦٨

و التقدير: و ما يرغب عن ملة إبراهيم أحد إلا من سفه نفسه. قال الزجاج: سفه بمعنى: جهل، أى: جهل أمر نفسه فلم يفكر فيها. و قال أبو عبيدة: المعنى: أهلك نفسه. و حكى ثعلب و المبرد: أن سفه بكسر الفاء يتعدى كسفه بفتح الفاء مشددة. قال الأخفش: سَفِهَ نَفْسَهُ أى: فعل بها من السفه ما صار به سفيها؛ و قيل: إن نفسه منتصب بتزع الخافض؛ و قيل: هو تمييز، و هذان ضعيفان جدا. و أما سفه بضم الفاء:

فلا يتعدى، قاله المبرد و ثعلب. و الاصطفاء: الاختيار، أى: اخترناه فى الدنيا و جعلناه فى الآخرة من الصالحين، فكيف يرغب عن ملته راغب؟. و قوله: إِذْ قَالَ لَهُ يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُتَعَلِّقًا بِقَوْلِهِ:

اصْطَفَيْنَاهُ أى: اخترناه وقت أمرنا له بالإسلام، و يحتمل أن يتعلق بمحذوف هو: اذكر. قال فى الكشاف: كأنه قيل: اذكر ذلك الوقت، ليعلم أنه المصطفى الصالح الذى لا يرغب عن ملة مثله، و الضمير فى قوله: وَوَصَّى بِهَا راجع إلى الملة، أو إلى الكلمة، أى: أسلمت لرب العالمين. قال القرطبي:

و هو أصوب، لأنه أقرب مذکور، أى: قولوا أسلمنا. انتهى. و الأول أرجح؛ لأن المطلوب ممن بعده هو اتباع ملته لا مجرد التكلم لكلمة الإسلام، فالتوصية بذلك أليق بإبراهيم و أولى بهم. و وصى و أوصى: بمعنى، و قرئ بهما، و فى مصحف عثمان: و أوصى و هى قراءة أهل الشام و المدينة، و فى مصحف عبد الله ابن مسعود: وَوَصَّى وَ هى قراءة الباقيين وَ يَعْقُوبُ معطوف على إبراهيم، أى: و أوصى يعقوب بنيه كما أوصى إبراهيم بنيه. و قرأ عمرو بن فائد الأسوارى، و إسماعيل بن عبد الله المكي بنصب يعقوب، فيكون داخلا فيمن أوصاه إبراهيم، قال القشيري: و هو بعيد لأن يعقوب لم يدرك جدّه إبراهيم؛ و إنما ولد بعد موته.

و قوله: يَا بَنِيَّ هو بتقدير: أن. و قد قرأ أبي، و ابن مسعود، و الضحّاك بإثباتها. قال الفراء: ألغيت أن لأن التوصية كالقول، و كل كلام رجع إلى القول جاز فيه دخول أن و جاز فيه إلغاؤها؛ و قيل: إنه على تقدير القول، أى: قائلا- يا بني. روى ذلك عن البصريين. و قوله: اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ أى: اختاره لكم، و المراد: ملته التى لا يرغب عنها إلا من سفه نفسه، و هى الملة التى جاء بها محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ. و قوله: فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ فيه إيجاز بليغ. و المراد الزموا الإسلام و لا تفارقوه حتى

تموتوا.

وقد أخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالبيه في قوله: وَ مَنْ يَزْعُبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: رَغِبْتَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى عَنْ مِلَّتِهِ، وَ اتَّخَذُوا الْيَهُودِيَّةَ وَالنَّصْرَانِيَّةَ بَدْعَهُ لَيْسَتْ مِنَ اللَّهِ، تَرَكَوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ الْإِسْلَامَ، وَ بِذَلِكَ بَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا بِمِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ، وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ مِثْلَهُ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ فِي قَوْلِهِ: وَ لَقَدْ أَضِطَّفَيْنَاهُ قَالَ: اخْتَرْنَاهُ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ، وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ:

وَ وَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَيْنَهُ قَالَ: وَصَّاهُمْ بِالْإِسْلَامِ، وَ وَصَّى يَعْقُوبَ بِنِيهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ. وَ أَخْرَجَ الثَّعْلَبِيُّ عَنْ فَضِيلِ بْنِ عِيَّاضٍ فِي قَوْلِهِ: فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ أَي: مُحْسِنُونَ بِرَبِّكُمْ الظَّنَّ.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٣٣ الى ١٤١]

أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَ إِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَ إِسْمَاعِيلَ وَ إِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَ نَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (١٣٣) تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَ لَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَ لَا تُسْئَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٣٤) وَ قَالُوا كُنَّا نُودَى أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَ مَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (١٣٥) قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَ مَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَ مَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَ إِسْمَاعِيلَ وَ إِسْحَاقَ وَ يَعْقُوبَ وَ الْأَسْبَاطِ وَ مَا أُوتِيَ مُوسَى وَ عِيسَى وَ مَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَ نَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (١٣٦) فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَ إِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (١٣٧)

صَبَّغَهُ اللَّهُ وَ مَنِ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ صَبْغَةً وَ نَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ (١٣٨) قُلْ أَ تَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَ هُوَ رَبُّنَا وَ رَبُّكُمْ وَ لَنَا أَعْمَالُنَا وَ لَكُمْ أَعْمَالُكُمْ وَ نَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ (١٣٩) أَمْ تَقُولُونَ إِنْ إِبْرَاهِيمَ وَ إِسْمَاعِيلَ وَ إِسْحَاقَ وَ يَعْقُوبَ وَ الْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى قُلْ أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمْ اللَّهُ وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ وَ مَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (١٤٠) تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَ لَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَ لَا تُسْئَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٤١)

فتح القدير، ج ١، ص: ١٦٩

قوله: أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ أَمْ هَذَا قِيلَ: هِيَ الْمُنْقَطِعَةُ؛ وَ قِيلَ: هِيَ الْمَتَّصِلَةُ، وَ فِي الْهَمْزَةِ الْإِنْكَارُ الْمَفِيدُ لِلتَّقْرِيعِ وَ التَّوْبِيخِ، وَ الْخَطَابُ لِلْيَهُودِ وَ النَّصَارَى الَّذِينَ يَنْسُبُونَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَ إِلَى بَنِيهِ أَنْهُمْ عَلَى الْيَهُودِيَّةِ وَ النَّصْرَانِيَّةِ.

فَرَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَ قَالَ لَهُمْ: أَشْهَدْتُمْ يَعْقُوبَ وَ عَلِمْتُمْ بِمَا أَوْصَى بِهِ بَنِيهِ فَتَدَّعُونَ ذَلِكَ عَنْ عِلْمٍ، أَمْ لَمْ تَشْهَدُوا بَلْ أَنْتُمْ مَفْتَرُونَ. وَ الشُّهَدَاءُ: جَمْعُ شَهِيدٍ، وَ لَمْ يَنْصَرَفْ لِأَنَّ فِيهِ أَلْفَ التَّأْنِيثِ الَّتِي لِتَأْنِيثِ الْجَمَاعَةِ، وَ الْعَامِلُ فِي إِذِ الْأُولَى: مَعْنَى الشَّهَادَةِ، وَ إِذِ الثَّانِيَةِ: بَدَلٌ مِنَ الْأُولَى، وَ الْمُرَادُ بِحُضُورِ الْمَوْتِ: حُضُورُ مَقْدَمَاتِهِ، وَ إِنَّمَا جَاءَ ب: مَا دُونَ مَنْ فِي قَوْلِهِ: مَا تَعْبُدُونَ لِأَنَّ الْمَعْبُودَاتِ مِنْ دُونَ اللَّهِ غَالِبُهَا جَمَادَاتُ كَالْأَوْثَانِ وَ النَّارِ وَ الشَّمْسِ وَ الْكَوَاكِبِ. وَ مَعْنَى مِنْ بَعْدِي أَي: مِنْ بَعْدِ مَوْتِي. وَ قَوْلُهُ: إِبْرَاهِيمَ وَ إِسْمَاعِيلَ وَ إِسْحَاقَ عَطْفٌ بِيَانٍ لِقَوْلِهِ آبَائِكَ وَ إِسْمَاعِيلَ وَ إِنْ كَانَ عَمَّا لِيَعْقُوبَ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَسْمِي الْعَمَّ أَبَا وَ قَوْلُهُ: إِلَهًا بَدَلٌ مِنَ إِلَهِكَ؛ وَ إِنْ كَانَ نَكْرَةً؛ فَذَلِكَ جَائِزٌ، وَ لَا سِيَّمَا بَعْدَ تَخْصِيصِهِ بِالصَّفَةِ الَّتِي هِيَ قَوْلُهُ: وَاحِدًا فَإِنَّهُ قَدْ حَصَلَ الْمَطْلُوبُ مِنَ الْإِبْدَالِ بِهَذِهِ الصَّفَةِ. وَ قِيلَ: إِنْ إِلَهًا: مَنْصُوبٌ عَلَى الْإِخْتِصَاصِ؛ وَ قِيلَ: إِنَّهُ حَالٌ. قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ: وَ هُوَ قَوْلٌ حَسَنٌ، لِأَنَّ الْغَرَضَ الْإِثْبَاتُ حَالِ الْوَحْدَانِيَّةِ.

وَ قَرَأَ الْحَسَنُ، وَ يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، وَ أَبُو رَجَاءٍ الْعَطَارْدِيُّ: وَ إِلَهَ أَبِيكَ فَقِيلَ: أَرَادَ إِبْرَاهِيمَ وَحْدَهُ. وَ يَكُونُ قَوْلُهُ: وَ إِسْمَاعِيلَ عَطْفًا عَلَى أَبِيكَ، وَ كَذَلِكَ: إِسْحَاقَ وَ إِنْ كَانَ هُوَ أَبَاهُ حَقِيقَةً وَ إِبْرَاهِيمَ جَدَّهُ، وَ لَكِنْ لِإِبْرَاهِيمَ مَزِيدَ خُصُوصِيَّةٍ؛ وَ قِيلَ إِنْ قَوْلُهُ أَبِيكَ:

جمع، كما روى عن سيبويه أن: أبين، جمع سلامة، ومثله: أبون، ومنه قول الشاعر:

فلما تبين أصواتنا بكيين و فدّينا بالأبينا

وقوله: وَ نَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ جملةً حاليةً، أى: نعبده حال إسلامنا له، و جوز الزمخشري أن تكون اعتراضيةً على ما يذهب إليه من جواز وقوع الجمل الاعتراضيةً آخر الكلام. و الإشارة بقوله: تَلَكَّ

فتح القدير، ج ١، ص: ١٧٠

إلى إبراهيم و بنيه؛ و يعقوب و بنيه و أُمَّهُ بدل منه، و خبره قَدْ خَلَّتْ أو أُمَّهُ: خبره، و قد خلت:

نعت لأمة، و قوله: لَهَا مَا كَسَبَتْ وَ لَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَ لَا تُسْئَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ بيان لحال تلك الأمة؛ و حال المخاطبين؛ بأن لكل من الفريقين كسبه، لا ينفعه كسب غيره و لا يناله منه شيء، و لا يضرّه ذنب غيره، و فيه الردّ على من يتكل على عمل سلفه، و يروّح نفسه بالأمانى الباطلة، و منه ما ورد فى الحديث «من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه» و المراد: أنكم لا تنتفعون بحسناتهم، و لا تؤاخذون بسيئاتهم، و لا تسألون عن أعمالهم، كما لا يسألون عن أعمالكم، و مثله: وَ لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى «١» وَ أَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى «٢». و لما ادّعت اليهود و النصارى أن الهداية بيدها؛ و الخير مقصور عليها؛ ردّ ذلك عليهم بقوله: بَلْ مَلَّةٌ إِبْرَاهِيمَ أَى: قل يا محمد هذه المقالة، و نصب ملّة بفعل مقدر، أى: نتبع؛ و قيل التقدير:

نكون ملّة إبراهيم، أى: أهل ملته؛ و قيل: بل نهتدى بملّة إبراهيم، فلما حذف حرف الجر صار منصوباً.

و قرأ الأعرج، و ابن أبى عبلة: «ملّة» بالرفع: أى: بل الهدى ملّة إبراهيم. و الحنيف: المائل عن الأديان الباطلة إلى دين الحق، و هو فى أصل اللغة: الذى تميل قدماه كل واحدة إلى أختها. قال الزجاج: و هو منصوب على الحال، أى: نتبع ملّة إبراهيم حال كونه حنيفاً. و قال على بن سليمان: هو منصوب بتقدير أعنى، و الحال خطأ؛ كما لا-يجوز: جاءنى غلام هند مسرعة. و قال فى الكشف: هو حال من المضاف إليه، كقولك: رأيت وجه هند قائمته، و قال قوم: الحنف: الاستقامة، فسّمى دين إبراهيم حنيفاً لاستقامته، و سمى معوج الرجلين: أحنف، تفاؤلاً بالاستقامة، كما قيل للديغ: سليم، و للمهلكة: مفازة. و قد استدل من قال بأن الحنيف فى اللغة المائل لا المستقيم بقول الشاعر:

إذا حوّل الظلّ العشى رأيت حنيفاً و فى قرن الضحى يتنصر

أى: أن الحرباء تستقبل القبلة بالعشى، و تستقبل المشرق بالغداه، و هى قبله النصارى، و منه قول الشاعر:

و الله لو لا حنف فى رجليه ما كان فى رجالكم من مثله

و قوله: وَ مَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فيه تعريض باليهود لقولهم- عزيز ابن الله- و بالنصارى لقولهم- المسيح ابن الله- أى: أن إبراهيم ما كان على هذه الحالة التى أنتم عليها من الشرك بالله، فكيف تدعون عليه أنه كان على اليهودية أو النصرانية؟ و قوله: قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ خطاب للمسلمين، و أمر لهم بأن يقولوا هذه المقالة؛ و قيل: إنه خطاب للكفار؛ بأن يقولوا ذلك حتى يكونوا على الحق، و الأول أظهر.

و الأسباط: أولاد يعقوب، و هم اثنا عشر ولداً، و لكل واحد منهم من الأولاد جماعة، و السبط فى بنى إسرائيل بمنزلة القبيلة فى العرب، و سموا الأسباط من السبط؛ و هو التابع، فهم جماعة متتابعون؛ و قيل: أصله من السبط بالتحريك و هو الشجر، أى: هم فى الكثرة بمنزلة الشجر؛ و قيل: الأسباط: حفدة يعقوب، أى:

أولاد أولاده لا أولاده، لأن الكثرة إنما كانت فيهم دون أولاد يعقوب فى نفسه، فهم أفراد لا أسباط. و قوله:

لا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ قال الفراء: معناه: لا تؤمن ببعضهم و تكفر ببعضهم كما فعلت اليهود و النصارى. قال فى الكشاف: و أحد: فى معنى الجماعة، و لذلك صح دخول بين عليه. و قوله: فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ هذا الخطاب للمسلمين أيضا، أى: فإن آمن أهل الكتاب و غيرهم بمثل ما آمنتم به من جميع كتب الله و رسله؛ و لم يفرقوا بين أحد منهم؛ فقد اهدوا، و على هذا: فمثل زائده، كقوله:

لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ «١» و قول الشاعر:

فصيروا مثل كعصف مأكول و قيل: إن المماثلة وقعت بين الإيمانيين، أى: فإن آمنوا بمثل إيمانكم. و قال فى الكشاف: إنه من باب التبيكيت، لأن دين الحق واحد لا مثل له؛ و هو دين الإسلام، قال: أى: فإن حصلوا دينا آخر مثل دينكم مساويا له فى الصحة و السداد فقد اهدوا؛ و قيل: إن الباء زائدة مؤكدة؛ و قيل: إنها للاستعانة. و الشقاق أصله من الشق و هو الجانب، كأن كل واحد من الفريقين فى جانب غير الجانب الذى فيه الآخر؛ و قيل:

إنه مأخوذ من فعل ما يشق و يصعب، فكل واحد من الفريقين يحرص على فعل ما يشق على صاحبه، و يصح حمل الآية على كل واحد من المعنيين، و كذلك قول الشاعر:

و إلاً فاعلموا أنا و أنتم بغاة ما بقينا فى شقاق
و قول الآخر:

إلى كم تقتل العلماء قسرا و تفجر بالشقاق و بالنفاق
و قوله: فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ و عد من الله تعالى لنبه أنه سيكفيه من عانده و خالفه من المتولين، و قد أنجز له و عده بما أنزله من بأسه بقريظة و النضير و بنى قينقاع. و قوله: صِبْغَةَ اللَّهِ قال الأخفش و غيره:

أى: دين الله، قال: و هى منتصبه على البدل من مله. و قال الكسائى: هى منصوبه على تقدير اتبعوا، أو على الإغراء، أى: الزموا، و رجح الزجاج الانتصاب على البدل من مله، كما قاله الفراء. و قال فى الكشاف:

إنها مصدر مؤكّد منتصب عن قوله: آمَنَّا بِاللَّهِ كما انتصب - وعد الله - عما تقدّمه؛ و هى فعله من صبغ، كالجلسه من جلس، و هى الحالة التى يقع عليها الصبغ، و المعنى: تطهير الله، لأن الإيمان تطهير النفوس. انتهى، و به قال سيبويه، أى: كونه مصدرا مؤكّدا. و قد ذكر المفسرون: أن أصل ذلك أن النصارى كانوا يصبغون أولادهم فى الماء، و هو الذى يسمونه: المعمودية، و يجعلون ذلك تطهيرا لهم، فإذا فعلوا ذلك قالوا الآن صار نصرانيا حقا، فردّ الله عليهم بقوله: صِبْغَةَ اللَّهِ أى: الإسلام، و سمّاه صبغة:

استعارة، و منه قول بعض شعراء همدان:

و كلّ أناس لهم صبغة و صبغة همدان خير الصبغ
صبغنا على ذاك أولادنا فأكرم بصبغتنا فى الصبغ

وقال الجوهرى: صبغهُ اللهُ: دينه، وهو يؤيد ما تقدم عن الفراء؛ وقيل: الصبغة: الختان. وقوله: قُلْ أُوْحَاوُنَا فِي اللّٰهِ اٰى: أجادلوننا في الله، أى: في دينه والقرب منه والحظوة عنده، وذلك كقولهم: نَحْنُ اٰبْنَاءُ اللّٰهِ وَ اٰحِبَّاءُوهُ «١» وقرأ ابن محيـصن: أُوْحَاوُنَا بِالادغام لاجتماع المثلين. وقوله: وَ هُوَ رَبُّنَا وَ رَبُّكُمْ اٰى: نشترك نحن وأنتم في ربوبيتنا لنا وعبوديتنا له، فكيف تدعون أنكم أولى به منا وتُحَاوُنَا فِي ذلِكَ. وقوله: لَنَا اَعْمَالُنَا وَ لَكُمْ اَعْمَالُكُمْ اٰى: لنا أعمال ولكم أعمال، فلستم بأولى بالله منا، وهو مثل قوله تعالى: فَقُلْ لِيْ عَمَلِيْ وَ لَكُمْ عَمَلُكُمْ اَنْتُمْ بَرِيْئُونَ مِمَّا اَعْمَلُ وَ اَنَا بَرِيْءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ «٢».

وقوله: وَ نَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ اٰى: نحن أهل الإخلاص للعبادة دونكم، وهو المعيار الذى يكون به التفاضل والخصلة التى يكون صاحبها أولى بالله سبحانه من غيره، فكيف تدعون لأنفسكم ما نحن أولى به منكم وأحق؟

وفيه توبيخ لهم وقطع لما جاءوا به من المجادلة والمناظرة. وقوله: اَمْ يَقُوْلُوْنَ* قَرَأَ حَمْزَةً وَ الكسائى وعاصم فى رواية حفص تَقُوْلُوْنَ بالتاء الفوقية، وعلى هذه القراءة تكون أم هاهنا معادلة للهمزة فى قوله:

أُوْحَاوُنَا اٰى: أُوْحَاوُنَا فِي اللّٰهِ اَمْ تَقُوْلُونَ اِنْ هُوَ اَلْاَنْبِيَاءُ عَلٰى دِيْنِكُمْ؛ وعلى قراءة الياء التحتية تكون أم: منقطعة، أى: بل يقولون: وقوله: قُلْ اَ اَنْتُمْ اَعْلَمُ اَمْ اللّٰهُ فِيْهِ تَفْرِيحٌ وَ تَوِييْخٌ، اٰى: أن الله أخبرنا بأنهم لم يكونوا هودا ولا نصارى، وأنتم تدعون أنهم كانوا هودا ونصارى، فهل أنتم أعلم أم الله سبحانه؟

وقوله: وَ مَنْ اَظْلَمُ اسْتِفْهَامٌ، اٰى: لا أحد أظلم ممن كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللّٰهِ يَحْتَمِلُ اَنْ يَرِيْدَ بِذَلِكَ الذَّمَّ لِأَهْلِ الكِتَابِ بِأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ اَنْ هُوَ اَلْاَنْبِيَاءُ مَا كَانُوا هُودًا وَ لَا نَصَارِي، بل كانوا على الملة الإسلامية، فظلموا أنفسهم بكتمتهم لهذه الشهادة، بل بادعائهم لما هو مخالف لها، وهو أشد في الذنب ممن اقتصر على مجرد الكتم الذى لا أحد أظلم منه؛ ويحتمل أن المراد أن المسلمين لو كتموا هذه الشهادة لم يكن أحد أظلم منهم، ويكون المراد بذلك التعريض بأهل الكتاب؛ وقيل: المراد هنا ما كتموه من صفة محمد صلى الله عليه وسلم.

وفى قوله: وَ مَا اللّٰهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ و عيد شديد، و تهديد ليس عليه مزيد، و إعلام بأن الله سبحانه لا يترك عقوبتهم على هذا الظلم القبيح والذنب الفظيع، و كثر قوله سبحانه: تِلْكَ اُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ اِلٰى آخِرِ الْاَيَّةِ لِتَضْمِنُهَا مَعْنٰى التَّهْدِيْدِ وَ التَّخْوِيْفِ الَّذِي هُوَ الْمَقْصُوْدُ فِيْ هَذَا الْمَقَامِ.

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: اَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ يَعْنِي: أهل الكتاب. و أخرج أيضا عن الحسن فى قوله: اَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ قَالَ: يقول: لم يشهد اليهود ولا النصارى ولا أحد من الناس يعقوب إذ أخذ على بنيه الميثاق إذ حضره الموت أن لا تعبدا إلا الله، فأقروا بذلك و شهد عليهم أن قد أقروا بعبادتهم أنهم مسلمون. و أخرج عن ابن عباس أنه كان يقول: الجَدُّ: أب و يتلو الآية. و أخرج أيضا عن أبى العالية فى الآية قال: سَمِيَ الْعَمُّ اَبًا. و أخرج أيضا نحوه عن محمد بن كعب. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: قال عبد الله بن سوريا الأعور للنبي صلى الله عليه وسلم:

ما الهدى إلا ما نحن عليه فاتبعنا يا محمد تهتد، و قالت النصارى مثل هذا، فأنزل الله فيهم: وَ قَالُوا كُونُوا هُودًا

(١). المائدة: ١٨.

(٢). يونس: ٤١.

حاجبا. و أخرج ابن أبي حاتم عن محمد بن كعب قال:

الحنيف: المستقيم. و أخرج أيضا خصيف قال: الحنيف: المخلص. و أخرج أيضا عن أبي قلابه قال: الحنيف:

الذي يؤمن بالرسول كلهم من أولهم إلى آخرهم. و أخرج أحمد عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«بعثت بالحنيفية السميحة». و أخرج أحمد أيضا، و البخاري في الأدب المفرد، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: «قيل: يا رسول الله! أي الأديان أحب إلى الله؟ قال: الحنيفية السمحة». و أخرج الحاكم في تاريخه، و ابن عساكر من حديث أسعد بن عبد الله بن مالك الخزاعي مرفوعا مثله. و أخرج أحمد، و مسلم، و أبو داود، و النسائي عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في ركعتي الفجر في الأولى منهما الآية التي في البقرة: قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ «١» كلها و في الآخرة آمَنَّا بِاللَّهِ وَ اشْهَدُ بِأَنَا مُسْلِمُونَ «٢». و أخرج البخاري من حديث أبي هريرة قال: كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية و يفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا تصدقوا أهل الكتاب و لا تكذبوهم و قولوا آمنا بالله» الآية. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: الأسباط: بنو يعقوب كانوا اثني عشر رجلا كل واحد منهم ولد أمة من الناس. و روى نحوه ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن السدي، و حكاه ابن كثير في تفسيره عن أبي العالیه و الربيع و قتادة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و البيهقي في الأسماء و الصفات عن ابن عباس قال: لا تقولوا: فإن آمنوا بمثل ما آمنتكم به، فإن الله لا مثل له، و لكن قولوا: فإن آمنوا بالذي آمنتكم به. و أخرج ابن أبي داود في المصاحف، و الخطيب في تاريخه عن أبي حمزة قال: كان ابن عباس يقرأ: فإن آمنوا بالذي آمنتكم به و أخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالیه في قوله: فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ قال: فراق. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: صِبْغَةَ اللَّهِ قال: دين الله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد قال:

فطرة الله التي فطر الناس عليها. و أخرج ابن مردويه، و الضياء في المختارة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

«إن بني إسرائيل قالوا: يا موسى! هل يصبغ ربك؟ فقال: اتقوا الله، فناداه ربه: يا موسى! سألوكم هل يصبغ ربك؟ فقل: نعم، أنا أصبغ الألوان الأحمر و الأبيض و الأسود، و الألوان كلها في صبغتي».

و أنزل الله على نبيه: صِبْغَةَ اللَّهِ وَ مَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً. و أخرج ابن أبي حاتم، و أبو الشيخ في العظمة عن ابن عباس موقوفا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة قال: إن اليهود تصبغ أبناءها يهودا، و النصارى تصبغ أبناءها نصارى، و إن صبغته الله الإسلام، و لا صبغته أحسن من صبغته الإسلام و لا أظهر، و هو دين الله الذي بعث به نوحا و من كان بعده من الأنبياء. و أخرج ابن النجار في ذيل تاريخ بغداد عن ابن عباس في قوله: صِبْغَةَ اللَّهِ قال: البياض. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله:

أَتُحَاجُّونَنَا قال: أخاصموننا. و أخرج ابن جرير عنه قال: أجادلوننا. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة في قوله: وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةَ الْآيَةِ، قال: أولئك أهل الكتاب كتموا الإسلام و هم يعلمون أنه دين الله، و اتخذوا اليهودية و النصرانية، و كتموا محمدا و هم يعلمون أنه رسول الله. و أخرج عبد

(١). البقرة: ١٣٦.

(٢). آل عمران: ٥٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٧٤

ابن حميد، و ابن جرير عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن جرير عن الحسن نحوه. و أخرج ابن جرير عن قتادة و الربيع في قوله: تَلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ قال: يعني: إبراهيم و إسماعيل و إسحاق و يعقوب و الأسباط.

سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (١٤٢) وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسِيًّا لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعَ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ (١٤٣)

قوله: سَيَقُولُ هذا إخبار من الله سبحانه لنيه صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين؛ بأن السفهاء من اليهود والمنافقين سيقولون هذه المقالة عند أن تتحول القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة. وقيل: إن سَيَقُولُ بمعنى قال، وإنما عبر عن الماضي بلفظ المستقبل للدلالة على استدامته واستمراره عليه، وقيل: إن الإخبار بهذا الخبر كان قبل التحول إلى الكعبة، وأن فائدة ذلك أن الإخبار بالمكروه إذا وقع قبل وقوعه كان فيه تهوينا لصدمته، وتخفيفا لروعته، وكسرا لسورته. والسفهاء: جمع سفيه. وهو الكذاب البهيات المعتمد خلاف ما يعلم، كذا قال بعض أهل اللغة. وقال في الكشاف: هم خفاف الأحلام، ومثله في القاموس. وقد تقدم في تفسير قوله:

إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ «١» ما ينبغى الرجوع إليه؛ ومعنى: ما وَلَّاهُمْ ما صرفهم عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا وهي بيت المقدس، فردَّ الله عليهم بقوله: قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فله أن يأمر بالتوجه إلى أى جهة شاء. وفي قوله: يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إشعار بأن تحويل القبلة إلى الكعبة من الهداية للنبي صلى الله عليه وسلم لأهل ملته إلى الصراط المستقيم. وقوله: وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً: مثل ذلك الجعل جعلناكم؛ قيل معناه:

و كما أن الكعبة وسط الأرض كذلك جعلناكم أمة وسطا. والوسط: الخيار أو العدل، والآية محتملة للأمرين، وما يحتملها قول زهير:

هم وسط يرضى الأنام بحكمهم إذا نزلت إحدى الليالى بمعظم
ومثله قول الآخر:

أنتم أوسط حتى علموا بصغير الأمر أو إحدى الكبر

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم تفسير الوسط هنا بالعدل كما سيأتي، فوجب الرجوع إلى ذلك، ومنه قول الراجز:

لا تذهبن في الأمور فرطالا تسألن إن سألت شطالا

و كن من الناس جميعا وسطا و لما كان الوسط مجانبا للغلو و التقصير كان محمودا؛ أى: هذه الأمة لم تغل غلو النصرارى فى عيسى،

(١). البقرة: ١٣٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٧٥

و لا قصرُوا تقصير اليهود فى أنبيائهم. و يقال: فلان أوسط قومه و واسطتهم، أى: خيارهم. و قوله:

لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ أى: يوم القيامة تشهدون للأنبياء على أممهم أنهم قد بلغوهم ما أمرهم الله بتبليغه إليهم، و يكون الرسول شهيدا على أمته بأنهم قد فعلوا ما أمره بتبليغه إليهم، و مثله قوله تعالى: فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَ جِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا «١»؛ قيل: إن قوله: عَلَيْكُمْ يعنى: لكم، أى: يشهد لهم بالإيمان؛ و قيل: معناه: يشهد عليكم بالتبليغ لكم. قال فى

الكشاف: لما كان الشهيد كالرقيب والمهيمن على المشهود له جىء بكلمة الاستعلاء، ومنه قوله تعالى: وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ* (٢) كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (٣) انتهى. وقالت طائفة: معنى الآية: يشهد بعضكم على بعض بعد الموت؛ وقيل: المراد: لتكونوا شهداء على الناس فى الدنيا فيما لا يصح إلا بشهادة العدول.

وسياتى من المرفوع ما يبين معنى الآية إن شاء الله؛ وإنما أخر لفظ على فى شهادة الأمة على الناس، وقدمها فى شهادة الرسول عليهم، لأن الغرض كما قال صاحب الكشاف فى الأول: إثبات شهادتهم على الأمم، وفى الآخر: اختصاصهم بكون الرسول شهيدا عليهم. وقوله: وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا قِيلَ:

المراد بهذه القبلة هى بيت المقدس؛ أى: ما جعلناها إلا لنعلم المتبع والمنقلب، ويؤيده هذا قوله: كُنْتُ عَلَيْهَا إِذَا كَانَ نَزُولُ هَذِهِ الْآيَةِ بَعْدَ صَرْفِ الْقِبْلَةِ إِلَى الْكَعْبَةِ؛ وقيل: المراد: الكعبة، أى: ما جعلنا القبلة التى أنت عليها الآن بعد أن كانت إلى بيت المقدس إلا لذلك الغرض، ويكون كُنْتُ بمعنى الحال؛ وقيل:

المراد بذلك: القبلة التى كان عليها قبل استقبال بيت المقدس، فإنه كان يستقبل فى مكة الكعبة، ثم لما هاجر توجه إلى بيت المقدس تألفا لليهود ثم صرف إلى الكعبة. وقوله: إِلَّا لِنَعْلَمَ قِيلَ: المراد بالعلم هنا:

الرؤية؛ وقيل: المراد: إلاً لتعلموا أنا نعلم بأن المنافقين كانوا فى شك؛ وقيل: ليعلم النبى، وقيل: المراد: لنعلم ذلك موجودا حاصلا، وهكذا ما ورد معللا بعلم الله سبحانه لا بد أن يؤول بمثل هذا، كقوله: وَ لِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَ يَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ (٤) وقوله: وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً أَى: ما كانت إلا كبيرة، كما قال الفراء فى أن وإن: أنهما بمعنى ما وإلا. وقال البصريون: هى الثقيلة خفت، والضمير فى كانت:

راجع إلى ما يدل عليه قوله: وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتُ عَلَيْهَا مِنَ التَّحْوِيلِ، أو التولية، أو الجعلة، أو الردة، ذكر معنى ذلك الأخفش، ولا مانع من أن يرجع الضمير إلى القبلة المذكورة، أى: وإن كانت القبلة المتصفة بأنك كنت عليها لكبيرة إلا على الذين هداهم الله للإيمان، فانشرحت صدورهم لتصديقك، وقبلت ما جئت به عقولهم، وهذا الاستثناء مفرغ؛ لأن ما قبله فى قوة النفي، أى: أنها لا تخف ولا تسهل إلا على الذين هدى الله. وقوله: وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: اتفق العلماء على أنها نزلت فىمن مات وهو يصلى إلى بيت المقدس، ثم قال: فسُمى الصلاة إيمانا لاجتماعها على نية وقول وعمل؛ وقيل: المراد: المؤمنين على الإيمان عند تحويل القبلة، وعدم ارتيابهم كما ارتاب غيرهم. والأول يتعين القول به، والمصير إليه؛ لما سياتى من تفسيره صلى الله عليه وسلم للآية بذلك. والرؤوف: كثير الرأفة، وهى أشد من الرحمة.

قال أبو عمرو بن العلاء: الرأفة أكبر من الرحمة والمعنى متقارب. وقرأ أبو جعفر بن القعقاع «لرؤوف» بغير

(١). النساء: ٤١.

(٢). المائدة: ١١٧.

(٣). المجادلة: ٦.

(٤). آل عمران: ١٤٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٧٦

همز، وهى لغة بنى أسد، ومنه قول الوليد بن عتبة:

وشرّ الغالبيين (١) فلا تكنه يقاتل عمه الرؤوف الرحيم

وقد أخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن البراء أن النبى صلى الله عليه وسلم كان أول ما نزل المدينة نزل على أخواله من

الأنصار. و أنه صَلَّى إلى بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهرا، و كان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، و أن أول صلاة صلاها العصر، و صَلَّى معه قوم، فخرج رجل ممن كان صَلَّى معه فمرَّ على أهل المسجد و هم راعون فقال: أشهد بالله لقد صَلَّيت مع النبي صَلَّى الله عليه و سَلَّم قبل الكعبة، فداروا كما هم قبل البيت، و كانت اليهود قد أعجبهم إذ كان صَلَّى قبل بيت المقدس و أهل الكتاب، فلما ولى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك، و كان الذي مات على القبلة قبل أن تحوّل قبل البيت رجال، و قتلوا فلم ندر ما يقول فيهم، فأنزل الله: وَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ و له طرق آخر و ألفاظ متقاربة. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم و البيهقي عن ابن عباس قال: إن أول ما نسخ في القرآن القبلة. و أخرج ابن أبي شيبة، و أبو داود في ناسخه، و البيهقي في سننه عن ابن عباس: أن النبي صَلَّى الله عليه و سَلَّم كان يصلي بمكة نحو بيت المقدس و الكعبة بين يديه، و بعد ما تحوّل إلى المدينة ستة عشر شهرا، ثم صرفه إلى الكعبة. و في الباب أحاديث كثيرة بمضمون ما تقدّم، و كذلك وردت أحاديث في الوقت الذي نزل فيه استقبال القبلة، و في كيفية استدارة المصلين لما بلغهم ذلك، و قد كانوا في الصلاة فلا تطوّل بذكرها. و أخرج سعيد بن منصور، و أحمد، و النسائي، و الترمذى، و صححه، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و ابن حبان، و الإسماعيلي في صحيحه، و الحاكم و صححه، عن أبي سعيد عن النبي صَلَّى الله عليه و سَلَّم في قوله: وَ كَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسِيًّا قَالَ: عدلا. و أخرج ابن جرير عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى الله عليه و سَلَّم مثله. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس مثله. و أخرج أحمد، و البخارى، و الترمذى، و النسائي، و غيرههم عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم: «يدعى نوح يوم القيامة، فيقال له: هل بلغت؟ فيقول نعم، فيدعى قومه فيقال لهم: هل بلغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير، و ما أتانا من أحد، فيقال لنوح: من يشهد لك؟ فيقول: محمد و أمته» فذلك قوله وَ كَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسِيًّا قَالَ: الوسط العدل، فندعون؛ فتشهدون له بالبلاغ؛ و أشهد عليكم». و أخرج سعيد بن منصور و أحمد و النسائي و ابن ماجه عن أبي سعيد نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و ابن مردويه عن جابر عن النبي صَلَّى الله عليه و سَلَّم قال: «أنا و أمتى يوم القيامة على كوم مشرفين على الخلائق، ما من الناس أحد إلا و دّ أنه منّا، و ما من نبى كذّبه قومه إلا و نحن نشهد أنه بلغ رساله ربه». و أخرج ابن جرير عن أبي سعيد في قوله: وَ كَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسِيًّا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ بَانَ الرِّسَالِ قَدْ بَلَّغُوا وَ يَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا بما عملتم. و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن أنس قال: مروا بجنزة فأثنى

(١). في تفسير القرطبي ١/ ١٥٨: «و شرّ الظالمين».

فتح القدير، ج ١، ص: ١٧٧

عليها خيرا، فقال النبي صَلَّى الله عليه و سلم: «وجبت، وجبت، وجبت، و مروا بجنزة فأثنى عليها شرا، فقال النبي صَلَّى الله عليه و سلم: وجبت، وجبت، وجبت؛ فسأله عمر فقال: من أثنتم عليه خيرا وجبت له الجنة، و من أثنتم عليه شرا وجبت له النار؛ أنتم شهداء الله في الأرض، أنتم شهداء الله في الأرض، أنتم شهداء الله في الأرض» زاد الحكيم الترمذى ثم تلا رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم: وَ كَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسِيًّا الْآيَةَ. و في الباب أحاديث منها: عن جابر مرفوعا عند ابن المنذر و الحاكم و صححه، و منها عن عمر مرفوعا عند ابن أبي شيبة و أحمد و البخارى و الترمذى و النسائي، و منها عن أبي زهير الثقفى مرفوعا عند أحمد و ابن ماجه و الطبرانى و الدارقطنى فى الأفراد، و الحاكم فى المستدرک، و البيهقى فى السنن؛ و منها عن أبى هريرة مرفوعا عند ابن جرير و ابن أبي حاتم، و منها عن سلمة بن الأكوع مرفوعا عند ابن أبي شيبة و ابن جرير و الطبرانى. و أخرج ابن جرير عن عطاء فى قوله تعالى: وَ مَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا قَالَ: يعنى بيت المقدس إِلَّا لِنَعْلَمَ قَالَ: نبتليهم لنعلم من يسلم لأمره. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله:

إِلَّا لِنَعْلَمَ قَالَ: لَنَمِيزَ أَهْلَ الْيَقِينِ مِنْ أَهْلِ الشُّكِّ وَ إِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً يَعْنِي: تَحْوِيلُهَا، عَلَى أَهْلِ الشُّرْكِ وَ الرِّيبِ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ نَاسًا مِنْ أَسْلَمَ رَجَعُوا، فَقَالُوا: مَرَّةً هَاهُنَا، وَ مَرَّةً هَاهُنَا. وَ أَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ، وَ التِّرْمِذِيُّ، وَ ابْنَ جَرِيرٍ، وَ ابْنَ الْمُنْذِرِ، وَ ابْنَ حَبَانَ، وَ الطَّبْرَانِيَّ، وَ الْحَاكِمَ وَ صَحَّحَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا وَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ إِلَى الْقِبْلَةِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَكَيْفَ بِالَّذِينَ مَاتُوا وَ هُمْ يَصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّحَ إِيمَانَكُمْ وَ قَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ الْبَرَاءِ. وَ فِي الْبَابِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ، وَ آثَارٌ عَنِ السَّلَفِ.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٤٤ الى ١٤٧]

قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَ إِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَ مَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ (١٤٤) وَ لئنِ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَ مَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتِهِمْ وَ مَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَ لئنِ اتَّبَعَتْ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ (١٤٥) الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ وَ إِنْ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ (١٤٦) الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُتَمَرِّينَ (١٤٧)

قوله: قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: قَالَ الْعُلَمَاءُ: هَذِهِ الْآيَةُ مُقَدِّمَةٌ فِي النُّزُولِ عَلَى قَوْلِهِ: سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ، وَ مَعْنَى قَدْ: تَكَثِيرُ الرُّؤْيَى، كَمَا قَالَه صَاحِبُ الْكِشَافِ، وَ مَعْنَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ تَحَوُّلَ وَجْهِكَ إِلَى السَّمَاءِ، قَالَه قُطْرُبٌ. وَ قَالَ الزَّجَّاجُ: تَقَلُّبَ عَيْنَيْكَ فِي النَّظَرِ إِلَى السَّمَاءِ، وَ الْمَعْنَى مُتَقَارِبٌ. وَ قَوْلُهُ: فَلَنُوَلِّيَنَّكَ هُوَ إِمَّا مِنَ الْوَلَايَةِ: أَيْ فَلَنُعْطِيَنَّكَ ذَلِكَ. أَوْ مِنَ التَّوَلَّى: أَيْ فَلَنَجْعَلَنَّكَ مُتَوَلِّيًا إِلَى جِهَتِهَا، وَ هَذَا أَوْلَى لِقَوْلِهِ: فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ الْمُرَادُ بِالشُّطْرِ هُنَا: النَّاحِيَّةُ وَ الْجِهَةُ، وَ هُوَ مُنْتَصَبٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ، وَ مِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

فتح القدير، ج ١، ص: ١٧٨ أقول لأم زنباع أقيمي صدور العيس شطر بني تميم
و منه أيضا قول الآخر:

ألا من مبلغ عمرا رسولاو ما تغنى الرسالة شطر عمرو

و قد يراد بالشر النصف، و منه «الطهور شطر الإيمان»، و منه قول عنترة:

إني امرؤ من خير عبس منصبا شطري و أحمى سائري بالمنصل

قال ذلك؛ لأن أباه من سادات عبس و أمه أمه، و يرد بمعنى البعض مطلقا. و لا خلاف أن المراد بشر المسجد هنا: الكعبة. و قد حكى القرطبي الإجماع على أن استقبال عين الكعبة فرض على المعين، و على أن غير المعين يستقبل الناحية، و يستدل على ذلك بما يمكنه الاستدلال به، و الضمير في قوله: أَنَّهُ الْحَقُّ رَاجِعٌ إِلَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْكَلَامُ مِنَ التَّحَوُّلِ إِلَى جِهَةِ الْكَعْبَةِ، أَوْ لِكُونِهِمْ قَدْ عَلِمُوا مِنْ كِتَابِهِمْ أَوْ أَنْبِيَائِهِمْ أَنَّ النُّسْخَ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الشَّرِيعَةِ فَيَكُونُ ذَلِكَ مُوجِبًا عَلَيْهِمُ الدُّخُولَ فِي الْإِسْلَامِ وَ مُتَابِعَةً النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قَوْلُهُ: وَ مَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ قَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَاهُ. وَ قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَ حَمَزَةُ، وَ الْكَسَائِيُّ تَعْمَلُونَ: بِالْمِثَالِ الْفَوْقِيَّةِ؛ عَلَى مَخَاطَبَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَوْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، وَ قَرَأَ الْبَاقُونَ: بِالْيَاءِ التَّحْتِيَّةِ. وَ قَوْلُهُ: وَ لئنِ أَتَيْتَ هَذِهِ الْبَلَدَ هِيَ مَوْطِئَةٌ لِلْقَسَمِ، وَ التَّقْدِيرُ: وَ اللَّهُ لئنِ أَتَيْتَ؛ وَ قَوْلُهُ: مَا تَبِعُوا جَوَابُ الْقَسَمِ الْمَقْدَّرِ، قَالَ الْأَخْفَشُ وَ الْفَرَّاءُ: أُجِيبُ لئنِ: بِجَوَابِ لَوْ، لِأَنَّ الْمَعْنَى: وَ لَوْ أَتَيْتَ، وَ مِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَ لئنِ أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُصِيفًا لَظَلُّوا «١» أَيْ: وَ لَوْ أَرْسَلْنَا، وَ إِنَّمَا قَالَ هَكَذَا؛ لِأَنَّ لئنِ هِيَ ضِدُّ لَوْ، وَ ذَلِكَ أَنَّ الْأَوْلَى تَطْلُبُ فِي جَوَابِهَا الْمَضْيَ وَ الْوَقُوعَ، وَ لئنِ تَطْلُبُ فِي جَوَابِهَا الْإِسْتِقْبَالَ. وَ قَالَ سَيَبَوِيهَ: إِنْ مَعْنَى لئنِ يَخَالَفُ مَعْنَى لَوْ فَلَا تَدْخُلُ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، فَالْمَعْنَى: وَ لئنِ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ لَا

يتبعون قبلتك. قال سيويه: و معنى وَ لَيْنٌ أَرْسَلْنَا رِيحاً فَرَأَوْهُ مُصِيفاً: ليظللن، انتهى. و فى هذه الآية مبالغه عظيمه و هى متضمنه التسليه لرسول الله صلى الله عليه و سلم و ترويح خاطره، لأن هؤلاء لا تؤثر فيهم كل آيه، و لا يرجعون إلى الحق و إن جاءهم بكل برهان فضلا عن برهان واحد و ذلك أنهم لم يتركوا اتباع الحق لدليل عندهم أو لشبهه طرأت عليهم، حتى يوازنوا بين ما عندهم و ما جاء به الرسول صلى الله عليه و سلم و يقلعوا عن غوايتهم عند وضوح الحق، بل كان تركهم للحق تمرّدا و عنادا، مع علمهم بأنهم ليسوا على شىء، و من كان هكذا فهو لا ينتفع بالبرهان أبدا. و قوله: وَ مَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبَلْتَهُمْ هَذَا الْإِخْبَارِ مِمَّنْ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى النَّهْيِ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أى: لا تتبع يا محمد قبلتهم، و يمكن أن يكون على ظاهره دفعا لأطماع أهل الكتاب، و قطعا لما يرجونه من رجوعه صلى الله عليه و سلم إلى القبلة التى كان عليها. و قوله: وَ مَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبَلَةٍ بَعْضٍ فِيهِ إِخْبَارٌ بِأَنَّ الْيَهُودَ وَ النَّصَارَى مَعَ حِرْصِهِمْ عَلَى مَتَابَعَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا عِنْدَهُمْ مُخْتَلِفُونَ فِي دِينِهِمْ حَتَّى فِي هَذَا الْحُكْمِ الْخَاصِّ الَّذِي قَضَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى رَسُولِهِ، فَإِنَّ بَعْضَهُمْ لَا يَتَابِعُ الْآخَرَ فِي اسْتِقْبَالِ قِبَلَتِهِ. قال فى الكشاف: و ذلك أن اليهود تستقبل بيت المقدس و النصارى تستقبل مطلع الشمس. انتهى. و قوله: وَ لَيْنٌ أَتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فيه

(١). الروم: ٥١.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٧٩

من التهديد العظيم و الزجر البليغ ما تقشعر له الجلود و ترجف منه الأفئدة، و إذا كان الميل إلى أهوية المخالفين لهذه الشريعة الغراء و الملة الشريفة من رسول الله صلى الله عليه و سلم الذى هو سيد ولد آدم يوجب عليه أن يكون و حاشاه من الظالمين، فما ظنك بغيره من أمته، و قد صان الله هذه الفرقة الإسلامية بعد ثبوت قدم الإسلام و ارتفاع مناره عن أن يميلوا إلى شىء من هوى أهل الكتاب، و لم تبق إلا دسيسه شيطانية و وسيلة طاغوتية، و هى ميل بعض من تحمل حجج الله إلى هوى بعض طوائف المبتدعة، لما يرجوه من الحطام العاجل من أيديهم أو الجاه لديهم إن كان لهم فى الناس دولة، أو كانوا من ذوى الصولة، و هذا الميل ليس بدون ذلك الميل، بل اتباع أهوية المبتدعة تشبه اتباع أهوية أهل الكتاب، كما يشبه الماء الماء، و البيضة البيضة، و التمرة التمرة؛ و قد تكون مفسدة اتباع أهوية المبتدعة أشد على هذه الملة من مفسدة اتباع أهوية أهل الملل، فإن المبتدعة ينتمون إلى الإسلام، و يظهرون للناس أنهم ينصرون الدين و يتبعون أحسنه، و هم على العكس من ذلك الضد لما هنالك، فلا يزالون ينقلون من يميل إلى أهويتهم من بدعة إلى بدعة و يدفعونه من شناعة إلى شناعة، حتى يسلخوه من الدين و يخرجونه منه، و هو يظن أنه منه فى الصميم، و أن الصراط الذى هو عليه هو الصراط المستقيم، هذا إن كان فى عداد المقصرين، و من جملة الجاهلين؛ و إن كان من أهل العلم و الفهم المميزين بين الحق و الباطل كان فى اتباعه لأهويتهم ممن أضله الله على علم و ختم على قلبه، و صار نقمة على عباد الله و مصيبة صلبها الله على المقصرين، لأنهم يعتقدون أنه فى علمه و فهمه لا يميل إلا إلى حق، و لا يتبع إلا الصواب، فيضلون بضلاله، فيكون عليه إثم و إثم من اقتدى به إلى يوم القيامة، نساء الله اللطف و السلامة و الهداية و قوله: الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ قِيلَ: الضمير لمحمد صلى الله عليه و سلم، أى: يعرفون نبوته. روى ذلك عن مجاهد و قتادة و طائفة من أهل العلم؛ و قيل: يعرفون تحويل القبلة عن بيت المقدس إلى الكعبة بالطريق التى قدّمنا ذكرها، و به قال جماعة من المفسرين، و رجع صاحب الكشاف الأول. و عندى أن الراجح الآخر، يدل عليه السياق الذى سيقته له هذه الآيات. و قوله: لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ هُوَ عِنْدَ أَهْلِ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ: نبوة محمد صلى الله عليه و سلم، و عند أهل القول الثانى: استقبال الكعبة. و قوله: الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ الْحَقُّ الْأَوَّلُ، و يحتمل أن يراد به جنس الحق؛ على أنه خبر مبتدأ محذوف، أو مبتدأ و خبره قوله: مِنْ رَبِّكَ أى: الحق: هو الذى من ربك لا- من غيره. و قرأ على بن أبى طالب: الحق، بالنصب على أنه بدل

من الأول، أو منصوب على الإغراء، أى: الزم الحق. وقوله: فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُؤْمِرِينَ خطاب للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، و الامتراء:

الشك، نهاه الله سبحانه عن الشك في كونه من ربه، أو في كون كتمانهم الحق مع علمهم، و على الأول هو تعريض للأمة، أى: لا يكن أحد من أمته من الممترين، لأنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يشك في كون ذلك هو الحق من الله سبحانه.

وقد أخرج ابن ماجه عن البراء قال: صلينا مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهرا، و صرفت القبلة إلى الكعبة بعد دخوله إلى المدينة بشهرين، و كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا صَلَّى إلى بيت المقدس أكثر تقلب وجهه في السماء، و علم الله من قلب نبيه أنه يهوى الكعبة، فصعد جبريل فجعل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فتح القدير، ج ١، ص: ١٨٠

يتبعه بصره و هو يصعد بين السماء و الأرض ينظر ما يأتيه به، فأنزل الله: قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ الْآيَةَ، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يا جبريل! كيف حالنا في صلاتنا إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله:

وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِي مِنْ حَدِيثٍ مُعَاذٍ مُخْتَصِرًا لَكِنَّهُ قَالَ: سَبْعَةٌ عَشْرَ شَهْرًا.

و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبي شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الطبراني في الكبير، و الحاكم و صححه عن عبد الله بن عمرو في قوله تعالى: فَلَنَوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا قَالَ: قبله إبراهيم نحو الميزاب.

و أخرج عبد بن حميد، و أبو داود في ناسخه، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن البراء في قوله: قَوْلٌ وَجْهِكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ قَالَ: قبله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الحاكم و صححه، و البيهقي في سننه عن علي

مثله. و أخرج أبو داود في ناسخه، و ابن جرير و البيهقي عن ابن عباس قال: شَطْرُهُ نَحْوَهُ. و أخرج البيهقي عن مجاهد مثله. و أخرج ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير عن أبي العالية قال: شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ تَلْقَاءَهُ. و أخرج ابن جرير عن ابن

عباس قال: البيت كله قبله، و قبله البيت الباب. و أخرج البيهقي في سننه عنه مرفوعا قال: البيت قبله لأهل المسجد، و المسجد قبله لأهل الحرم، و الحرم قبله لأهل الأرض في مشارقها و مغاربها من أمتي. و أخرج ابن جرير عن السدي في قوله: وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا

الْكِتَابَ قَالَ: أنزل ذلك في اليهود. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ قَالَ: يعنى بذلك القبلة. و أخرج أبو داود في ناسخه و ابن جرير عن أبي العالية نحوه. و أخرج ابن جرير عن السدي في قوله: وَ مَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعِ قِبْلَةَ بَعْضٍ

يقول: ما اليهود بتابعي قبله النصراني، و لا النصراني بتابعي قبله اليهود. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن قتادة في قوله: الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ قَالَ: اليهود و النصراني يعرفونه قال: يعرفون رسول الله في كتابهم كما

يعرفون أبناءهم و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عنه في قوله: يَعْرِفُونَهُ أَيْ: يعرفون أن البيت الحرام هو القبلة. و أخرج ابن جرير عن الربيع مثله. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد في قوله: وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ قَالَ:

يكتُمون محمدا و هم يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة و الإنجيل. و أخرج أبو داود في ناسخه و ابن جرير عن أبي العالية قال: قال الله لنبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُؤْمِرِينَ يقول:

لا تكونن في شك يا محمد أن الكعبة هي قبلتك، و كانت قبله الأنبياء من قبلك.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٨١

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٤٨ الى ١٥٢]

وَ لِكُلِّ وَجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّيُّهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٤٨) وَ مِنْ حَيْثُ

خَرَجَتْ فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (١٤٩) وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاحْشَوْنِي وَاللَّيْمَةَ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٥٠) كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (١٥١) فَادْكُرُونِي أذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ (١٥٢)

قوله: وَ لِكُلِّ بِحذف المضاف إليه لدلالة التنوين عليه، أى: لكل أهل دين وجهه، و الوجهه فعله من المواجهه و فى معناها: الوجهه و الوجه، و المراد: القبلة، أى: أنهم لا يتبعون قبلك و أنت لا تتبع قبلتهم وَ لِكُلِّ وَجْهَةً إما بحق و إما باطل، و الضمير فى قوله: هُوَ مُؤَلِّيْهَا راجع إلى لفظ كل. و الهاء فى قوله: مُؤَلِّيْهَا هى المفعول الأول، و المفعول الثانى: محذوف، أى: موليتها وجهه. و المعنى: أن لكل صاحب ملة قبله صاحب القبلة موليتها وجهه، أو لكل منكم يا أمه محمد! قبله يصلى إليها من شرق أو غرب أو جنوب أو شمال إذا كان الخطاب للمسلمين، و يحتمل أن يكون الضمير لله سبحانه و إن لم يجر له ذكر، إذ هو معلوم أن الله فاعل ذلك، و المعنى: أن لكل صاحب ملة قبله الله موليتها إياه. و حكى الطبرى أن قوما قرءوا: وَ لِكُلِّ وَجْهَةً بِالْإِضَافَةِ، و نسب هذه القراءة أبو عمرو الدانى إلى ابن عباس. قال فى الكشاف: و المعنى: و كل وجهه الله موليتها فزيدت اللام لتقدم المفعول، كقولك: لزيد ضربت، و لزيد أبوه ضاربه. انتهى. و قرأ ابن عباس و ابن عامر: مولأها على ما لم يسم فاعله. قال الزجاج: و الضمير على هذه القراءة لواحد، أى: و لكل واحد من الناس قبله الواحد مولاها، أى: مصروف إليها. و قوله:

فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَى: إلى الخيرات؛ على الحذف و الإيصال، أى: بادروا إلى ما أمركم الله من استقبال البيت الحرام كما يفيد السياق، و إن كان ظاهره الأمر بالاستباق إلى كل ما يصدق عليه أنه خير، كما يفيد العموم المستفاد من تعريف الخيرات؛ و المراد من الاستباق إلى الاستقبال: الاستباق إلى الصلاة فى أول وقتها.

و معنى قوله: أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ أَى: فى أى جهة من الجهات المختلفة تكونوا يأتى بكم الله للجزاء يوم القيامة، أو يجعلكم جميعا، و يجعل صلاتكم فى الجهات المختلفة كأنها إلى جهة واحدة، و قوله: وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ كَرَّرَ سَبْحَانَهُ هَذَا لتأكيد الأمر باستقبال الكعبة، و للاهتمام به، لأن موضع التحويل كان معتنى به فى نفوسهم؛ و قيل: وجه التكرير: أن النسخ من مظان الفتنة و مواطن الشبهة، فإذا سمعوه مرة بعد أخرى ثبتوا و اندفع ما يختلج فى صدورهم؛ و قيل: إنه كرر هذا الحكم لتعدد علله، فإنه سبحانه ذكر للتحويل ثلاث علل: الأولى: ابتغاء مرضاته، و الثانية: جرى العادة الإلهية أن يولى كل أهل ملة و صاحب دعوة جهة يستقل بها، و الثالثة: دفع حجج المخالفين فقرن بكل علة معلولها؛ و قيل: أراد بالأول: و وجهك شطر الكعبة إذا صليت تلقاءها، ثم قال: و حيثما كنتم معاشر المسلمين فى سائر المساجد بالمدينة و غيرها؛ فولوا وجوهكم شطره؛ ثم قال: وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ يعنى وجوب الاستقبال فى الأسفار، فكان هذا أمرا بالتوجه إلى الكعبة فى جميع المواطن من نواحي الأرض. و قوله: لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ قِيلَ:

معناه: لئلا يكون لليهود عليكم حجة؛ إلا للمعاندين منهم القائلين ما ترك قبلتنا إلى الكعبة إلا ميلا إلى دين قوم، فعلى هذا: المراد بالذين ظلموا: المعاندون من أهل الكتاب؛ و قيل: هم مشركو العرب، و حجتهم:

قولهم: راجعت قبلتنا؛ و قيل معناه: لئلا يكون للناس عليكم حجة لئلا يقولوا لكم: قد أمرتم باستقبال الكعبة و لستم ترونها. و قال أبو عبيدة: إِنَّ إِيَّاهُنَا بِمَعْنَى الْوَاوِ: أَى و الذين ظلموا فهو استثناء بمعنى الواو، و منه

فتح القدير، ج ١، ص: ١٨٢

قول الشاعر:

ما بالمدينة دار غير واحدة دار الخليفة إلا دار مروانا

كأنه قال: إلا دار الخليفة و دار مروان؛ و أبطل الزجاج هذا القول و قال: إنه استثناء منقطع، أى: لكن الذين ظلموا منهم فإنهم يحتجون، و معناه: إلا من ظلم باحتجائه فيما قد وضع له كما تقول: مالك على حجة إلا أن تظلمنى، أى: مالك على حجة البتة و لكنك تظلمنى؛ و سُمى ظلمه: حجة لأن المحتج بها سماه حجة و إن كانت داحضة. و قال قطرب: يجوز أن يكون المعنى: لئلا يكون للناس عليكم حجة إلا- على الذين ظلموا، فالذين: بدل من الكاف و الميم فى عليكم. و رجح ابن جرير الطبرى أن الاستثناء متصل، و قال:

نفى الله أن يكون لأحد حجة على النبي صلى الله عليه و سلم و أصحابه فى استقبالهم الكعبة؛ و المعنى: لا حجة لأحد عليكم؛ إلا الحجة الداحضة حيث قالوا: ما ولاهم، و قالوا: إن محمدا تحير فى دينه. و ما توجه إلى قبلتنا إلا أنا أهدي منه. و غير ذلك من الأقوال التى لم تتبع إلا من عابد وثن أو من يهودى أو منافق. قال: و الحجة: بمعنى:

المحاجة التى هى المخاصمة و المجادلة، و سماها تعالى: حجة، و حكم بفسادها حيث كانت من ظالم. و رجح ابن عطية أن الاستثناء منقطع كما قال الزجاج. قال القرطبي: و هذا على أن يكون المراد بالناس: اليهود، ثم استثنى كفار العرب كأنه قال: لكن الذين ظلموا فى قولهم: رجع محمد إلى قبلتنا و سيرجع إلى ديننا كله.

و قوله: فَلَا تَخْشَوْهُمْ يَرِيدُ النَّاسَ، أى: لا تخافوا مطاعنهم؛ فإنها داحضة باطلة لا تضركم. و قوله:

وَأَلَيْتُمْ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ مَعْطُوفٌ عَلَى لَيْتًا يَكُونُ أَيْ: و لأن أنتم، قاله الأخفش؛ و قيل: هو مقطوع عما قبله فى موضع رفع بالابتداء، و الخبر مضمرة، و التقدير: و لأتم نعمتى عليكم عزفتكم قبلى، قاله الزجاج؛ و قيل: معطوف على علة مقدره، كأنه قيل: و اخشوني لأوفقكم، و لأتم نعمتى عليكم. و إتمام النعمة: الهداية إلى القبلة؛ و قيل: دخول الجنة. و قوله: كَمَا أَرْسَلْنَا الْكَافِ فِي مَوْضِعٍ نَصَبَ عَلَى النَّعْتِ لِمَصْدَرٍ مَحذُوفٍ. و المعنى: و لأتم نعمتى عليكم إتماما مثل ما أرسلنا، قاله الفراء، و رجحه ابن عطية.

و قيل: الكاف فى موضع نصب على الحال؛ و المعنى: و لأتم نعمتى عليكم فى هذه الحال، و التشبيه واقع على أن النعمة فى القبلة كالنعمه فى الرسالة. و قيل: معنى الكلام على التقديم و التأخير، أى: فاذكرونى كما أرسلنا، قاله الزجاج. و قوله: فَادْكُرُونِي أَدْكُرْكُمْ أَمْرٌ وَ جَوَابُهُ، و فيه معنى المجازاة. قال سعيد بن جبيرة:

و معنى الآية: اذكرونى بالطاعة أذكركم بالثواب و المغفرة، حكاه عنه القرطبي فى تفسيره، و أخرجه عنه عبد ابن حميد، و ابن جرير، و قد روى نحوه مرفوعا كما سيأتى. و قوله: وَ أَشْكُرُوا لِي قَالَ الْفَرَّاءُ: شَكَرَ لَكَ وَ شَكَرْتَ لَكَ. و الشكر: معرفة الإحسان و التحدث به، و أصله فى اللغة: الظهور. و قد تقدم الكلام فيه. و قوله: وَ لَا تَكْفُرُونَ نَهْيٌ؛ و لذلك حذف نون الجماعة، و هذه الموجودة فى الفعل هى نون المتكلم، و حذف الياء لأنها رأس آية، و إثباتها حسن فى غير القرآن. و الكفر هنا: ستر النعمة لا التكذيب، و قد تقدم الكلام فيه.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لِكُلِّ وَجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيُّهَا قَالَ: يعنى

فتح القدير، ج ١، ص: ١٨٣

بذلك: أهل الأديان، يقول: لكل قبله يرضونها. و أخرج ابن أبى حاتم عنه أنه قال فى تفسير هذه الآية:

صَلُّوا نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدَسِ مَرَّةً، وَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ مَرَّةً أُخْرَى. و أخرج أبو داود فى ناسخه عن قتادة نحوه. و أخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله: فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ يَقُولُ: لَا تَغْلِبَنَّ عَلَى قِبَلْتِكُمْ. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد فى قوله: فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ قَالَ: الأفعال الصالحة. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ يَقُولُ: فسارعوا فى الخيرات أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا قَالَ:

يوم القيامة. و أخرج ابن جرير من طريق السدى عن ابن عباس و ابن مسعود و ناس من الصحابة قال: لما صرف النبي صلى الله

عليه و سلم نحو الكعبة بعد صلاته إلى بيت المقدس قال المشركون من أهل مكة: تحير على محمد دينه، فتوجه بقبلته إليكم؛ و علم أنكم أهدى منه سيلا؛ و يوشك أن يدخل في دينكم، فأنزل الله: لئلا يكون للناس عليكم حجة إلا الذين ظلموا منهم فلا تخشوهم و اخشوني و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة في قوله: لئلا يكون للناس عليكم حجة قال: يعني بذلك أهل الكتاب؛ حين صرف نبي الله إلى الكعبة، قالوا: اشتاق الرجل إلى بيت أبيه و دين قومه. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد قال:

حجتهم: قولهم: قد أحب قبلتنا. و أخرج أبو داود في ناسخه، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة و مجاهد في قوله: إلا الذين ظلموا منهم قال: الذين ظلموا منهم: مشركو قريش؛ أنهم سيحتجون بذلك عليهم، و احتجوا على نبي الله بانصرافه إلى البيت الحرام و قالوا: سيرجع إلى ديننا كما رجع إلى قبلتنا، فأنزل الله في ذلك كله: يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر و الصلاة إن الله مع الصابرين و أخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالية في قوله: كما أرسلنا فيكم رسولا منكم يعني محمدا صلى الله عليه و سلم. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر عن مجاهد في قوله: كما أرسلنا فيكم رسولا منكم يقول: كما فعلت فاذكروني. و أخرج أبو الشيخ و الديلمي من طريق جوير عن الضحاك عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فاذكروني أذكركم يقول: اذكروني يا معشر العباد بطاعتي؛ أذكركم بمغفرتي. و أخرج الديلمي و ابن عساكر مثله مرفوعا من حديث أبي هند الداري و زاد: فمن ذكرني و هو مطيع فحق علي أن أذكره بمغفرتي، و من ذكرني و هو لى عاص فحق علي أن أذكره بمقت. و أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس: يقول الله: ذكرى لكم خير من ذكركم لى. و قد ورد في فضل ذكر الله على الإطلاق و فضل الشكر أحاديث كثيرة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٥٣ الى ١٥٧]

يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر و الصلاة إن الله مع الصابرين (١٥٣) و لا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء و لكن لا تشعرون (١٥٤) و لنبلونكم بشيء من الخوف و الجوع و نقص من الأموال و الأنفس و الثمرات و بشر الصابرين (١٥٥) الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله و إنا إليه راجعون (١٥٦) أولئك عليهم صلات من ربهم و رحمته و أولئك هم المتهتدون (١٥٧)

لما فرغ سبحانه من إرشاد عباده إلى ذكره و شكره، عقب ذلك بإرشادهم إلى الاستعانة بالصبر و الصلاة، فإن من جمع بين ذكر الله و شكره، و استعان بالصبر و الصلاة على تأديته ما أمر الله به، و دفع ما يرد عليه من

فتح القدير، ج ١، ص: ١٨٤

المحن فقد هدى إلى الصواب و وفق إلى الخير، و إن هذه المعية التي أوضحها الله بقوله: إن الله مع الصابرين فيها أعظم ترغيب لعباده سبحانه إلى لزوم الصبر على ما ينوب من الخطوب. فمن كان الله معه لم يخش من الأهوال و إن كانت كالجبال. و أموات و أحياء مرتفعان على أنهما خبران لمحدوفين، أى: لا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله هم أموات بل هم أحياء، و لكن لا تشعرون بهذه الحياة عند مشاهدتكم لأبدانهم بعد سلب أرواحهم، لأنكم تحكمون عليها بالموت في ظاهر الأمر، بحسب ما يبلغ إليه علمكم الذى هو بالنسبة إلى علم الله كما يأخذ الطائر فى منقاره من ماء البحر، و ليسوا كذلك فى الواقع، بل هم أحياء فى البرزخ. و فى الآية دليل على ثبوت عذاب القبر، و لا اعتداد بخلاف من خالف فى ذلك، فقد تواترت به الأحاديث الصحيحة و دلت عليه الآيات القرآنية، و مثل هذه الآية قوله تعالى: و لا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يُرزقون (١). و البلاء أصله: المحنة، و معنى نبلوكم: نمتحنكم لنختبركم هل تصبرون على القضاء أم لا؟ و تنكير شيء: للتقليل، أى:

بشيء قليل من هذه الأمور. وقرأ الضحّاك بأشياء. و المراد بالخوف: ما يحصل لمن يخشى من نزول ضرر به من عدوّ أو غيره. و بالجوع: المجاعة التي تحصل عند الجذب و القحط. و بنقص الأموال: ما يحدث فيها بسبب الجوائح و ما أوجبه الله فيها من الزكاة و نحوها. و بنقص الأنفس: الموت و القتل في الجهاد. و بنقص الثمرات: ما يصيبها من الآفات، و هو من عطف الخاص على العام لشمول الأموال للثمرات و غيرها- و قيل: المراد بنقص الثمرات: موت الأولاد. و قوله: وَ بَشِّرِ الصَّابِرِينَ أمر لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو لكل من يقدر على التبشير. و قد تقدّم معنى البشارة. و الصبر أصله الحبس، و وصفهم بأنهم المسترجعون عند المصيبة، لأن ذلك تسليم و رضا. و المصيبة: واحدة المصائب، و هي: النكبة التي يتأذى بها الإنسان و إن صغرت. و قوله: إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ فيه بيان أن هذه الكلمات ملجأ للمصابين و عصمة للممتحنين، فإنها جامعة بين الإقرار بالعبودية لله، و الاعتراف بالبعث و النشور. و معنى الصلوات هنا: المغفرة و الثناء الحسن، قاله الزجاج. و على هذا فذكر الرحمة لقصد التأكيد.

و قال في الكشاف: الصلاة: الرحمة و التعطف، فوضعت موضع الرأفة، و جمع بينها و بين الرحمة كقوله: رأفة و رحمة لَرُؤْفٍ رَحِيمٍ و المعنى: عليهم رأفة بعد رأفة و رحمة بعد رحمة. انتهى. و قيل المراد بالرحمة: كشف الكربة و قضاء الحاجة. و الْمُهْتَدُونَ قد تقدّم معناه، و إنما وصفوا هنا بذلك لكونهم فعلوا ما فيه الوصول إلى طريق الصواب من الاسترجاع و التسليم.

و أخرج الحاكم و البيهقي في الدلائل عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال: غشى على عبد الرحمن بن عوف في وجعه غشية ظنوا أنه قد فاضت نفسه فيها، حتى قاموا من عنده و جلّوه ثوبا، و خرجت أم كلثوم بنت عقبة امرأته إلى المسجد تستعين بما أمرت به من الصبر و الصلاة، فلبثوا ساعة و هو في غشيته ثم أفاق.

و أخرج ابن منده في المعرفة عن ابن عباس قال: قتل عمير بن الحمام بيد، و فيه و في غيره نزلت: وَ لَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ الْآيَةُ. و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة قال: فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، فِي قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ. و قد وردت أحاديث أن أرواح الشهداء في أجواف طيور خضر تأكل من

(١). آل عمران: ١٦٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٨٥

ثمار الجنة. فمنها عن كعب بن مالك مرفوعا عند أحمد و الترمذي و صححه و النسائي و ابن ماجه. و روى أن أرواح الشهداء تكون على صور طيور بيض، كما أخرجه عبد الرزاق عن قتادة قال: بلغنا، فذكر ذلك.

و أخرجه عبد بن حميد، و ابن جرير عنه أيضا بنحوه، و روى أنها على صور طيور خضر، كما أخرجه ابن أبي حاتم و البيهقي في شعب الإيمان عن أبي العالية. و أخرجه ابن أبي شيبة في البعث و النشور عن كعب. و أخرجه هناد بن السري عن هذيل. و أخرجه عنه عبد الرزاق في المصنف عن عبد الله بن كعب بن مالك مرفوعا.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن عطاء في قوله: وَ لَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَ الْجُوعِ قال:

هم أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم و الطبراني، و البيهقي في شعب الإيمان، عن ابن عباس في قوله: وَ لَنَبْلُوَنَّكُمْ الْآيَةَ، قال: أخبر الله المؤمنين أن الدنيا دار بلاء و أنه مبتليهم فيها، و أمرهم بالصبر و بشرهم فقال: وَ بَشِّرِ الصَّابِرِينَ و أخبر أن المؤمن إذا سلم لأمر الله و رجع و استرجع عند المصيبة كتب الله له ثلاث خصال من الخير: الصلاة من الله، و الرحمة، و تحقيق سبيل الهدى. و قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «من استرجع عند المصيبة جبر الله

مصيبيته، و أحسن عقباه، و جعل له خلفا صالحا يرصاه». و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن رجاء بن حيوة في قوله:

وَ نَقِصَ مِنَ الثَّمَرَاتِ قَالَ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا تَحْمَلُ النَّخْلَةَ فِيهِ إِلَّا تَمْرَةٌ. و أخرج الطبراني و ابن مردويه عن ابن عباس قال: قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ «أَعْطَيْتُ أُمَّتِي شَيْئًا لَمْ يُعْطَهُ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَمِ أَنْ يَقُولُوا عِنْدَ الْمَصِيبَةِ: إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ» و قد ورد في فضل الاسترجاع عند المصيبة أحاديث كثيرة.

[سورة البقرة (٢): آية ١٥٨]

إِنَّ الصِّفَا وَ الْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَيَّجَ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَ مَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ (١٥٨)

أصل الصِّفَا في اللغة: الحجر الأملس، و هو هنا علم لجبل من جبال مكة معروف، و كذلك المَرْوَةَ علم لجبل بمكة معروف، و أصلها في اللغة: واحدة المرو، و هي الحجارة الصغار التي فيها لين. و قيل: التي فيها صلابه، و قيل: تعم الجميع. قال أبو ذؤيب: حَتَّى كَأَنِّي لِلْحَوَادِثِ مَرْوَةٌ بِصِفَا الْمَشْقَرِ كُلِّ يَوْمٍ تَقْرَعُ

و قيل: إنها الحجارة البيض البراقه، و قيل: إنها الحجارة السود. و الشعائر جمع شعيرة، و هي العلامة، أى: من أعلام مناسكه. و المراد بها مواضع العبادة التي أشعرها الله إعلاما للناس من الموقف و السعى و المنحر، و منه: إشعار الهدى، أى: إعلامه بغرز حديده في سنامه، و منه قول الكميت:

نَقَلْتُهُمْ جِيلاً فَجِيلاً تَرَاهُمْ شَعَائِرَ قِرْبَانَ بِهِمْ يَتَقَرَّبُ

وَ حَيَّجَ الْبَيْتَ فِي اللَّغَةِ: قَصَدَهُ، وَ مِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

فَأَشْهَدُ مِنْ عَوْفٍ حُلُولًا كَثِيرَةً يَحْجُونَ سَبَّ الزَّبْرِقَانَ الْمَرْعَفَا

فتح القدير، ج ١، ص: ١٨٦

و السب: العمامة. و في الشرع: الإتيان بمناسك الحج التي شرعها الله سبحانه. و العمرة في اللغة:

الزيارة. و في الشرع: الإتيان بالنسك المعروف على الصفة الثابتة. و الجناح: أصله من الجنوح، و هو الميل، و منه الجوانح لاعوجاجها. و قوله: يَطَّوَّفُ أصله يتطوف؛ فأدغم. و قرئ: أَنْ يَطَّوَّفَ وَ رَفَعَ الْجَنَاحَ يَدِلُّ عَلَى عَدَمِ الْوُجُوبِ، وَ بِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَ أَصْحَابُهُ وَ الثَّوْرِيُّ. وَ حَكَى الزَّمْخَشَرِيُّ فِي الْكَشَافِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ يَقُولُ: إِنَّهُ وَاجِبٌ وَ لَيْسَ بِرُكْنٍ وَ عَلَى تَارِكِهِ دَمٌ. وَ قَدْ ذَهَبَ إِلَى عَدَمِ الْوُجُوبِ ابْنُ عَبَّاسٍ وَ ابْنُ الزَّبِيرِ وَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَ ابْنُ سِيرِينَ. وَ مِمَّا يَقْوَى دَلَالَةُ هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى عَدَمِ الْوُجُوبِ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي آخِرِ الْآيَةِ: وَ مَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ وَ ذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنَّ السَّعْيَ وَاجِبٌ وَ نَسَكَ مِنْ جَمَلَةِ الْمَنَاسِكِ، وَ اسْتَدَلُّوا بِمَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ وَ غَيْرُهُمَا عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ عَرُودَ قَالَ لَهَا: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ: إِنَّ الصِّفَا وَ الْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَيَّجَ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا فَمَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ جَنَاحًا أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: بَشَسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنَّهَا لَوْ كَانَتْ عَلَى مَا أَوْلَتْهَا كَانَتْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا، وَ لَكِنَّا إِنَّمَا أَنْزَلْنَا أَنْ الْأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ يَسْلَمُوا كَانُوا يَهْلُونَ لِمَنَاةَ الطَّاعِيَةَ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا، وَ كَانَ مِنْ أَهْلِهَا يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطَّوَّفَ بِالصِّفَا وَ الْمَرْوَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: إِنَّ الصِّفَا وَ الْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ الْآيَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ قَدْ بَيَّنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ الطَّوَّافَ بِهِمَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَدْعَ الطَّوَّافَ بِهِمَا. وَ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ وَ غَيْرُهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: لِعَمْرَى مَا أَتَمَّ اللَّهُ حَجَّ مَنْ لَمْ يَسْعَ بَيْنَ الصِّفَا وَ الْمَرْوَةَ وَ لَا عَمْرَتَهُ، لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ: إِنَّ الصِّفَا وَ الْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ وَ أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّ

اللّه كتب عليكم السيّعي فاسعوا». و أخرج أحمد في مسنده، و الشافعي، و ابن المنذر، و ابن قانع، و البيهقي عن حبيبة بنت أبي تجراء قالت: «رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يطوف بين الصفا و المروة و الناس بين يديه، و هو وراءهم يسعى، حتى أرى ركبته من شدة السعي، يدور به إزاره و هو يقول: «اسعوا فإن الله عزّ و جلّ كتب عليكم السيّعي» و هو في مسند أحمد من طريق شيخه عبد الله بن المؤمل عن عطاء ابن أبي رباح عن صفيّة بنت شيبة عنها، و رواه من طريق أخرى عن عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن واصل مولى أبي عيينة عن موسى بن عبيدة عن صفيّة بنت شيبة أن امرأة أخبرتها فذكرته. و يؤيد ذلك حديث: «خذوا عنّي مناسككم».

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٥٩ الى ١٦٣]

إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَ الْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَ يَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ (١٥٩) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَ أَصْلَحُوا وَ بَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَ أَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١٦٠) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ مَاتُوا وَ هُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَةِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ (١٦١) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَ لَا هُمْ يُنظَرُونَ (١٦٢) وَ إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ (١٦٣)

و قوله: إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ إِلَى آخر الآية، فيه الإخبار بأن الذي يكتم ذلك ملعون، و اختلفوا

فتح القدير، ج ١، ص: ١٨٧

من المراد بذلك؟ فقيل: أحبار اليهود و رهبان النصارى الذين كتموا أمر محمد صلى الله عليه و سلم؛ و قيل: كل من كتم الحق و ترك بيان ما أوجب الله بيانه، و هو الراجح، لأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما تقرر في الأصول، فعلى فرض أن سبب النزول ما وقع من اليهود و النصارى من الكتم فلا ينافى ذلك تناول هذه الآية كل من كتم الحق. و في هذه الآية من الوعيد الشديد ما لا يقادر قدره، فإن من لعنه الله، و لعنه كل من يتأتى منه اللعن من عباده، قد بلغ من الشقاوة و الخسران إلى الغاية التي لا تلحق، و لا يدرك كنهها. و في قوله:

مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَ الْهُدَىٰ دليلاً على أنه يجوز كتم غير ذلك، كما قال أبو هريرة: «حفظت عن رسول الله صلى الله عليه و سلم وعاءين: أما أحدهما فبثته، و أما الآخر فلو بثته قطع هذا البلعوم» أخرجه البخارى. و الضمير في قوله: مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ راجع إلى ما أنزلنا. و الكتاب: اسم جنس، و تعريفه يفيد شموله لجميع الكتب؛ و قيل: المراد به: التوراة. و اللعن: الإبعاد و الطرد. و المراد بقوله: اللَّاعِنُونَ الملائكة و المؤمنون، قاله الزجاج و غيره، و رجحه ابن عطية؛ و قيل: كل من يتأتى منه اللعن، فيدخل في ذلك الجن؛ و قيل:

هم الحشرات و البهائم. و قوله: إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا إلخ، فيه استثناء التائبين و المصلحين لما فسد من أعمالهم، و المبينين للناس ما بينه الله في كتبه و على ألسن رسله. و قوله: وَ مَاتُوا وَ هُمْ كُفَّارٌ هذه الجملة حالية، و قد استدلت بذلك على أنه لا يجوز لعن كافر معين، لأن حاله عند الوفاة لا يعلم، و لا ينافى ذلك ما ثبت عنه صلى الله عليه و سلم من لعنه لقوم من الكفار بأعيانهم، لأنه يعلم بالوحى ما لا نعلم؛ و قيل: يجوز لعنه عملاً بظاهر الحال كما يجوز قتاله. و قوله: أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ إلخ، استدلت به على جواز لعن الكفار على العموم. قال القرطبي: و لا خلاف في ذلك. قال: و ليس لعن الكافر بطريق الزجر له عن الكفر، بل هو جزء على الكفر و إظهار قبح كفره سواء كان الكافر عاقلاً أو مجنوناً. و قال قوم من السلف: لا فائدة في لعن من جنّ أو مات منهم لا بطريق الجزاء و لا بطريق الزجر. قال: و يدل على هذا القول: أن الآية دالة على الإخبار عن الله و الملائكة و الناس بلعنهم لا على الأمر به. قال ابن العربي: إن لعن العاصي المعين لا يجوز باتفاق، لما روى «أن النبي صلى الله عليه و سلم أتى بشارب خمر مراراً،

فقال بعض من حضر: لعنه الله ما أكثر ما يشربه، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لا- تكونوا عوناً للشيطان على أخيكم» و الحديث في الصحيحين. وقوله: وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ قيل: هذا يوم القيامة، و أما في الدنيا ففي الناس المسلم و الكافر، و من يعلم بالعاصي و معصيته و من لا يعلم، فلا يتأتى اللعن له من جميع الناس؛ و قيل: في الدنيا، و المراد أنه يلعنه غالب الناس، أو كل من علم بمعصيته منهم.

و قوله: خَالِدِينَ فِيهَا أَى: في النار؛ و قيل: في اللعنة. و الإنظار: الإمهال، و قيل: معنى لا ينظرون:

لا ينظر الله إليهم، فهو من النظر؛ و قيل: هو من الانتظار، أَى: لا ينتظرون ليعتذروا، و قد تقدّم تفسير: الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ و قوله: وَ إِلَهُكُمْ إِلَهُ وَاحِدٌ فيه الإرشاد إلى التوحيد و قطع علائق الشرك، و الإشارة إلى أنّ أول ما يجب بيانه و يحرم كتمانها هو أمر التوحيد.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: سألت معاذ بن جبل أخو بني سلمة، و سعد بن معاذ أخو بني الأشهل، و خارجة بن زيد أخو بني الحارث بن الخزرج نفراً من أحبار اليهود

فتح القدير، ج ١، ص: ١٨٨

عن بعض ما في التوراة، فكتموهم إياه و أبوا أن يخبروهم، فأنزل الله فيهم: إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا الْآيَةَ. و قد روى عن جماعة من السلف أن الآية نزلت في أهل الكتاب لكتهم نبوة نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. و أخرج ابن ماجه، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن البراء بن عازب قال: كنا في جنازة مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: إِنَّ الْكَافِرَ يَضْرِبُ ضَرْبَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ فَتَسْمَعُهُ كُلُّ دَابَّةٍ غَيْرِ الثَّقَلَيْنِ، فتلعنه كل دابة سمعت صوته، فذلك قول الله تعالى:

وَ يَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ يعني دواب الأرض. و أخرج عبد بن حميد عن عطاء قال: الجنّ و الإنس و كل دابة. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد عن مجاهد قال: إذا أجدبت البهائم دعت على فجار بني آدم.

و أخرج عنه عبد بن حميد، و ابن جرير، و أبو نعيم في الحلية، و البيهقي في شعب الإيمان، قال في تفسير الآية:

إن دواب الأرض و العقارب و الخنافس يقولون: إنما منعنا القطر بذنوبهم، فيلعنونهم. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن عكرمة نحوه. و أخرج عبد بن حميد عن أبي جعفر قال: يلعنهم كل شيء حتى الخنفساء.

و قد وردت أحاديث كثيرة في النهي عن كتم العلم و الوعيد لفاعله. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة في قوله: إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَ أَصْلَحُوا قال: أصلحوا ما بينهم و بين الله، و بينوا الذي جاءهم من الله، و لم يكتموه و لم يجحدوه. و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة في قوله: أَتُوبُ عَلَيْهِمْ يعني: أتجاوز عنهم. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن أبي العالية قال: إن الكافر يوقف يوم القيامة فيلعنه الله، ثم تلعه الملائكة، ثم يلعه الناس أجمعون. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة قال: يعني بالناس أجمعين:

المؤمنين. و أخرج ابن جرير عن أبي العالية في قوله: خَالِدِينَ فِيهَا يقول: خالددين في جهنم في اللعنة.

و قال في قوله: وَ لَا هُمْ يُنْظَرُونَ يقول: لا ينظرون فيعتذرون. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَ لَا هُمْ يُنْظَرُونَ قال: لا يؤخرون. و أخرج ابن أبي شيبة، و أحمد، و الدارمي، و أبو داود، و الترمذي و صححه، و ابن ماجه، عن أسماء بنت يزيد بن السكن عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين وَ إِلَهُكُمْ إِلَهُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ وَ الْم- اللهُ لَا- إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ» (١). و أخرج الديلمي عن أنس أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ليس شيء أشد على مرده الجن من هؤلاء الآيات التي في سورة البقرة وَ إِلَهُكُمْ إِلَهُ وَاحِدٌ الْآيتين».

إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالاختلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلُوكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ (١٦٤)

لما ذكر سبحانه التوحيد بقوله: وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ عقب ذلك بالدليل الدال عليه، وهو: هذه الأمور التي هي من أعظم صنعة الصانع الحكيم، مع علم كل عاقل بأنه لا يتهياً من أحد من الآلهة التي أثبتها الكفار أن يأتي بشيء منها، أو يقتدر عليه، أو على بعضه، وهي خلق السموات، وخلق الأرض، و تعاقب الليل والنهار، وجرى الفلك في البحر، وإنزال المطر من السماء، وإحياء الأرض به، و بَثَّ الدوابَّ منها بسببه،

(١). آل عمران: ١- ٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٨٩

و تصريف الرياح؛ فإن من أمعن نظره؛ و أعمل فكره في واحد منها؛ انبهر له، و ضاق ذهنه عن تصوّر حقيقته. و تحتم عليه التصديق بأن صانعه هو الله سبحانه؛ و إنما جمع السموات لأنها أجناس مختلفة، كل سماء من جنس غير جنس الأخرى، و وحد الأرض لأنها كلها من جنس واحد و هو التراب. و المراد باختلاف الليل و النهار تعاقبهما بإقبال أحدهما و إدبار الآخر، و إضاءة أحدهما و إظلام الآخر. و النهار: ما بين طلوع الفجر إلى غروب الشمس. و قال النضر بن شميل: أول النهار طلوع الشمس، و لا يعدّ ما قبل ذلك من النهار. و كذا قال ثعلب، و استشهد بقول أمية بن أبي الصلت:

و الشمس تطلع كل آخر ليلة حمراء يصبح لونها يتورّد

و كذا قال الزجاج. و قسم ابن الأنباري الزمان إلى ثلاثة أقسام: قسما جعله ليلا محضاً، و هو من غروب الشمس إلى طلوع الفجر. و قسما جعله نهارا محضاً، و هو من طلوع الشمس إلى غروبها. و قسما جعله مشتركا بين النهار و الليل، و هو ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس لبقايا ظلمة الليل و مبادئ ضوء النهار.

هذا باعتبار مصطلح أهل اللغة. و أما في الشرع: فالكلام في ذلك معروف. و الفلك: السفن، و إفراده و جمعه بلفظ واحد، و هو هذا، و يذكر و يؤنث. قال الله تعالى: فِي الْفُلُوكِ الْمَشْحُونِ* (١) «و الْفُلُوكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ وَ قَالَ: حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلُوكِ وَ جَرَيْنَ بِهِمْ (٢)» و قيل: واحده فلك بالتحريك، مثل أسد و أسد. و قوله: بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ يحتمل أن تكون ما: موصولة أي: بالذي ينفعهم، أو مصدرية:

أي بنفعهم، و المراد بما أنزل من السماء: المطر الذي به حياة العالم و إخراج النبات و الأرزاق. و البَثُّ: النشر، و الظاهر أن قوله: يَبِثُّ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ فَأَحْيَا لِأَنَّهَا أَمْرَانِ مَتَسَبِّبَانِ عَنِ انْزَالِ الْمَطْرِ. و قال في الكشاف: إن الظاهر عطفه على أنزل. و المراد بتصريف الرياح: إرسالهما عقيما، و ملقحة، و صرّاء، و نصرا، و هلاكا، و حارة، و باردة، و لينة، و عاصفة، و قيل: تصريفها: إرسالها جنوبا، و شمالا، و دبوراً، و صبا، و نكباء، و هي التي تأتي بين مهبي ريحين؛ و قيل: تصريفها: أن تأتي السفن الكبار بقدر ما تحملها و الصغار كذلك، و لا مانع من حمل التصريف على جميع ما ذكر. و السحاب سمي سحابا: لانسحابه في الهواء، و سحبت ذيلي سحبا، و تسحب فلان على فلان: اجترأ. و المسخر: المذلّل، و سخره: بعثه من مكان إلى آخر؛ و قيل: تسخيره: ثبوته بين السماء و الأرض من غير عمد و لا علائق. و الأول أظهر.

و الآيات: الدلالات على وحدانيته سبحانه لمن ينظر ببصره و يتفكر بعقله.

وقد أخرج ابن أبي حاتم و ابن مردويه عن ابن عباس قال: قالت قريش للنبي صلى الله عليه و سلم ادع الله أن يجعل لنا الصيفا ذهباً نتقوى به على عدونا، فأوحى الله إليه: إني معطيهم فأجعل لهم الصيفا ذهباً، ولكن إن كفروا بعد ذلك عذبتهم عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين، فقال: رب دعني و قومي فأدعوهم يوماً بيوم، فأنزل الله هذه الآية. و أخرج نحوه عبد بن حميد، و ابن جرير عن سعيد بن جبير. و أخرج وكيع، و الفريابي، و آدم بن أبي إياس، و سعيد بن منصور، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و أبو الشيخ في العظمة، و البيهقي في

(١). الشعراء: ١١٩ و يس: ٤١.

(٢). يونس: ٢٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٩٠

شعب الإيمان، عن أبي الضحى قال: لما نزلت: وَ إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ عَجِبَ الْمُشْرِكُونَ و قالوا: إن محمداً يقول وَ إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فليأتنا بآية إن كان من الصادقين، فأنزل الله: إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ الْآيَةَ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و أبو الشيخ عن عطاء نحوه. و أخرج أبو الشيخ في العظمة عن سلمان، قال: الليل موكل به ملك يقال له شراهيل، فإذا حان وقت الليل أخذ خرزة سوداء فدلأها من قبل المغرب، فإذا نظرت إليها الشمس وجبت في أسرع من طرفة عين، و قد أمرت الشمس أن لا تغرب حتى ترى الخرزة، فإذا غربت جاء الليل، فلا تزال الخرزة معلقة حتى يجيء ملك آخر يقال له هراهيل بخرزة بيضاء، فيعلقها من قبل المطلع، فإذا رآها شراهيل مد إليه خرزته، و ترى الشمس الخرزة البيضاء، فتطلع، و قد أمرت أن لا تطلع حتى تراها، فإذا طلعت جاء النهار «١». و أخرج ابن أبي حاتم عن أبي مالك في قوله: وَ الْفُلُوكِ قال: السفينة. و أخرج ابن أبي حاتم عن السدي قال: بث خلق. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن قتادة في قوله: وَ تَضْرِبُ رِيْفِ الرِّيَاحِ قال:

إذا شاء جعلها رحمةً لواقعٍ للسحاب، و بشرا بين يدي رحمته، و إذا شاء جعلها عذاباً ريحاً عقيماً لا تلقح.

و أخرج ابن أبي حاتم عن أبي بن كعب قال: كل شيء في القرآن من الرياح فهي رحمة، و كل شيء في القرآن من الرياح فهي عذاب. و قد ورد في النهي عن سب الرياح و أوصافها أحاديث كثيرة لا تعلق لها بالآية.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٦٥ الى ١٦٧]

وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَ الَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَ لَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً وَ أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (١٦٥) إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَ رَأَوْا الْعَذَابَ وَ تَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ (١٦٦) وَ قَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَّبَرَأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأْنَا مِنْكَ كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسِيرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَ مَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ (١٦٧)

لما فرغ سبحانه من الدليل على وحدانيته، أخبر أن مع هذا الدليل الظاهر المفيد لعظيم سلطانه، و جليل قدرته و تفرده بالخلق، قد وجد في الناس من يتخذ معه سبحانه ندا يعبد من الأصنام. و قد تقدّم تفسير الأنداد، مع أن هؤلاء الكفار لم يقتصروا على مجرد الأنداد؛ بل أحبوا حبا عظيماً، و أفرطوا في ذلك إفراطاً بالغا، حتى صار حبهم لهذه الأوثان و نحوها متمكناً في صدورهم؛ كتمكن حب المؤمنين لله سبحانه، فالمصدر في قوله: كَحُبِّ اللَّهِ مضاف إلى المفعول، و الفاعل محذوف و هو المؤمنون. و

يجوز أن يكون المراد كحبيهم لله، أى: عبدة الأوثان قاله ابن كيسان و الزجاج. و يجوز أن يكون هذا المصدر من المبني للمجهول، أى:

كما يحب الله. و الأول أولى لقوله: وَ الَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ فإنه استدراك لما يفيد التشبيه من التساوى. أى: أن حبّ المؤمنين لله أشد من حبّ الكفار الأنداد، و لأن المؤمنين يخصون الله سبحانه بالعبادة و الدعاء، و الكفار لا يخصون أصنامهم بذلك، بل يشركون الله معهم، و يعترفون بأنهم إنما يعبدون أصنامهم ليقربوهم

(١). هذا الأثر و أمثاله لا يعتمد على كتاب أو سنة و إنما هو رأى لصاحبه لا يعتد به لمخالفته الحقائق العلمية.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٩١

إلى الله، و يمكن أن يجعل هذا، أعنى قوله: وَ الَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ دليلاً على الثانى، لأن المؤمنين إذا كانوا أشدّ حبا لم يكن حبّ الكفار للأنداد كحبّ المؤمنين لله؛ و قيل: المراد بالأنداد هنا: الرؤساء، أى: يطعونهم فى معاصى الله، و يقوى هذا: الضمير فى قولهم: يُحِبُّونَهُمْ فإنه لمن يعقل، و يقويه أيضا: قوله سبحانه عقب ذلك: إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا الْآيَةَ. و قوله: وَ لَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا قِرَاءَةَ أَهْلِ مَكَّةَ وَ الْكُوفَةَ وَ أَبُو عَمْرٍو بالياء التحتية، و هو اختيار أبى عبيد. و قراءة أهل المدينة و أهل الشام بالفوقية، و المعنى على القراءة الأولى: لو يرى الذين ظلموا فى الدنيا عذاب الآخرة؛ لعلوا حين يرونه أن القوّة لله جميعا، قاله أبو عبيد. قال النحاس: و هذا القول هو الذى عليه أهل التفسير. انتهى. و على هذا:

فالرؤية هى البصرية لا القلبية. و روى عن محمد بن يزيد المبرد أنه قال: هذا التفسير الذى جاء به أبو عبيد بعيد، و ليست عبارته فيه بالجيدة، لأنه يقدر: و لو يرى الذين ظلموا العذاب، فكأنه يجعله مشكوكا فيه.

و قد أوجه الله تعالى، و لكن التقدير هو الأحسن: و لو يرى الذين ظلموا أن القوّة لله- و يرى بمعنى:

يعلم، أى: لو يعلمون حقيقة قوّة الله و شدّة عذابه. قال: و جواب لو محذوف، أى: لتبينوا ضرر اتخاذهم الآلهة كما حذف فى قوله: وَ لَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ (١) وَ لَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى رَبِّهِمْ (٢) و من قرأ بالفوقية فالتقدير: و لو ترى يا محمد الذين ظلموا فى حال رؤيتهم العذاب و فزعهم منه لعلت أن القوّة لله جميعا.

و قد كان النبىّ صلّى الله عليه و سلّم علم ذلك و لكن خوطب بهذا الخطاب، و المراد به أمته؛ و قيل: أن فى موضع نصب مفعول لأجله، أى: لأن القوّة لله، كما قال الشاعر:

و أغفر عوراء الكريم ادّخاره و أعرض عن شتم اللّثيم تكرم

أى: لا ادّخاره؛ و المعنى: و لو ترى يا محمد! الذين ظلموا فى حال رؤيتهم للعذاب- لأن القوّة لله- لعلت مبلغهم من النكال، و دخلت (إذا) و هى لما مضى فى إثبات هذه المستقبلات تقريبا للأمر و تصحيحا لوقوعه. و قرأ ابن عامر إِذْ يَرُونَ بضم الياء، و الباقيون بفتحها. و قرأ الحسن و يعقوب و أبو جعفر أَنَّ الْقُوَّةَ، وَ أَنَّ اللَّهَ بكسر الهمزة فيهما على الاستئناف، و على تقدير القول. و قوله: إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا بدل من قوله: إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ و معناه: أن السادة و الرؤساء تبرؤوا ممن اتبعهم على الكفر. و قوله:

وَ رَأَوْا الْعَذَابَ فى محل نصب على الحال: يعنى التابعين و المتبوعين؛ قيل: عند المعاينة فى الدنيا؛ و قيل:

عند العرض و المساءلة فى الآخرة. و يمكن أن يقال: فيهما جميعا، إذ لا مانع من ذلك. و قوله: وَ تَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ هى جمع سبب، و أصله فى اللغة: الحبل الذى يشدّ به الشىء و يجذب به، ثم جعل كل ما جرّ شيئا سببا، و المراد بها: الوصل التى كانوا يتواصلون بها فى الدنيا من الرحم و غيره، و قيل: هى الأعمال.

و الكثرة: الرجعة و العودة إلى حال قد كانت، و لو هنا فى معنى التمنى، كأنه قيل: ليت لنا كثرة؛ و لهذا وقعت الفاء فى الجواب. و

المعنى: أن الأتباع قالوا: لو رددنا إلى الدنيا حتى نعمل صالحا و نبرأ منهم كما تبرؤوا منا.
و الكاف في قوله: كَمَا تَبَرَّؤُوا مِنَّا في محل نصب على النعت لمصدر محذوف؛ وقيل: في محل نصب على الحال، ولا- أراه
صحيحا. و قوله: كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ في موضع رفع، أى: الأمر كذلك، أى:

(١). الأنعام: ٢٧.

(٢). الأنعام: ٣٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٩٢

كما أراهم الله العذاب يريهم أعمالهم و هذه الرؤية إن كانت البصرية فقوله: حَسَرَاتٍ مِّنْتَصِبٍ عَلَى الْحَالِ، و إن كانت القلبية فهو
المفعول الثالث؛ و المعنى: أن أعمالهم الفاسدة يريهم الله إياها فتكون عليهم حسرات، أو يريهم الأعمال الصالحة التي أوجبها
عليهم فتركوها، فيكون ذلك حسرة عليهم. و قوله: وَ مَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى خُلُودِ الْكُفَّارِ فِي النَّارِ، و ظاهر هذا
التركيب يفيد الاختصاص، و جعله الزمخشري للتقوية لغرض له يرجع إلى المذهب، و البحث في هذا يطول.

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد في قوله: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا قَالَ: مِبَاهَةٌ و مضاررة للحق
بالأنداد و الَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ قَالَ: من الكفار لآلهتهم. و أخرج ابن جرير عن أبي زيد في هذه الآية قال: هؤلاء المشركون؛
أندادهم: آلهتهم التي عبدوا مع الله؛ يحبونهم كما يحب الذين آمنوا الله و الَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ من حبه لآلهتهم. و أخرج
ابن جرير عن السدي في الآية قال: الأنداد من الرجال يطيعونهم كما يطيعون الله، إذا أمرهم أطاعوهم و عصوا الله. و أخرج
عبد ابن حميد عن عكرمة نحو ما قال ابن زيد. و أخرج ابن جرير عن الزبير في قوله: وَ لَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا قَالَ: و لو ترى يا
محمد! الذين ظلموا أنفسهم؛ فاتخذوا من دوني أندادا؛ يحبونهم كحبكم إياي حين يعاينون عذابي يوم القيامة الذي أعددت
لهم، لعلمتم أن القوّة كلها لى دون الأنداد، و الآلهة لا تغنى عنهم هنالك شيئا، و لا تدفع عنهم عذابا أحلت بهم، و أيقنتهم أنى
شديد عذابي لمن كفر بى و ادعى معى إلها غيرى. و أخرج عبد ابن حميد و ابن جرير عن قتادة قوله: إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا قَالَ:
هم الجبابرة و القادة و الرؤوس فى الشرك مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا قَالَ: هم الشياطين تبرؤوا من الإنسان. و أخرج عبد بن حميد، و ابن
جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صححه عن ابن عباس فى قوله: وَ تَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ قَالَ: المودة.

و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه قال: هى المنازل. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عنه قال: هى الأرحام. و أخرج عبد بن
حميد، و ابن جرير، و أبو نعيم فى الحلية عن مجاهد قال: هى الأوصال التى كانت بينهم فى الدنيا و المودة. و أخرج عبد بن
حميد عن أبى صالح قال: هى الأعمال. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن الربيع قال: هى المنازل. و أخرج عبد بن حميد، و
ابن جرير عن قتادة فى قوله: لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً قَالَ: رجعة إلى الدنيا. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: حَسِرَاتٍ قَالَ:
صارت أعمالهم الخبيثة حسرة عليهم يوم القيامة. و أخرج ابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله: وَ مَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ قَالَ:
أولئك أهلها الذين هم أهلها. و أخرج ابن أبى حاتم عن ثابت بن معبد قال: ما زال أهل النار يأملون الخروج منها حتى نزلت: وَ
مَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٩٣

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٦٨ الى ١٧١]

يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَ لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ (١٦٨) إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَ الْفَحْشَاءِ

وَ أَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ (١٦٩) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ (١٧٠) وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَ نِدَاءً صُمُّ بُكُمْ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ (١٧١)

قوله: يَا أَيُّهَا النَّاسُ قِيلَ: إنها نزلت في ثقيف؛ و خزاعة؛ و بنى مدلج؛ فيما حرّموه على أنفسهم من الأنعام. حكاه القرطبي في تفسيره. و لكن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. و قوله:

حَلَالًا مَفْعُولٌ أَوْ حَالٌ، وَ سُمِّيَ الْحَلَالُ حَلَالًا لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَحْتَاطُ بِحَالِهِ عِنْدَ الْحُكْمِ عَلَيْهِ. وَ الطَّيِّبُ هُنَا: هُوَ الْمُسْتَلَدُّ، كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ وَ غَيْرُهُ. وَ قَالَ مَالِكٌ وَ غَيْرُهُ: هُوَ الْحَلَالُ، فَيَكُونُ تَأْكِيدًا لِقَوْلِهِ: حَلَالًا. وَ مِنْ فِي قَوْلِهِ:

مِمَّا فِي الْأَرْضِ لِلتَّبَعِضِ؛ لِلْقَطْعِ بِأَنَّ فِي الْأَرْضِ مَا هُوَ حَرَامٌ وَ خَطَوَاتٍ جَمْعُ خَطْوَةٍ بِالْفَتْحِ وَ الضَّمِّ، وَ هِيَ بِالْفَتْحِ لِلْمَرَّةِ، وَ بِالضَّمِّ لِمَا بَيْنَ الْقَدَمَيْنِ. وَ قَرَأَ الْفَرَاءُ خَطَوَاتٍ بِفَتْحِ الْخَاءِ، وَ قَرَأَ أَبُو السَّيِّمَالِ بِفَتْحِ الْخَاءِ وَ الطَّاءِ؛ وَ قَرَأَ عَلِيُّ وَ قَتَادَةُ وَ الْأَعْرَجُ وَ عَمْرُ بْنُ مَيْمُونٍ وَ الْأَعْمَشُ «خَطَوَاتٍ» بِضَمِّ الْخَاءِ وَ الطَّاءِ وَ الهمز على الواو. قَالَ الْأَخْفَشُ: وَ ذَهَبُوا بِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ إِلَى أَنَّهَا جَمْعُ خَطِيئَةٍ مِنَ الْخَطَا لَا مِنَ الْخَطْوِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ:

وَ الْخَطْوَةُ بِالْفَتْحِ: الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ، وَ الْجَمْعُ خَطَوَاتٌ وَ خَطَأٌ. انْتَهَى. وَ الْمَعْنَى عَلَى قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ: لَا تَقْفُوا أَثَرَ الشَّيْطَانِ وَ عَمَلَهُ، وَ كُلُّ مَا لَمْ يَرِدْ بِهِ الشَّرْعُ فَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى الشَّيْطَانِ؛ وَ قِيلَ: هِيَ النَّذْوَرُ وَ الْمَعَاصِي، وَ الْأَوْلَى التَّعْمِيمُ؛ وَ عَدَمُ التَّخْصِصِ بِفَرْدٍ أَوْ نَوْعٍ. وَ قَوْلُهُ: إِنَّهُ لَكُمْ عِدُوٌّ مُبِينٌ أَى: ظَاهِرُ الْعِدَاوَةِ، وَ مِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّهُ عِدُوٌّ مُضْتَلٌّ مُبِينٌ (١) وَ قَوْلُهُ: إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عِدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا (٢) وَ قَوْلُهُ: بِالسُّوءِ سُمِّيَ السُّوءُ سَوْءًا: لِأَنَّهُ يَسُوءُ صَاحِبَهُ بِسَوْءِ عَاقِبَتِهِ، وَ هُوَ مَصْدَرٌ سَاءَ يَسُوءُهُ سَوْءًا وَ مَسَاءَةً إِذَا أَحْزَنَهُ. وَ الْفَحْشَاءُ: أَصْلُهُ سَوْءُ الْمَنْظَرِ، وَ مِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَ جَيِّدٌ كَجَيِّدِ الرَّيْمِ لَيْسَ بِفَاحِشٍ ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِيمَا قَبِحَ مِنَ الْمَعَانِي، وَ قِيلَ: السُّوءُ: الْقَبِيحُ، وَ الْفَحْشَاءُ: التَّجَاوُزُ لِلْحَدِّ فِي الْقَبِيحِ؛ وَ قِيلَ:

السُّوءُ: مَا لَا حَدَّ فِيهِ، وَ الْفَحْشَاءُ: مَا فِيهِ الْحَدُّ؛ وَ قِيلَ: الْفَحْشَاءُ: الزُّنَا؛ وَ قِيلَ: إِنْ كُلُّ مَا نَهَتْ عَنْهُ الشَّرِيعَةُ فَهُوَ مِنَ الْفَحْشَاءِ. وَ قَوْلُهُ: وَ أَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ: يَرِيدُ مَا حَرَّمَ مِنَ الْبَحِيرَةِ وَ السَّائِبَةِ وَ نَحْوَهُمَا مِمَّا جَعَلُوهُ شَرْعًا؛ وَ قِيلَ: هُوَ قَوْلُهُمْ: هَذَا حَلَالٌ وَ هَذَا حَرَامٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ. وَ الظَّاهِرُ أَنَّهُ يَصْدُقُ عَلَى كُلِّ مَا قِيلَ فِي الشَّرْعِ بِغَيْرِ عِلْمٍ. وَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ كُلَّ مَا لَمْ يَرِدْ فِيهِ نَصٌّ أَوْ ظَاهِرٌ مِنَ الْأَعْيَانِ الْمَوْجُودَةِ فِي الْأَرْضِ فَأَصْلُهُ الْحَلُّ حَتَّى يَرِدَ دَلِيلٌ يَقْتَضِي تَحْرِيمَهُ، وَ أَوْضَحَ دَلَالَةً عَلَى ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ (٣). وَ الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: وَ إِذَا قِيلَ لَهُمْ رَاجِعْ إِلَى النَّاسِ، لِأَنَّ الْكُفْرَانَ مِنْهُمْ وَ هُمُ الْمَقْصُودُونَ هُنَا؛ وَ قِيلَ: كَفَارُ الْعَرَبِ خَاصَّةً، وَ أَلْفَيْنَا مَعْنَاهُ:

وَ جَدْنَا، وَ الْأَلْفُ فِي قَوْلِهِ: أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لِلْإِسْتِفْهَامِ، وَ فَتَحَتِ الْوَاوُ لِأَنَّهَا وَائِيَّةٌ عَطْفٌ. وَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنَ الذَّمِّ لِلْمُقَلِّدِينَ وَ النَّدَاءِ بِجَهْلِهِمُ الْفَاحِشِ وَ اعْتِقَادِهِمُ الْفَاسِدَ مَا لَا يَقَادِرُ قَدْرَهُ، وَ مِثْلُ هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَ إِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى اللَّهِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَ إِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا (٤) الْآيَةَ، وَ فِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى قُبْحِ التَّقْلِيدِ، وَ الْمَنْعُ مِنْهُ، وَ الْبَحْثُ فِي ذَلِكَ يَطُولُ. وَ قَدْ أَفْرَدْتَهُ بِمَوْلَفٍ مُسْتَقَلٍّ سَمَّيْتُهُ «الْقَوْلُ»

(١). القصص: ١٥.

(٢). فاطر: ٦.

(٣). البقرة: ٢٩.

المفيد في حكم التقليد» واستوفيت الكلام فيه في «أدب الطلب ومنتهى الأرب». وقوله: وَ مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعُقُ فِيهِ تَشْبِيهَ وَاغْطَى الْكَافِرِينَ وَ دَاعِيَهُمْ - وَ هُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ - بِالرَّاعِيِ الَّذِي يَنْعُقُ بِالْغَنَمِ أَوْ الْإِبِلِ؛ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا دَعَاءَ وَ نِدَاءَ، وَ لَا تَفْهَمُ مَا يَقُولُ، هَكَذَا فَسَّرَهُ الزَّجَّاجُ وَ الْفَزَاءُ وَ سَبِيوِيهِ، وَ بِهِ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ. قَالَ سَبِيوِيهِ: لَمْ يَشْبَهُوا بِالنَّاعِقِ، وَ إِنَّمَا شَبَهُوا بِالْمَنْعُوقِ بِهِ، وَ الْمَعْنَى: مِثْلَكَ يَا مُحَمَّدُ! وَ مِثْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمِثْلِ النَّاعِقِ وَ الْمَنْعُوقِ بِهِ مِنَ الْبَهَائِمِ الَّتِي لَا تَفْهَمُ، فَحُذِفَ لِدَلَالَةِ الْمَعْنَى عَلَيْهِ. وَ قَالَ قَطْرِبُ:

المعنى مثل الذين كفروا في دعائهم ما لا يفهم - يعنى الأصنام - كمثل الراعى إذا نعق بغنمه و هو لا يدري أين هي. و به قال ابن جرير الطبرى. و قال ابن زيد: المعنى: مثل الذين كفروا في دعائهم الآلهة الجماد كمثل الصائح في جوف الليل؛ فيجيبه الصدى؛ فهو يصيح بما لا يسمع، و يجيبه ما لا حقيقة فيه. و النعق: زجر الغنم و الصياح بها، يقال: نعق الراعى بغنمه ينعق نعيقا و نعاقا و نعقانا، أى: صاح بها و زجرها، و العرب تضرب المثل براعى الغنم فى الجهل؛ و يقولون: أجهل من راعى ضأن. و قوله: صَمٌّ وَ مَا بَعْدَهُ أَخْبَارٌ لِمَبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ، أَى: هُمْ صَمٌّ بِكُمْ عَمَى. وَ قَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ ذَلِكَ.

و قد أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: تليت هذه الآية عند النبى صلى الله عليه و سلم، يعنى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا فقام سعد بن أبى وقاص فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادع الله أن يجعلنى مستجاب الدعوة، فقال: «يا سعد أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة، و الذى نفس محمد بيده إنَّ الرجل ليقذف اللقمة الحرام فى جوفه فما يتقبل منه أربعين يوما، و أيما عبد نبت لحمه من السيح و الزبا فالنار أولى به». و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه فى قوله: وَ لَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ قَالَ:

عمله. و أخرج ابن أبى حاتم عنه أنه قال: «ما خالف القرآن فهو من خطوات الشيطان» و أخرج عبد بن حميد و ابن أبى حاتم عن مجاهد أنه قال: خطاه. و أخرج أيضا عن عكرمة قال: هى نزغات الشيطان. و أخرج أبو الشيخ عن سعيد بن جبيرة قال: هى تزيين الشيطان. و أخرج ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ عن قتادة قال:

كل معصية لله فهى من خطوات الشيطان. و أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال: ما كان من يمين أو نذر فى غضب فهو من خطوات الشيطان. و كفارته كفارة يمين. و أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و عبد ابن حميد، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و الحاكم و صححه عن ابن مسعود: أنه أتى بضرع و ملح فجعل يأكل، فاعتزل رجل من القوم، فقال ابن مسعود: ناولوا صاحبكم: فقال: لا أريد، فقال: أ صائم أنت؟ قال:

لا. قال: فما شأنك؟ قال: حرمت على نفسى أن آكل ضرعا، فقال ابن مسعود: هذا من خطوات الشيطان، فاطعم و كفر عن يمينك. و أخرج عبد بن حميد عن عثمان بن غياث قال: سألت جابر بن زيد عن رجل نذر أن يجعل فى أنفه حلقة من ذهب، فقال: هى من خطوات الشيطان؛ و لا يزال عاصيا لله؛ فليكفر عن يمينه. و أخرج عبد بن حميد عن الحسن أنه جعل يمين من حلف أن يحج حبا من خطوات الشيطان.

و أخرج عبد بن حميد، و أبو الشيخ عن أبى مجلز قال: هى النذور فى المعاصى. و أخرج ابن جرير عن السدى فى قوله: إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ قَالَ: الْمَعْصِيَةُ وَ الْفَحْشَاءُ قَالَ: الزنا. و أخرج ابن إسحاق، و ابن

عذاب الله و نعمته، فقال له رافع بن خارجة و مالك بن عوف: بل نتبع يا محمد! ما وجدنا عليه آباءنا؛ فهم كانوا أعلم و خيرا منا، فأنزل الله في ذلك: وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا و أخرج ابن جرير عن الربيع، و قتادة في قوله: أَلْفَيْنَا قَالَا: وجدنا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَ مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا الْآيَةَ، قال: كمثل البقر و الحمار و الشاة إن قلت لبعضهم كلاما لم يعلم ما تقول؛ غير أنه سمع صوتك؛ و كذلك الكافر؛ إن أمرته بخير أو نهيته عن شر أو وعظته لم يعقل ما تقول؛ غير أنه يسمع صوتك. و روى نحو ذلك عن مجاهد أخرجه عبد بن حميد، و عن عكرمة أخرجه وكيع. و أخرج ابن جرير عن ابن جريج قال: قال لى عطاء في هذه الآية: هم اليهود الذين أنزل الله فيهم: إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ «١» إلى قوله: فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ «٢».

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٧٢ الى ١٧٣]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَ اشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ (١٧٢) إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَ الدَّمَ وَ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَ مَا أَهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَ لَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٧٣)
قوله: كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ هذا تأكيد للأمر الأول، أعنى قوله: يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا و إنما خص المؤمنين هنا لكونهم أفضل أنواع الناس، قيل: و المراد بالأكل:

الانتفاع؛ و قيل: المراد به: الأكل المعتاد، و هو الظاهر. قوله: وَ اشْكُرُوا لِلَّهِ قد تقدم أنه يقال شكره و شكر له يتعدى بنفسه و بالحرف. و قوله: إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ أى: تخصونه بالعبادة، كما يفيدته تقدم المفعول. قوله: إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ قرأ أبو جعفر: حرم على البناء للمفعول و إنما كلمة موضوعه للحصر؛ تثبت ما تناوله الخطاب؛ و تنفى ما عداه. و قد حصرت هاهنا التحريم فى الأمور المذكورة بعدها. و قوله: الْمَيْتَةَ قرأ ابن أبى عبله بالرفع، و وجه ذلك أنه يجعل ما فى إنما موصولة منفصلة فى الخط، و الميتة و ما بعدها خبر الموصول، و قراءة الجميع بالنصب. و قرأ أبو جعفر بن القعقاع الميتة: بتشديد الياء، و قد ذكر أهل اللغة أنه يجوز فى ميت التخفيف و التشديد. و الميتة: ما فارقتها الروح من غير ذكاه. و قد خصص هذا العموم بمثل حديث: «أحل لنا ميتتان و دمان» أخرجه أحمد، و ابن ماجه، و الدارقطنى، و الحاكم، و ابن مردويه عن ابن عمر مرفوعا. و مثل حديث جابر فى العنبر الثابت فى الصحيحين مع قوله تعالى: أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ «٣» فالمراد بالميتة هنا: ميتة البر لا ميتة البحر. و قد ذهب أكثر أهل العلم إلى جواز أكل جميع حيوانات البحر حيها و ميتها. و قال بعض أهل العلم: إنه يحرم من حيوانات البحر ما يحرم شبهه فى البر، و توقف ابن حبيب فى خنزير الماء. و قال ابن القاسم: و أنا أتقيه و لا أراه حراما. و قوله: وَ الدَّمَ قد اتفق العلماء على أن الدم حرام، و فى الآية الأخرى أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا «٤» فيحمل المطلق

(١). البقرة: ١٧٤.

(٢). البقرة: ١٧٥.

(٣). المائدة: ٩٦.

(٤). الأنعام: ١٤٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٩٦

على المقيد، لأن ما خلط باللحم غير محرم، قال القرطبي: بالإجماع. و قد روت عائشة أنها كانت تطبخ اللحم فتعلو الصفرة على البرمة من الدم، فيأكل ذلك النبى صلى الله عليه و سلم و لا ينكره. و قوله: وَ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ ظاهر هذه الآية و الآية الأخرى أعنى

قوله تعالى: قُلْ لَا أُجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنْزِيرٍ «١» أن المحرّم إنما هو اللحم فقط. وقد أجمعت الأمة على تحريم شحمه كما حكاه القرطبي في تفسيره. وقد ذكر جماعة من أهل العلم أن اللحم يدخل تحته الشحم. وحكى القرطبي الإجماع أيضا على أن جملة الخنزير محرّمه إلا الشعر فإنه تجوز الخرازة به. وقوله: وَ مَا أَهْلٌ بِهِ لِيُغَيِّرَ اللَّهُ الْإِهْلَالَ: رفع الصوت، يقال: أهل بكذا، أى: رفع صوته قال الشاعر يصف فلاة:

يهلّ بالفرقد ركبائها كما يهلّ الزاكب المعتمر

وقال النابغة:

أو درّة صدقيّة غوّاصها بهج متى يرها يهلّ ويسجد

ومنه: إهلال الصبيّ، واستهلاله، وهو: صياحه عند ولادته. والمراد هنا: ما ذكر عليه اسم غير الله كاللوات والعزى إذا كان الذبائح وثيا، والنار إذا كان الذابح مجوسيا. ولا خلاف فى تحريم هذا وأمثاله، ومثله ما يقع من المعتقدين للأموات من الذبح على قبورهم، فإنه مما أهل به لغير الله، ولا فرق بينه وبين الذبح للوثن.

قوله: فَمَنْ اضْطُرَّ قَرَىء بضم النون للإتباع، وبكسرها على الأصل فى التقاء الساكنين، وفيه إضمار، أى: فمن اضطرّ إلى شىء من هذه المحرمات. وقرأ ابن محيصةن يادغام الضاد فى الطاء. وقرأ أبو السمال بكسر الطاء. والمراد من صيّره الجوع والعدم إلى الاضطرار إلى الميتة. وقوله: غَيَّرَ باغٍ نصب على الحال.

قيل: المراد بالباغى: من يأكل فوق حاجته، والعادى: من يأكل هذه المحرمات وهو يجد عنها مندوحة؛ وقيل: غير باغٍ على المسلمين؛ وعاد عليهم، فيدخل فى الباغى والعادى: قطاع الطريق، والخارج على السلطان، وقاطع الرحم، ونحوهم؛ وقيل: المراد: غير باغٍ على مضطرّ آخر ولا عاد سدّ الجوعه.

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبيرة فى قوله: كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتٍ مَا رَزَقْنَاكُمْ قال: من الحلال.

وأخرج ابن سعد عن عمر بن عبد العزيز أن المراد بما فى الآية: طيب الكسب لا طيب الطعام. وأخرج ابن جرير عن الضحّاك: إنها حلال الرزق. وأخرج أحمد، ومسلم، والترمذى، وابن المنذر، وابن أبى حاتم عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ» «٢» وقال: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ «٣» ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمدّ يديه إلى السماء:

يا ربّ يا ربّ و مطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام، فإنّى يستجاب له». وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: وَ مَا أَهْلٌ قَالَ: ذبح. وأخرج ابن جرير عنه قال: وَ مَا أَهْلٌ لِلطَّوَاغِيَتِ. وأخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: ذبح لغير الله. وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية

(١). الأنعام: ١٤٥.

(٢). المؤمنون: ٥١.

(٣). البقرة: ١٧٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٩٧

قال: ما ذكر عليه اسم غير الله. وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: غَيَّرَ باغٍ وَ لَا عَادٍ يَقُولُ: من أكل شيئا من هذه وهو مضطرّ فلا حرج، ومن أكله وهو غير مضطرّ فقد بغى واعتدى. وأخرج ابن المنذر، وابن أبى حاتم عنه فى قوله: غَيَّرَ باغٍ قال:

فى الميتة ولا عادٍ قال: فى الأكل. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبه، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: غَيْرَ باغٍ وَ لا عادٍ قال: غير باغٍ على المسلمين و لا معتد عليهم، فمن خرج يقطع الرحم، أو يقطع السبيل، أو يفسد فى الأرض، أو مفارقاً للجماعة و الأئمة، أو خرج فى معصية الله؛ فاضطرَّ إلى الميتة لم تحل له. و أخرج ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ عن سعيد بن جبير قال: العادى: الذى يقطع الطريق. و قوله: فلا إثمَ عَلَيْهِ يعنى فى أكله: إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ لمن أكل من الحرام رحيم به إذ أحلَّ له الحرام فى الاضطرار. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة: فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ باغٍ وَ لا عادٍ غير باغٍ فى أكله، و لا عاد يتعدى الحلال إلى الحرام و هو يجد عنه بلغه و مندوحة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٧٤ الى ١٧٦]

إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ تَمَنَّا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لا- يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٤) أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَهَ بِالْهُدَى وَ الْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ (١٧٥) ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَ إِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ (١٧٦)

قوله: إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ قيل: المراد بهذه الآية علماء اليهود، لأنهم كتموا ما أنزل الله فى التوراه من صفه محمد صلى الله عليه و سلم. و الاشتراء هنا: الاستبدال، و قد تقدّم تحقيقه، و سماه: قليلا، لانقطاع مدّته و سوء عاقبته، و هذا السبب و إن كان خاصا فالاعتبار بعموم اللفظ، و هو يشمل كل من كتم ما شرعه الله، و أخذ عليه الرشا، و ذكر البطون دلالة و تأكيدا أن هذا الأكل حقيقة، إذ قد يستعمل مجازا فى مثل: أكل فلان أرضى، و نحوه. و قال فى الكشاف: إن معنى: فى بُطُونِهِمْ ملء بطونهم قال: يقول أكل فلان فى بطنه، و أكل فى بعض بطنه. انتهى. و قوله: إِلَّا النَّارَ أى: أنه يوجب عليهم عذاب النار، فسمى ما أكلوه:

نارا، لأنه يؤول بهم إليها، هكذا قال أكثر المفسرين، و قيل: إنهم يعاقبون على كتمانهم بأكل النار فى جهنم حقيقة، و مثله قوله سبحانه: إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا «١» و قوله:

وَ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ فيه كناية عن حلول غضب الله عليهم، و عدم الرضا عنهم، يقال: فلان لا يكلم فلانا؛ إذا غضب عليه. و قال ابن جرير الطبرى: المعنى: و لا يكلمهم بما يحبونه و لا بما يكرهونه. كقوله تعالى:

اخْسُوا فِيهَا وَ لا تَكَلِّمُونِ «٢». و قوله: لا يُزَكِّيهِمْ معناه: لا يثنى عليهم خيرا. قاله الزجاج؛ و قيل:

معناه: لا يصلح أعمالهم الخبيثة فيطهرهم. و قوله: اشْتَرُوا الضَّلَالَهَ بِالْهُدَى قد تقدّم تحقيق معناه.

و قوله: فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ذهب الجمهور و منهم الحسن، و مجاهد إلى أن معناه التعجب. و المراد تعجب المخلوقين من حال هؤلاء الذين باشروا الأسباب الموجبة لعذاب النار، فكأنهم بهذه المباشرة للأسباب

(١). النساء: ١٠.

(٢). المؤمنون: ١٠٨.

صبروا على العقوبة فى نار جهنم. و حكى الزجاج أن المعنى: ما أبقاهم على النار، من قولهم: ما أصبر فلانا على الحبس، أى: ما أبقاه فيه؛ و قيل: المعنى: ما أقلّ جزعهم من النار، فجعل قلبه الجزع صبورا. و قال الكسائى و قطرب: أى: ما أدومهم على عمل أهل النار؛ و قيل: «ما» استفهامية، و معناه التوبيخ، أى: أى شىء أصبرهم على عمل النار؟ قاله ابن عباس، و السدى، و عطاء، و أبو عبيدة. ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ الْإِشَارَةُ بِاسْمِ الْإِشَارَةِ إِلَى الْأَمْرِ، أى: ذلك الأمر و هو العذاب. قاله الزجاج. و قال

الأخفش:

إن خبر اسم الإشارة محذوف و التقدير: ذلك معلوم. و المراد بالكتاب هنا القرآن بِالْحَقِّ أَيْ: بالصدق؛ و قيل: بالحجة. و قوله: وَ إِنَّ الَّذِينَ اِخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ قِيلَ: المراد بالكتاب هنا: التوراة، فادّعى النَّصَارَى أن فيها صفته عيسى و أنكروهم اليهود؛ و قيل: خالفوا ما فى التوراة من صفته محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ و اختلفوا فيها؛ و قيل: المراد: القرآن، و الذين اختلفوا: كفار قريش، يقول بعضهم: هو سحر، و بعضهم يقول:

هو أساطير الأولين، و بعضهم يقول غير ذلك. لَفَى شِقَاقٍ أَيْ: خلاف بَعِيدٍ عن الحق، و قد تقدم معنى الشقاق.

و قد أخرج ابن جرير عن عكرمة فى قوله: إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالَ: نزلت فى يهود.

و أخرج ابن جرير عن السدى قال: كتموا اسم محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، و أخذوا عليه طمعا قليلا. و أخرج ابن جرير أيضا عن أبى العالیه نحوه. و أخرج الثعلبى عن ابن عباس بسندين ضعيفين أنها نزلت فى اليهود. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالیه فى قوله: أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى قَالَ: اختاروا الضلالة على الهدى و العذاب على المغفرة. فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ قَالَ: ما أجراهم على عمل النار. و أخرج سعيد ابن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد فى قوله: فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ قَالَ: ما أعملهم بأعمال أهل النار. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر فى قوله: فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ قَالَ: و الله ما لهم عليها من صبر؛ و لكن يقول: ما أجراهم على النار. و أخرج ابن جرير عن قتادة نحوه. و أخرج ابن جرير أيضا عن السدى فى الآية قال: هذا على وجه الاستفهام يقول: ما الذى أصبرهم على النار؟ و قوله: وَ إِنَّ الَّذِينَ اِخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ قَالَ: هم اليهود و النصارى لَفَى شِقَاقٍ بَعِيدٍ قَالَ: فى عداوة بعيدة.

[سورة البقرة (٢): آية ١٧٧]

لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ وَ لَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ الْمَلَائِكَةِ وَ الْكِتَابِ وَ النَّبِيِّنَ وَ آتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَ الْيَتَامَى وَ الْمَسَاكِينَ وَ ابْنَ السَّبِيلِ وَ السَّائِلِينَ وَ فِي الرِّقَابِ وَ أَقَامَ الصَّلَاةَ وَ آتَى الزَّكَاةَ وَ الْمُؤْفُونَ بَعْدَهُمْ إِذَا عَاهَدُوا وَ الصَّابِرِينَ فِي الْبُؤْسِ وَ الضَّرَاءِ وَ الْبُؤْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (١٧٧)

قوله: لَيْسَ الْبِرُّ قَرَأَ حَمَزَةً وَ حَفْصٌ بِالنَّصَبِ عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ لَيْسَ وَ الْإِسْمُ أَنْ تُولُوا وَ قَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ الْإِسْمُ، قِيلَ: إِنْ هَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ لِلرَّدِّ عَلَى الْيَهُودِ وَ النَّصَارَى، لَمَّا أَكْثَرُوا الْكَلَامَ فِي شَأْنِ الْقِبْلَةِ

فتح القدير، ج ١، ص: ١٩٩

عند تحويل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ إِلَى الْكَعْبَةِ؛ و قيل: إِنْ سَبَبَ نَزُولُهَا أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ سَائِلًا، وَ سِيَأْتِي ذَلِكَ آخِرَ الْبَحْثِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. و قوله: قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ قِيلَ: أشار سبحانه بذكر المشرق إلى قبله النصارى؛ لأنهم يستقبلون مطلع الشمس، و أشار بذكر المغرب إلى قبله اليهود؛ لأنهم يستقبلون بيت المقدس؛ و هو فى جهة الغرب منهم إذ ذاك. و قوله: وَ لَكِنَّ الْبِرَّ: هو اسم جامع للخير، و خبره محذوف تقديره: برٌّ من آمن. قاله الفراء، و قطرب، و الزجاج؛ و قيل: إِنْ التَّقْدِيرُ: و لكن ذو البر من آمن، و وجه هذا التقدير: الفرار عن الإخبار باسم العين عن اسم المعنى، و يجوز أن يكون البر بمعنى البار، و هو يطلق المصدر على اسم الفاعل كثيرا، و منه فى التنزيل: إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا «١» أَيْ: غائرا، و هذا اختيار أبى عبيدة. و المراد بالكتاب هنا: الجنس، أو القرآن، و الضمير فى قوله: عَلَى حُبِّهِ رَاجِعٌ إِلَى الْمَالِ؛ و قيل: راجع إلى الإيتاء المدلول عليه بقوله: وَ آتَى الْمَالَ و قيل: إنه راجع إلى الله سبحانه، أَيْ: عَلَى حَبِّ اللَّهِ، و المعنى على الأول: أنه أعطى المال و هو يحبه و يشح به، و منه قوله تعالى: لَنْ تَسْأَلُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ «٢» و المعنى على الثانى: أنه يحب إيتاء المال و تطيب به نفسه، و

المعنى على الثالث: أنه أعطى من تضمنته الآية في حبّ الله عزّ وجلّ لا لغرض آخر، و هو مثل قوله: وَ يُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ
(٣) و مثله قول زهير:

إِنَّ الْكَرِيمَ عَلَى عِلْمَاتِهِ هَرَمٌ وَ قَدَّمَ ذَوِي الْقُرْبَى لِكَوْنِ دَفْعِ الْمَالِ إِلَيْهِمْ صَدَقَةً وَ صَلَةً إِذَا كَانُوا فَقَرَاءَ، هَكَذَا الْيَتَامَى الْفُقَرَاءَ أَوْلَى
بِالصَّدَقَةِ مِنَ الْفُقَرَاءِ الَّذِينَ لَيْسُوا يَتَامَى، لِعَدَمِ قَدْرَتِهِمْ عَلَى الْكَسْبِ. وَ الْمَسْكِينُ: السَّاكِنُ إِلَى مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ لِكَوْنِهِ لَا يَجِدُ
شَيْئًا. وَ ابْنُ السَّبِيلِ الْمَسَافِرُ الْمُنْقَطِعُ، وَ جَعَلَ ابْنَ السَّبِيلِ لِمَلَازِمَتِهِ لَهُ. وَ قَوْلُهُ: وَ فِي الرِّقَابِ أَى: فِي مَعَاوَنَةِ الْأَرْقَاءِ الَّذِينَ كَاتَبَهُمُ
الْمَالِكُونَ لَهُمْ؛ وَ قِيلَ: الْمُرَادُ شِرَاءَ الرِّقَابِ وَ إِعْتَاقَهَا؛ وَ قِيلَ:

المراد فك الأسارى. و قوله: وَ آتَى الزَّكَاةَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْإِيْتَاءَ الْمَتَقَدِّمُ هُوَ صَدَقَةُ الْفَرِيضَةِ. وَ قَوْلُهُ:

وَ الْمُؤَفُّونَ قِيلَ: هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى «مَنْ آمَنَ»، كَأَنَّهُ قِيلَ: وَ لَكِنِ الْبِرُّ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤَفُّونَ. قَالَهُ الْفَرَاءُ وَ الْأَخْفَشُ؛ وَ قِيلَ: هُوَ مَرْفُوعٌ
عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَ الْخَبْرُ مَحْذُوفٌ؛ وَ قِيلَ: هُوَ خَبْرٌ لِمَبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ، أَى: هُمُ الْمُؤَفُّونَ؛ وَ قِيلَ: إِنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى الضَّمِيرِ فِي آمَنَ، وَ
أَنْكَرَهُ أَبُو عَلِيٍّ وَ قَالَ: لَيْسَ الْمَعْنَى عَلَيْهِ. وَ قَوْلُهُ:

وَ الصَّابِرِينَ مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَدْحِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: وَ الْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ، وَ مِنْهُ مَا أَنْشَدَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ:

لَا يَبْعَدُنَ قَوْمِي الَّذِينَ هُمْ سَمَّ الْعِدَاءِ وَ آفَهُ الْجَزْرُ

النَّازِلِينَ بِكُلِّ مَعْتَرِكٍ وَ الطَّيِّبُونَ مَعَاقِدَ الْأَزْرِ

وَ قَالَ الْكَسَائِيُّ: هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى ذَوِي الْقُرْبَى كَأَنَّهُ قَالَ: وَ آتَى الصَّابِرِينَ: وَ قَالَ النَّحَّاسُ: إِنَّهُ خَطَأً.

قَالَ الْكَسَائِيُّ: وَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ وَ الْمُؤَفِّينَ وَ الصَّابِرِينَ قَالَ النَّحَّاسُ: يَكُونَانِ عَلَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ مَنْسُوقِينَ عَلَى ذَوِي الْقُرْبَى أَوْ عَلَى
الْمَدْحِ. وَ قَرَأَ يَعْقُوبُ وَ الْأَعْمَشُ: وَ الْمُؤَفُّونَ وَ الصَّابِرُونَ بِالرَّفْعِ فِيهِمَا. فِي الْبُؤْسَاءِ الشَّدَّةُ وَ الْفَقْرُ. وَ الضَّرَاءُ: الْمَرَضُ وَ الزَّمَانَةُ وَ
حِينَ الْبُؤْسِ قِيلَ: الْمُرَادُ:

(١). الملوك: ٣٠.

(٢). آل عمران: ٩٢.

(٣). الإنسان: ٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٠٠

فتح القدير ج ١ ص ٢٤٩

وقت الحرب، و البأساء و الضراء اسمان بنيا على فعلاء و لا فعل لهما لأنهما اسمان و ليسا بنعت. و قوله:

صَدَّقُوا وَ صَفَّهُمْ بِالصَّدَقِ وَ التَّقْوَى فِي أُمُورِهِمْ وَ الْوَفَاءَ بِهَا وَ أَنَّهُمْ كَانُوا جَادِّينَ؛ وَ قِيلَ: الْمُرَادُ صَدَقُوهُمْ الْقِتَالَ، وَ الْأَوَّلُ أَوْلَى.
وَ قَدْ أَخْرَجَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ وَ صَحَّحَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ عَنِ الْإِيمَانِ فَتَلَا: لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُؤَلُّوا
وُجُوهَكُمْ حَتَّى فَرَّغَ مِنْهَا، ثُمَّ سَأَلَهُ أَيْضًا فَتَلَاهَا، ثُمَّ سَأَلَهُ فَتَلَاهَا. قَالَ: وَ إِذَا عَمَلْتَ بِحَسَنَةِ أَحْبَبَهَا قَلْبُكَ، وَ إِذَا عَمَلْتَ بِسَيِّئَةٍ أَبْغَضَهَا
قَلْبُكَ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنُ مَرْدُوبِهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ فَتَلَا عَلَيْهِ
هَذِهِ الْآيَةَ، ثُمَّ ذَكَرَ لَهُ نَحْوَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ، وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَالَ: يَقُولُ لَيْسَ الْبِرُّ
أَنْ تَصَلُّوا وَ لَا تَعْمَلُوا، هَذَا حِينَ تَحُولُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَ أَنْزَلَتْ الْفَرَائِضَ. وَ أَخْرَجَ عَنْهُ ابْنُ جَرِيرٍ أَنَّهُ قَالَ: هَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ
بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ:

ليس البرّ أن تصلوا، و لكن البرّ ما ثبت في القلب من طاعة الله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة قال:

ذكر لنا أنّ رجلاً سأل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن البرِّ، فأَنْزَلَ اللهُ: لَيْسَ الْبِرُّ الْآيَةَ. و أَخْرَجَ عبد الرزاق، و ابن جرير عن قتادة قال: كانت اليهود تصلى قبل المغرب، و النصرى قبل المشرق، فنزلت:

لَيْسَ الْبِرُّ الْآيَةَ. و أَخْرَجَ ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن أبي العالية مثله. و أَخْرَجَ عبد الرزاق، و سعيد ابن منصور، و ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الطبراني و الحاكم و صححه، و ابن مردويه، و البيهقي فى سننه، عن ابن مسعود فى قوله: وَ آتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ قَالَ:

يعطى و هو صحيح شحيح؛ يأمل العيش؛ و يخاف الفقر. و أَخْرَجَ عنه مرفوعاً مثله. و أَخْرَجَ البيهقي فى الشعب عن المطلب: أنه قيل: يا رسول الله! ما آتى المال على حبه؟ فكلنا نحبه. قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تؤتاه حين تؤتاه و نفسك تحدثك بطول العمر و الفقر». و أَخْرَجَ ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة فى قوله: وَ آتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ يَعْنِي: على حب المال. و أَخْرَجَ عنه أيضاً فى قوله: ذَوِي الْقُرْبَى يَعْنِي: قرابته.

و قد ثبت عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «الصدقة على المسكين صدقة، و على ذى الرحم ثنتان صدقة و صلة» أَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة، و أحمد، و الترمذى و حسنه، و النسائى، و ابن ماجه، و الحاكم، و البيهقي فى سننه من حديث سلمان بن عامر الضبى، و فى الصحيحين و غيرهما من حديث زينب امرأة ابن مسعود: أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هل تجزى عنها من الصّدقة التّفقة على زوجها و أيتام فى حجرها؟ فقال: «لك أجران:

أجر الصّدقة، و أجر القرابة». و أَخْرَجَ الطبرانى و الحاكم و صححه، و البيهقي فى سننه، من حديث أم كلثوم بنت عقبة أنها سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «أفضل الصّدقة على ذى الرّحم الكاشح». و أَخْرَجَ أحمد، و الدارمى، و الطبرانى من حديث حكيم بن حزام عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نحوه. و أَخْرَجَ ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: ابن السبيل: هو الضعيف الذى ينزل بالمسلمين. و أَخْرَجَ ابن جرير عن مجاهد قال: هو الذى يمرّ بك و هو مسافر. و أَخْرَجَ ابن جرير عن عكرمة فى قوله: وَ السَّائِلِينَ قَالَ: السائل الذى يسألك. و أَخْرَجَ ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة فى قوله: وَ فِى الرّقَابِ قَالَ: يعنى فكّ الرقاب. و أَخْرَجَ أيضاً عنه فى

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٠١

قوله: وَ أَقَامَ الصَّلَاةَ يَعْنِي و أتمّ الصلوة المكتوبة وَ آتَى الزّكَاةَ يَعْنِي الزكاة المفروضة. و أَخْرَجَ الترمذى، و ابن ماجه، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و ابن عدى، و الدارقطنى، و ابن مردويه عن فاطمة بنت قيس قالت: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فى المال حقّ سوى الزكاة، ثم قرأ: لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُّوا وُجُوهَكُمْ الْآيَةَ». و أَخْرَجَ ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن أبي العالية فى قوله: وَ الْمُؤَفُّونَ بَعْدَهُمْ قَالَ: فمن أعطى عهد الله ثم نقضه فالله ينتقم منه، و من أعطى ذمة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم غدر بها فالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خصمه. و أَخْرَجَ ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة فى قوله: وَ الْمُؤَفُّونَ بَعْدَهُمْ إِذَا عَاهَدُوا يَعْنِي: فيما بينهم و بين الناس. و أَخْرَجَ ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و أبو الشيخ و الحاكم و صححه عن ابن مسعود فى الآية قال: الْبُؤْسَاءُ: الْفُقَرَاءُ وَ الصَّرَاءُ: السقم وَ حِينَ الْبُؤْسِ حِينَ الْقِتَالِ. و أَخْرَجَ عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة نحوه. و أَخْرَجَ ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة فى قوله: أَوْلَيْكَ الَّذِينَ صَدَقُوا قَالَ: فعلوا ما ذكر الله فى هذه الآية. و أَخْرَجَ ابن جرير عن الربيع فى قوله: أَوْلَيْكَ الَّذِينَ صَدَقُوا قَالَ: تكلموا بكلام الإيمان، فكانت حقيقة العمل صدقوا الله. قال: و كان الحسن يقول: هذا كلام الإيمان و حقيقة العمل، فإن لم يكن مع القول عمل فلا شىء.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ
بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٨) وَ لَكُمْ فِي
الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٧٩)

قوله: كُتِبَ معناه: فرض، وأثبت، ومنه قول عمر بن أبي ربيعة:

كتب القتل والقتال علينا وعلى الغايات جزر الذبول

وهذا إخبار من الله سبحانه لعباده بأنه شرع لهم ذلك، وقيل: إن كُتِبَ هنا إشارة إلى ما جرى به القلم في اللوح المحفوظ. و
الْقِصَاصُ أصله: قَصَّ الأثر: أى: اتباعه، ومنه: القاص، لأنه يتتبع الآثار، وقص الشعر: اتباع أثره، فكأن القاتل يسلك طريقا من
القتل، يقص أثره فيها، ومنه قوله تعالى:

فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا «١» وقيل: إن القصاص مأخوذ من القص وهو القطع، يقال: قصصت ما بينهما: أى: قطعته. وقد
استدل بهذه الآية القائلون بأن الحر لا يقتل بالعبد، وهم الجمهور. وذهب أبو حنيفة، وأصحابه، والثوري، وابن أبي ليلى، و
داود إلى أنه يقتل به. قال القرطبي: وروى ذلك عن علي، وابن مسعود. وذهب أبو حنيفة، وأصحابه، والثوري، وابن أبي ليلى، و
الحكم بن عتيبة، واستدلوا بقوله تعالى:

وَ كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ «٢» وأجاب الأولون عن هذا الاستدلال بأن قوله تعالى: الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ مفسر
لقوله تعالى: النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وقالوا أيضا: إن قوله: وَ كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا يفيد: أن ذلك حكاية عما شرعه لبنى إسرائيل في التوراة. و
من جملة ما استدل به الآخرون قوله

(١). الكهف: ٦٤.

(٢). المائدة: ٤٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٠٢

صلى الله عليه وسلم: «المسلمون تتكافأ دماؤهم» ويجاب عنه بأنه مجمل والآية مبينة، ولكنه يقال: إن قوله تعالى:
الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ إنما أفاد بمنطوقه أن الحر يقتل بالحر، والعبد يقتل بالعبد، وليس فيه ما يدل على أن الحر لا يقتل
بالعبد إلا باعتبار المفهوم، فمن أخذ بمثل هذا المفهوم لزمه القول به هنا، ومن لم يأخذ بمثل هذا المفهوم لم يلزمه القول به هنا،
والبحث في هذا محرر في علم الأصول. وقد استدل بهذه الآية القائلون بأن المسلم يقتل بالكافر، وهم الكوفيون والثوري، لأن
الحر يتناول الكافر كما يتناول المسلم، وكذا العبد والأنثى يتناولان الكافر كما يتناولان المسلم. واستدلوا أيضا بقوله تعالى: أَنَّ
النَّفْسَ بِالنَّفْسِ لأن النفس تصدق على النفس الكافرة، كما تصدق على النفس المسلمة. وذهب الجمهور إلى أنه لا يقتل
المسلم بالكافر، واستدلوا بما ورد من السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يقتل مسلم بكافر، وهو مبين لما يراد في
الآيتين، والبحث في هذا يطول. واستدل بهذه الآية القائلون: بأن الذكر لا يقتل بالأنثى، وقرروا الدلالة على ذلك بمثل ما سبق؛
إلا إذا سلم أولياء المرأة الزيادة على ديته من دية الرجل. وبه قال مالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، والثوري، وأبو ثور.
وذهب الجمهور إلى أنه يقتل الرجل بالمرأة ولا زيادة، وهو الحق. وقد بسطنا البحث في شرح المنتقى فليرجع إليه. قوله: فَمَنْ
عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ «من» هنا عبارة عن القاتل. والمراد بالأخ: المقتول، أو الولي، والشئ: عبارة عن الدم، والمعنى: أن
القاتل أو الجاني إذا عفى له من جهة المجنى عليه، أو الولي، دم أصابه منه على أن يأخذ منه شيئا من الدية أو الأرش، فليتبع
المجنى عليه أو الولي من عليه الدم؛ فيما يأخذه منه من ذلك اتباعا بالمعروف، وليؤد الجاني ما لزمه من الدية أو الأرش إلى

المجنى عليه، أو إلى الولي أداء بإحسان؛ وقيل: إن «من» عبارة عن الولي، والأخ: يراد به القاتل، والشئ:

الدية؛ والمعنى: أن الولي إذا جرح إلى العفو عن القصاص إلى مقابل الدية، فإن القاتل مخير بين أن يعطيها أو يسلم نفسه للقصاص، كما روى عن مالك أنه يثبت الخيار للقاتل في ذلك؛ وذهب من عداه إلى أنه لا يخير، بل إذا رضى الأولياء بالدية؛ فلا خيار للقاتل، بل يلزمه تسليمها؛ وقيل: معنى: عُفِيَ بذل. أي:

من بذل له شئ من الدية، فليقبل وليتبع بالمعروف؛ وقيل: إن المراد بذلك: أن من فضل له من الطائفتين على الأخرى شئ من الديات، فيكون عفى بمعنى: فضل، وعلى جميع التقادير فتتكبير شئ للتقليل، فيتناول العفو عن الشئ اليسير من الدية، والعفو الصادر عن فرد من أفراد الورثة. وقوله: فَاتَّبَاعُ مَرْتَفِعٌ بِفِعْلِ مَحْذُوفٍ؛ أي: فليكن منه اتباع، أو على أنه: خبر مبتدأ محذوف، أي: فالأمر اتباع، وكذا قوله: وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ قَوْلُهُ: ذَلِكَ تَخْفِيفٌ إِشَارَةٌ إِلَى الْعَفْوِ وَالدِيَةِ، أي: أن الله شرع لهذه الأمة العفو من غير عوض أو بعوض، ولم يضيق عليهم كما ضيق على اليهود، فإنه أوجب عليهم القصاص، ولا عفو؛ وكما ضيق على النصراني؛ فإنه أوجب عليهم العفو ولا دية. قوله: فَمَنْ اعْتَدَى بِغَيْرِ ذَلِكَ أَي: بعد التخفيف، نحو: أن يأخذ الدية ثم يقتل القاتل، أو يعفو ثم يستقص. وقد اختلف أهل العلم فيمن قتل القاتل بعد أخذ الدية. فقال جماعة منهم مالك والشافعي: إنه كمن قتل ابتداء، إن شاء الولي قتله وإن شاء عفا عنه. وقال قتادة وعكرمة والسدي وغيرهم؛ عذابه أن يقتل ألبته، ولا يمكن الحاكم الولي من العفو. وقال

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٠٣

الحسن: عذابه أن يرد الدية فقط، ويبقى إثمه إلى عذاب الآخرة. وقال عمر بن عبد العزيز: أمره إلى الإمام يصنع فيه ما رأى. قوله: وَ لَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ أَي: لكم في هذا الحكم الذي شرعه الله لكم حياة، لأن الرجل إذا علم أنه يقتل قصاصا إذا قتل آخر؛ كَفَّ عَنِ الْقَتْلِ، و انزجر عن التسرع إليه والوقوع فيه، فيكون ذلك بمنزلة الحياة للنفوس الإنسانية. وهذا نوع من البلاغة بليغ، و جنس من الفصاحة رفيع، فإنه جعل القصاص الذي هو مات حياة باعتبار ما يؤول إليه من ارتداد الناس عن قتل بعضهم بعضا، إبقاء على أنفسهم و استدامة لحياتهم؛ وجعل هذا الخطاب موجها إلى أولى الألباب. لأنهم هم الذين ينظرون في العواقب و يتحامون ما فيه الضرر الآجل؛ و أما من كان مصابا بالحمق و الطيش و الخفة فإنه لا ينظر عند سورة غضبه و غليان مراحل طيشه إلى عاقبه و لا يفكر في أمر مستقبل، كما قال بعض فتاكهم:

سأغسل عنى العار بالسيف جالبا على قضاء الله ما كان جالبا

ثم علل سبحانه هذا الحكم الذي شرعه لعباده بقوله: لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ أَي: تتحامون القتل بالمحافظة على القصاص؛ فيكون ذلك سببا للتقوى. و قرأ أبو الجوزاء: و لكم في القصص حياة قيل: أراد بالقصص القرآن، أي: لكم في كتاب الله الذي شرع فيه القصاص حياة، أي: نجاه، وقيل: أراد حياة القلوب؛ وقيل: هو مصدر بمعنى القصاص، و الكل ضعيف، و القراءة به منكرة.

وقد أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة قال: إن حيين من العرب اقتتلوا في الجاهلية قبل الإسلام بقليل، فكان بينهم قتل و جراحات حتى قتلوا العبيد و النساء؛ و لم يأخذ بعضهم من بعض حتى أسلموا، فكان أحد الحيين يتناول على الآخر في العدة و الأموال، فحلفوا ألا يرضوا حتى يقتل بالعبد منا الحر منهم، و بالمرأة منا الرجل منهم، فنزلت هذه الآية. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، عن الشعبي نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي في سننه عن ابن عباس قال: كانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة، و لكن يقتلون الرجل بالرجل، و المرأة بالمرأة، فأنزل الله: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ فَجَعَلَ الْأَحْرَارَ فِي الْقِصَاصِ سِوَاءَ فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي الْعَمْدِ رِجَالَهُمْ وَ نِسَاءَهُمْ فِي النَّفْسِ وَ فِيمَا دُونَ النَّفْسِ، و جعل العبيد مستوين في العمد في النفس و فيما دون النفس فِيمَا بَيْنَهُمْ وَ نِسَاءَهُمْ. و أخرج ابن جرير، و ابن مردويه عن أبي مالك قال: كان بين حيين من الأنصار قتال كان

لأحدهما على الآخر الطول فكانهم طلبوا الفضل، فجاء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليصلح بينهم، فنزلت هذه الآية: الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى قال ابن عباس: فنسختها النَّفْسُ بِالنَّفْسِ وأخرج عبد بن حميد و ابن جرير و الحاكم و صححه و البيهقي في سننه عن ابن عباس فَمَنْ عَفَى لَهُ قَالَ:

هو العمدة رضى أهله بالعفو. فَاتَّبَعَ بِالْمَعْرُوفِ أمر به الطالب وَ أَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ من القابل، قال: يؤدي المطلوب بإحسان. ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَ رَحْمَةٌ مِمَّا كَانَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ. و أخرج نحوه ابن أبي حاتم عنه من وجه آخر. و أخرج البخاري و غيره عن ابن عباس قال: كان في بني إسرائيل القصاص و لم تكن الديه فيهم، فقال الله لهذه الأمة: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ إِلَى قَوْلِهِ: فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَالعفو: أن تقبل الديه في العمدة فَاتَّبَعَ بِالْمَعْرُوفِ وَ أَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٠٤

مِنْ رَبِّكُمْ وَ رَحْمَةٌ مِمَّا كَتَبَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَمَنْ اعْتَدَى بِعَدَاةٍ ذَلِكَ قِيلَ: بعد قبول الديه فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ و أخرج ابن جرير عن قتاده قال: كان في أهل التوراة إنما هو القصاص أو العفو ليس بينهما أورش، و كان أهل الإنجيل إنما هو العفو أمروا به، و جعل الله لهذه الأمة القتل و العفو و الديه إن شاؤوا، أحلها لهم و لم تكن لأمة قبلهم. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبي شيبة، و أحمد و ابن أبي حاتم، و البيهقي عن أبي شريح الخزاعي، أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من أصيب بقتل أو خبل فإنه يختار إحدى ثلاث: إما أن يقتص، و إما أن يعفو، و إما أن يأخذ الديه؛ فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه، و من اعتدى بعد ذلك فله نار جهنم خالدا فيها أبدا». و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن قتاده: أنه إذا قتل بعد أخذ الديه فله عذاب عظيم قال: فعليه القتل لا تقبل منه الديه. قال و ذكر لنا أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا أعافى رجلا قتل بعد أخذ الديه» و أخرج سمويه في فوائده، عن سمره قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فذكر مثله. و أخرج ابن أبي شيبة عن عكرمة أنه قال: يقتل. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير عن قتاده في قوله: وَ لَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ قال: جعل الله في القصاص حياة، و نکالا، و عظة؛ إذا ذكره الظالم المعتدى كف عن القتل. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد في قوله: لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ قال: لعلك تتقى أن تقتله فتقتل به. و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبیر في قوله: يَا أُولِي الْأَلْبَابِ قال: من كان له لب يذكر القصاص؛ فيحجزه خوف القصاص عن القتل لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ قال: لكي تتقوا الدماء مخافة القصاص.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٨٠ الى ١٨٢]

كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَ الْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (١٨٠) فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٨١) فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٨٢)

قد تقدم معنى: كُتِبَ قَرِيبًا، و حضور الموت: حضور أسبابه، و ظهور علاماته، و منه قول عنتره:

وَ إِنَّ الْمَوْتَ طَوَّعَ يَدِي إِذَا مَا وَصَلَتْ بِنَانَهَا بِالْهِنْدَوَانَ

وَ قَالَ جَرِيرٌ:

أَنَا الْمَوْتُ الَّذِي حَدَّثْتُ عَنْهُ فَلَيسَ لِهَارِبٍ مَتَى نَجَاءٌ

و إنما لم يؤنث الفعل المسند إلى الوصيه، و هو كُتِبَ لوجود الفاصل بينهما- و قيل: لأنها بمعنى الإيضاء، و قد روى جواز إسناد ما لا تأنيث فيه إلى المؤنث مع عدم الفصل. و قد حكى سيبويه: قام امرأه، و هو خلاف ما أطبق عليه أئمة العربية، و شرط سبحانه ما كتبه من الوصيه بأن يترك الموصى خيرا. و اختلف في جواب هذا الشرط ما هو؟ فروى عن الأخفش و جهان:

أحدهما أن التقدير: إن ترك خيراً فالوصية، ثم حذفت الفاء كما قال الشاعر:

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٠٥ من يفعل الحسنات الله يشكرها والشّر بالشّر عند الله مثلان

والثاني: أن جوابه مقدّر قبله. أى: كتب الوصية للوالدين والأقربين إن ترك خيراً. و اختلف أهل العلم فى مقدار الخير، فقيل: ما زاد على سبعمائة دينار، وقيل: ألف دينار؛ وقيل: ما زاد على خمسمائة دينار. والوصية فى الأصل: عبارة عن الأمر بالشىء، والعهد به فى الحياة وبعد الموت، وهى هنا: عبارة عن الأمر بالشىء بعد الموت. وقد اتفق أهل العلم على وجوب الوصية على من عليه دين أو عنده ودية أو نحوها. وأما من لم يكن كذلك فذهب أكثرهم إلى أنها غير واجبة عليه سواء كان فقيراً أو غنياً؛ وقال طائفة: إنها واجبة. ولم يبين الله سبحانه هاهنا القدر الذى كتب الوصية به للوالدين والأقربين؛ فقيل: الخمس؛ وقيل: الربع؛ وقيل: الثلث. وقد اختلف أهل العلم فى هذه الآية هل هى محكمة أو منسوخة؟ فذهب جماعة إلى أنها محكمة، قالوا: وهى وإن كانت عامّة فمعناها الخصوص.

والمراد بها من الوالدين من لا يرث كالأبوين الكافرين ومن هو فى الرق، ومن الأقربين من عدا الورثة منهم. قال ابن المنذر: أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على أن الوصية للوالدين الذين لا يرثان، والأقرباء الذين لا يرثون جائزة. وقال كثير من أهل العلم: إنها منسوخة بآية الموارث مع قوله صلى الله عليه وسلم «لا وصية لوارث» وهو حديث صححه بعض أهل الحديث، وروى من غير وجه. وقال بعض أهل العلم: إنه نسخ الوجوب ونفى الندب، وروى عن الشعبي والنخعي ومالك. قوله: بِالْمَعْرُوفِ أى: العدل، لا وكس فيه ولا شطط. وقد أذن الله للميت بالثلث دون ما زاد عليه. قوله: حَقًّا مصدر معناه: الثبوت والوجوب.

قوله: فَمَنْ بَدَّلَهُ هذا الضمير عائد إلى الإيضاء المفهوم من الوصية، وكذلك الضمير فى قوله:

سَمِعَهُ والتبديل: التغيير، والضمير فى قوله: فَإِنَّمَا إِثْمُهُ راجع إلى التبديل المفهوم من قوله:

بَدَّلَهُ وهذا وعيد لمن غير الوصية المطابقة للحق التى لا جنف فيها ولا مضارة، وأنه يبوء بالإثم، وليس على الموصى من ذلك شىء، فقد تخلص مما كان عليه بالوصية به. قال القرطبي: ولا - خلافاً أنه إذا أوصى بما لا يجوز، مثل أن يوصى بخمر؛ أو خنزير؛ أو شىء من المعاصى؛ أنه يجوز تبديله، ولا يجوز إمضاؤه كما لا يجوز إمضاء ما زاد على الثلث. قاله أبو عمر. انتهى. و الجنف: المجاوزة، من جنف يجنف: إذا جاوز، قاله النحاس؛ وقيل: الجنف: الميل، ومنه قول الأعشى:

تجانف عن حجر «١» اليمامة ناقتى وما قصدت من أهلها لسوائكا

قال فى الصّحاح: الجنف: الميل، وكذا فى الكشاف. وقال لييد:

إنى امرؤ منعت أرومة عامر ضيمى وقد جنفت على خصومى

وقوله: فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ أى: أصلح ما وقع بين الورثة من الشقاق والاضطراب بسبب الوصية؛

(١). فى لسان العرب: «عن جو».

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٠٦

بإبطال ما فيه ضرار ومخالفة لما شرعه الله؛ وإثبات ما هو حق كالوصية فى قرينة لغير وارث، والضمير فى قوله:

بَيْنَهُمْ راجع إلى الورثة، وإن لم يتقدّم لهم ذكر، لأنه قد عرف أنهم المرادون من السياق؛ وقيل: راجع إلى الموصى لهم، وهم الأبوان والقراة.

وقد أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله: إِنَّ تَرَكَ خَيْرًا قال: مالا. وأخرج ابن جرير عن مجاهد نحوه. و

أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال: من لم يترك ستين دينارا لم يترك خيرا.

وأخرج عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والحاكم، والبيهقي في سننه عن عروة، أن علي بن أبي طالب دخل على مولى لهم في الموت وله سبعمائة درهم أو ستمائة درهم فقال: ألا أوصي؟ قال لا؟ إنما قال الله: **إِنْ تَرَكَ خَيْرًا** وليس لك كثير مال؛ فدع مالك لورثتك. وأخرج سعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وابن المنذر، والبيهقي عن عائشة، أن رجلا قال لها: أريد أو أوصي قالت: كم مالك؟ قال: ثلاثة آلاف، قالت: كم عيالك؟ قال: أربعة، قالت: قال الله: **إِنْ تَرَكَ خَيْرًا** وإن هذا شيء يسير فاتركه لعيالك فهو أفضل. وأخرج عبد الرزاق، وسعيد بن منصور، والبيهقي عن ابن عباس قال: إذا ترك الميت سبعمائة درهم فلا يوصى. وأخرج عبد الرزاق، وعبد بن حميد، عن الزهري، قال: جعل الله الوصية حقا مما قل منه و مما كثر. وأخرج عبد الرزاق، وعبد بن حميد عن قتادة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر حديثا وفيه: «انظر قرابتك الذين يحتاجون ولا يرثون، فأوص لهم من مالك بالمعروف» وأخرج أيضا عن طاوس قال: من أوصى لقوم وسماهم وترك ذوى قرابته محتاجين انتزعت منهم وردت على قرابته. وأخرج سعيد بن منصور، وأحمد، وعبد بن حميد، وأبو داود في النسخ، وابن جرير، وابن المنذر، والحاكم وصححه، والبيهقي في سننه، عن محمد بن بشير عن ابن عباس قال: نسخت هذه الآية. وأخرج عنه من وجه آخر أبو داود في ناسخه، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، أن هذه الآية نسخها قوله تعالى: **لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ** (١) الآية. وأخرج عنه من وجه آخر ابن جرير، وابن أبي حاتم؛ أنها منسوخة بآية الميراث. وأخرج عنه أبو داود في سننه، والبيهقي مثله. وأخرج ابن جرير عنه أنه قال: في الآية نسخ من يرث، ولم ينسخ الأقربين الذين لا يرثون. وأخرج ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والبيهقي عن ابن عمر أنه قال: هذه الآية نسختها آية الميراث. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن ابن عباس في قوله: **فَمَنْ بَدَلَهُ الْآيَةَ**، قال: وقد وقع أجر الموصى على الله وبريء من إثمه، وقال في قوله: **جَنَفًا** يعني: **إِثْمًا فَاصْتَلَحَ بَيْنَهُمْ** قال: إذا أخطأ الميت في وصيته أو حاف فيها فليس على الأولياء حرج أن يردوا خطأه إلى الصواب. وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير نحوه لكنه فسر الجنف بالميل. وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: **جَنَفًا** أو **إِثْمًا** قال: خطأ أو عمدا. وأخرج سعيد بن منصور والبيهقي في سننه عنه قال: الجنف في الوصية والإضرار فيها من الكبائر.

(١). النساء: ٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٠٧

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٨٣ الى ١٨٤]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٨٣) أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (١٨٤)

قد تقدّم معنى كُتِبَ ولا خلاف بين المسلمين أجمعين أن صوم رمضان فريضة افترضها الله سبحانه على هذه الأمة. والصيام أصله في اللغة: الإمساك، وترك التنقل من حال إلى حال، ويقال للصمت: صوم، لأنه إمساك عن الكلام، ومنه: **إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا** (١) أى: إمساكا عن الكلام، ومنه قول النابغة:

خيل صيام و خيل غير صائمة تحت العجاج و خيل تعلقك اللجما

أى: خيل ممسكة عن الجرى و الحركة. و هو فى الشرع: الإمساك عن المفطرات مع اقتران النيّة به من طلوع الفجر إلى غروب الشمس. و قوله: كما كُتِبَ أى: صوما كما كتب، على أن الكاف فى موضع نصب على النعت، أو: كتب عليكم الصيام مشبها ما كتب، على أنه فى محل نصب على الحال. و قال بعض النحاة: إن الكاف فى موضع رفع نعتا للصيام، و هو ضعيف؛ لأن الصيام معرّف باللام، و الضمير المستتر فى قوله: كما كُتِبَ راجع إلى ما. و اختلف المفسرون فى وجه التشبيه ما هو؟ فقيل: هو قدر الصوم و وقته، فإن الله كتب على اليهود و النصارى صوم رمضان فغيّروا؛ و قيل: هو الوجوب، فإن الله أوجب على الأمم الصيام؛ و قيل: هو الصفة، أى: ترك الأكل و الشرب و نحوهما فى وقت؛ فعلى الأوّل معناه: أن الله كتب على هذه الأمة صوم رمضان كما كتبه على الذين من قبلهم؛ و على الثانى: أن الله أوجب على هذه الأمة الصيام كما أوجب على الذين من قبلهم؛ و على الثالث: أن الله سبحانه أوجب على هذه الأمة الإمساك عن المفطرات كما أوجب على الذين من قبلهم. و قوله تعالى: لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ بالمحافظة عليها؛ و قيل: تتقون المعاصى بسبب هذه العبادة، لأنها تكسر الشهوة؛ و تضعف دواعى المعاصى، كما ورد فى الحديث أنه جنّة و أنه و جاء. و قوله: أيّاماً منتصب على أنه مفعول ثانٍ لقوله: كُتِبَ قاله الفراء؛ و قيل: إنه منتصب على أنه ظرف، أى: كتب عليكم الصيام فى أيام. و قوله: مَعْدُودَاتٍ أى: معينات بعدد معلوم، و يحتمل أن يكون فى هذا الجمع - لكونه من جموع القلة - إشارة إلى تقليل الأيام. و قوله:

فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا قِيلَ: للمريض حالتان: إن كان لا يطيق الصوم كان الإفطار عزيمة، و إن كان يطيقه مع تضرّر و مشقّة كان رخصة، و بهذا قال الجمهور، و قوله: عَلَى سِيفَرٍ اختلف أهل العلم فى السفر المبيح للإفطار؛ فقيل: مسافة قصر الصلاة، و الخلاف فى قدرها معروف، و به قال الجمهور، و قال غيرهم بمقادير لا دليل عليها. و الحق أن ما صدق عليه مسمى السفر؛ فهو الذى يباح عنده الفطر، و هكذا ما صدق عليه مسمى المرض؛ فهو الذى يباح عنده الفطر. و قد وقع الإجماع على الفطر فى سفر الطاعة. و اختلفوا فى الأسفار المباحة، و الحق أن الرخصة ثابتة فيه، و كذا اختلفوا فى سفر المعصية. و قوله: فَعِدَّةٌ أى: فعليه عدّة، أو فالحكم عدّة، أو فالواجب عدّة؛ و العِدَّة: فعلة من العدد، و هو بمعنى المعدود. و قوله:

مِنْ أَيَّامٍ آخَرَ قال سيبويه: و لم ينصرف لأنه معدول به عن الآخر، لأن سبيل هذا الباب أن يأتى بالألف

(١). مريم: ٢٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٠٨

و اللام. و قال الكسائى: هو معدول به عن آخر؛ و قيل: إنه جمع أخرى، و ليس فى الآية ما يدل على وجوب التتابع فى القضاء. و قوله: وَ عَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ قِراءَةُ الجمهور بكسر الطاء و سكون الياء، و أصله يطوقونه نقلت الكسرة إلى الطاء، و انقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها. و قرأ حميد على الأصل من غير إعلال.

و قرأ ابن عباس بفتح الطاء مخففةً و تشديد الواو، أى: يكلفونه. و روى ابن الأنبارى عن ابن عباس:

يُطِيقُونَهُ بفتح الياء و تشديد الطاء و الياء مفتوحتين، بمعنى: يطيقونه. و روى عن عائشة و ابن عباس و عمرو بن دينار و طاوس أنهم قرءوا «يُطِيقُونَهُ» بفتح الياء و تشديد الطاء مفتوحة. و قرأ أهل المدينة و الشام فِدْيَةً طَعَامُ مضافا. و قرءوا أيضا مساكين و قرأ ابن عباس: طَعَامُ مَسْكِينٍ و هى قِراءَةُ أبى عمرو و عاصم و حمزة و الكسائى. و قد اختلف أهل العلم فى هذه الآية، هل هى محكمة أو منسوخة؛ فقيل: إنها منسوخة، و إنما كانت رخصة عند ابتداء فرض الصيام لأنه شقّ عليهم، فكان من أطعم كلّ يوم مسكينا ترك الصوم و هو يطيقه، ثم نسخ ذلك، و هذا قول الجمهور. و روى عن بعض أهل العلم أنها لم تنسخ، و أنها رخصة

للشيوخ والعجائز خاصة إذا كانوا لا يطيقون الصيام إلا بمشقة، وهذا يناسب قراءة التشديد، أى: يكلفونه كما مرّ. و الناسخ لهذه الآية عند الجمهور قوله تعالى: **فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ** «١». وقد اختلفوا فى مقدار الفدية؛ فقيل: كل يوم صاع من غير البرّ، و نصف صاع منه؛ وقيل:

مدّ فقط. و قوله: **فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ** قال ابن شهاب: معناه: من أراد الإطعام مع الصوم.

و قال مجاهد: معناه: من زاد فى الإطعام على المدّ؛ وقيل: من أطعم مع المسكين مسكينا آخر. و قرأ عيسى ابن عمرو، و يحيى بن وثاب، و حمزة، و الكسائى «يطوّع» مشدداً مع جزم الفعل على معنى يتطوّع، و قرأ الباقر بتخفيف الطاء على أنه فعل ماض. و قوله: **وَ أَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ** معناه: أن الصيام خير لهم من الإفطار مع الفدية، و كان هذا قبل النسخ؛ وقيل: معناه: و أن تصوموا فى السفر و المرض غير الشاق.

و قد أخرج أحمد، و أبو داود، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن حبان، و الحاكم و صحّحه، و البيهقى فى سننه، عن معاذ بن جبل قال: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال، و أحيل الصيام ثلاثة أحوال، فذكر أحوال الصلاة ثم قال: و أما أحوال الصيام، فإنّ رسول الله صلى الله عليه و سلّم قدم المدينة، فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة أيام، و صام عاشوراء، ثم إن الله سبحانه فرض عليه الصيام و أنزل عليه: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ إِلَى قَوْلِهِ وَ عَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ** فكان من شاء صام، و من شاء أطعم مسكينا فأجزأ ذلك عنه، ثم إن الله أنزل الآية الأخرى **فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ** فأثبت الله صيامه على الصحيح المقيم، و رخص فيه للمريض و المسافر، و ثبت الإطعام للكبير الذى لا يستطيع الصيام، ثم ذكر تمام الحديث.

و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: **كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ** قال: يعنى بذلك أهل الكتاب. و أخرج البخارى فى تاريخه، و الطبرانى عن دغفل بن حنظلة، عن النبى صلى الله عليه و سلّم قال: «كان على النصارى صوم شهر رمضان، فمرض ملكهم فقالوا: لئن شفاه الله لنزيدنّ عشرا، ثم كان آخر فأكل لحما فأوجع فاه فقال: لئن شفاه الله ليزيدنّ سبعة، ثم كان عليهم ملك آخر فقال: ما ندع من هذه الثلاثة

(١). البقرة: ١٨٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٠٩

الأيام شيئا أن تتمها و نجعل صومنا فى الربيع، ففعل فصارت خمسين يوما». و أخرج ابن جرير عن السدى فى قوله: **لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ** قال: تتقون من الطعام و الشراب و النساء مثل ما اتقوا. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس نحو ما سبق عن معاذ. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عمر، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:

«صيام رمضان كتبه الله على الأمم قبلكم». و أخرج البخارى و مسلم عن عائشة قالت: كان عاشوراء صياما، فلما أنزل رمضان؛ كان من شاء صام و من شاء أفطر. و أخرج عبد بن حميد أن ابن عباس قال:

إن قوله تعالى: **وَ عَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ قَدْ نَسَخْتُ**. و أخرج ابن أبى حاتم و ابن مردويه عنه نحو ذلك، و زاد أن الناسخ لها قوله تعالى: **فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ الْآيَةَ**. و أخرج نحو ذلك عنه أبو داود فى ناسخه.

و أخرج نحوه عنه أيضا سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و أبو داود، و ابن جرير، و ابن المنذر و غيرهم.

و أخرج البخارى و مسلم و غيرهما من حديث سلمة بن الأكوع قال: لما نزلت هذه الآية **وَ عَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ** كان من شاء صام، و من شاء أن يفطر و يفتدى فعل، حتى نزلت هذه الآية بعدها فنسختها **فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ**. و أخرج البخارى عن ابن أبى ليلى قال: حدّثنا أصحاب محمد، فذكر نحوه. و أخرج ابن جرير عن على بن أبى طالب فى قوله: **وَ عَلَى**

الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ قَالَ: الشيخ الكبير الذى لا يستطيع الصوم فيفطر و يطعم مكان كل يوم مسكينا. و أخرج ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و الدارقطنى، و البيهقى، أن أنس بن مالك ضعف عن الصوم عاما قبل موته، فصنع جفنه من ثريد و دعا ثلاثين مسكينا فأطعمهم. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و الدارقطنى و صححه عن ابن عباس؛ أنه قال لأم و ولد له حامل أو مرضعة: أنت بمنزلة الذين لا يطيقون الصيام، عليك الطعام، لا قضاء عليك. و أخرج عبد ابن حميد، و ابن أبي حاتم، و الدارقطنى عن ابن عمر، أن إحدى بناته سأله عن صوم رمضان و هى حامل، قال: تفتط و تطعم كل يوم مسكينا. و قد روى نحو هذا عن جماعة من التابعين. و أخرج عبد بن حميد عن طائفة من التابعين. و أخرج عبد بن حميد عن طائفة من التابعين. و أخرج ابن جرير عن ابن شهاب فى قوله: «وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ أَى: أَنْ الصَّوْمِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنَ الْفِدْيَةِ. و قد ورد فى فضل الصوم أحاديث كثيرة جدا.

[سورة البقرة (٢): آية ١٨٥]

شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَ بَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَ الْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَ مَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُم وَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (١٨٥)

رَمَضَانَ مَأخُذٌ مِّنْ: رَمَضِ الصَّائِمِ يَرْمِضُ: إِذَا احْتَرَقَ جَوْفَهُ مِنْ شِدَّةِ الْعَطَشِ، وَ الرَّمْضَاءُ مَمْدُودٌ:

شِدَّةُ الْحَرِّ، وَ مِنْهُ: الْحَدِيثُ الثَّابِتُ فِي الصَّحِيحِ: «صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمَضَتِ الْفِصَالُ» أَى أَحْرَقَتِ الرَّمْضَاءُ أَجْوَافَهَا. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَ شَهْرُ رَمَضَانَ يَجْمَعُ عَلَى رَمَضَانَاتٍ وَ أَرْمَضَاءٍ - يُقَالُ: إِنَّهُمْ لَمَّا نَقَلُوا أَسْمَاءَ الشُّهُورِ

فَتَحَ الْقَدِيرُ، ج ١، ص: ٢١٠

عَنِ اللَّغَةِ الْقَدِيمَةِ سَمَّوْهَا بِالْأَزْمَةِ الَّتِي وَقَعَتْ فِيهَا، فَوَافَقَ هَذَا الشَّهْرَ أَيَّامَ الْحَرِّ فَسُمِّيَ بِذَلِكَ، وَ قِيلَ: إِنَّمَا سُمِّيَ رَمَضَانَ لِأَنَّهُ يَرْمِضُ الذَّنُوبَ، أَى: يَحْرِقُهَا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ. وَ قَالَ الْمَوَارِدِيُّ: إِنَّ اسْمَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ نَاتِقٌ، وَ أُنشِدَ لِلْمَفْضَلِ:

وَ فِي نَاتِقٍ أَجَلَتْ لَدَى حَوْمَةِ الْوَعْيِ وَ وَلَّتْ عَلَى الْأَدْبَارِ فِرْسَانَ خَشَعْمَا

وَ إِنَّمَا سَمَّوْهُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَنْتَقِهُمُ لَشِدَّتِهِ عَلَيْهِمْ، وَ شَهْرٌ: مَرْتَفِعٌ فِي قِرَاءَةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى أَنَّهُ مَبْتَدَأُ خَبْرِهِ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ أَوْ

عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ لِمَبْتَدَأِ مَحْذُوفٍ، أَى: الْمَفْرُوضِ عَلَيْكُمْ صَوْمُهُ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنَ الصِّيَامِ الْمَذْكُورِ فِي قَوْلِهِ

تَعَالَى: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ وَ قَرَأَ مُجَاهِدٌ، وَ شَهْرُ ابْنِ حَوْشَبٍ: بِنَصَبِ الشَّهْرِ، وَ رَوَاهَا هَارُونَ الْأَعْمُورِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَ هُوَ مُنْتَصَبٌ

بِتَقْدِيرِ: الزَّمَا، أَوْ صَوْمُوا. قَالَ الْكَسَائِيُّ وَ الْفَرَّاءُ: إِنَّهُ مَنْصُوبٌ بِتَقْدِيرِ فَعَلٍ: كُتِبَ عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ، وَ أَنْ تَصُومُوا. وَ أَنْكَرَ ذَلِكَ

النَّحَّاسُ وَ قَالَ: إِنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى الْإِعْرَاءِ. وَ قَالَ الْأَخْفَشُ: إِنَّهُ نَصَبٌ عَلَى الظَّرْفِ، وَ مَنَعَ الصَّرْفِ: لِلْأَلْفِ وَ النُّونِ الزَّائِدَتَيْنِ. قَوْلُهُ:

أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ قِيلَ: أُنزِلَ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ كَانَ جَبْرِيلُ يَنْزِلُ بِهِ نَجْمًا نَجْمًا. وَ قِيلَ: أُنزِلَ فِيهِ أَوَّلُهُ؛ وَ قِيلَ:

أُنزِلَ فِي شَأْنِهِ الْقُرْآنُ، وَ هَذِهِ الْآيَةُ أَعَمٌّ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى:

إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ (١) وَ قَوْلُهُ: إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ (٢) يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ. وَ الْقُرْآنُ: اسْمٌ لِكَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، وَ هُوَ بِمَعْنَى:

الْمَقْرُوءِ، كَالْمَشْرُوبِ سَمِي: شَرَابًا، وَ الْمَكْتُوبِ سَمِي: كِتَابًا؛ وَ قِيلَ: هُوَ مَصْدَرٌ قَرَأَ يُقْرَأُ، وَ مِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

صَحَّوْا بِأَشْمَطِ عَنَوَانَ السُّجُودِ بِهَيَقُوعِ اللَّيْلِ تَسْبِيحًا وَ قَرَأْنَا

أَى: قِرَاءَةً، وَ مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ (٣) أَى: قِرَاءَةَ الْفَجْرِ. وَ قَوْلُهُ: هُدًى لِّلنَّاسِ مُنْتَصَبٌ عَلَى الْحَالِ، أَى: هَادِيًا لَهُمْ. وَ قَوْلُهُ:

وَ بَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ مِنْ عَطْفِ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ؛ إِظْهَارًا لِشَرَفِ الْمَعْطُوفِ بِإِفْرَادِهِ بِالذِّكْرِ، لِأَنَّ الْقُرْآنَ يَشْمَلُ مُحْكَمَهُ وَ مُتَشَابِهَهُ،

و البيئات تختص بالمحكم منه.

والفرقان: ما فرق بين الحق والباطل، أى: فصل، قوله: فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ أَى: حضر و لم يكن فى سفر بل كان مقيماً، و الشهر منتصب على أنه ظرف، و لا يصح أن يكون مفعولاً به. قال جماعة من السلف و الخلف: إن من أدركه شهر رمضان مقيماً غير مسافر لزمه صيامه، سافر بعد ذلك أو أقام استدلالاً بهذه الآية. و قال الجمهور: إنه إذا سافر أفطر، لأن معنى الآية: إن حضر الشهر من أوله إلى آخره، لا إذا حضر بعضه و سافر، فإنه لا يتحتم عليه إلا صوم ما حضره، و هذا هو الحق، و عليه دلت الأدلة الصحيحة من السنة. و قد كان يخرج صلى الله عليه و سلم فى رمضان يفطر. و قوله: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ قد تقدم تفسيره. و قوله: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ فيه أن هذا مقصد من مقاصد الرب سبحانه، و مراد من مراداته فى جميع أمور الدين، و مثله قوله تعالى: وَ مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ «٤» و قد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه كان يرشد إلى التيسير، و ينهى عن التعسير، كقوله

(١). القدر: ١.

(٢). الدخان: ٣.

(٣). الإسراء: ٧٨.

(٤). الحج: ٧٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢١١

صلى الله عليه و سلم: «يسروا و لا تعسروا و بشروا و لا تنفروا» و هو فى الصحيح. و اليسر السهل الذى لا عسر فيه. و قوله: وَ لَتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ الظاهر أنه معطوف على قوله: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ أَى: يريد بكم اليسر، و يريد إكمالكم للعدة، و تكبيركم؛ و قيل: إنه متعلق بمحذوف تقديره: رخص لكم هذه الرخصة لتكملوا العدة، و شرع لكم الصوم لمن شهد الشهر لتكملوا العدة. و قد ذهب إلى الأول البصريون قالوا: و التقدير: يريد لأن تكملوا العدة، و مثله: قول كثير أبو صخر: أريد لأنسى ذكرها فكانت تمثل لى ليلى بكل سبيل

و ذهب الكوفيون إلى الثانى؛ و قيل: الواو مقحمة، و قيل: إن هذه اللام لام الأمر، و الواو لعطف الجملة التى بعدها على الجملة التى قبلها. و قال فى الكشاف: إن قوله: لَتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ علة للأمر بمراعاة العدة وَ لَتُكَبِّرُوا علة ما علم من كيفية القضاء و الخروج عن عهدة الفطر وَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ علة الترخيص و التيسير، و المراد بالتكبير هنا: هو قول القائل: الله أكبر. قال الجمهور: و معناه الحض على التكبير فى آخر رمضان. و قد وقع الخلاف فى وقته، فروى عن بعض السلف أنهم كانوا يكبرون ليلة الفطر، و قيل: إذا رأوا هلال شوال كبروا إلى انقضاء الخطبة، و قيل: إلى خروج الإمام؛ و قيل: هو التكبير يوم الفطر. قال مالك: هو من حين يخرج من داره إلى أن يخرج الإمام، و به قال الشافعى. و قال أبو حنيفة: يكبر فى الأضحى؛ و لا يكبر فى الفطر. و قوله: وَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ قد تقدم تفسيره.

و قد أخرج ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ، و ابن عدى، و البيهقى فى سننه عن أبى هريرة مرفوعاً و موقوفاً: «لا تقولوا: رمضان، فإن رمضان اسم من أسماء الله تعالى، و لكن قولوا شهر رمضان». و قد ثبت عن النبى صلى الله عليه و سلم أنه قال: «من صام رمضان إيماناً و احتساباً؛ غفر له ما تقدم من ذنبه». و ثبت عنه أنه قال: «من قام رمضان إيماناً و احتساباً؛ غفر له ما تقدم من ذنبه». و ثبت عنه أنه قال: «شهر عيد لا ينقصان»

رمضان و ذو الحِجَّةِ». وقال: «إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة» وهذا كله في الصحيح. و ثبت عنه في أحاديث كثيرة غير هذه أنه كان يقول: رمضان، بدون ذكر الشهر. و أخرج ابن مردويه، و الأصبهاني في الترغيب عن أنس قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم: «إنما سَمِيَ رمضان؛ لأنَّ رمضان يرمض الذنوب».

و أخرج أيضا عن عائشة مرفوعا نحوه. و أخرج ابن عساكر في تاريخه عن ابن عمر نحوه. و قد ورد في فضل رمضان أحاديث كثيرة، و أخرج أحمد، و ابن جرير، و محمد بن نصر، و ابن أبي حاتم، و الطبراني، و البيهقي في الشعب عن واثلة بن الأسقع أنَّ رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم قال «أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من رمضان، و أنزل الزبور لثمانى عشرة خلت من رمضان، و أنزل الله القرآن لأربع و عشرين خلت من رمضان».

و أخرج أبو يعلى، و ابن مردويه عن جابر مثله، لكنه قال: «و أنزل الزبور لاثنى عشر» و زاد: «و أنزل التوراة لست خلون من رمضان، و أنزل الإنجيل لثمانى عشرة خلت من رمضان». و أخرج محمد بن نصر عن عائشة نحو قول جابر، إلا أنها لم تذكر نزول القرآن. و أخرج ابن جرير، و محمد بن نصر، و ابن أبي

فتح القدير، ج ١، ص: ٢١٢

حاتم، و الطبراني، و ابن مردويه، و البيهقي في الأسماء و الصفات عن مقسم قال: سأل عطية بن الأسود ابن عباس فقال: إنه قد وقع في قلبى الشكُّ فى قول الله: شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ و قوله:

إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ (١) و قوله: إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ (٢) فقال ابن عباس: إنه أنزل فى ليلة القدر و فى رمضان و فى ليلة مباركة جملة واحدة، ثم أنزل بعد ذلك على مواقع النجوم فى الشهور و الأيام. و أخرج محمد بن نصر، و الطبراني، و ابن مردويه، و الحاكم و صححه، و البيهقي، و الضياء فى المختارة عن ابن عباس قال: نزل القرآن جملة لأربعة و عشرين من رمضان، فوضع فى بيت العزة فى السماء الدنيا، فجعل جبريل ينزله على رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم ترتيلا. و أخرج ابن جرير عنه أنه قال: «ليلة القدر: هى الليلة المباركة، و هى فى رمضان، أنزل القرآن جملة واحدة من الذكر إلى البيت المعمور». و أخرج ابن المنذر عن ابن جرير فى قوله: هُدًى لِلنَّاسِ قَالَ: يهتدون به وَ بَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى قَالَ: فيه الحلال و الحرام و الحدود.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ قَالَ:

هو إهلاله بالدار. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن على قال: من أدرك رمضان و هو مقيم ثم سافر فقد لزمه الصوم لأن الله يقول: فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ و أخرج سعيد بن منصور عن ابن عمر نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و البيهقي عن ابن عباس فى قوله: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ قَالَ: اليسر: الإفطار فى السفر، و العسر: الصوم فى السفر. و أخرج ابن جرير عن الضحاك، أنه قال: عدة ما أظطر المريض فى السفر. و قد صحَّ عن رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم أنه قال «صوموا لرؤيته و أفطروا لرؤيته، فإن غمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين يوما». و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: حقَّ على الصائمين إذا نظروا إلى شهر شوال أن يكبروا الله حتى يفرغوا من عيدهم، لأن الله يقول: وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبي شيبه عن ابن مسعود أنه كان يكبر:

الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، و الله أكبر، الله أكبر، و لله الحمد. و أخرج ابن أبي شيبه، و البيهقي فى سننه عن ابن عباس أنه كان يكبر: الله أكبر كبيرا، الله أكبر كبيرا، الله أكبر و أجلّ و لله الحمد، الله أكبر على ما هدانا.

[سورة البقرة (٢): آية ١٨٦]

وَ إِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَ لِيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ (١٨٦)

قوله: وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي يَحْتَمِلُ أَنَّ السُّؤَالَ عَنِ: القرب و البعد، كما يدل عليه قوله: فَإِنِّي قَرِيبٌ و يحتمل أن السؤال عن: إجابة الدعاء، كما يدل على ذلك قوله: أَجِيبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ و يحتمل أن السؤال عما هو أعم من ذلك، وهذا هو الظاهر مع قطع النظر عن السبب الذي سيأتي بيانه. و قوله:

فَأِنِّي قَرِيبٌ قِيلَ: بالإجابة، و قيل: بالعلم؛ و قيل: بالإيناع. و قال في الكشاف: إنه تمثيل لحاله في سهولة إجابته لمن دعاه، و سرعة إنجابه حاجته من سألته؛ بمن قرب مكانه، فإذا دعى أسرع تليته. و معنى

(١). القدر: ١.

(٢). الدخان: ٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢١٣

الإجابة: هو معنى ما في قوله تعالى: اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ «١» و قيل: معناه: أقبل عبادة من عبدني بالدعاء، لما ثبت عنه صلى الله عليه و سلم من أن الدعاء هو العبادة، كما أخرجه أبو داود و غيره من حديث النعمان بن بشير، و الظاهر أن الإجابة هي باقية على معناها اللغوي؛ و كون الدعاء من العبادة لا يستلزم أن الإجابة هي القبول للدعاء، أي: جعله عبادة متقبلة؛ فالإجابة أمر آخر غير قبول هذه العبادة. و المراد: أنه سبحانه يجب بما شاء و كيف شاء، فقد يحصل المطلوب قريبا، و قد يحصل بعيدا، و قد يدفع عن الداعي من البلاء ما لا يعلمه بسبب دعائه، و هذا مقيد بعدم اعتداء الداعي في دعائه، كما في قوله سبحانه: اذْعُوا رَبُّكُمْ تَضَرُّعًا وَ خُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ «٢» و من الاعتداء: أن يطلب ما لا يستحقه و لا يصلح له، كمن يطلب منزلة في الجنة مساوية لمنزلة الأنبياء أو فوقها. و قوله: فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي أَي: كما أجبتهم إذا دعوني؛ فليستجيبوا لي فيما دعوتهم إليه من الإيمان و الطاعات، و قيل: معناه: أنهم يطلبون إجابة الله سبحانه لدعائهم باستجابتهم له، أي: القيام بما أمرهم به، و الترك لما نهاهم عنه. و الرشد: خلاف الغي، رشد يرشد رشدًا، و رشدًا. قال الهروي:

الرشد و الرشد و الرشد، الهدى و الاستقامة. قال: و منه هذه الآية.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و أبو الشيخ، و ابن مردويه من طريق الصلت بن حكيم عن رجل من الأنصار عن أبيه عن جدّه، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال: يا رسول الله! أ قريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه؟ فسكت النبي صلى الله عليه و سلم، فنزلت هذه الآية. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير عن الحسن قال:

سأل أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم أين ربنا؟ فأنزل الله هذه الآية. و أخرج ابن مردويه عن أنس أنه سأل أعرابي النبي صلى الله عليه و سلم أين ربنا؟ فنزلت. و أخرج ابن عساکر في تاريخه عن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «لا تعجزوا عن الدعاء، فإن الله أنزل عليّ: اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ فقال رجل: يا رسول الله! ربنا يسمع الدعاء أم كيف ذلك؟ فأنزل الله هذه الآية. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن عطاء أنه بلغه لما نزلت: اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ قالوا: لو نعلم أي ساعة ندعو، فنزلت.

و قد ثبت في الصحيح من حديث أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه و سلم قال «ما من مسلم يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم و لا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث خصال: إما أن يعجل له دعوته، و إما أن يدخرها له في الآخرة، و إما أن يصرف عنه من السوء مثلها». و ثبت في الصحيح أيضا من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: «يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول: دعوت فلم يستجب لي». و أخرج ابن أبي حاتم عن أنس في قوله: فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي قال: ليدعوني و ليؤمنوا بي أي: أنهم إذا دعوني استجبت لهم.

و أخرج ابن جرير عن مجاهد قال: فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي أَي: فليطيعوني. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن الربيع بن أنس في قوله: لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ قال: يهتدون.

(١). غافر: ٦٠.

(٢). الأعراف: ٥٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢١٤

[سورة البقرة (٢): آية ١٨٧]

أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (١٨٧)

قوله: أَحَلَّ لَكُمْ فيه دلالة على أن هذا الذي أحله الله كان حراما عليهم، و هكذا كان كما يفيد السبب لنزول الآية و سيأتي. و الرفث: كناية عن الجماع. قال الزجاج: الرفث: كلمة جامعة لكل ما يريد الرجل من امرأته، و كذا قال الأزهرى، و منه قول الشاعر:

و يرين من أنس الحديث زوانياو بهنَّ عن رفث الرِّجال نفار

و قيل: الرفث: أصله قول الفحش، رفث و أرفث: إذا تكلم بالقيح، و ليس هو المراد هنا، و عدى الرفث بإلى لتضمينه معنى الإمضاء، و جعل النساء لباسا للرجال، و الرجال لباسا لهنَّ لامتراج كل واحد منهما بالآخر عند الجماع، كالامتراج الذى يكون بين الثوب و لابسه. قال أبو عبيدة و غيره: يقال للمرأة: لباس و فراش و إزار. و قيل: إنما جعل كل واحد منهما لباسا للآخر؛ لأنه يستره عند الجماع عن أعين الناس.

و قوله: تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ أَي: تخونونها بالمباشرة فى لىالى الصوم، يقال خان و اختان بمعنى، و هما من الخيانة. قال القتبى: أصل الخيانة: أن يؤتمن الرجل على شىء فلا يؤدى الأمانة فيه. انتهى. و إنما سماهم:

خائنين لأنفسهم، لأن ضرر ذلك عائد عليهم و قوله: فَتَابَ عَلَيْكُمْ يحتمل معنيين: أحدهما قبول التوبة من خيانتهم لأنفسهم، و الآخر التخفيف عنهم بالرخصة و الإباحة كقوله: عَلِمَ أَنَّ لَنْ تُحْصَوْهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ «١» يعنى: خفف عنكم، و كقوله: فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ «٢» يعنى:

تخفيفا، و هكذا قوله: وَ عَفَا عَنْكُمْ يحتمل: العفو من الذنب، و يحتمل: التوسعة و التسهيل. و قوله:

وَ ابْتَغُوا قِيلَ: هو الولد، أى: ابتغوا بمباشرة نساءكم حصول ما هو معظم المقصود من النكاح و هو حصول النسل، و قيل: المراد: ابتغوا القرآن بما أبيض لكم فيه، قاله الزجاج و غيره؛ و قيل: ابتغوا الرخصة و التوسعة؛ و قيل: المراد: ابتغوا ما كتب لكم من الإماء و الزوجات؛ و قيل غير ذلك مما لا يفيد النظم القرآنى، و لا دلَّ عليه دليل آخر، و قرأ الحسن البصرى: و اتبعوا بالعين المهملة من الإتياع، و قوله: حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ هو تشبيه بليغ، و المراد هنا بالخيط الأبيض: هو المعترض فى الأفق، لا الذى هو كذنب السرحان، فإنه الفجر الكذاب الذى لا يحل شيئا و لا يحرمه.

و المراد بالخيط الأسود: سواد الليل، و التبين: أن يمتاز أحدهما عن الآخر، و ذلك لا يكون إلا عند دخول وقت الفجر. و قوله:

ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ فِيهِ التَّصْرِيحُ بِأَنَّ لِلصَّوْمِ غَايَةً هِيَ اللَّيْلُ، فَعِنْدَ إِقْبَالِ اللَّيْلِ مِنَ الْمَشْرِقِ، وَإِدْبَارِ النَّهَارِ مِنَ الْمَغْرِبِ، يَفْطُرُ الصَّائِمُ وَيَحِلُّ لَهُ الْأَكْلُ وَالشَّرْبُ وَغَيْرُهُمَا. وَقَوْلُهُ: وَلَا تَبَاشِيرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ قِيلَ: الْمُرَادُ بِالْمَبَاشِرَةِ هُنَا الْجَمَاعُ؛ وَقِيلَ تَشْمَلُ التَّقْيِيلَ وَاللَّمْسَ إِذَا كَانَ لِشَهْوَةٍ، لَا إِذَا كَانَ لِغَيْرِ شَهْوَةٍ، فَهَمَا جَائِزَانِ كَمَا قَالَهُ عَطَاءُ وَالشَّافِعِيُّ وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَغَيْرُهُمْ، وَعَلَى

(١). المزمّل: ٢٠.

(٢). النساء: ٩٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢١٥

هذا يحتمل ما حكاه ابن عبد البر من الإجماع على أن المعتكف لا يباشر ولا يقبل، فتكون هذا الحكاية للإجماع مقيدة بأن يكونا لشهوة، والاعتكاف في اللغة: الملازمة، يقال: عكف على الشيء: إذا لازمه، ومنه قول الشاعر:

و ظلّ بنات الليل حولي عكفا عكوف البواكي حولهنّ (١) صريح

ولما كان المعتكف يلازم المسجد قيل له: عاكف في المسجد، ومعتكف فيه، لأنه يجلس نفسه لهذه العبادة في المسجد، والاعتكاف في الشرع: ملازمة طاعة مخصوصة على شرط مخصوص. وقد وقع الإجماع على أنه ليس بواجب، وعلى أنه لا يكون إلا في مسجد، وللاعتكاف أحكام مستوفاه في كتب الفقه و شروح الحديث. وقوله: تَلَكَّ حُدُودَ اللَّهِ أَي: هَذِهِ الْأَحْكَامُ حُدُودُ اللَّهِ، وَأَصْلُ الْحَدِّ: الْمَنْعُ، وَمِنْهُ سَمِيَ الْبُؤَابُ وَالسَّجَانُ: حَدَادًا، وَسَمِيَتِ الْأَوَامِرُ وَالنَّوَاهِي: حُدُودَ اللَّهِ، لِأَنَّهَا تَمْنَعُ أَنْ يَدْخُلَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا، وَأَنْ يَخْرُجَ عَنْهَا مَا هُوَ مِنْهَا، وَمِنْ ذَلِكَ سَمِيَتِ الْحُدُودُ: حُدُودًا؛ لِأَنَّهَا تَمْنَعُ أَصْحَابَهَا مِنَ الْعُودِ. وَمَعْنَى النَّهْيِ عَنْ قُرْبَانِهَا: النَّهْيُ عَنْ تَعَدِّيِهَا بِالْمُخَالَفَةِ لَهَا؛ وَقِيلَ: إِنْ حُدُودَ اللَّهِ هِيَ مُحَارِمَةُ فَقَطْ، وَمِنْهَا الْمَبَاشِرَةُ مِنَ الْمُعْتَكِفِ، وَالْإِفْطَارُ فِي رَمَضَانَ لِغَيْرِ عَذْرٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا سَبَقَ النَّهْيُ عَنْهُ، وَمَعْنَى النَّهْيِ عَنْ قُرْبَانِهَا عَلَى هَذَا وَاضِحٌ. وَقَوْلُهُ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ أَي: كَمَا بَيَّنَّ لَكُمْ هَذِهِ الْحُدُودَ بَيِّنَ لَكُمْ الْعَلَامَاتِ الْهَادِيَةَ إِلَى الْحَقِّ. وَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، وَابْنُ دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الْإِفْطَارَ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يَفْطُرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يَمْسَى، وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صَرْمَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ صَائِمًا، فَكَانَ يَوْمَهُ ذَلِكَ يَعْمَلُ فِي أَرْضِهِ، فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارَ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكَ طَعَامٌ؟ قَالَتْ:

لَا، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ فَنَامَ وَجَاءَتْ امْرَأَتُهُ، فَلَمَّا رَأَتْهُ نَائِمًا قَالَتْ: خَبِيئَةٌ لَكَ أُنْمِتْ؟ فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غَشِيَ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ إِلَى قَوْلِهِ مِنَ الْفَجْرِ فَرِحُوا بِهَا فَرِحًا شَدِيدًا. وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ كَانُوا لَا يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ، فَكَانَ رِجَالٌ يَخُونُونَ أَنْفُسَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ الْآيَةَ. وَقَدْ رَوَى فِي بَيَانِ سَبَبِ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ أَحَادِيثٌ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ نَحْوَ مَا قَالَهُ الْبِرَاءُ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّاسُ أَوَّلَ مَا أَسْلَمُوا إِذَا صَامَ أَحَدُهُمْ يَصُومُ يَوْمَهُ حَتَّى إِذَا أَمْسَى طَعِمَ مِنَ الطَّعَامِ، ثُمَّ قَالَ: وَابْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَتَى امْرَأَتَهُ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكَ مِنْ نَفْسِي، وَذَكَرَ مَا وَقَعَ مِنْهُ، فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الْآيَةَ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْهُ قَالَ: إِنْ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، إِذَا صَلَّوْا الْعِشَاءَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ النِّسَاءَ وَالطَّعَامَ وَالشَّرَابَ إِلَى مِثْلِهَا مِنَ الْقَابِلَةِ، ثُمَّ إِنْ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَصَابُوا النِّسَاءَ وَالطَّعَامَ

(١). في القرطبي ٢ / ٣٣٢: «بينهن».

فتح القدير، ج ١، ص: ٢١٦

في رمضان بعد العشاء، منهم عمر بن الخطاب، فشكوا ذلك إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْزَلَ اللهُ: أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الآيَةُ. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرَقِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الرَّفْتُ: الْجَمَاعُ. وَأَخْرَجَ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو مِثْلَهُ. وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ بِيهَقِي فِي سَنَنِهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الدُّخُولُ وَالتَّغَشْيُ وَالإِفْضَاءُ وَالمَبَاشِرَةُ وَالتَّرْفُ وَالتَّمَسُّ وَالمَسُّ هَذَا الْجَمَاعُ، غَيْرَ أَنَّ اللهُ حَيَّى كَرِيمٌ يَكْتَنِي بِمَا شَاءَ عَمَّا شَاءَ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: هُنَّ لِيَاسٍ لَكُمْ وَ أَنْتُمْ لِيَاسٍ لَهُنَّ قَالَ: هُنَّ سَكَنَ لَكُمْ، وَأَنْتُمْ سَكَنَ لَهُنَّ. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ مَجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ قَالَ: تَظْلَمُونَ أَنْفُسَكُمْ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: فَالْمَا نَ بَاشِرَةٌ وَهُنَّ قَالَ: انكحوهنَّ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: وَابْتِغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ قَالَ: الْوَلَدُ. وَأَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ مَجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ وَالضَّحَّاكَ مِثْلَهُ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَابْتِغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ قَالَ: لَيْلَةُ الْقَدْرِ. وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ عَنْ أَنَسٍ مِثْلَهُ. وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: وَابْتِغُوا الرِّخْصَةَ الَّتِي كَتَبَ اللهُ لَكُمْ. وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ.

قال: أَنْزَلَتْ وَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ وَ لَمْ يَنْزَلِ مِنَ الْفَجْرِ فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضُ وَ الْخَيْطَ الْأَسْوَدَ، فَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَاهُمَا، فَأَنْزَلَ اللهُ مِنَ الْفَجْرِ فَعَلِمُوا أَنَّهُ يَعْنِي اللَّيْلَ وَ النَّهَارَ. وَ فِي الصَّحِيحِينَ وَغَيْرَهُمَا عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، أَنَّهُ جَعَلَ تَحْتَ وَ سَادَهُ خَيْطَيْنِ أبيضَ وَ أسودَ، وَ جَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمَا فَلَا يَتَبَيَّنُ لَهُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْأَسْوَدِ؛ فَعَدَا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ وَسَادَكَ إِذَا لَعْرِيضٌ، إِنَّمَا ذَلِكَ بِيَاضِ النَّهَارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ». وَ فِي رِوَايَةٍ فِي الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ. أَنَّهُ قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ لَعْرِيضُ الْقَفَا». وَ فِي رِوَايَةٍ عِنْدَ ابْنِ جُرَيْرٍ وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: أَنَّهُ ضَحِكَ مِنْهُ. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ جُرَيْرٍ وَابْنُ الْمُنْذِرِ عَنِ الضَّحَّاكَ قَالَ: كَانُوا يَجَامِعُونَ وَ هُمْ مَعْتَكِفُونَ حَتَّى نَزَلَتْ: وَلَا تَبَاشِرُوا وَ أَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ. وَأَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ قَتَادَةَ نَحْوَهُ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنِ الرَّبِيعِ نَحْوَهُ. وَأَخْرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «إِذَا جَامَعَ الْمُعْتَكِفُ بَطَلَ اعْتِكَافُهُ وَ يَسْتَأْنَفُ». وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: تِلْكَ حُدُودُ اللهِ قَالَ: يَعْنِي طَاعَةَ اللهِ. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ الضَّحَّاكَ قَالَ حُدُودُ اللهِ مَعْصِيَةُ اللهِ: يَعْنِي الْمَبَاشِرَةَ فِي الْعِتْكَافِ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ مِقَاتِلِ أَنَّهَا الْجَمَاعُ. وَأَخْرَجَ أَيْضًا عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ فِي قَوْلِهِ: كَذَلِكَ يَعْنِي: هَكَذَا يَبِينُ اللهُ.

[سورة البقرة (٢): آية ١٨٨]

وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَ تَدُلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (١٨٨)

فتح القدير، ج ١، ص: ٢١٧

هذا يعم جميع الأمة و جميع الأموال، لا يخرج عن ذلك إلا ما ورد دليل الشرع بأنه يجوز أخذه، فإنه مأخوذ بالحق لا بالباطل، و مأكول بالحل لا بالإثم، و إن كان صاحبه كارها كقضاء الدين إذا امتنع منه من هو عليه، و تسليم ما أوجبه الله من الزكاة و

نحوها، و نفقة من أوجب الشرع نفقته. و الحاصل: أن ما لم يبح الشرع أخذه من مالكة؛ فهو مأكول بالباطل، و إن طابت به نفس مالكة، كمهر البغى، و حلوان الكاهن، و ثمن الخمر. و الباطل فى اللغة: الذاهب الزائل. و قوله: وَ تَدُلُّوا مَجْزُومَ عَطْفًا عَلَى تَأْكُلُوا، فهو من جملة المنهى عنه، يقال: أدلى الرجل بحجته؛ أو بالأمر الذى يرجو النجاح به؛ تشبيها بالذى يرسل الدلو فى البئر، يقال: أدلى دلوه: أرسلها، و المعنى: أنكم لا تجمعوا بين أكل الأموال بالباطل و بين الإدلاء بها إلى الحكام بالحجج الباطلة، و فى هذه الآية دليل أن حكم الحاكم لا يحلل الحرام، و لا يحرم الحلال، من غير فرق بين الأموال و الفروج، فمن حكم له القاضى بشىء؛ مستندا فى حكمه إلى شهادة زور؛ أو يمين فجور؛ فلا يحل له أكله، فإن ذلك من أكل أموال الناس بالباطل، و هكذا إذا رشى الحاكم فحكم له بغير الحق؛ فإنه من أكل أموال الناس بالباطل. و لا خلاف بين أهل العلم أن حكم الحاكم لا يحلل الحرام و لا يحرم الحلال.

و قد روى عن أبى حنيفة ما يخالف ذلك، و هو مردود، لكتاب الله تعالى و لسنة رسول الله صلى الله عليه و سلم، كما فى حديث أم سلمة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَ لَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنُّ بِحِجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضَى لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ بِشَيْءٍ فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» و هو فى الصحيحين و غيرهما. و قوله: فَرِيقًا أَى: قِطْعَةً أَوْ جِزَاءً أَوْ طَائِفَةً، فَعَبَّرَ بِالْفَرِيقِ عَنْ ذَلِكَ، وَ أَسْأَلَ الْفَرِيقَ: الْقِطْعَةَ مِنَ الْغَنَمِ تَشْدُ عَنْ مَعْظَمِهَا. وَ قِيلَ: فِى الْكَلَامِ تَقْدِيمٌ وَ تَأْخِيرٌ، وَ التَّقْدِيرُ: لِتَأْكُلُوا أَمْوَالَ فَرِيقٍ مِنَ النَّاسِ بِالْإِثْمِ، وَ سُمِيَ الظُّلْمُ وَ الْعَدْوَانُ: إِثْمًا، بِاعْتِبَارِ تَعَلُّقِهِ بِفَاعِلِهِ. وَ قَوْلُهُ: وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَى:

حال كونكم عالمين أن ذلك باطل ليس من الحق فى شىء، و هذا أشد لعقابهم و أعظم لجرمهم.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ الْآيَةَ، قال: هذا فى الرجل يكون عليه مال و ليس عليه بينة، فيجحد المال، و يخاصم إلى الحكام، و هو يعرف أن الحق عليه. و روى سعيد بن منصور، و عبد بن حميد عن مجاهد قال: معناها: لا تخاصم و أنت تعلم أنك ظالم. و أخرج ابن المنذر عن قتادة نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبيرة أن امرأ القيس بن عابس و عبدان بن أشوع الحضرمى اختصما فى أرض، و أراد امرؤ القيس أن يحلف، فنزلت: وَ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ الْآيَةَ.

[سورة البقرة (٢): آية ١٨٩]

يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَ الْحَجِّ وَ لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَ لَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَ أْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَ اتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٨٩)

قوله: يَسْأَلُونَكَ سِيَأْتِي بِيَانٍ مِنْ هَمِّ السَّائِلِينَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، وَ الْأَهْلُ: جَمْعُ هَالٍ، وَ جَمْعُهَا: بِاعْتِبَارِ هَالٍ كُلِّ شَهْرٍ، أَوْ كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هُوَ هَالٌ حَتَّى يَسْتَدِيرَ - وَ قِيلَ: هُوَ هَالٌ حَتَّى يَنْبُرَ

فتح القدير، ج ١، ص: ٢١٨

بضوئه السماء و ذلك ليلة السابع. و إنما قيل له: هَالٌ، لِأَنَّ النَّاسَ يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِخْبَارِ عَنْهُ عِنْدَ رُؤْيَيْهِ، وَ مِنْهُ اسْتَهْلُ الصَّبِيِّ: إِذَا صَاحَ، وَ اسْتَهْلُ وَجْهِهِ وَ تَهْلُّ: إِذَا ظَهَرَ فِيهِ السَّرُورُ. قَوْلُهُ: قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَ الْحَجِّ فِيهِ بَيَانٌ وَجْهِ الْحِكْمَةِ فِي زِيَادَةِ الْهَالِ وَ نَقْصَانِهِ، وَ أَنَّ ذَلِكَ لِأَجْلِ بَيَانِ الْمَوَاقِيتِ الَّتِي يَوْقُتُ النَّاسُ عِبَادَتَهُمْ؛ وَ مَعَامَلَاتِهِمْ بِهَا، كَالصَّوْمِ، وَ الْفِطْرِ، وَ الْحَجِّ، وَ مَدَّةِ الْحَمْلِ، وَ الْعِدَّةِ وَ الْإِجَارَاتِ، وَ الْإِيمَانِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ، وَ مِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: لَتَعْلَمُوا عِدَّةَ السَّنِينَ وَ الْحِسَابِ * «١» وَ الْمَوَاقِيتُ: جَمْعُ الْمِيقَاتِ، وَ هُوَ الْوَقْتُ. وَ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ: وَ الْحَجِّ بِفَتْحِ الْحَاءِ. وَ قَرَأَ ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ بِكُسْرَاهَا فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ. قَالَ سِيبَوِيهِ: الْحَجُّ

بالفتح كالردّ والشّد، وبالكسر كالذكر: مصدران بمعنى؛ وقيل: بالفتح مصدر، وبالكسر الاسم. وإنما أفرد سبحانه الحج بالذكر لأنه مما يحتاج فيه إلى معرفة الوقت، ولا يجوز فيه النسيء عن وقته، ولعظم المشقة على من التيس عليه وقت مناسكه أو أخطأ وقتها أو وقت بعضها. وقد جعل بعض علماء المعاني هذا الجواب، أعنى قوله: قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ مِنَ الْأَسْلُوبِ الْحَكِيمِ، وهو تلقى المخاطب بغير ما يترقب، تنبيها على أنه الأولى بالقصد، ووجه ذلك: أنهم سألوا عن أجرام الأهلّة باعتبار زيادتها ونقصانها، فأجيبوا بالحكمة التي كانت تلك الزيادة والنقصان لأجلها، لكون ذلك أولى بأن يقصد السائل، وأحق بأن يتطلع لعلمه. وقوله: وَ لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَجِهَ اتِّصَالُ هَذَا بِالسُّؤَالِ عَنِ الْأَهْلَةِ وَالْجَوَابُ بِأَنَّهَا مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجُّ: أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا إِذَا حَجَّوْا لَا يَدْخُلُونَ مِنْ أَبْوَابِ بِيُوتِهِمْ إِذَا رَجَعُوا أَحَدُهُمْ إِلَى بَيْتِهِ بَعْدَ إِحْرَامِهِ قَبْلَ تَمَامِ حَجِّهِ، لِأَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْمَحْرَمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ حَائِلًا، وَكَانُوا يَتَسَنَّمُونَ ظُهُورَ بِيُوتِهِمْ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: إِنَّ هَذَا مِنْ ضَرْبِ الْمَثَلِ، وَالْمَعْنَى: لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تَسْأَلُوا الْجِهَالَ، وَلَكِنَّ الْبِرَّ التَّقْوَى، وَاسْأَلُوا الْعُلَمَاءَ، كَمَا تَقُولُ: أَتَيْتَ هَذَا الْأَمْرَ مِنْ بَابِهِ؟ وَقِيلَ: هُوَ مَثَلٌ فِي جَمَاعِ النِّسَاءِ، وَأَنَّهُمْ أَمَرُوا بِاتِّبَاعِنَهُنَّ فِي الْقَبْلِ لَا فِي الدِّبْرِ؛ وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ. وَالْبُيُوتُ: جَمْعُ بَيْتٍ؛ وَقُرِئَ بِضَمِّ الْبَاءِ وَكسرها.

وقد تقدّم تفسير التقوى والفلاح، وسبق أيضا أن التقدير في مثل قوله: وَ لَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَ لَكِنَّ الْبِرَّ بِرٌّ مَنِ اتَّقَى.

وقد أخرج ابن عساکر بسند ضعيف عن ابن عباس في قوله تعالى: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قَالَ:

نزلت في معاذ بن جبل و ثعلبة بن غنمة. وهما رجلا من الأنصار قالوا: يا رسول الله! ما بال الهلال يبدو و يطلع دقيقا مثل الخيط، ثم يزيد حتى يعظم و يستوى و يستدير، ثم لا يزال ينقص و يدقّ حتى يعود كما كان؛ لا يكون على حال واحد؟ فنزلت: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ فِي حَلِّ دِينِهِمْ، وَ لَصُومِهِمْ، وَ لِفَطْرِهِمْ، وَ عِدَدِ نِسَائِهِمْ، وَ الشَّرُوطِ الَّتِي إِلَى أَجْلِ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ، وَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ الْقَتَادَةِ قَالَ:

سألوا النبي صلى الله عليه و سلم عن الأهلّة لم جعلت؟ فأنزل الله يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ الْآيَةَ، فجعلها لصوم المسلمين، و لإفطارهم، و لمناسكهم، و حجهم، و عدد نسائهم، و محل دينهم. و أخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالیه نحوه.

و أخرج ابن جرير عن الربيع بن أنس نحوه، و قد روى ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس نحوه. و أخرج الحاكم و صحّحه، و البيهقي في سننه، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «جعل الله الأهلّة مواقيت

(١). الإسراء: ١٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢١٩

للناس فصوموا لرؤيته و أفطروا لرؤيته، فإن غمّ عليكم فعدّوا ثلاثين يوما». فذكر نحو حديث ابن عمر.

و أخرج البخارى و غيره عن البراء قال: كانوا إذا أحرموا في الجاهلية أتوا البيوت من ظهورها فنزلت: وَ لَيْسَ الْبِرُّ الْآيَةَ. و أخرج ابن أبي حاتم و الحاكم و صحّحه عن جابر قال: كانت قريش تدعى الحمس، و كانوا يدخلون من الأبواب في الإحرام، و كانت الأنصار و سائر العرب لا يدخلون من باب في الإحرام، فبينما رسول الله صلى الله عليه و سلم في بستان إذ خرج من بابه و خرج معه قطبة بن عامر الأنصارى، فقالوا: يا رسول الله! إن قطبة بن عامر رجل فاجر، و إنه خرج معك من الباب، فقال له: ما حملك على ما صنعت؟ قال: رأيتك فعلته ففعلت كما فعلت، فقال: إني رجل أحمسي، قال: فإن ديني دينك، فأنزل الله الآية. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس نحوه. و قد ورد هذا المعنى عن جماعة من الصحابة و التابعين.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٩٠ إلى ١٩٣]

وَ قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَ لَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (١٩٠) وَ اقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَ أَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُمْ وَأَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَ لَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ (١٩١) فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٩٢) وَ قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَ يَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ (١٩٣)

لا خلاف بين أهل العلم أن القتال كان ممنوعاً قبل الهجرة لقوله تعالى: فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَ اضْفَحْ (١) و قوله: وَ اهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا (٢) و قوله: لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ (٣) و قوله: ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ* (٤) و نحو ذلك مما نزل بمكة؛ فلما هاجر إلى المدينة أمره الله سبحانه بالقتال، و نزلت هذه الآية؛ و قيل إن أول ما نزل قوله تعالى: أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا (٥) فلما نزلت الآية كان صلى الله عليه وسلم يقاتل من قاتله، و يكف عن كفه حتى نزل قوله تعالى: فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ (٦) و قوله تعالى: وَ قَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً (٧). و قال جماعة من السلف: إن المراد بقوله: الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ من عدا النساء و الصبيان و الرهبان و نحوهم، و جعلوا هذه الآية محكمة غير منسوخة، و المراد بالاعتداء عند أهل القول الأول: هو مقاتلة من يقاتل من الطوائف الكفرية. و المراد به على القول الثاني: مجاوزة قتل من يستحق القتل إلى قتل من لا يستحقه ممن تقدم ذكره. قوله: حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ يقال: ثقف يثقف ثقفاً، و رجل ثقيف: إذا كان محكماً لما يتناوله من الأمور. قال في الكشاف: و الثقف وجود على وجه الأخذ و الغلبة، و منه رجل ثقف: سريع الأخذ لأقرانه. انتهى. و منه قول حسان:

فإِذَا يَثْقِفَنَّ بَنِي لُؤَيٍّ جَذِيمَةً إِنْ قَتَلْتُمْ دَوَاءً

قوله: وَ أَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُمْ أَى: مكة. قال ابن جرير: الخطاب للمهاجرين، و الضمير لكفار قريش. انتهى. و قد امتثل رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر ربه، فأخرج من مكة من لم يسلم عند أن فتحها الله عليه. قوله: وَ الْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ أَى: الفتنة التي أرادوا أن يفتنوكم، و هى رجوعكم

(١). المائدة: ١٣.

(٢). المزمّل: ١٠.

(٣). الغاشية: ٢٢.

(٤). المؤمنون: ٩٦.

(٥). الحج: ٣٩.

(٦). التوبة: ٩.

(٧). التوبة: ٣٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٢٠

إلى الكفر أشد من القتل؛ و قيل: المراد بالفتنة: المحنة التي تنزل بالإنسان في نفسه أو أهله أو ماله أو عرضه؛ و قيل: إن المراد بالفتنة: الشرك الذي عليه المشركون، لأنهم كانوا يستعظمون القتل في الحرم، فأخبرهم الله أن الشرك الذي هم عليه أشد مما يستعظمونه؛ و قيل: المراد: فتنتهم إياكم بصدكم عن المسجد الحرام أشد من قتلهم إياهم في الحرم، أو من قتلهم إياكم إن قتلوكم. و الظاهر أن المراد: الفتنة في الدين بأى سبب كان، و على أى صورة اتفقت، فإنها أشد من القتل. قوله: وَ لَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الْآيَةَ، اختلف أهل العلم في ذلك، فذهبت طائفة إلى أنها محكمة، و أنه لا يجوز القتال في الحرم إلا بعد أن يتعدى بالقتال فيه، فإنه يجوز دفعه بالمقاتلة له، و هذا هو الحق. و قالت طائفة: إن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى:

فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ «١» و يجب عن هذا الاستدلال: بأن الجمع ممكن بيناء العام على الخاص، فيقتل المشرك حيث وجد إلا بالحرم، و مما يؤيد ذلك قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهَا لَمْ تَحَلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَ إِنَّمَا أَحَلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ» وَ هُوَ فِي الصَّحِيحِ. وَ قَدْ احْتَجَّ الْقَائِلُونَ بِالنَّسْخِ: بِقَتْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ خَطْلٍ، وَ هُوَ مَتَّعٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، وَ يَجَابُ عَنْهُ بِأَنَّهُ وَقَعَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ الَّتِي أَحَلَّ اللهُ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ: «فَإِنْ انْتَهَوْا أَيْ: عَنْ قِتَالِكُمْ وَ دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ. قَوْلَهُ: وَ قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ فِيهِ الْأَمْرُ بِمَقَاتِلَةِ الْمُشْرِكِينَ إِلَى غَايَةٍ، هِيَ: أَنْ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَ أَنْ يَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ، وَ هُوَ الدَّخُولُ فِي الْإِسْلَامِ، وَ الْخُرُوجُ عَنْ سَائِرِ الْأَدْيَانِ الْمَخَالَفَةَ لَهُ، فَمَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ وَ أَقْلَعَ عَنِ الشَّرْكِ لَمْ يَحَلَّ قِتَالَهُ، قِيلَ: الْمُرَادُ بِالْفِتْنَةِ هُنَا: الشَّرْكَ، وَ الظَّاهِرُ أَنَّهَا الْفِتْنَةُ فِي الدِّينِ عَلَى عَمُومِهَا كَمَا سَلَفَ. قَوْلَهُ: فَلَا عُذْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ أَيْ: لَا تَعْتَدُوا إِلَّا عَلَى مَنْ ظَلَمَ وَ هُوَ مَنْ لَمْ يَنْتَهَ عَنِ الْفِتْنَةِ، وَ لَمْ يَدْخُلْ فِي الْإِسْلَامِ، وَ إِنَّمَا سُمِّيَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ: عُدْوَانًا مَشَاكَلَةً كَقَوْلِهِ تَعَالَى: وَ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا «٢» وَ قَوْلَهُ: فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ «٣».

وَ قَدْ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْآيَةَ، أَنَّهَا أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْقِتَالِ بِالْمَدِينَةِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يُقَاتِلُ مِنْ قَاتِلِهِ، وَ يَكْفَى عَمَّنْ كَفَّ عَنْهُ، حَتَّى نَزَلَتْ سُورَةُ بَرَاءَةٍ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَالَ: إِنْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ أَمَرُوا بِقِتَالِ الْكُفَّارِ.

وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَ ابْنُ الْمُنْذِرِ، وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: وَ لَا تَعْتَدُوا يَقُولُ: لَا تَقْتُلُوا النِّسَاءَ وَ الصِّبْيَانَ وَ الشَّيْخَ الْكَبِيرَ وَ لَا مِنْ أَلْقَى السَّلَامَ وَ كَفَّ يَدَهُ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ فَقَدْ اعْتَدَيْتُمْ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي النِّسَاءِ وَ الذَّرِيَةِ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ فِي قَوْلِهِ:

وَ الْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ يَقُولُ: الشَّرْكَ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي الْآيَةِ قَالَ: ارْتِدَادُ الْمُؤْمِنِ إِلَى الْوَثَنِ أَشَدُّ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يُقْتَلَ مُحَقَّمًا. وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَ أَبُو دَاوُدَ فِي نَاسِخِهِ، وَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: وَ لَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ قَالَ: حَتَّى يَبِيدُوا بِالْقِتَالِ، ثُمَّ نَسَخَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَ قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ أَبُو دَاوُدَ فِي نَاسِخِهِ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ قَوْلَهُ: وَ لَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ قَوْلَهُ: يَسْتَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلُوبٌ قَاتِلٌ فِيهِ كَبِيرٌ «٤» فَكَانَ كَذَلِكَ حَتَّى نَسَخَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ

(١). التوبة: ٩.

(٢). الشورى: ٤٠.

(٣). البقرة: ١٩٤.

(٤). البقرة: ٢١٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٢١

جَمِيعًا فِي بَرَاءَةِ قَوْلِهِ: فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ «١» وَ قَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً «٢». وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: فَإِنْ انْتَهَوْا قَالَ: فَإِنْ تَابُوا. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ، مِنْ طَرَفِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: وَ قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ يَقُولُ: شَرَّكَ بِاللَّهِ وَ يَكُونُ الدِّينُ وَ يَخْلُصُ التَّوْحِيدَ لِلَّهِ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي الْآيَةِ، قَالَ: الشَّرْكَ. وَ قَوْلَهُ: فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُذْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ قَالَ: لَا تَقَاتِلُوا إِلَّا مَنْ قَاتَلَكُمْ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنِ الرَّبِيعِ فِي قَوْلِهِ: وَ يَكُونُ الدِّينُ لِلَّهِ يَقُولُ: حَتَّى لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ.

وَ أَخْرَجَ أَيْضًا عَنْ عِكْرَمَةَ فِي قَوْلِهِ: فَلَا عُذْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ قَالَ: هُمْ مِنْ أَبِي أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ،

و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن قتادة نحوه.

[سورة البقرة (٢): آية ١٩٤]

الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتِ قِصَاصٌ فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ (١٩٤)

قوله: الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ أى: إذا قاتلوكم فى الشهر الحرام و هتكوا حرمة قاتلتموهم فى الشهر الحرام مكافأة لهم و مجازاة على فعلهم. وَ الْحُرُمَاتُ جمع حرمة، كالظلمات: جمع ظلمة؛ و إنما جمع الحرمات لأنه أراد الشهر الحرام، و البلد الحرام، و حرمة الإحرام، و الحرمة: ما منع الشرع من انتهاكه. و القصاص: المساواة، و المعنى: أن كل حرمة يجرى فيها القصاص، فمن هتك حرمة عليكم فلکم أن تهتكوا حرمة عليه قصاصا، قيل: و هذا كان فى أوّل الإسلام ثم نسخ بالقتال؛ و قيل: إنه ثابت بين أمه محمد صلى الله عليه و سلم لم ينسخ، و يجوز لمن تعدى عليه فى مال أو بدن أن يتعدى بمثل ما تعدى عليه، و بهذا قال الشافعى و غيره. و قال آخرون: إن أمور القصاص مقصورة على الحكام، و هكذا الأموال، لقوله صلى الله عليه و سلم: «أد الأمانة إلى من ائتمنك، و لا تخن من خانك» أخرجه الدارقطنى و غيره، و به قال أبو حنيفة، و جمهور المالكية، و عطاء الخراسانى، و القول الأول أرجح، و به قال ابن المنذر، و اختاره ابن العربى، و القرطبى، و حكاه الداودى عن مالك، و يؤيده: إذنه صلى الله عليه و سلم لامرأة أبى سفيان، أن تأخذ من ماله ما يكفيها و ولدها، و هو فى الصحيح، و لا أصرح و أوضح من قوله تعالى فى هذه الآية: فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ «٣» و هذه الجملة فى حكم التأكيد للجملة الأولى، أعنى: قوله: وَ الْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ و إنما المكافأة اعتداء مشاكلة، كما تقدّم.

و قد أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: لما سار رسول الله صلى الله عليه و سلم معتمرا فى سنة ست من الهجرة، و حبسه المشركون عن الدخول و الوصول إلى البيت، و صدّوه بمن معه من المسلمين فى ذى القعدة، و هو شهر حرام، قاضاهم على الدخول من قابل، فدخلها فى السنة الآتية هو و من كان معه من المسلمين، و أقصه الله منهم، نزلت فى ذلك هذه الآية: الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتِ قِصَاصٌ و أخرج ابن جرير،

(١). التوبة: ٩.

(٢). التوبة: ٣٦.

(٣). البقرة: ١٩٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٢٢

و ابن أبي حاتم عن أبى العالیه نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد نحوه أيضا. و أخرج أيضا عن قتادة نحوه. و أخرج ابن جرير عن ابن جريج نحوه. و أخرج أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقى فى سننه، عن ابن عباس فى قوله: فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ الآية، و قوله:

وَ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ «١» الآية، و قوله: وَ لَمَنْ اتَّصَرَ بِعَدُوِّهِ «٢» الآية، و قوله: وَ إِنْ عَاقَبْتُمْ «٣» الآية، قال: هذا و نحوه نزل بمكة، و المسلمون يومئذ قليل، ليس لهم سلطان يقهر المشركين، فكان المشركون يتعاطونهم بالشتيم و الأذى، فأمر الله المسلمين من يتجازى منهم أن يتجازى بمثل ما أوتى إليه، أو يصبروا و يعفوا، فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى المدينة و أعزّ الله سلطانه، أمر الله المسلمين أن ينتهوا فى مظالمهم إلى سلطانهم، و لا يعدوا بعضهم على بعض كأهل الجاهلية، فقال: وَ مَنْ

قَتَلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا ﴿٤﴾ الآية.

يقول: ينصره السلطان حتى ينصفه على من ظلمه، و من انتصر لنفسه دون السلطان فهو عاص مسرف، قد عمل بحميّة الجاهلية و لم يرض بحكم الله تعالى. انتهى. و أقول: هذه الآية- التي جعلها ابن عباس رضى الله عنه ناسخة- مؤيدة لما تدل عليه الآيات- التي جعلها منسوخة- و مؤكدة له، فإن الظاهر من قوله:

فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا ﴿٥﴾ أنه جعل السلطان له، أى: جعل له تسلطا يتسلط به على القاتل، و لهذا قال:

فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ ﴿٦﴾ ثم لو سلمنا أن معنى الآية كما قاله؛ لكان ذلك مخصصا للقتل من عموم الآيات المذكورة؛ لا ناسخا لها، فإنه لم ينص فى هذه الآية إلا- على القتل وحده. و تلك الآيات شاملة له و لغيره، و هذا معلوم من لغة العرب التي هي المرجع فى تفسير كلام الله سبحانه.

[سورة البقرة (٢): آية ١٩٥]

وَ أَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ لَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَ أَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٩٥)

و فى هذه الآية الأمر بالإنفاق فى سبيل الله، و هو الجهاد، و اللفظ يتناول غيره مما يصدق عليه أنه من سبيل الله، و الباء فى قوله: بِأَيْدِيكُمْ زائدة، و التقدير: و لا تلقوا أيديكم، و مثله: أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى و قال المبرد: بِأَيْدِيكُمْ أى: بأنفسكم، تعبيرا بالبعض عن الكل، كقوله: فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ و قيل: هذا مثل مضروب، يقال: فلان ألقى بيده فى أمر كذا: إذا استسلم، لأن المستسلم فى القتال يلقي سلاحه بيديه، فكذلك فعل كل عاجز فى أى فعل كان، و قال قوم: التقدير: و لا تلقوا أنفسكم بأيديكم. و التهلكة: مصدر من هلك يهلك هلاكا و هلكا و تهلكة؛ أى: لا تأخذوا فيما يهلككم. و للسلف فى معنى الآية أقوال سيأتى بيانها، و بيان سبب نزول الآية. و الحق أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فكل ما صدق عليه أنه تهلكة فى الدين أو الدنيا فهو داخل فى هذا، و به قال ابن جرير الطبرى. و من جملة ما يدخل تحت الآية؛ أن يقتحم الرجل فى الحرب فيحمل على الجيش مع عدم قدرته على التخلص و عدم تأثيره لأثر ينفع المجاهدين، و لا يمنع من دخول هذا تحت الآية إنكار من أنكره من الذين رأوا السبب، فإنهم ظنوا أن الآية لا تجاوز سببها، و هو ظنّ تدفعه لغة العرب. و قوله: وَ أَحْسِنُوا أى: فى الإنفاق فى الطاعة، أو أحسنوا الظن بالله فى إخلافه عليكم.

(١). الشورى: ٤٠.

(٢). الشورى: ٤١.

(٣). النحل: ١٢٦.

(٤). الإسراء: ٣٣.

(٥). الإسراء: ٣٣.

(٦). الإسراء: ٣٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٢٣

و قد أخرج عبد بن حميد، و البخارى، و البيهقى فى سننه، عن حذيفة فى قوله: وَ أَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ لَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ قال: نزلت فى النفقة. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه فى الآية قال: هو ترك النفقة فى سبيل الله مخافة العيلة. و أخرج عبد بن حميد، و البيهقى عن ابن عباس نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و

ابن جرير عن عكرمة نحوه أيضا.

وأخرج ابن جرير عن الحسن نحوه. وأخرج عبد بن حميد، والبيهقي في الشعب، عنه قال: هو البخل.

وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم في الآية قال: كان رجال يخرجون في بعوث يبعثها الرسول صلى الله عليه و سلم بغير نفقة، فإما يقطع لهم، وإما كانوا عيالا، فأمرهم الله أن يستنفقوا مما رزقهم الله ولا يلقوا بأيديهم إلى التهلكة. و التهلكة: أن تهلك رجال من الجوع والعطش ومن المشى. وقال لمن بيده فضل: وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ وأخرج عبد بن حميد، وأبو يعلى، وابن جرير، والبغوي في معجمه، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن حبان، وابن قانع، والطبراني عن الضحاک بن أبي جبير: أن الأنصار كانوا ينفقون في سبيل الله، ويتصدقون، فأصابتهم سنة، فساء ظنهم، وأمسكوا عن ذلك، فأنزل الله الآية.

وأخرج عبد بن حميد، وأبو داود، والترمذي وصححه، والنسائي، وأبو يعلى، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والحاكم وصححه، والطبراني، وابن مردويه، والبيهقي في سننه، عن أسلم بن عمران قال: كنا بالقسطنطينية، وعلى أهل مصر عقبه بن عامر، وعلى أهل الشام فضالة بن عبيد، فخرج صف عظيم من الروم فصفنا لهم، فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم، فصاح الناس وقالوا: سبحان الله يلقى بيده إلى التهلكة! فقام أبو أيوب صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أيها الناس إنكم تؤولون الآية هذا التأويل. وإنما أنزلت فينا هذه الآية معشر الأنصار، إنا لما أعز الله دينه وكثر ناصروه، قال بعضنا لبعض سراً دون رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أموال الناس قد ضاعت، وإن الله قد أعز الإسلام وكثر ناصروه، فلو أقمنا في أموالنا فأصلحنا ما ضاع منها؟ فأنزل الله على نبيه يرد علينا: وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ، فكانت التهلكة: الإقامة في الأموال وإصلاحها وترك الغزو. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم وصححه، والبيهقي عن البراء بن عازب، قال في تفسير الآية: هو الرجل يذنب الذنب فيلقى بيده، فيقول: لا يغفر الله لي أبدا. وأخرج عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن مردويه، والطبراني، والبيهقي في الشعب، عن النعمان بن بشير نحوه. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير قال في تفسير الآية: إنه القنوط. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: التهلكة: عذاب الله. وأخرج ابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث أنهم حاصروا دمشق، فأسرع رجل إلى العدو وحده، فعاب ذلك عليه المسلمون، ورفع حديثه إلى عمرو بن العاص فأرسل إليه فردده، وقال:

قال الله: وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ. وأخرج ابن جرير عن رجل من الصحابة في قوله:

وَأَحْسِنُوا قَالَ: أدوا الفرائض. وأخرج عبد بن حميد عن أبي إسحاق مثله. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير عن عكرمة قال: أحسنوا الظن بالله.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٢٤

[سورة البقرة (٢): آية ١٩٦]

وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنتُمْ فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (١٩٦)

قوله: وَأَتِمُّوا الْحَجَّ اختلف العلماء في المعنى المراد بإتمام الحج والعمرة لله، فقيل: أداؤهما، والإتيان بهما من دون أن يشوبهما

شيء مما هو محظور، ولا يخل بشرط، ولا يفرض لقوله تعالى: فَأَتَمَّهُنَّ (١) وقوله: ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ (٢). وقال سفيان الثوري: إتمامهما: أن تخرج لهما، لا لغيرهما؛ وقيل:

إتمامهما: أن تفرد كل واحد منهما من غير تمتع، ولا قران، وبه قال ابن حبيب. وقال مقاتل: إتمامهما:

أن لا يستحلوا فيهما ما لا ينبغي لهم، وقيل: إتمامهما: أن يحرم لهما من دويرة أهله؛ وقيل: أن ينفق في سفرهما الحلال الطيب، وسيأتي بيان سبب نزول الآية، وما هو مروى عن السلف في معنى إتمامهما. وقد استدل بهذه الآية على وجوب العمرة؛ لأن الأمر بإتمامهما أمر بها، وبذلك قال علي، وابن عمر، وابن عباس، وعطاء، وطاوس، ومجاهد، والحسن، وابن سيرين، والشعبي، وسعيد بن جبير، ومسروق، وعبد الله بن شداد، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبو عبيد، وابن الجهم من المالكية. وقال مالك والنخعي وأصحاب الرأي - كما حكاه ابن المنذر عنهم -: أنها سنة. وحكى عن أبي حنيفة أنه يقول بالوجوب.

ومن القائلين بأنها سنة: ابن مسعود، وجابر بن عبد الله. ومن جملة ما استدل به الأولون: ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم في الصحيح أنه قال لأصحابه: «من كان معه هدى فليهلل بحج و عمرة». وثبت عنه أيضا في الصحيح أنه قال: «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة». وأخرج الدارقطني، والحاكم من حديث زيد بن ثابت قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الحج والعمرة فريضة لا يضرك بأيهما بدأت». واستدل الآخرون بما أخرجه الشافعي في الآية، وعبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد عن أبي صالح الحنفي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الحج جهاد و العمرة تطوع». وأخرج ابن ماجه عن طلحة بن عبيد الله مرفوعا مثله. وأخرج ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والترمذي وصححه عن جابر: «أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العمرة أ واجبة هي؟ قال: لا و أن تعتمروا خير لكم» وأجابوا عن الآية، وعن الأحاديث المصرحة بأنها فريضة: بحمل ذلك على أنه قد وقع الدخول فيها، وهي بعد الشروع فيها واجبة بلا خلاف، وهذا وإن كان فيه بعد؛ لكنه يجب المصير إليه، جمعا بين الأدلة، ولا سيما بعد تصريحه صلى الله عليه وسلم بما تقدم في حديث جابر من عدم الوجوب، وعلى هذا يحمل ما ورد مما فيه دلالة على وجوبها، كما أخرجه الشافعي في الأم أن في الكتاب الذي كتبه النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم: «إن العمرة هي الحج الأصغر». وكحديث ابن عمر عند البيهقي في الشعب، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أوصني، فقال: «تعبد الله و لا تشرك به شيئا، و تقيم الصلاة، و تؤتي الزكاة، و تصوم شهر رمضان، و تحج و تعتمر، و تسمع و تطيع، و عليك

(١). البقرة: ١٢٤.

(٢). البقرة: ١٨٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٢٥

بالعانية، وإتياءك و السير». وهكذا ينبغي حمل ما ورد من الأحاديث التي قرن فيها بين الحج و العمرة في أنهما من أفضل الأعمال، و أنهما كفارة لما بينهما، و أنهما يهدمان ما كان قبلهما، و نحو ذلك. قوله: فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ الْحَصْرَ: الحبس. قال أبو عبيدة و الكسائي و الخليل: إنه يقال: أحصر بالمرض، و حصر بالعدو.

و في المجلد لابن فارس العكس، يقال: أحصر بالعدو، و حصر بالمرض. و رجح الأول ابن العربي و قال:

هو رأى أكثر أهل اللغة. و قال الزجاج: إنه كذلك عند جميع أهل اللغة. و قال الفراء: هما بمعنى واحد في المرض و العدو. و وافقه على ذلك أبو عمرو الشيباني، فقال: حصرني الشيء و أحصرني: أى: حبسني.

و بسبب هذا الاختلاف بين أهل اللغة اختلف أئمة الفقه في معنى الآية، فقالت الحنفية: المحصر من يصير ممنوعا من مكة بعد

الإحرام بمرض أو عدو أو غيره. وقال الشافعية وأهل المدينة: المراد بالآية: حصر العدو.

وقد ذهب جمهور العلماء إلى أن المحصر بعدوّ يحلّ حيث أحصر، وينحر هديه إن كان ثمّ هدى، ويحلق رأسه، كما فعل النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو وأصحابه في الحديبية. وقوله: فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ «ما» في موضع رفع على الابتداء أو الخبر، أى: فالواجب أو فعليكم، ويحتمل أن يكون في موضع نصب، أى: فانحروا، أو فاهدوا ما استيسر، أى: ما تيسر، يقال: يسر الأمر واستيسر، كما يقال: صعب واستصعب، والهدى والهدى لغتان، وهما جمع هدية، وهى: ما يهدى إلى البيت من بدنة أو غيرها. قال الفراء: أهل الحجاز و بنو أسد يخففون الهدى، و تميم و سفلى قيس يثقلون. قال الشاعر:

حلفت بربّ مكّة و المصلّى و أعناق الهدى مقلّدات

قال: و واحد الهدى هدية، و يقال في جمع الهدى أهداء. و اختلف أهل العلم في المراد بقوله: فَمَا اسْتَيْسَرَ فَذهب الجمهور إلى أنه شاء. و قال ابن عمر، و عائشة، و ابن الزبير: جمل أو بقرة. و قال الحسن:

أعلى الهدى بدنة، و أوسطه بقرة، و أدناه شاء، و قوله: وَ لَا تَخْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ هو خطاب لجميع الأمة من غير فرق بين محصر و غير محصر، و إليه ذهب جمع من أهل العلم - و ذهب طائفة إلى أنه خطاب للمحصرين خاصة، أى: لا تحلّوا من الإحرام حتى تعلموا أن الهدى الذى بعثتموه إلى الحرم قد بلغ محله، و هو الموضع الذى يحلّ فيه ذبحه. و اختلفوا في تعيينه، فقال مالك و الشافعي: هو موضع الحصر، اقتداء برسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حيث أحصر في عام الحديبية. و قال أبو حنيفة: هو الحرم، لقوله تعالى: ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ «١» و أجيب عن ذلك بأن المخاطب به هو الآمن الذى يمكنه الوصول إلى البيت. و أجاب الحنفية عن نحره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديبية بأن طرف الحديبية الذى إلى أسفل مكّة هو من الحرم، و ردّ بأن المكان الذى وقع فيه النحر ليس هو من الحرم. قوله: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ يَسُفِرُ مِنْ مَرْضٍ فَمَا يَقْتَلْهُ إِلَّا بَرًا فَذَلِكُمْ كَيْفَ خَلَقْنَا لَعْنَةُ الْبَرِّ وَ الْمَرَادُ بِالْأَذَى مِنَ الرَّأْسِ: ما فيه من قمل أو جراح و نحو ذلك، و معنى الآية: أن من كان مريضا أو به أذى من رأسه فحلق فعليه فدية. و قد بينت السّنة ما أطلق هنا من الصيام و الصدقة و النسك، فثبت في الصحيح: أن رسول الله رأى كعب بن عجرة و هو محرم و قمله يتساقط على وجهه، فقال: «أ يؤذيك هوامّ رأسك؟ قال: نعم، فأمره أن يحلق و يطعم ستّة مساكين، أو يهدى

(١). الحج: ٣٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٢٦

شاء، أو يصوم ثلاثة أيام». و قد ذكر ابن عبد البر: أنه لا خلاف بين العلماء أن النسك هنا شاء. و حكى عن الجمهور: أن الصوم المذكور في الآية ثلاثة أيام، و الإطعام لستّة مساكين. و روى عن الحسن و عكرمة و نافع أنهم قالوا: الصوم في فدية الأذى عشرة أيام، و الإطعام عشرة مساكين. و الحديث الصحيح المتقدم يردّ عليهم و يبطل قولهم. و قد ذهب مالك، و الشافعي، و أبو حنيفة، و أصحابهم، و داود: إلى أن الإطعام في ذلك مدان بمد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أى: لكل مسكين. و قال الثوري: نصف صاع من بر، أو صاع من غيره. و روى ذلك عن أبي حنيفة. قال ابن المنذر: و هذا غلط لأن في بعض أخبار كعب أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له: تصدّق بثلاثة أصوع من تمر على ستّة مساكين. و اختلفت الرواية عن أحمد بن حنبل، فروى عنه مثل قول مالك و الشافعي، و روى عنه: أنه إن أطعم برّا فمدّ لكل مسكين، و إن أطعم تمرا فنصف صاع. و اختلفوا في مكان هذه الفدية فقال عطاء: ما كان من دم فبمكّة، و ما كان من طعام أو صيام فحيث شاء. و به قال أصحاب الرأى. و قال طاوس، و الشافعي: الإطعام و الدم لا يكونان إلا بمكّة، و الصوم حيث شاء. و قال مالك و مجاهد: حيث شاء في الجميع، و هو الحق لعدم الدليل

على تعيين المكان. قوله: فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ أَي: برأتكم من المرض - وقيل: من خوفكم من العدو؛ على الخلاف السابق، ولكن الأمن من العدو أظهر من استعمال أمتكم في ذهاب المرض، فيكون مقويا لقول من قال: إن قوله: فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ الْمَرَادُ بِهِ: الإحصار من العدو، كما أن قوله: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا يَقْوَى قَوْلَ مَنْ قَالَ بِذَلِكَ، لإفراد عذر المرض بالذكر. وقد وقع الخلاف: هل المخاطب بهذا هم المحصورون خاصة أم جميع الأمة؟ على حسب ما سلف، والمراد بالتمتع المذكور في الآية: أن يحرم الرجل بعمره، ثم يقيم حلالا - بمكة إلى أن يحرم بالحج. فقد استباح بذلك ما لا يحل للمحرم استباحته، وهو معنى: تمتع واستمتع. ولا خلاف بين أهل العلم في جواز التمتع، بل هو عندي أفضل أنواع الحج، كما حررته في شرحي على المنتقى. وقد تقدم الخلاف في معنى قوله: فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ قوله: فَمَنْ لَمْ يَجِدْ الْآيَةَ، أَي: فمن لم يجد الهدى، إما لعدم المال؛ أو لعدم الحيوان، صام ثلاثة أيام في الحج، أَي: في أيام الحج، وهي من عند شروعه في الإحرام إلى يوم النحر؛ وقيل: يصوم قبل يوم التروية يوما، ويوم التروية، ويوم عرفة؛ وقيل: ما بين أن يحرم بالحج إلى يوم عرفة؛ وقيل: يصومون من أول عشر ذي الحجة، وقيل:

ما دام بمكة، وقيل: إنه يجوز أن يصوم الثلاث قبل أن يحرم. وقد جوز بعض أهل العلم صيام أيام التشريق لمن لم يجد الهدى، ومنعه آخرون. قوله: وَ سَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ قَرَأَهُ الْجُمْهُورَ بخفض سبعة، وقرأ زيد ابن علي، وابن أبي عبيد بالنصب على أنه معمول بفعل مقدر، أَي: و صوموا سبعة، وقيل: على أنه معطوف على ثلاثة، لأنها وإن كانت مجرورة لفظا فهي في محل نصب، كأنه قيل: فصيام ثلاثة. والمراد بالرجوع هنا:

الرجوع إلى الأوطان. قال أحمد، وإسحاق: يجزيه الصوم في الطريق، ولا يتضييق عليه الوجوب إلا - إذا وصل وطنه، وبه قال الشافعي، وقتادة، والربيع، ومجاهد، وعطاء، وعكرمة، والحسن وغيرهم. وقال مالك:

إذ رجع من منى فلا بأس أن يصوم، والأول أرجح. وقد ثبت في الصحيح من حديث ابن عمر أنه قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٢٧

«فمن لم يجد فليصم ثلاثة أيام في الحج، وسبعة إذا رجع إلى أهله» فبين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أن الرجوع المذكور في الآية هو الرجوع إلى الأهل. و ثبت أيضا في الصحيح من حديث ابن عباس بلفظ «و سبعة إذا رجعتكم إلى أمصاركم» وإنما قال سبحانه: تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ مع أن كل أحد يعلم أن الثلاثة و السبعة عشرة، لدفع أن يتوهم متوهم التخيير بين الثلاثة الأيام في الحج و السبعة إذا رجع. قال الزجاج. وقال المبرد: ذكر ذلك: ليدل على انقضاء العدد، لثلاثا يتوهم متوهم أنه قد بقي منه شيء بعد ذكر السبعة، وقيل: هو تأكيد، كما تقول: كتبت بيدي. وقد كانت العرب تأتي بمثل هذه الفذلكة «١» فيما دون هذا العدد، كقول الشاعر:

ثلاث و اثنان فهنّ خمس و سادسة تميل إلى شامى

و كذا قول الآخر:

ثلاث بالغداة و ذاك حسبي و ستّ حين يدركنى العشاء

فذلك تسعة فى اليوم ربي و شرب المرء فوق الرى داء

و قوله: كَامِلَةٌ تأكيد آخر بعد الفذلكة لزيادة التوصية بصيامها، و أن لا ينقص من عددها. و قوله:

ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الإشارة بقوله: ذَلِكَ قيل: هي راجعة إلى التمتع، فتدل على أنه لا متعة لحاضري المسجد الحرام، كما يقوله أبو حنيفة و أصحابه، قالوا: و من تمتع منهم كان عليه دم، و هو دم جنائية لا يأكل منه؛ وقيل: إنها راجعة إلى الحكم، و هو وجوب الهدى و الصيام، فلا يجب ذلك على من كان من حاضري المسجد الحرام، كما يقوله الشافعي

و من وافقه. و المراد بمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام: من لم يكن ساكنا في الحرم، أو من لم يكن ساكنا في المواقيت فما دونها على الخلاف في ذلك بين الأئمة. و قوله: وَ اتَّقُوا اللَّهَ أَي: فيما فرضه عليكم من هذه الأحكام؛ و قيل: هو أمر بالتقوى على العموم، و تحذير من شدة عقاب الله سبحانه.

و قد أخرج ابن أبي حاتم، و أبو نعيم في الدلائل، و ابن عبد البر في التمهيد، عن يعلى بن أمية قال: جاء إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ و هو بالجعرانة و عليه جِيَّةٌ و عليه أثر خلوق، فقال: كيف تأمرني يا رسول الله أن أصنع في عمرتي؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ أْتَمَّوْا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْعُمْرَةِ؟»

فقال: ها أنذا، قال: اخلع الجِيَّةَ و اغسل عنك أثر الخلوق، ثم ما كنت صانعا في حَجِّكَ فاصنعه في عمرتك». و قد أخرجه البخاري، و مسلم، و غيرهما من حديثه، و لكن فيهما: أنه نزل عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الوحي بعد السؤال، و لم يذكر ما هو الذي أنزل عليه. و أخرج ابن أبي شيبة عن علي في قوله: وَ أْتَمَّوْا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ قَالَ: أن تحرم من دويره أهلك. و أخرج ابن عدى و البيهقي مثله من حديث أبي هريرة مرفوعا.

و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبي حاتم عن ابن عمر قال: من تمامهما أن يفرد كل واحد منهما عن الآخر، و أن

(١). الفذلكة: مجمل ما فصل و خلاصته.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٢٨

يعتمر في غير أشهر الحج. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: تمام الحج يوم النحر إذا رمى جمره العقبة و زار البيت فقد حلّ، و تمام العمرة إذا طاف بالبيت و بالصفاء و المروة حلّ. و قد ورد في فضل الحج و العمرة أحاديث كثيرة ليس هذا موطن ذكرها. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس في قوله:

فَإِنْ أَحْصَيْتُمْ يَقُولُ: من أحرم بحج أو عمرة ثم حبس عن البيت بمرض يجهده أو عدو يحبسه؛ فعليه ذبح ما استيسر من الهدى شاء فما فوقها، و إن كانت حجة الإسلام فعليه قضاؤها، و إن كانت بعد حجة الفريضة فلا قضاء عليه. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن مسعود في قوله: فَإِنْ أَحْصَيْتُمْ يَقُولُ: الرجل إذا أهل بالحج فأحصر بعث بما استيسر من الهدى، فإن كان عجل قبل أن يبلغ الهدى محله فحلق رأسه، أو مسّ طيبا، أو تداوى بدواء، كان عليه فدية من صيام، أو صدقة، أو نسك - فالصيام: ثلاثة أيام، و الصدقة: ثلاثة أصع على ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع، و النسك شاء - فَإِذَا أَمْتَمْتُمْ يَقُولُ: فإذا برىء فمضى من وجهه ذلك إلى البيت أحلّ من حجته بعمرة، و كان عليه الحج من قابل، فإن هو رجع و لم يتم من وجهه ذلك إلى البيت كان عليه حجة و عمرة، فإن هو رجع متمتعا في أشهر الحج كان عليه ما استيسر من الهدى شاء، فإن هو لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج و سبعة إذا رجع. قال إبراهيم: فذكرت هذا الحديث لسعيد بن جبيرة فقال: هكذا قال ابن عباس في هذا الحديث كله. و أخرج مالك، و سعيد بن منصور، و ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي في سننه عن علي في قوله: فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ قَالَ: شاء.

و أخرج الشافعي في الأم، و سعيد بن منصور، و ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و البيهقي:

فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ قَالَ: بقرة أو جزور، قيل أو ما يكفيه شاء؟ قال: لا. و أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و عبد بن حميد عن ابن عباس قال في تفسير فَمَا اسْتَيْسَرَ: ما يجد. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عنه قال: إن كان موسرا فمن الإبل، و إلّا فمن البقر، و إلّا فمن الغنم. و أخرج ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم من طريق القاسم عن عائشة و ابن عمر: أنهما كانا لا يريان فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ إِلَّا مِنَ الْإِبِلِ وَ الْبَقْرِ. و كان ابن عباس يقول: ما استيسر من الهدى:

شاه. و أخرج الشافعي في الأم، و عبد الرزاق، و ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: لا حصر إلا حصر العدو، فأما من أصابه مرض أو وجع أو ضلال فليس عليه شيء، إنما قال الله: فَإِذَا أَمِنتُمْ فلا يكون الأيمن إلا من الخوف. و أخرج ابن أبي شيبة عن ابن عمر قال: لا إحصار إلا من عدو. و أخرج أيضا عن الزهري نحوه. و أخرج أيضا عن عطاء قال: لا إحصار إلا من مرض أو عدو أو أمر حادث. و أخرج أيضا عروة قال: كل شيء حبس المحرم فهو إحصار. و أخرج البخاري عن المسور: أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ نحر قبل أن يخلق و أمر أصحابه بذلك. و أخرج أبو داود في ناسخه عن ابن عباس في قوله: وَ لَا تَخْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ ثم استثنى فقال: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَلَايَةً. و أخرج الترمذي، و ابن جرير عن كعب بن عجرة قال: لَفِي نَزَلَتْ وَ إِيَّايَ عَنِي بِهَا:

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٢٩

فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَدْيٌ مِنْ رَأْسِهِ وَ أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا يَعْنِي: من اشتد مرضه. و أخرج ابن أبي حاتم، و ابن المنذر عنه. قال: يعني بالمرض: أن يكون برأسه أذى أو قروح أو به أذى مِنْ رَأْسِهِ قال: الأذى: هو القمل، و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: النسك المذكور في الآية: شاه. و روى أيضا عن علي مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ يقول: من أحرم بالعمرة في أشهر الحج. و أخرج عبد بن حميد عن الضحاك نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم أن ابن الزبير كان يقول: إنما المتعة لمن أحصر، و ليست لمن خلى سبيله. و قال ابن عباس: هي لمن أحصر و من خلى سبيله.

و أخرج ابن جرير عن علي في قوله: فَإِذَا أَمِنتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ قال: فإن أحر العمرة حتى يجمعها مع الحج فعليه الهدى. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و البيهقي عن علي بن أبي طالب في قوله: فَصِيَّامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قال: قبل التروية يوم، و يوم التروية، و يوم عرفة، فإن فاتته صامهن أيام التشريق. و أخرج هؤلاء إلا ابن أبي حاتم، و البيهقي عن ابن عمر مثله إلا أنه قال: و إذا فاتته صام أيام منى فإنهن من الحج. و أخرج ابن جرير، و الدارقطني، و البيهقي عن ابن عمر نحوه مرفوعا. و أخرج ابن أبي شيبة عن علقمة و مجاهد و سعيد بن جبيرة مثله. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: الصيام للمتمتع ما بين إحرامه إلى يوم عرفة. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس في الآية قال: إذا لم يجد المتمتع بالعمرة هديا فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج قبل يوم عرفة، و إن كان يوم عرفة الثالث فقد تم صومه، و سبعة إذا رجع إلى أهله. و أخرج الدارقطني عن عائشة سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ يقول: «من لم يكن معه هدى فليصم ثلاثة أيام قبل يوم النحر، و من لم يكن صام تلك الثلاثة الأيام فليصم أيام التشريق». و أخرج أيضا عن عبد الله بن حذافة: أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ أمره في رهط أن يطوفوا في منى في حجة الوداع، فينادوا: «إِنَّ هَذِهِ أَيَّامٌ أَكَلٌ وَ شَرِبٌ وَ ذَكَرُ اللهِ، فلا نصوم فيهن إلا صوما في هدى».

و أخرج ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد عن عطاء في قوله تعالى: ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ قال: ست قريبات: عرفة، و عرنة، و الرجيع، و النخلتان، و مَرَّ الظهران، و ضجنان، و قال مجاهد: هم أهل الحرم. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر عن ابن عباس قال: هم أهل الحرم. و أخرج ابن المنذر عن ابن عمر مثله.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٩٧ الى ١٩٨]

الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَ لَا فُسُوقَ وَ لَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَ مَا تَعَلَّوْا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللهُ وَ تَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَ اتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ (١٩٧) لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفْضَيْتُمْ مِنْ عَرَافَاتٍ فَأذْكُرُوا اللهُ

عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَ اذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَ اِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ (١٩٨)
قوله: الْحَجُّ أَشْهُرٌ فِيهِ حَذْفٌ، و التقدير: وقت الحج أشهر، أى: وقت عمل الحج؛ و قيل

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٣٠

التقدير: الحج فى أشهر؛ و فيه أنه يلزم نصب مع حذف حرف الجر لا الرفع. قال الفراء: الأشهر رفع لأن معناه: وقت الحج أشهر معلومات؛ و قيل التقدير: الحج حج أشهر معلومات. و قد اختلف فى الأشهر المعلومات، فقال ابن مسعود، و ابن عمر، و عطاء، و الربيع، و مجاهد، و الزهري: هى شؤال و ذو القعدة و ذو الحجة كله؛ و به قال مالك. و قال ابن عباس، و السدى، و الشعبى، و النخعى: هى شؤال و ذو القعدة و عشر من ذى الحجة؛ و به قال أبو حنيفة و الشافعى و أحمد و غيرهم. و قد روى أيضا عن مالك. و يظهر فائدة الخلاف فى ما وقع من أعمال الحج بعد يوم النحر، فمن قال: إن ذا الحجة كله من الوقت؛ لم يلزمه دم التأخير، و من قال: ليس إلا العشر منه؛ قال: يلزمه دم التأخير. و قد استدلل بهذه الآية من قال: إنه لا يجوز الإحرام بالحج قبل أشهر الحج، و هو عطاء، و طاوس، و مجاهد، و الأوزاعى، و الشافعى، و أبو ثور، قالوا: فمن أحرم بالحج قبلها أحل بعمره، و لا يجزيه عن إحرام الحج، كمن دخل فى صلاة قبل وقتها فإنها لا تجزيه. و قال أحمد و أبو حنيفة: إنه مكروه فقط. و روى نحوه عن مالك. و المشهور عنه جواز الإحرام بالحج فى جميع السنة من غير كراهة. و روى مثله عن أبى حنيفة. و على هذا القول ينبغى أن ينظر فى فائدة توقيت الحج بالأشهر المذكورة فى الآية. و قد قيل: إن النص عليها لزيادة فضلها. و قد روى القول بجواز الإحرام فى جميع السنة عن إسحاق بن راهويه، و إبراهيم النخعى، و الثورى، و الليث بن سعد، و احتج لهم بقوله تعالى: يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَ الْحَجِّ «١» فجعل الأهل كلها مواقيت للحج، و لم يخص الثلاثة أشهر، و يجاب بأن هذه الآية عامة، و تلك خاصة، و الخاص مقدم على العام. و من جملة ما احتجوا به القياس للحج على العمرة، فكما يجوز الإحرام للعمرة فى جميع السنة، كذلك يجوز للحج، و لا يخفى أن هذا القياس مصادم للنص القرآنى فهو باطل، فالحق ما ذهب إليه الأولون؛ إن كانت الأشهر المذكورة فى قوله: الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَخْتَصَةٌ بِالثَّلَاثَةِ المذكورة بنص أو إجماع، فإن لم يكن كذلك فالأشهر جمع شهر، و هو من جموع القلة يتردد ما بين الثلاثة إلى العشرة، و الثلاثة هى المتيقنة فيجب الوقوف عندها، و معنى قوله: مَعْلُومَاتٌ أَنَّ الْحَجَّ فِي السَّنَةِ مَرَّةً وَاحِدَةً فى أشهر معلومات من شهورها، ليس كالعمرة، أو المراد: معلومات ببيان النبى صلى الله عليه و سلم، أو معلومات عند المخاطبين، لا يجوز التقدم عليها و لا التأخر عنها.

قوله: فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ أَصْلَ الْفَرَضِ فِي اللُّغَةِ: الْحَزُّ وَ الْقَطْعُ، و منه فرضة القوس و النهر و الجبل، ففريضة الحج لازمة للعبد الحر كلزوم الحز للقوس؛ و قيل معنى فرض: أبان، و هو أيضا يرجع إلى القطع، لأن من قطع شيئا فقد أبانه عن غيره. و المعنى فى الآية: فمن أزم نفسه فيهن الحج بالشروع فيه بالنية قصدا باطنا، و بالإحرام فعلا ظاهرا، و بالتلبية نطقا مسموعا. و قال أبو حنيفة: إن إلزامه نفسه يكون بالتلبية، أو بتقليد الهدى و سوقه. و قال الشافعى: تكفى النية فى الإحرام بالحج. و الرّفث قال ابن عباس، و ابن جبير، و السدى، و قتادة، و الحسن، و عكرمة، و الزهري، و مجاهد، و مالك: هو الجماع. و قال ابن عمر، و طاوس، و عطاء، و غيرهم: الرّفث: الإفحاش بالكلام. قال أبو عبيدة: الرّفث: اللغا من الكلام، و أنشد:

(١). البقرة: ١٨٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٣١ و ربّ أسراب حجيج كظّم عن اللّغا و رفث التّكلم

يقال: رفث يرفث بكسر الفاء و ضمها. و الفسوق: الخروج عن حدود الشرع؛ و قيل: هو الذبح للأصنام؛ و قيل: التنازير بالألقاب؛ و قيل: السباب. و الظاهر أنه لا يختص بمعصية معينة، و إنما خصّصه من خصّصه بما ذكر باعتبار أنه قد أطلق على ذلك الفرد اسم

الفسوق، كما قال سبحانه في الذبح للأصنام: أَوْ فِشْقًا أَهْلًا لِعَیْرِ اللَّهِ بِهِ «١». و قال فی التنازیر بِسْمِ الْفُسُوقِ «٢». و قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّبَابِ «سباب المسلم فسوق». و لا يخفى على عارف أن إطلاق اسم الفسوق على فرد من أفراد المعاصي لا يوجب اختصاصه به. و الجدل: مشتق من الجدل، و هو: القتال، و المراد به هنا المماراة؛ و قيل: السباب؛ و قيل: الفخر بالأباء. و الظاهر الأول. و قد قرئ بنصب الثلاثة و رفعها، و رفع الأولين، و نصب الثالث؛ و عكس ذلك، و معنى النفي لهذه الأمور النهي عنها. و قوله: وَ مَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ حَتَّى عَلَى الْخَيْرِ بَعْدَ ذِكْرِ الشَّرِّ، و على الطاعة بعد ذكر المعصية، و فيه أن كل ما يفعلونه من ذلك فهو معلوم عند الله لا يفوت منه شيء. و قوله: وَ تَرَوُّدُوا فِيهِ الْأَمْرَ بِاتِّخَاذِ الزَّادِ، لأن بعض العرب كانوا يقولون كيف نحج بيت ربنا و لا- يطعمنا؟ فكانوا يحجون بلا- زاد و يقولون: نحن متوكلون على الله سبحانه؛ و قيل: المعنى: تزودوا لمعادكم من الأعمال الصالحة: فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى و الأول أرجح، كما يدل على ذلك سبب نزول الآية، و سيأتي. و قوله: فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى إخبار بأن خير الزاد اتقاء المنهيات، فكأنه قال: اتقوا الله في إتيان ما أمركم به من الخروج بالزاد فإن خير الزاد التقوى؛ و قيل: المعنى: فإن خير الزاد ما اتقى به المسافر من الهلكة و الحاجة إلى السؤال و التكلف. و قوله: وَ اتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ فِيهِ التَّخْصِيسُ لِأُولَى الْأَلْبَابِ بِالْخَطَابِ بَعْدَ حَثِّ جَمِيعِ الْعِبَادِ عَلَى التَّقْوَى، لأن أرباب الألباب هم القابلون لأوامر الله، الناهضون بها، و لب كل شيء: خالصه. قوله: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فِيهِ التَّرْخِيسُ لِمَنْ حَجَّ فِي التِّجَارَةِ وَ نَحْوِهَا مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي يَحْصُلُ بِهَا شَيْءٌ مِنَ الرِّزْقِ، و هو المراد بالفضل هنا، و منه قوله تعالى:

فَاتَّبِعُوا فِي الْأَرْضِ وَ ابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ «٣» أَى: لا إثم عليكم في أن تبتغوا فضلا من ربكم مع سفركم لتأدية ما افترضه عليكم من الحج. قوله: فَإِذَا أَفْضَيْتُمْ أَى: دفعتم، يقال: فاض الإناء: إذا امتلأ ماء حتى ينصب من نواحيه؛ و رجل ففاض: أى: متدفقة يدها بالعطاء، و معناه: أفضتم أنفسكم، فترك ذكر المفعول، كما ترك في قولهم دفعوا من موضع كذا. و عَرَفَاتٍ اسْمٌ لِتِلْكَ الْبُقْعَةِ، أَى: موضع الوقوف، و قرأه الجماعة بالتنوين، و ليس التنوين هنا للفرق بين ما ينصرف و ما لا ينصرف، و إنما هو بمنزلة النون في مسلمين. قال النحاس: هذا الجيد. و حكى سيبويه عن العرب حذف التنوين من عرفات، قال:

لما جعلوها معرفة حذفوا التنوين. و حكى الأخفش و الكوفيون فتح التاء تشبيها بتاء فاطمة، و أنشدوا:

تنورتها من أذرعات و أهلها يثرب أدنى دارها نظر عال

و قال في الكشاف: فإن قلت هلا منعت الصرف، و فيها السببان التعريف و التأنيث، قلت: لا يخلو التأنيث، إما أن يكون بالتاء التي في لفظها، و إما بتاء مقدرة كما في سعاد، فالتى في لفظها ليست للتأنيث

(١). الحجرات: ١١.

(٢). الأنعام: ١٤٥.

(٣). الجمعة: ١٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٣٢

و إنما هي مع الألف التي قبلها علامة جمع المؤنث، و لا يصح تقدير التاء فيها لأن هذه التاء لاختصاصها بجمع المؤنث مانعة من تقديرها، كما لا- تقدّر تاء التأنيث في بنت لأن التاء التي هي بدل من الواو لاختصاصها بالمؤنث كتاء التأنيث فأبت تقديرها. انتهى. و سميت: عرفات، لأن الناس يتعارفون فيها؛ و قيل: إن آدم التقى هو و حواء فيها فتعارفا؛ و قيل غير ذلك. قال ابن عطية: و الظاهر أنه اسم مرتجل كسائر أسماء البقاع، و استدل بالآية على وجوب الوقوف بعرفة، لأن الإفاضة لا تكون إلا بعده، و المراد بذكر الله عند المشعر الحرام دعاؤه، و منه التلبية و التكبير؛ و سمي المشعر مشعرا من الشعار، و هو العلامة، و الدعاء عنده من

شعائر الحج، و وصف بالحرام لحرمة؛ و قيل: المراد بالذكر: صلاة المغرب و العشاء بالمزدلفة جمعا. و قد أجمع أهل العلم على أن السنة أن يجمع الحاج بينهما فيها. و المشعر: هو جبل قرح الذي يقف عليه الإمام، و قيل: هو ما بين جبلي المزدلفة من مازمي عرفه إلى وادي محسر. قوله: وَ اذْكُرُوهُ كَمَا هَيَدَاكُمْ الكاف نعت مصدر محذوف، و ما: مصدرية، أو كافة، أى: اذكروه ذكرا حسنا، كما هداكم هداية حسنة، و كثر الأمر بالذكر تأكيدا- و قيل: الأول: أمر بالذكر عند المشعر الحرام؛ و الثانى: أمر بالذكر على حكم الإخلاص- و قيل المراد بالثانى: تعديد النعمة عليهم، و «إن» فى قوله: وَ اِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ مَخْفَفًا، كما يفيد دخول اللام فى الخبر- و قيل: هى بمعنى قد، أى: قد كنتم، و الضمير فى قوله: مِنْ قَبْلِهِ عائد إلى الهدى؛ و قيل: إلى القرآن.

و قد أخرج الطبرانى فى الأوسط، و ابن مردويه عن أبى أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فى قوله تعالى: «الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ شَوَّالٌ وَ ذُو الْقَعْدَةِ وَ ذُو الْحِجَّةِ.» و أخرج الطبرانى فى الأوسط أيضا عن ابن عمر مرفوعا مثله. و أخرج الخطيب عن ابن عباس مرفوعا مثله أيضا. و أخرج سعيد بن منصور و ابن المنذر عن عمر بن الخطاب موقوفا مثله. و أخرج الشافعى فى الأم، و سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عمر موقوفا مثله. و أخرج ابن أبى شيبة عن ابن عباس و عطاء و الضحاك مثله. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم و صححه، و البيهقى فى سننه من طرق عن ابن عمر فى قوله: الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ قال شَوَّالٌ وَ ذُو الْقَعْدَةِ وَ عَشْرَ لِيَالٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ. و أخرجوا إلا الحاكم عن ابن مسعود مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الطبرانى، و البيهقى عن ابن عباس من طرق مثله. و أخرج ابن المنذر، و الدارقطنى، و الطبرانى عن عبد الله بن الزبير مثله أيضا. و أخرج ابن أبى شيبة عن الحسن و محمد و إبراهيم مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن ابن عمر فى قوله: فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ قَالَ: مَنْ أَهْلٌ فِيهِنَّ بِحَجِّ. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و البيهقى عن ابن مسعود قال: الفرض:

الإحرام. و أخرج ابن أبى شيبة عن ابن الزبير قال: الإهلال. و أخرج عنه ابن المنذر، و الدارقطنى، و البيهقى قال: فرض الحج الإحرام. و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال: الفرض: الإهلال. و روى نحو ذلك عن جماعة من التابعين. و أخرج الشافعى فى الأم، و ابن أبى حاتم، و ابن مردويه عن ابن عباس قال: لا ينبغى

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٣٣

لأحد أن يحرم بالحج إلا فى أشهر الحج من أجل قول الله تعالى: الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن خزيمة، و الحاكم و صححه، و البيهقى عنه نحوه. و أخرج الشافعى فى الأم، و ابن أبى شيبة، و ابن مردويه، و البيهقى عن جابر عن النبى صلى الله عليه و سلم قال: «لا ينبغى لأحد أن يحرم بالحج إلا فى أشهر الحج».

و أخرج الطبرانى عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فى قوله: فَلَا رَفَثَ وَ لَا فُسُوقَ وَ لَا جِدَالَ فِى الْحَجِّ قَالَ: الرَّفَثُ: التعريض للنساء بالجماع، و الفسوق: المعاصى كلها، و الجدال: جدال الرجل صاحبه. و أخرج ابن مردويه، و الأصبهاني فى الترغيب عن أبى أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «فلا رفث: لا جماع، و لا فسوق: المعاصى و الكذب». و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و عبد ابن حميد، و أبو يعلى، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه من طرق عن ابن عباس فى الآية قال:

الرفث الجماع، و الفسوق: المعاصى، و الجدال: المراء. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عنه نحوه. و أخرج ابن أبى شيبة، و الطبرانى فى الأوسط عن ابن عمر قال: الرفث: غشيان النساء، و الفسوق: السباب، و الجدال: المراء. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صححه، و البيهقى عنه نحوه. و روى نحو ما تقدّم عن جماعة من

التابعين بعبارات مختلفة. و أخرج عبد بن حميد، و البخارى، و أبو داود، و النسائى و غيرهم عن ابن عباس قال: كان أهل اليمن يحجون و لا- يتزودون، و يقولون: نحن متوكلون، ثم يقدمون فيسألون الناس، فأنزل الله: وَ تَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه قال: كان ناس يخرجون من أهلهم ليست معهم أزودة، يقولون: نحج بيت الله و لا- يطعمنا؟ فنزلت الآية. و أخرج ابن جرير، و ابن مردويه عن ابن عمر قال: كانوا إذا أحرموا و معهم أزوادهم رموا بها و استأنفوا زادا آخر، فأنزل الله: وَ تَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى فنهوا عن ذلك و أمروا أن يتزودوا الكعك و الدقيق و السويق. و أخرج الطبرانى عن ابن الزبير قال: كان الناس يتوكل بعضهم على بعض فى الزاد، فأمرهم الله أن يتزودوا. و قد روى عن جماعة من التابعين مثل ما تقدم عن الصحابة. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و أبو داود، و ابن جرير عن ابن عباس قال: كانوا يتقون البيوع و التجارة فى الموسم و الحج، و يقولون أيام ذكر الله، فنزلت: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ الْآيَةَ. و قد أخرج نحوه عنه البخارى و غيره. و أخرج عبد بن حميد، و عبد الرزاق، و سعيد ابن منصور، و ابن أبى شيبة، و أبو داود، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صححه، و البيهقى عن أبى أمامة التميمى قال: قلت لابن عمر: إنا أناس نكرى فهل لنا من حج؟ قال: أليس تطوفون بالبيت، و بين الصفا و المروة، و تأتون المعرف، و ترمون الجمار، و تحلقون رؤوسكم؟ قلت بلى، فقال ابن عمر: جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه و سلم فسأله عن الذى سألتنى عنه فلم يجبه حتى نزل عليه جبريل بهذه الآية: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ فدعاه النبى صلى الله عليه و سلم؛ فقرأ عليه الآية و قال: أنتم حجاج. و أخرج البخارى و غيره عن ابن عباس أنه كان يقرأ: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ فى مواسم الحج. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن الزبير أنه

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٣٤

قرأها كما قرأها ابن عباس. و أخرج ابن أبى داود فى المصاحف أن ابن مسعود قرأها كذلك. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: إنما سمي: عرفات، لأن جبريل كان يقول لإبراهيم عليه السلام حين رأى المناسك عرفت. و أخرج مثله ابن أبى حاتم عن ابن عمر. و أخرج مثله عبد الرزاق، و ابن جرير عن على.

و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عمر أنه سئل عن المشعر الحرام فسكت، حتى إذا هبطت أيدي الرواحل بالمزدلفة قال: هذا المشعر الحرام. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صححه عنه أنه قال: المشعر الحرام: المزدلفة كلها. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقى فى سننه، عنه قال: هو الجبل و ما حوله. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عنه قال:

ما بين الجبلين الذى بجمع مشعر. و أخرج ابن أبى حاتم و الطبرانى عن ابن الزبير فى قوله: وَ اذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ قَالَ: ليس هذا بعام، هذا لأهل البلد؛ كانوا يفيضون من جمع؛ و يفيض سائر الناس من عرفات، فأبى الله لهم ذلك، فأنزل: ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ و أخرج عبد حميد عن سفيان فى قوله:

وَ إِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ قَال: من قبل القرآن. و أخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: وَ إِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ قَالَ: لمن الجاهلين.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٩٩ الى ٢٠٣]

ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَ اسْتَغْفِرُوا لِلَّهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٩٩) فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ

أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (٢٠١) أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ (٢٠٢) وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا- إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا- إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (٢٠٣)

قيل: الخطاب فى قوله: ثُمَّ أَفِيضُوا لِلْحَمْسِ مِنْ قَرِيشٍ، لأنهم كانوا لا يقفون مع الناس بعرفات، بل كانوا يقفون بالمزدلفة، وهى من الحرم، فأمروا بذلك- و على هذا تكون ثم لعطف جملة على جملة لا- للترتيب- وقيل: الخطاب لجميع الأمة، والمراد بالناس: إبراهيم، أى: ثم أفيضوا من حيث أفاض إبراهيم، فيحتمل أن يكون أمرا لهم بالإفاضة من عرفه، و يحتمل أن يكون إفاضة أخرى وهى التى من المزدلفة، و على هذا تكون ثم على بابها، أى: للترتيب. و قد رجح هذا الاحتمال الأخير ابن جرير الطبرى، و إنما أمروا بالاستغفار لأنهم فى مساقط الرحمة، و مواطن القبول، و مظنات الإجابة- وقيل: إن المعنى: استغفروا للذى كان مخالفا لسنة إبراهيم، و هو وقوفكم بالمزدلفة دون عرفه. و المراد بالمناسك: أعمال الحج، و منه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خذوا عني مناسككم» أى: فإذا فرغتم من أعمال الحج فاذكروا الله؛ وقيل: المراد بالمناسك:

الذبائح، و إنما قال سبحانه كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا إِذَا فَرَّغُوا مِنْ حَجِّهِمْ يَقِفُونَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٣٥

فيذكرون مفاخر آبائهم و مناقب أسلافهم، فأمرهم الله بذكره مكان ذلك الذكر، و يجعلونه ذكرا مثل ذكرهم لآبائهم، أو أشد من ذكرهم لآبائهم. قال الزجاج: إن قوله: أَوْ أَشَدَّ: فى موضع خفض عطفًا على ذكركم، و المعنى: أو كأشد ذكرًا؛ و يجوز أن يكون فى موضع نصب، أى: اذكروه أشد ذكرًا. و قال فى الكشاف: إنه عطف على ما أضيف إليه الذكر فى قوله: كَذِكْرِكُمْ كَمَا تَقُولُ: كَذِكْرِ قَرِيشِ آبَائِهِمْ، أو قوم أشد منهم ذكرًا. قوله: فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ الْآيَةَ، لما أرشد سبحانه عباده إلى ذكره، و كان الدعاء نوعًا من أنواع الذكر؛ جعل من يدعوه منقسمًا إلى قسمين: أحدهما يطلب حظ الدنيا و لا يلتفت إلى حظ الآخرة، و القسم الآخر يطلب الأمرين جميعًا؛ و مفعول الفعل، أعنى قوله: آتِنَا محذوف، أى: ما نريد أو ما نطلب، و الواو فى قوله: وَ مَا لَهُ وَاوَ الْحَالِ، و الجملة بعدها حالية. و الخلاق:

النصيب، أى: و ما لهذا الداعى فى الآخرة من نصيب، لأن همه مقصور على الدنيا، لا يريد غيرها، و لا يطلب سواها. و فى هذا الخبر معنى النهى عن الاقتصار على طلب الدنيا، و الذم لمن جعلها غاية رغبته، و معظم مقصوده. و قد اختلف فى تفسير الحسنتين المذكورتين فى الآية، فقيل: هما ما يطلبه الصالحون فى الدنيا من العافية، و ما لا بد منه من الرزق، و ما يطلبونه فى الآخرة من نعيم الجنة و الرضا؛ وقيل: المراد بحسنة الدنيا:

الزوجة الحسنة، و حسنة الآخرة: الحور العين؛ وقيل: حسنة الدنيا: العلم و العبادة؛ وقيل: غير ذلك.

قال القرطبي: و الذى عليه أكثر أهل العلم؛ أن المراد بالحسنتين نعيم الدنيا و الآخرة. قال: و هذا هو الصحيح، فإن اللفظ يقتضى هذا كله، فإن حسنة نكرة فى سياق الدعاء؛ فهو محتمل لكل حسنة من الحسنات على البدل، و حسنة الآخرة: الجنة، بإجماع. انتهى. قوله: وَقِنَا أَصْلَهُ: أوقنا، حذف الواو كما حذف فى بقى لأنها بين ياء و كسرة مثل يعد، هذا قول البصريين. و قال الكوفيون: حذف فرقا بين اللازم و المتعدى.

و قوله: أُولَئِكَ إِشَارَةٌ إِلَى الْفَرِيقِ الثَّانِي لَهُمْ نَصِيبٌ مِنْ جَنَسٍ مَا كَسَبُوا مِنَ الْأَعْمَالِ، أى: من ثوابها، و من جملة أعمالهم الدعاء، فما أعطاهم الله بسببه من الخير فهو مما كسبوا؛ وقيل: إن معنى قوله: مِمَّا كَسَبُوا التعليل، أى: من أجل ما كسبوا، و هو بعيد؛ و قيل: إن قوله: أُولَئِكَ إِشَارَةٌ إِلَى الْفَرِيقَيْنِ جَمِيعًا، أى: للأولين نصيب من الدنيا و لا نصيب لهم فى الآخرة، و للآخرين نصيب مما

كسبوا في الدنيا وفي الآخرة، و سريع: من سريع يسرع، كعظم يعظم، سرعا و سرعة، و الحساب: مصدر كالمحاسبة، و أصله العدد، يقال: حسب يحسب حسابا، و حسابة و حسابانا و حسابا. و المراد هنا: المحسوب، سمي: حسابا، تسمية للمفعول بالمصدر؛ و المعنى: أن حسابه لعباده في يوم القيامة سريع مجيئه، فبادروا ذلك بأعمال الخير، أو أنه وصف نفسه بسرعة حساب الخلائق على كثرة عددهم، و أنه لا يشغله شأن عن شأن فيحاسبهم في حاله واحدة كما قال تعالى: مَا خَلَقَكُمْ وَلَا يَبْغُكُمْ إِلَّا كَفْسٌ وَاحِدَةٌ (١). قوله: فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ قال القرطبي: لا خلاف بين العلماء أن الأيام المعدودات في هذه الآية: هي أيام منى، و هي أيام التشريق، و هي أيام رمى الجمار. و قال الثعلبي: قال إبراهيم: الأيام المعدودات أيام العشر، و الأيام المعلومات أيام النحر. و كذا روى عن مكى و المهدي. قال القرطبي: و لا يصح، لما ذكرناه من

(١). لقمان: ٢٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٣٦

الإجماع على ما نقله أبو عمر بن عبد البر و غيره. و روى الطحاوي عن أبي يوسف: أن الأيام المعلومات: أيام النحر، قال: لقوله تعالى: وَ يَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمِيَةِ الْأَنْعَامِ (١) و حكى الكرخي عن محمد بن الحسن أن الأيام المعلومات: أيام النحر الثلاثة، يوم الأضحى، و يومان بعده. قال الكيا الطبري: فعلى قول أبي يوسف و محمد لا فرق بين المعلومات و المعدودات، لأن المعدودات المذكورة في القرآن أيام التشريق بلا خلاف. و روى عن مالك أن الأيام المعدودات و الأيام المعلومات يجمعها أربعة أيام:

يوم النحر، و ثلاثة أيام بعده، فيوم النحر: معلوم غير معدود، و اليومان بعده: معلومان معدودان، و اليوم الرابع: معدود لا معلوم، و هو مروى عن ابن عمر. و قال ابن زيد: الأيام المعلومات: عشر ذى الحجة، و أيام التشريق. و المخاطب بهذا الخطاب المذكور في الآية، أعنى: قوله تعالى: وَ اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ هو الحاج و غيره، كما ذهب إليه الجمهور؛ و قيل: هو خاص بالحاج. و قد اختلف أهل العلم في وقته، فقيل: من صلاة الصبح يوم عرفه إلى العصر من آخر أيام التشريق؛ و قيل: من غداة عرفه إلى صلاة العصر من آخر النحر، و به قال أبو حنيفة؛ و قيل: من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الصبح من آخر أيام التشريق، و به قال مالك و الشافعي. قوله: فَمَنْ تَعَجَّلَ الْآيَةَ، اليومان هما: يوم ثاني النحر؛ و يوم ثالثه. و قال ابن عباس، و الحسن، و عكرمة، و مجاهد، و قتادة، و النخعي: من رمى في اليوم الثاني من الأيام المعدودات فلا حرج، و من تأخر إلى الثالث فلا حرج؛ فمعنى الآية كل ذلك مباح، و عبر عنه بهذا التقسيم اهتماما و تأكيدا، لأن من العرب من كان يذم التأخر، فنزلت الآية رافعة للجناح في كل ذلك. و قال علي، و ابن مسعود: معنى الآية: من تعجل فقد غفر له، و من تأخر فقد غفر له، و الآية قد دلت على أن التعجل و التأخر مباحان. و قوله: لِمَنْ اتَّقَىٰ معناه أن التخيير و رفع الإثم ثابت لمن اتقى، لأن صاحب التقوى يتحرز عن كل ما يريبه، فكان أحق بتخصيصه بهذا الحكم. قال الأخفش: التقدير ذلك لمن اتقى؛ و قيل: لمن اتقى بعد انصرافه من الحج عن جميع المعاصي؛ و قيل: لمن اتقى قتل الصيد، و قيل:

معناه: السلامة لمن اتقى؛ و قيل هو متعلق بالذكر، أى: الذكر لمن اتقى.

لأن صاحب التقوى يتحرز عن كل ما يريبه، فكان أحق بتخصيصه بهذا الحكم. قال الأخفش: التقدير ذلك لمن اتقى؛ و قيل: لمن اتقى بعد انصرافه من الحج عن جميع المعاصي؛ و قيل: لمن اتقى قتل الصيد، و قيل:

معناه: السلامة لمن اتقى؛ و قيل هو متعلق بالذكر، أى: الذكر لمن اتقى.

و قد أخرج البخاري، و مسلم، و غيرهما عن عائشة قالت: كانت قريش و من دان بدينها يقفون بالمزدلفة، و كانوا يسمون:

الحمس، و كانت سائر العرب يقفون بعرفات، فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه أن يأتي عرفات؛ ثم يقف بها؛ ثم يفيض منها، فذلك قوله تعالى: **ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ** و أخرج أيضا عنها موقوفا نحوه. و قد ورد في هذا المعنى روايات عن الصحابة و التابعين. و أخرج ابن جرير عن مجاهد قال: إذا كان يوم عرفه هبط الله إلى سماء الدنيا في الملائكة، فيقول لهم: عبادي آمنوا بوعدي، و صدقوا برسلي ما جزاؤهم؟ فيقال: أن تغفر لهم، فذلك قوله: **ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَ اسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ** و قد وردت أحاديث كثيرة في المغفرة لأهل عرفه، و نزول الرحمة عليهم، و إجابة دعائهم. و أخرج ابن أبي حاتم عن عطاء في قوله تعالى: **فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ** قال: حجكم. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد في قوله: **فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ** قال: إهراق الدماء

(١). الحج: ٢٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٣٧

فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا ذَكَرْتُمْ آبَاءَكُمْ قال: تفاخر العرب بينها بفعال آبائها يوم النحر حين يفرغون، فأمروا بذكر الله مكان ذلك. و أخرج البيهقي في الشعب عن ابن عباس قال: كان المشركون يجلسون في الحج فيذكرون أيام آبائهم، و ما يعدون من أنسابهم يومهم أجمع، فأنزل الله على رسوله: **فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا ذَكَرْتُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا**. و أخرج ابن أبي حاتم، و الطبراني عن عبد الله بن الزبير نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير و عكرمة نحوه أيضا. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله: **كَمَا ذَكَرْتُمْ آبَاءَكُمْ** يقول: كما يذكر الأبناء الآباء. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس أيضا أنه قيل له في قوله: **كَمَا ذَكَرْتُمْ آبَاءَكُمْ** إن الرجل ليأتى عليه اليوم و ما يذكر أباه، فقال:

إنه ليس بذاك، و لكن يقول: تغضب لله إذا عصى أشد من غضبك إذا ذكر و الدك بسوء. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كان قوم من الأعراب يحيئون إلى الموقف فيقولون: اللهم اجعله عام غيث، و عام خصب، و عام و ولد حسن، و لا يذكرون من أمر الآخرة شيئا، فأنزل الله فيهم: **فَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَ يَجِيءُ بَعْدَهُمْ آخَرُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ** فيقولون: **رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَ فِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَ قِنَا عَذَابَ النَّارِ** فأنزل الله فيهم: **أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَ اللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ** و أخرج الطبراني عن عبد الله بن الزبير قال: كان الناس في الجاهلية إذا وقفوا عند المشعر الحرام دعوا فقال أحدهم: اللهم ارزقني إبلا، و قال الآخر: اللهم ارزقني غنما، فأنزل الله الآية.

و أخرج ابن جرير عن أنس أنهم كانوا يطوفون بالبيت عراة فيدعون: اللهم اسقنا المطر، و أعطنا على عدونا الظفر، و ردنا صالحين إلى صالحين، فنزلت الآية. و أخرج ابن أبي حاتم عن عطاء في قوله: **أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا** قال: مما عملوا من الخير. و أخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله: **سَرِيعُ الْحِسَابِ** قال: سريع الإحصاء. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبي الدنيا، و ابن أبي حاتم عن علي قال:

الأيام المعدودات: ثلاثة أيام: يوم الأضحى، و يومان بعده، اذبح في أيها شئت، و أفضلها أولها. و أخرج الفريابي، و ابن أبي الدنيا، و ابن المنذر عن ابن عمر أنها: أيام التشريق الثلاثة. و في لفظ: هذه الأيام الثلاثة بعد يوم النحر. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و ابن مردويه، و البيهقي في الشعب، و الضياء في المختارة عن ابن عباس قال: الأيام المعلومات: أيام العشر، و الأيام المعدودات: أيام التشريق. و أخرج الطبراني عن ابن الزبير قال في قوله: **وَ اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ** قال: هن أيام التشريق، يذكر فيهن بتسييح و تهليل و تكبير و تحميد. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: الأيام المعدودات: أربعة أيام:

يوم النحر و الثلاثة أيام بعده. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عمر أنه كان يكبر تلك الأيام بمنى؛ و يقول: التكبير واجب، و يتأول هذه الآية: وَ اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ و أخرج ابن جرير، و البيهقي فى سننه عن ابن عباس أنه كان يكبر يوم النحر و يتلو هذه الآية. و أخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة فى قوله: وَ اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ قال: التكبير أيام التشريق، يقول فى دبر كل صلاة: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر. و أخرج ابن المنذر عن ابن عمر أنه كان يكبر ثلاثا ثلاثا وراء الصلوات و يقول: لا إله إلا الله وحده

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٣٨

لا شريك له، له الملك، و له الحمد، و هو على كل شىء قدير. و أخرج المروزي عن الزهرى قال: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يكبر أيام التشريق كلها. و أخرج مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن عمر بن الخطاب خرج الغد من يوم النحر بمنى؛ حين ارتفع النهار شيئا، فكبر؛ و كبر الناس بتكبيره- ثم خرج الثانية فى يومه ذلك بعد ارتفاع النهار، فكبر، و كبر الناس بتكبيره؛ حتى بلغ تكبيرهم البيت؛ ثم خرج الثالثة من يومه ذلك حين زاغت الشمس، فكبر، و كبر الناس بتكبيره. و قد ثبت فى الصحيح من حديث ابن عمر؛ أن النبى صلى الله عليه و سلم كان يرمى الجمار، و يكبر مع كل حصاة. و قد روى نحو ذلك من حديث عائشة عند الحاكم و صححه.

و أخرج ابن أبي شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ قال: فى تعجيله و مَنْ تَأَخَّرَ فَلَا- إِثْمَ عَلَيْهِ قال: فى تأخيره. و أخرج ابن جرير عن ابن عمر قال: النفر فى يومين لمن اتقى. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن أبي حاتم عنه قال:

من غابت له الشمس فى اليوم الذى قال الله فيه: فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ و هو بمنى فلا ينفرد حتى يرمى الجمار من الغد، و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله: لِمَنْ اتَّقَى قال: لمن اتقى الصيد و هو محرم. و أخرج ابن أبي شيبة، و أحمد، و أهل السنن، و الحاكم و صححه عن عبد الرحمن بن يعمر الديلى: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول و هو واقف بعرفة، و أتاه الناس من أهل مكة فقالوا: يا رسول الله كيف الحج؟ قال: الحج عرفات، فمن أدرك ليلة جمع قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك أيام منى ثلاثة أيام، فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا- إِثْمَ عَلَيْهِ قال: مغفورا له، و مَنْ تَأَخَّرَ فَلَا- إِثْمَ عَلَيْهِ قال مغفورا له. و أخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله: لِمَنْ اتَّقَى قال: لمن اتقى فى حجه. قال قتادة: و ذكر لنا أن ابن مسعود كان يقول: من اتقى فى حجه غفر له ما تقدم من ذنبه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن أبي العالية فى قوله: فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنْ اتَّقَى قال: ذهب إثمه كله إن اتقى فيما بقى من عمره.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٠٤ الى ٢٠٧]

وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَ يُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَ هُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ (٢٠٤) وَ إِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ وَ النَّسْلَ وَ اللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ (٢٠٥) وَ إِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُ لَهُ جَهَنَّمُ وَ لَبِئْسَ الْمِهَادُ (٢٠٦) وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَ اللَّهُ رُؤُوفٌ بِالْعِبَادِ (٢٠٧)

لما ذكر سبحانه طائفتى المسلمين بقوله: فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ «١» عقب ذلك بذكر طائفة المنافقين، و هم الذين يظهرون الإيمان و يبطنون الكفر. و سبب النزول: الأحنس بن شريق كما يأتى بيانه. قال ابن عطية:

ما ثبت قط أن الأحنس أسلم. و قيل: إنها نزلت فى قوم من المنافقين؛ و قيل: إنها نزلت فى كل من أضمر كفرا أو نفاقا أو كذبا، و أظهر بلسانه خلافه. و معنى قوله: يُعْجِبُكَ واضح. و معنى قوله: وَ يُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ أنه يحلف على ذلك فيقول: يشهد

اللَّهِ عَلَى مَا فِي قَلْبِي مِنْ مَحَبَّتِكَ أَوْ مِنَ الْإِسْلَامِ، أَوْ يَقُولُ: اللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي أَقُولُ حَقًّا، وَأَنِّي صَادِقٌ فِي قَوْلِي لَكَ. وَقَرَأَ ابْنُ مَحِيصَنٍ وَ يُشْهِدُ اللَّهَ بَفَتْحِ حَرْفِ

(١). البقرة: ٢٠٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٣٩

المضارعة و رفع الاسم الشريف على أنه فاعل؛ و المعنى: و يعلم الله منه خلاف ما قال، و مثله قوله تعالى: وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ «١» و قراءة الجماعة أبلغ في الذم. و قرأ ابن عباس: و الله يشهد على ما في قلبه و قرأ أبي و ابن مسعود: و يستشهد الله على ما في قلبه. و قوله: فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا متعلق بالقول، أو يبعجبك؛ فعلى الأول: القول صادر في الحياة، و على الثاني: الإعجاب صادر فيها. و الألد:

الشديد الخصومة. يقال: رجل ألد، و امرأة لداء، و لدوته ألدّه: إذا جادلته فغلته، و منه قول الشاعر:

و ألدّ ذى حنقٍ عليّ كأنّما تغلى عداوة صدره فى مرجل

و الخصام: مصدر خاصم، قاله الخليل؛ و قيل: جمع خصم، قاله الزجاج؛ ككلب و كلاب، و صعب و صعاب، و ضخم و ضخام. و المعنى: أنه أشدّ المخاصمين خصومة، لكثرة جداله و قوّة مراجعته، و إضافة الألدّ إلى الخصام بمعنى فى، أى: ألدّ فى الخصام، أو جعل الخصام ألدّ على المبالغة. و قوله: وَإِذَا تَوَلَّى أَي: أدبر، و ذهب عنك يا محمدا! و قيل: إنه بمعنى: ضلّ و غضب؛ و قيل: إنه بمعنى: الولاية، أى:

إذا كان واليا فعل ما يفعله ولاءه السوء من الفساد فى الأرض. و السعى المذكور يحتمل أن يكون المراد به:

السعى بالقدمين إلى ما هو فساد فى الأرض، كقطع الطريق، و حرب المسلمين، و يحتمل أن يكون المراد به:

العمل فى الفساد، و إن لم يكن فيه سعى بالقدمين، كالتدبير على المسلمين بما يضرهم، و إعمال الحيل عليهم، و كل عمل يعمله الإنسان بجوارحه أو حواسه يقال له: سعى، و هذا هو الظاهر من هذه الآية. و قوله:

و يُهْلِكُكَ عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: لِيُفْسِدَ و فى قراءة أبيّ: و ليهلك. و قراءة قتادة بالرفع. و روى عن ابن كثير: وَ يُهْلِكُكَ بَفَتْحِ الْيَاءِ؛ و ضم الكاف؛ و رفع الحرث و النسل، و هى قراءة الحسن؛ و ابن محيصن. و المراد بالحرث: الزرع، و النسل: الأولاد؛ و قيل الحرث: النساء. قال الزجاج: و ذلك لأن النفاق يؤدى إلى تفريق الكلمة و وقوع القتال، و فيه هلاك الخلق؛ و قيل معناه: أن الظالم يفسد فى الأرض فيمسك الله المطر فيهلك الحرث و النسل. و أصل الحرث فى اللغة: الشق، و منه المحراث لما يشق به الأرض، و الحرث: كسب المال و جمعه. و أصل النسل فى اللغة: الخروج و السقوط و منه نسل الشعر، و منه أيضا:

إِلَى رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ «٢» وَ هُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ «٣» و يقال لما خرج من كل أنثى: نسل، لخروجه منها. و قوله: وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ يشمل كل نوع من أنواعه من غير فرق بين ما فيه فساد الدين، و ما فيه فساد الدنيا. و العزة: القوّة و الغلبة، من عزّه يعزّه: إذا غلبه، و منه وَ عَزَّنِي فِي الْخِطَابِ «٤»؛ و قيل العزة هنا: الحمية، و منه قول الشاعر:

أخذته عزّة من جهله فتولّى مغضبا فعل الضّجر

و قيل: العزة هنا: المنعة و شدّة النفس. و معنى: أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ حملته العزة على الإثم، من قولك: أخذته بكذا: إذا حملته عليه، و ألزمته إياه؛ و قيل: أخذته العزة بما يؤثمه، أى: ارتكب الكفر للعزة، و منه: بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَ شِقَاقٍ «٥» و قيل: الباء فى قوله: بِالْإِثْمِ بمعنى اللام، أى: أخذته

(١). المنافقون: ١.

(٢). يس: ٥١.

(٣). الأنبياء: ٩٦.

(٤). ص: ٢٣.

(٥). ص: ٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٤٠

العزّة والحمة عن قبول الوعظ للإثم الذى فى قلبه، و هو النفاق؛ وقيل: الباء بمعنى مع، أى: أخذته العزّة مع الإثم. وقوله: فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ أى: كافيه معاقبه و جزاء، كما تقول للرجل: كفاك ما حلّ بك، و أنت تستعظم عليه ما حلّ به. و المهاد: جمع المهد، و هو الموضع المهيأ للنوم، و منه مهد الصبي؛ و سميت جهنم: مهادا، لأنها مستقرّ الكفار؛ وقيل: المعنى: أنها بدل لهم من المهاد كقوله: فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ* و قول الشاعر:

تَحِيَّةٌ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ وَجِيعٌ «١» و يشرى بمعنى: يبيع، أى: يبيع نفسه فى مرضاء الله، كالجهاد، و الأمر بالمعروف، و النهى عن المنكر، و مثله قوله تعالى: وَ شَرُّهُ يَثْمَنٍ بَخْسٍ «٢» و أصله: الاستبدال، و منه قوله: إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَ أَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ «٣»، و منه قول الشاعر:

و شريت بردا ليتنى من بعد برد كنت هامة

و منه قول الآخر:

يعطى بها ثمنا فيمنعها و يقول صاحبها ألا تشرى «٤»

و المرضاءة: الرضا، تقول: رضى يرضى، رضا و مرضاءة. و وجه ذكر الرأفة هنا: أنه أوجب عليهم ما أوجب ليجازيهم و يشبههم، فكان ذلك رأفة بهم و لطفاً لهم.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: لما أصيبت السرية التى فيها عاصم و مرثد قال رجال من المنافقين: يا ويح هؤلاء المقتولين الذين هلكوا هكذا، لا هم قعدوا فى أهلهم، و لا هم أدوا رسالته صاحبهم؟ فأنزل الله: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا أى:

ما يظهر من الإسلام بلسانه، وَ يُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ أَنَّهُ مُخَالَفٌ لِمَا يَقُولُهُ بِلِسَانِهِ، وَ هُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ أى: ذو جدال إذا كلمك و راجعك و إذا تَوَلَّى خَرَجَ مِنْ عِنْدِكَ سَعَى فِي الْمَآرِضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا، وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ وَ النَّسْلَ، وَ اللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ أى: لا يحب عمله و لا- يرضى به. وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ الَّذِينَ يَشْرُونَ أَنْفُسَهُمْ مِنَ اللَّهِ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ، وَ الْقِيَامِ بِحَقِّهِ، حَتَّى هَلَكُوا عَلَى ذَلِكَ: يعنى هذه السرية. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ الْآيَةَ، قال: نزلت فى الأحنس بن شريق الثقفى حليف بنى زهرة، أقبل إلى النبى صلى الله عليه و سلم المدينة و قال: جئت أريد الإسلام، و يعلم الله أنى لصادق، فأعجب النبى صلى الله عليه و سلم ذلك منه، فذلك قوله:

وَ يُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ ثُمَّ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فَمَرَّ بِزُرْعٍ لِقَوْمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَ حَمْرٍ، فَأَحْرَقَ

(١). هذا عجز بيت لمعدى كرب، و صدره: و خيل قد دلفت لها بخيل.

(٢). يوسف: ٢٠.

(٣). التوبة: ١١١.

(٤). فى القرطبى ٣ / ٢١: ألافأشر.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٤١

الزرع، و عقر الحمر، فأنزل الله: وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِى الْأَرْضِ الْآيَةَ. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ قال هو شديد الخصومة. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد فى قوله:

وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِى الْأَرْضِ قال عمل فى الأرض، وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ قال: نبات الأرض.

وَ النَّسْلُ نسل كل شىء من الحيوان و الناس و الدواب. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد أيضا أنه سئل عن قوله: وَ إِذَا تَوَلَّى سَعَى فِى الْأَرْضِ قال: يلى فى الأرض فيعمل فيها بالعدوان و الظلم، فيحبس الله بذلك القطر من السماء، فتهلك بحبس القطر الحرث و النسل و الله لا يحب الفساد. ثم قرأ مجاهد ظَهَرَ الْفَسَادُ فِى الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى النَّاسِ «١» الآية. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس أنه سئل عن قوله: وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ وَ النَّسْلَ قال: الحرث: الزرع، و النسل: نسل كل دابة. و أخرج ابن المنذر، و الطبرانى، و البيهقى فى الشعب عن ابن مسعود قال: «إن من أكبر الذنوب عند الله أن يقول الرجل لأخيه: اتق الله، فيقول: عليك بنفسك أنت تأمرنى؟». و أخرج ابن المنذر، و البيهقى فى الشعب، عن سفیان قال: قال رجل لمالك بن مغول: اتق الله، فسقط فوضع خده على الأرض تواضعا لله. و أخرج ابن أبى حاتم، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: وَ لَبِئْسَ الْمِهَادُ قال: بئس المنزل. و أخرج ابن مسعود قال: بئس ما شهدوا لأنفسهم. و أخرج ابن مردويه عن صهيب قال:

لما أردت الهجرة من مكة إلى النبى صلى الله عليه و سلم قالت لى قريش: يا صهيب قدمت إلينا و لا مال لك، و تخرج أنت و مالك، و الله لا- يكون ذلك أبدا، فقلت لهم: أرأيتم إن دفعت إليكم ما لى تخلون عنى؟ قالوا: نعم، فدفعت إليهم مالى؛ فخلوا عنى، فخرجت حتى قدمت المدينة، فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه و سلم فقال: «ربح البيع صهيب» مرتين. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و أبو نعيم فى الحلية، و ابن عساکر عن سعيد بن المسيب نحوه.

و أخرج الطبرانى و الحاكم، و البيهقى فى الدلائل، عن صهيب نحوه. و أخرج ابن المنذر، و الحاكم و صححه عن أنس قال: نزلت فى خروج صهيب إلى النبى صلى الله عليه و سلم. و أخرج ابن جرير عن قتادة قال: هم المهاجرون و الأنصار.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٠٨ الى ٢١٠]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِى السَّلَامِ كَمَا فَهَّ وَ لَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ (٢٠٨) فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ
الْبَيِّنَاتُ فَاغْلُظُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٠٩) هَيْلٌ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَ الْمَلَائِكَةُ وَ قُضِيَ الْأَمْرُ وَ إِلَى اللَّهِ
تَرْجِعُ الْأُمُورُ (٢١٠)

لما ذكر الله سبحانه أن الناس ينقسمون إلى ثلاث طوائف: مؤمنين، و كافرين، و منافقين، أمرهم بعد ذلك بالكون على ملة واحدة. و إنما أطلق على الثلاث الطوائف لفظ الإيمان، لأن أهل الكتاب مؤمنون بنبيهم و كتابهم، و المنافق مؤمن بلسانه و إن كان غير مؤمن بقلبه. و السلم بفتح السين و كسرهما قال الكسائى: و معناهما واحد، و كذا عند البصريين، و هما جميعا يقعان للإسلام و المسالمة. و قال أبو عمرو بن العلاء: إنه بالفتح

(١). الروم: ٤١.

للمسالمة، و بالكسر للإسلام. و أنكر المبرد هذه التفرقة. و قال الجوهرى: السَّلم بفتح السين: الصلح، و تكسر و يذكر و يؤنث، و أصله من الاستسلام و الانقياد. و رجَّح الطبرى أنه هنا بمعنى الإسلام، و منه قول الشاعر الكندى:

دعوت عشيرتى للسَّلم لَمَّاراً يتهم تولَّوا مدبرينا

أى: إلى الإسلام، و قرأ الأعمش: «السَّلم» بفتح السين و اللام. و قد حكى البصريون فى سَلَم و سلم و سَلَم أنها بمعنى واحد و كَافَّةً حال من السلم أو من ضمير المؤمنين، فمعناه على الأول: لا يخرج منكم أحد، و على الثانى: لا يخرج من أنواع السلم شىء، بل ادخلوا فيها جميعاً، أى: فى خصال الإسلام، و هو مشتق من قولهم: كفت، أى: منعت، أى: لا يمتنع منكم أحد من الدخول فى الإسلام، و الكف: المنع، و المراد هنا: الجميع اذْخُلُوا فى السَّلم كَافَّةً أى: جميعاً. و قوله: وَ لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ أى: لا تسلكوا الطريق التى يدعوكم إليها الشيطان، و قد تقدَّم الكلام على خطوات. قوله: زَلَّتُمْ أى:

تنحيتم عن طريق الاستقامة، و أصل الزلل فى القدم، ثم استعمل فى الاعتقادات و الآراء و غير ذلك، يقال:

زَلَّ يَزِلُّ زَلالاً و زلولا، أى: دحضت قدمه. و قرئ: زَلَّتُمْ بكسر اللام، و هما لغتان، و المعنى:

فإن ضللتهم و عزَّجتم عن الحق مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْكُمْ البَيِّنَاتُ أى: الحجج الواضحة، و البراهين الصحيحة، أن الدخول فى الإسلام هو الحق فاعلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَالِبٌ لا يعجزه الانتقام منكم حَكِيمٌ لا ينتقم إلا بحق. قوله: هَلْ يَنْظُرُونَ أى: ينتظرون، يقال: نظرته و انتظرته بمعنى، و المراد: هل ينتظر التاركون للدخول فى السلم، و الظلل: جمع ظلة، و هى ما يظلك، و قرأ قتادة، و يزيد بن القعقاع: فى ظلالٍ* و قرأ يزيد أيضاً و الملائكة بالجرَّ عطفاً على الغمام أو على ظلل. قال الأخفش و الملائكة بالخفض بمعنى: فى الملائكة، قال: و الرفع أجود. و قال الزجاج: التقدير: فى ظلل من الغمام و من الملائكة.

و المعنى: هل ينتظرون إلا أن يأتيهم الله بما وعدهم من الحساب و العذاب فى ظلل من الغمام و الملائكة. قال الأخفش: و قد يحتمل أن يكون معنى الإتيان راجعاً إلى الجزاء، فسمى الجزاء: إتياناً، كما سُمى التخويف و التعذيب فى قصة ثمود: إتياناً، فقال: فَأَتَى اللَّهَ بُنْيَانُهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ «١» و قال فى قصة بنى النضير: فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا «٢» و إنما احتمل الإتيان هذا، لأن أصله عند أهل اللغة: القصد إلى الشىء؛ فمعنى الآية: هل ينتظرون إلا أن يظهر الله فعلاً من الأفعال مع خلق من خلقه يقصد إلى محاربتهم، و قيل: إن المعنى:

يأتيهم أمر الله و حكمه؛ و قيل: إن قوله: فى ظُللٍ بمعنى بظلل، و قيل: المعنى: يأتيهم بأسه فى ظلل.

و الغمام: السحاب الرقيق الأبيض، سُمى بذلك لأنه يغم، أى: يستر. و وجه إتيان العذاب فى الغمام- على تقدير أن ذلك هو المراد- ما فى مجىء الخوف من محل الأمن من الفظاعة و عظم الموقع، لأن الغمام مظنة الرحمة، لا مظنة العذاب. و قوله: وَ قُضِيَ الأَمْرُ عطف على يأتيهم، داخل فى حيز الانتظار، و إنما عدل إلى صيغة الماضى دلالة على تحققه، فكأنه قد كان، أو جملة مستأنفة جىء بها للدلالة على أن مضمونها واقع لا محالة، أى: و فرغ من الأمر الذى هو إهلاكهم. و قرأ معاذ بن جبل و قضاء الأمر بالمصدر

(١). النحل: ٢٦.

(٢). الحشر: ٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٤٣

عطفاً على الملائكة. و قرأ يحيى بن يعمر: و قضى الأمور بالجمع. و قرأ ابن عامر، و حمزة، و الكسائى: تُزَجَّعُ الأُمُورُ على بناء الفعل للفاعل، و قرأ الباقون على البناء للمفعول.

وقد أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً قال: يعني مؤمنى أهل الكتاب، فإنهم كانوا مع الإيمان بالله مستمسكين ببعض أمر التوراة و الشرائع التي أنزلت فيهم، يقول: ادخلوا في شرائع دين محمد، ولا تدعوا منه شيئاً، وحسبكم الإيمان بالتوراة و ما فيها. و أخرج ابن جرير عن عكرمة: أن هذه الآية نزلت في ثعلبة، و عبد الله بن سلام، و ابن يامين، و أسد و أسيد؛ ابني كعب، و سعيد بن عمرو، و قيس بن زيد، كلهم من يهود قالوا: يا رسول الله! يوم السبت يوم كنا نعظمه فدعنا فلنسبت فيه، و إن التوراة كتاب الله فلنقم بها الليل، فنزلت: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: السلم الطاعة لله، و كفاءة؛ يقول: جميعاً. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عنه قال: السلم: الإسلام، و الزلل: ترك الإسلام. و أخرج ابن جرير عن السدي قال: فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ قال: فإن ضللت من بعد ما جاءكم محمد صلى الله عليه و سلم. و أخرج ابن مردويه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: «يجمع الله الأولين و الآخرين لميقات يوم معلوم قياماً شاخصاً أبصارهم إلى السماء ينتظرون فصل القضاء و ينزل الله في ظلل من الغمام من العرش إلى الكرسي». و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و أبو الشيخ في العظمة عن ابن عمر في هذه الآية قال: يهبط حين يهبط و بينه و بين خلقه سبعون ألف حجاب، منها: النور و الظلمة و الماء، فيصوت الماء في تلك الظلمة صوتاً تنخلع له القلوب. و أخرج أبو يعلى، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في هذه الآية قال: يأتي الله يوم القيامة في ظلل من السحاب؛ قد قطعت طاقات. و أخرج ابن جرير، و الديلمي عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: «إن من الغمام طاقات يأتي الله فيها محفوفات بالملائكة» و ذلك قوله: هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن عكرمة: فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ قال: طاقات و الملائكة حوله. و أخرج ابن حاتم عن قتادة في الآية قال: يأتيهم الله في ظلل من الغمام، و تأتيهم الملائكة عند الموت. و أخرج عن عكرمة في قوله: وَقَضَى الْأَمْرَ يَقُولُ: قامت الساعة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢١١ إلى ٢١٣]

سَلِّ بِنِي إِسْرَائِيلَ كَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيْنَهُ وَ مَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٢١١) زَيْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ الَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ اللَّهُ يَزُوقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٢١٢) كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَ مُنذِرِينَ وَ أَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٢١٣)

المأمور بالسؤال لبني إسرائيل هو النبي صلى الله عليه و سلم، و يجوز أن يكون هو كل فرد من السائلين، و هو سؤال

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٤٤

تقريع و توبيخ. و كم في محل نصب بالفعل المذكور بعدها على أنها مفعول بآتى، و يجوز أن ينتصب بفعل مقدر دل عليه المذكور، أى: كم آتينا آتينا، و قدر متأخراً لأن لها صدر الكلام، و هى: إما استفهامية للتقرير، أو خبرية للتكثير. و من آية في موضع نصب على التمييز، و هى: البراهين التي جاء بها أنبياءهم في أمر محمد صلى الله عليه و سلم - و قيل: المراد بذلك: الآيات التي جاء بها موسى، و هى التسع. و المراد بالنعمة هنا:

ما جاءهم من الآيات. و قال ابن جرير الطبرى: النعمة هنا: الإسلام، و الظاهر دخول كل نعمة أنعم الله بها على عبد من عباده كائناً من كان، فوقع منه التبديل لها، و عدم القيام بشكرها - و لا ينافى ذلك كون السياق في بني إسرائيل، أو كونهم السبب في النزول، لما تقرر: من أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، و فى قوله: فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ من التهيب و التخويف ما

لا يقادر قدره. قوله:

زُيِّنَ مِنبَى لِّلْمَجْهُولِ، و المزيّن: هو الشيطان، أو الأنفس المجلولة على حبّ العاجلة. و المراد بالذين كفروا: رؤساء قريش، أو كل كافر. و قرأ مجاهد، و حميد بن قيس: زُيِّنَ على البناء للمعلوم. قال النحاس: و هى قراءة شاذة لأنه لم يتقدّم للفاعل ذكر. و قرأ ابن أبى عبله: زينت، و إنما خص الذين كفروا بالذكر- مع كون الدنيا مزيّنة للمسلم و الكافر كما وصف سبحانه بأنه جعل ما على الأرض زينة لها ليلبو الخلق أيهم أحسن عملا- لأن الكافر افتتن بهذا التزيين، و أعرض عن الآخرة، و المسلم لم يفتتن به، بل أقبل على الآخرة. قوله: وَ يَسِيخِرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا هَذِهِ الْجُمْلَةُ فى محل نصب على الحال، أى: و الحال أن أولئك الكفار يسخرون من الذين آمنوا؛ لكونهم فقراء؛ لا حظّ لهم من الدنيا كحظ رؤساء الكفر و أساطين الضلال، و ذلك لأن عرض الدنيا عندهم هو الأمر الذى يكون من ناله سعيدا رابحا. و من حرمة شقيا خاسرا.

و قد كان غالب المؤمنين إذ ذاك فقراء لاشتغالهم بالعبادة و أمر الآخرة، و عدم التفاتهم إلى الدنيا و زينتها. و حكى الأخفش أنه يقال: سخرت منه و سخرت به، و ضحكت منه و ضحكت به، و هزأت منه و هزأت به، و الاسم: السخرية و السخرى. و لما وقع من الكفار ما وقع من السخرية بالمؤمنين؛ ردّ الله عليهم بقوله:

وَ الَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ المراد بالفوقية هنا: العلو فى الدرجة، لأنهم فى الجنة، و الكفار فى النار- و يحتمل أن يراد بالفوق: المكان، لأن الجنة فى السماء، و النار فى أسفل سافلين، أو أن المؤمنين هم الغالبون فى الدنيا، كما وقع ذلك من ظهور الإسلام و سقوط الكفر، و قتل أهله، و أسرهم و تشريدهم، و ضرب الجزية عليهم؛ و لا مانع من حمل الآية على جميع ذلك لو لا التقييد بكونه فى يوم القيامة. قوله: وَ اللَّهُ يَزُوقُ مَنْ يَشَاءُ بَغْيِرِ حِسَابٍ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فِيهَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنْ اللَّهُ سَبَّحَانَهُ سِيرِزُقِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، و يوسّع عليهم، و يجعل ما يعطيهم من الرزق بغير حساب، أى: بغير تقدير؛ و يحتمل أن المعنى: أن الله يوسّع على بعض عباده فى الرزق، كما وسّع على أولئك الرؤساء من الكفار استدراجا لهم، و ليس فى التوسعة دليل على أن من وسّع عليه فقد رضى عنه؛ و يحتمل أن يراد بغير حساب من المرزوقين، كما قال سبحانه: وَ يَزُوقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ «١». قوله: كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً أَى: كانوا على دين واحد فاختلفوا فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ و يدل على هذا المحذوف؛ أعنى: قوله: فاختلفوا، قراءة ابن مسعود، فإنه قرأ:

(١). الطلاق: ٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٤٥

كان النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فاختلفوا فبعث الله النبيين. و اختلف فى: الناس، المذكورين فى هذه الآية من هم؟ فقيل: هم بنو آدم حين أخرجهم الله نسما من ظهر آدم؛ و قيل: آدم وحده، و سَمَى: ناسا، لأنه أصل النسل؛ و قيل: آدم و حواء؛ و قيل: المراد القرون الأولى؛ التى كانت بين آدم و نوح؛ و قيل: المراد نوح و من فى سفينته؛ و قيل: معنى الآية: كان الناس أمة واحدة كلهم كفار فبعث الله النبيين؛ و قيل: المراد: الإخبار عن الناس الذين هم الجنس كله، أنهم كانوا أمة واحدة فى خلوصهم عن الشرائع، و جهلهم بالحقائق، لو لا أن الله منّ عليهم بإرسال الرسل. و الأمة: مأخوذة من قولهم أمت الشيء، أى: قصده، أى: مقصدهم واحد غير مختلف. قوله: فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ قيل: جملة مائة ألف و أربعة و عشرون ألفا، و الرسل منهم ثلاثمائة و ثلاثة عشر. و قوله: مُبَشِّرِينَ وَ مُنذِرِينَ بالنصب على الحال. قوله: وَ أَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ أَى:

الجنس. و قال ابن جرير الطبرى: إن الألف و اللام للعهد، و المراد: التوراة. و قوله: لِيُحْكَمَ مَسْنَدٌ إِلَى الْكِتَابِ فى قول الجمهور، هو مجاز، مثل قوله تعالى: هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ «١» و قيل: إن المعنى ليحكم كل نبى بكتابه؛ و قيل: ليحكم الله؛ و

الضمير في قوله: فِيهِ الْأُولَى، راجع إلى ما في قوله: فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ و الضمير في قوله: وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ يحتمل أن يعود إلى الكتاب، ويحتمل أن يعود إلى المنزل عليه، وهو محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قاله الزجاج؛ ويحتمل أن يعود إلى الحق. وقوله: إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ أَى: أُوتُوا الْكِتَابَ، أَوْ أُوتُوا الْحَقَّ، أَوْ أُوتُوا النَّبِيَّ: أَى: أَعْطُوا عِلْمَهُ. وقوله: بَغِيًّا بَيْنَهُمْ منتصب على أنه مفعول به؛ أَى: لَمْ يَخْتَلَفُوا إِلَّا لِلْبَغْيِ، أَى: الْحَسَدِ وَالْحِرْصِ عَلَى الدُّنْيَا، وَفِي هَذَا تَنْبِيهُ عَلَى السَّفْهِ فِي فَعْلِهِمْ، وَالتَّقِيحِ الَّذِي وَقَعُوا فِيهِ، لِأَنَّهُمْ جَعَلُوا نَزُولَ الْكِتَابِ سَبِيًّا فِي شِدَّةِ الْخِلَافِ. وقوله:

فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ أَى: فَهَدَى اللَّهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْحَقِّ، وَذَلِكَ بِمَا بَيَّنَّاهُمْ لَهُمْ فِي الْقُرْآنِ مِنْ اخْتِلَافٍ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ فَهَدَى اللَّهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ لِلتَّصَدِيقِ، بِجَمِيعِ الْكُتُبِ بِخِلَافٍ مِنْ قَبْلِهِمْ، فَإِنْ بَعْضُهُمْ كَذَّبَ كِتَابَ بَعْضٍ؛ وَقِيلَ: إِنْ اللَّهُ هَدَاهُمْ إِلَى الْحَقِّ مِنَ الْقَبْلَةِ؛ وَقِيلَ:

هَدَاهُمْ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ؛ وَقِيلَ: هَدَاهُمْ لِإِعْتِقَادِ الْحَقِّ فِي عَيْسَى بَعْدَ أَنْ كَذَّبَتْهُ الْيَهُودُ وَجَعَلَتْهُ النَّصَارَى رَبًّا؛ وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالْحَقِّ: الْإِسْلَامَ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: إِنْ فِي الْآيَةِ قَلْبًا، وَتَقْدِيرُهُ: فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْحَقِّ لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ. وَاخْتَارَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَضَعَفَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ. وَقَوْلُهُ: بِإِذْنِهِ قَالَ الزَّجَّاجُ: مَعْنَاهُ: بَعَلْمَهُ. قَالَ النَّحَّاسُ: وَهَذَا غَلَطٌ، وَالْمَعْنَى: بِأَمْرِهِ.

وَقَدْ أَخْرَجَ عَبْدُ بَنٍ حَمِيدٌ، وَابْنُ جَرِيرٌ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: سَلَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ: هُمُ الْيَهُودُ كَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ وَمَا لَمْ يَذْكُرْ وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ قَالَ: يَكْفُرُهَا. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: آتَاهُمُ اللَّهُ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ: عَصَا مُوسَى، وَيَدُهُ، وَأَقْطَعَهُمُ الْبَحْرَ، وَأَغْرَقَ عَدُوَّهُمْ وَهُمْ يَنْظُرُونَ، وَظَلَّلَ عَلَيْهِمُ الْغَمَامَ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ يَقُولُ:

مَنْ يَكْفُرُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ فِي قَوْلِهِ: زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا قَالَ: الْكُفَّارُ يَتَّبِعُونَ الدُّنْيَا وَيَطْلُبُونَهَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا فِي طَلْبِهِمْ

(١). الجاثية: ٢٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٤٦

الآخرة. قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: لَا أَحْسَبُهُ إِلَّا عَنْ عِكْرَمَةَ. قَالَ: قَالُوا لَوْ كَانَ مُحَمَّدٌ نَبِيًّا لَا تَبِعَهُ سَادَاتُنَا وَأَشْرَافُنَا، وَاللَّهُ مَا اتَّبَعَهُ إِلَّا أَهْلَ الْحَاجَةِ، مِثْلَ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَصْحَابِهِ. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَقُولُونَ: مَا هَؤُلَاءِ عَلَى شَيْءٍ، اسْتَهْزَاءً وَسُخْرِيًّا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هُنَاكَ التَّفَاضُلُ. وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: فَوْقَهُمْ فِي الْجَنَّةِ. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ وَاللَّهُ يَزُوقُ مَنْ يَشَاءُ بَغْيَ حِسَابٍ قَالَ: تَفْسِيرُهَا: لَيْسَ عَلَى اللَّهِ رَقِيبٌ وَلَا مِنْ يَحَاسِبُهُ. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: لَا يَحَاسِبُ الرَّبَّ. وَأَخْرَجَ ابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالْحَاكِمُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ بَيْنَ آدَمَ وَنُوحٍ عَشْرَةُ قُرُونٍ، كُلُّهُمْ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْحَقِّ، فَاخْتَلَفُوا، فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ. قَالَ: وَكَذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا. وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِي بَنٍ كَعْبٍ قَالَ: كَانُوا أُمَّةً وَاحِدَةً حَيْثُ عَرَضُوا عَلَى آدَمَ، فَفَطَرَهُمُ اللَّهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَقْرَبُوا بِالْعِبُودِيَّةِ، وَكَانُوا أُمَّةً وَاحِدَةً مُسْلِمِينَ، ثُمَّ اخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ آدَمَ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِي أَنَسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرُؤُهَا: كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ وَإِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا بَعَثَ الرُّسُلَ؛ وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ بَعْدَ الْإِخْتِلَافِ، وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوهُ: يَعْنِي: بَنِي إِسْرَائِيلَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْعِلْمَ بَغْيًا بَيْنَهُمْ، يَقُولُ: بَغْيًا عَلَى الدُّنْيَا وَطَلَبَ مَلِكُهَا وَزَخْرَفَهَا؛ أَيُّهُمْ يَكُونُ لَهُ الْمَلِكُ وَالْمَهَابَةُ فِي النَّاسِ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ، وَ

ابن أبي حاتم عن ابن عباس كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً قَالَ: كفارا. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن أبي هريرة في قوله: فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا قَالَ: قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نحن الأولون و الآخرون، الأولون يوم القيامة، و أول الناس دخولا، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا و أوتيناه من بعدهم، فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له، فالتاس لنا فيه تبع، فغدا لليهود، و بعد غد للنصارى» و هو في الصحيح بدون ذكر الآية. و أخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم في قوله: فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اختلفوا فيه مِنَ الْحَقِّ قَالَ: اختلفوا في يوم الجمعة: فأخذ اليهود يوم السبت، و النصارى يوم الأحد، فهدى الله أمة محمد ليوم الجمعة؛ و اختلفوا في القبلة: فاستقبلت النصارى المشرق، و اليهود بيت المقدس، و هدى أمة محمد للقبلة؛ و اختلفوا في الصلاة: فمنهم: من يركع و لا يسجد، و منهم: من يسجد و لا يركع، و منهم: من يصلى و هو يتكلم، و منهم: من يصلى و هو يمشى، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك؛ و اختلفوا في الصيام، فمنهم: من يصوم النهار، و منهم: من يصوم من بعد الطعام، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك؛ و اختلفوا في إبراهيم: فقالت اليهود: كان يهوديا، و قالت النصارى: كان نصرانيا، و جعله الله حنيفا مسلما، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك؛ و اختلفوا في عيسى؛ فكذبت به اليهود، و قالوا لأمة بهتانا عظيما، و جعلته النصارى إلها و ولدا، و جعله الله روحه و كلمته، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٤٧

[سورة البقرة (٢): آية ٢١٤]

أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَ زُلْزَلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرَ اللَّهُ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ (٢١٤)

أم هنا منقطعة بمعنى: بل. و حكى بعض اللغويين أنها قد تجيء بمثابة همزة الاستفهام؛ يبتدأ بها الكلام، فعلى هذا معنى الاستفهام هنا: التقرير و الإنكار، أى: أ حسبتم دخولكم الجنة واقعا، و لم تمتحنوا بمثل ما امتحن به من كان قبلكم، فتصبروا كما صبروا، ذكر الله سبحانه هذه التسليية بعد أن ذكر اختلاف الأمم على أنبيائهم، تثبيتا للمؤمنين، و تقوية لقلوبهم، و مثل هذه الآية قوله تعالى: أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ (١) و قوله تعالى: الم - أ حَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ (٢) و قوله: مَسَّتْهُمُ بَيَانٌ لِقَوْلِهِ: مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا وَ الْبَأْسَاءُ وَ الضَّرَّاءُ قَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُهُمَا، وَ الزَّلْزَلَةُ: شِدَّةُ التَّحْرِيكِ يَكُونُ فِي الْأَشْخَاصِ وَ فِي الْأَحْوَالِ، يُقَالُ: زَلَزَلَ اللَّهُ الْأَرْضَ زَلْزَلَةً وَ زَلْزَالَ بِالْكَسْرِ، فَتَزَلَزَلَتْ: إِذَا تَحَرَّكَتْ وَ اضْطَرَبَتْ؛ فَمَعْنَى زَلَزَلُوا: خَوْفُوا وَ أزعجوا إزعاجا شديدا. و قال الزجاج: أصل الزلزلة: نقل الشيء من مكانه، فإذا قلت: زلزلت، فمعناه: كررت زلله من مكانه. و قوله:

حَتَّى يَقُولَ أَى: استمر ذلك إلى غايه، هى: قول الرسول و من معه: متى نَصُرُ اللَّهُ وَ الرَّسُولُ هُنَا: قِيلَ: هُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ وَ قِيلَ: هُوَ شَعِيَاءُ؛ وَ قِيلَ: هُوَ كُلُّ رَسُولٍ بَعَثَ إِلَى أُمَّتِهِ. وَ قرأ مجاهد، و الأعرج، و نافع، و ابن محيصن: بالرفع فى قوله: حتى يقول و قرأ غيرهم: بالنصب، فالرفع على أنه حكاية لحال ماضية، و النصب بإضمار أن على أنه غايه لما قبله. و قرأ الأعمش: و زلزلوا و يقول الرسول بالواو بدل حتى، و معنى ذلك: أن الرسول و من معه بلغ بهم الضجر إلى أن قالوا هذه المقالة المقتضية، لطلب النصر، و استبطاء حصوله، و استطالة تأخره، فبشرهم الله سبحانه بقوله: أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ

و قالت طائفة: فى الكلام تقديم و تأخير، و التقدير: حتى يقول الذين آمنوا: متى نصر الله، و يقول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ، و لا ملجئ لهذا التكلف، لأن قول الرسول و من معه: متى نَصُرُ اللَّهُ لَيْسَ فِيهَا إِلَّا اسْتِعْجَالُ النَّصْرِ مِنَ اللَّهِ

سبحانه، و ليس فيه ما زعموه من الشك و الارتياب؛ حتى يحتاج إلى ذلك التأويل المتعسف.

وقد أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة: أن هذه الآية نزلت في يوم الأحزاب، أصاب النبي صلى الله عليه و سلم يومئذ و أصحابه بلاء و حصر. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: أخبر الله المؤمنين: أن الدنيا دار بلاء، و أنه مبتليهم فيها، و أخبرهم: أنه هكذا فعل بأنبيائه و صفوته لتطيب أنفسهم فقال: مَسَّتْهُمُ الْبُأْسَاءُ وَ الضَّرَّاءُ فَالْبُأْسَاءُ: الفتن؛ و الضَّرَّاءُ: السقم، و زلزلوا بالفتن و أذى الناس إياهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن السدي في قوله: وَ لَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا قَالَ:

أصابهم هذا يوم الأحزاب حتى قال قائلهم: ما وَعَدَنَا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا «٣» و لعله يعنى بقوله حتى قال قائلهم: يعنى قائل المنافقين كما يفيد ذلك قوله تعالى: إِذْ جَاؤُكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَ مِنْ أَسْفَلِ مِنْكُمْ وَ إِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَ بَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَ تَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا. هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَ زُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا.

(١). آل عمران: ١٤٢.

(٢). العنكبوت: ١-٢.

(٣). الأحزاب: ١٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٤٨

وَ إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا «١».

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢١٥ الى ٢١٦]

يَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّهِ وَالَّذِينَ وَالْأَقْرَبِينَ وَ الْيَتَامَى وَ الْمَسَاكِينَ وَ ابْنِ السَّبِيلِ وَ مَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٢١٥) كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَ هُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَ عَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَ عَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَ هُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (٢١٦)

السائلون هنا: هم المؤمنون، سألوا عن الشيء الذي ينفقونه ما هو؟ فأجيبوا ببيان المصروف الذي يصرفون فيه، تنبيها على أنه الأولى بالقصد، لأن الشيء لا يعتد به إذا وضع في موضعه و صادف مصرفه؛ و قيل: إنه قد تضمن قوله: ما أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ بيان ما ينفقونه و هو كل خير؛ و قيل: إنهم إنما سألوا عن وجوه البر التي ينفقون فيها، و هو خلاف الظاهر. و قد تقدم الكلام في الأقربين، و اليتامى، و المساكين، و ابن السبيل. و قوله: كُتِبَ أَى: فرض، و قد تقدم بيان معناه. بين سبحانه أن هذا: أى: فرض القتال عليهم، من جملة ما امتحنوا به. و المراد بالقتال: قتال الكفار. و الكره بالضم: المشقة، و بالفتح:

ما أكرهت عليه، و يجوز الضم في معنى الفتح، فيكونان لغتين، يقال: كرهت الشيء كرها، و كرها، و كراهه، و كراهيه، و أكرهته عليه إكراهها، و إنما كان الجهاد كرها: لأن فيه إخراج المال، و مفارقة الأهل و الوطن، و التعرض لذهاب النفس، و فى التعبير بالمصدر و هو قوله: كُرْهٌ مبالغة؛ و يحتمل أن يكون بمعنى المكروه، كما فى قولهم: الدرهم ضرب الأمير. و قوله: وَ عَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا قيل: عسى هنا: بمعنى قد، و روى ذلك عن الأصم. و قال أبو عبيدة: عسى من الله إيجاب، و المعنى: عسى أن تكرهوا الجهاد لما فيه من المشقة و هو خير لكم، فربما تغلبون، و تظفرون، و تغنمون، و تؤجرون، و من مات مات شهيدا، و عسى أن تحبوا الدعة و ترك القتال و هو شر لكم، فربما يتقوى عليكم العدو فيغلبكم، و يقصدكم إلى عقر دياركم، فيحل بكم أشد مما تخافونه من الجهاد الذى كرهتم، مع ما يفوتكم فى ذلك من الفوائد العاجلة و الآجلة، وَ اللَّهُ يَعْلَمُ ما فيه صلاحكم و

فلاحكم و أنتم لا تعلمون

وقد أخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم، عن السدي في قوله: يَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قال: يوم نزلت هذه الآية لم تكن زكاة، و هي النفقة ينفقها الرجل على أهله، و الصدقة يتصدق بها فنسختها الزكاة.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن جريج قال: سأل المؤمنون رسول الله صلى الله عليه و سلم: أين يضعون أموالهم؟ فنزلت: يَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ الآية، فذلك النفقة في التطوع و الزكاة سواء ذلك كله. و أخرج ابن المنذر: أن عمرو بن الجموح سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم: ماذا تنفق من أموالنا، و أين نضعها؟ فنزلت. و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة في قوله: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ قال: إن الله أمر النبي صلى الله عليه و سلم و المؤمنين بمكة بالتوحيد، و إقام الصلاة، و إيتاء الزكاة، و أن يكفوا أيديهم عن القتال، فلما هاجر إلى المدينة نزلت سائر الفرائض، و أذن لهم في القتال، فنزلت: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ يعني: فرض عليكم، و أذن لهم بعد ما نهاهم عنه وَ هُوَ كُزَّةٌ لَكُمْ يعني: القتال: و هو مشقة عليكم وَ عَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا يعني:

(١). الأحزاب: ١٠-١٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٤٩

الجهاد: قتال المشركين، و هو خير لكم، و يجعل الله عاقبته فتحا، و غنيمه، و شهادة وَ عَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا يعني: القعود عن الجهاد وَ هُوَ شَرٌّ لَكُمْ فيجعل الله عاقبته شرا، فلا تصيبوا ظفرا و لا غنيمه.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن جريج قال: قلت لعطاء ما يقول في قوله: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أوجب الغزو على الناس من أجلها؟ قال: لا، كتب على أولئك حينئذ. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن شهاب في الآية قال: الجهاد مكتوب على كل أحد غزا أو قعد، فالقاعد إن استعين به أعان، و إن استغيث به أغاث، و إن استنفر نفر، و إن استغنى عنه قعد. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن عكرمة في قوله: وَ هُوَ كُزَّةٌ لَكُمْ قال: نسختها هذه الآية وَ قَالُوا سَمِعْنَا وَ أَطَعْنَا «١». و أخرجه ابن جرير موصولا عن عكرمة عن ابن عباس. و أخرج ابن المنذر، و البيهقي في سننه، من طريق علي قال: عسى من الله: واجب. و أخرج ابن المنذر عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن أبي حاتم عن السدي نحوه أيضا. و قد ورد في فضل الجهاد و وجوبه أحاديث كثيرة لا يتسع المقام لبسطها.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢١٧ الى ٢١٨]

يَسْئَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَ صَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَ كُفْرٌ بِهِ وَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ إِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَ الْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَ لَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتِطَاعُوا وَ مَنْ يَزِدْكُمْ مِنْكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَ هُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢١٧) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ الَّذِينَ هَاجَرُوا وَ جَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٢١٨)

قوله: قِتَالٍ فِيهِ هو بدل اشتغال، قاله سيبويه. و وجه أن السؤال عن الشهر لم يكن إلا باعتبار ما وقع فيه من القتال. قال الزجاج: المعنى: يسألونك عن القتال في الشهر الحرام، و أنشد سيبويه قول الشاعر:

فما كان قيس هللكه هللك واحدو لكتنه بنيان قوم تهدما

فقوله: هللكه، بدل اشتغال من قيس. و قال الفراء: هو مخفوض، يعني قوله: قِتَالٍ فِيهِ على نية عن، و قال أبو عبيدة: هو مخفوض

على الجوار. قال النحاس: لا- يجوز أن يعرب الشيء على الجوار في كتاب الله ولا في شيء من الكلام، وإنما وقع في شيء شاذ، وهو قولهم: هذا جحر ضب خرب. و تابع النحاس ابن عطية في تخطئه أبي عبيدة. قال النحاس: ولا يجوز إضمار عن، والقول فيه: أنه بدل. وقرأ ابن مسعود وعكرمة: و يسألونك عن الشهر الحرام و عن قتال فيه. وقرأ الأعرج: قتال فيه بالرفع. قال النحاس: و هو غامض في العريية، و المعنى: يسألونك عن الشهر الحرام جائر قتال فيه. و قوله: قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ مبتدأ و خبر، أى: القتال فيه أمر كبير مستنكر، و الشهر الحرام: المراد به الجنس. و قد كانت العرب لا تسفك فيه دما و لا تغير على عدو، و الأشهر الحرم هي: ذو القعدة، و ذو الحجة، و محرم،

(١). البقرة: ٢٨٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٥٠

فتح القدير ج ١ ٢٩٩

و رجب، ثلاثة سرد و واحد فرد. و قوله: وَ صَيَّدَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَبْتَدَأ. و قوله: وَ كُفِّرَ بِهِ مَعْطُوفٌ عَلَى صَدِّ. و قوله: وَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَطْفٌ عَلَى سَبِيلِ اللَّهِ. و قوله: وَ إِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ مَعْطُوفٌ أَيْضًا عَلَى صَدِّ. و قوله: أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ صَدِّ وَ مَا عَطْفٌ عَلَيْهِ، أى: الصّد عن سبيل الله، و الكفر به، و الصّد عن المسجد الحرام، و إخراج أهل الحرم منه: أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ أى: أعظم إثما، و أشد ذنبا من القتال في الشهر الحرام، كذا قال المبرد و غيره، و الضمير في قوله: وَ كُفِّرَ بِهِ يَعُودُ إِلَى اللَّهِ، و قيل: يعود إلى الحج. و قال الفراء: إن قوله: وَ صَيَّدَ عَطْفٌ عَلَى كَبِيرٍ، و المسجد: عطف على الضمير في قوله: وَ كُفِّرَ بِهِ فَيَكُونُ الْكَلَامُ مُنْتَسِقًا، متصلا غير منفصل. قال ابن عطية: و ذلك خطأ، لأن المعنى يسوق إلى أن قوله: وَ كُفِّرَ بِهِ أى: بالله، عطف أيضا على كبير، و يجيء من ذلك: أن إخراج أهل المسجد منه أكبر من الكفر بالله، و هذا بين فساده. و معنى الآية على القول الأوّل الذى ذهب إليه الجمهور: أنكم يا كفار قريش تستعظمون علينا القتال في الشهر الحرام، و ما تفعلون أنتم من الصّد عن سبيل الله لمن أراد الإسلام، و من الكفر بالله، و من الصّد عن المسجد الحرام، و من إخراج أهل الحرم منه، أكبر جرما عند الله. و السبب يشهد لهذا؟؟؟، و يفيد أنه المراد، كما سيأتى بيانه، فإن السؤال منهم المذكور في هذه الآية هو سؤال إنكار لما وقع من السرية التى بعثها النبى صلى الله عليه و سلم. و المراد بالفتنة هنا: الكفر، أى: كفركم أكبر من القتل الواقع من السرية التى بعثها النبى صلى الله عليه و سلم و قيل: المراد بالفتنة: الإخراج لأهل الحرم منه؛ و قيل:

المراد بالفتنة هنا: فتنتهم عن دينهم حتى يهلكوا، أى: فتنة المستضعفين من المؤمنين، أو نفس الفتنة التى الكفار عليها. و هذا أرجح من الوجهين الأولين، لأن الكفر و الإخراج قد سبق ذكرهما، و أنهما مع الصّد أكبر عند الله من القتال في الشهر الحرام. و قوله: وَ لَا يَزَالُونَ ابْتِدَاءَ كَلَامٍ؛ يتضمن الإخبار من الله عزّ و جل للمؤمنين؛ بأن هؤلاء الكفار لا يزالون مستمرين على قتالكم؛ و عداوتكم حتى يردوكم عن الإسلام إلى الكفر إن استطاعوا ذلك؛ و تهتأ لهم منكم، و التقيد بهذا الشرط مشعر باستبعاد تمكنهم من ذلك، و قدرتهم عليه، ثم حذر الله سبحانه المؤمنين من الاغترار بالكفار، و الدخول فيما يريدونه من ردّهم عن دينهم الذى هو الغاية لما يريدونه من المقاتلة للمؤمنين فقال: وَ مَنْ يَزِدْكُمْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَ هُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، و الردة: الرجوع عن الإسلام إلى الكفر، و التقيد بقوله: فَيَمُتْ وَ هُوَ كَافِرٌ يفيد أن عمل من ارتد إنما يبطل إذا مات على الكفر. و حبط: معناه بطل و فسد، و منه: الحبط، و هو فساد يلحق المواشى فى بطونها من كثرة أكلها للكلأ؛ فتنفخ أجوافها، و ربما تموت من ذلك؛ و فى هذه الآية تهديد للمسلمين ليثبتوا على دين الإسلام. و معنى قوله: فِى الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ أَنَّهُ لَا يَبْقَى لَهُ حَكْمُ الْمُسْلِمِينَ فِى الدُّنْيَا، فلا يأخذ شيئا مما يستحقه المسلمون، و لا يظفر بحظ من حظوظ الإسلام، و لا ينال شيئا من ثواب

الآخرة الذى يوجبه الإسلام و يستحقه أهله. و قد اختلف أهل العلم فى الردة: هل تحبط العمل بمجردھا؟ أم لا تحبط إلا بالموت على الكفر، و الواجب حمل ما أطلقته الآيات فى غير هذا الموضع على ما فى هذه الآية من التقييد. و قد تقدم الكلام فى معنى الخلود. قوله: هاجزوا الهجرة معناها الانتقال من موضع إلى

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٥١

موضع، و ترك الأئول لإيثار الثانى، و الهجر: ضدّ الوصل، و التهاجر: التقاطع، و المراد بها هنا: الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام. و المجاهدة: استخراج الجهد، جهد مجاهدة و جهادا، و الجهاد و التجاهد: بذل الوسع. و قوله: يَزُجُونََ معناه: يطمعون، و إنما قال: يرجون بعد تلك الأوصاف المادحة التى وصفهم بها؛ لأنه لا يعلم أحد فى هذه الدنيا أنه صائر إلى الجنة؛ و لو بلغ فى طاعة الله كل مبلغ. و الرجاء: الأمل، يقال: رجوت فلانا، أرجو رجاء و رجاءة. و قد يكون الرجاء بمعنى الخوف كما فى قوله تعالى: ما لكم لا تزجون لله وقاراً «١» أى: لا تخافون عظمة الله.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و البيهقى فى سننه، بسند صحيح عن جندب بن عبد الله عن النبى صلى الله عليه و سلم: أنه بعث رهطا، و بعث عليهم أبا عبيدة بن الجراح، أو عبيدة بن الحارث، فلما ذهب لينطلق؛ بكى شوقا و صباة إلى النبى صلى الله عليه و سلم، فجلس فبعث مكانه عبد الله بن جحش، و كتب له كتابا و أمره أن لا يقرأ الكتاب حتى يبلغ مكان كذا و كذا، و قال: لا تكرهن أحدنا من أصحابك على المسير معك، فلما قرأ الكتاب استرجع و قال: سمعا و طاعة لله و لرسوله، فخبّروهم الخبر، و قرأ عليهم الكتاب، فرجع رجلا، و مضى بقيتهم، فلقوا ابن الحضرمى فقتلوه، و لم يدروا أن ذلك اليوم من رجب أو جمادى، فقال المشركون للمسلمين: قتلتهم فى الشهر الحرام، فأنزل الله: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ الْآيَةَ، فقال بعضهم: إن لم يكونوا أصابوا وزرا فليس لهم أجر، فأنزل الله: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

و أخرج ابن البزار عن ابن عباس أن سبب نزول الآية هو ذلك. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه قال:

إن المشركين صدوا رسول الله صلى الله عليه و سلم، و ردّوه عن المسجد الحرام فى شهر حرام، ففتح الله على نبىه فى شهر حرام من العام المقبل، فعاب المشركون على رسول الله صلى الله عليه و سلم القتال فى شهر حرام. فقال الله: قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَ صَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَ كُفْرٌ بِهِ وَ الْمَسِيحُ الْحَرَامِ وَ إِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْقِتَالِ فِيهِ، و أن محمدا صلى الله عليه و سلم بعث سرية، فلقوا عمرو بن الحضرمى و هو مقبل من الطائف فى آخر ليلة من جمادى و أول ليلة من رجب، و إن أصحاب محمد كانوا يظنون أن تلك الليلة من جمادى، و كانت أول رجب و لم يشعروا، فقتله رجل منهم، و أخذوا ما كان معه، و أن المشركين أرسلوا يعيرونه بذلك، فنزلت الآية. و أخرج ابن إسحاق عنه: أن سبب نزول الآية مصاب عمرو بن الحضرمى. و قد ورد من طرق كثيرة فى تعيين السبب مثل ما تقدّم. و أخرج ابن أبى داود عن عطاء بن ميسرة قال: أحلّ القتال فى الشهر الحرام فى براءة فى قوله:

فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَ قَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً «٢». و أخرج ابن أبى حاتم عن سفیان الثورى: أنه سئل عن هذه الآية فقال: هذا شىء منسوخ، و لا بأس بالقتال فى الشهر الحرام. و أخرج النحاس فى ناسخه عن ابن عباس أن هذه الآية منسوخة بأية السيف فى براءة فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم «٣». و أخرج ابن المنذر عن ابن عمر و الفتنه أكبر من القتل قال: الشرك. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد: و لا يزالون يقاتلونكم قال: كفار قريش، و أخرج ابن أبى حاتم عن الربيع بن أنس فى قوله:

أُولَئِكَ يَزُجُونَ رَحِمَتَ اللَّهِ قَالَ: هؤلاء خيار هذه الأمة، جعلهم الله أهل رجاء، إنه من رجا طلب،

(٢). التوبة: ٣٦.

(٣). التوبة: ٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٥٢

و من خاف هرب. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢١٩ الى ٢٢٠]

يَسْبِيئُ مَلُونَكِ عَنِ الْخَمْرِ وَ الْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَ مَنَافِعٌ لِلنَّاسِ وَ إِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَ يَسْبِيئُ مَلُونَكِ مَا ذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ (٢١٩) فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ يَسْبِيئُ مَلُونَكِ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَ إِنْ تَخَالَطَوْهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَ لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَبْتُمْ إِنْ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٢٠)

السائلون في قوله: يَسْبِيئُ مَلُونَكِ عَنِ الْخَمْرِ هم المؤمنون، كما سيأتى بيانه عند ذكر سبب نزول الآية، و الخمر: مأخوذة من خمر إذا ستر، و منه: خمار المرأة، و كل شىء غطى شيئاً فقد خمره، و منه «خَمَرُوا أَنْيَتَكُمْ» و سمي خمرًا: لأنه يخمر العقل، أى: يغطيه و يستره، و من ذلك الشجر الملتف يقال له: الخمر بفتح الميم، لأنه يغطى ما تحته و يستره، يقال منه: أخمرت الأرض: كثر خمرها، قال الشاعر:

ألا يا زيد و الضحاك سيرا فقد جاوزتما خمر الطريق

أى: جاوزتما الوهد؛ و قيل: إنما سميت الخمر خمرًا: لأنها تركت حتى أدركت، كما يقال: قد اختمر العجين، أى: بلغ إدراكه، و خمر الرأى: أى: ترك حتى تبين فيه الوجه؛ و قيل: إنما سميت الخمر خمرًا:

لأنها تخالط العقل، من المخامرة و هى المخالطة. و هذه المعانى الثلاثة متقاربة موجودة فى الخمر، لأنها تركت حتى أدركت ثم خالطت العقل فخمرت، أى: سترته، و الخمر: ماء العنب الذى غلا و اشتد و قذف بالزبد، و ما خامر العقل من غيره فهو فى حكمه كما ذهب إليه الجمهور. و قال أبو حنيفة، و الثورى، و ابن أبى ليلى، و ابن عكرمة، و جماعة من فقهاء الكوفة: ما أسكر كثيرة من غير خمر العنب فهو حلال، أى: ما دون المسكر فيه، و ذهب أبو حنيفة إلى حل ما ذهب ثلثاه بالطبخ، و الخلاف فى ذلك مشهور. و قد أطلت الكلام على الخمر فى شرحى للمتقى فليرجع إليه. و الميسر مأخوذ من اليسر، و هو وجوب الشىء لصاحبه، يقال يسر لى كذا: إذا وجب فهو يسر يسرا و ميسرا، و الياسر اللاعب بالقдах. و قد يسر يسر. قال الشاعر:

فأعنهم و أيسر كما يسروا به و إذا هم نزلوا بضنك فانزل

و قال الأزهرى: الميسر: الجزور التى كانوا يتقامرون عليه، سمي ميسرا: لأنه يجرأ أجزاء، فكانه موضع التجزئة، و كل شىء جزأته فقد يسرته، و الياسر: الجازر. قال: و هذا الأصل فى الياسر، ثم يقال للضارين بالقдах و المتقامين على الجزور: يأسرون، لأنهم جازرون، إذ كانوا سببا لذلك. و قال فى الصحاح: و يسر القوم الجزور: إذا اجتروها، و اقتسموا أعضاءها؛ ثم قال: و يقال يسر القوم: إذا قاموا، و رجل ميسر و ياسر بمعنى، و الجمع أيسار. قال النابغة:

إنى أتمم أيسارى و أمنحهم مثنى الأيدى و أكسو الجفنة الأدمى

و المراد بالميسر فى الآية: قمار العرب بالأزلام. قال جماعة من السلف من الصحابة و التابعين و من بعدهم:

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٥٣

كل شىء فيه قمار من نرد أو شطرنج أو غيرهما فهو الميسر، حتى لعب الصبيان بالجوز و الكعاب، إلا ما أبيع من الرهان فى الخيل و القرعة فى إفراز الحقوق. و قال مالك: الميسر ميسران: ميسر اللهو، و ميسر القمار، فمن ميسر اللهو: النرد و الشطرنج و

الملاهى كلها، و ميسر القمار: ما يتخاطر الناس عليه، و كل ما قومر به فهو ميسر، و سيأتى البحث مطوّلاً فى هذا فى سورة المائدة عند و قوله: **إِنَّمَا الْخَمْرُ وَ الْمَيْسِرُ**. قوله:

قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ يعنى: الخمر و الميسر، فإثم الخمر: أى: إثم تعاطيها، ينشأ من فساد عقل مستعملها، فيصدر عنه ما يصدر عن فاسد العقل من المخاصمّة و المشاتمّة، و قول الفحش و الزور، و تعطيل الصلوات، و سائر ما يجب عليه. و أما إثم الميسر: أى: إثم تعاطيه، فما ينشأ عن ذلك من الفقر و ذهاب المال فى غير طائل، و العداوة و إيحاش الصدور. و أما منافع الخمر: فربح التجارة فيها؛ و قيل: ما يصدر عنها من الطرب و النشاط و قوّة القلب و ثبات الجنان، و إصلاح المعدة، و قوّة الباءة و قد أشار شعراء العرب إلى شىء من ذلك قال:

فإذا شربت فإئنّى ربّ الخورنق و السدير
و إذا صحوت فإئنّى ربّ الشويهة و البعير
و قال آخر:

و نشربها فتركتنا ملوكا و أسدا ما ينهنها اللّقاء

و قال من أشار إلى ما فيها من المفاسد و المصالح:

رأيت الخمر صالحة و فيها خصال تفسد الرّجل الحليما

فلا- و الله- أشربها صحيحا و لا أشفى بها أبدا سقيما

و لا أعطى بها ثمنا حياتى و لا أدعو لها أبدا نديما

و منافع الميسر: مصير الشىء إلى الإنسان بغير تعب و لا كد، و ما يحصل من السرور و الأريحية عند أن يصير له منها سهم صالح. و سهام الميسر أحد عشر، منها سبعة لها فروض على عدد ما فيها من الحظوظ. الأول:

الفدّ، بفتح الفاء بعدها معجمة، و فيه علامة واحدة، و له نصيب، و عليه نصيب. الثانى: التّوأم، بفتح المثناة الفوقية و سكون الواو و فتح الهمزة، و فيه علامتان، و له و عليه نصيبان. الثالث: الرقيب، و فيه ثلاث علامات، و له و عليه ثلاثة أنصباء. الرابع: الحلس بمهملتين، الأولى مكسورة و اللام ساكنة، و فيه أربع علامات، و له و عليه أربعة أنصباء. الخامس: التّافر، بالنون و الفاء و المهملة، و يقال: التّافس، بالسّين المهملة مكان الراء، و فيه خمس علامات، و له و عليه خمسة أنصباء. السادس: المسبل، بضم الميم، و سكون المهملة، و فتح الباء الموحدة، و فيه ست علامات، و له و عليه ستة أنصباء. السابع: المعلّى، بضم الميم، و فتح المهملة، و تشديد اللام المفتوحة، و فيه سبع علامات، و له و عليه سبعة أنصباء، و هو أكثر السهام حظا، و أعلاها قدرا، فجملة ذلك ثمانية و عشرون فردا. و الجزور تجعل ثمانية و عشرين جزءا، هكذا قال الأصمعى،

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٥٤

و بقى من السهام أربعة أغفالا لا فروض لها، و هى: المنيح، بفتح الميم، و كسر النون، و سكون الياء التحتية، و بعدها مهملة. و السّفيح، بفتح المهملة، و كسر الفاء، و سكون الياء التحتية، بعدها مهملة. و الوغد، بفتح الواو، و سكون المعجمة، بعدها مهملة، و الضّعف بالمعجمة بعدها مهملة ثم فاء، و إنما ادخلوا هذه الأربعة التى لا فروض لها بين ذوات الفروض لتكثر السهام على الذى يجيلها و يضرب بها فلا يجد إلى الميل مع أحد سيلا.

و قد كان المجيل للسهام يلتحف بثوب، و يحثو على ركبته، و يخرج رأسه من الثوب، ثم يدخل يده فى الرّبابة، بكسر المهملة، و بعدها باء موحدة، و بعد الألف باء موحدة أيضا، و هى الخريطة التى يجعل فيها السهام، فيخرج منها باسم كل رجل سهما، فمن خرج له سهم له فرض أخذ فرضه، و من خرج له سهم لا فرض له، لم يأخذ شيئا و غرم قيمة الجزور، و كانوا يدفعون تلك

الأنصبا إلى الفقراء. وقد قال ابن عطية: إن الأصمعي أخطأ في قوله إن الجزور تقسم على ثمانية وعشرين جزءا، وقال: إنما تقسم على عشرة أجزاء. قوله تعالى: وَ إِنْهُمْ أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا أخبر سبحانه: بأن الخمر والميسر وإن كان فيهما نفع فالإثم الذي يلحق متعاطيها أكثر من هذا النفع، لأنه لا خير يساوي فساد العقل الحاصل بالخمر، فإنه ينشأ عنه من الشرور ما لا يأتي عليه الحصر؛ وكذلك لا خير في الميسر يساوي ما فيها من المخاطرة بالمال والتعرض للفقير، واستجلاب العداوات المفضية إلى سفك الدماء و هتك الحرم. و قرأ حمزة والكسائي: كثير بالمثلثة. و قرأ الباقون بالباء الموحدة. و قرأ أبي: و إثمهما أقرب من نفعهما. قوله: قُلِ الْعَفْوَ قرأه الجمهور:

بالنصب. و قرأ أبو عمره وحده: بالرفع. و اختلف فيه عن ابن كثير، و بالرفع قرأه الحسن و قتادة، قال النحاس: إن جعلت ذا بمعنى: الذي، كان الاختيار الرفع على معنى الذي ينفقون هو العفو، و إن جعلت ما و ذا شيئا واحدا كان الاختيار النصب على المعنى: قل ينفقون العفو، و العفو: ما سهل و تيسر و لم يشق على القلب؛ و المعنى: أنفقوا ما فضل عن حوائجكم و لم تجهدوا فيه أنفسكم؛ و قيل: هو ما فضل عن نفقة العيال. و قال جمهور العلماء: هو نفقات التطوع؛ و قيل: إن هذه الآية منسوخة بآية الزكاة المفروضة؛ و قيل: هي محكمة، و في المال حق سوى الزكاة. قوله: كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ أَى: في أمر النفقة. و قوله: فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ متعلق بقوله: تَتَفَكَّرُونَ أَى: تتفكرون في أمرهما، فتحسبون من أموالكم ما تصلحون به معاش دنياكم، و تنفقون الباقي في الوجوه المقرّبة إلى الآخرة؛ و قيل: في الكلام تقديم و تأخير، أَى: كذلك يبين الله لكم الآيات في الدنيا و الآخرة؛ لعلكم تتفكرون في الدنيا و زوالها، و في الآخرة و بقائها، فترغبون عن العاجلة إلى الآجلة؛ و قيل: يجوز أن يكون إشارة إلى قوله: وَ إِنْهُمْ أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا أَى: لتفكروا في أمر الدنيا و الآخرة، و ليس هذا بجيد. قوله: وَ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى هذه الآية نزلت بعد نزول قوله تعالى: وَ لَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ * (١) و قوله: إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى (٢) و قد كان ضاق على الأولياء الأمر كما سيأتي بيانه إن شاء الله، فنزلت هذه الآية. و المراد بالإصلاح هنا: مخالطتهم على وجه الإصلاح لأموالهم، فإن ذلك أصلح من مجانبتهم. و في ذلك دليل على جواز التصرف في أموال الأيتام من الأولياء و الأوصياء بالبيع، و المضاربة، و الإجارة، و نحو ذلك. قوله:

(١). الأنعام: ١٥٢.

(٢). النساء: ١٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٥٥

وَ إِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ اختلف في تفسير المخالطة لهم، فقال أبو عبيدة: مخالطة اليتامى: أن يكون لأحدهم المال و يشق على كافلة أن يفرد طعامه عنه، و لا يجد بدّا من خلطه بعياله، فيأخذ من مال اليتيم ما يرى أنه كافيه بالتحري، فيجعله مع نفقة أهله، و هذا قد تقع فيه الزيادة و النقصان، فدلت هذه الآية على الرخصة، و هي ناسخة لما قبلها؛ و قيل: المراد بالمخالطة: المعاشرة للأيتام، و قيل: المراد بها: المصاهرة لهم.

و الأولى: عدم قصر المخالطة على نوع خاص، بل تشمل كل مخالطة، كما يستفاد من الجملة الشرطية. و قوله:

فَإِخْوَانُكُمْ خبر لمبتدأ محذوف، أَى: فهم إخوانكم في الدين. و في قوله: وَ اللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ تحذير للأولياء، أَى: لا يخفى على الله من ذلك شيء، فهو يجازى كل أحد بعلمه، و من أصلح فلنفسه، و من أفسد فعلى نفسه. و قوله: لَأَعْتَنَّكُمْ أَى: لو شاء لجعل ذلك شاقا عليكم، و متعبا لكم، و أوقعكم فيما فيه الحرج و المشقة، و قيل: العنت هنا: معناه الهلاك. قاله أبو عبيدة، و أصل العنت:

المشقة. و قال ابن الأنبارى: أصل العنت: التشديد، ثم نقل إلى معنى الهلاك. و قوله: عَزِيزٌ أَى:

لا يمتنع عليه شيء، لأنه غالب لا يغالب حَكِيمٌ يتصرف فى ملكه بما تقتضيه مشيئته و حكمته، و ليس لكم أن تختاروا لأنفسكم. و قد أخرج أحمد، و ابن أبى شيبه، و عبد بن حميد، و أبو داود، و الترمذى و صححه، و النسائى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صححه، و الضياء فى المختارة عن عمر أنه قال: اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا؛ فإنها تذهب بالمال و العقل، فنزلت: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَ الْمَيْسِرِ يَعْنِي هَذِهِ الْآيَةُ، فدعى عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا، فنزلت التى فى سورة النساء:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَ أَنْتُمْ سُكَارَى (١) فكان ينادى رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا قام إلى الصلاة:

أن لا يقرب الصلاة سكران، فدعى عمر فقرئت عليه فقال: اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا، فنزلت الآية التى فى المائدة، فدعى عمر فقرئت عليه، فلما بلغ: فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ (٢) قال عمر: انتهينا انتهينا. و أخرج ابن أبى حاتم عن أنس قال: كنا نشرب الخمر فأنزلت: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَ الْمَيْسِرِ الْآيَةَ، فقلنا نشرب منها ما ينفعنا، فنزلت فى المائدة: إِنَّمَا الْخَمْرُ وَ الْمَيْسِرُ (٣) الآية، فقالوا: اللهم انتهينا. و أخرج أبو عبيد، و البخارى فى الألب المفرد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عمر قال: الميسر: القمار.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: كان الرجل فى الجاهلية يخاطر عن أهله و ماله، فأيهما قمر صاحبه ذهب بأهله و ماله. و قوله:

قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ يَعْنِي: ما ينقص من الدين عند شربها وَ مَنَافِعٌ لِلنَّاسِ يَقُول: فيما يصيبون من لذتها، و فرحها إذا شربوا وَ إِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا يَقُول: ما يذهب من الدين، فالإثم فيه أكبر مما يصيبون من لذتها و فرحها إذا شربوها، فأنزل الله بعد ذلك: لا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَ أَنْتُمْ سُكَارَى الْآيَةَ، فكانوا لا يشربونها عند الصلاة، فإذا صلوا العشاء شربوها، ثم إن ناسا من المسلمين شربوها فقاتل بعضهم بعضا، و تكلموا بما لم يرض الله من القول، فأنزل الله: إِنَّمَا الْخَمْرُ وَ الْمَيْسِرُ وَ الْأَنْصَابُ (٤) الآية، فحرّم

(١). النساء: ٤٣.

(٢). المائدة: ٩١-٩٢.

(٣). المائدة: ٩٠.

(٤). المائدة: ٩٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٥٦

الخمر و نهى عنها. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه قال: منافعهما قبل التحريم، و إثمهما بعد ما حرّمهما. و أخرج ابن إسحاق، و ابن أبى حاتم عنه: أن نفرا من الصحابة حين أمروا بالنفقة فى سبيل الله أتوا النبى صلى الله عليه و سلم فقالوا: إنا لا ندرى ما هذه النفقة التى أمرنا بها فى أموالنا، فما ننفق منها؟ فأنزل الله: وَ يَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ وَ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ يَنْفِقُ مَا لَمْ يَجِدْ مَا يَتَصَدَّقُ بِهِ، وَ لَا مَا يَأْكُلُ حَتَّى يَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه قال: العفو: هو ما لا يتبين فى أموالكم، و كان هذا قبل أن تفرض الصدقة. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم و الطبرانى، و البيهقى فى الشعب عنه فى الآية قال: الْعَفْوَ ما يفضل عن أهلك، و فى لفظ قال:

الفضل عن العيال. و أخرج ابن جرير عنه فى قوله: قُلِ الْعَفْوَ قال: لم تفرض فيه فريضة معلومة ثم قال: خُذِ الْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْعُرْفِ ثُمَّ

نزلت في الفرائض بعد ذلك مسماة. وقد ثبت في الصحيح من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول». و ثبت نحوه في الصحيح مرفوعا من حديث حكيم بن حزام. وفي الباب أحاديث كثيرة. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ قال: يعني في زوال الدنيا، وفنائها، وإقبال الآخرة، وبقائها. وأخرج أبو داود والنسائي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والحاكم، وصححه، والبيهقي في سننه عنه قال: لما أنزل الله: وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ* وَإِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى الْآيَةَ، انطلق من كن عنده يتيم يعزل طعامه عن طعامه، و شرابه عن شرابه، فجعل يفصل له الشيء من طعامه، فيحبس له حتى يأكله، أو يفسد فيرمى به، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله: وَيَسْتَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى الْآيَةَ. فخلطوا طعامهم بطعامهم و شرابهم بشرابهم. وقد روى نحو ذلك عن جماعة من التابعين. وأخرج عبد بن حميد، وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ قَالَ: المخالطة: أن يشرب من لبنك، و تشرب من لبنه، و يأكل من قصعتك، و تأكل من قصعته، و يأكل من ثمرتك، و تأكل من ثمرته و الله يعلم المفسد من المصلح قال: يعلم من يتعمد أكل مال اليتيم، و من يتحرج منه، و لا يألو عن إصلاحه و لو شاء الله لأعنتكم يقول: لو شاء ما أحل لكم ما أعنتكم مما لا- تتعمدون. و أخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه في قوله: لَمَّا عُنْتَكُمْ يَقُول: لأ- حرجكم و ضيق عليكم، و لكنه وسع و يسر. و أخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر و ابن أبي حاتم عنه في قوله: و لو شاء الله لأعنتكم قال: و لو شاء لجعل ما أصبتم من أموال اليتامى موبقا.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٢١]

وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَ لَأَمَةٌ مُؤَمَّمَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَ لَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَ لَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَ لَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَ لَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَ اللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَ الْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَ بَيِّنَ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (٢٢١)

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٥٧

قوله: وَ لَا تَنْكِحُوا قَرَأَهُ الْجُمْهُورُ بفتح التاء، و قرئ في الشواذ بضمها؛ قيل و المعنى: كأن المتزوج لها أنكحها من نفسها. و في هذه الآية النهى عن نكاح المشركات، فقيل: المراد بالمشركات الوثنيات؛ و قيل: إنها تعم الكتابيات؛ لأن أهل الكتاب مشركون: وَ قَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزُ ابْنُ اللَّهِ وَ قَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ «١» و قد اختلف أهل العلم في هذه الآية، فقالت طائفة: إن الله حرم نكاح المشركات فيها و الكتابيات من الجملة، ثم جاءت آية المائدة فخصت الكتابيات من هذا العموم. و هذا محكى عن ابن عباس، و مالك، و سفيان بن سعيد، و عبد الرحمن بن عمر، و الأوزاعي. و ذهب طائفة إلى أن هذه الآية ناسخة لآية المائدة، و أنه يحرم نكاح الكتابيات و المشركات، و هذا أحد قولى الشافعى، و به قال جماعة من أهل العلم. و يجاب عن قولهم: أن هذه الآية ناسخة لآية المائدة: بأن سورة البقرة من أول من نزل و سورة المائدة من آخر ما نزل. و القول الأول هو الراجح. و قد قال به- مع من تقدم- عثمان بن عفان، و طلحة، و جابر، و حذيفة، و سعيد بن المسيب، و سعيد بن جبير، و الحسن، و طاوس، و عكرمة، و الشعبي، و الضحاك، كما حكاه النحاس، و القرطبي. و قد حكاه ابن المنذر عن المذكورين، و زاد عمر بن الخطاب و قال: لا يصح عن أحد من الأوائل أنه حرّم ذلك. و قال بعض أهل العلم: إن لفظ المشرك لا يتناول أهل الكتاب لقوله تعالى:

مَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَ لَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ «٢». و قال: لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ

الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ «٣» و على فرض أن لفظ المشركين يعم، فهذا العموم مخصوص بآية المائدة كما قدمنا. قوله: وَ لَأَمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ أَى: و لرقيقه مؤمنة، وقيل: المراد بالأمّة: الحرّة، لأنّ الناس كلهم عبيد الله و إماءه، و الأول أولى لما سيأتى، لأنّه الظاهر من اللفظ، و لأنه أبلغ، فإنّ تفضيل الأمّة الرقيقة المؤمنة على الحرّة المشركه يستفاد منه تفضيل الحرّة المؤمنة على الحرّة المشركه بالأولى. و قوله:

وَ لَوْ أَعْجَبْتُمْ أَى: و لو أعجبتكم المشركه، من جهة كونها ذات جمال، أو مال، أو شرف، و هذه الجملة حالیه. قوله: وَ لَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ أَى: لا تزوجوهم بالمؤمنات حتّى يؤمنوا قال القرطبي: و أجمعت الأمّة على أن المشرك لا يطأ المؤمنة بوجه، لما فى ذلك من الغضاضة على الإسلام، و أجمع القراء على ضم التاء من: تنكحوا. و قوله: وَ لَعَبْدُ الْكَلَامِ فِيهِ كَالْكَلَامِ فِي قَوْلِهِ: وَ لَأَمِّيَّةٌ وَ التّرجيح كالتّرجيح. قوله: أُولَئِكَ إِشَارَةٌ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَ الْمُشْرَكَاتِ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ أَى: إلى الأعمال الموجبة للنار، فكان فى مصاهرتهم و معاشرتهم و مصاحبتهم من الخطر العظيم ما لا يجوز للمؤمنين أن يتعرضوا له، و يدخلوا فيه وَ اللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ أَى: إلى الأعمال الموجبة للجنة، و قيل: المراد: أن أولياء الله هم المؤمنون يدعون إلى الجنة. و قوله: يَأْذِنُهُ أَى: بأمره، قاله الزجاج؛ و قيل: بتيسيره و توفيقه، قاله صاحب الكشاف.

و قد أخرج ابن أبى حاتم، و ابن المنذر عن مقاتل بن حيان قال: نزلت هذه الآية فى أبى مرثد الغنوى، استأذن النبى صلّى الله عليه و سلّم فى عناق أن يتزوجها، و كانت ذات حظ من جمال، و هى مشركه و أبو مرثد يومئذ مسلم، فقال: يا رسول الله! إنها تعجبني، فأنزل الله: وَ لَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ وَ أخرج ابن جرير، و ابن

(١). التوبة: ٣٠.

(٢). البقرة: ١٠٥.

(٣). البيئنة: ١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٥٨

المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله: وَ لَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ قال: استثنى الله من ذلك نساء أهل الكتاب، فقال: وَ الْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ «١». و قد روى هذا المعنى عنه من طرق. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن سعيد بن جبیر فى قوله: وَ لَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ يعنى: أهل الأوثان. و أخرج عبد بن حميد، و البيهقى عن مجاهد نحوه، و كذلك أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد عن قتادة نحوه أيضا. و أخرج عبد بن حميد عن النخعى نحوه. و أخرج ابن أبى شيبه، و ابن أبى حاتم عن ابن عمر: أنه كره نكاح نساء أهل الكتاب، و تأول وَ لَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حتّى يؤمن و أخرج البخارى عنه قال: حرّم الله نكاح المشركات على المسلمين، و لا أعرف شيئا من الإشراك أعظم من أن تقول المرأة: ربها عيسى، أو عبد من عباد الله. و أخرج الواحدى، و ابن عساكر من طريق السدى عن أبى مالك عن ابن عباس فى قوله تعالى: وَ لَأَمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ قال: نزلت فى عبد الله بن رواحة، و كانت له أمه سوداء، و أنه غضب عليها، فلطمها، ثم إنه فرغ فأتى النبى صلّى الله عليه و سلّم فأخبره خبرها، فقال النبى صلّى الله عليه و سلّم له: ما هى يا عبد الله؟ قال: تصوم، و تصلى، و تحسن الوضوء، و تشهد أن لا إله إلا الله، و أنك رسول الله، فقال: يا عبد الله! هذه مؤمنة، فقال عبد الله: فولدى بعثك بالحق لأعتقنها، و لأتزوجنها، ففعل، فطعن عليه ناس من المسلمين، و قالوا: نكح أمه، و كانوا يريدون أن ينكحوا إلى المشركين، و ينكحوهم رغبة فى أحسابهم، فأنزل الله فيهم: وَ لَأَمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَ أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن السدى مثله. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان فى قوله:

وَلَأَمِيَّةٌ مُؤْمِنَةٌ قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّهَا كَانَتْ أُمُّهُ لِحَدِيْفَهُ سَوْدَاءَ، فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا حَدِيْفَةً. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ قَالَ: النِّكَاحُ بَوْلِي فِي كِتَابِ اللَّهِ، ثُمَّ قَرَأَ: وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٢٢ الى ٢٢٣]

وَيَسْتَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَمَا عَتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ (٢٢٢) نِسَاءُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ (٢٢٣)

قوله: الْمَحِيضُ هو الحيض، وهو مصدر، يقال: حاضت المرأة حيضا ومحیضا فهي حائض وحائضه، كذا قال الفراء و أنشد: كحائضه يزني بها غير طاهر ونساء حيض و حوائض، و الحیضه بالكسر: المره الواحده، و قيل: الاسم؛ و قيل: المحیض: عبارة عن الزمان و المكان، و هو مجاز فيهما. و قال ابن جرير الطبري: المحیض: اسم الحيض، و مثله قول رؤبه: إليك أشكو شدة المعيش «٢»

(١). المائدة: ٥.

(٢). و عجزه: و مرّ أعوام نتفن ريشي.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٥٩

و أصل هذه الكلمه من السيلان و الانفجار يقال: حاض السيل و فاض، و حاضت الشجرة: أى: سالت رطوبتها، و منه الحيض: أى: الحوض، لأن الماء يحوض إليه: أى: يسيل. و قوله: قُلْ هُوَ أَذَىٰ أى: قل هو شيء يتأذى به، أى: برائحته، و الأذى: كناية عن القدر، و يطلق على القول المكروه، و منه قوله تعالى: لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذَى «١». و منه قوله تعالى: وَ دَعَّ أَذَاهُمْ «٢» و قوله:

فَمَا عَتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ أى: فاجتنبوهنّ في زمان الحيض؛ إن حمل المحيض على المصدر، أو في محل الحيض؛ إن حمل على الاسم. و المراد من هذا الاعتزال: ترك المجامعة، لا ترك المجالسة أو الملامسة فإن ذلك جائز، بل يجوز الاستمتاع منها بما عدا الفرج، أو بما دون الإزار، على خلاف في ذلك؛ و أما ما يروى عن ابن عباس، و عبيدة السلماني: أنه يجب على الرجل أن يعتزل فراش زوجته إذا حاضت فليس ذلك بشيء، و لا- خلاف بين أهل العلم في تحريم وطء الحائض، و هو معلوم من ضرورة الدين. قوله: وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ قَرَأَ نَافِعٌ، وَ أَبُو عَمْرٍو، وَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَ ابْنُ عَامِرٍ، وَ عَاصِمٌ فِي رِوَايَةِ حَفْصِ عَنْهُ: بِسُكُونِ الطَّاءِ وَ ضَمِّ الْهَاءِ. وَ قَرَأَ حَمْزَةً، وَ الْكَسَائِي، وَ عَاصِمٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: يَطْهُرْنَ بِتَشْدِيدِ الطَّاءِ وَ فَتْحِ الْهَاءِ وَ تَشْدِيدِهَا. وَ فِي مَصْحَفِ أَبِي وَ ابْنِ مَسْعُودٍ وَ يَطْهُرْنَ وَ الطَّهْرُ: انْقِطَاعُ الْحَيْضِ، وَ التَّطَهُّرُ:

الاعتسال. و بسبب اختلاف القراء اختلف أهل العلم، فذهب الجمهور: إلى أن الحائض لا يحلّ وطؤها لزوجها حتى تتطهر بالماء. و قال محمد بن كعب القرظي و يحيى بن بكير: إذا طهرت الحائض و تيممت حيث لا ماء حلت لزوجها و إن لم تغتسل. و قال مجاهد و عكرمة: إن انقطاع الدم يحلها لزوجها، و لكن تتوضأ و قال أبو حنيفة و أبو يوسف و محمد: إن انقطع دمها بعد مضي عشرة أيام جاز له أن يطأها قبل الغسل، و إن كان انقطاعه قبل العشر؛ لم يجز حتى تغتسل أو يدخل عليها وقت الصلاة. و قد رجح ابن جرير الطبري قراءة التشديد. و الأولى أن يقال: إن الله سبحانه جعل للحلّ غائتين كما تقتضيه القراءتان: إحداهما انقطاع الدم، و الأخرى التطهر منه، و الغاية الأخرى مشتملة على زيادة على الغاية الأولى، فيجب المصير إليها. و قد دلّ أن الغاية

الأخرى هي المعتبرة. قوله تعالى بعد ذلك: فَإِذَا تَطَهَّرْتَ فَإِنْ ذَلِكَ يَفِيدُ أَنَّ الْمَعْتَبِرَ الطَّهْرَ، لا مجرد انقطاع الدم. وقد تقرر أن القراءتين بمنزلة الآيتين، فكما أنه يجب الجمع بين الآيتين المشتملة إحداهما على زيادة بالعمل بتلك الزيادة، كذلك يجب الجمع بين القراءتين. قوله: فَأَتَوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ أَي: فجامعوهن، و كنى عنه بالإتيان. والمراد: أنهم يجامعونهن في المأتي الذي أباحه الله، و هو القبل، قيل:

و مِنْ حَيْثُ بِمَعْنَى: فِي حَيْثُ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ﴿٣﴾ أَي: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَ قَوْلِهِ: مَا ذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ * ﴿٤﴾ أَي: فِي الْأَرْضِ؛ وَقِيلَ: إِنْ الْمَعْنَى: مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي أَدْنَى اللَّهُ لَكُمْ فِيهِ: أَي: مِنْ غَيْرِ صَوْمٍ وَ إِحْرَامٍ وَ اعْتِكَافٍ؛ وَقِيلَ: إِنْ الْمَعْنَى: مِنْ قَبْلِ الطَّهْرِ، لا- مِنْ قَبْلِ الْحَيْضِ؛ وَقِيلَ: مِنْ قَبْلِ الْحَلَالِ، لا مِنْ قَبْلِ الزَّنا. قَوْلِهِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ قِيلَ: الْمُرَادُ: التَّوَابُونَ مِنَ الذُّنُوبِ، وَ الْمُتَطَهِّرُونَ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ الْأَحْدَاثِ، وَ قِيلَ: التَّوَابُونَ مِنْ إِيْتَانِ النِّسَاءِ فِي أَدْبَارِهِنَّ؛ وَقِيلَ: مِنْ إِيْتَانِهِنَّ فِي الْحَيْضِ، وَ الْأَوَّلُ أَظْهَرَ. قَوْلِهِ: نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ

(١). البقرة: ٢٦٤.

(٢). الأحزاب: ٤٨.

(٣). الجمعة: ٩.

(٤). فاطر: ٤٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٦٠

لفظ الحرث يفيد أن الإباحة لم تقع إلا في الفرج الذي هو القبل خاصة، إذ هو مزدرع الذرية، كما أن الحرث مزدرع النبات. فقد شبه ما يلقى في أرحامهن من النطف التي منها النسل؛ بما يلقى في الأرض من البذور التي منها النبات؛ بجامع أن كل واحد منهما مادة لما يحصل منه، و هذه الجملة بيان للجملة الأولى، أعنى:

قَوْلِهِ: فَأَتَوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ وَ قَوْلِهِ: أَنَّى شِئْتُمْ أَي: مِنْ أَيِّ جِهَةٍ شِئْتُمْ: مِنْ خَلْفٍ، وَ قَدَامٍ، وَ بَارِكَةٍ، وَ مُسْتَلْقِيَةٍ وَ مُضْطَجِعَةٍ، إِذَا كَانَ فِي مَوْضِعِ الْحَرْثِ، وَ أَنْشَدَ ثَعْلَبُ:

إِنَّمَا الْأَرْحَامُ أَرْضُونَ لَنَا مُحْتَرَّاتٍ

فَعَلِينَا الزَّرْعَ فِيهَا وَ عَلَى اللَّهِ النَّبَاتُ

وَ إِنَّمَا عَبَّرَ سَبْحَانَهُ بِقَوْلِهِ: أَنَّى لِكُونِهَا أَعْمُ فِي اللُّغَةِ مِنْ كَيْفٍ، وَ أَيْنَ، وَ مَتَى. وَ أَمَا سَبِيؤُهُ ففَسَّرَهَا هُنَا بِكَيْفٍ. وَ قَدْ ذَهَبَ السَّلْفُ، وَ الْخَلْفُ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَ التَّابِعِينَ، وَ الْأَئِمَّةِ إِلَى مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ تَفْسِيرِ الْآيَةِ، وَ أَنَّ إِيْتَانِ الزَّوْجَةِ فِي دَبْرِهَا حَرَامٌ. وَ رَوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ وَ نَافِعِ بْنِ عَمْرٍو وَ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ وَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمَاجِشُونَ أَنَّهُ يَجُوزُ ذَلِكَ، حَكَاهُ عَنْهُمْ الْقُرْظِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ قَالَ: وَ حَكَى ذَلِكَ عَنْ مَالِكٍ فِي كِتَابٍ لَهُ يُسَمَّى «كِتَابُ السَّرِّ» وَ حَذَاقُ أَصْحَابِ مَالِكٍ وَ مَشَايِخُهُمْ يَنْكُرُونَ ذَلِكَ الْكِتَابَ، وَ مَالِكٌ أَجَلٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ كِتَابٌ سَرٌّ، وَ وَقَعَ هَذَا الْقَوْلُ فِي الْعَتَبِيَّةِ. وَ ذَكَرَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: أَنَّ ابْنَ شَعْبَانَ أَسْنَدَ جَوَازَ ذَلِكَ إِلَى زَمْرَةٍ كَبِيرَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَ التَّابِعِينَ، وَ إِلَى مَالِكٍ مِنْ رِوَايَاتٍ كَثِيرَةٍ فِي كِتَابِ: «جَمَاعِ النِّسْوَانِ وَ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» وَ قَالَ الطَّحَاوِيُّ: رَوَى أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: مَا أَدْرَكَتُ أَحَدًا أَقْتَدَى بِهِ فِي دِينِي شَكَّ فِي أَنَّهُ حَلَالٌ، يَعْنِي: وَ طَاءَ الْمَرْأَةَ فِي دَبْرِهَا، ثُمَّ قَرَأَ: نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ ثُمَّ قَالَ: فَأَيُّ شَيْءٍ أَبِينُ مِنْ هَذَا. وَ قَدْ رَوَى الْحَاكِمُ، وَ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ عَنْ مَالِكٍ مِنْ طَرَفٍ: مَا يَقْتَضِي إِبَاحَةَ ذَلِكَ. وَ فِي أَسَانِيدِهَا ضَعْفٌ. وَ قَدْ رَوَى الطَّحَاوِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَنَّهُ سَمِعَ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ:

ما صح عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَحْلِيلِهِ وَلَا تَحْرِيمِهِ شَيْءٌ، وَالْقِيَاسُ أَنَّهُ حَلَالٌ. وَقَدْ رَوَى ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ.
قَالَ ابْنُ الصَّبَاحِ: كَانَ الرَّبِيعُ يَحْلِفُ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَقَدْ كَذَبَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ عَلَى الشَّافِعِيِّ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّ الشَّافِعِيَّ نَصَّ عَلَى تَحْرِيمِهِ فِي سِتِّهِ كَتَبَ مِنْ كِتَابِهِ. قَوْلُهُ: وَقَدَّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ أَى: خَيْرًا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَمَا تَقَدَّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ نَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ * (١) وَقِيلَ: ابْتِغَاءَ الْوَلَدِ؛ وَقِيلَ: التَّرْوِيجُ بِالْعَفَائِفِ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ. وَقَوْلُهُ: وَاتَّقُوا اللَّهَ فِيهِ تَحْذِيرٌ عَنِ الْوُقُوعِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَحْرَمَاتِ. وَفِي قَوْلِهِ: وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ مَبَالِغُهُ فِي التَّحْذِيرِ. وَفِي قَوْلِهِ: وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ تَأْنِيسٌ لِمَنْ يَفْعَلُ الْخَيْرَ وَيَجْتَنِبُ الشَّرَّ.

وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ، وَأَهْلُ السُّنَنِ، وَغَيْرُهُمْ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ مِنْهُمْ أَخْرَجُوهَا مِنَ الْبَيْتِ، وَلَمْ يُؤَاكِلُوهَا، وَلَمْ يَشَارِبُوهَا، وَلَمْ يَجَامِعُوهَا فِي الْبُيُوتِ، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ الْآيَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «جَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ وَاصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ» وَأَخْرَجَ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ جَابِرٍ قَالُوا: إِنَّ الْيَهُودَ قَالُوا: مَنْ أَتَى الْمَرْأَةَ فِي دَبْرِهَا كَانَ وَلَدُهُ

(١). البقرة: ١١٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٦١

أَحُولٌ، فَجَاؤُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، وَعَنْ إِتْيَانِ الْحَائِضِ، فَزَلَّتْ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ الْأَذَى: الدَّمُ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ بِيهَقِيٍّ فِي سُنَنِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: فَأَعْتَرَلُوا النِّسَاءَ يَقُولُ: اعْتَرَلُوا نِكَاحَ فُرُوجِهِنَّ. وَفِي قَوْلِهِ: وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ قَالَ: مِنَ الدَّمِ. وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: حَتَّى يَنْقَطِعَ الدَّمُ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ بِيهَقِيٍّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: فَإِذَا تَطَهَّرْنَ قَالَ: بِالمَاءِ. وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ نَحْوَهُ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ عِكْرَمَةَ نَحْوَهُ أَيْضًا.

وَأَخْرَجَ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٌ أَنَّهُمَا قَالَا: إِذَا رَأَتْ الطَّهْرَ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَسْتَطِيبَ بِالمَاءِ وَيَأْتِيهَا قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ.
وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: فَأَتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ قَالَ: يَعْنِي: أَنْ يَأْتِيهَا طَاهِرًا غَيْرَ حَائِضٍ. وَأَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ نَحْوَهُ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ:

فَأَتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ قَالَ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ أَنْ تَعْتَرَلُوهُنَّ. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ مِثْلَهُ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ بِيهَقِيٍّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مِنْ حَيْثُ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْتُوهُنَّ وَهُنَّ حَائِضٌ، يَعْنِي:

مِنْ قَبْلِ الْفَرْجِ. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ: فَأَتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ مِنْ قَبْلِ التَّرْوِيجِ.

وَأَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ: يُحِبُّ التَّوَابِينَ قَالَ: مِنَ الذُّنُوبِ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ قَالَ: بِالمَاءِ. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ: التَّوْبَةُ: مِنَ الذُّنُوبِ، وَالتَّطَهِيرُ: مِنَ الشَّرْكِ. وَأَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ، وَأَهْلُ السُّنَنِ وَغَيْرُهُمْ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ مِنْ خَلْفِهَا فِي قَبْلِهَا جَاءَ الْوَلَدُ أَحُولٌ، فَزَلَّتْ: نِسَاءُكُمْ حَزَّتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَزَّتْكُمْ أَنِّي سِتُّمْ إِنْ شَاءَ مَجْبِيئُهُ، وَإِنْ شَاءَ غَيْرَ مَجْبِيئُهُ، غَيْرَ أَنَّ ذَلِكَ فِي صِمَامٍ وَاحِدٍ. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ مَرْءِ الْهَمْدَانِيِّ نَحْوَهُ. وَقَدْ رَوَى هَذَا عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السُّلَفِ وَصَرَحُوا أَنَّهُ السَّبَبُ، وَمِنَ الرَّوَّادِينَ لِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَسَاكِرٍ، وَأُمُّ سَلْمَةَ عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَابْنُ بِيهَقِيٍّ فِي الشَّعْبِ. وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا عَنْهَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ، وَالدَّارِمِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ: «أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ عَنِ التَّجْبِيئَةِ، فَتَلَا

عليها الآية و قال: صماما واحدا» و الصيام: السبيل. و أخرج أحمد و عبد ابن حميد و الترمذى و حسنه و النسائى و الضياء فى المختارة و غيرهم عن ابن عباس قال: جاء عمر إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: يا رسول الله هلكت قال: و ما أهلكك؟ قال: حوّلت رحلى الليلة. فلم يردّ عليه شيئا، فأوحى الله إلى رسوله هذه الآية نساؤكم حرث لكم يقول: أقبل و أدبر و اتق الدبر و الحيضة. و أخرج أحمد عن ابن عباس مرفوعا أن هذه الآية نزلت فى أناس من الأنصار أتوا النبى صلى الله عليه و سلم فسألوه فقال: انتهت على كل حال إذا كان فى الفرج. و أخرج الدارمى، و أبو داود، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الطبرانى، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى سننه عنه قال ابن عمر: و الله يغفر له أوهم، إنما كان هذا الحى من الأنصار و هم أهل وثن مع هذا الحى من اليهود و هم أهل الكتاب، كانوا يرون لهم فضلا عليهم فى العلم، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم، فكان من أمر أهل الكتاب لا يأتون النساء إلا على حرف، و ذلك أستر ما تكون المرأة،

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٦٢

و كان هذا الحى من الأنصار قد أخذوا بفعلهم، و كان هذا الحى من قريش يشرحون النساء شرحا، و يتلذذون منهن مقبلات، و مدبرات، و مستليات، فلما قدم المهاجرون المدينة؛ تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار.

فذهب يفعل بها ذلك فأنكرته عليه، و قالت: إنما كنا نؤتى على حرف فاصنع ذلك و إلا فاجتنبى، فسرى أمرهما، فبلغ رسول الله صلى الله عليه و سلم، فأنزل الله الآية: نساؤكم حرث لكم يقول: مقبلات و مدبرات بعد أن يكون فى الفرج، و إن كان من قبل دبرها فى قبلها، زاد الطبرانى: قال ابن عباس، قال ابن عمر: فى دبرها فأوهم، و الله يغفر له، و إنما كان هذا الحديث على هذا. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و الدارمى، و البيهقى عن ابن مسعود أنه قال: محاش النساء عليكم حرام. و أخرج الشافعى فى الأم، و ابن أبى شيبة، و أحمد، و النسائى، و ابن ماجه، و ابن المنذر، و البيهقى فى سننه من طريق خزيمه بن ثابت: «أن سائلا سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن إتيان النساء فى أدبارهن، فقال: حلال أو لا بأس، فلما ولى دعاه فقال: كيف قلت؟ أمن دبرها فى قبلها فنعم، أما من دبرها فى دبرها فلا، إن الله لا يستحيى من الحق، لا تأتوا النساء فى أدبارهن». و أخرج ابن عدى، و الدارقطنى عن جابر بن عبد الله نحوه. و أخرج ابن أبى شيبة، و الترمذى، و حسنه، و النسائى، و ابن حبان عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «لا ينظر الله إلى رجل أتى امرأة فى الدبر». و أخرج أحمد، و البيهقى فى سننه عن ابن عمرو. أن النبى صلى الله عليه و سلم قال: «الذى يأتى امرأته فى دبرها هى اللوطية الصغرى». و أخرج أحمد، و أبو داود، و النسائى عن أبى هريرة قال:

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «ملعون من أتى امرأته فى دبرها». و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و عبد ابن حميد، و النسائى، و البيهقى عنه قال: إتيان الرجال و النساء فى أدبارهن كفر. و قد رواه ابن عدى عن أبى هريرة مرفوعا قال ابن كثير: و الموقوف أصح. و قد ورد النهى عن ذلك من طرق منها عند البزار عن عمر مرفوعا، و عند النسائى موقوفا، و هو أصح. و عند ابن عدى فى الكامل عن ابن مسعود مرفوعا، و عند ابن عدى أيضا عن عقبه بن عامر مرفوعا، و عند أحمد عن طلق بن يزيد أو يزيد بن طلق مرفوعا، و عند ابن أبى شيبة و أحمد و الترمذى و حسنه عند على بن طلق مرفوعا، و قد ثبت نحو ذلك عن جماعة من الصحابة و التابعين مرفوعا، و موقوفا، و أخرج البخارى و غيره عن نافع قال: قرأت ذات يوم نساؤكم حرث لكم فقال ابن عمر: أ تدرى فىم أنزلت هذه الآية؟ قلت لا، قال نزلت فى إتيان النساء فى أدبارهن. و أخرج البخارى عن ابن عمر أنه قال: فأتوا حرثكم أنى شئتم قال: فى الدبر. و قد روى هذا عن ابن عمر من طرق كثيرة. و فى رواية عند الدارقطنى أنه قال له نافع: من دبرها فى قبلها؟ فقال: لا إلا فى دبرها. و أخرج ابن راهويه، و أبو يعلى، و ابن جرير و الطحاوى، و ابن مردويه بإسناد حسن عن أبى سعيد الخدرى: أن رجلا أصاب امرأته فى دبرها، فأنكر الناس عليه ذلك، فنزلت الآية. و أخرج البيهقى فى سننه، عن محمد

بن علي قال: كنت عند محمد بن كعب القرظي فجاءه رجل فقال: ما تقول في إتيان المرأة في دبرها؟ فقال: هذا شيخ من قريش فسله، يعني عبد الله بن علي بن السائب: فقال: قدر و لو كان حلالا. وقد روى القول بحل ذلك عن محمد بن المنكدر عند ابن جرير، و عن ابن أبي مليكة عند ابن جرير أيضا، و عن مالك بن أنس، فتح القدير، ج ١، ص: ٢٦٣

و عند ابن جرير و الخطيب و غيرهما، و عن الشافعي عند الطحاوي و الحاكم و الخطيب. و قد قدمنا مثل هذا، و ليس في أقوال هؤلاء حجة ألبتة، و لا يجوز لأحد أن يعمل على أقوالهم، فإنهم لم يأتوا بدليل يدل على الجواز، فمن زعم منهم أنه فهم ذلك من الآية فقد أخطأ في فهمه. و قد فسرها لنا رسول الله «١» صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ و أكابر أصحابه بخلاف ما قاله هذا المخطئ في فهمه كائنا من كان، و من زعم منهم أن سبب نزول الآية أن رجلا- أتى امرأته في دبرها، فليس في هذا ما يدل على أن الآية أحلت ذلك، و من زعم ذلك فقد أخطأ، بل الذي تدل عليه الآية أن ذلك حرام، فكون ذلك هو السبب لا يستلزم أن تكون الآية نازلة في تحليله، فإن الآيات النازلة على أسباب تأتي تارة بتحليل هذا، و تارة بتحريمه. و قد روى عن ابن عباس: أنه فسر هذه الآية بغير ما تقدم، فقال: معناها: إن شتم فاعزلوا و إن شتم فلا تعزلوا. روى ذلك عنه ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الضياء في المختارة، و روى نحو ذلك عن ابن عمر، أخرجه ابن أبي شيبة. و عن سعيد ابن المسيب، أخرجه ابن أبي شيبة و ابن جرير.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٢٤ الى ٢٢٥]

و لا- تَجْعَلُوا اللهُ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَ تَتَّقُوا وَ تَصِيَلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَ اللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٢٤) لا- يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَ لَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَ اللهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ (٢٢٥)

العرضة: النصب، قاله الجوهري. يقال جعلت فلانا عرضة لكذا، أى: نصبة. و قيل: العرضة من الشدة و القوّة، و منه قولهم للمرأة: عرضة للنكاح، إذا صلحت له و قويت عليه، و لفلان عرضة، أى: قوّة، و منه قول كعب بن زهير:

من كل نضاعة الذفري إذا عرقت عرضتها طامس الأعلام مجهول
و مثله قول أوس بن حجر:

و أدماء مثل الفحل يوما عرضتها الرحلى و فيها هزة و تقاذف
و يطلق العرضة على الهمة، و منه قول الشاعر:

هم الأنصار عرضتها اللقاء أى: همتها، و يقال: فلان عرضة للناس لا يزالون يقعون فيه فعلى المعنى الذى ذكره الجوهري: أن العرضة النصب كالقبضة و الغرفة؛ يكون ذلك اسما لما تعرضه دون الشيء، أى: تجعله حاجزا له، و مانعا منه، أى:

لا تجعلوا الله حاجزا و مانعا لما حلفتكم عليه، و ذلك لأن الرجل كان يحلف على بعض الخير من صلة رحم، أو إحسان إلى الغير، أو إصلاح بين الناس: بأن لا يفعل ذلك، ثم يمتنع من فعله، معللا لذلك الامتناع: بأنه قد حلف أن لا يفعله، و هذا المعنى هو الذى ذكره الجمهور فى تفسير الآية، ينهاهم الله أن يجعلونه عرضة لأيمانهم، أى: حاجزا لما حلفوا عليه و مانعا منه، و سمي المحلوف عليه: يمينا، لتلبسه باليمين، و على هذا يكون قوله: أَنْ تَبَرُّوا عطف بيان لأيمانكم، أى: لا تجعلوا الله مانعا للأيمان التى هى بركم، و تقواكم،

(١). رحم الله الشوكاني لو اكتفى بعرض هذا التفسير الصادر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والذي يتفق مع الفطرة السوية، و النظافة الإسلامية من الأقدار والأدواء.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٦٤

و إصلاحكم بين الناس، و يتعلق قوله: لِأَيْمَانِكُمْ بقوله: لا- تَجْعَلُوا أَى: لا- تجعلوا الله لأيمانكم مانعا و حاجزا، و يجوز أن يتعلق بعرضه، أَى: لا- تجعلوه شيئا معترضا بينكم و بين البرّ، و ما بعده. و على المعنى الثانى: و هو أن العرضة: الشدة و القوة، يكون معنى الآية: لا تجعلوا اليمين بالله قوة لأنفسكم، و عدّة فى الامتناع من الخير. و لا يصح تفسير الآية على المعنى الثالث، و هو تفسير العرضة بالهمة- و أما على المعنى الرابع: و هو من قولهم: فلان لا يزال عرضة للناس، أَى: يقعون فيه، فيكون معنى الآية عليه: و لا- تجعلوا الله معرضا لأيمانكم، فتبتدلونه بكثرة الحلف به، و منه: وَ أَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ «١». و قد ذمّ الله المكثرين للحلف فقال: وَ لَا تُطْعِ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ «٢». و قد كانت العرب تتمادح بقلة الأيمان حتى قال قائلهم:

قليل الأليا حافظ ليمينه وإن بدرت «٣» منه الأئيه برّت

و على هذا فيكون قوله: أَنْ تَبْرُوا علة للنهى، أَى: لا تجعلوا الله معرضا لأيمانكم إرادة أن تبروا، و تتقوا، و تصلحوا، لأن من يكثّر الحلف بالله يجترئ على الحنث و يفجر فى يمينه. و قد قيل فى تفسير الآية:

أقوال هى راجعة إلى هذه الوجوه التى ذكرناها، فمن ذلك قول الزجاج: معنى الآية: أن يكون الرجل إذا طلب منه الفعل الذى فيه خير اعتل بالله، فقال: على يمين، و هو لم يحلف؛ و قيل: معناها: لا تحلفوا بالله كاذبين إذا أردتم البرّ و التقوى و الإصلاح، و قيل: معناها إذا حلفتكم على أن لا- تصلوا أرحامكم و لا- تتصدقوا و لا- تصلحوا و على أشباه ذلك من أبواب البر فكفروا عن اليمين. و قد قيل: إن قوله: أَنْ تَبْرُوا مبتدأ خبره محذوف، أَى: البرّ و التقوى، و الإصلاح أولى. قاله الزجاج. و قيل: إنه منصوب، أَى: لا- تمنعكم اليمين بالله البرّ و التقوى و الإصلاح، و روى ذلك عن الزجاج أيضا؛ و قيل: معناها: أن لا تبروا، فحذف لا، كقوله: يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا «٤» أَى: لا تضلوا. قاله ابن جرير الطبرى؛ و قيل: هو فى موضع جرّ على قول الخليل و الكسائى، و التقدير: فى أَنْ تَبْرُوا و قوله: سَمِعَ أَى: لأقوال العباد عليهم بما يصدر منهم. و اللغو: مصدر لغا يلغو لغوا، و لغى يلغى لغيا: إذا أتى بما لا يحتاج إليه فى الكلام، أو بما لا خير فيه، و هو الساقط الذى لا يعتدّ به، فاللغو من اليمين: هو الساقط الذى لا يعتدّ به، و منه:

اللغو فى الديّة، و هو الساقط الذى لا يعتدّ به من أولاد الإبل، قال جرير:

و يذهب بينها «٥» المرثى لغوا كما ألغيت فى الديّة الحوارا

و قال آخر:

و ربّ أسراب حجيج كظم عن اللغا و رفث التكلّم

(١). المائدة: ٨٩.

(٢). القلم: ١٠.

(٣). فى القرطبي (٣/ ٩٧): صدرت. و فى اللسان، و ديوان كثير ص ٣٢٥: سبقت.

(٤). النساء: ١٧٦.

(٥). فى لسان العرب، مادة «لغا»: و يهلك وسطها. و البيت قاله ذو الرّميّة يهجو هشام بن قيس المرثى، أحد بنى امرئ القيس بن زيد مناة.

أى: لا- يتكلمن بالساقط و الرث، و معنى الآية: لا- يعاقبكم الله بالساقط من أيمانكم، و لكن يعاقبكم بما كسبت قلوبكم، أى: اقترفته بالقصد إليه: و هى اليمين المعقودة، و مثله قوله تعالى: وَ لَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْإِيمَانَ «١» و مثله قول الشاعر:

و لست بماخوذ بلغو تقوله إذا لم تعد عاقدات العزائم

و قد اختلف أهل العلم فى تفسير اللغو، فذهب ابن عباس، و عائشة، و جمهور العلماء أيضا: أنه: قول الرجل: لا و الله، و بلى و الله فى حديثه و كلامه، غير معتقد لليمين، و لا يريد لها. قال المروزي: هذه معنى لغو اليمين الذى اتفق عليه عامة العلماء. و قال أبو هريرة و جماعة من السلف: هو أن يحلف الرجل على الشىء لا- يظن إلا- أنه إياه فإذا ليس هو ما ظنه، و إلى هذا ذهب الحنفية، و الزيدية، و به قال مالك فى الموطأ. و روى عن ابن عباس أنه قال: لغو اليمين: أن تحلف و أنت غضبان، و به قال طاوس و مكحول. و روى عن مالك؛ و قيل: إن اللغو هو يمين المعصية، قاله سعيد بن المسيب، و أبو بكر بن عبد الرحمن، و عبد الله بن الزبير، و أخوه عروة، كالذى يقسم ليشرب الخمر، أو ليقطعن الرحم؛ و قيل: لغو اليمين: هو دعاء الرجل على نفسه:

كأن يقول: أعمى الله بصره، أذهب الله ماله، هو يهودى، هو مشرك. قاله زيد بن أسلم. و قال مجاهد:

لغو اليمين: أن يتبايع الرجلان فيقول أحدهما: و الله لا أبيعك بكذا، و يقول الآخر: و الله لا أشتريه بكذا.

و قال الضحاك: لغو اليمين: هى المكفرة، أى: إذا كفرت سقطت و صارت لغوا. و الراجح القول الأول لمطابقته للمعنى اللغوى، و لدلالة الأدلة عليه كما سيأتى. و قوله: وَ اللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ أى: حيث لم يؤاخذكم بما تقولونه بألستكم من دون عمد و قصد. و أخذكم بما تعمدته قلوبكم، و تكلمت به ألسنتكم، و تلك هى اليمين المعقودة المقصودة.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله: وَ لَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ يقول: لا تجعلنى عرضة ليمينك أن لا تصنع الخير، و لكن كفر عن يمينك و اصنع الخير. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عنه: هو أن يحلف الرجل أن لا- يكلم قرابته، أو لا- يتصدق، و يكون بين رجلين مغاضبة فيحلف لا- يصلح بينهما، و يقول: قد حلفت، قال: يكفر عن يمينه. و أخرج ابن أبى حاتم عن عطاء قال: جاء رجل إلى عائشة فقال: إني نذرت إن كلمت فلانا فإن كل مملوك لى عتيق، و كل مال لى ستر للبيت، فقالت: لا تجعل مملوكيك عتقاء و لا تجعل مالك سترا للبيت فإن الله يقول: وَ لَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ فكفر عن يمينك. و قد ورد أن هذه الآية نزلت فى أبى بكر فى شأن مسطح.

رواه ابن جرير عن ابن جريج، و القصة مشهورة. و قد ثبت فى الأحاديث الصحيحة فى الصحيحين و غيرهما أن النبى صلى الله عليه و سلم قال: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذى هو خير و ليكفر عن يمينه».

و ثبت أيضا فى الصحيحين و غيرهما: أن النبى صلى الله عليه و سلم قال: «و الله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذى هو خير و كفرت عن يمينى». و أخرج ابن ماجه، و ابن جرير عن عائشة قالت:

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «من حلف على يمين قطيعه رحم أو معصية فبره أن يحنث فيها و يرجع عن يمينه».

و أخرج أحمد، و أبو داود، و ابن ماجه عن عمرو بن شعيب عن أبىه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «لا نذر و لا يمين فيما لا يملك ابن آدم، و لا فى معصية الله، و لا فى قطيعه رحم». و أخرج أبو داود، و الحاكم، و صححه عن عمر مرفوعا مثله. و أخرج النسائى، و ابن ماجه عن مالك الجشمى قال: قلت يا رسول الله! يأتينى ابن عمى فأحلف أن لا أعطيه

و لا أصله، فقال: كَفَّرَ عن يمينك. و أخرج مالك في الموطأ، و عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و البخارى، و غيرهم عن عائشة قالت: أنزلت هذه الآية: لا- يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ فِي قَوْلِ الرَّجُلِ: لا و بلى و الله، و كلا و الله. و أخرج أبو داود، و ابن جرير، و ابن حبان، و ابن مردويه، و البيهقي من طريق عطاء بن أبي رباح أنه سئل عن اللغو في اليمين فقال: قالت عائشة: إن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ و سَلَّمَ قال: «هو كلام الرجل في بيته: كَلَّا و الله، و بلى و الله». و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن عائشة أنها قالت في تفسير الآية: إن اللغو هو القوم يتدارون في الأمر، يقول هذا: لا و الله، و يقول هذا: كلا و الله، يتدارون في الأمر، لا تعقد عليه قلوبهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن عائشة أنها قالت: هو اللغو في المزاحه و الهزل، و هو قول الرجل: لا و الله، و بلى و الله. فذاك لا كفارة فيه، و إنما الكفارة فيما عقد عليه قلبه أن يفعله ثم لا يفعله.

و أخرج ابن جرير عن الحسن: قال: «مر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ و سَلَّمَ يقوم ينتضلون و مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ و سَلَّمَ رجل من أصحابه، فرمى رجل من القوم، فقال: أصبت و الله، و أخطأت و الله، فقال الذي مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ و سَلَّمَ: حنث الرجل يا رسول الله؟! فقال: كلا، أيمان الرماة لغو، لا كفارة فيها، و لا عقوبة. و قد روى أبو الشيخ عن عائشة، و ابن عباس، و ابن عمر، و ابن عمرو: أن اللغو: لا و الله، و بلى و الله. أخرجه سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد عن ابن عباس أنه قال: لغو اليمين أن تحلف و أنت غضبان. و أخرج ابن جرير عن أبي هريرة قال: لغو اليمين: حلف الإنسان على الشيء يظن أنه الذي حلف عليه فإذا هو غير ذلك. و أخرج ابن أبي حاتم، و البيهقي عن عائشة نحوه. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس نحوه. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس: أنها: أن يحلف الرجل على تحريم ما أحلَّ الله له. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال: هو الرجل يحلف على المعصية. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد عن النخعي: هو أن يحلف الرجل على الشيء ثم ينسى. و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله: وَ اللَّهُ غَفُورٌ يَعْنِي: إذ تجاوز عن اليمين التي حلف عليها حَلِيمٌ إذ لم يجعل فيها الكفارة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٢٦ الى ٢٢٧]

لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَاءُ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢٢٦) وَ إِن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٢٧) قوله: يُؤَلُّونَ أى: يحلفون: و المصدر إيلاء و أليته و ألوه، و قرأ ابن عباس: الذين آلوا يقال آلى يؤالى إيلاء و يأتلى بالثناء ائتلاء، أى: حلف، و منه: وَ لَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ «١»، و منه:

(١). النور: ٢٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٦٧ قليل الأليا حافظ ليمينه البيت «١» و قد اختلف أهل العلم في الإيلاء، فقال الجمهور: إن الإيلاء هو أن يحلف أن لا يوطأ امرأته أكثر من أربعة أشهر، فإن حلف على أربعة أشهر فما دونها لم يكن موليا و كانت عندهم يمينا محضا، و بهذا قال مالك، و الشافعي، و أحمد، و أبو ثور. و قال الثوري و الكوفيون: الإيلاء أن يحلف على أربعة أشهر فصاعدا، و هو قول عطاء. و روى عن ابن عباس: أنه لا يكون موليا حتى يحلف أن لا يمسه أبدا. و قالت طائفة: إذا حلف أن لا يقرب امرأته يوما؛ أو أقل؛ أو أكثر؛ ثم لم يوطأ أربعة أشهر؛ بانت منه بالإيلاء. و به قال ابن مسعود، و النخعي، و ابن أبي ليلى، و الحكم، و حماد بن أبي سليمان، و قتادة، و إسحاق. قال ابن المنذر: و أنكر هذا القول كثير من أهل العلم. قوله: مِنْ نِّسَائِهِمْ يشمل الحرائر و الإماء إذا كنَّ زوجات، و كذلك يدخل تحت قوله: لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ العبد إذا حلف من زوجته، و به قال الشافعي، و أحمد، و أبو

ثور، قالوا:

و إيلآؤه كالحر. و قال مالك و الزهرى و عطاء و أبو حنيفة و إسحاق: إن أجله شهران. و قال الشعبي: إيلآء الأمة نصف إيلآء الحره. و التبرص: التأني، و التأخر، قال الشاعر:

تربص بها ريب المنون لعلها تطلق يوما أو يموت حليلها

وقت الله سبحانه بهذه المدة دفعا للضرار عن الزوجه. و قد كان أهل الجاهليه يؤلون السنه، و الستين، و أكثر من ذلك، يقصدون بذلك ضرار النساء. و قد قيل: إن الأربعة الأشهر هى التى لا تطيق المرأة الصبر عن زوجها زياده عليها. قوله: فَإِنْ فَأُوْأى: رجعوا و منه: حَتَّى تَقْيَى إِلَى أَمْرِ اللَّهِ «٢» أى:

ترجع، و منه قيل للظل بعد الزوال: فىء، لأنه رجع عن جانب المشرق إلى جانب المغرب، يقال: فاء فىء فىء و فىء، و إنه لسريع الفيئه، أى: الرجعه، و منه قول الشاعر:

ففات و لم تقض الذى أقبلت له و من حاجه الإنسان ما ليس قاضيا

قال ابن المنذر: و أجمع كل من يحفظ عنه العلم: على أن الفىء: الجماع لمن لا عذر له، فإن كان له عذر مرض أو سجن فهى امرأته، فإذا زال العذر فأبى الوطء فرّق بينهما إن كانت المدة قد انقضت، قاله مالك؛ و قالت طائفة: إذا أشهد على فيئته بقلبه فى حال العذر أجزأه. و به قال الحسن و عكرمة و النخعى و الأوزاعى و أحمد بن حنبل. و قد أوجب الجمهور على المولى إذا فاء بجماع امرأته الكفارة. و قال الحسن و النخعى: لا- كفارة عليه. قوله: وَ إِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ العزم على الشىء، و يقال: عزم يعزم عزمًا و عزيمةً و عزمًا، و اعترم اعترامًا، فمعنى عزموا الطلاق: عقدوا عليه قلوبهم. و الطلاق: من طلقت المرأة تطلق، كنصر ينصر، طلاقا فهى طالق و طالقة أيضا، و يجوز طلقت بضم اللام، مثل عظم يعظم، و أنكره الأخفش. و الطلاق: حلّ عقد النكاح، و فى ذلك دليل على أنها لا تطلق بمضى أربعة أشهر كما قال مالك؛ ما لم يقع إنشاء تطليق بعد المدة، و أيضا فإنه قال: سَمِيعٌ و سَمِيعٌ يقتضى مسموعا بعد المضى.

و قال أبو حنيفة: سَمِيعٌ لا يلائه عَلِيمٌ بعزمه الذى دل عليه مضى أربعة أشهر. و اعلم: أن أهل كل

(١). و عجز البيت: و إن سبقت منه الآية برّت.

(٢). الحجرات: ٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٦٨

مذهب قد فسروا هذه الآية بما يطابق مذهبهم و تكلفوا بما لم يدل عليه اللفظ، و لا دليل آخر، و معناها ظاهر واضح، و هو أن الله جعل الأجل لمن يولى- أى: يحلف من امرأته- أربعة أشهر. ثم قال مخبرا لعباده بحكم هذا المولى بعد هذه المدة: فَإِنْ فَأُوْأى رجعوا إلى بقاء الزوجية و استدامة النكاح فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ أى: لا يؤاخذهم بتلك اليمين بل يغفر لهم و يرحمهم وَ إِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ أى: وقع العزم منهم عليه، و القصد له فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ لذلك منهم عَلِيمٌ به، فهذا معنى الآية الذى لا شك فيه و لا شبهة، فمن حلف أن لا يطاء امرأته و لم يقيد بمدة أو قيد بزيادة على أربعة أشهر كان علينا إمهاله أربعة أشهر، فإذا مضت فهو بالخيار إما رجع إلى نكاح امرأته، و كانت زوجته بعد مضى المدة كما كانت زوجته قبلها، أو طلقها؛ و كان له حكم المطلق لامرأته ابتداء، و أما إذا وقت بدون أربعة أشهر فإن أراد أن يبّر فى يمينه؛ اعتزل امرأته التى حلف منها حتى تنقضى المدة، كما فعل رسول الله صلى الله عليه و سلم حين آلى من نسائه شهرا، فإنه اعتزلهن حتى مضى الشهر، و إن أراد أن يطاء امرأته قبل مضى تلك المدة التى هى دون أربعة أشهر حث فى يمينه و لزمته الكفارة، و كان ممثلا لما صح عنه صلى الله عليه و سلم من قوله:

«من حلف على شيء فرأى غيره خيرا منه فليأت الذي هو خير منه وليكفر عن يمينه».

وقد أخرج الشافعي، و عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و البيهقي في سننه عن ابن عباس قال:

الإيلاء: أن يحلف أنه لا يجامعها أبدا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي في سننه عنه في قوله: لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نِسَائِهِمْ قَالَ: هو الرجل يحلف لامرأته بالله لا ينكحها، فتتربص أربعة أشهر فإن هو نكحها كفر عن يمينه، فإن مضت أربعة أشهر قبل أن ينكحها خيره السلطان، إما: أن يفىء، و إما: أن يعزم فيطلق، كما قال الله سبحانه. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و الطبراني، و البيهقي عنه قال: كان إيلاء الجاهلية السنة و سنتين من ذلك، فوقت الله لهم أربعة أشهر، فإن كان إيلاؤه أقل من أربعة أشهر فليس بإيلاء. و أخرج عبد بن حميد عن علي قال: الإيلاء إيلاء: إيلاء في الغضب، و إيلاء في الرضا؛ فأما الإيلاء في الغضب: فإذا مضت أربعة أشهر فقد بانت منه، و أما ما كان في الرضا فلا يؤاخذ به. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: لا إيلاء إلا بغضب. و أخرج أبو عبيد في فضائله، و ابن المنذر عن أبي بن كعب أنه قرأ: «فإن فاءوا فيهن فإن الله غفور رحيم». و أخرج عبد بن حميد عن علي قال: الفىء: الجماع. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي في سننه من طرق عن ابن عباس مثله. و أخرج ابن المنذر عن ابن مسعود مثله. و أخرج ابن المنذر عن علي قال: الفىء: الرضا. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن مسعود مثله. و أخرج عبد بن حميد عن الحسن، قال: الفىء: الإيلاء، و أخرج عبد الرزاق عنه قال: الفىء: الجماع، فإن كان له عذر أجزأه أن يفىء بلسانه. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن مسعود قال: إذا حال بينه وبينها مرض، أو سفر، أو حبس، أو شيء يعذر به فأشهادته فيء. و للسلف في الفىء أقوال مختلفة، فينبغي الرجوع إلى معنى الفىء لغه، و قد بيناه. و أخرج ابن جرير عن عمر بن الخطاب أنه قال في الإيلاء: إذا مضت أربعة أشهر لا شيء عليه حتى

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٦٩

يوقف فيطلق أو يمسك. و أخرج الشافعي، و ابن جرير، و البيهقي عن عثمان بن عفان نحوه. و أخرج مالك، و الشافعي، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و البيهقي عن علي نحوه. و أخرج البخاري، و عبد بن حميد، عن ابن عمر نحوه أيضا. و أخرج ابن جرير، و البيهقي عن عائشة نحوه. و أخرج ابن جرير، و الدارقطني، و البيهقي من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه قال: سألت اثني عشر رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم عن الرجل يولى من امرأته فكلهم يقول: ليس عليه شيء حتى تمضي الأربعة الأشهر فيوقف؛ فإن فاء؛ و إلا طلق. و أخرج البيهقي عن ثابت بن عبيدة مولى زيد بن ثابت عن اثني عشر رجلا من الصحابة نحوه. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و البيهقي عن عمر، و عثمان، و علي، و زيد بن ثابت، و ابن مسعود، و ابن عمر، و ابن عباس قالوا: الإيلاء: تطليقه بائنه إذا مرت أربعة أشهر قبل أن يفىء، فهي أملك بنفسها، و للصحابة و التابعين في هذا أقوال مختلفة متناقضة، و المتعين الرجوع إلى ما في الآية الكريمة، و هو ما عرفناك فاشدد عليه يدك. و أخرج عبد الرزاق عن عمر قال: إيلاء العبد شهران. و أخرج مالك عن ابن شهاب قال: إيلاء العبد نحو إيلاء الحر.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٢٨]

وَ الْمُطَّلَقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ بَعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكِ إِنْ أَرَادُوا إِضْوَاحًا وَ لَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَ لِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٢٨)

قوله: وَ الْمُطَّلَقَاتُ يدخل تحت عمومه المطلقة قبل الدخول، ثم خصص بقوله تعالى: فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا (١)

فوجب بناء العام على الخاص، و خرجت من هذا العموم المطلقة قبل الدخول، و كذلك خرجت الحامل بقوله تعالى: وَ أَوْلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ (٢) و كذلك خرجت الآية بقوله تعالى: فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ (٣) و التبرص: الانتظار، قيل: هو خبرا فى معنى الأمر: أى:

ليتبرصن، قصد بإخراجه مخرج الخبر تأكيد وقوعه، و زاده تأكيداً وقوعه خبر للمبتدأ. قال ابن العربى: و هذا باطل، و إنما هو خبر عن حكم الشرع، فإن وجدت مطلقة لا تتبرص فليس ذلك من الشرع، و لا يلزم من ذلك وقوع خبر الله سبحانه على خلاف مخبره. و القروء: جمع قرء. و روى عن نافع أنه قرأ: «قرو» بتشديد الواو. و قرأه الجمهور: بالهمز. و قرأ الحسن: بفتح القاف و سكون الراء و التنوين. قال الأصمعى:

الواحد قرء بضم القاف. و قال: أبو زيد بالفتح، و كلاهما قال: أقرأت المرأة: حاضت، و أقرأت: طهرت. و قال الأَخْفَش: أقرأت المرأة: إذا صارت صاحبةً حيض، فإذا حاضت قلت: قرأت، بلا ألف. و قال أبو عمرو بن العلاء: من العرب من يسمي الحيض: قرء، و منهم من يسمي الطهر: قرءا. و منهم من يجمعهما جميعاً، فيسمى الحيض مع الطهر: قرءا. و ينبغي أن يعلم أن القرء فى الأصل: الوقت؛ يقال: هبت الرياح لقرئها و لقرئها، أى: لوقتها، و منه قول الشاعر:

كرهت العقر عقر بنى شليل إذا هبت لقرئها الزياح

(١). الأحزاب: ٤٩.

(٢). الطلاق: ٤.

(٣). الطلاق: ٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٧٠

فيقال للحيض: قرء، و للطهر: قرء، لأن كل واحد منهما له وقت معلوم. و قد أطلقت العرب تارة:

على الأطهار، و تارة: على الحيض، فمن إطلاقه على الأطهار قول الأعشى:

أفى كل عام أنت جاشم غزوة تشد لأقصاها عزيماً عزائكا

مورثة مالا و فى الحى رفعة لما ضاع فيها من قروء نساكا

أى: أطهارهن، و من إطلاقه على الحيض قول الشاعر:

يا رب ذى حنق على قارض له قروء كقروء الحائض «١»

يعنى أنه طعنه فكان له دم كدم الحائض. و قال قوم: هو مأخوذ من قرء الماء فى الحوض و هو جمعه، و منه: القرآن، لاجتماع المعانى فيه. قال عمرو بن كلثوم:

ذراعى عيطل عيطل أدماء بكرهجان اللون لم تقرأ جنينا

أى: لم تجمعه فى بطنها. و الحاصل أن القرء فى لغة العرب مشترك بين الحيض و الطهر، و لأجل هذا الاشتراك، اختلف أهل

العلم فى تعيين ما هو المراد بالقروء المذكورة فى الآية، فقال أهل الكوفة: هى الحيض، و هو قول عمر، و على، و ابن مسعود، و

أبى موسى، و مجاهد، و قتادة، و الضحاك، و عكرمة، و السدى، و أحمد بن حنبل. و قال أهل الحجاز: هى الأطهار، و هو قول

عائشة، و ابن عمر، و زيد بن ثابت، و الزهرى، و أبان بن عثمان، و الشافعى، و اعلم أنه قد وقع الاتفاق بينهم على أن القرء

الوقت، فصار معنى الآية عند الجميع: و المطلقات يتبرصن بأنفسهن ثلاثة أوقات فهى على هذا مفسرة فى العدد، مجمله فى

المعدود، فوجب طلب البيان للمعدود من غيرها فأهل القول الأول استدلوا على أن المراد فى هذه الآية: الحيض، بقوله صلى الله

عليه و سلم: «دعى الصِّلَاة أيام أقرائك» و بقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «طلاق الأُمّة تطليقتان و عدّتها حيضتان» و بأن المقصود من العِدَّة استبراء الرحم، و هو يحصل بالحيض لا بالطهر. و استدل أهل القول الثاني بقوله تعالى: فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ «٢» و لا خلاف أنه يؤمر بالطلاق وقت الطهر. و لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ لعمر: «مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر، فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء» و ذلك لأن زمن الطهر هو الذى تطلق فيه النساء. قال أبو بكر بن عبد الرحمن: ما أدركنا أحدا من فقهاءنا إلا يقول: بأن الأقرء هي الأطهار، فإذا طلق الرجل فى طهر لم يأت فيه اعتدت بما بقى منه و لو ساعة و لو لحظة، ثم استقبلت طهرا ثانيا بعد حيضه، فإذا رأت الدم من الحيضة الثالثة خرجت من العدة. انتهى. و عندى أن لا حجة فى بعض ما احتج به أهل القولين جميعا. أما قول الأولين: أن النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قال: «دعى الصِّلَاة أيام أقرائك» فغاية ما فى هذا أن النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ أطلق الأقرء على الحيض، و لا نزاع فى جواز ذلك كما هو شأن اللفظ المشترك فإنه يطلق تارة على هذا، و تارة على هذا، و إنما النزاع فى الأقرء المذكورة فى هذه الآيه، و أما قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فى

(١). فى القرطبي (٣/ ١١٤): يا رب ذى ضغن علىّ فارض له قروء كقروء الحائض

(٢). الطلاق: ١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٧١

الأمة: «و عدّتها حيضتان» فهو حديث أخرجه أبو داود، و الترمذى، و ابن ماجه، و الدارقطنى، و الحاكم و صححه من حديث عائشة مرفوعا. و أخرجه ابن ماجه، و البيهقى من حديث ابن عمر مرفوعا أيضا، و دلالة على ما قاله الأولون قوية. و أما قولهم: إن المقصود من العِدَّة استبراء الرحم، و هو يحصل بالحيض لا بالطهر.

فيجاب عنه بأنه إنما يتم لو لم يكن فى هذه العدة شىء من الحيض، على فرض تفسير الأقرء بالأطهار، و ليس كذلك، بل هى مشتملة على الحيض، كما هى مشتملة على الأطهار، و أما استدلال أهل القول الثاني بقوله تعالى: فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ فيجاب عنه بأن التنازع فى اللام فى قوله: لِعَدَّتِهِنَّ يصير ذلك محتملا، و لا تقوم الحجة بمحتمل. و أما استدلالهم بقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ لعمر: «مره فليراجعها» الحديث، فهو فى الصحيح، و دلالة قوية على ما ذهبوا إليه، و يمكن أن يقال: إنها تنقضى العدة بثلاثة أطهار أو بثلاث حيض، و لا مانع من ذلك فقد جوز جمع من أهل العلم حمل المشترك على معنيه، و بذلك يجمع بين الأدلة، و يرتفع الخلاف، و يندفع النزاع. و قد استشكل الزمخشري تمييز الثلاثة بقوله: قروء، و هى جمع كثرة دون أقرء التى هى من جموع القلة. و أجاب بأنهم يتسعون فى ذلك فيستعملون كل واحد من الجمعين مكان الآخر لا اشتراكهما فى الجمعية. قوله: وَ لَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكُنَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ قِيلَ: المراد به: الحيض؛ و قيل:

كلاهما، و وجه النهى عن الكتمان: ما فيه فى بعض الأحوال من الإضرار بالزوج و إذهاب حقه؛ فإذا قالت المرأة: حضت، و هى لم تحض، ذهب بحقه من الارتجاع؛ و إذا قالت: لم تحض، و هى قد حاضت، ألزمت من النفقة ما لم يلزمه، فأضرت به، و كذلك الحمل، ربما تكتمه لتقطع حقه من الارتجاع، و ربما تدعيه لتوجب عليه النفقة، و نحو ذلك من المقاصد المستلزمة للإضرار بالزوج. و قد اختلفت الأقوال فى المدة التى تصدق فيها المرأة إذا ادعت انقضاء عدتها. و قوله: إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فيه وعيد شديد للكلمات، و بيان أن من كتمت ذلك منهن لم تستحق اسم الإيمان. و البعولة: جمع بعل و هو الزوج، سمي: بعلا، لعلوه على الزوجة لأنهم يطلقونه على الرب، و منه قوله تعالى: أَتَدْعُونَ بَعْلًا «١» أى: ربا؛ و يقال: بعول، و بعولة، كما يقال فى جمع الذكر: ذكور، و ذكورة، و هذه التاء لتأنيث الجمع، و هو شاذ لا يقاس عليه، بل يعتبر فيه السماع؛ و البعولة أيضا

تكون مصدرا من: بعل الرجل يبعل، مثل: منع يمنع، أى: صار بعلا.

وقوله: أَحَقُّ بَرْدَهُنَّ أَى: برجعتهن، وذلك يختص بمن كان يجوز للزوج مراجعتها، فيكون فى حكم التخصيص لعموم قوله: وَ الْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ لِأَنَّهُ يعم المثلثات وغيرهن. وقوله: فى ذَلِكَ يعنى: فى مدة التربص، فإن انقضت مدة التربص فهى أحق بنفسها، ولا تحل له إلا بنكاح مستأنف بولوى وشهود ومهر جديد، ولا خلاف فى ذلك؛ والرجعة تكون باللفظ، وتكون بالوطء، ولا يلزم المراجع شىء من أحكام النكاح بلا خلاف. وقوله: إِنْ أَرَادُوا إِصْلاحاً أَى: بالمراجعة: أى: إصلاح حاله معها وحالها معه، فإن قصد الإضرار بها فهى محرمة، لقوله تعالى: وَ لا تُمسِكُوهُنَّ ضِراماً لِيَتَّعِدُوا «٢» قيل: و إذا قصد بالرجعة الضرر فهى صحيحة، وإن ارتكب بذلك محرماً وظلم نفسه، وعلى هذا: فيكون الشرط المذكور فى الآية للحث للأزواج على قصد الصلاح، والزجر لهم عن قصد الضرر، وليس المراد به:

(١). الصافات: ١٢٥.

(٢). البقرة: ٢٣١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٧٢

جعل قصد الإصلاح شرطاً لصحة الرجعة. قوله: وَ لَهُنَّ مِثْلُ الَّذِى عَلَيهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ أَى: لهن من حقوق الزوجية على الرجال بمثل ما للرجال عليهن، فيحسن عشرتها بما هو معروف من عادة الناس أنهم يفعلونه لنسائهم، وهى كذلك، تحسن عشرة زوجها بما هو معروف من عادة النساء أنهن يفعلنه لأزواجهن من طاعة، وتزين، وتحب ونحو ذلك. وقوله: وَ لِلرِّجالِ عَلَيهِنَّ دَرَجَةٌ أَى: منزلة ليست لهن، وهو قيامه عليها فى الإنفاق، وكونه من أهل الجهاد والعقل والقوة، وله من الميراث أكثر مما لها، وكونه يجب عليها امتثال أمره، والوقوف عند رضاه، ولو لم يكن من فضيلة الرجال على النساء إلا كونهن خلقن من الرجال لما ثبت أن حواء خلقت من ضلع آدم.

وقد أخرج أبو داود، وابن أبى حاتم، والبيهقى فى سننه عن أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية قالت:

طلقت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن للمطلقة عدة، فأنزل الله حين طلقت العدة للطلاق، فقال:

وَ الْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِالْآيةِ. وأخرج أبو داود، والنسائى، وابن المنذر عن ابن عباس وَ الْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ثم قال: وَ اللَّائِى يَيْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نَسائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ «١» فنسخ وقال: ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا «٢». وأخرج مالك، والشافعى، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، والدارقطنى، والبيهقى، من طرق عن عائشة أنها قالت: الأقرء: الأطهار. وأخرج عبد الرزاق، وابن جرير، وابن المنذر، والبيهقى عن ابن عمر وزيد بن ثابت مثله. وأخرج المذكورون عن عمرو بن دينار قال: الأقرء: الحيض؛ عن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم. وأخرج البيهقى، وابن جرير عن ابن عباس فى قوله: ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ قال: ثلاث حيض. وأخرج عبد الرزاق، وابن جرير، وابن المنذر عن قتادة فى قوله تعالى: وَ لا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ ما خَلَقَ اللَّهُ فى أَرْحامِهِنَّ قال: كانت المرأة تكتم حملها حتى تجعله لرجل آخر، فنهاهن الله عن ذلك. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم عن ابن عمر فى الآية قال: الحمل والحيض. وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور عن مجاهد نحوه. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله تعالى: وَ بُعُوْتُهُنَّ أَحَقُّ بَرْدَهُنَّ يقول: إذا طلق الرجل امرأته تطليقه أو تطليقتين وهى حامل فهو أحق برجعتهما ما لم تضع حملها، وهو قوله: وَ لا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ ما خَلَقَ اللَّهُ فى أَرْحامِهِنَّ وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، والبيهقى عن مجاهد فى قوله: وَ بُعُوْتُهُنَّ أَحَقُّ بَرْدَهُنَّ فى ذلك قال: فى العدة. وأخرج عبد

الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة مثله، و زاد ما لم يطلقها ثلاثا.

و أخرج ابن جرير عن الضحاک في قوله: وَ لَهِنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيِهِنَّ قَالَ: إِذَا أَطَعَنَ اللَّهُ، و أطعن أزواجهن، فعليه أن يحسن صحبتها، و يكف عنها أذاه، و ينفق عليها من سعته. و قد أخرج أهل السنن عن عمرو بن الأحوص أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ و آله و سلم قال: «ألا- إنَّ لكم على نساءكم حقًا و لنساءكم عليكم حقًا، أما حقكم على نساءكم أن لا يوطئن فرشكم من تكرهون و لا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون، ألا- و حقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن و طعامهن» و صححه الترمذی. و أخرج أحمد، و أبو داود، و النسائي، و ابن ماجه، و ابن

(١). الطلاق: ٤.

(٢). الأحزاب: ٤٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٧٣

جرير، و الحاكم، و صححه، و البيهقي عن معاوية بن حيدة القشيري «أنه سأل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ و سلم ما حق المرأة على الزوج؟ قال: أن تطعمها إذا طعمت، و تكسوها إذا اكتسيت، و لا تضرب الوجه، و لا تهجر إلا في البيت». و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد في قوله: وَ لِلرِّجَالِ عَلَيِهِنَّ دَرَجَةٌ قَالَ: فضل ما فضله الله به عليها من الجهاد، و فضل ميراثه على ميراثها، و كل ما فضل به عليها. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبي حاتم عن أبي مالك في الآية قال: يطلقها و ليس لها من الأمر شيء. و أخرج عن زيد بن أسلم قال: الإِمارَة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٢٩ الى ٢٣٠]

الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ وَ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَ مَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٢٢٩) فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا- تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٢٣٠)

المراد بالطلاق المذكور: هو الرجعي، بدليل ما تقدّم في الآية الأولى، أي: الطلاق الذي ثبت فيه الرجعة للأزواج هو مرتان، أي: الطلقة الأولى و الثانية، إذ لا رجعة بعد الثالثة، و إنما قال سبحانه: مَرَّتَانٍ و لم يقل طلقتان إشارة إلى أن ينبغي أن يكون الطلاق مرة بعد مرة، لا طلقتان دفعة واحدة، كذا قال جماعة من المفسرين، و لما لم يكن بعد الطلقة الثانية إلا أحد أمرين، إما إيقاع الثالثة التي بها تبين الزوجة، أو الإمساك و استدامه نكاحها، و عدم إيقاع الثالثة عليها قال سبحانه: فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ أَي:

فإمساك بعد الرجعة لمن طلقها زوجها طلقتين بمعروف، أي: بما هو معروف عند الناس من حسن العشرة، أو تسريح بإحسان أي: بإيقاع طلقة ثالثة عليها من دون ضرار لها، و قيل: المراد: فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَي: برجعة بعد الطلقة الثانية أو تسريح بإحسان أي: بترك الرجعة بعد الثانية حتى تنقضي عدتها. و الأول أظهر. و قوله: الطَّلَاقُ مبتدأ بتقدير مضاف، أي: عدد الطلاق الذي ثبت فيه الرجعة مرتان. و قد اختلف أهل العلم في إرسال الثلاث دفعة واحدة: هل يقع ثلاثا، أو واحدة فقط. فذهب إلى الأول الجمهور، و ذهب إلى الثاني من عداهم و هو الحق. و قد قررته في مؤلفاتي تقريرا بالغا، و أفردته برسالة مستقلة. قوله: وَ لَا يَحِلُّ

لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا الْخَطَابَ لِلزَّوْجِ، أَى: لَا يَحِلُّ لِلزَّوْجِ أَنْ يَأْخُذُوا مِمَّا دَفَعُوهُ إِلَى نِسَائِهِمْ مِنَ الْمَهْرِ شَيْئًا عَلَى وَجْهِ الْمَضَارَةِ لَهُنَّ، وَ تَنْكِيرِ «شَيْئًا» لِلتَّحْقِيرِ، أَى: شَيْئًا نَزَرَ فَضْلًا عَنِ الْكَثِيرِ، وَ خَصَّ مَا دَفَعُوهُ إِلَيْهِنَّ بِعَدَمِ حَلِّ الْأَخْذِ مِنْهُ؛ مَعَ كَوْنِهِ لَا- يَحِلُّ لِلزَّوْجِ أَنْ يَأْخُذُوا شَيْئًا مِنْ أَمْوَالِهَا الَّتِي يَمْلِكُهَا مِنْ غَيْرِ الْمَهْرِ؛ لِكَوْنِ ذَلِكَ هُوَ الَّذِي تَتَعَلَّقُ بِهِ نَفْسُ الزَّوْجِ، وَ تَتَطَّلَعُ لِأَخْذِهِ دُونَ مَا عَدَاهُ مِمَّا هُوَ فِي مَلَكَهَا، عَلَى أَنَّهُ إِذَا كَانَ أَخَذَ مَا دَفَعَهُ إِلَيْهَا لَا يَحِلُّ لَهُ؛ كَانَ مَا عَدَاهُ مَمْنُوعًا مِنْهُ بِالْأُولَى، وَ قِيلَ: الْخَطَابُ فِي قَوْلِهِ: وَ لَا يَحِلُّ لَكُمْ لِلْأُثْمَةِ وَ الْحِكَامِ لِيَطَابِقَ قَوْلُهُ: فَإِنْ خِفْتُمْ فَإِنَّ الْخَطَابَ فِيهِ لِلْأُثْمَةِ وَ الْحِكَامِ، وَ عَلَى هَذَا: يَكُونُ إِسْنَادُ الْأَخْذِ إِلَيْهِمْ، لِكَوْنِهِمُ الْأَمْرَيْنِ بِذَلِكَ. وَ الْأَوَّلُ أَوْلَى لِقَوْلِهِ:

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٧٤

مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ فَإِنَّ إِسْنَادَهُ إِلَى غَيْرِ الْأَزْوَاجِ بَعِيدٌ جِدًّا، لِأَنَّ إِتْيَاءَ الْأَزْوَاجِ لَمْ يَكُنْ عَنْ أَمْرِهِمْ، وَ قِيلَ:

إِنَّ الثَّانِي أَوْلَى لِثَلَاثِ تَشَوُّشِ النَّظْمِ. قَوْلُهُ: إِلَّا أَنْ يَخَافَ أَى: لَا يَجُوزُ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ أَى: عَدَمَ إِقَامَةِ حُدُودِ اللَّهِ الَّتِي حَدَّهَا لِلزَّوْجَيْنِ، وَ أَوْجَبَ عَلَيْهِمَا الْوَفَاءَ بِهَا، مِنْ حَسَنِ الْعِشْرَةِ وَ الطَّاعَةِ، فَإِنَّ خَافَا ذَلِكَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا أَقْتَدَتْ بِهِ أَى: لَا جُنَاحَ عَلَى الرَّجُلِ فِي الْأَخْذِ، وَ عَلَى الْمَرْأَةِ فِي الْإِعْطَاءِ، بِأَنَّ تَفْتَدِي نَفْسَهَا مِنْ ذَلِكَ النِّكَاحِ بِبَدْلِ شَيْءٍ مِنَ الْمَالِ يَرْضَى بِهِ الزَّوْجُ، فَيُطَلِّقُهَا لِأَجْلِهِ، وَ هَذَا هُوَ الْخَلْعُ، وَ قَدْ ذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى جَوَازِ ذَلِكَ لِلزَّوْجِ، وَ أَنَّهُ يَحِلُّ لَهُ الْأَخْذُ مَعَ ذَلِكَ الْخَوْفِ، وَ هُوَ الَّذِي صَرَّحَ بِهِ الْقُرْآنُ. وَ حَكَى ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ مَا أَخَذَ، وَ لَا يَجْبِرُ عَلَى رَدِّهِ، وَ هَذَا فِي غَايَةِ السَّقُوطِ. وَ قَرَأَ حَمْزَةً: إِلَّا أَنْ يَخَافَ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ، وَ الْفَاعِلُ مَحْذُوفٌ، وَ هُوَ الْأُثْمَةُ الْحِكَامُ وَ اخْتَارَهُ أَبُو عَيْبِدٍ قَالَ لِقَوْلِهِ: فَإِنْ خِفْتُمْ فَجَعَلَ الْخَوْفَ لِغَيْرِ الزَّوْجَيْنِ. وَ قَدْ احْتَجَّ بِذَلِكَ مَنْ جَعَلَ الْخَلْعَ إِلَى السُّلْطَانِ، وَ هُوَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ، وَ الْحَسَنُ، وَ ابْنُ سَيْرِينَ.

وَ قَدْ ضَعَفَ النَّحَّاسُ اخْتِيَارَ أَبِي عَيْبِدٍ الْمَذْكُورِ. وَ قَوْلُهُ: فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ أَى: إِذَا خَافَ الْأُثْمَةُ وَ الْحِكَامُ، أَوْ الْمَتَوَسِّطُونَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ- وَ إِنْ لَمْ يَكُونُوا أُثْمَةً وَ حِكَامًا- عَدَمَ إِقَامَةِ حُدُودِ اللَّهِ مِنَ الزَّوْجَيْنِ، وَ هِيَ مَا أَوْجَبَهُ عَلَيْهِمَا كَمَا سَلَفَ. وَ قَدْ حَكَى عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيِّ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ النِّسَاءِ: وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَ آتَيْتُمْ إِخْرَاجَهُمْ فَنَظَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَوْ تَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا «١» وَ هُوَ قَوْلٌ خَارِجٌ عَنِ الْإِجْمَاعِ وَ لَا تَنَافَى بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ. وَ قَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ إِذَا طَلَبَ الزَّوْجُ مِنَ الْمَرْأَةِ زِيَادَةَ عَلَى مَا دَفَعَهُ إِلَيْهَا مِنَ الْمَهْرِ وَ مَا يَتَّبِعُهُ، وَ رَضِيَتْ بِذَلِكَ الْمَرْأَةُ، هَلْ يَجُوزُ أَمْ لَا؟! وَ ظَاهِرُ الْقُرْآنِ الْجَوَازَ لِعَدَمِ تَقْيِيدِهِ بِمَقْدَارٍ مُعَيَّنٍ، وَ بِهَذَا قَالَ مَالِكٌ، وَ الشَّافِعِيُّ، وَ أَبُو ثَوْرٍ؛ وَ رَوَى مِثْلَ ذَلِكَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَ التَّابِعِينَ، وَ قَالَ طَاوُسٌ، وَ عَطَاءٌ، وَ الْأَوْزَاعِيُّ، وَ أَحْمَدُ، وَ إِسْحَاقُ: إِنَّهُ لَا يَجُوزُ. وَ سَيَأْتِي مَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ. وَ قَوْلُهُ تَعَالَى: تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ أَى: أَحْكَامُ النِّكَاحِ وَ الْفِرَاقِ الْمَذْكُورَةُ هِيَ حُدُودُ اللَّهِ الَّتِي أَمَرْتُمْ بِامْتِثَالِهَا، فَلَا تَعْتَدُوا بِالْمُخَالَفَةِ لَهَا، فَتَسْتَحِقُّوا مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ مِنَ التَّسْجِيلِ عَلَى فَاعِلٍ ذَلِكَ بِأَنَّهُ ظَالِمٌ. قَوْلُهُ تَعَالَى: فَإِنْ طَلَّقَهَا أَى: الطَّلَاقُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا سَبْحَانَهُ بِقَوْلِهِ: تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ أَى: فَإِنْ وَقَعَ مِنْهُ ذَلِكَ فَقَدْ حَرَمَتْ عَلَيْهِ بِالتَّثْلِيثِ فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ أَى: حَتَّى تَتَزَوَّجَ بِزَوْجٍ آخَرَ. وَ قَدْ أَخَذَ بِظَاهِرِ الْآيَةِ سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيْبِ، وَ مِنْ وَاقِفِهِ قَالُوا: يَكْفِي مَجْرَدُ الْعَقْدِ لِأَنَّهُ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ وَ ذَهَبَ الْجُمْهُورُ مِنَ السَّلَفِ وَ الْخَلْفِ: إِلَى أَنَّهُ لَا بَدَّ مَعَ الْعَقْدِ مِنَ الْوَطْءِ، لَمَّا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ مِنْ اعْتِبَارِ ذَلِكَ، وَ هُوَ زِيَادَةٌ يَتَعَيَّنُ قَبُولُهَا، وَ لَعَلَّهُ لَمْ يَبْلُغْ سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيْبِ وَ مَنْ تَابَعَهُ، وَ فِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ نِكَاحًا شَرْعِيًّا مَقْصُودًا لِدَاثِهِ، لَا نِكَاحًا غَيْرَ مَقْصُودًا لِدَاثِهِ، بَلْ حِيلَةٌ لِلتَّحْلِيلِ، وَ ذَرِيعَةٌ إِلَى رَدِّهَا إِلَى الزَّوْجِ الْأَوَّلِ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَرَامٌ لِلدَّلِيلِ الْوَارِدَةِ فِي ذِمَّةِ وَ ذَمِّ فَاعِلِهِ، وَ أَنَّهُ التِّيْسُ الْمَسْتَعَارُ الَّذِي لَعَنَهُ الشَّارِعُ، وَ لَعْنٌ مِنْ اتَّخَذَهُ لِذَلِكَ. قَوْلُهُ:

فَإِنْ طَلَّقَهَا أَى: الزَّوْجِ الثَّانِي فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَى: الزَّوْجِ الْأَوَّلِ وَالْمَرْأَةَ أَنْ يَتَرَاجَعَا أَى:

(١). النساء: ٢٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٧٥

يرجع كل واحد منهما لصاحبه. قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أن الحرَّ إذا طلق زوجته ثلاثاً؛ ثم انقضت عدتها؛ ونكحت زوجاً؛ ودخل بها؛ ثم فارقها؛ وانقضت عدتها؛ ثم نكحها الزوج الأول؛ أنها تكون عنده على ثلاث تطليقات. قوله: إِنْ ظَنَّ أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ أَى: حقوق الزوجية الواجبة لكل منهما على الآخر. و أما إذا لم يحصل ظن ذلك، بأن يعلموا أو أحدهما عدم الإقامة لحدود الله، أو تردداً أو أحدهما و لم يحصل لهما الظن، فلا يجوز الدخول في هذا النكاح لأنه مظنة للمعصية لله و الوقوع فيما حرّمه على الزوجين.

وقوله: وَ تَلَمَّكَ حُدُودُ اللَّهِ إشارة إلى الأحكام المذكورة كما سلف، و خص الذين يعلمون مع عموم الدعوة للعالم وغيره، و وجوب التبليغ لكل فرد، لأنهم المنتفعون بالبيان المذكور.

وقد أخرج مالك، و الشافعي، و عبد بن حميد، و الترمذي، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و البيهقي في سننه عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كان الرجل إذا طلق امرأته؛ ثم ارتجعها قبل أن تنقضى عدتها؛ كان ذلك له؛ و إن طلقها ألف مرة، فعمد رجل إلى امرأته فطلقها، حتى إذا ما دنا وقت انقضاء عدتها ارتجعها، ثم طلقها، ثم قال: و الله لا آويك إلى و لا تحلين أبداً، فأنزل الله: الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ فَاسْتَقْبَلِ النَّاسَ الطَّلَاقَ جَدِيداً مِنْ يَوْمِئِذٍ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ طَلَقٌ وَ مَنْ لَمْ يَطْلُقْ. و أخرج نحوه الترمذي، و ابن مردويه، و الحاكم، و صححه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة. و أخرج البخاري عنها: أنها أتتها امرأة فسألته عن شيء من الطلاق، قالت: فذكرت ذلك لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، فنزلت: الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ وَ أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و أحمد، و عبد بن حميد، و أبو داود في ناسخه، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و ابن مردويه، و البيهقي عن أبي رزين الأسدي قال: قال رجل «يا رسول الله! أ رأيت قول الله: الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ، فأين الثالثة؟ قال: التسريح بإحسان الثالثة». و أخرج نحوه ابن مردويه، و البيهقي عن ابن عباس مرفوعاً. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد أنه قال: قال الله للثالثة:

فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَ أخرج ابن أبي حاتم عن يزيد بن أبي حبيب قال: التسريح في كتاب الله الطلاق. و أخرج البيهقي من طريق السدي عن ابن عباس و ابن مسعود و ناس من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ في قوله: الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ قالوا: و هو الميقات الذي تكون فيه الرجعة، فإذا طلق واحدة أو اثنتين، فإما أن يمسك و يراجع بمعروف، و إما أن يسكت عنها حتى تنقضى عدتها فتكون أحق بنفسها. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في الآية نحوه. و أخرج أبو داود في ناسخه، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كان الرجل يأكل من مال امرأته الذي نحلها و غيره، لا يرى أن عليه جناحاً، فأنزل الله:

وَ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً فَلَمْ يَصِحْ لَهُمْ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ أَخَذَ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِنَّ إِلَّا بِحَقِّهَا، ثُمَّ قَالَ: إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَ اللَّهُ وَ قَالَ: فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً «١». و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ قال: إلا أن يكون النشوز و سوء الخلق من قبلها، فتدعوك إلى أن تفتدي منك فلا جناح عليك فيما افتدت به. و أخرج مالك، و الشافعي، و أحمد،

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٧٦

و أبو داود، و النسائي، و البيهقي من طريق عمرة بنت عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة عن حبيبة بنت سهل الأنصاري أنها كانت تحت ثابت بن قيس، و أن رسول الله خرج إلى الصبح فوجدها عند بابه في الغلس فقال:

من هذه؟ قالت: أنا حبيبة بنت سهل، فقال: ما شأنك؟ قالت: لا أنا و لا ثابت؛ فلما جاء ثابت بن قيس قال له رسول الله صلى الله عليه و سلم: هذه حبيبة بنت سهل، قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر، فقالت حبيبة:

يا رسول الله! كل ما أعطاني عندي، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «خذ منها، فأخذ منها» و جلست في أهلها.

و أخرج ابن جرير عن ابن جريج قال: نزلت هذه الآية في ثابت بن قيس و في حبيبة، و كانت اشتكته إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «تردّين عليه حديثه؟ قالت: نعم، فدعاه فذكر ذلك له، فقال:

و يطيب لي ذلك، قال: نعم، قال ثابت: قد فعلت، فنزلت: **و لا يحلُّ لكم أن تأخذوا الآية**».

و أخرج عبد الرزاق، و أبو داود، و ابن جرير، و البيهقي من طريق عمرة عن عائشة نحوه. و أخرج البخاري، و النسائي، و ابن ماجه، و ابن مردويه، و البيهقي عن ابن عباس أن جميلة بنت عبد الله بن سلول امرأة ثابت بن قيس بن شماس «أتت النبي صلى الله عليه و سلم فقالت: يا رسول الله! ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق و لا دين، و لكن لا أطيقه بغضا، و أكره الكفر في الإسلام، قال: أتردّين عليه حديثه؟ قالت: نعم، قال:

اقبل الحديث و طلقها تطلقه». و لفظ ابن ماجه: «فأمره رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يأخذ منها حديثه و لا يزداد». و أخرج البيهقي من طريق عطاء قال: «أتت امرأة النبي صلى الله عليه و سلم و قالت: إني أبغض زوجي و أحبّ فراقه، قال: أتردّين عليه حديثه التي أصدقك؟ قالت: نعم و زيادة، فقال النبي صلى الله عليه و سلم أما الزيادة من مالك فلا». و أخرج البيهقي عن أبي الزبير: أن ثابت بن قيس فذكر القصة، و فيه «أما الزيادة فلا».

و أخرج ابن مردويه بإسناد جيد عن ابن عباس، و فيه: أنه أمر النبي صلى الله عليه و سلم ثابتا أن يأخذ ما ساق و لا يزداد. و أخرج البيهقي عن أبي سعيد و ذكر القصة، و فيها «فردت عليه حديثه و زادت». و أخرج ابن جرير عن عمر أنه قال في بعض المختلعات «اخلعها و لو من قرطها». و في لفظ أخرجه عبد الرزاق عنه أنه قال للزوج:

«خذ و لو عقاصها». قال البخاري: أجاز عثمان الخلع دون عقاصها. و أخرج عبد بن حميد، و البيهقي عن عطاء أن النبي صلى الله عليه و سلم كره أن يأخذ من المختلعة أكثر مما أعطها. و قد ورد في ذم المختلعات أحاديث منها: عن ثوبان عند أحمد، و أبي داود، و الترمذي، و حسنه، و ابن ماجه، و ابن جرير، و الحاكم و صححه، و البيهقي قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة و قال: المختلعات هنّ المنافقات». و منها: عن ابن عباس عند ابن ماجه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: «لا تسأل المرأة زوجها الطلاق في غير كنهه فتجد ريح الجنة. و إن ريحها ليوجد مسيرة أربعين عاما». و منها: عن أبي هريرة عند أحمد، و النسائي عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: «المختلعات و المنتزعات هنّ المنافقات» و منها: عن عقبه عند ابن جرير مرفوعا مثل حديث أبي هريرة.

و قد اختلف أهل العلم في عدة المختلعة، و الراجح أنها تعتدّ بحيضه، لما أخرجه أبو داود، و الترمذي، و حسنه، و النسائي، و الحاكم، و صححه عن ابن عباس: «أن النبي صلى الله عليه و سلم أمر امرأة ثابت بن قيس أن تعتدّ

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٧٧

بحيضه» و لما أخرجه الترمذي عن الربيع بنت معوذ بن عفراء: «أنها اختلعت على عهد رسول الله؛ فأمرها النبي صلى الله عليه و سلم

سَلَّمَ أَنْ تَعْتَدَّ بِحَيْضَةٍ، أَوْ أَمَرَتْ أَنْ تَعْتَدَّ بِحَيْضَةٍ». قَالَ التِّرْمِذِيُّ: الصَّحِيحُ أَنَّهَا أَمَرَتْ أَنْ تَعْتَدَّ بِحَيْضَةٍ.

وَأَخْرَجَ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: اخْتَلَعْتُ مِنْ زَوْجِي، فَجِئْتُ عَثْمَانَ فَسَأَلْتُهُ مَاذَا عَلَيَّ مِنَ الْعِدَّةِ؟

فَقَالَ: لَا عِدَّةَ عَلَيْكَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِكَ فَتَمَكِّثِينَ حَتَّى تَحِيضِي حَيْضَةً، قَالَتْ: إِنَّمَا أَتَّبِعُ فِي ذَلِكَ قَضَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرْيَمَ الْمَغَالِيَةِ، وَكَانَتْ تَحْتَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ؛ فَاخْتَلَعْتُ مِنْهُ. وَأَخْرَجَ النَّسَائِيُّ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعُوذٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ امْرَأَةً ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ أَنْ تَتَرَبَّصَ حَيْضَةً وَاحِدَةً فَتَلْحَقَ بِأَهْلِهَا» وَ لَمْ يَرِدْ مَا يَعَارِضُ هَذَا مِنَ الْمَرْفُوعِ، بَلْ وَرَدَ عَنِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ: أَنَّ عِدَّةَ الْمُخْتَلَعَةِ كَعِدَّةِ الطَّلَاقِ، وَبِهِ قَالَ الْجُمْهُورُ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ، وَاسْتَدَلُّوا عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّ الْمُخْتَلَعَةَ مِنْ جُمْلَةِ الْمُطَلَّقاتِ، فَهِيَ دَاخِلَةٌ تَحْتَ عَمُومِ الْقُرْآنِ. وَ الْحَقُّ مَا ذَكَرْنَاهُ، لِأَنَّ مَا وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْصُصُ عَمُومَ الْقُرْآنِ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَ الْبَيْهَقِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ:

فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ يَقُولُ: فَإِنْ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا فَلَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكَحَ زَوْجًا غَيْرَهُ. وَأَخْرَجَ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنِ عَلِيِّ نَحْوِهِ. وَأَخْرَجَ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ عَنِ قَتَادَةَ نَحْوَهُ. وَأَخْرَجَ الشَّافِعِيُّ، وَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَ أَحْمَدُ، وَ الْبَخَّارِيُّ، وَ مُسْلِمٌ، وَ التِّرْمِذِيُّ، وَ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَ الْبَيْهَقِيُّ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَنِي فَبِتُّ طَلَاقِي. فَتَرَوُجَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ وَمَا مَعَهُ إِلَّا مِثْلَ هَدْبَةِ الثَّوْبِ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةَ؟

لَا، حَتَّى تَذُوقِي عَسِيلَتَهُ وَ يَذُوقَ عَسِيلَتَكَ». وَ قَدْ رَوَى نَحْوَ هَذَا عَنْهَا مِنْ طَرُقٍ. وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَ أَحْمَدُ، وَ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَابْنُ جَرِيرٍ، وَ الْبَيْهَقِيُّ عَنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا نَحْوَهُ. وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَابْنُ جَرِيرٍ، وَ الْبَيْهَقِيُّ عَنِ أَنَسِ مَرْفُوعًا نَحْوَهُ أَيْضًا. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ جَرِيرٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا نَحْوَهُ، وَ لَمْ يَسْمَعْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ الصَّحَابَةَ صَاحِبَةَ الْقِصَّةِ. وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَ النَّسَائِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ الْعَمِيصَاءَ أَوْ الرَّمِيصَاءَ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» وَ فِي آخِرِهِ: «فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ حَتَّى يَذُوقَ عَسِيلَتَكَ رَجُلٌ غَيْرُهُ». وَ قَدْ ثَبَتَ لَعْنُ الْمُحَلَّلِ فِي أَحَادِيثَ مِنْهَا: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عِنْدَ أَحْمَدٍ، وَ التِّرْمِذِيِّ، وَ صَحْحِهِ، وَ النَّسَائِيِّ، وَ الْبَيْهَقِيِّ فِي سَنَنِهِ قَالَ «لَعْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُحَلَّلِ وَ الْمُحَلَّلَ لَهُ» وَ مِنْهَا: عَنِ عَلِيِّ عِنْدَ أَحْمَدٍ، وَ أَبِي دَاوُدَ، وَ التِّرْمِذِيِّ، وَابْنِ مَاجَةَ، وَ الْبَيْهَقِيِّ مَرْفُوعًا مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَ مِنْهَا: عَنِ جَابِرِ مَرْفُوعًا عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ مِثْلَهُ، وَ مِنْهَا: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ، وَابْنِ مَاجَةَ، وَ صَحْحِهِ، وَ الْبَيْهَقِيِّ مَرْفُوعًا مِثْلَهُ، وَ مِنْهَا: عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا عِنْدَ أَحْمَدٍ، وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَ الْبَيْهَقِيِّ مِثْلَهُ، وَ فِي الْبَابِ أَحَادِيثَ فِي ذَمِّ التَّحْلِيلِ وَ فَاعِلِهِ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَ الْبَيْهَقِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا يَقُولُ: إِذَا تَزَوَّجْتَ بَعْدَ الْأَوَّلِ؛ فَدَخَلَ بِهَا الْآخَرَ؛ فَلَا حَرَجَ عَلَى الْأَوَّلِ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا؛ إِذَا طَلَّقَهَا الْآخَرَ؛ أَوْ مَاتَ عَنْهَا؛ فَقَدْ حَلَّتْ لَهُ. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ مَقَاتِلِ فِي قَوْلِهِ: أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ وَ طَاعَتَهُ.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٧٨

[سورة البقرة (٢): آية ٢٣١]

وَ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَ لَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لَتَعْتَدُوا وَ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَ لَا تَتَّبِعُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوعًا وَ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ مَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَ الْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٢٣١)

البلوغ إلى الشيء: معناه الحقيقي: الوصول إليه، ولا يستعمل البلوغ بمعنى المقاربة إلا مجازاً لعلاقته مع قرينه كما هنا، فإنه لا يصح إرادة المعنى الحقيقي، لأن المرأة إذا قد بلغت آخر جزء من مدة العدة؛ وجاوزته إلى الجزء الذي هو الأجل للانقضاء؛ فقد خرجت من العدة، ولم يبق للزوج عليها سبيل. قال القرطبي في تفسيره: إن معنى فَبَلَّغَنَ هنا: قاربن، يجمع العلماء، قال: و لأن المعنى يضطر إلى ذلك، لأنه بعد بلوغ الأجل لا خيار له في الإمساك، و الإمساك بمعروف: هو القيام بحقوق الزوجية، أى: إذا طلقتم النساء؛ فقاربن آخر العدة؛ فلا تضاروهن بالمراجعة من غير قصد لاستمرار الزوجية و استدامتها بل اختاروا أحد أمرين: إما الإمساك بمعروف من غير قصد لضرار، أو التسريح بإحسان، أى: تركها حتى تنقضى عدتها من غير مراجعة ضرار، و لا تُمَسِّكُوهُنَّ ضِرَاراً كما كانت تفعل الجاهلية من طلاق المرأة حتى يقرب انقضاء عدتها، ثم مراجعتها لا عن حاجة و لا لمحبة، و لكن لقصد تطويل العدة و توسيع مدة الانتظار ضِرَاراً لقصد الاعتداء منكم عليهن و الظلم لهن، و مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لأنه عرضها لعقاب الله و سخطه. قال الزجاج: يعنى عَرَّضَ نفسه للعذاب، لأن إتيان ما نهى الله عنه تعرض لعذاب الله و لا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوراً أى: لا تأخذوا أحكام الله على طريقة الهزاء، فإنها جدّ كلها، فمن هزل فيها فقد لزمته، نهاهم سبحانه أن يفعلوا كما كانت الجاهلية تفعل، فإنه كان يطلق الرجل منهم أو يعتق أو يتزوج و يقول: كنت لاعبا. قال القرطبي و لا خلاف بين العلماء أن من طلق هازلاً أن الطلاق يلزمه. قوله: وَ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أى: النعمة التي صرتم فيها بالإسلام و شرائعه بعد أن كنتم في جاهلية جهلاء، و ظلمات بعضها فوق بعض، و الكتاب: هو القرآن. و الحكمة: قال المفسرون: هي السنة التي سنها لهم رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم:

يَعِظُكُمْ بِهِ أى: يخوفكم بما أنزل عليكم، و أفرد الكتاب و الحكمة بالذكر مع دخولهما في النعمة دخولا- أوليا، تنبيها على خطرهما و عظم شأنهما.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كان الرجل يطلق امرأته ثم يراجعها قبل انقضاء عدتها، ثم يطلقها، فيفعل بها ذلك يضاؤها و يعطلها، فأنزل الله: وَ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ الْآيَةَ. و أخرج نحوه مالك، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ثور بن يزيد. و أخرج نحوه مالك، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ثور بن يزيد. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و البيهقي، عن الحسن في قوله: وَ لَا تُمَسِّكُوهُنَّ ضِرَاراً لِنَعْتَدُوا قال: هو الرجل يطلق امرأته؛ فإذا أرادت أن تنقضى عدتها؛ أشهد على رجعتها، يريد أن يطول عليها. و أخرج ابن ماجه، و ابن جرير، و البيهقي عن أبي موسى قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم: «ما بال أقوام يلعبون بحدود الله؟ يقول: قد طلقتك، قد راجعتك، قد طلقتك، قد راجعتك، ليس هذا طلاق

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٧٩

المسلمين، طلقوا المرأة في قبل عدتها «١»». و قد أخرج ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن عبادة بن الصامت قال: كان الرجل على عهد رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم يقول للرجل: زوّجتك ابنتي، ثم يقول كنت لاعبا، و يقول: قد أعتقت، و يقول: كنت لاعبا، فأنزل الله سبحانه: وَ لَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوراً فقال رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم: «ثلاث من قالهنّ لاعبا أو غير لاعب فهنّ جائزات عليه: الطلاق؛ و النكاح، و العتاق».

و أخرج ابن مردويه عن أبي الدرداء قال: كان الرجل يطلق ثم يقول: لعبت؛ و يعتق ثم يقول: لعبت؛ فأنزل الله: وَ لَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوراً فقال رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم: «من طلق أو أعتق فقال لعبت فليس قوله بشيء، يقع عليه فيلزمه». و أخرج ابن مردويه أيضا عن ابن عباس قال: طلق رجل امرأته و هو يلعب، لا- يريد الطلاق، فأنزل الله: وَ لَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوراً فألزمه رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم الطلاق. و أخرج ابن أبي شيبة، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن الحسن مرفوعا نحو حديث عبادة. و أخرج أبو داود، و الترمذي، و حسنه، و ابن ماجه، و الحاكم، و صححه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه

و سلم: «ثلاث جدّهنّ جدّ و هزلهنّ جدّ: النّكاح، و الطّلاق، و الرّجعة».

[سورة البقرة (٢): آية ٢٣٢]

وَ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحَنَّ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضُوا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَمْ أَزْكَى لَكُمْ وَ أَطْهَرُ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (٢٣٢)

الخطاب فى هذه الآية بقوله: وَ إِذَا طَلَّقْتُمُ و بقوله: فَلَا تَعْضُوهُنَّ إما أن يكون للأزواج، و يكون معنى العضل منهم: أن يمنعوهن من أن يتزوجن من أردن من الأزواج بعد انقضاء عدّتهنّ لحمية الجاهلية، كما يقع كثيرا من الخلفاء و السلاطين غيره على من كنّ تحتهم من النساء أن يصرن تحت غيرهم، لأنهم لما نالوه من رئاسة الدنيا؛ و ما صاروا فيه من النخوة و الكبرياء؛ يتخلون أنهم قد خرجوا من جنس بنى آدم، إلا- من عصمه الله منهم بالورع و التواضع؛ و إما أن يكون الخطاب للأولياء، و يكون معنى إسناد الطلاق إليهم:

أنهم سبب له لكونهم المزوجين للنساء المطلقات من الأزواج المطلقين لهنّ. و بلوغ الأجل المذكور هنا، المراد به: المعنى الحقيقى، أى: نهايته لا كما سبق فى الآية الأولى. و العضل: الحبس. و حكى الخليل: دجاجة معضلة: قد احتبس بيضها؛ و قيل: العضل: التضيق و المنع، و هو راجع إلى معنى الحبس، يقال: أردت أمرا فعضلتنى عنه، أى: منعتنى و ضيقت علىّ، و أعضل الأمر: إذا ضاقت عليك فيه الحيل. و قال الأزهرى:

أصل العضل: من قولهم عضلت الناقة: إذا نشب ولدها فلم يسهل خروجه، و عضلت الدجاجة: نشب بيضها، و كل مشكل عند العرب معضل، و منه قول الشافعى رحمه الله:
إذا المعضلات تصدّين لى كشفت خفاء لها بالنظر

(١). و فى رواية: فى قبل طهرهنّ، أى: فى إقباله و أوله و حين يمكنها الدخول فى العدة و الشروع فيها، فتكون لها محسوبة، و ذلك فى حالة الطهر، النهاية (٩ / ٤)

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٨٠

و يقال: أعضل الأمر: إذا اشتد، و داء عضال: أى: شديد عسير البرء أعياء الأطباء، و عضل فلان أيّمه:
أى: منعها، يعضلها بالضم و الكسر لغتان. قوله: أَنْ يَنْكِحَنَّ أى: من أن ينكحن، فمحلّه الجر عند الخليل، و النصب عند سيبويه و الفراء؛ و قيل: هو بدل اشتمال من الضمير المنصوب فى قوله: فَلَا تَعْضُوهُنَّ و قوله: أَزْوَاجَهُنَّ إن أريد به المطلقون لهنّ؛ فهو مجاز باعتبار ما كان، و إن أريد به من يردن أن يتزوجنه؛ فهو مجاز باعتبار ما سيكون، و قوله: ذَلِكَ إشارة إلى ما فصل من الأحكام، و إنما أفرد مع كون المذكور قبله جمعا حملا على معنى الجمع بتأويله بالفريق و نحوه. و قوله: ذَلِكَمْ محمول على لفظ الجمع، خالف سبحانه ما بين الإشارتين افتنانا. و قوله: أَزْكَى أى: أنمى و أنفع و أطهر من الأدناس وَ اللَّهُ يَعْلَمُ ما لكم فيه الصّلاح وَ أَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ذلك.

و قد أخرج البخارى، و أهل السنن، و غيرهم عن معقل بن يسار قال: كانت لى أخت فأتانى ابن عم فأنكحتها إياه، فكانت عنده ما كانت، ثم طلقها تطليقة لم يراجعها حتى انقضت العدة، فهوها و هويتها، ثم خطبها مع الخطاب، فقلت له: يا لكع أكرمتك بها و زوجتكها فطلقتها ثم جئت تخطبها، و الله لا ترجع إليك أبدا؛ و كان رجلا لا بأس به، و كانت المرأة تريد أن ترجع إليه، فعلم الله حاجته إليها، و حاجتها إلى بعلمها، فأنزل الله قوله: وَ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ الآية، قال: ففئى نزلت الآية، فكفرت عن يمينى، و

أنكحتها إياه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في الرجل يطلق امرأته طلقه أو طلقته، فتتقضى عدتها، ثم يبدو له تزويجها، و أن يراجعها و تريد المرأة ذلك، فمنعها وليها من ذلك، فنهى الله أن يمنعوها. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن السدي قال: نزلت هذه الآية في جابر بن عبد الله الأنصاري، كانت له ابنة عم فطلقها زوجها تطليقة، و انقضت عدتها، فأراد مراجعتها، فأتى جابر، فقال:

طلقت بنت عمنا ثم تريد أن تنكحها الثانية، و كانت المرأة تريد زوجها، فأنزل الله: وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ. و أخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل: إِذَا تَرَاضُوا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ يَعْنِي: بمهر و بينة و نكاح مؤتلف «١». و أخرج ابن أبي شيبة و ابن جرير و ابن مردويه عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:

«أنكحوا الأيامي، فقال رجل: يا رسول الله! ما العلائق بينهم؟ قال: ما تراضى عليه أهلهن». و أخرج ابن المنذر عن الضحاك قال: وَاللَّهِ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ قَالَ: اللَّهُ يَعْلَمُ مِنْ حَبِّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ مَا لَا تَعْلَمُ أَنْتَ أَيُّهَا الْوَلِيُّ.

(١). أي: نكاح مستأنف جديد.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٨١

[سورة البقرة (٢): آية ٢٣٣]

وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِيمَ الرِّضَاعَةَ وَ عَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَ كِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَ لَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَ عَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَ تَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَ إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تُسْرِضُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٣٣)

لما ذكر الله سبحانه النكاح و الطلاق، ذكر الرضاع، لأن الزوجين قد يفترقان و بينهما ولد، و لهذا قيل:

إن هذا خاص بالمطلقات؛ و قيل: هو عام. و قوله: يُرْضِعْنَ عَنْ قِيل: هو خبر في معنى الأمر للدلالة على تحقق مضمونه؛ و قيل: هو خبر على بابه ليس هو في معنى الأمر على حسب ما سلف في قوله: يَتَرَبَّصْنَ و قوله: كَامِلَيْنِ تأكيد للدلالة على أن هذا التقدير تحقيقي لا- تقريبي. و قوله: لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِيمَ الرِّضَاعَةَ أَي: ذلك لمن أراد أن يتم الرضاعة، و فيه دليل على أن إرضاع الحولين ليس حتما، بل هو التمام، و يجوز الاقتصار على ما دونه. و قرأ مجاهد، و ابن محيصن: «لمن أراد أن تتم» بفتح التاء، و رفع الرضاعة، على إسناد الفعل إليها. و قرأ أبو حيوة، و ابن أبي عبله، و الجارود بن أبي سبرة: بكسر الراء من الرضاعة و هي لغة. و روى عن مجاهد أنه قرأ: الرضعة، و قرأ ابن عباس: «لمن أراد أن يكمل الرضاعة». قال النحاس:

لا يعرف البصريون الرضاعة إلا بفتح الراء. و حكى الكوفيون جواز الكسر. و الآية تدل على وجوب الرضاع على الأم لولدها، و قد حمل ذلك على ما إذا لم يقبل الرضيع غيرها. قوله: وَ عَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَ كِسْوَتُهُنَّ أَي: على الأب الذي يولد له، و آثر هذا اللفظ دون قوله: و على الوالد، للدلالة على أن الأولاد للآباء، لا للأمهات، و لهذا ينسبون إليهم دونهن، كأنهن إنما ولدن لهم فقط، ذكر معناه في الكشف، و المراد بالرزق هنا: الطعام الكافي المتعارف به بين الناس، و المراد بالكسوة: ما يتعارفون به أيضا؛ و في ذلك دليل على وجوب ذلك على الآباء للأمهات المرضعات. و هذا في المطلقات، و أما غير المطلقات فنفتهن و كسوتهن واجبة على الأزواج من غير إرضاعهن لأولادهن. و قوله: لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا هو تقييد لقوله:

بِالْمَعْرُوفِ أَي: هذه النفقة و الكسوة الواجبتان على الأب بما يتعارفه الناس لا يكلف منها إلا ما يدخل تحت وسعه، و طاقته، لا ما

يشق عليه و يعجز عنه؛ و قيل: المراد: لا- تكلف المرأة الصبر على التقدير في الأجره، و لا يكلف الزوج ما هو إسراف؛ بل يراعى القصد. قوله: لا- تُضَارَّ قرأ أبو عمرو، و ابن كثير، و جماعة، و رواه أبان عن عاصم: بالرفع على الخبر؛ و قرأ نافع، و ابن عامر، و حمزة، و الكسائي، و عاصم في المشهور عنه: «تضارَّ» بفتح الراء المشددة على النهي، و أصله: لا تضارر، على البناء للفاعل أو المفعول، أى: لا تضارر الأب بسبب الولد، بأن تطلب منه ما لا يقدر عليه من الرزق و الكسوة، أو: بأن تفرط في حفظ الولد، و القيام بما يحتاج إليه؛ أو: لا تضارر من زوجها، بأن يقصر عليها فى شىء مما يجب عليه أو ينتزع ولدها منها بلا سبب، و هكذا قراءة الرفع تحتل الوجهين؛ و قرأ عمر بن الخطاب: «لا- تضارر» على الأصل بفتح الراء الأولى؛ و قرأ أبو جعفر بن القعقاع: «لا تضار» بإسكان الراء و تخفيفها، و روى عنه الإسكان و التشديد؛ و قرأ الحسن و ابن عباس «لا تضارر» بكسر الراء الأولى؛ و يجوز أن تكون الباء فى قوله: بولده، صلة لقوله تضارَّ، على أنه بمعنى تضرر، أى: لا تضرّ والدّه بولدها، فتسيئ تربيته، أو تقصر فى غذائه؛ و أضيف الولد تارة إلى الأب و تارة إلى الأم، لأن كل واحد منهما يستحق أن ينسب إليه مع ما فى ذلك من الاستعطاف، و هذا الجملة تفصيل للجملة التى قبلها و تقرير لها، أى: لا يكلف كل واحد

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٨٢

منهما الآخر ما لا يطيقه، فلا تضارّه بسبب ولده. قوله: وَ عَلَى الْوَارِثِ هو معطوف على قوله:

وَ عَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ و ما بينهما تفسير للمعروف، أو تعليل له معترض بين المعطوف و المعطوف عليه.

و اختلف أهل العلم فى معنى قوله: وَ عَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَقِيلَ: هو وارث الصبى، أى: إذا مات المولود له؛ كان على وارث هذا الصبى المولود إرضاعه، كما كان يلزم أباه ذلك، قاله عمر بن الخطاب، و قتادة، و السدى، و الحسن، و مجاهد، و عطاء، و أحمد، و إسحاق، و أبو حنيفة، و ابن ليلى على خلاف بينهم:

هل يكون الوجوب على من يأخذ نصيبا من الميراث؟ أو على الذكور فقط؟ أو على كل ذى رحم له و إن لم يكن وارثا منه؟ و قيل: المراد بالوارث: وارث الأب عليه نفقة المرضعة، و كسوتها بالمعروف، قاله مالك فى تفسير هذه الآية بمثل ما قاله الضحاك، و لكنه قال: إنها منسوخة، و إنها لا تلزم الرجل نفقة أخ، و لا ذى قرابه، و لا ذى رحم منه؛ و شرطه الضحاك بأن لا يكون للصبى مال، فإن كان له مال أخذت أجره رضاعه من ماله. و قيل: المراد بالوارث المذكور فى الآية: هو الصبى نفسه: أى: عليه من ماله إرضاع نفسه إذا مات أبوه و ورث من ماله، قاله قبيصة بن ذؤيب، و بشير بن نصر قاضى عمر بن عبد العزيز. و روى عن الشافعى؛ و قيل: هو الباقي من والدى المولود بعد موت الآخر منهما، فإذا مات الأب كان على الأم كفاية الطفل إذا لم يكن له مال، قاله سفيان الثورى؛ و قيل: إن معنى قوله تعالى: وَ عَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ أى: وارث المرضعة يجب عليه أن يصنع بالمولود كما كانت الأم تصنعه به من الرضاع و الخدمة و التربية. و قيل:

إن معنى قوله تعالى: وَ عَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ أنه يحرم عليه الإضرار بالأم كما يحرم على الأب، و به قالت طائفة من أهل العلم، قالوا: و هذا هو الأصل، فمن ادعى أنه يرجع فيه العطف إلى جميع ما تقدم فعليه الدليل. قال القرطبي: و هو الصحيح، إذ لو أراد الجميع الذى هو الرضاع و الإنفاق و عدم الضرر لقال:

و على الوارث مثل هؤلاء، فدل على أنه معطوف على المنع من المضارة، و على ذلك تأوله كافة المفسرين فيما حكى القاضى عبد الوهاب. قال ابن عطية، و قال مالك، و جميع أصحابه، و الشعبى، و الزهرى، و الضحاك، و جماعة من العلماء: المراد بقوله مثل ذلك: أن لا تضارَّ. و أما الرزق، و الكسوة، فلا يجب شىء منه. و حكى ابن القاسم عن مالك: مثل ما قدمنا عنه فى تفسير هذه الآية و دعوى النسخ. و لا يخفى عليك ضعف ما ذهب إليه هذه الطائفة، فإن ما خصصوا به معنى قوله: وَ عَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ من ذلك المعنى: أى: عدم الإضرار بالمرضعة قد أفاده قوله: لا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا لصدق ذلك على كل مضارة ترد عليها

من المولود له أو غيره. و أما قول القرطبي: لو أراد الجميع لقال: مثل هؤلاء، فلا يخفى ما فيه من الضعف البين، فإن اسم الإشارة يصلح للمتعدد كما يصلح للواحد بتأويل: المذكور أو نحوه. و أما ما ذهب إليه أهل القول الأول: من أن المراد بالوارث: وارث الصبي، فيقال عليه: إن لم يكن وارثا حقيقة مع وجود الصبي حيا، بل هو وارث مجازا باعتبار ما يؤول إليه. و أما ما ذهب إليه أهل القول الثاني: فهو و إن كان فيه حمل الوارث على معناه الحقيقي، لكن في إيجاب النفقة عليه مع غنى الصبي ما فيه، و لهذا قيده القائل به بأن يكون الصبي فقيرا، و وجه الاختلاف في تفسير الوارث ما تقدم من ذكر الوالدات و المولود له فتح القدير، ج ١، ص: ٢٨٣

و الولد، فاحتمل أن يضاف الوارث إلى كل منهم. قوله: فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا الضمير للوالدين. و الفصال: الفطام عن الرضاع، أى: التفريق بين الصبي و الثدي، و منه سمي الفصيل لأنه مفصول عن أمه. و قوله: عَن تَرَاضٍ مِنْهُمَا أَى: صادرا عن تراض من الأبوين إذا كان الفصال قبل الحولين فلا- جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِي ذَلِكَ الفصال. سبحانه لما بين أن مدة الرضاع حولين كاملين قيد ذلك بقوله: لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ و ظاهره أن الأب وحده إذا أراد أن يفصل الصبي قبل الحولين كان ذلك جائزا له، و هنا اعتبر سبحانه تراضى الأبوين و تشاورهما، فلا بد من الجمع بين الأمرين بأن يقال: إن الإرادة المذكورة في قوله: لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ لا- بد أن تكون منهما، أو يقال: إن تلك الإرادة إذا لم يكن الأبوان للصبي حين كان الموجود أحدهما، أو كانت المرضعة للصبي ظرا غير أمه. و التشاور: استخراج الرأى، يقال: شرت العسل: استخرجته، و شرت الدابة: أجريتها لاستخراج جريها، فلا بد لأحد الأبوين إذا أراد فصال الرضيع أن يراضى الآخر، و يشاوره، حتى يحصل الاتفاق بينهما على ذلك. قوله: وَ إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ قَالَ الزَّجَاجُ: التقدير أن تسترضعوا لأولادكم غير الوالدة. و عن سيبويه أنه حذف اللام لأنه يتعدى إلى مفعولين، و المفعول الأول محذوف، و المعنى: أن تسترضعوا المرضع أولادكم إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَدِّ، أَى: أعطيتم، و هى قراءة الجماعة إلا- ابن كثير، فإنه قرأ بالقصر، أَى: فعلتم، و منه قول زهير:

و ما كان من خير أتوه فإنما توارثه آباء آبائهم قبل

و المعنى: أنه لا بأس عليكم أن تسترضعوا أولادكم غير أمهاتهم؛ إذا سلمتم إلى الأمهات أجرهن بحساب ما قد أرضعن لكم إلى وقت إرادة الاسترضاع، قاله سفيان الثوري و مجاهد. و قال قتادة، و الزهري: إن معنى الآية: إذا سلمتم ما آتيتم من إرادة الاسترضاع، أَى: سلم كل واحد من الأبوين، و رضى، و كان ذلك عن اتفاق منهما، و قصد خير، و إرادة معروف من الأمر، و على هذا فيكون قوله: سَلَّمْتُمْ عاما للرجال و النساء تغليبا، و على القول الأول الخطاب للرجال فقط؛ و قيل: المعنى: إذا سلمتم لمن أردتم استرضاعها أجرها، فيكون المعنى إذا سلمتم ما أردتم إيتاءه، أَى: إعطاءه إلى المرضعات بالمعروف: أَى: بما يتعارفه الناس من أجر المرضعات، من دون مماثلة لهن، أو حط بعض ما هو لهن من ذلك، فإن عدم توفير أجرهن يعثن على التساهل بأمر الصبي و التفريط فى شأنه.

و قد أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن مجاهد فى قوله: وَ الْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ قَالَ: المطلقات.

حَوَائِنِ قَالَ: سنتين. لا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا يَقول: لا تأبى أن ترضعه لتشق على أبيه. وَ لا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ يَقول: و لا يضارّ الولد بولده، فيمنع أمه أن ترضعه ليحزنها لذلك. وَ عَلَى الْوَارِثِ قَالَ: يعنى: الولي من كان. مِثْلُ ذَلِكَ قَالَ: النفقة بالمعروف، و كفالتة، و رضاعه، إن لم يكن

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٨٤

للمولود مال، و أن لا تضارَّ أمه. فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَ تَشَاوُرٍ قَالَ: غير مسيين في ظلم أنفسهما و لا إلى صبيهما فلا جناح عليهما. وَ إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ قَالَ: خيفه الضيعه على الصبي. فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ قَالَ: حساب ما أَرْضَع به الصبي. و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبیر في تفسيره هذه الآية أنه قال: المراد بقوله: وَ الْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ هِي فِي الرَّجُلِ يَطْلُقُ امْرَأَتَهُ وَ لَهُ مِنْهَا وَلَدٌ. و قال في قوله: إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ قَالَ: ما أعطيتم الظئر من فضل على أجزها. و أخرج أبو داود في ناسخه عن زيد بن أسلم في قوله: وَ الْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ قَالَ: إنها المرأة تطلق أو يموت عنها زوجها. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم، و البيهقي في سننه عن ابن عباس في التي تضع لسته أشهر: أنها ترضع حولين كاملين، و إذا وضعت لسبعة أشهر أرضعت ثلاثة و عشرين شهرا، لتمام ثلاثين شهرا، و إذا وضعت لتسعة أشهر أرضعت إحدى و عشرين شهرا، ثم تلا: وَ حَمْلُهُ وَ فِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا «١» و أخرج ابن جرير عن الضحاك في قوله: وَ عَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَ كِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ قَالَ: على قدر الميسرة. و أخرج أبو داود في ناسخه، و ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم في قوله: لَا تُضَارُّ وَالِدَةُ بَوْلِدِهَا وَ لَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ لَيْسَ لَهَا أَنْ تَلْقَى وَلَدَهَا عَلَيْهِ وَ لَا يَجِدُ مِنْ يَرْضِعُهُ، وَ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَضَارَّهَا فَيَنْتَرِعَ مِنْهَا وَلَدَهَا وَ هِيَ تَحِبُّ أَنْ تَرْضِعَهُ وَ عَلَى الْوَارِثِ قَالَ:

هو ولي الميت. و أخرج ابن أبي حاتم عن عطاء، و إبراهيم، و الشعبي في قوله: وَ عَلَى الْوَارِثِ قَالَ:

هو وارث الصبي ينفق عليه. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد عن قتادة نحوه، و زاد: إذا كان المولود لا مال له مثل الذي على والده من أجر الرضاع. و أخرج عبد بن حميد عن الحسن نحوه. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد عن ابن سيرين نحوه أيضا. و أخرج ابن جرير عن قبيصة بن ذؤيب في قوله: وَ عَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ قَالَ: هو الصبي. و أخرج وكيع عن عبد الله بن مغفل نحوه. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي عن ابن عباس في قوله: وَ عَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ قَالَ: لا يضار. و أخرج ابن جرير عن الضحاك فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا قَالَ: الفطام. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد. قال: التشاور فيما دون الحولين، ليس لها أن تفظمه إلا أن يرضى، و ليس له أن يفظمه إلا أن ترضى. و أخرجوا أيضا عن عطاء في قوله تعالى: وَ إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ قَالَ: أمه أو غيرها. فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ مَا آتَيْتُمْ مَا آتَيْتُمْ.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٣٤]

وَ الَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (٢٣٤)

لما ذكر سبحانه عدّة الطلاق؛ و اتصل بذكرها ذكر الإرضاع؛ عقب ذلك بذكر عدّة الوفاء، لثلا يتوهم أن عدّة الوفاء مثل عدّة الطلاق. قال الزجاج: و معنى الآية: و الرجال الذين يتوفون منكم و يذرون أزواجا، أى: و لهم زوجات، فالزوجات يتربصن. و قال أبو على الفارسي: تقديره: و الذين يتوفون منكم و يذرون

(١). الأحقاف: ١٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٨٥

أزواجا يتربصن بعدهم، و هو كقولك: السمن منوان بدرهم، أى: منه. و حكى المهدوي عن سيويه أن المعنى: و فيما يتلى عليكم الذين يتوفون؛ و قيل التقدير: و أزواج الذين يتوفون منكم يتربصن؛ ذكره صاحب الكشاف، و فيه أن قوله: وَ يَذَرُونَ

أزواجاً لا يلائم ذلك التقدير، لأن الظاهر من النكرة المعادة المغايرة.

وقال بعض النحاء من الكوفيين: إن الخبر عن: الذين، متروك، والقصد الإخبار عن أزواجهم بأنهن يتربصن. ووجه الحكمة في جعل العدة للوفاء هذا المقدم أن الجنين الذكر يتحرك في الغالب لثلاثه أشهر، والأنثى لأربعه، فزاد الله سبحانه على ذلك عشرا، لأن الجنين ربما يضعف عن الحركة فتأخر حركته قليلا ولا تتأخر عن هذا الأجل. وظاهر هذه الآية العموم، وأن كل من مات عنها زوجها تكون عدتها هذه العدة، ولكنه قد خصص هذا العموم قوله تعالى: وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ (١) وإلى هذا ذهب الجمهور. وروى عن بعض الصحابة وجماعة من أهل العلم: أن الحامل تعتد بآخر الأجلين، جمعا بين العام والخاص، وإعمالا لهما، والحق ما قاله الجمهور، والجمع بين العام والخاص على هذه الصفة لا يناسب قوانين اللغة ولا قواعد الشرع، ولا معنى لإخراج الخاص من بين أفراد العام إلا- بيان أن حكمه مغاير لحكم العام ومخالف له. وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه أذن لسبيعة الأسمية أن تتزوج بعد الوضع والتربص الثاني والتصبر عن النكاح. وظاهر الآية عدم الفرق بين الصغيرة والكبيرة والحرّة والأمة وذات الحيض والآيسة، وأن عدتهن جميعا للوفاء أربعة أشهر وعشر، وقيل إن عدة الأمة نصف عدة الحرّة شهران وخمسة أيام. قال ابن العربي: إجماعا إلا ما يحكى عن الأصم فإنه سوى بين الحرّة والأمة، وقال الباجي: ولا نعلم في ذلك خلافا إلا ما يروى عن ابن سيرين أنه قال عدتها عدة الحرّة، وليس بالثابت عنه، ووجه ما ذهب إليه الأصم وابن سيرين ما في هذه الآية من العموم، ووجه ما ذهب إليه من عداها مقياس عدة الوفاء على الحد فإنه ينصف للأمة بقوله تعالى: فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعِدَابِ (٢). وقد تقدم حديث: «طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان» وهو صالح للاحتجاج به، وليس المراد منه: إلا جعل طلاقها على النصف من طلاق الحرّة، وعدتها على النصف من عدتها، ولكنه لما لم يمكن أن يقال طلاقها تطليقة ونصف، وعدتها حيضة ونصف، لكون ذلك لا يعقل، كانت عدتها وطلاقها ذلك القدر المذكور في الحديث جبرا للكسر، ولكن هاهنا أمر يمنع من هذا القياس الذي عمل به الجمهور، وهو أن الحكمة في جعل عدة الوفاء أربعة أشهر وعشرا هو ما قدّمنا من معرفة خلّوها من الحمل، ولا يعرف إلا بتلك المدّة، ولا فرق بين الحرّة والأمة في مثل ذلك، بخلاف كون عدتها في غير الوفاء حيضتين، فإن ذلك يعرف به خلّو الرحم، ويؤيد عدم الفرق ما سيأتي في عدة أم الولد. واختلف أهل العلم في عدة أم الولد لموت سيدها. فقال سعيد بن المسيب، ومجاهد، وسعيد بن جبيرة، والحسن، وابن سيرين، والزهرى، وعمر بن عبد العزيز، والأوزاعي، وإسحاق ابن راهويه، وأحمد بن حنبل في رواية عنه: أنها تعتد بأربعة أشهر وعشر لحديث عمرو بن العاص قال: لا تلبسوا علينا سنة نبينا صلى الله عليه وسلم «عدة أم الولد إذا توفى عنها سيدها أربعة أشهر وعشر». أخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والحاكم، وصححه، وضعفه أحمد، وأبو عبيد. قال الدارقطني: الصواب أنه موقوف. وقال طاوس وقاتدة: عدتها

(١). الطلاق: ٤.

(٢). النساء: ٢٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٨٦

شهران وخمس ليال. وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن صالح: تعتد بثلاث حيض، وهو قول علي، وابن مسعود، وعطاء، وإبراهيم النخعي. وقال مالك، والشافعي، وأحمد في المشهور عنه: عدتها حيضة، وغير الحائض شهر، وبه يقول ابن عمر، والشعبي، ومكحول، والليث، وأبو عبيد، وأبو ثور، والجمهور. قوله: فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ المراد بالبلوغ هنا: انقضاء العدة فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن من التزين، والتعرض للخطاب بالمعروف الذي لا يخالف شرعا ولا عادة مستحسنه.

وقد استدل بذلك: على وجوب الإحداد على المعتدة عدة الوفاة. وقد ثبت ذلك في الصحيحين وغيرهما من غير وجه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا» وكذلك ثبت عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الصحيحين وغيرهما: النهي عن الكحل لمن هي في عدة الوفاة. والإحداد: ترك الزينة من الطيب، ولبس الثياب الجيدة، والحلي، وغير ذلك، ولا خلاف في وجوب ذلك في عدة الوفاة، ولا خلاف في عدم وجوبه في عدة الرجعية، واختلفوا في عدة البائنة على قولين، ومحل ذلك كتب الفروع.

وقد أخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم، والبيهقي في سننه عن ابن عباس في قوله: وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ قَالَ: كان الرجل إذا مات وترك امرأته اعتدت سنة في بيته ينفق عليها من ماله. ثم أنزل الله وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ الْآيَةَ، فهذه عدة المتوفى عنها إلا أن تكون حاملا، فعدتها أن تضع ما في بطنها. وقال في ميراثها: وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ .. (١) فبين ميراث المرأة، وترك الوصية والنفقة فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ يَقُول: إذا طلقت المرأة أو مات عنها زوجها، فإذا انقضت عدتها فلا جناح عليها أن تتزين وتتصنع وتعرض للتزويج، فذلك المعروف. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر عن أبي العالية قال: ضمت هذه الأيام العشر إلى الأربعة أشهر، لأن في العشر ينفق فيه الروح. وأخرج ابن أبي حاتم عن الضحاك في قوله: فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ يَقُول: إذا انقضت عدتها. وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن شهاب في قوله: فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ يَعْنِي: أولياءها. وأخرج عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم عن ابن عباس: أنه كره للمتوفى عنها زوجها الطيب والزينة. وأخرج مالك، وعبد الرزاق، وأهل السنن، وصححه الترمذي، والحاكم عن الفريرة بنت مالك بن سنان، وهي أخت أبي سعيد الخدري: أنها جاءت إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تسأل أن ترجع إلى أهلها في بني خدره، وأن زوجها خرج في طلب أعبد لها أبقوا حتى إذا تطرف القدوم «٢» لحقهم فقتلوه، قالت: فسألت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن أرجع إلى أهلي فإن زوجي لم يتركني في منزل يملكه ولا نفقة، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نعم، فانصرفت حتى إذا كنت في الحجرة أو في المسجد فدعاني أو أمر بي فدعيت، فقال: كيف قلت؟ قالت: فرددت إليه القصة التي ذكرت له من شأن زوجي، فقال: امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله. قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا، قالت: فلما كان عثمان بن عفان أرسل إليّ فسألني عن ذلك فأخبرته، فاتبعه وقضى به.

(١). النساء: ١٢.

(٢). القدوم: بالتخفيف والتشديد، موضع إلى ستة أميال من المدينة، وتطرف: وصل إلى أطرافه.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٨٧

[سورة البقرة (٢): آية ٢٣٥]

وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُؤَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابَ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَآخِذُوا بِهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ (٢٣٥)

الجناح: الإثم، أي: لا إثم عليكم؛ والتعريض: ضد التصريح، وهو من عرض الشيء، أي: جانبه، كأنه يحوم به حول الشيء ولا يظهره؛ وقيل: هو من قولك: عرضت الرجل، أي: أهديت له. ومنه:

أن ركبا من المسلمين عرضوا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبا بكر ثيابا بيضا، أي: أهدوا لهما، فالمعرض بالكلام يوصل

إلى صاحبه كلاما يفهم معناه. و قال فى الكشاف: الفرق بين الكناية و التعريض، أن الكناية: أن يذكر الشىء بغير لفظه الموضوع له. و التعريض: أن يذكر شىئا يدل به على شىء لم يذكره، كما يقول المحتاج للمحتاج إليه: جئتكَ لأسلم عليك، و لأنظر إلى وجهك الكريم، و لذلك قالوا:

و حسبك بالتسليم منى تقاضيا كأنه إمالة الكلام إلى عرض يدل على الغرض، و يسمى: التلويح، لأنه يلوح منه ما يريد. انتهى. و الخطبة بالكسر: ما يفعله الطالب من الطلب، و الاستلطاف بالقول و الفعل، يقال: خطبها يخطبها خطبةً و خطبا. و أما الخطبة بضم الخاء: فهى الكلام الذى يقوم به الرجل خاطبا. و قوله: أَكُنْتُمْ معنا: سترتم، و أضمرتم من الترويح بعد انقضاء العدة. و الإكنان: التستر و الإخفاء، يقال: أكننته و كنتته بمعنى واحد.

و منه: يبيض مكنون، و در مكنون. و منه أيضا: أكن البيت صاحبه، أى: ستره. و قوله: عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَدُكْرُونَهُنَّ أى: علم الله أنكم لا- تصبرون عن النطق لهنَّ برغبتكم فيهن، فرخص لكم فى التعريض دون التصريح. و قال فى الكشاف: إن فيه طرفا من التوييح كقوله: عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ «١». و قوله: وَ لَكِنْ لَا تُوعِدُوهُنَّ سِرًّا معنا: على سرّ، فحذف الحرف لأن الفعل لا- يتعدى إلى المفعولين. و قد اختلف العلماء فى معنى السرّ، ف قيل: معنا: نكاحا، أى: لا- يقل الرجل لهذه المعتدة تزوجينى، بل يعرض تعريضا. و قد ذهب إلى أن معنى الآية هذا جمهور العلماء، و قيل السرّ: الزنا، أى:

لا يكن منكم مواعده على الزنا فى العدة ثم الترويح بعدها. قاله جابر بن زيد، و أبو مجلز، و الحسن، و قتادة، و الضحاک، و النخعى، و اختاره ابن جرير الطبرى، و منه قول الحطيئة:

و يحرم سرّ جارتهم عليهم و يأكل جارهم أنف القصاص

و قيل: السرّ: الجماع، أى: لا تصفوا أنفسكم لهنَّ بكثرة الجماع ترغيبا لهنَّ فى النكاح، و إلى هذا ذهب الشافعى فى معنى الآية، و منه قول امرئ القيس:

ألا زعمت بسباسة اليوم أننى كبرت و أن لا يحسن السرّ أمثالى

و مثله قول الأعشى:

فلن يطلبوا سرّها للغنى و لن يسلموها لإزهاها

(١). البقرة: ١٨٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٨٨

أراد: تطلبون نكاحها لكثرة مالها، و لن تسلموها لقله مالها، و الاستدراك بقوله: وَ لَكِنْ مِنْ مَقْدَرٍ مَحْذُوفٍ دَلَّ عَلَيْهِ سَتَدُكْرُونَهُنَّ أى: فاذكروهنَّ وَ لَكِنْ لَا تُوعِدُوهُنَّ سِرًّا. قال ابن عطية:

أجمعت الأمة على أن الكلام مع المعتدة بما هو رث: من ذكر جماع، أو تحريض عليه، لا يجوز. و قال أيضا:

أجمعت الأمة على كراهة المواعدة فى العدة للمرأة فى نفسها، و للأب فى ابنته البكر و للسيد فى أمته. قوله:

إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا قِيلَ: هو استثناء منقطع بمعنى: لكن، و القول المعروف: هو ما أبيض من التعريض. و منه صاحب الكشاف أن يكون منقطعا و قال: هو مستثنى من قوله: لَا تُوعِدُوهُنَّ أى:

لا تواعدوهن مواعده قط؛ إلا مواعده معروفة غير منكرة، فجعله على هذا استثناء مفرغا، و وجه منع كونه منقطعا: أنه يؤدى إلى جعل التعريض موعودا و ليس كذلك، لأن التعريض طريق المواعدة، لا أنه الموعود فى نفسه. قوله: وَ لَا تَعْزُمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ قَدْ تَقَدَّمَ الكلام فى معنى العزم، يقال: عزم الشىء، و عزم عليه، و المعنى هنا: لا- تعزموا على عقدة النكاح ثم حذف على. قال

سيبويه: و الحذف فى هذه الآيه لا يقاس عليه. و قال النحاس: يجوز أن يكون المعنى و لا تعقدوا عقدة النكاح، لأن معنى تعزموا و تعقدوا واحد؛ و قيل: إن العزم على الفعل يتقدمه فيكون فى هذا النهى مبالغه، لأنه إذا نهى عن المتقدم على الشىء، كان النهى عن ذلك الشىء بالأولى. قوله: حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ يريد حتى تنقضى العده، و الكتاب هنا:

هو الحد، و القدر الذى رسم من المده، سماه: كتابا، لكونه محدودا، و مفروضا، كقوله تعالى: إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ﴿١﴾ و هذا الحكم أعنى: تحريم عقد النكاح فى العده مجمع عليه.

و قد أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبه، و عبد بن حميد، و البخارى و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن ابن عباس فى قوله: وَ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ قَالَ: التعريض أن تقول: إني أريد التزويج، و إني لأحب المرأة من أمرها و أمرها، و إن من شأنى النساء، و لوددت أن الله يسر لى امرأه صالحه. و أخرج ابن جرير عنه أنه يقول لها: إن رأيت أن لا تسبقينى بنفسك، و لوددت أن الله قد هيا بينى و بينك، و نحو هذا من الكلام. و أخرج ابن أبى شيبه، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه قال: يقول إني فيك لراغب، و لوددت أنى تزوجتك. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن الحسن فى قوله: أَوْ أَكُنْتُمْ قَالَ: أسررتم. و أخرج عبد الرزاق عن الضحاك مثله. و أخرج ابن أبى شيبه، و عبد بن حميد، و ابن جرير عن الحسن فى قوله: عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَدْكُرُونَهُنَّ قَالَ: بالخطيه.

و أخرج ابن أبى شيبه، و ابن جرير عن مجاهد قال: ذكره إياها فى نفسه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا قَالَ: يقول لها إني عاشق، و عاهدينى أن لا تتزوجى غيرى، و نحو هذا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا و هو قوله: إن رأيت أن لا تسبقينى بنفسك.

و أخرج ابن جرير عنه فى السر: أنه الزنا، كان الرجل يدخل من أجل الزنا و هو يعرض بالنكاح. و أخرج عبد الرزاق، و ابن المنذر فى قوله: إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا قَالَ: يقول إنك لجميلة، و إنك إلی خير، و إن النساء من حاجتى. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه فى قوله: وَ لَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ

(١). النساء: ١٠٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٨٩

قال: لا تنكحوا حتى يبلغ الكتاب أجله قال: حتى تنقضى العده.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٣٦ الى ٢٣٧]

لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَ مَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرَهُ وَ عَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرَهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ (٢٣٦) وَ إِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَ قَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بَيْنَهُمَا عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَ أَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَ لَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٣٧)

المراد بالجناح هنا: التبعه من المهر و نحوه، فرفعه رفع لذلك، أى: لا تبعه عليكم بالمهر و نحوه؛ إن طلقتم النساء على الصفة المذكورة، و «ما» فى قوله: ما لم تمسوهن هى مصدرية ظرفيه بتقدير المضاف:

أى مده عدم ميسسكم. و نقل أبو البقاء: أنها شرطية؛ من باب اعتراض الشرط على الشرط؛ ليكون الثانى قيذا للأول كما فى قولك: إن تأتني إن تحسن إليّ أكرمك، أى: إن تأتني محسنا إليّ؛ و المعنى: إن طلقتموهن غير ماسين لهن. و قيل: إنها موصولة، أى: إن طلقتم النساء اللاتي لم تمسوهن، و هكذا اختلفوا فى قوله:

أَوْ تَفْرُضُوا فَقِيلَ: أَوْ: بمعنى إلا، أى: إلا أن تفرضوا؛ وقيل: بمعنى: حتى، أى: حتى تفرضوا؛ وقيل: بمعنى: الواو، أى: و تفرضوا. ولست أرى لهذا التطويل وجها، ومعنى الآية أوضح من أن يلتبس، فإن الله سبحانه رفع الجناح عن المطلقين ما لم يقع أحد الأمرين: أى مدة انتفاء ذلك الأحد، ولا ينتفى الأحد المبهم إلا بانتفاء الأمرين معا، فإن وجد المسيس وجب المسمى أو مهر المثل، وإن وجد الفرض وجب نصفه مع عدم المسيس، وكل واحد منها جناح، أى: المسمى، أو نصفه، أو مهر المثل. واعلم أن المطلقات أربع:

مطلقة مدخول بها مفروض لها، وهى التى تقدم ذكرها قبل هذه الآية، وفيها نهى الأزواج عن أن يأخذوا مما آتوهن شيئا، وأن عدتهن ثلاثة قروء. ومطلقة غير مفروض لها ولا مدخول بها، وهى المذكورة هنا فلا مهر لها، بل المتعة، وبين فى سورة الأحزاب أن غير المدخول بها إذا طلقت فلا عدّة عليها. ومطلقة مفروض لها غير مدخول بها، وهى المذكورة بقوله تعالى هنا: وَ إِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً، ومطلقة مدخول بها غير مفروض لها، وهى المذكورة فى قوله تعالى: فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ والمراد بقوله: ما لم تمسوهن ما لم تجمعهن، وقرأ ابن مسعود: «من قبل أن تجمعهن» أخرجه عنه ابن جرير؛ وقرأه نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم:

«ما لم تمسوهن» وقرأه حمزة، والكسائي: «تماسوهن» من المفاعلة، والمراد بالفريضة هنا: تسمية المهر.

قوله: وَ مَتَّعُوهُنَّ أى: أعطوهن شيئا يكون متاعا لهن، وظاهر الأمر الوجوب، وبه قال على، وابن عمر، والحسن البصرى، وسعيد بن جبير، وأبو قلابه، والزهرى، وقادة، والضحاك. ومن أدله الوجوب قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسِرَّحُوهُنَّ سِرَاحًا جَمِيلًا «١» وقال مالك، وأبو عبيد، والقاضى شريح، وغيرهم:

إن المتعة للمطلقة المذكورة مندوبة لا واجبة لقوله تعالى: حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ولو كانت واجبة لأطلقها

(١). الأحزاب: ٤٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٩٠

على الخلق أجمعين، ويجاب عنه: بأن ذلك لا ينافى الوجوب، بل هو تأكيد له، كما فى قوله فى الآية الأخرى: حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ* أى: أن الوفاء بذلك والقيام به شأن أهل التقوى، كل مسلم يجب عليه أن يتقى الله سبحانه، وقد وقع الخلاف أيضا: هل المتعة مشروعة لغير هذه المطلقة قبل المسيس والفرض أم ليست بمشروعة إلا لها فقط؟ فقيل: إنها مشروعة لكل مطلقة، وإليه ذهب ابن عباس، وابن عمر، وعطاء وجابر بن زيد، وسعيد بن جبير، وأبو العالية، والحسن البصرى، والشافعى فى أحد قولييه، وأحمد، وإسحاق، ولكنهم اختلفوا هل هى واجبة فى غير المطلقة قبل البناء والفرض أم مندوبة فقط؟ واستدلوا بقوله تعالى: وَ لِلْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ «١» وبقوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأَسْرَحْكُنَّ سِرَاحًا جَمِيلًا «٢» والآية الأولى عامة لكل مطلقة، والثانية فى أزواج النبى صلى الله عليه وسلم وقد كن مفروضا لهن مدخولا بهن. وقال سعيد بن المسيب: إنها تجب للمطلقة إذا طلقت قبل المسيس وإن كانت مفروضا لها لقوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ «٣» قال: هذه الآية التى فى الأحزاب نسخت التى فى البقرة. وذهب جماعة من أهل العلم إلى: أن المتعة مختصة بالمطلقة قبل البناء والتسمية، لأن المدخول بها تستحق جميع المسمى، أو مهر المثل، وغير المدخولة التى قد فرض لها زوجها فريضة، أى: سمي لها مهرا، وطلقها قبل الدخول، تستحق نصف المسمى، ومن القائلين بهذا ابن عمر، و

مجاهد. وقد وقع الإجماع على أن المطلقة قبل الدخول و الفرض لا تستحق إلا المتعة إذا كانت حرة. و أما إذا كانت أمة فذهب الجمهور إلى أن لها المتعة، و قال الأوزاعي و الثوري: لا- متعة لها لأنها تكون لسيدها، و هو لا يستحق ما لا فى مقابل تأذى مملوكته، لأن الله سبحانه إنما شرع المتعة للمطلقة قبل الدخول و الفرض، لكونها تأذى بالطلاق قبل ذلك. و قد اختلفوا فى المتعة المشروعة هل هى مقدرة بقدر أم لا؟ فقال مالك، و الشافعى فى الجديد: لا حد لها معروف، بل ما يقع عليه اسم المتعة. و قال أبو حنيفة: إنه إذا تنازع الزوجان فى قدر المتعة و جب لها نصف مهر مثلها، و لا ينقص عن خمسة دراهم، لأن أقل المهر عشرة دراهم. و للسلف فيها أقوال سيأتى ذكرها إن شاء الله.

و قوله: عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ وَ عَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرُهُ يدل على أن الاعتبار فى ذلك بحال الزوج، فالمتعة من الغنى فوق المتعة من الفقير. و قرأ الجمهور: على الموسع بسكون الواو و كسر السين، و هو الذى اتسعت حاله. و قرأ أبو حيوه: بفتح الواو و تشديد السين و فتحها. و قرأ نافع، و ابن كثير، و أبو عمرو، و عاصم فى رواية أبى بكر: قدره بسكون الدال فىهما. و قرأ ابن عامر، و حمزة، و الكسائى، و عاصم فى رواية حفص بفتح الدال فىهما. قال الأئفس و غيره: هما لغتان فصيحتان، و هكذا يقرأ فى قوله تعالى: فَسَأَلَتْ أُوْدِيَّةٌ بِقَدْرِهَا «٤». و قوله: وَ مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ * «٥» و المقتر: المقل، و متاعا: مصدر مؤكد لقوله:

وَ مَتَّعُوهُنَّ وَ الْمَعْرُوفُ: ما عرف فى الشرع، و العادة الموافقة له. و قوله: حَقًّا وَ صَفًّا لقوله:

مَتَاعًا أَوْ: مصدر لفعل محذوف، أى: حق ذلك حقا، يقال: حققت عليه القضاء و أحققت، أى:

أوجب. قوله: وَ إِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ الْآيَةَ، فيه دليل على أن المتعة لا تجب لهذه المطلقة

(١). البقرة: ٢٤١.

(٢). الأحزاب: ٢٨.

(٣). الأحزاب: ٢٩.

(٤). الرعد: ١٧.

(٥). الأنعام: ٩١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٩١

لوقوعها فى مقابلة المطلقة قبل البناء و الفرض التى تستحق المتعة. و قوله: فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ أى:

فالواجب عليكم نصف ما سميتم لهن من المهر، و هذا مجمع عليه. و قرأ الجمهور: فَنِصْفُ بِالرَّفْعِ. و قرأ من عدا الجمهور: بالنصب، أى: فادفعوا نصف ما فرضتم، و قرئ أيضا: بضم النون و كسرهما، و هما لغتان. و قد وقع الاتفاق أيضا على: أن المرأة التى لم يدخل بها زوجها و مات؛ و قد فرض لها مهرا؛ تستحقه كاملا بالموت، و لها الميراث و عليها العدة. و اختلفوا فى الخلوة: هل تقوم مقام الدخول و تستحق المرأة بها كمال المهر كما تستحقه بالدخول أم لا؟ فذهب إلى الأول مالك، و الشافعى فى القديم، و الكوفيون، و الخلفاء الراشدون، و جمهور أهل العلم، و تجب عندهم أيضا العدة. و قال الشافعى فى الجديد: لا يجب إلا نصف المهر، و هو ظاهر الآية، لما تقدم من أن الميسس هو الجماع، و لا تجب عنده العدة، و إليه ذهب جماعة من السلف. قوله: إِلَّا أَنْ يَغْفُونَ أَى: المطلقات، و معناه: يتركن و يصفحن، و وزنه يفعلن، و هو استثناء مفرغ من أعم العام، و قيل: منقطع، و معناه: يتركن النصف الذى يجب لهن على الأزواج. و لم تسقط النون مع أن، لأن جمع المؤنث فى المضارع على حالة واحدة فى الرفع، و النصب، و الجزم لكون النون ضميرا، و ليست بعلامة إعراب كما فى المذكر فى قولك: الرجال يغفون، و هذا عليه جمهور المفسرين. و روى عن محمد بن كعب القرظى أنه قال: إِلَّا أَنْ يَغْفُونَ يعنى: الرجال و هو ضعيف لفظا. و معنى قوله:

أَوْ يَغْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ معطوف على محل قوله: «إلا أن يعفون» لأن الأول مبنى وهذا معرب؛ قيل هو الزوج، و به قال جبير بن مطعم، و سعيد بن المسيب، و شريح، و سعيد بن جبير، و مجاهد، و الشعبي، و عكرمة، و نافع، و ابن سيرين، و الضحاك، و محمد بن كعب القرظي، و جابر بن زيد، و أبو مجلز، و الربيع بن أنس، و إياس بن معاوية، و مكحول، و مقاتل بن حيان، و هو الجديد من قولى الشافعي، و به قال أبو حنيفة و أصحابه، و الثوري، و ابن شبرمة، و الأوزاعي، و رجحه ابن جرير. و فى هذا القول قوّة و ضعف؛ أما قوته: فلكون الذى بيده عقدة النكاح حقيقة هو الزوج، لأنه هو الذى إليه رفعه بالطلاق، و أما ضعفه فلكون العفو منه غير معقول، و ما قالوا به من أن المراد بعفوه أن يعطيها المهر كاملا غير ظاهر.

لأن العفو لا يطلق على الزيادة. و قيل: المراد بقوله: أَوْ يَغْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ هو الولي، و به قال النخعي، و علقمة، و الحسن، و طاوس، و عطاء، و أبو الزناد، و زيد بن أسلم، و ربيعة، و الزهري، و الأسود بن يزيد، و الشعبي، و قتادة، و مالك، و الشافعي فى قوله القديم، و فيه قوّة و ضعف؛ أما قوته فلكون معنى العفو فيه معقولا؛ و أما ضعفه فلكون عقدة النكاح بيد الزوج لا بيده، و مما يزيد هذا القول ضعفا:

أنه ليس للولي أن يعفو عن الزوج مما لا يملكه. و قد حكى القرطبي الإجماع على أن الولي لا يملك شيئا من مالها، و المهر مالها. فالراجح ما قاله الأولون لوجهين، الأول: أن الزوج هو الذى بيده عقدة النكاح حقيقة.

الثانى: أن عفوه يآكمال المهر هو صادر عن المالك مطلق التصرف بخلاف الولي، و تسمية الزيادة عفوا و إن كان خلاف الظاهر، لكن لما كان الغالب أنهم يسوقون المهر كاملا عند العقد كان العفو معقولا، لأنه تركه لها و لم يسترجع النصف منه، و لا يحتاج فى هذا إلى أن يقال: إنه من باب المشاكلة كما فى الكشاف، لأنه

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٩٢

عفو حقيقى، أى: ترك لما يستحق المطالبة به، إلا أن يقال: إنه مشاكلة، أو يطيب فى توفية المهر قبل أن يسوقه الزوج. قوله: وَ أَنْ تَغْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى قيل: هو خطاب للرجال و النساء تغليبا؛ و قرأه الجمهور: بالناء الفوقية؛ و قرأ أبو نهيك، و الشعبي: بالياء التحتية، فيكون الخطاب مع الرجال. و فى هذا دليل على ما رجحناه من أن الذى بيده عقدة النكاح هو الزوج، لأن عفو الولي عن شىء لا يملكه ليس هو أقرب إلى التقوى، بل أقرب إلى الظلم و الجور. قوله: وَ لَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ قرأه الجمهور: بضم الواو؛ و قرأ يحيى بن يعمر: بكسرهما، و قرأ على، و مجاهد، و أبو حيوة، و ابن أبى عبله؛ و لا تناسوا و المعنى: أن الزوجين لا ينسيان التفضل من كل واحد منهما على الآخر، و من جملة ذلك: أن تفضل المرأة بالعفو عن النصف، و يتفضل الرجل عليها يآكمال المهر، و هو إرشاد للرجال و النساء من الأزواج إلى ترك التقصى على بعضهم بعضا، و المسامحة فيما يستغرقه أحدهما على الآخر للوصلة التى قد وقعت بينهما من إفضاء البعض إلى البعض، و هى وصلة لا يشبهها وصلة، فمن رعاية حقها و معرفتها حق معرفتها الحرص منهما على التسامح.

و قوله: إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ فيه من ترغيب المحسن؛ و ترهيب غيره ما لا يخفى.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقي فى سننه عن ابن عباس فى قوله: مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً قال: المس: النكاح، و الفريضة: الصداق وَ مَتَّعُوهُنَّ قال:

هو على الرجل يتزوج المرأة و لم يسم لها صداقا، ثم يطلقها قبل أن يدخل بها، فأمره الله أن يمتعها على قدر عسره و يسره، فإن كان موسرا متعها بخادم، و إن كان معسرا متعها بثلاثة أثواب أو نحو ذلك. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه أنه قال: متعة الطلاق: أعلاها الخادم و دون ذلك الورق، و دون ذلك الكسوة. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن عمر قال: أدنى ما يكون من المتعة ثلاثون درهما.

و روى القرطبي في تفسيره عن الحسن بن علي: أنه متع بعشرين ألفا و رقاق من غسل. و عن شريح: أنه متع بخمسمائة درهم. و أخرج الدارقطني عن الحسن بن علي: أنه متع بعشرة آلاف. و أخرج عبد الرزاق عن ابن سيرين: أنه كان يمتع بالخدام و النفقة أو بالكسوة. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي في سننه عن ابن عباس في قوله: مَنْ قَبِلَ أَنْ تَمْسُوهُنَّ قَالَ الْمَسَّ: الجماع، فلها نصف صداقها، و ليس لها أكثر من ذلك إلا أن يعفون. و هي المرأة الثيب و البكر يزوجها غير أبيها، فجعل الله العفو لهنَّ إن شئن عفون بتركهن، و إن شئن أخذن نصف الصداق أو يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ و هو أبو الجارية البكر، جعل العفو إليه ليس لها معه أمر إذا طلقت ما كانت في حجره. و أخرج الشافعي، و سعيد بن منصور، و البيهقي عن ابن عباس قال في الرجل يتزوج المرأة فيخلو بها و لا يمسه ثم يطلقها: ليس لها إلا نصف الصداق، لأن الله يقول: وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ الْأَيَّةَ. و أخرج البيهقي عن ابن مسعود قال: لها نصف الصداق و إن جلس بين رجلها. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و الطبراني في الأوسط، و البيهقي بسند حسن عن ابن عمر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الذي بيده عقدة النكاح: الزوج». و أخرج ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و الدارقطني، و البيهقي عن عليّ مثله من قوله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٩٣

أبي شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر و البيهقي عن ابن عباس مثله. و أخرج ابن أبي حاتم، و البيهقي عنه قال: هو أبوها و أخوها و من لا تنكح إلا بإذنه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و عن مجاهد في قوله: وَ لَا تَسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ قَالَ: في هذا أو غيره، و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبي شيبة، و أحمد، و أبو داود، و الترمذي، و صححه، و النسائي، و ابن ماجه، و الحاكم، و صححه البيهقي: أن قوما أتوا ابن مسعود فقالوا:

إن رجلا تزوج منا امرأة و لم يفرض لها صداقا؛ و لم يجمعها إليه حتى مات. فقال: أرى أن أجعل لها صداقا كصداق نساءها لا و كس و لا شطط، و لها الميراث و عليها العدة أربعة أشهر و عشر، فسمع بذلك ناس من أشجع، منهم: مغفل بن سنان، فقالوا: نشهد أنك قضيت مثل الذي قضى به رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في امرأة منا يقال لها بروع بنت واشق. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبي شيبة، و البيهقي عن علي أنه قال في المتوفى عنها زوجها و لم يفرض لها صداقا: لها الميراث، و عليها العدة، و لا-صداق لها. و قال: لا يقبل قول أعرابي من أشجع على كتاب الله. و أخرج الشافعي، و البيهقي عن ابن عباس قال في المرأة التي يموت عنها زوجها و قد فرض لها صداقا: لها الميراث و الميراث. و أخرج مالك، و الشافعي، و ابن أبي شيبة، و البيهقي عن عمر ابن الخطاب: أنه قضى في المرأة يتزوجها الرجل: أنه إذا أرخيت الستور فقد وجب الصداق. و أخرج ابن أبي شيبة، و البيهقي، عن عمر و علي قال: إذا أرخى سترا، و أغلق بابا، فلها الصداق كاملا، و عليها العدة.

و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبي شيبة، و البيهقي عن زرارة بن أوفى قال: قضى الخلفاء الراشدون: أنه من أغلق بابا، أو أرخى سترا، فقد وجب الصداق و العدة، و أخرج مالك، و البيهقي عن زيد بن ثابت نحوه. و أخرج البيهقي عن محمد بن ثوبان أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: من كشف امرأة فنظر إلى عورتها فقد وجب الصداق.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٣٨ إلى ٢٣٩]

حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ (٢٣٨) فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (٢٣٩)

المحافظة على الشيء: المداومة و المواظبة عليه، و الوسطى: تأنيث الأوسط، و أوسط الشيء و وسطه: خياره. و منه قوله تعالى: وَ كَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا، و منه قول بعض العرب يمدح النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: يا أوسط الناس طرًا في مفاخرهم و أكرم الناس أَمَا بَرَّةً وَ أبا

و وسط فلان القوم يسطهم، أى: صار فى وسطهم: و أفرد الصلاة الوسطى بالذكر بعد دخولها فى عموم الصلوات تشريفا لها. و قرأ أبو جعفر: وَ الصَّلَاةِ الوُسْطَى بالنصب على الإغراء؛ و كذلك قرأ الحلوانى؛ و قرأ قالون عن نافع: الوسطى، بالصاد لمجاورة الطاء، و هما لغتان: كالسراط و الصراط. و قد اختلف أهل العلم فى تعيينها على ثمانية عشر قولاً أوردتها فى شرحى للمنتقى، و ذكرت ما تمسكت به كل طائفة، و أرجح الأقوال و أصحها ما ذهب إليه الجمهور من أنها العصر، لما ثبت عند البخارى، و مسلم، و أهل السنن، و غيرهم من حديث على قال: كنا نراها الفجر حتى سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ يقول يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٩٤

الوسطى صلاة العصر، ملاً الله قبورهم و أجوافهم ناراً». و أخرج مسلم، و الترمذى، و ابن ماجه، و غيرهم من حديث ابن مسعود مرفوعاً مثله. و أخرجه أيضاً ابن جرير، و ابن المنذر، و الطبرانى من حديث ابن عباس مرفوعاً. و أخرجه البزار بإسناد صحيح من حديث جابر مرفوعاً، و أخرجه أيضاً البزار بإسناد صحيح من حديث حذيفة مرفوعاً. و أخرجه الطبرانى بإسناد ضعيف من حديث أم سلمة مرفوعاً. و ورد فى تعيين أنها العصر من غير ذكر يوم الأحزاب أحاديث مرفوعة إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، منها: عن ابن عمر عند ابن مندة، و منها: عن سمرة عند أحمد، و ابن جرير، و الطبرانى، و منها: عنه أيضاً عند ابن أبى شيبة، و أحمد، و عبد بن حميد، و الترمذى، و صححه ابن جرير، و الطبرانى، و البيهقى. و عن أبى هريرة عند ابن جرير، و البيهقى، و الطحاوى. و أخرجه عنه أيضاً ابن سعيد، و البزار، و ابن جرير، و الطبرانى، و عن ابن عباس عند البزار بأسانيد صحيحة، و عن أبى مالك الأشعري عند ابن جرير، و الطبرانى، فهذه أحاديث مرفوعة إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ مصرحة بأنها العصر. و قد روى عن الصحابة فى تعيين أنها العصر آثار كثيرة، و فى الثابت عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ ما لا يحتاج معه إلى غيره. و أما ما روى عن على و ابن عباس أنهما قالاً: إنها صلاة الصبح، كما أخرجه مالك فى الموطأ عنهما، و أخرجه ابن جرير عن ابن عباس، و كذلك أخرجه عنه عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و كذلك أخرجه ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عمر، و كذلك أخرجه ابن جرير عن جابر، و كذلك أخرجه ابن أبى حاتم عن أبى أمامة، و كل ذلك من أقوالهم، و ليس فيها شيء من المرفوع إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، و لا تقوم بمثل ذلك حجة، لا سيما إذا عارض ما قد ثبت عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ ثبوتاً يمكن أن يدعى فيه التواتر، و إذا لم تقم الحجة بأقوال الصحابة؛ لم تقم بأقوال من بعدهم من التابعين، و تابعيهم بالأولى، و هكذا لا تقوم الحجة بما أخرجه ابن أبى حاتم بإسناد حسن عن ابن عباس أنه قال: صلاة الوسطى المغرب، و هكذا لا اعتبار بما ورد من قول جماعة من الصحابة: أنها الظهر، أو غيرها من الصلوات، و لكن المحتاج إلى إمعان نظر و فكر ما ورد مرفوعاً إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ مما فيه دلالة على أنها الظهر، كما أخرجه ابن جرير عن زيد بن ثابت مرفوعاً «إِنَّ الصَّلَاةَ الوُسْطَى صلاة الظهر». و لا يصح رفعه، بل المروى عن زيد بن ثابت ذلك من قوله، و استدل على ذلك بأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ كان يصلى بالهاجرة، و كانت أثقل الصلاة على أصحابه؛ و أين يقع هذا الاستدلال من تلك الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، و هكذا الاعتبار بما روى عن ابن عمر من قوله: إنها الظهر. و كذلك ما روى عن عائشة، و أبى سعيد الخدرى و غيرهم. فلا حجة فى قول أحد مع قول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ. و أما ما رواه عبد الرزاق، و ابن جرير، و غيرهما أن حفصة قالت لأبى رافع مولاها- و قد أمرته أن يكتب لها مصحفاً: إذا أتيت على هذا الآية: حَافِظُوا عَلَيَّ

الصَّلَوَاتِ وَ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى فتعال حتى أمليها عليك، فلما بلغ ذلك أمرته أن يكتب: حَافِظُوا عَلَي الصَّلَوَاتِ وَ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَ صلاة العصر. و أخرجه أيضا عنها مالك، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و البيهقي في سننه و زادوا: و قالت أشهد أني سمعتها من رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم. و أخرج مالك، و أحمد، و عبد بن حميد، و مسلم، و أبو داود، و الترمذي، و النسائي و غيرهم عن أبي يونس مولى عائشة: أنها أمرته أن يكتب لها مصحفا

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٩٥

و قالت: إذا بلغت هذه الآية فأذني حَافِظُوا عَلَي الصَّلَوَاتِ وَ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى قال: فلما بلغت آذنتها فأملت علي: حَافِظُوا عَلَي الصَّلَوَاتِ وَ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى و صلاة العصر قالت عائشة: سمعتها من رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم. و أخرج وكيع، و ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن أم سلمة: أنها أمرت من يكتب لها مصحفا، و قالت له كما قالت حفصة و عائشة. فغاية ما في هذه الروايات عن أمهات المؤمنين الثلاث رضى الله عنهن أنهن يروين هذا الحرف هكذا عن رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم، و ليس فيه ما يدل على تعيين الصلاة الوسطى أنها الظهر أو غيرها، بل غاية ما يدل عليه عطف صلاة العصر على صلاة الوسطى أنها غيرها، لأن المعطوف غير المعطوف عليه، و هذا الاستدلال لا يعارض ما ثبت عنه صَلَّى الله عليه و سلم ثبوتا لا- يدفع أنها العصر كما قدمنا بيانه. فالحاصل أن هذه القراءة التي نقلتها أمهات المؤمنين بإثبات قوله: «و صلاة العصر» معارضة بما أخرجه ابن جرير عن عروة قال: كان في مصحف عائشة: حَافِظُوا عَلَي الصَّلَوَاتِ وَ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَ هي صلاة العصر. و أخرج وكيع عن حميدة قالت: قرأت في مصحف عائشة: حَافِظُوا عَلَي الصَّلَوَاتِ وَ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى صلاة العصر. و أخرج ابن أبي داود عن قبيصة بن ذؤيب مثله. و أخرج سعيد بن منصور و أبو عبيد عن زياد بن أبي مريم أن عائشة أمرت بمصحف لها أن يكتب و قالت: إذا بلغت حَافِظُوا عَلَي الصَّلَوَاتِ فلا تكتبوها حتى تؤذنونني، فلما أخبروها أنهم قد بلغوا قالت: اكتبوها صلاة الوسطى صلاة العصر. و أخرج ابن جرير، و الطحاوي، و البيهقي عن عمرو بن رافع: قال كان مكتوبا في مصحف حفصة: حَافِظُوا عَلَي الصَّلَوَاتِ وَ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَ هي صلاة العصر. و أخرج أبو عبيد في فضائله، و ابن المنذر عن أبي ابن كعب أنه كان يقرؤها: حَافِظُوا عَلَي الصَّلَوَاتِ وَ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى صلاة العصر. و أخرج أبو عبيد و عبد بن حميد و البخاري في تاريخه، و ابن جرير، و الطحاوي عن ابن عباس أنه كان يقرؤها: حَافِظُوا عَلَي الصَّلَوَاتِ وَ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى صلاة العصر. و أخرج المحاملي عن السائب بن يزيد: أنه تلاها كذلك فهذه الروايات تعارض تلك الروايات باعتبار التلاوة و نقل القراءة، و يبقى ما صح عن النبي صَلَّى الله عليه و سلم من التعيين صافيا عن شوب كدر المعارضة. على أنه قد ورد ما يدل على نسخ القراءة التي نقلتها حفصة و عائشة و أم سلمة.

و أخرج عبد بن حميد، و مسلم، و أبو داود في ناسخه، و ابن جرير، و البيهقي عن البراء بن عازب قال:

نزلت حَافِظُوا عَلَي الصَّلَوَاتِ وَ صلاة العصر فقرأناها على عهد رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم ما شاء الله ثم نسخها الله، فأنزل: حَافِظُوا عَلَي الصَّلَوَاتِ وَ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى فقليل له: هي إذن صلاة العصر؟ قال: قد حدثتك كيف نزلت و كيف نسخها الله، و الله أعلم. و أخرج البيهقي عنه من وجه آخر نحوه. و إذا تقرر لك هذا و عرفت ما سقناه تبين لك: أنه لم يرد ما يعارض أن الصلاة الوسطى صلاة العصر. و أما حجج بقية الأقوال فليس فيها شيء مما ينبغي الاشتغال به، لأنه لم يثبت عن النبي صَلَّى الله عليه و سلم في ذلك شيء، و بعض القائلين عوّل على أمر لا يعوّل عليه فقال: إنها صلاة كذا، لأنها وسطى بالنسبة إلى أن قبلها كذا من الصلوات و بعدها كذا من الصلوات، و هذا الرأي المحض و التخمين البحت لا ينبغي أن تسند إليه الأحكام الشرعية على فرض عدم وجود ما يعارضه عن النبي صَلَّى الله عليه و سلم، فكيف مع وجود ما هو في أعلى درجات الصحة و القوّة و الثبوت عن

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٩٦

رسول الله صَلَّى اللهُ عليه و سلم؟ و يا لله العجب من قوم لم يكتفوا بتقصيرهم فى علم السنه و إعراضهم عن خير العلوم و أنفعها، حتى كلفوا أنفسهم التكلم على أحكام الله، و التجرؤ على تفسير كتاب الله بغير علم و لا هدى، فجأؤوا بما يضحك منه تارة و يبكى منه أخرى. قوله: وَ قَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ القنوت: قيل: هو الطاعة، أى: قوموا لله فى صلاتكم طائعين، قاله جابر بن زيد، و عطاء، و سعيد بن جبير، و الضحاك، و الشافعى. و قيل:

هو الخشوع، قاله ابن عمر و مجاهد. و منه قول الشاعر:

قانتا لله يدعو ربّه و على عمد من الناس اعتزل

و قيل: هو الدعاء، و به قال ابن عباس. و فى الحديث: أن رسول الله صَلَّى اللهُ عليه و سلم قنت شهرا يدعو على رعل و ذكوان. و قال قوم: إن القنوت طول القيام؛ و قيل: معناه: ساكتين، قاله السدى، و يدل عليه حديث زيد بن أرقم فى الصحيحين و غيرهما قال: كان الرجل يكلم صاحبه فى عهد النبى صَلَّى اللهُ عليه و سلم فى الحاجة فى الصلاة، حتى نزلت هذه الآية وَ قَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ فأمرنا بالسكوت. و قيل: أصل القنوت فى اللغة: الدوام على الشىء، فكل معنى يناسب الدوام يصح إطلاق القنوت عليه. و قد ذكر أهل العلم: أن للقنوت ثلاثة عشر معنى، و قد ذكرنا ذلك فى شرح المنتقى، و المتعين هاهنا حمل القنوت على السكوت للحديث المذكور.

قوله: فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا الخوف: هو الفزع، و الرجال: جمع رجل أو راجل، من قولهم رجل الإنسان يرجل راجلا: إذا عدم المركوب و مشى على قدميه فهو رجل و راجل. يقول أهل الحجاز:

مشى فلان إلى بيت الله حافيا رجلا. حكاه ابن جرير الطبرى و غيره. لما ذكر الله سبحانه الأمر بالمحافظة على الصلوات، ذكر حالة الخوف أنهم يضعون فيها ما يمكنهم و يدخل تحت طوقهم من المحافظة على الصلاة بفعلها حال الترجل و حال الركوب، و أبان لهم أن هذه العبادة لازمة فى كل الأحوال بحسب الإمكان. و قد اختلف أهل العلم فى حدّ الخوف المبيح لذلك، و البحث مستوفى فى كتب الفروع. قوله: فَإِذَا أُمِيتُمْ أى:

إذا زال خوفكم فارجعوا إلى ما أمرتم به من إتمام الصلاة، مستقبلين القبلة، قائمين بجميع شروطها و أركانها، و هو قوله: فَادْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم و قيل: معنى الآية: خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة، و هو خلاف معنى الآية. و قوله: كَمَا عَلَّمَكُم أى: مثل ما علمكم من الشرائع ما لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ و الكاف صفة لمصدر محذوف، أى: ذكرا كائنا كتعليمه إياكم، أو: مثل تعليمه إياكم.

و قد أخرج ابن جرير عن سعيد بن المسيب قال: كان أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عليه و سلم مختلفين فى الصلاة الوسطى هكذا، و شبك بين أصابعه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عمر: أنه سئل عن الصلاة الوسطى؟

فقال: هى فيهن فحافظوا عليهن. و أخرج عبد بن حميد عن زيد بن ثابت: أنه سأله رجل عن الصلاة الوسطى فقال: حافظ على الصلوات تدر كها. و أخرج ابن أبى شيبه، و عبد بن حميد عن الربيع بن خيثم: أن سائلا سأله عن الصلاة الوسطى، قال: حافظ عليهن فإنك إن فعلت أصبتها، إنما هى واحدة منهن. و أخرج ابن أبى شيبه عن ابن سيرين قال: سئل شريح عن الصلاة الوسطى، فقال: حافظوا عليها تصيبوها. و قد قدمنا

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٩٧

ما روى عن النبى صَلَّى اللهُ عليه و سلم و عن أصحابه رضى الله عنهم فى تعيينها. و أخرج الطبرانى عن ابن عباس فى قوله تعالى: وَ قَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ مثل ما قدمنا عن زيد بن أرقم. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود نحوه. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد عن محمد بن كعب نحوه أيضا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن عكرمة نحوه. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد،

و ابن جرير عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ قَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ قال: مصلين. و أخرج ابن جرير عنه فى الآية قال: كل أهل دين يقومون فيها عاصين، و قوموا أنتم مطيعين. و أخرج ابن أبى شيبه عن الضحاك مثله. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد ابن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد فى قوله: وَ قَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ قال: من القنوت: الركوع و الخشوع، و طول الركوع: يعنى طول القيام، و غض البصر، و خفض الجناح و الرهبة لله. و قد ثبت فى الصحيحين و غيرهما عن النبى صلى الله عليه و سلم أنه قال: «إِنَّ فى الصَّلَاةِ لِشَغْلًا» و فى صحيح مسلم و غيره أن النبى صلى الله عليه و سلم قال: «إِنَّ هذه الصَّلَاةَ لا يصلح فيها شىء من كلام الناس، إنما هو التسييح، و التكبير، و قراءة القرآن».

و قد اختلفت الأحاديث فى القنوت المصطلح عليه، هل هو قبل الركوع أو بعده، و هل هو فى جميع الصلوات أو بعضها، و هل هو مختص بالنوازل أم لا؟ و الراجح اختصاصه بالنوازل. و قد أوضحنا ذلك فى شرحنا للمنتقى، فليرجع إليه. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى: فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا قال: يصلى الراكب على دابته، و الراجل على رجليه فأذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون يعنى: كما علمكم أن يصلى الراكب على دابته، و الراجل على رجليه. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن جابر بن عبد الله قال: إذا كانت المسايفة فليومئ برأسه حيث كان وجهه فذلك قوله: فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا. و أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال: فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا قال: ركعة ركعة. و أخرج وكيع، و ابن جرير عن مجاهد فإذا أمّنتم قال: خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٤٠ إلى ٢٤٢]

وَ الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٤٠) وَ لِلْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (٢٤١) كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٢٤٢)

هذا عود إلى بقية الأحكام المفصلة فيما سلف. و قد اختلف السلف و من تبعهم من المفسرين فى هذه الآية هل محكمة أو منسوخة؟ فذهب الجمهور: إلى أنها منسوخة بالأربعة الأشهر و العشر كما تقدم، و أن الوصية المذكورة فيها منسوخة بما فرض الله لهنّ من الميراث. و حكى ابن جرير عن مجاهد أن هذه الآية لا نسخ فيها، و أن العدة أربعة أشهر و عشر، ثم جعل الله لهنّ وصية منه: سكنى سبعة أشهر و عشرين ليلة، فإن شاءت المرأة سكنت فى وصيتها، و إن شاءت خرجت. و قد حكى ابن عطية، و القاضى عياض: أن الإجماع منعقد على أن الحول منسوخ، و أن عدتها أربعة أشهر و عشر. و قد أخرج عن مجاهد ما أخرجه ابن جرير عنه البخارى

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٩٨

فى صحيحه. و قوله: وَصِيَّةً قَرَأَهَا نافع، و ابن كثير، و عاصم فى رواية أبى بكر، و الكسائى: بالرفع، على أن ذلك مبتدأ لخبر محذوف يقدر مقدما، أى: عليهم وصية؛ و قيل: إن الخبر قوله: لِّأَزْوَاجِهِمْ و قيل: إنه خبر مبتدأ محذوف، أى: وصية الذين يتوفون وصية أو حكم الذين يتوفون وصية. و قرأ أبو عمرو و حمزة و ابن عامر: بالنصب، على تقدير فعل محذوف، أى: فليوصوا وصية، أو: أوصى الله وصية، أو:

كتب الله عليهم وصية. و قوله: مَتَاعًا مَنْصُوبٌ بِوَصِيَّةِ، أو بفعل محذوف، أى: متعوهن متاعا، أو جعل الله لهنّ ذلك متاعا، و يجوز أن يكون منتصبا على الحال. و المتاع هنا: نفقة السنة. و قوله: غَيْرَ إِخْرَاجٍ صفة لقوله: مَتَاعًا و قال الأخفش: إنه مصدر، كأنه قال لا-إخراجا؛ و قيل: إنه حال، أى: متعوهن غير مخرجات، و قيل: منصوب بنزع الخافض، أى: من غير إخراج، و المعنى: أنه

يجب على الذين يتوفون أن يوصوا قبل نزول الموت بهم لأزواجهم أن يمتنع بعدهم حولا كاملا بالنفقة و السكنى من تركتهم، ولا يخرجن من مساكنهن. وقوله: فَإِنْ خَرَجْنَ يَعْنِي باختيارهنّ قبل الحول فلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَي: لا حرج على الولي و الحاكم و غيرهما في ما فعلن في أنفسهنّ من التعرض للخطاب و التزين لهم. وقوله: مِنْ مَعْرُوفٍ أَي: بما هو معروف في الشرع غير منكر. وفيه دليل: على أن النساء كنّ مخيرات في الحول و ليس ذلك بحتم عليهنّ؛ و قيل: المعنى لا- جناح عليكم في قطع النفقة عنهنّ، و هو ضعيف، لأن متعلق الجناح هو مذكور في الآية بقوله: فِيمَا فَعَلْنَ و قوله: وَ لِلْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ قد اختلف المفسرون في هذه الآية، فقيل: هي المتعة، و أنها واجبة لكل مطلقة؛ و قيل: إن هذه الآية خاصة بالثيبات اللواتي قد جومعن، لأنه قد تقدّم قبل هذه الآية ذكر المتعة للواتي لم يدخل بهنّ الأزواج. و قد قدّمنا الكلام على هذه المتعة و الخلاف في كونها خاصة بمن طلقت قبل البناء و الفرض؛ أو عامة للمطلقات؛ و قيل: إن هذه الآية شاملة للمتعة الواجبة، و هي متعة المطلقة قبل البناء و الفرض، و غير الواجبة و هي متعة سائر المطلقات فإنها مستحبة فقط؛ و قيل: المراد بالمتعة هنا: النفقة.

و قد أخرج البخاري و غيره عن ابن الزبير قال: قلت لعثمان بن عفان: وَ الَّذِينَ يَتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَ يَذُرُونَ أَزْوَاجًا قد نسختها الآية الأخرى، فلم تكتبها أو تدعها؟ قال: يا بن أخي لا أغير شيئا منه من مكانه.

و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في الآية قال: كان للمتوفى عنها زوجها نفقتها و سكنها في الدار سنة، فنسختها آية الموارث، فجعل لهنّ الربع و الثمن مما ترك الزوج. و أخرج ابن جرير نحوه عن عطاء. و أخرج نحوه أيضا أبو داود، و النسائي عن ابن عباس من وجه آخر. و أخرج الشافعي، و عبد الرزاق عن جابر بن عبد الله قال: ليس للمتوفى عنها زوجها نفقة؛ حسبها الميراث. و أخرج أبو داود في ناسخه و النسائي عن عكرمة قال: نسختها- وَ الَّذِينَ يَتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَ يَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبِّصِينَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَ عَشْرًا «١» و أخرج ابن الأنباري في المصاحف عن زيد بن أسلم نحوه. و أخرج أيضا عن قتادة نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله: فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ قال: النكاح الحلال الطيب. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد قال: لما نزل قوله: مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ

(١). البقرة: ٢٣٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٩٩

قال رجل: إن أحسنت فعلت، و إن لم أرد ذلك لم أفعل، فأنزل الله: وَ لِلْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب قال: نسخت هذه الآية بقوله: وَ إِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَ قَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ «١». و أخرج أيضا عن عتاب بن خصيف في قوله: وَ لِلْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ قال: كان ذلك قبل الفرائض. و أخرج مالك، و عبد الرزاق، و الشافعي، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و البيهقي عن ابن عمر قال: لكل مطلقة متعة إلا- التي تطلقها و لم تدخل بها فقد فرض لها، كفى بالنصف متاعا، و أخرج ابن المنذر عن علي بن أبي طالب قال:

لكل مؤمنة طلقت حرة أو أمه متعة؛ و قرأ: وَ لِلْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ و أخرج البيهقي عن جابر بن عبد الله قال: «لما طلق حفص بن المغيرة امرأته فاطمة أتت النبي صلى الله عليه و سلم، فقال لزوجها:

«متعها، قال: لا أجد ما أمتعها، قال: فإنه لا بدّ من المتاع، متعها و لو نصف صاع من تمر».

و أخرج عبد بن حميد عن أبي العالية في الآية، قال: لكل مطلقة متعة.

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَمَدُّو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَ لَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ (٢٤٣) وَ قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٤٤) مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَ اللَّهُ يَقْبِضُ وَ يَبْصُطُ وَ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٢٤٥)

الاستفهام هنا للتقرير، والرؤية المذكورة هي رؤية القلب لا رؤية البصر. والمعنى عند سيبويه: تنبه إلى أمر الذين خرجوا، ولا تحتاج هذه الرؤية إلى مفعولين كذا قيل. وحاصله: أن الرؤية هنا التي بمعنى الإدراك مضمنة معنى التنبه، ويجوز أن تكون مضمنة معنى الانتهاء، أى: ألم ينته علمك إليهم؛ أو معنى الوصول، أى: ألم يصل علمك إليهم؛ ويجوز أن تكون بمعنى الرؤية البصرية، أى: ألم تنظر إلى الذين خرجوا. جعل الله سبحانه قصة هؤلاء لما كانت بمكان من الشيوخ والشهرة يحمل كل أحد على الإقرار بها بمنزلة المعلومة لكل فرد، أو المبصرة لكل مبصر، لأن أهل الكتاب قد أخبروا بها ودونوها وأشهرها أمرها، و الخطاب هنا لكل من يصلح له. والكلام جار مجرى المثل في مقام التعجب، ادعاء لظهوره وجلائه بحيث يستوى في إدراكه الشاهد والغائب. وقوله: وَ هُمْ أُلُوفٌ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ مِنْ ضَمِيرِ خَرَجُوا، وَ أُلُوفٌ: من جموع الكثرة، فدل على أنها أُلُوفٌ كَثِيرَةٌ. وقوله: حَذَرَ الْمَوْتِ مَفْعُولٌ لَهُ. وقوله: فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا هو أمر تكوين، عبارة عن تعلق إرادته بموتهم دفعة، أو: تمثيل، لإماتته سبحانه إياهم ميتة نفس واحدة، كأنهم أمروا فأطاعوا. وقوله: ثُمَّ أَحْيَاهُمْ هو معطوف على مقدر يقتضيه المقام، أى: قال الله لهم:

موتوا فماتوا ثم أحياهم، أو: على قال، لما كان عبارة عن الإماتة، وقوله: إِنَّ اللَّهَ لَمَدُّو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ التَّنْكِيرُ فِي قَوْلِهِ: فَضْلٌ، لِلتَّعْظِيمِ، أى: لذو فضل عظيم على الناس جميعا، و أما هؤلاء الذين خرجوا؛ فلكونه أحياهم، ليعتبروا، و أما المخاطبون: فلكونه قد أرشدهم إلى الاعتبار والاستبصار بقصة هؤلاء. قوله

(١). البقرة: ٢٣٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٠٠

فتح القدير ج ١ ص ٣٤٩

وَ قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى مَقْدَرٍ، كَأَنَّهُ قِيلَ: اشْكُرُوا فَضْلَهُ بِالْإِعْتِبَارِ بِمَا قَصَّ عَلَيْكُمْ وَ قَاتِلُوا، هَذَا إِذَا كَانَ الْخَطَابُ بِقَوْلِهِ: وَ قَاتِلُوا رَاجِعًا إِلَى الْمَخَاطِبِينَ بِقَوْلِهِ: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا كَمَا قَالَه جَمْهُورُ الْمَفْسَرِينَ، وَ عَلَى هَذَا يَكُونُ إِيرَادُ هَذِهِ الْقِصَّةِ لِتَشْجِيعِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْجِهَادِ؛ وَ قِيلَ إِنْ الْخَطَابُ لِلَّذِينَ أَحْيَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَيَكُونُ عَطْفًا عَلَى قَوْلِهِ: مُوتُوا وَ فِي الْكَلَامِ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: وَ قَالَ لَهُمْ: قَاتِلُوا.

و قال ابن جرير: لا- وجه لقول من قال: إن الأمر بالقتال للذين أحيا. وقوله: مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ لَمَّا أَمَرَ سَبْحَانَهُ بِالْقِتَالِ وَ الْجِهَادِ أَمْرٌ بِالْإِنْفَاقِ فِي ذَلِكَ، وَ «مَنْ» اسْتِفْهَامِيَّةٌ مَرْفُوعَةٌ الْمَحَلِّ بِالْإِبْتِدَاءِ، وَ «ذَا» خَبْرُهُ، وَ «الَّذِي» وَصَلَتْهُ وَصَفٌ لَهُ، أَوْ بَدَلَ مِنْهُ، وَ إِقْرَاضُ اللَّهِ: مِثْلٌ لِتَقْدِيمِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ الَّذِي يَسْتَحِقُّ بِهِ فَاعِلُهُ الثَّوَابَ، وَ أَصْلُ الْقَرْضِ: اسْمٌ لِكُلِّ مَا يَلْتَمَسُ عَلَيْهِ الْجِزَاءَ، يُقَالُ: أَقْرَضْتُ فُلَانًا فُلَانًا، أَيْ: أَعْطَاهُ مَا يَتَجَاوَزُهُ. قَالَ الشَّاعِرُ:

و إذا جوزيت قرضا فاجزه

و قال الزجاج: القرض في اللغة: البلاء الحسن، و البلاء السيئ.

قال أمية:

كل امرئ سوف يجزى قرضه حسناً أو سيئاً و مدينا مثل ما دانا

و قال آخر:

تجازى القروض بأمثالها فالخير خيراً و بالشر شراً

و قال الكسائي: القرض: ما أسلفت من عمل صالح أو سيئ، و أصل الكلمة: القطع، و منه المقرض، و استدعاء القرض في الآية إنما هو تأنيس و تقريب للناس بما يفهمونه. و الله هو الغنى الحميد: شبه عطاء المؤمن ما يرجو ثوابه في الآخرة بالقرض، كما شبه إعطاء النفوس و الأموال في أخذ الجئة بالبيع و الشراء. و قوله:

حَسِيناً أَى: طيبه به نفسه من دون مَنْ و لا أذى. و قوله: فَيُضَاعِفُهُ قرأ عاصم و غيره: بالألف و نصب الفاء. و قرأ نافع و أبو عمره و حمزة و الكسائي: بإثبات الألف و رفع الفاء، و قرأ ابن عامر و يعقوب:

فيضعفه بإسقاط الألف مع تشديد العين و نصب الفاء. و قرأ ابن كثير و أبو جعفر: بالتشديد و رفع الفاء. فمن نصب فعلى أنه جواب الاستفهام، و من رفع فعلى تقدير مبتدأ، أَى: هو يضاعفه. و قد اختلف في تقدير هذا التضعيف على أقوال. و قيل: لا يعلمه إلا الله وحده. و قوله: وَ اللَّهُ يَقْبِضُ وَ يَبْضُطُ هذا عام في كل شىء، فهو القابض الباسط، و القبض: التقتير، و البسط: التوسيع؛ و فيه وعيد بأن من بخل من البسط يوشك أن يبدل بالقبض، و لهذا قال: وَ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ أَى: هو يجازيكم بما قدمتم عند الرجوع إليه، و إذا أنفقتم مما وسع به عليكم أحسن إليكم، و إن بخلتم عاقبكم.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم عن ابن عباس في قوله: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ قال: كانوا أربعة آلاف خرجوا فرارا من الطاعون، و قالوا: نأتى أرضا ليس بها موت، حتى

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٠١

إذا كانوا بموضع كذا و كذا قال لهم الله موتوا فماتوا، فمر عليهم نبي من الأنبياء، فدعا ربه أن يحييهم حتى يعبدوه، فأحياهم. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبي حاتم عنه: أن القرية التي خرجوا منها داوردان. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم هذه القصة مطولة عن أبي مالك، و فيها: أنهم بضعة و ثلاثون ألفا.

و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن عبد العزيز: أن ديارهم هي أذرعات. و أخرج أيضا عن أبي صالح قال:

كانوا تسعة آلاف. و أخرج جماعة من محدثي المفسرين هذه القصة على أنحاء، و لا يأتي الاستكثار من طرقها بفائدة. و قد ورد في الصحيحين و غيرهما عن النبي صلى الله عليه و سلم النهى عن الفرار من الطاعون، و عن دخول الأرض التي هو بها من حديث عبد الرحمن بن عوف. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن سعد، و البزار، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الطبراني، و البيهقي في الشعب عن ابن مسعود قال: «لما نزلت مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا قال أبو الدحداح الأنصاري: يا رسول الله! إن الله ليريد منا القرض؟

قال: نعم يا أبا الدحداح، قال: أرني يدك يا رسول الله! فناوله يده، قال: فإني قد أقرضت ربي حائطي، و له فيه ستمائة نخلة». و قد أخرج هذه القصة عبد الرزاق، و ابن جرير من طريق زيد بن أسلم، زاد الطبراني عن أبيه عن عمر بن الخطاب، و ابن مردويه عن أبي هريرة و ابن إسحاق، و ابن المنذر عن ابن عباس. و أخرج ابن جرير عن السدي في قوله: أَضْعَافًا كَثِيرَةً قال: هذا التضعيف لا يعلم أحد ما هو. و أخرج أحمد، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن أبي عثمان النهدي قال: بلغني عن أبي هريرة حديث أنه قال: «إن الله ليكتب لعبده المؤمن بالحسنة الواحدة ألف ألف حسنة» فحججت ذلك العام و لم أكن أريد أن أحج إلا لألقاه في هذا الحديث، فلقيت أبا هريرة فقلت له، فقال: ليس هذا قلت، و لم يحفظ الذي حدثك، إنما قلت: «إن الله ليعطى

لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَ لَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ (٢٥١) تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ (٢٥٢)
قوله: أَلَمْ تَرِ إِلَى الْمَلَأِ الْكَلَامِ فِيهِ كَالْكَلَامِ فِي قَوْلِهِ: أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَ قَدِ قَدَمْنَاهُ، وَ الْمَلَأُ: الْأَشْرَافُ مِنَ
النَّاسِ، كَأَنَّهُمْ مَلَأُوا شُرْفًا. وَ قَالَ الزَّجَاجُ: سَمُوا بِذَلِكَ: لِأَنَّهُمْ مَلَأُوا بِمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْهُمْ، وَ هُوَ اسْمُ جَمْعِ كَالْقَوْمِ وَ الرَّهْطِ. ذَكَرَ
اللَّهُ سَبْحَانَهُ فِي التَّحْرِيزِ عَلَى الْقِتَالِ قِصَّةً أُخْرَى جَرَتْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ بَعْدَ الْقِصَّةِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَ قَوْلِهِ: مِنْ بَعْدِ مُوسَى مِنْ ابْتِدَائِيَّةٍ وَ
عَامِلَهَا مُقَدَّرٌ، أَيْ:

كَائِنِينَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى: أَيْ: بَعْدَ وَفَاتِهِ. وَ قَوْلِهِ: لِنَبِيِّ لَهُمْ قِيلَ: هُوَ شَمُوِيلُ بْنُ يَارِ بْنِ عُلْقَمَةَ وَ يَعْرِفُ بِابْنِ الْعَجُوزِ، وَ يُقَالُ فِيهِ:
شَمْعُونُ، وَ هُوَ مِنْ وَلَدِ يَعْقُوبَ؛ وَ قِيلَ: مِنْ نَسْلِ هَارُونَ؛ وَ قِيلَ: هُوَ يَوْشَعَ بْنِ نُونٍ، وَ هَذَا ضَعِيفٌ جَدًّا لِأَنَّ يَوْشَعَ هُوَ فَتَى مُوسَى، وَ
لَمْ يَوْجَدْ دَاوُدَ إِلَّا بَعْدَ ذَلِكَ بِدَهْرٍ طَوِيلٍ؛ وَ قِيلَ: اسْمُهُ

فَتَحَ الْقَدِيرِ، ج ١، ص: ٣٠٣

إِسْمَاعِيلُ. وَ قَوْلِهِ: ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا أَيْ: أَمِيرًا نَرْجِعُ إِلَيْهِ وَ نَعْمَلُ عَلَى رَأْيِهِ. وَ قَوْلِهِ: نُقَاتِلُ بِالنُّونِ وَ الْجَزْمُ عَلَى جَوَابِ الْأَمْرِ، وَ بِهِ قُرَأَ
الْجُمْهُورُ. وَ قُرَأَ الضَّحَاكُ، وَ ابْنُ أَبِي عِبْلَةَ: بِالْيَاءِ وَ رَفْعِ الْفِعْلِ، عَلَى أَنَّهُ صِفَةٌ لِلْمَلِكِ. وَ قُرِئَ: بِالنُّونِ وَ الرَّفْعِ، عَلَى أَنَّهُ حَالٌ أَوْ
كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ. وَ قَوْلِهِ: هَلْ عَسَيْتُمْ بِالْفَتْحِ لِلْسِينِ وَ بِالْكَسْرِ لِعَتَانِ، وَ بِالثَّانِيَةِ قُرَأَ نَافِعٌ، وَ بِالْأُولَى قُرَأَ الْبَاقُونَ. قَالَ فِي الْكَشَافِ: وَ
قِرَاءَةُ الْكَسْرِ ضَعِيفَةٌ.

وَ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ لِلْكَسْرِ وَجْهٌ. انْتَهَى. وَ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَجْهُ الْكَسْرِ قَوْلُ الْعَرَبِ، هُوَ عَسَ بِذَلِكَ، مِثْلُ حَرِّ وَ شَجٍّ، وَ قَدْ جَاءَ فِعْلُ
وَ فِعْلُ فِي نَحْوِ نَقَمَ وَ نَقِمَ، فَكَذَلِكَ عَسَيْتَ وَ عَسَيْتَ، وَ كَذَا قَالَ مَكِّي. وَ قَدْ قُرَأَ بِالْكَسْرِ أَيْضًا الْحَسَنُ وَ طَلْحَةُ، فَلَا وَجْهَ لِتَضْعِيفِ
ذَلِكَ، وَ هُوَ مِنْ أَفْعَالِ الْمُقَارَبَةِ، أَيْ: هَلْ قَارَبْتُمْ أَلَّا تَقَاتِلُوا، وَ إِدْخَالِ حَرْفِ الْاسْتِفْهَامِ عَلَى فِعْلِ الْمُقَارَبَةِ لِتَقْرِيرِ مَا هُوَ مُتَوَقَّعٌ عِنْدَهُ،
وَ الْإِشْعَارُ بِأَنَّهُ كَائِنٌ، وَ فَصْلٌ بَيْنَ عَسَى وَ خَبَرِهَا بِالشَّرْطِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْإِعْتِنَاءِ بِهِ. قَالَ الزَّجَاجُ: أَنْ لَا تَقَاتِلُوا فِي مَوْضِعٍ نَصَبَ: أَيْ:
هَلْ عَسَيْتُمْ مُقَاتِلَةً.

قَالَ الْأَخْفَشُ: «أَنْ» فِي قَوْلِهِ: وَ مَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ زَائِدَةٌ. وَ قَالَ الْفَرَّاءُ: هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَعْنَى، أَيْ:

وَ مَا مَعْنَاهُ؟ كَمَا تَقُولُ: الْكَأَلَا تَتَصَلَّى؟ وَ قِيلَ: الْمَعْنَى، وَ أَيْ شَيْءٌ لَنَا فِي أَنْ لَا نَقَاتِلَ. قَالَ النَّحَّاسُ: وَ هَذَا أَجُودُهَا. وَ قَوْلُهُ: وَ قَدْ
أُخْرِجْنَا تَعْلِيلًا، وَ الْجُمْلَةُ حَالِيَّةٌ، وَ إِفْرَادُ الْأَوْلَادِ بِالذِّكْرِ لِأَنَّهُمُ الَّذِينَ وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّبِي، أَوْ لِأَنَّهُمْ بِمَكَانٍ فَوْقَ مَكَانٍ سَائِرِ الْقِرَابَةِ فَلَمَّا
كُتِبَ أَيْ: فَرَضَ، أَخْبَرَ سَبْحَانَهُ أَنَّهُمْ تَوَلَّوْا لِاضْطِرَابِ نِيَاتِهِمْ وَ فَتُورِ عَزَائِمِهِمْ. وَ اخْتَلَفَ فِي عَدَدِ الْقَلِيلِ الَّذِينَ اسْتَشَاهَمَ اللَّهُ سَبْحَانَهُ،
وَ هُمُ الَّذِينَ اِكْتَفَوْا بِالْغُرْفَةِ. وَ قَوْلُهُ: وَ قَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ شُرُوعٌ فِي تَفْصِيلِ مَا جَرَى بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَ نَبِيِّهِمْ مِنَ الْأَقْوَالِ وَ الْأَفْعَالِ.

وَ طَالُوتُ: اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ، وَ كَانَ سَقَاءً؛ وَ قِيلَ: مَكَارِيًا، وَ لَمْ يَكُنْ مِنْ سَبْطِ النَّبُوَّةِ، وَ هُمُ بَنُو لَآوِي، وَ لَا مِنْ سَبْطِ الْمَلِكِ، وَ هُمُ بَنُو
يَهُودَا، فَلِذَلِكَ: قَالُوا أَنِّي يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا أَيْ: كَيْفَ ذَلِكَ؟ وَ لَمْ يَكُنْ مِنْ بَيْتِ الْمَلِكِ، وَ لَا هُوَ مِمَّنْ أُوتِيَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ
حَتَّى تَتَّبِعَهُ لِشُرْفِهِ أَوْ لِمَالِهِ، وَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ، أَعْنَى قَوْلِهِ:

وَ نَحْنُ أَحَقُّ حَالِيَّةٌ، وَ كَذَلِكَ الْجُمْلَةُ الْمَعْطُوفَةُ عَلَيْهَا. وَ قَوْلُهُ: اضْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ أَيْ: اخْتَارَهُ اللَّهُ هُوَ الْحِجَةُ الْقَاطِعَةُ. ثُمَّ بَيْنَ لَهُمْ مَعَ
ذَلِكَ وَجْهَ الْإِصْطِفَاءِ: بِأَنَّ اللَّهَ زَادَهُ بِسْطَةً فِي الْعِلْمِ، الَّذِي هُوَ مَلَائِكَةُ الْإِنْسَانِ، وَ رَأْسُ الْفَضَائِلِ، وَ أَعْظَمُ وَجْهَ التَّرْجِيحِ، وَ زَادَهُ
بِسْطَةً فِي الْجِسْمِ الَّذِي يَظْهَرُ بِهِ الْأَثَرُ فِي الْحُرُوبِ وَ نَحْوِهَا، فَكَانَ قَوِيًّا فِي دِينِهِ وَ بَدَنِهِ، وَ ذَلِكَ هُوَ الْمَعْتَبَرُ، لَا شُرْفُ النَّسَبِ. فَإِنَّ
فَضَائِلَ النَّفْسِ مُقَدِّمَةٌ عَلَيْهِ: وَ اللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ فَالْمَلِكُ مَلَكَهُ، وَ الْعَبِيدُ عَبِيدُهُ، فَمَا لَكُمْ وَ الْإِعْتِرَاضُ عَلَى شَيْءٍ لَيْسَ هُوَ
لَكُمْ وَ لَا أَمْرُهُ إِلَيْكُمْ؟ وَ قَدْ ذَهَبَ بَعْضُ الْمَفْسَّرِينَ إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ: وَ اللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ مِنْ قَوْلِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ
سَلَّمَ؛ وَ قِيلَ: هُوَ مِنْ قَوْلِ نَبِيِّهِمْ وَ هُوَ الظَّاهِرُ. وَ قَوْلُهُ: وَاسِعٌ أَيْ: وَاسِعَ الْفَضْلِ، يَوْسَعُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ عَلَيْهِمْ بِمَنْ يَسْتَحِقُّ

الملك، و يصلح له. و التابوت: فعلوت من التوب و هو الرجوع لأنهم يرجعون إليه، أى: علامة ملكه إتيان التابوت الذى أخذ منهم، أى: رجوعه إليكم و هو صندوق التوراه. و السكينه فعيله، مأخوذه من السكون و الوقار و الطمأنينه، أى: فيه سبب سكون قلوبكم فيما اختلفتم فيه من أمر طالوت. قال ابن عطيه: الصحيح أن التابوت كانت فيه أشياء فاضله من بقايا الأنبياء و آثارهم، فكانت النفوس

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٠٤

تسكن إلى ذلك و تأنس به و تتقوى. و قد اختلف فى السكينه على أقوال سيأتى بيان بعضها، و كذلك اختلف فى البقيه. فقيل: هى عصا موسى و رضاض الألواح؛ و قيل: غير ذلك. قيل: المراد بآل موسى و هارون:

هما أنفسهما، أى: مما ترك هارون و موسى، و لفظ آل: مقحمه لتفخيم شأنهما؛ و قيل: المراد: الأنبياء من بنى يعقوب، لأنهما من ذريه يعقوب، فسائر قرابته و من تناسل منه آل لهما. و فصل: معناه: خرج بهم، فصلت الشىء فانفصل، أى: قطعتة فانقطع، و أصله متعد، يقال فصل نفسه ثم استعمل استعمال اللزوم كانفصل؛ و قيل: إن فصل يستعمل لازما و متعديا، يقال: فصل عن البلد فصولا، و فصل نفسه فصلا. و الابتلاء: الاختبار. و النهز: قيل هو بين الأردن و فلسطين، و قرأه الجمهور: بنهر بفتح الهاء. و قرأ حميد، و مجاهد و الأعرج بسكون الهاء. و المراد بهذا الابتلاء اختبار طاعتهم، فمن أطاع فى ذلك الماء أطاع فيما عداه، و من عصى فى هذا و غلبته نفسه فهو بالعصيان فى سائر الشدائد أخرى، و رخص لهم فى الغرفه ليرتفع عنهم أذى العطش بعض الارتفاع، و ليكسروا نزاع النفس فى هذه الحال، و فيه أن الغرفه تكف سورة العطش عند الصابرين على شظف العيش، الدافعين أنفسهم عن الرفاهيه. فالمراد بقوله: فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ أى: كرع و لم يقتصر على الغرفه، «و من» ابتدائية. و معنى قوله: فَلَيْسَ مِنِّي أى: ليس من أصحابي، من قولهم: فلان من فلان، كأنه بعضه لاختلاطهما و طول صحبتهما، و هذا مهيع فى كلام العرب معروف، و منه قول الشاعر:

إذا حاولت فى أسد فجورافائى لست منك و لست منى

و قوله: وَ مَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ يُقَالُ: طَعَمْتُ الشىء، أى: ذقته، و أطعمته الماء، أى: أذقته، و فيه دليل على أن الماء يقال له: طعام، و الاغتراف: الأخذ من الشىء باليد أو بآله، و الغرف: مثل الاغتراف، و الغرفه: المره الواحده. و قد قرئ بفتح الغين و ضمها، فالفتح للمره، و الضم اسم للشىء المغترف؛ و قيل:

بالفتح: الغرفه بالكف الواحده، و بالضم: الغرفه بالكفين؛ و قيل: هما لغتان بمعنى واحد، و منه قول الشاعر:

لا يدلفون إلى ماء بآنيه إلا اغترافا من الغدران بالزح

قوله: إِلَّا قَلِيلًا سيأتى بيان عددهم، و قرئ: إلا قليل و لا وجه له إلا ما قيل من أنه من هجر اللفظ إلى جانب المعنى، أى: لم يطعه إلا- قليل، و هو تعسف. قوله: فَلَمَّا جَاوَزَهُ أى: جاوز النهر طالوت و الَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ و هم القليل الذين أطاعوه، و لكنهم اختلفوا فى قوة اليقين، فبعضهم قال قوله:

لا طاقه لنا و قال الَّذِينَ يَظُنُّونَ أى: يتيقنون أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ و الفئه: الجماعه، و القطعه منهم، من فأوت رأسه بالسيف، أى: قطعتة، و قوله: بَرَزُوا أى: صاروا فى البراز، و هو المتسع من الأرض. و جالوت: أمير العمالقه. قالوا: أى: جميع من معه من المؤمنين، و الإفراغ: يفيد معنى الكثره. و قوله: وَ تَبَّتْ أقدامنا هذا عبارة عن القوه و عدم الفشل، يقال: ثبت قدم فلان على كذا؛

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٠٥

إذا استقر له و لم يزل عنه، و ثبت قدمه فى الحرب: إذا كان الغلب له و النصر معه قوله: وَ أَنْصُرْنَا عَلَى الْكُافِرِينَ هم جالوت و جنوده. و وضع الظاهر موضع المضمرة إظهارا لما هو العله الموجبه للنصر عليهم، و هى كفرهم، و ذكر النصر بعد سؤال تثبيت

الأقدام: لكون الثانى هو غاية الأول. قوله: فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ الْهَزَمَ: الكسر، و منه سقاء منهزم، أى: انثنى بعضه على بعض مع الجفاف؛ و منه ما قيل فى زمزم: إنها هزمت جبريل، أى: هزمتها برجله فخرج الماء، و الهزم: ما يكسر من يابس الحطب؛ و تقدير الكلام: فأنزل الله عليهم النصر: فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ أى: بأمره و إرادته. قوله: وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ هُوَ دَاوُدُ بْنُ إِيشَا، بكسر الهمزة ثم تحتية ساكنة بعدها معجمة؛ و يقال: داود بن زكريا ابن بشوى، من سبط يهوذا بن يعقوب، جمع الله له بين النبوة و الملك بعد أن كان راعيا، و كان أصغر إخوته، اختاره طالوت لمقاتلة جالوت فقتله. و المراد بالحكمة هنا: النبوة، و قيل: هى تعليمه صنعة الدروع و منطق الطير؛ و قيل: هى إعطاؤه السلسلة التى كانوا يتحاكمون إليها. قوله: وَ عَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ قِيلَ: إن المضارع هنا موضوع موضع الماضى، و فاعل هذا الفعل هو الله تعالى؛ و قيل: داود، و ظاهر هذا التركيب أن الله سبحانه علمه مما قضت به مشيئته، و تعلقت به إرادته؛ و قد قيل: إن من ذلك ما قدمنا من تعليمه صنعة الدروع و ما بعده. قوله: وَ لَوْ لَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ قرأه الجماعة: وَ لَوْ لَا دَفَعُ اللَّهُ و قرأ نافع: دفاع و هما مصدران لدفع، كذا قال سيويه. و قال أبو حاتم: دافع و دفع واحد مثل:

طرقت نعلى و طارقته. و اختار أبو عبيدة قراءة الجمهور و أنكر قراءة دفاع، قال: لأن الله عز و جل لا يغالبه أحد، قال مكى: يوهم أبو عبيدة أن هذا من باب المفاعلة و ليس به، و على القراءتين فالمصدر مضاف إلى الفاعل: أى: وَ لَوْ لَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ و بعضهم: بدل من الناس، و هم الذين يباشرون أسباب الشر و الفساد ببعض آخر منهم، و هم الذين يكفونهم عن ذلك، و يردونهم عنه لَفَسَّيَدَتِ الْأَرْضُ لتغلب أهل الفساد عليها و إحداثهم للشرور التى تهلك الحرث و النسل، و تنكير فضل للتعظيم. و آيات الله: هى ما اشتملت عليه هذه القصة من الأمور المذكورة. و المراد بِالْحَقِّ هنا: الخبر الصحيح الذى لا ريب فيه عند أهل الكتاب و المطلعين على أخبار العالم. و قوله: إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ إخبار من الله سبحانه بأنه من جملة رسل الله سبحانه، تقوية لقلبه، و تشيئا لجنانه، و تشييدا لأمره.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ:

هذا حين رفعت النبوة و استخرج أهل الإيمان، و كانت الجبارة قد أخرجتهم من ديارهم و أبناهم فَلَمَّا كَتَبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالَ و ذلك حين أتاهم التابوت، قال: و كان من إسرائيل سبطان: سبط نبوة، و سبط خلافة، فلا تكون الخلافة إلا فى سبط الخلافة، و لا تكون النبوة إلا- فى سبط النبوة؛ و قَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا، قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَ نَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ و ليس من أحد السبطين لا- من سبط النبوة و لا- من سبط الخلافة قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ فَأَبُوا أَنْ يَسْلَمُوا لَهُ الرِّيَاسَةَ حَتَّى قَالَ لَهُمْ: إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَ بَقِيَّةٌ وَ كَانَ مُوسَى حِينَ أَلْقَى الْأَلْوَابِ

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٠٦

تكسرت و رفع منها و جمع ما بقى فجعله فى التابوت، و كانت العمالقة قد سبت ذلك التابوت، و العمالقة:

فرقة من عاد كانوا بأريحاء، فجاءت الملائكة بالتابوت تحمله بين السماء و الأرض؛ و هم ينظرون إليه؛ حتى وضعته عند طالوت؛ فلما رأوا ذلك قالوا: نعم، فسلموا له و ملكوه، و كانت الأنبياء إذا حضروا قتالا قدموا التابوت بين أيديهم و يقولون: إن آدم نزل بذلك التابوت: و بالركن، و بعضا موسى من الجنة. و بلغنى:

أن التابوت و عصا موسى فى بحيرة طبرية، و أنهما يخرجان قبل يوم القيامة. و قد ورد هذا المعنى مختصرا و مطولا عن جماعة من السلف فلا يأتى التطويل بذكر ذلك بفائدة يعتد بها. و أخرج ابن أبى حاتم من طريق السدى عن أبى مالك عن ابن عباس: وَ زَادَهُ بَسْطَةً يَقُولُ: فَضِيلَةٌ فِي الْعِلْمِ وَ الْجِسْمِ يَقُولُ: كَانَ عَظِيمًا جَسِيمًا يَفْضَلُ بَنِي إِسْرَائِيلَ بَعْنَقِهِ. و أخرج أيضا عن وهب بن منبه وَ زَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ قَالَ: الْعِلْمُ بِالْحَرْبِ. و أخرج ابن المنذر عنه: أنه سئل أن نبيا كان طالوت؟ قال: لا، لم يأته وحى. و أخرج

عبد بن حميد، و ابن المنذر عنه: أنه سئل عن تابوت موسى ما سعته؟ قال: نحو من ثلاثة أذرع في ذراعين. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: السكينة: الرحمة. و أخرج ابن أبي حاتم، و أبو الشيخ عنه قال: السكينة: الطمأنينة. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عنه قال: السكينة دابة قدر الهز لها عينان لهما شعاع، و كان إذا التقى الجمعان أخرجت يديها و نظرت إليهم فيهزم الجيش من الرعب. و أخرج الطبراني بسند ضعيف عن علي قال: السكينة: ريح خجوج و لها رأسان. و أخرج عبد الرزاق، و أبو عبيد، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الحاكم و صححه عن علي قال: السكينة لها وجه كوجه الإنسان، ثم هي بعد ريح هفافة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و البيهقي في الدلائل عن مجاهد قال: السكينة من الله كهيفة الريح، لها وجه كوجه الهز، و جناحان، و ذنب مثل ذنب الهز. و أخرج سعيد ابن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير عن ابن عباس قال: فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ قَالَ: طست من ذهب من الجنة كان يغسل بها قلوب الأنبياء ألقى الألواح فيها. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن وهب بن منبه أنه قال: هي روح من الله يتكلم، إذا اختلفوا في شيء؛ تكلم فأخبرهم ببيان ما يريدون. و أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن قال: هي شيء تسكن إليه قلوبهم. و أخرج عبد الرزاق عن قتادة قال فيه سكينه، أي: وقار.

و أقول: هذه التفاسير المتناقضة لعلها وصلت إلى هؤلاء الأعلام من جهة اليهود أقماهم الله، فجاؤوا بهذه الأمور لقصد التلاعب بالمسلمين رضى الله عنهم و التشكيك عليهم، و انظر إلى جعلهم لها تارة حيوانا و تارة جمادا و تارة شيئا لا يعقل، كقول مجاهد: كهيفة الريح لها وجه كوجه الهز، و جناحان و ذنب مثل ذنب الهز.

و هكذا كل منقول عن بنى إسرائيل يتناقض و يشتمل على ما لا يعقل في الغالب، و لا يصح أن يكون مثل هذه التفاسير المتناقضة مرويا عن النبي صلى الله عليه و سلم و لا رأيا رآه قائله، فهم أجل قدرا من التفسير بالرأى و بما لا مجال للاجتهاد فيه. إذا تقرّر لك هذا عرفنا أن الواجب الرجوع في مثل ذلك إلى معنى السكينة لغة و هو معروف و لا حاجة إلى ركوب هذه الأمور المتعسفة المتناقضة، فقد جعل الله عنها سعة، و لو ثبت لنا في السكينة تفسير عن النبي

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٠٧

صلى الله عليه و سلم لوجب علينا المصير إليه و القول به، و لكنه لم يثبت من وجه صحيح بل ثبت أنها تنزلت على بعض الصحابة عند تلاوته للقرآن كما في صحيح مسلم عن البراء قال: كان رجل يقرأ سورة الكهف و عنده فرس مربوط، فتغشته سحابة فجعلت تدور و تدنو، و جعل فرسه ينفر منها: فلما أصبح أتى النبي صلى الله عليه و سلم فذكر ذلك له، فقال: «تلك السكينة نزلت للقرآن». و ليس في هذا إلا أن هذه التي سمّاها رسول الله صلى الله عليه و سلم سكينه سحابة دارت على ذلك القارئ فالله أعلم. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَ بَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلَ مُوسَى قَالَ: عصاه و رصاص الألواح. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد و ابن أبي حاتم عن أبي صالح قال: كان في التابوت عصا موسى، و عصا هارون، و ثياب موسى، و ثياب هارون، و لوحان من التوراة و المن، و كلمة الفرج: «لا إله إلا الله الحليم الكريم و سبحان الله رب السموات السبع و رب العرش العظيم و الحمد لله رب العالمين». و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد عن قتادة في قوله: تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ قَالَ: أقبلت به الملائكة تحمله حتى وضعته في بيت طالوت فأصبح في داره. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس: إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً قَالَ: علامة. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس: إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهْرٍ يَقُولُ: بالعطش، فلما انتهى إلى النهر- و هو نهر الأردن- كرع فيها عامة الناس فشرّبوا منه، فلم يزد من شرب منه إلا عطشا، و أجزأ من اغترف غرفة بيده و انقطع الظمأ عنه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير فشرّبوا منه إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ قَالَ: القليل ثلاثمائة و بضعة عشر، عدة أهل بدر. و أخرج ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و البخاري، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي عن

البراء قال: كنا أصحاب محمد نتحدث أن أصحاب بدر على عدّة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر، و لم يجاوز معه إلا مؤمن، بضعة عشر و ثلاثمائة. و قد أخرج ابن جرير عن قتادة قال: ذكر لنا أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قال لأصحابه يوم بدر: «أنتم بعدة أصحاب طالوت يوم لقي جالوت». و أخرج ابن عساكر من طريق جوير عن الضحاك عن ابن عباس قال: كانوا ثلاثمائة ألف و ثلاثة آلاف و ثلاثمائة و ثلاثة عشر، فشريوا منه كلهم إلا ثلاثمائة و ثلاثة عشر رجلا عدّة أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ يوم بدر، فردّهم طالوت و مضى في ثلاثمائة و ثلاثة عشر.

و أخرج ابن أبي حاتم عن السدي في قوله: الَّذِينَ يَظُنُّونَ قَالَ: الَّذِينَ يَسْتَيْقِنُونَ. و أخرج عبد بن حميد و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: كان طالوت أميرا على الجيش، فبعث أبو داود مع داود بشيء إلى إخوته، فقال داود لطالوت: ماذا لي و أقتل جالوت؟ فقال: لك ثلث ملكي و أنكحت ابنتي، فأخذ مخلّاة فجعل فيها ثلاث مروات، ثم سمى إبراهيم و إسحاق و يعقوب، ثم أدخل يده فقال: بسم الله إلهي و إله آبائي إبراهيم و إسحاق و يعقوب، فخرج على إبراهيم فجعله في مرجمته، فرمى بها جالوت فخرق ثلاثة و ثلاثين بيضة عن رأسه و قتلت ما وراءه ثلاثين ألفا. و قد ذكر المفسرون أقاصيص كثيرة من هذا الجنس و الله أعلم. و أخرج ابن أبي حاتم، و البيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس في قوله: وَ لَوْ لَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ قَالَ: يدفع الله بمن يصلي عنمن لا يصلي، و بمن يحج عنمن لا يحج، و بمن يزكي عنمن لا يزكي. و أخرج ابن عدى، و ابن جرير بسند ضعيف عن ابن عمر قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ ليدفع بالمسلم الصالح

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٠٨

عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء» ثم قرأ ابن عمر: وَ لَوْ لَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ الْآيَةَ، و في إسناده يحيى ابن سعيد العطار الحمصي و هو ضعيف جدا.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٥٣]

تَلَمَّكَ الرَّسُولُ فَضَلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَ رَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَ آتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَ أَيْدِنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْنَا الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتِ وَ لَكِنْ ائْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَ مِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلُوا وَ لَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ (٢٥٣)

قوله: تَلَمَّكَ الرَّسُولُ قِيل: هو إشارة إلى جميع الرسل، فتكون الألف و اللام للاستغراق، و قيل:

هو إشارة إلى الأنبياء المذكورين في هذه السورة؛ و قيل: إلى الأنبياء الذين بلغ علمهم إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ. و المراد بتفضيل بعضهم على بعض: أن الله سبحانه جعل لبعضهم من مزايا الكمال فوق ما جعله للآخر، فكان الأكثر مزايا فاضلا و الآخر مفضولا. و كما دلت هذه الآية على: أن بعض الأنبياء أفضل من بعض، كذلك دلت الآية الأخرى، و هي قوله تعالى: وَ لَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَ آتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا «١» و قد استشكل جماعة من أهل العلم الجمع بين هذه الآية و بين ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة مرفوعا بلفظ:

«لَا تَفْضَلُونِي عَلَى الْأَنْبِيَاءِ» و في لفظ آخر: «لَا تَفْضَلُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ» و في لفظ: «لَا تَخْتَرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ» فقال قوم: إن هذا القول منه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ كان قبل أن يوحى إليه بالتفضيل، و أن القرآن ناسخ للمنع من التفضيل؛ و قيل: إنه قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ ذلك على سبيل التواضع كما قال: «لَا يَقِلُّ أَحَدُكُمْ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» تواضعا، معه علمه أنه أفضل الأنبياء، كما يدل عليه قوله: «أنا سيد ولد آدم»؛ و قيل: إنما نهى عن ذلك قطعا للجدال و الخصام في الأنبياء، فيكون مخصوصا بمثل ذلك، إلا إذا كان صدور ذلك مأمونا؛ و قيل: إن النهي إنما هو من جهة النبوة فقط، لأنها خصلة واحدة لا تفاضل فيها، و لا نهى عن

التفاضل بزيادة الخصوصيات و الكرامات؛ و قيل: إن المراد: النهى عن التفضيل لمجرد الأهواء و العصبية. و فى جميع هذه الأقوال ضعف.

و عندى أنه لا تعارض بين القرآن و السنة، فإن القرآن دلّ على أن الله فضل بعض أنبيائه على بعض، و ذلك لا يستلزم أنه يجوز لنا أن نفضل بعضهم على بعض، فإن المزايا التى هى مناط التفضيل معلومة عند الله لا تخفى عليه منها خافية؛ و ليست بمعلومة عند البشر، فقد يجهل أتباع نبيّ من الأنبياء بعض مزاياه و خصوصياته فضلا عن مزايا غيره، و التفضيل لا يجوز إلا بعد العلم بجميع الأسباب التى يكون بها هذا فاضلا و هذا مفضولا، لا قبل العلم ببعضها أو بأكثرها أو بأقلها، فإن ذلك تفضيل بالجهل، و إقدام على أمر لا يعلمه الفاعل له و هو ممنوع منه، فلو فرضنا أنه لم يرد إلا القرآن فى الإخبار لنا بأن الله فضل بعض أنبيائه على بعض لم يكن فيه دليل على أنه يجوز للبشر أن يفضلوا بين الأنبياء، فكيف و قد وردت السنة الصحيحة بالنهى عن ذلك؟ و إذا عرفت هذا علمت أنه لا- تعارض بين القرآن و السنة بوجه من الوجوه، فالقرآن فيه الإخبار من الله بأنه فضل بعض أنبيائه على بعض، و السنة فيها النهى لعباده أن يفضلوا بين أنبيائه، فمن تعرّض للجمع بينهما زاعما أنهما

(١). الإسراء: ٥٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٠٩

متعارضان فقد غلط غلطا بينا. قوله: مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ و هو موسى، و نبينا سلام الله عليهما. و قد روى عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال فى آدم: «إنه نبي مكلم». و قد ثبت ما يفيد ذلك فى صحيح ابن حبان من حديث أبى ذر. قوله: وَ رَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ هَذَا البعض يحتل أن يراد به من عظمت منزلته عند الله سبحانه من الأنبياء، و يحتل أن يراد به نبينا صلى الله عليه و سلم لكثرة مزاياه المقتضية لتفضيله، و يحتل أن يراد به إدريس؛ لأن الله سبحانه أخبرنا بأنه رفعه مكانا عليا؛ و قيل: إنهم أولو العزم؛ و قيل: إبراهيم، و لا- يخفاك أن الله سبحانه أبهم هذا البعض المرفوع، فلا يجوز لنا التعرّض للبيان له إلا ببرهان من الله سبحانه، أو من أنبيائه عليهم الصلاة و السلام، و لم يرد ما يرشد إلى ذلك، فالتعرّض لبيان هو من تفسير القرآن الكريم بمحض الرأى، و قد عرفت ما فيه من الوعيد الشديد مع كون ذلك ذريعة إلى التفضيل بين الأنبياء و قد نهينا عنه؛ و قد جزم كثير من أئمة التفسير أنه نبينا صلى الله عليه و سلم، و أطالوا فى ذلك، و استدلوا لما خصه الله به من المعجزات، و مزايا الكمال، و خصال الفضل، و هم- بهذا الجزم بدليل لا يدل على المطلوب- قد وقعوا فى خطرين، و ارتكبوا نهيين، و هما: تفسير القرآن بالرأى، و الدخول فى ذرائع التفضيل بين الأنبياء، و إن لم يكن ذلك تفضيلا صريحا؛ فهو ذريعة إليه بلا شك و لا شبهة، لأن من جزم بأن هذا البعض المرفوع درجات هو النبيّ الفلانى انتقل من ذلك إلى التفضيل المنهى عنه، و قد أغنى الله نبينا المصطفى صلى الله عليه و سلم عن ذلك بما لا يحتاج معه إلى غيره من الفضائل و الفواضل، فإياك أن تتقرّب إليه صلى الله عليه و سلم بالدخول فى أبواب نهاك عن دخولها فتعصيه، و تسيء، و أنت تظن أنك مطيع محسن. قوله: وَ آتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبُيُوتِ أَى: الآيات الباهرة و المعجزات الظاهرة من إحياء الأموات و إبراء المرضى و غير ذلك. قوله: وَ أَيْدِنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ هُو جبريل، و قد تقدّم الكلام على هذا. قوله: وَ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ أَى: من بعد الرسل؛ و قيل: من بعد موسى و عيسى و محمد، لأن الثانى مذكور صريحا، و الأول و الثالث وقعت الإشارة إليهما بقوله: مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ أَى: لو شاء الله عدم اقتالهم ما اقتتلوا، فمفعول المشيئة محذوف على القاعدة وَ لَكِنْ اخْتَلَفُوا استثناء من الجملة الشرطية، أَى: و لكن الاقتال ناشئ عن اختلافهم اختلافا عظيما، حتى صاروا مللا مختلفة فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَ مِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَ لَوْ شَاءَ اللَّهُ عدم اقتالهم بعد هذا الاختلاف مَا أَقْتَلُوا وَ لَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ لا رادّ لحكمه، و لا مبدل لقضائه، فهو يفعل ما يشاء، و يحكم ما يريد.

و قد أخرج ابن أبي حاتم عن قتادة في قوله تعالى: فَضَلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ قَالَ: اتخذ الله إبراهيم خليلاً، و كلم موسى تكليماً، و جعل عيسى كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون، و هو عبد الله و كلمته و روحه، و أتى داود زبوراً، و أتى سليمان ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده، و غفر لمحمد ما تقدم من ذنبه و ما تأخر. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و البيهقي عن مجاهد في قوله: مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ قَالَ: كلم الله موسى، و أرسل محمداً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى النَّاسِ كَافَةً. و أخرج ابن أبي حاتم عن عامر الشعبي في قوله: وَ رَفَعَ بَعْضُهُمْ دَرَجَاتٍ قَالَ: محمداً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة وَ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتُلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُول: من بعد موسى و عيسى. و أخرج ابن عساكر عن فتح القدير، ج ١، ص: ٣١٠

ابن عباس قال: كنت عند النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ و عنده أبو بكر، و عمر، و عثمان، و معاوية، إذ أقبل عليّ، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمعاوية: «أ تحبّ علياً؟ قال: نعم قال: إنها ستكون بينكم فتنة هنيهة، قال معاوية: فما بعد ذلك يا رسول الله؟ قال: عفو الله و رضوانه، قال: رضينا بقضاء الله، فعند ذلك نزلت هذه الآية: وَ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتُلُوا وَ لَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ» قال السيوطي: و سنده واه.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٥٤]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَ لَا خُلَّةٌ وَ لَا شَفَاعَةٌ وَ الْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٢٥٤)

ظاهر الأمر في قوله: أَنْفِقُوا الْجُود، و قد حملة جماعة على صدقة الفرض لذلك و لما في آخر الآية من الوعيد الشديد. و قيل: إن هذه الآية تجمع زكاة الفرض و التطوع. قال ابن عطية: و هذا صحيح، و لكن ما تقدم من الآيات في ذكر القتال؛ و أن الله يدفع بالمؤمنين في صدور الكافرين؛ يترجح منه أن هذا الندب إنما هو في سبيل الله. قال القرطبي: و على هذا التأويل يكون إنفاق المال مرة واجباً، و مرة ندباً، بحسب تعيين الجهاد و عدم تعينه. قوله: مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ أَي: أنفقوا ما دتم قادرين مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ مَا لَا يُمْكِنُ الْإِنْفَاقَ فِيهِ وَ هُوَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ أَي: لا يتبايع الناس فيه. و الخلة: خالص المودة، مأخوذة من تخلل الأسرار بين الصديقين. أخبر سبحانه أنه لا خلة في يوم القيامة نافعاً و لا شفاعة مؤثرة إلّا لمن أذن الله له. و قرأ ابن كثير و أبو عمرو بنصب لا يبيع و لا خلة و لا شفاعة، من غير تنوين. و قرأ الباقون برفعها منوناً، و هما لغتان مشهورتان للعرب، و وجهان معروفان عند النحاة، فمن الأول قول حسان:

ألا طعان و لا فرسان عادية إلا تجشؤكم حول التنانير «١»

و من الثاني قول الراعي:

و ما صرمتك حتى قلت معلنة لا ناقة لي في هذا و لا جمل

و يجوز في غير القرآن: التغيرات برفع البعض، و نصب البعض، كما هو مقرر في علم الإعراب. قوله:

وَ الْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ كُلَّ كَافِرٍ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ، وَ مِنْ جَمَلِهِ مَنْ يَدْخُلُ تَحْتَ هَذَا الْعُمُومِ مَانِعُ الزَّكَاةِ مِنْهَا يُوجِبُ كُفْرَهُ، لَوْ قُوعَ ذَلِكَ فِي سِيَاقِ الْأَمْرِ بِالْإِنْفَاقِ.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن جريح في قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ قَالَ: من الزكاة و التطوع. و أخرج ابن المنذر عن سفيان قال: يقال نسخت الزكاة كل صدقة في القرآن، و نسخ شهر رمضان كل صوم. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن قتادة في الآية قال: قد علم الله أن ناساً يتخاللون في الدنيا و يشفع بعضهم لبعض؛ فأما يوم القيامة فلا خلة إلا

(١). ورد في ديوان حسان: (ألا طعان ألا فرسان عادية)

فتح القدير، ج ١، ص: ٣١١

خله المتقين. وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن عطاء قال: الحمد لله الذي قال: وَ الْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ و لم يقل و الظالمون هم الكافرون.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٥٥]

اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ (٢٥٥)

قوله: لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أى: لا معبود بحق إلا هو، وهذه الجملة خبر المبتدأ. و الحى: الباقي؛ و قيل:

الذى لا يزول و لا يحول؛ و قيل: المصرف للأمر، و المقدر للأشياء. قال الطبرى عن قوم: إنه يقال: حى، كما وصف نفسه، و يسلم ذلك دون أن ينظر فيه، و هو خبر ثان أو مبتدأ خبره محذوف. و القيوم: القائم على كل نفس بما كسبت، و قيل: القائم بذاته المقيم لغيره؛ و قيل: القائم بتدبير الخلق و حفظه؛ و قيل: هو الذى لا ينام؛ و قيل: الذى لا بديل له. و أصل قيوم: قيوم اجتمعت الياء و الواو و سبقت إحداهما بالسكون فأدغمت الأولى فى الثانية بعد قلب الواو ياء. و قرأ ابن مسعود، و علقمة، و النخعي، و الأعمش: «الحى القيام» بالألف، و روى ذلك عن عمر، و لا خلاف بين أهل اللغة أن: القيوم، أعرف عند العرب و أصح بناء، و أثبت عله. و السّنة: النعاس فى قول الجمهور، و النعاس: ما يتقدم النوم من الفتور و انطباق العينين، فإذا صار فى القلب صار نوما. و فرق المفضل بين السنة و النعاس و النوم فقال: السنة من الرأس، و النعاس فى العين، و النوم فى القلب. انتهى. و الذى ينبغى التعويل عليه فى الفرق بين السنة و النوم أن السنة لا يفقد معها العقل، بخلاف النوم فإنه استرخاء أعضاء الدماغ من رطوبات الأبخرة حتى يفقد معه العقل، بل و جميع الإدراكات بسائر المشاعر؛ و المراد: أنه لا يعتريه سبحانه شىء منهما، و قدّم السنة على النوم، لكونها تتقدمه فى الوجود. قال الرازى فى تفسيره: إن السنة ما تتقدم النوم، فإذا كانت عبارة عن مقدّمة النوم، فإذا قيل لا تأخذه سنة دلّ على أنه لا يأخذه نوم بطريق الأولى، فكان ذكر النوم تكرارا، قلنا: تقدير الآية لا تأخذه سنة فضلا عن أن يأخذه نوم، و الله أعلم بمراده. انتهى. و أقول: إن هذه الأولوية التى ذكرها غير مسلمة، فإن النوم قد يرد ابتداء من دون ما ذكر من النعاس. و إذا ورد على القلب و العين دفعة واحدة فإنه يقال له:

نوم، و لا يقال له: سنة، فلا يستلزم نفي السنة نفي النوم. و قد ورد عن العرب نفيهما جميعا، و منه قول زهير:

و لا سنة طوال الدهر تأخذه و لا ينام و ما فى أمره فند

فلم يكتف بنفى السنة، و أيضا فإن الإنسان يقدر على أن يدفع عن نفسه السنة، و لا يقدر على أن يدفع عن نفسه النوم، فقد يأخذه النوم و لا- تأخذه السنة؛ فلو وقع الاقتصار فى النظم القرآنى على نفي السنة لم يفد ذلك نفي النوم، و هكذا لو وقع الاقتصار على نفي النوم لم يفد نفي السنة، فكم من ذى سنة غير نائم؛ و كرّر حرف النفى للتصيص على شمول النفى لكل واحد منهما. قوله: مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ فى هذا الاستفهام من الإنكار على من يزعم أن أحدا من عباده يقدر على أن ينفع أحدا منهم بشفاعته

فتح القدير، ج ١، ص: ٣١٢

أو غيرها، و التقرّيع و التويّخ له ما لا- مزيد عليه، و فيه من الدفع في صدور عباد القبور، و الصّدّ في وجوههم، و الفت في أعضادهم، ما لا يقادر قدره، و لا يبلغ مداه، و الذي يستفاد منه فوق ما يستفاد من قوله تعالى:

وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى ﴿١﴾ و قوله تعالى: وَ كَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مَنْ بَعْدَ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى ﴿٢﴾ و قوله تعالى: لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ ﴿٣﴾ بدرجات كثيرة. و قد بينت الأحاديث الصحيحة الثابتة في دواوين الإسلام صفه الشفاعه، و لمن هي؟ و من يقوم بها؟.

قوله: يعلّم ما بين أيديهم و ما خلفهم الضميران لما في السموات و الأرض بتغليب العقلاء على غيرهم، و ما بين أيديهم و ما خلفهم: عبارة عن المتقدّم عليهم و المتأخر عنهم، أو عن الدنيا و الآخرة و ما فيهما. قوله:

وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ قَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَى الْإِحَاطَةِ، و العلم هنا: بمعنى المعلوم، أى: لا يحيطون بشيء من معلوماته. قوله: وَسِعَ كُرْسِيُّهُ الْكَرْسَى: الظاهر أنه الجسم الذي وردت الآثار بصفته، كما سيأتى بيان ذلك. و قد نفى وجوده جماعة من المعتزلة؛ و أخطئوا في ذلك خطأ بينا، و غلطوا غلطا فاحشا.

و قال بعض السلف: إن الكرسي هنا: عبارة عن العلم. قالوا: و منه قيل للعلماء: الكراسى، و منه: الكراسه التي يجمع فيها العلم، و منه قول الشاعر:

يحفّ بهم بيض الوجوه و عصبه كراسى بالأحداث حين تنوب

و رخيح هذا القول ابن جرير الطبري؛ و قيل: كرسية: قدرته التي يمسك بها السموات و الأرض، كما يقال: اجعل لهذا الحائط كرسيًا، أى: ما يعمده؛ و قيل: إن الكرسي هو العرش، و قيل: هو تصوير لعظمته و لا حقيقة له، و قيل: هو عبارة عن الملك. و الحق القول الأول، و لا وجه للعدول عن المعنى الحقيقي إلّا مجرد خيالات تسببت عن جهالات و ضلالات، و المراد بكونه وسع السموات و الأرض أنها صارت فيه، و أنه وسعها، و لم يضق عنها؛ لكونه بسيطا و اسعا. و قوله: وَ لَا يُؤَدُّهُ حِفْظُهُمَا مَعْنَاهُ: لا يثقله، يقال:

أدنى الشيء، بمعنى: أثقلنى و تحملت منه مشقة. و قال الزجاج: يجوز أن يكون الضمير في قوله: يُؤَدُّهُ اللَّهُ سبحانه، و يجوز أن يكون للكرسي لأنه من أمر الله و العليّ يراد به: علو القدرة و المنزلة. و حكى الطبري عن قوم أنهم قالوا: هو العليّ عن خلقه بارتفاع مكانه عن أماكن خلقه. قال ابن عطية: و هذه أقوال جهلة مجسمين، و كان الواجب أن لا تحكى. انتهى. و الخلاف في إثبات الجهة معروف في السلف و الخلف، و النزاع فيه كائن بينهم، و الأدلة من الكتاب و السنة معروفة، و لكن الناشئ على مذهب يرى غيره خارجا عن الشرع و لا ينظر في أدلته و لا يلتفت إليها، و الكتاب و السنة هما المعيار الذي يعرف به الحق من الباطل، و يتبين به الصحيح من الفاسد. وَ لَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَ الْأَرْضُ ﴿٤﴾ و لا شك أن هذا اللفظ يطلق على الظاهر الغالب كما في قوله: إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ ﴿٥﴾ و قال الشاعر:

فلما علونا و استوينا عليهم تركناهم صرعى لنسر و كاسر

و العظيم: بمعنى: عظم شأنه و خطره. قال في الكشاف: إن الجملة الأولى: بيان لقيامه بتدبير الخلق

(١). الأنبياء: ٢٨.

(٢). النجم: ٢٦.

(٣). النبأ: ٢٨.

(٤). المؤمنون: ٧١.

و كونه مهيمنا عليه غير ساه عنه. و الثانية: بيان لكونه مالكا لما يدبره. و الجملة الثالثة: بيان لكبرياء شأنه.

و الجملة الرابعة: بيان لإحاطته بأحوال الخلق و علمه بالمرتضى منهم المستوجب للشفاعة و غير المرتضى. و الجملة الخامسة: بيان لسعة علمه و تعلقه بالمعلومات كلها، أو لجلاله و عظم قدره.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم في قوله: الْحَيُّ أَي: حَيٌّ لَا يَمُوتُ وَ الْقَيُّومُ الْقَائِمُ الَّذِي لَا بَدِيلَ لَهُ. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و أبو الشيخ، و البيهقي عن مجاهد في قوله: الْقَيُّومُ قَالَ: الْقَائِمُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ. و أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن قال: الْقَيُّومُ الَّذِي لَا زَوَالَ لَهُ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي عن ابن عباس في قوله: لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَ لَا نَوْمٌ قَالَ: السَّنَةُ:

النعاس، و النوم: هو النوم. و أخرجوا إلا البيهقي عن السدي قال: السَّنَةُ: رِيحُ النَّوْمِ الَّذِي تَأْخُذُهُ فِي الْوَجْهِ فَيَنْعَسُ الْإِنْسَانُ. و أخرج ابن جرير عن مجاهد في قوله: يَغْلَمُ مَا بَيِّنَ أَيْدِيهِمْ قَالَ: مَا مَضَى مِنَ الدُّنْيَا وَ مَا خَلْفَهُمْ مِنَ الْآخِرَةِ. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس: مَا بَيِّنَ أَيْدِيهِمْ مَا قَدَّمُوا مِنْ أَعْمَالِهِمْ وَ مَا خَلْفَهُمْ مَا أَضَاعُوا مِنْ أَعْمَالِهِمْ. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي في الأسماء و الصفات عن ابن عباس في قوله: وَسِعَ كُرْسِيُّهُ قَالَ: عِلْمُهُ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: وَ لَا يُؤَدُّهُ حِفْظُهُمَا. و أخرج الدارقطني في الصفات، و الخطيب في تاريخه عنه قال: «سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن قول الله وَسِعَ كُرْسِيُّهُ قَالَ: كُرْسِيَهُ مَوْضِعُ قَدَمِهِ، وَ الْعَرْشُ لَا يَقْدَرُ قَدْرُهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ». و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: لو أن السموات السبع و الأرضين السبع بسطن ثم وصلن بعضهن إلى بعض ما كنَّ في سعته: يعنى: الكرسي، إلا بمنزلة الحلقة في المفازة. و أخرج ابن جرير، و أبو الشيخ في العظمة، و ابن مردويه، و البيهقي عن أبي ذر الغفاري: أنه سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الكرسي، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «و الذى نفسى بيده ما السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ عِنْدَ الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَحَلْقَةِ مَلَقَاءَ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، وَ إِنَّ فَضْلَ الْعَرْشِ عَلَى الْكُرْسِيِّ كَفَضْلِ الْفَلَاةِ عَلَى تَلْكَ الْحَلْقَةِ». و أخرج عبد بن حميد، و البزار، و أبو يعلى، و ابن جرير، و أبو الشيخ، و الطبراني و الضياء المقدسى في المختارة عن عمر قال: «أنت امرأة إلى النبي صلى الله عليه و سلم و قالت: ادع الله أن يدخلني الجنة، فعظم الرب سبحانه و قال: إِنَّ كُرْسِيَهُ وَسِعَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ، وَ إِنَّ لَهُ أَطِيظًا كَأَطِيظِ «١» الرَّحْلِ الْجَدِيدِ مِنْ ثِقَلِهِ» و فى إسناده عبد الله بن خليفة، و ليس بالمشهور. و فى سماعه من عمر نظر، و منهم من يرويه عن عمر موقوفا. و أخرج ابن مردويه عن أبي هريرة مرفوعا: أنه موضع القدمين. و فى إسناده الحكم بن ظهير الفزاري الكوفي و هو متروك.

و قد ورد عن جماعة من السلف من الصحابة و غيرهم فى وصف الكرسي آثار لا حاجة فى بسطها. و قد روى أبو داود فى كتاب السنة من سننه من حديث جبير بن مطعم حديثا فى صفته، و كذلك أورد ابن مردويه عن

(١). الأطيظ: صوت الأفتاب التى توضع على ظهر البعير.

بريدة و جابر و غيرهما. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لَا يُؤَدُّهُ حِفْظُهُمَا قَالَ: لَا يَنْقَلُ عَلَيْهِ. و أخرج ابن أبي حاتم عنه: وَ لَا يُؤَدُّهُ قَالَ: وَ لَا يَكْثُرُهُ. و أخرج ابن جرير عنه قال: العظيم الذى قد كمل فى عظمته. و اعلم أنه قد ورد فى فضل هذه الآية أحاديث. و أخرج أحمد، و مسلم و اللفظ عن أبي بن كعب: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ

سَلَّمَ سألَهُ: أَى آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: آيَةُ الْكُرْسِيِّ، قَالَ: لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمَنْدَرِ.

وَأَخْرَجَ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ يَعْلَى، وَابْنُ حِبَانَ، وَابُو الشَّيْخِ فِي الْعِظْمَةِ، وَ الطَّبْرَانِيُّ، وَ الْحَاكِمُ وَ صَحْحُهُ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: أَنَّهُ كَانَ لَهُ جَرْنٌ فِيهِ تَمْرٌ، فَكَانَ يَتَعَاهَدُهُ، فَوَجَدَهُ يَنْقُصُ، فَحَرَسَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَإِذَا هُوَ بِدَابِئِهِ شَبِهَ الْغُلَامَ الْمُحْتَلِمَ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ فَرَدَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: مَا أَنْتَ، جَنِّي أَمْ إِنْسَى؟ قَالَ: جَنِّي، قُلْتُ: نَاوَلْنِي يَدَكَ، فَنَاوَلْنِي إِذَا يَدُهُ يَدُ كَلْبٍ وَ شَعْرُهُ شَعْرُ كَلْبٍ، فَقُلْتُ: هَكَذَا خَلَقَ الْجِنَّ؟ قَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُ الْجِنَّ أَنَّ مَا فِيهِمْ مِنْ هُوَ أَشَدُّ مِنِّي، قُلْتُ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: بَلَّغْنِي أَنْتَ رَجُلٌ تَحِبُّ الصَّدَقَةَ فَأَحْبَبْنَا أَنْ نَصِيبَ مِنْ طَعَامِكَ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: فَمَا الَّذِي يَجِيرُنَا مِنْكَ؟ قَالَ: هَذِهِ الْآيَةُ، آيَةُ الْكُرْسِيِّ الَّتِي فِي سُورَةِ الْبَقْرَةِ، مِنْ قَالِهَا حِينَ يَمْسَى أَجِيرٌ مَنَّا حَتَّى يَصْبِحَ أَجِيرٌ مَنَّا حَتَّى يَمْسَى، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: «صَدَقَ الْخَبِيثُ». وَ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ، وَ الطَّبْرَانِيُّ، وَ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْمَعْرِفَةِ بِسُنَدِ رِجَالِهِ ثِقَاتٍ عَنْ ابْنِ الْأَسْقَعِ الْبَكْرِيِّ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ جَاءَهُمْ فِي صَفَةِ الْمُهَاجِرِينَ، فَسَأَلَهُ إِنْسَانٌ أَى آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ أَعْظَمُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَ لَا نَوْمٌ حَتَّى انْقَضَتِ الْآيَةُ». وَ أَخْرَجَ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ مَرْفُوعًا نَحْوَهُ. وَ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ عَنْ أَنَسِ مَرْفُوعًا نَحْوَهُ أَيْضًا. وَ أَخْرَجَ الدَّارِمِيُّ عَنْ أَبِي نَعِيمٍ بَنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكَلَاعِيِّ نَحْوَهُ. وَ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «وَ كَلَّنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٌ فَجَعَلَ يَحْتُو وَ ذَكَرَ قِصَّةً، وَ فِي آخِرِهَا أَنَّهُ قَالَ لَهُ: دَعْنِي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا، قُلْتُ: مَا هِيَ؟ قَالَ: إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَ لَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تَصْبِحَ. فَأَخْبَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: «أَمَا إِنَّهُ صَدَقَكَ وَ هُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مِنْ تَخَاطَبَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ:

«ذَلِكَ شَيْطَانٌ كَذَّابٌ». وَ أَخْرَجَ نَحْوَ ذَلِكَ أَحْمَدُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ. وَ أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ، وَ الْحَاكِمُ، وَ أَبُو نَعِيمٍ وَ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ مَعَاذِ بَنِ جَبَلٍ مَرْفُوعًا نَحْوَهُ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: «أَعْظَمُ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ: اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَ أَخْرَجَ نَحْوَهُ أَحْمَدُ، وَ الْحَاكِمُ، وَ صَحْحُهُ، وَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ مَرْفُوعًا. وَ أَخْرَجَ نَحْوَهُ أَيْضًا أَحْمَدُ، وَ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ مَرْفُوعًا. وَ أَخْرَجَ سَعِيدُ بَنِ مَنْصُورٍ، وَ الْحَاكِمُ، وَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: «سُورَةُ الْبَقْرَةِ فِيهَا آيَةُ سَيِّدَةِ آيِ الْقُرْآنِ، لَا- تَقْرَأُ فِي بَيْتٍ فِيهِ شَيْطَانٌ إِلَّا- خَرَجَ مِنْهُ: آيَةُ الْكُرْسِيِّ». قَالَ الْحَاكِمُ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَ لَمْ يَخْرُجْ. وَ أَخْرَجَ الْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ زَائِدَةَ مَرْفُوعًا: «لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامٌ، وَ سَنَامُ الْقُرْآنِ الْبَقْرَةُ، وَ فِيهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ: آيَةُ الْكُرْسِيِّ»، وَ قَالَ: غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حَكِيمِ بَنِ جَبْرِ. وَ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ شَعْبَةٌ

فَتْحُ الْقَدِيرِ، ج ١، ص: ٣١٥

وَ ضَعْفُهُ، وَ كَذَا ضَعَفَهُ أَحْمَدُ، وَ يَحْيَى بَنِ مَعِينٍ، وَ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَ تَرَكَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ، وَ كَذَبَهُ السَّعْدِيُّ. وَ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ وَ التِّرْمِذِيُّ وَ صَحْحُهُ مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءِ بِنْتِ يَزِيدِ بَنِ السَّكَنِ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ: اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَ الْمَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ «إِنَّ فِيهِمَا اسْمَ اللَّهِ الْأَعْظَمَ».

وَ قَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيثٌ فِي فَضْلِهَا غَيْرُ هَذِهِ، وَ وَرَدَ أَيْضًا فِي فَضْلِ قِرَائَتِهَا دُبُرَ الصَّلَوَاتِ وَ فِي غَيْرِ ذَلِكَ، وَ وَرَدَ أَيْضًا فِي فَضْلِهَا مَعَ مِشْرَاكَةِ غَيْرِهَا لَهَا أَحَادِيثٌ، وَ وَرَدَ عَنِ السَّلَفِ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ كَثِيرٌ.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٥٦ إلى ٢٥٧]

لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٥٦) اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ

إِلَى الظُّلْمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢٥٧)

قد اختلف أهل العلم في قوله: لا إكراه في الدين على أقوال: الأول: أنها منسوخة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أكره العرب على دين الإسلام، وقاتلهم ولم يرض منهم إلا بالإسلام، والناسخ لها: قوله تعالى: يا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ * (١) وقال تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ (٢) وقال: سَتُدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَىٰ بِأُسِّ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ (٣)، وقد ذهب إلى هذا كثير من المفسرين. القول الثاني: أنها ليست بمنسوخة وإنما نزلت في أهل الكتاب خاصة، وأنهم لا يكرهون على الإسلام إذا أدوا الجزية، بل الذين يكرهون هم أهل الأوثان، فلا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف، وإلى هذا ذهب الشعبي، والحسن، وقتادة، والضحاك. القول الثالث:

أن هذه الآية في الأنصار خاصة، وسيأتي بيان ما ورد في ذلك. القول الرابع: أن معناها: لا تقولوا لمن أسلم تحت السيف: إنه مكره، فلا- إكراه في الدين. القول الخامس: أنها وردت في السبي متى كانوا من أهل الكتاب لم يجبروا على الإسلام. وقال ابن كثير في تفسيره: أي: لا- تكرهوا أحدا على الدخول في دين الإسلام، فإنه بين واضح، جلي دلائله، وبراينه لا تحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه، بل من هداه الله للإسلام؛ وشرح صدره؛ و نور بصيرته؛ دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه؛ و ختم على سمعه و بصره؛ فإنه لا يفيد الدخول في الدين مكرها مقسورا، وهذا يصلح أن يكون قولاً سادسا. وقال في الكشاف في تفسيره هذه الآية: أي: لم يجر الله أمر الإيمان على الإجماع والقسر، ولكن على التمكين والاختيار، ونحوه قوله: وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ (٤) أي: لو شاء لقسرهم على الإيمان، ولكن لم يفعل، وبنى الأمر على الاختيار، وهذا يصلح أن يكون قولاً سابعا. والذي ينبغي اعتماده و يتعين الوقوف عنده: أنها في السبب الذي نزلت لأجله محكمة غير منسوخة، وهو: أن المرأة من الأنصار تكون مقلاة لا يكاد يعيش لها ولد، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوِّده، فلما أجليت يهود بنى النضير كان فيهم من أبناء الأنصار فقالوا: لا ندع أبناءنا. فنزلت. أخرجه أبو داود، والنسائي،

(١). التوبة: ٧٣.

(٢). التوبة: ١٢٣.

(٣). الفتح: ١٦.

(٤). يونس: ٩٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣١٦

و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و ابن حبان، و ابن مردويه، و البيهقي في السنن، و الضياء في المختارة عن ابن عباس. و قد وردت هذه القصة من وجوه، حاصلها ما ذكره ابن عباس مع زيادات تتضمن أن الأنصار قالوا إنما جعلناهم على دينهم، أي: دين اليهود، و نحن نرى أن دينهم أفضل من ديننا، و أن الله جاء بالإسلام فلنكرههم؛ فلما نزلت خيّر الأبناء رسول الله صلى الله عليه وسلم و لم يكرههم على الإسلام. و هذا يقتضى أن أهل الكتاب لا يكرهون على الإسلام إذا اختاروا البقاء على دينهم و أدوا الجزية. و أما أهل الحرب فالآية و إن كانت تعميمهم، لأن النكرة في سياق النفي و تعريف الدين يفيدان ذلك، و الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، لكن قد خص هذا العموم بما ورد من آيات في إكراه أهل الحرب من الكفار على الإسلام. قوله: قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ الرشد هنا: الإيمان، و الغي: الكفر، أي: قد تميز أحدهما من الآخر. و هذا استئناف يتضمن

التعليل لما قبله. و الطاغوت فعلوت من طغى يطغى و يطغو: إذا جاوز الحد. قال سيبويه: هو اسم مذكر مفرد، أى: اسم جنس يشمل القليل و الكثير؛ و قال أبو على الفارسي: إنه مصدر، كرهوت، و جبروت، يوصف به الواحد و الجمع، و قلبت لامه إلى موضع العين و عينه إلى موضع اللام كجبد و جذب، ثم تقلب الواو ألفا لتحركها و تحرك ما قبلها، فقليل: طاغوت، و اختار هذا القول النحاس؛ و قيل: أصل الطاغوت فى اللغة مأخوذ من الطغيان يؤدى معناه من غير اشتقاق، كما قيل: لآلى من اللؤلؤ. و قال المبرد: هو جمع.

قال ابن عطية: و ذلك مردود. قال الجوهري: و الطاغوت: الكاهن، و الشيطان، و كل رأس فى الضلال، و قد يكون واحدا. قال الله تعالى: يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ﴿١﴾ و قد يكون جمعا. قال الله تعالى: أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ و الجمع الطواغيت، أى: فمن يكفر بالشيطان؛ أو الأصنام؛ أو أهل الكهانة؛ و رؤوس الضلالة، أو الجميع و يؤمن بالله عز و جل بعد ما تميز له الرشد من الغي، فقد فاز و تمسك بالحبل الوثيق، أى: المحكم. و الوثقى: فعلى من الوثاقه، و جمعها وثق مثل الفضلى و الفضل. و قد اختلف المفسرون فى تفسير العروة الوثقى بعد اتفاهم على أن ذلك من باب التشبيه و التمثيل لما هو معلوم بالدليل، بما هو مدرك بالحاسة؛ فقليل: المراد بالعروة: الإيمان، و قيل: الإسلام، و قيل: لا إله إلا الله، و لا مانع من الحمل على الجميع. و الانفصام: الانكسار من غير بينونة. قال الجوهري: فصم الشىء: كسره من غير أن يبين. و أما القصم بالقاف فهو الكسر مع البينونة، و فسر صاحب الكشاف الانفصام بالانقطاع. قوله: اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا الولي: فعيل بمعنى فاعل، و هو الناصر. و قوله:

يُخْرِجُهُمْ تَفْسِيرَ لِلْوَلَايَةِ، أو حال من الضمير فى ولي، و هذا يدل على أن المراد بقوله: الَّذِينَ آمَنُوا الذين أرادوا الإيمان، لأن من قد وقع منه الإيمان قد خرج من الظلمات إلى النور إلا أن يراد بالإخراج:

إخراجهم من الشبه التى تعرض للمؤمنين فلا- يحتاج إلى تقدير الإرداء، و المراد بالنور فى قوله: يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ما جاء به أنبياء الله من الدعوة إلى الدين، فإن ذلك نور للكفار أخرجهم أولياؤهم عنه إلى ظلمة الكفر، أى: قررهم أولياؤهم على ما هم عليه من الكفر بسبب صرفهم عن إجابة الداعى إلى الله من الأنبياء. و قيل: المراد بالذين كفروا هنا: الذين ثبت فى علمه تعالى كفرهم؛ يخرجهم أولياؤهم من

(١). النساء: ٦٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣١٧

الشياطين و رؤوس الضلال من النور الذى هو فطرة الله التى فطر الناس عليها إلى ظلمات الكفر التى وقعوا فيها بسبب ذلك الإخراج.

و قد أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر و البيهقى عن سعيد بن جبير نحو ما تقدم عن ابن عباس من ذكر سبب نزول قوله تعالى: لا إكراه فى الدين و زاد أن النبى صلى الله عليه و سلم خير الأبناء. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن الشعبي نحوه أيضا، و قال: فلحق بهم:

أى: بنى الأبناء. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن الشعبي نحوه أيضا، و قال: فلحق بهم، أى: بنى النضير من لم يسلم و بقى من أسلم. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: كان ناس من الأنصار مسترضعين فى بنى قريظة فثبتوا على دينهم، فلما جاء الإسلام أراد أهلوه أن يكرهوهم على الإسلام فنزلت. و أخرج ابن جرير عن الحسن نحوه. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: لا- إكراه فى الدين قال:

نزلت في رجل من الأنصار من بنى سالم بن عوف يقال له الحصين، كان له ابنان نصرانيان، و كان هو رجلا مسلما، فقال للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

ألا أستكرههما فإنهما قد أبا إلا النصرانية؟ فنزلت. و أخرج عبد بن حميد عن عبد الله بن عبيدة نحوه. و كذلك أخرج أبو داود في ناسخه، و ابن جرير، و ابن المنذر عن السدي نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و أبو داود في ناسخه، و ابن جرير عن قتادة قال: كانت العرب ليس لها دين، فأكروهوا على الدين بالسيف. قال:

و لا تكرهوا اليهود و لا النصراري و المجوس إذا أعطوا الجزية. و أخرج سعيد بن منصور عن الحسن نحوه. و أخرج البخاري عن أسلم: سمعت عمر بن الخطاب يقول لعجوز نصرانية: أسلمى تسلمى، فأبت، فقال: اللهم اشهد، ثم تلا: لا إكراه في الدين و روى عنه سعيد بن منصور، و ابن أبي شيبة، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم أنه قال لزنبق الرومي غلامه: لو أسلمت استعنت بك على أمانة المسلمين، فأبى، فقال: لا إكراه في الدين و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن سليمان بن موسى في قوله: لا إكراه في الدين قال: نسختها جاهد الكفار و المنافقين * (١). و أخرج سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن عمر بن الخطاب قال: الطاغوت: الشيطان. و أخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة قال: الطاغوت: الكاهن.

و أخرج ابن جرير عن أبي العالیه قال: الطاغوت: الساحر. و أخرج ابن أبي حاتم عن مالك بن أنس قال: الطاغوت: ما يعبد من دون الله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: العروة الوثقى: لا إله إلا الله. و أخرج ابن أبي شيبة، و ابن أبي حاتم عن أنس بن مالك: أنها القرآن. و أخرج عبد ابن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن مجاهد: أنها الإيمان. و عن سفيان: أنها كلمة الإخلاص.

و قد ثبت في الصحيحين تفسير العروة الوثقى في غير هذه الآية بالإسلام مرفوعا في تعبيره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لرؤيا عبد الله ابن سلام. و أخرج ابن عساکر عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر و عمر فإنهما حبل الله الممدود، فمن تمسك بهما فقد تمسك بعروة الله الوثقى التي لا انفصام لها». و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال: إذا وحد الله و آمن بالقدر فهي العروة الوثقى. و أخرج ابن المنذر،

(١). التوبة: ٧٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣١٨

و ابن أبي حاتم عن معاذ أنه سئل عن قوله: لا انفصام لها قال: لا انقطاع لها دون دخول الجنة. و أخرج ابن المنذر، و الطبراني عن ابن عباس في قوله: اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا الْآيَةُ، قال: هم قوم كانوا كفروا بعبسى فآمنوا بمحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ الْآيَةُ، قال: هم قوم آمنوا بعبسى فلما بعث محمد كفروا به. و أخرج ابن جرير عن الضحاک قال: الظلمات الكفر. و النور: الإيمان. و أخرج أبو الشيخ عن السدي مثله.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٥٨]

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أَحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٢٥٨)

في هذه الآية استشهاد على ما تقدم ذكره من أن الكفرة أولياؤهم الطاغوت، و همزة الاستفهام لإنكار النفي و التقرير المنفى، أى: ألم ينته علمك أو نظرك إلى هذا الذي صدرت منه هذه المحاجة؟ قال الفراء:

ألم تر بمعنى: هل رأيت، أى: هل رأيت الذى حاج إبراهيم؟ وهو: النمرود بن كوس بن كنعان بن سلم ابن نوح، وقيل: إنه النمرود بن فالخ بن عامر بن شالخش بن أرفخشذ بن سام. وقوله: أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ أَى: لأن آتاه الله، أو من أجل أن آتاه الله، على معنى: أن إيتاء الملك أبطره و أورثه الكبر والعنوة، فحاج لذلك، أو على أنه وضع المحاجة التى هى أقبح وجوه الكفر موضع ما يجب عليه من الشكر، كما يقال: عاديتنى لأنى أحسنت إليك، أو وقت أن آتاه الله الملك. وقوله: إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ هُوَ ظَرْفٌ لِحَاجٍ؛ وقيل:

بدل من قوله: أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ عَلَى الْوَجْهِ الْأَخِيرِ وَ هُوَ بَعِيدٌ. قوله: رَبِّي الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ بِفَتْحِ يَاءِ رَبِّي، و قرئ بحذفها. قوله: أَنَا أَحْيَى قَرَأَ جَمْهُورُ الْقُرَاءِ: أَنَا أَحْيَى بِطَرَحِ الْأَلْفِ الَّتِي بَعْدَ النُّونِ مِنْ أَنَا فِي الْوَصْلِ وَ أَثْبَتَهَا نَافِعٌ وَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ كَمَا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

أنا شيخ العشيرة فاعرفوني حميدا قد تذرّيت السناما

أراد إبراهيم عليه السلام: أن الله هو الذى يخلق الحياة و الموت فى الأجساد، و أراد الكافر: أنه يقدر أن يعفو عن القتل فيكون ذلك إحياء، و على أن يقتل فيكون ذلك إماتة، فكان هذا جوابا أحق، لا يصح نصبه فى مقابلة حجة إبراهيم، لأنه أراد غير ما أراد الكافر، فلو قال له: ربه الذى يخلق الحياة و الموت فى الأجساد فهل تقدر على ذلك؟ لبهت الذى كفر بادئ بدء و فى أول وهلة، و لكنه انتقل معه إلى حجة أخرى تنفيسا لخناقه، و إرسالا لعنان المناظرة فقال: فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ لكون هذه الحجة لا- تجرى فيها المغالطة، و لا يتيسر للكافر أن يخرج عنها بمخرج مكابرة و مشاغبة. قوله: فَبِهَتْ الَّذِي كَفَرَ بِهَتْ الرَّجُلِ وَ بَهَتْ وَ بَهَتْ: إِذَا انْقَطَعَ وَ سَكَتَ مَتَحِيرًا. قال ابن جرير: و حكى عن بعض العرب فى هذا المعنى: بهت بفتح الباء و الهاء. قال ابن جنى: قرأ أبو حيوة: فبهت بفتح الباء و ضم الهاء، و هى لغة فى بهت بكسر الهاء؛ قال: و قرأ ابن السميعة: فبهت بفتح الباء و الهاء، على معنى: فبهت إبراهيم الذى

فتح القدير، ج ١، ص: ٣١٩

كفر، فالذى فى موضع نصب؛ قال: و قد يجوز أن يكون بهت بفتحهما لغة فى بهت. و حكى أبو الحسن الأخفش قراءة: فَبِهَتْ بِكسر الهاء، قال: و الأكثر بالفتح فى الهاء. قال ابن عطية: و قد تأول قوم فى قراءة من قرأ فبهت بفتحهما أنه بمعنى: سب و قذف، و أن النمرود هو الذى سب حين انقطع و لم يكن له حيلة. انتهى. و قال سبحانه: فَبِهَتْ الَّذِي كَفَرَ وَ لَمْ يَقُلْ فَبِهَتْ الَّذِي حَاجَّ، إشعارا بأن تلك المحاجة كفر. وقوله: وَ اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ تذييل مقرر لمضمون الجملة التى قبله.

و قد أخرج ابن أبى حاتم عن على بن أبى طالب أن الذى حاج إبراهيم فى ربه هو: نمرود بن كنعان. و أخرجه ابن جرير عن مجاهد، و قتادة و الربيع و السدى. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ فى العظمة عن زيد بن أسلم: أن أول جبار كان فى الأرض نمرود، و كان الناس يخرجون يمتارون من عنده الطعام، فخرج إبراهيم عليه السلام يمتار مع من يمتار، فإذا مرّ به ناس قال: من ربكم؟

قالوا: أنت؛ حتى مرّ به إبراهيم، فقال: من ربك؟ قال: الذى يحيى و يميت، قال: أنا أحيى و أميت، قال: فإن الله يأتى بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب، فبهت الذى كفر، فردّه بغير طعام. فرجع إبراهيم إلى أهله فمرّ على كتيب من رمل أصفر فقال: ألا- آخذ من هذا فأتى به أهلى، فتطيب أنفسهم حين أدخل عليهم، فأخذ منه فأتى أهله فوضع متاعه ثم نام، فقامت امرأته إلى متاعه ففتحتة فإذا هى بأجود طعام رآه آخذ. فصنعت له منه فقربته إليه، و كان عهده بأهله أنه ليس عندهم طعام، فقال: من أين هذا؟ قالت:

من الطعام الذى جئت به، فعرف أن الله رزقه فحمد الله. ثم بعث الله إلى الجبار ملكا أن آمن و أتركك على ملكك. قال: فهل

رَبِّ غَيْرِي؟ فجاءه الثانية فقال له ذلك، فأبى عليه، ثم أتاه الثالثة فأبى عليه، فقال له الملك: فاجمع جموعك إلى ثلاثة أيام، فجمع الجبار جموعه فأمر الله الملك ففتح عليه بابا من البعوض و طلعت الشمس فلم يروها من كثرتها، فبعثها الله عليهم، فأكلت شحومهم، و شربت دماءهم، فلم يبق إلا العظام، و الملك كما هو لا يصيبه من ذلك شيء، فبعث الله عليه بعوضة فدخلت في منخره، فمكث أربعمائه سنة يضرب رأسه بالمطارق، و أرحم الناس به من جمع يديه ثم ضرب بهما رأسه، و كان جبارا أربعمائه سنة، فعذبه الله أربعمائه سنة كملكه، ثم أماته الله، و هو الذى كان بنى صرحا إلى السماء فأتى الله بنيانه من القواعد. و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى الآية، قال: هو نمرود بن كنعان، يزعمون أنه أول من ملك فى الأرض، أتى برجلين، قتل أحدهما و ترك الآخر، فقال: أَنَا أَحْيَى وَ أُمَيَّتُ و أخرج أبو الشيخ عن السدى: وَ اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ قال: إلى الإيمان.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٥٩]

أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَ هِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَ شَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَ انظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَ لِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَ انظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٥٩)

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٢٠

قوله: أَوْ كَالَّذِي أَوْ: للعطف حملا على المعنى، و التقدير: هل رأيت كالذى حاج، أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ، قاله الكسائي و الفراء. و قال المبرد: إن المعنى: ألم تر إلى الذى حاج إبراهيم فى ربه؟ ألم تر من هو كالذى مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ؟ فحذف قوله: من هو. و قد اختار جماعة أن الكاف زائدة، و اختار آخرون أنها اسمية. و المشهور أن القرية هى: بيت المقدس بعد تخريب بختنصر لها؛ و قيل: المراد بالقرية: أهلها. و قوله:

خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا أَوْ: ساقطه على عروشها، أى: سقط السقف، ثم سقطت الحيطان عليه، قاله السدى و اختاره ابن جرير؛ و قيل: معناه: خالية من الناس و البيوت قائمه؛ و أصل الخواء: الخلو، يقال:

خوت الدار، و خويت، تخوى خواء ممدود، و خيّا و خويّا: أقفرت، و الخواء أيضا: الجوع لخلو البطن عن الغذاء. و الظاهر: القول الأول بدلالة قوله: عَلَى عُرُوشِهَا من خوى البيت: إذا سقط، أَوْ من خوت الأرض: إذا تهدمت، و هذه الجملة حالية، أى: من حال كونها كذلك. و قوله: أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ أَوْ: متى يحيى؟ أَوْ كيف يحيى؟ و هو استبعاد لإحيائها و هى على تلك الحالة المشابهة لحالة الأموات المبينة لحالة الأحياء، و تقديم المفعول: لكون الاستبعاد ناشئا من جهته، لا من جهة الفاعل. فلما قال المارّ هذه المقالة مستبعدا لإحياء القرية المذكورة بالعمارة لها، و السكون فيها، ضرب الله له المثل فى نفسه بما هو أعظم مما سأل عنه فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ وَ حكى الطبرى عن بعضهم أنه قال: كان هذا القول شكا فى قدرة الله على الإحياء، فلذلك ضرب له المثل فى نفسه. قال ابن عطية: ليس يدخل شك فى قدرة الله سبحانه على إحياء قرية بجلب العمارة إليها، و إنما يتصور الشك إذا كان سؤاله عن إحياء موتاها. و قوله:

مِائَةَ عَامٍ مَنْصُوبٌ عَلَى الظرفية. و العام: السنة، أصله مصدر كالعوم، سمي به هذا القدر من الزمان.

و قوله: بَعَثَهُ معناه أحياءه. قوله: قَالَ كَمْ لَبِثْتَ هو استئناف كأن سائلا سأله ماذا قال له بعد بعثه؟ و اختلف فى فاعل قال؛ فقيل: هو الله عزّ و جلّ؛ و قيل: ناداه بذلك ملك من السماء؛ قيل: هو جبريل؛ و قيل: غيره؛ و قيل: إنه نبي من الأنبياء؛ قيل: رجل من المؤمنين من قومه شاهده عند أن أماته الله و عمر إلى عند بعثه. و الأولى أولى لقوله فيما بعد: وَ انظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا و

قرأ ابن عامر و أهل الكوفة إلّا عاصما: كم لبثت يادغام التاء فى التاء لتقاربهما فى المخرج. و قرأ غيرهم: بالإظهار، و هو أحسن، لبعده مخرج التاء من مخرج التاء. و كم فى موضع نصب على الظرفية، و إنما قال: يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ بناء على ما عنده، و فى ظنه، فلا يكون كاذبا، و مثله: قول أصحاب الكهف: قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ و مثله: قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ و سَلَّمَ فى قصة ذى الـيدين: «لم تقصر و لم أنس» و هذا مما يؤيد قول من قال: إن الصدق: ما طابق الاعتقاد، و الكذب: ما خالفه. و قوله: قَالَ بَلْ لَبِثْتُ مِائَةً عام هو استئناف أيضا كما سلف، أى: ما لبثت يوما أو بعض يوم بل لبثت مائة عام. و قوله: فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَ شَرَابِكَ لَمْ يَتَسَيَّرْ لَهُ أَمْرُهُ سبـحانه أن ينظر إلى هذا الأثر العظيم من آثار القدرة، و هو عدم تغير طعامه و شرابه مع طول تلك المدة. و قرأ ابن مسعود: «و هذا طعامك و شرابك لم يتسنه» و قرأ طلحة بن مصرف: «و انظر لطعامك و شرابك لمائة سنة». و روى عن طلحة أيضا أنه قرأ: «لم يسن» يادغام التاء فى السين و حذف

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٢١

الهاء. و قرأه الجمهور: بإثبات الهاء فى الوصل، و التسننه: مأخوذ من السنه، أى: لم تغيره السنون، و أصلها: سنهه، أو سنوه، من سنهت النخلة و تسنهت: إذا أتت عليها السنون، و نخلة سناء: أى تحمل سنه و لا تحمل أخرى، و أسنهت عند بنى فلان: أقيمت عندهم، و أصله: يتسنا سقطت الألف للجزم و الهاء للسكت، و قيل: هو من أسن الماء: إذا تغير، و كان يجب على هذا أن يقال يتأسن من قوله: حَمِيمًا مَسِينُونَ* «١» قاله أبو عمرو الشيبانى. و قال الزجاج: ليس كذلك، لأن قوله: مَسِينُونَ* ليس معناه متغير، و إنما معناه مصبوب على سنه الأرض. و قوله: وَ انظُرْ إِلَى حِمَارِكَ اختلف المفسرون فى معناه؛ فذهب الأكثر إلى أن معناه انظر إليه كيف تفرقت أجزاؤه، و نخرت عظامه؟ ثم أحياه الله، و عاد كما كان. و قال الضحاك و وهب ابن منبه: انظر إلى حمارك قائما فى مربطه، لم يصبه شىء بعد أن مضت عليه مائة عام، و يؤيد القول الأول: قوله تعالى: وَ انظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا و يؤيد القول الثانى: مناسبتة لقوله: فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَ شَرَابِكَ لَمْ يَتَسَيَّرْ لَهُ و إنما ذكر سبحانه عدم تغير طعامه و شرابه بعد إخباره أنه لبث مائة عام، مع أن عدم تغير ذلك الطعام و الشراب لا يصلح أن يكون دليلا على تلك المدة الطويلة، بل على ما قاله من لبثه يوما أو بعض يوم، لزيادة استعظام ذلك الذى أماته الله تلك المدة، فإنه إذا رأى طعامه و شرابه لم يتغير مع كونه قد ظن أنه لم يلبث إلّا يوما أو بعض يوم زادت الحيرة و قويت عليه الشبهة، فإذا نظر إلى حماره عظاما نخره تقرر لديه أن ذلك صنع من تأتى قدرته بما لا تحيط به العقول، فإن الطعام و الشراب سريع التغير. و قد بقى هذه المدة الطويلة غير متغير، و الحمار يعيش المدة الطويلة. و قد صار كذلك: فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ

قوله: وَ لِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ قال الفراء: إنه أدخل الواو فى قوله: وَ لِنَجْعَلَكَ دلالة على أنها شرط لفعل بعدها؛ معناه: و لنجعلك آية للناس، و دلالة على البعث بعد الموت جعلنا ذلك. و إن شئت جعلت الواو مقحمة زائدة. قال الأعمش: موضع كونه آية: هو أنه جاء شابا على حاله يوم مات، فوجد الأبناء و الحفدة شيوخا. قوله: وَ انظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا قرأ الكوفيون، و ابن عامر: بالزاي، و الباقون: بالراء. و روى أبان عن عاصم: «نشرها» بفتح النون الأولى و سكون الثانية و ضم الشين و الراء.

و قد أخرج الحاكم و صححه عن زيد بن ثابت: أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ و سَلَّمَ قرأ «كيف ننشزها» بالزاي، فمعنى القراءة بالزاي: نرفعها، و منه النشز: و هو المرتفع من الأرض، أى: يرفع بعضها إلى بعض. و أما معنى القراءة بالراء المهملة فواضحة من أنشر الله الموتى، أى: أحياهم و قوله: ثُمَّ نَكْسُوها لَحْمًا أى: نسترها به كما نستتر الجسد باللباس، فاستعار اللباس لذلك، كما استعاره النابغة للإسلام فقال:

الحمد لله إذ لم يأتنى أجلى حتى اكتسيت من الإسلام سربالا

قوله: فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أى: ما تقدم ذكره من الآيات، التى أراه الله سبحانه، و أمره بالنظر إليها و التفكير فيها قال: أَعْلَمُ أَنَّ اللهَ عَلَى

كُلُّ شَيْءٍ قَدِيرٌ لَا يَسْتَعْصَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ. قال ابن جرير:

المعنى فى قوله: فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَى: لما اتضح له عيانا ما كان مستنكرا فى قدرة الله عنده قبل عيانه قال أَعْلَمَ و قال أبو على الفارسى: معناه: أعلم أن هذا الضرب من العلم الذى لم أكن علمته. و قرأ حمزة

(١). الحجر: ٢٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٢٢

و الكسائى: قال أَعْلَمَ على لفظ الأمر خطابا لنفسه على طريق التجريد.

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم، و صححه، عن على فى قوله: أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ قَالَ: خرج عزيز نبي الله من مدينته و هو شاب، فمر على قرية خربة و هى خاوية على عروشها، فقال: أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ فَأَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ عَيْنَاهُ، فجعل ينظر إلى عظامه ينضم بعضها إلى بعض، ثم كسيت لحما، ثم نفخ فيه الروح، فقيل له: كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَآتَى مَدِينَتَهُ. و قد ترك جارا له إسكافا شابا فجاء و هو شيخ كبير. و قد ورد عن جماعة من السلف أن الذى أماته الله عزيز، منهم: ابن عباس عند ابن جرير و ابن عساكر، و منهم: عبد الله بن سلام، عند الخطيب و ابن عساكر، و منهم: عكرمة، و قتادة، و بريده، و الضحاك، و السدي عند ابن جرير، و ورد عن جماعة آخرين: أن الذى أماته الله هو نبي اسمه:

أرمياء، فمنهم: عبد الله بن عبيد بن عمير عند عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و منهم: وهب ابن منبه، عند عبد الرزاق، و ابن جرير، و أبى الشيخ. و أخرج ابن إسحاق عنه أيضا: أنه الخضر. و أخرج ابن أبى حاتم عن رجل من أهل الشام: أنه حزقيل. و روى ابن كثير عن مجاهد: أنه رجل من بنى إسرائيل.

و المشهور القول الأول. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: خَاوِيَةٌ قَالَ: خراب.

و أخرج ابن أبى حاتم عن قتادة قال: خَاوِيَةٌ لَيْسَ فِيهَا أَحَدٌ. و أخرج أيضا عن الضحاك قال: عَلَى عُرُوشِهَا سَقُوفُهَا. و أخرج ابن جرير عن السدي قال: ساقطه على سقوفها. و أخرج ابن أبى حاتم عن قتادة قال: لَبِثْتُ يَوْمًا ثُمَّ التفت فرأى الشمس فقال: أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ و أخرج عنه أيضا قال:

كان طعامه الذى معه سلة من تين، و شرابه زق من عصير. و أخرج أيضا عن مجاهد نحوه. و أخرج أبو يعلى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: لَمْ يَتَسَيَّنْهُ قَالَ: لَمْ يَتَغَيَّرْ. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير قال: لَمْ يَتَسَيَّنْهُ لَمْ يَنْتَن. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن مسعود فى قوله:

وَ لِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ مِثْلَ مَا تَقَدَّمَ عَنِ الْأَعْمَشِ، و كذلك أخرج مثله أيضا عن عكرمة. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: كَيْفَ نُنَشِّرُهَا قَالَ: نخرجها. و أخرج ابن جرير عن زيد ابن ثابت قال: نحييها.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٦٠]

وَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَ لَكِنْ لِيُطَمِّنَنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصِرْ بِهِنَّ وَإِيكَ تُجْعَلُ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِيَنَّكَ سَعْيًا وَ اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٦٠)

قوله: وَ إِذْ ظَرَفَ مَنْصُوبٌ بِفَعْلٍ مَحذُوفٍ، أى: اذكر وقت قول إبراهيم، و إنما كان الأمر بالذكر موجهًا إلى الوقت دون ما وقع فيه مع كونه المقصود لقصد المبالغة، لأن طلب وقت الشيء يستلزم طلبه بالأولى، و هكذا يقال فى سائر المواضع الواردة فى

الكتاب العزيز بمثل هذا الظرف. و قوله: رَبِّ آثَرَهُ

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٢٣

على غيره لما فيه من الاستعطاف الموجب لقبول ما يرد بعده من الدعاء. و قوله: أَرِنِي قَالَ الْأَخْفَشُ:

لم يرد رؤية القلب، و إنما أراد رؤية العين و كذا قال غيره، و لا يصح أن يراد الرؤية القلبية هنا، لأن مقصود إبراهيم: أن يشاهد الإحياء، لتحصل له الطمأنينة، و الهمزة الداخلة على الفعل لقصد تعديته إلى المفعول الثاني و هو الجملة، أعنى قوله: كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى و كيف فى محل نصب على التشبيه بالظرف، أو بالحال، و العامل فيها الفعل الذى بعدها. و قوله: أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ عَطْفَ عَلَى مُقَدَّرٍ، أَى: أَلَمْ تَعْلَمْ، و لم تؤمن بأنى قادر على الإحياء حتى تسألنى إراءته قال: بلى علمت و آمنت بأنك قادر على ذلك، و لكن سألت ليطمئن قلبى باجتماع دليل العيان إلى دلائل الإيمان. و قد ذهب الجمهور إلى أن إبراهيم لم يكن شاكا فى إحياء الموتى قط، و إنما طلب المعاينة لما جبلت عليه النفوس البشرية من رؤية ما أخبرت عنه، و لهذا قال النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ليس الخبر كالمعاينة». و حكى ابن جرير عن طائفة من أهل العلم أنه سأل ذلك لأنه شك فى قدرة الله.

و استدلوا بما صح عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فى الصحيحين و غيرهما من قوله: «نحن أحق بالشك من إبراهيم» و بما روى عن ابن عباس أنه قال: «ما فى القرآن عندى آية أرجى منها». و أخرجه عنه عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم، و صححه، و رجح هذا ابن جرير بعد حكايته له. قال ابن عطية: و هو عندى مردود، يعنى: قول هذه الطائفة، ثم قال: و أما قول النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نحن أحق بالشك من إبراهيم» فمعناه: أنه لو كان شاكا لكنا نحن أحق به، و نحن لا نشك، فإبراهيم أخرى أن لا يشك. فالحديث مبنى على نفي الشك عن إبراهيم. و أما قول ابن عباس: هى أرجى آية، فمن حيث أن فيها الإدلال على الله و سؤال الإحياء فى الدنيا، و ليست مظنة ذلك. و يجوز أن نقول: هى أرجى آية لقوله: أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ أَى:

أن الإيمان كاف لا يحتاج معه إلى تنقيح و بحث، قال: فالشك يبعد على من ثبت قدمه فى الإيمان فقط، فكيف بمرتبة النبوة و الخلقة؟ و الأنبياء معصومون من الكبائر و من الصغائر التى فيها رذيلة إجماعا، و إذا تأملت سؤاله عليه السلام و سائر الألفاظ للآية لم تعط شكا، و ذلك أن الاستفهام بكيف إنما هو سؤال عن حالة شىء موجود متقرر الوجود عند السائل و المسؤول، نحو قولك: كيف علم زيد؟ و كيف نسج الثوب؟ و نحو هذا، و متى قلت: كيف ثوبك؟ و كيف زيد؟ فإنما السؤال عن حال من أحواله. و قد تكون كيف خبرا عن شىء شأنه أن يستفهم عنه بكيف نحو قولك: كيف شئت فكن، و نحو قول البخارى: كيف كان بدء الوحى؟ و هى فى هذه الآيه استفهام عن هيئة الإحياء، و الإحياء متقرر، و لكن لما وجدنا بعض المنكرين لوجود شىء قد يعبرون عن إنكاره بالاستفهام عن حالة لذلك الشىء يعلم أنها لا تصح، فيلزم من ذلك أن الشىء فى نفسه لا يصح، مثال ذلك أن يقول مدع: أنا أرفع هذا الجبل، فيقول المكذب له: أرنى كيف ترفعه. فهذه طريقة مجاز فى العبارة و معناها تسليم جدل، كأنه يقول: افرض أنك ترفعه. فلما كان فى عبارة الخليل هذا الاشتراك المجازى خلص الله له ذلك و حملة على أن بين له الحقيقة فقال له: أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ؟ قال: بلى فكملة الأمر و تخلص من كل شىء، ثم علم عليه السلام سؤاله بالطمأنينة. قال القرطبي: هذا ما ذكره ابن عطية و هو بالغ، و لا يجوز على الأنبياء صلوات الله عليهم مثل هذا الشك فإنه كفر، و الأنبياء متفقون على الإيمان بالبعث.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٢٤

و قد أخبر الله سبحانه أن أنبياءه و أوليائه ليس للشيطان عليهم سبيل، فقال: إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ * «١». و قال اللعين: إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ * «٢» و إذا لم يكن له عليهم سلطنته فكيف يشككهم، و إنما سأل أن يشاهد كيفية جمع أجزاء الموتى بعد تفريقها، و اتصال الأعصاب و الجلود بعد تمزيقها، فأراد أن يرقى من علم اليقين إلى عين اليقين، فقوله: أَرِنِي

كَيْفَ طَلَبَ مَشَاهِدَةَ الْكَيْفِيَّةِ. قَالَ الْمَاورِدِيُّ:

و لَيْسَتْ الْأَلْفُ فِي قَوْلِهِ: أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ أَلْفَ الْاِسْتِفْهَامِ، وَ إِنَّمَا هِيَ أَلْفٌ إِجْبَابٌ وَ تَقْرِيرٌ كَمَا قَالَ جَرِيرٌ:

أَلَسْتُ خَيْرَ مَنْ رَكِبَ الْمَطَايَا وَ أُنْدَى الْعَالَمِينَ بِطَوْنِ رَاحٍ

وَ الْوَاوُ وَ الْوَاوُ الْحَالُ، وَ «تُؤْمِنُ»: مَعْنَاهُ: إِيمَانًا مُطْلَقًا دَخَلَ فِيهِ فَضْلُ إِحْيَاءِ الْمَوْتَى، وَ الطَّمَأْنِينَةُ: اعْتِدَالٌ وَ سَكُونٌ، وَ قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: مَعْنَى لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي لِيَوْقِنَ. قَوْلُهُ: فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ الْفَاءِ جَوَابٌ شَرْطٍ مَحْذُوفٍ، أَيْ: إِنْ أَرَدْتَ ذَلِكَ فَخُذْ، وَ الطَّيْرُ: اسْمُ جَمْعٍ لَطَائِرٍ، كَرَكَبٍ، أَوْ جَمْعٍ، أَوْ مُصَدَّرٍ، وَ خَصَّ الطَّيْرَ بِذَلِكَ، قِيلَ: لِأَنَّهُ أَقْرَبُ أَنْوَاعِ الْحَيَوَانِ إِلَى الْإِنْسَانِ؛ وَ قِيلَ: إِنْ الطَّيْرَ هَمَّتْهُ الطَّيْرَانُ فِي السَّمَاءِ، وَ الْخَلِيلُ كَانَتْ هَمَّتُهُ الْعُلُوُّ؛ وَ قِيلَ: غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ الْأَسْبَابِ الْمَوْجِبَةِ لِتَخْصِيصِ الطَّيْرِ. وَ كُلُّ هَذِهِ لَا تَسْمَنُ وَ لَا تَغْنَى مِنْ جَوْعٍ، وَ لَيْسَتْ إِلَّا خَوَاطِرَ أَفْهَامٍ وَ بَوَادِرَ أَذْهَانٍ لَا يَنْبَغِي أَنْ تَجْعَلَ وَجُوهًا لِكَلَامِ اللَّهِ، وَ عَلَلًا لِمَا يَرِدُ فِي كَلَامِهِ، وَ هَكَذَا قِيلَ: مَا وَجَّهَ تَخْصِيصَ هَذَا الْعَدَدِ فَإِنَّ الطَّمَأْنِينَةَ تَحْصُلُ بِإِحْيَاءِ وَاحِدٍ؟ فَقِيلَ:

إِنَّ الْخَلِيلَ إِنَّمَا سَأَلَ وَاحِدًا عَلَى عَدَدِ الْعِبَادِيَّةِ، فَأَعْطَى أَرْبَعًا عَلَى قَدَرِ الرَّبُوبِيَّةِ؛ وَ قِيلَ: إِنْ الطَّيْرُ الْأَرْبَعَةُ إِشَارَةٌ إِلَى الْأَرْكَانِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي مِنْهَا تَتَرَكَّبُ أَرْكَانُ الْحَيَوَانِ، وَ نَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْهَذَايَانِ. قَوْلُهُ: فَصُرُّهُنَّ إِلَيْكَ قَرِيءٌ بِضَمِّ الصَّادِ وَ كَسْرِهَا، أَيْ: اِضْمَمَهُنَّ إِلَيْكَ، وَ أَمَلَهُنَّ، وَ اجْمَعَهُنَّ؛ يُقَالُ رَجُلٌ أَصُورٌ: إِذَا كَانَ مَائِلَ الْعُنُقِ؛ وَ يُقَالُ صَارَ الشَّيْءُ يَصُورُهُ: أَمَلَهُ. قَالَ الشَّاعِرُ:

اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَا فِي تَلَفُّتِنَا يَوْمَ الْفِرَاقِ إِلَى جِيرَانِنَا صُورٌ

وَ قِيلَ: مَعْنَاهُ: قَطَعَهُنَّ، يُقَالُ: صَارَ الشَّيْءُ يَصُورُهُ: أَيْ: قَطَعَهُ، وَ مِنْهُ قَوْلُ تَوْبَةَ بْنِ الْحَمِيرِ:

فَأَدْنَتْ لِي الْأَسْبَابَ حَتَّى بَلَغْتَهَا بِنَهْضِي وَ قَدْ كَانَ ارْتِقَائِي يَصُورُهَا

أَيْ: يَقْطَعُهَا، وَ عَلَى هَذَا يَكُونُ قَوْلُهُ: إِلَيْكَ مُتَعَلِّقًا بِقَوْلِهِ: فَخُذْ. وَ قَوْلُهُ: ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا فِيهِ الْأَمْرُ بِالتَّجْزِئَةِ، لِأَنَّ جَعْلَ كُلِّ جُزْءٍ عَلَى جَبَلٍ تَسْتَلْزِمُ تَقَدُّمَ التَّجْزِئَةِ. قَالَ الزَّجَّاجُ: الْمَعْنَى: ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ جُزْءًا، وَ الْجُزْءُ النَّصِيبُ. وَ قَوْلُهُ: يَا تُؤْمِنُكَ فِي مَحَلِّ جُزْمٍ عَلَى أَنَّهُ جَوَابُ الْأَمْرِ، وَ لَكِنَّهُ بَنَى لِأَجْلِ نَوْنِ الْجَمْعِ الْمُؤَنَّثِ. وَ قَوْلُهُ: سَيِّئًا الْمُرَادُ بِهِ: الْإِسْرَاعُ فِي الطَّيْرَانِ أَوْ الْمَشْيِ.

وَ قَدْ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَ أَبُو الشَّيْخِ فِي الْعِظْمَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنْ إِبْرَاهِيمَ مَرَّ بِرَجُلٍ مَيِّتٍ زَعَمُوا أَنَّهُ حَبَشِيٌّ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَرَأَى دَوَابَّ الْبَحْرِ تَخْرُجُ فَتَأْكُلُ مِنْهُ، وَ سَبَاعَ الْأَرْضِ تَأْتِيهِ فَتَأْكُلُ مِنْهُ، وَ الطَّيْرُ يَقَعُ عَلَيْهِ فَيَأْكُلُ مِنْهُ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ عِنْدَ ذَلِكَ: رَبِّ، هَذِهِ دَوَابَّ الْبَحْرِ تَأْكُلُ مِنْ هَذَا، وَ سَبَاعَ الْأَرْضِ وَ الطَّيْرِ،

(١). الْإِسْرَاءُ: ٦٥.

(٢). ص: ٨٣.

فَتْحُ الْقَدِيرِ، ج ١، ص: ٣٢٥

ثُمَّ تَمَيَّتْ هَذِهِ فَتَبَلَى ثُمَّ تَحْيِيهَا، فَأَرْنِي كَيْفَ تَحْيِي الْمَوْتَى: قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ يَا إِبْرَاهِيمَ أُنَى أَحْيَى الْمَوْتَى؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، وَ لَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي يَقُولُ: لِأَرَى مِنْ آيَاتِكَ وَ أَعْلَمُ أَنَّكَ قَدْ أَجَبْتَنِي فَقَالَ اللَّهُ:

فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ الْآيَةِ. فَصَنَعَ مَا صَنَعَ، وَ الطَّيْرَ الَّذِي أَخَذَ: وَز، وَ رَأَى «١»، وَ دِيكًا، وَ طَاوُسًا، وَ أَخَذَ نِصْفَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ: ثُمَّ أَتَى أَرْبَعَةَ أَجْبِلٍ، فَجَعَلَ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ نِصْفَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ وَ هُوَ قَوْلُهُ: ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ تَنَحَّى وَ رُؤُوسَهَا تَحْتَ قَدَمِيهِ، فَدَعَا بِاسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ، فَجَمَعَ كُلَّ نِصْفٍ إِلَى نِصْفِهِ، وَ كُلَّ رِيَشٍ إِلَى طَائِرِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ تَطِيرُ بِغَيْرِ رُؤُوسٍ إِلَى قَدَمِيهِ، تَرِيدُ رُؤُوسَهَا بِأَعْنَاقِهَا، فَفَرَعَ قَدَمِيهِ، فَوَضَعَ كُلَّ طَائِرٍ مِنْهَا عُنُقَهُ فِي رَأْسِهِ، فَعَادَتْ كَمَا كَانَتْ. وَ قَدْ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ

قتادة نحوه. و أخرج أيضا عبد بن حميد، و ابن المنذر عن الحسن نحوه. و أخرج ابن جرير عن ابن جريح أنها كانت جيفة حمار. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي عن ابن عباس في قوله: وَ لَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي يقول: أعلم أنك تجيبني إذا دعوتك، و تعطيني إذا سألتك. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: فَخُذْ أَرْبَعَهُ مِنَ الطَّيْرِ قَالَ: الغرنوق «٢»، و الطاوس، و الديك، و الحمامة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن مجاهد، قال الأربعة من الطير: الديك، و الطاوس، و الغراب، و الحمام.

و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقي عن ابن عباس فَصَيَّرَهُنَّ قَالَ: قطعهن. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عنه قال: هي بالنبطية: شققهن. و أخرج عنه أنه قال: فَصَيَّرَهُنَّ أَوْثَقَهُنَّ، و أخرج ابن أبي حاتم عنه قال: وضعهن على سبعة أجبل، و أخذ الرؤوس بيده، فجعل ينظر إلى القطرة تلقى القطرة، و الريشة تلقى الريشة، حتى صرن أحياء ليس لهن رؤوس، فجنن إلى رؤوسهن فدخلن فيها.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٦١ الى ٢٦٥]

مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٢٦١) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَدَىٰ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٦٢) قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَدَىٰ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ (٢٦٣) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْمَأْذَىٰ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صِهْنٍ مِّنَ الثَّرَابِ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صِهْلًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (٢٦٤) وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ حَبَّةٍ بَرْبُوهَ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أَكْلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلَّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٦٥)

(١). الرأل: فرخ النعام.

(٢). الغرنوق: طائر مائي و هو الكركي أو طائر يشبهه.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٢٦

قوله: كَمَثَلِ حَبَّةٍ لَا يَصِحُّ جَعْلُ هَذَا خَبْرًا عَنْ قَوْلِهِ: مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ لِاخْتِلَافِهِمَا، فَلَا بَدَّ مِنْ تَقْدِيرِ مُحذُوفٍ إِمَّا فِي الْأَوَّلِ، أَيْ: مِثْلُ نَفَقَةِ الَّذِينَ يَنْفِقُونَ، أَوْ فِي الثَّانِي، أَيْ: كَمِثْلِ زَارِعِ حَبَّةٍ، وَ الْمَرَادُ بِالسَّبْعِ السَّنَابِلِ: هِيَ الَّتِي تَخْرُجُ فِي سَاقٍ وَاحِدٍ، يَتَشَعَّبُ مِنْهَا سَبْعُ شُعَبٍ، فِي كُلِّ شُعْبَةٍ سِنْبَلَةٌ، وَ الْحَبَّةُ:

اسم لكل ما يزدريه ابن آدم، و منه قول المتلمس:

آليت حبّ العراق الدّهر أطمعه و الحبّ يأكله في القرية السّوس

قيل: المراد بالسنابل هنا: سنابل الدخن، فهو الذي يكون في السنبله منه هذا العدد. و قال القرطبي:

إن سنبل الدخن يجيء في السنبله منه أكثر من هذا العدد بضعفين و أكثر على ما شاهدنا. قال ابن عطية: و قد يوجد في سنبل القمح ما فيه مائة حبة، و أما في سائر الحبوب فأكثر، و لكن المثال وقع بهذا القدر. و قال الطبري: إن قوله: فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ معناه إن وجد ذلك و إلّا فعلى أن تفرضه. قوله: وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ: يُضَاعِفُ هَذِهِ الْمَضَاعِفَةَ لِمَنْ يَشَاءُ، أَوْ يُضَاعِفُ هَذَا الْعَدَدَ، فَيَزِيدُ عَلَيْهِ أَضْعَافَهُ لِمَنْ يَشَاءُ، وَ هَذَا هُوَ الرَّاجِحُ لِمَا سَيَأْتِي. وَ قَدْ وَرَدَ الْقُرْآنُ: بِأَنَّ الْحَسَنَةَ بَعِشْرَ أَمْثَالِهَا، وَ اقْتَضَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: بِأَنَّ نَفَقَةَ الْجِهَادِ حَسَنَتَهَا بِسَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، فَيَبْنِي الْعَامَ عَلَى الْخَاصِّ، وَ هَذَا بِنَاءٌ عَلَى أَنَّ سَبِيلَ اللَّهِ هُوَ

الجهاد فقط، و أما إذا كان المراد به: وجوه الخير، فيخص هذا التضعيف إلى سبعمائة بثواب النفقات و تكون العشرة الأمثال فيما عدا ذلك. قوله: الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هذه الجملة متضمنة لبيان كيفية الإنفاق الذي تقدم، أى: هو إنفاق الذين ينفقون ثُمَّ لَا يَتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى وَالْمَنُّ:

هو ذكر النعمة على معنى التعديد لها و التقريع بها؛ وقيل: المنُّ: التحدث بما أعطى، حتى يبلغ ذلك المعطى فيؤذيه، و المن من الكبائر، كما ثبت فى صحيح مسلم و غيره: أنه أحد الثلاثة الذين لا ينظر الله إليهم و لا يزكّيهم و لهم عذاب عظيم. و الأذى: السب و التناول و التشكى. قال فى الكشاف: و معنى «ثم» إظهار التفاوت بين الإنفاق و ترك المنِّ و الأذى، و إنّ تركهما خير من نفس الإنفاق، كما جعل الاستقامة على الإيمان خيرا من الدخول فيه بقوله: ثُمَّ اسْتَقَامُوا* انتهى. و قدم المنُّ على الأذى لكثرة وقوعه، و وسط كلمة لا للدلالة على شمول النفى. و قوله: عِنْدَ رَبِّهِمْ فِيهِ تَأْكِيدٌ و تشریف. و قوله: وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ظَاهِرُهُ نَفْيُ الْخَوْفِ عَنْهُمْ فِي الدَّارَيْنِ، لما تفيده النكرة الواقعة فى سياق النفى من الشمول، و كذلك و لا- هُمْ يَحْزَنُونَ يفيد دوام انتفاء الحزن عنهم. قوله: قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَ مَغْفِرَةٌ قِيلَ: الخبر محذوف، أى:

أولى و أمثل، ذكره النحاس. قال: و يجوز أن يكون خيرا عن مبتدأ محذوف، أى: الذى أمرتم به قول معروف. و قوله: وَ مَغْفِرَةٌ مبتدأ أيضا و خبره قوله: خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ قِيلَ: إن قوله: خَيْرٌ خَيْرٌ عن قوله: قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ و عن قوله: وَ مَغْفِرَةٌ و جاز الابتداء بالكرتين لأن الأولى تخصصت بالوصف، و الثانية بالعطف، و المعنى: أن القول المعروف من المسؤول للسائل و هو التأنيس و الترجية بما عند الله، و الرد الجميل خير من الصدقة التى يتبعها أذى. و قد ثبت فى صحيح مسلم عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «الكلمة الطيبة صدقة، و إن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق» و ما أحسن ما قاله ابن دريد:

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٢٧ لا تدخلتك ضجرة من سائل فلخير دهرك أن ترى مسؤولا

لا تجبهن بالرد وجه مؤمل بقاء عزك أن ترى مأمولا

و المراد بالمغفرة: الستر للخلعة، و سوء حالة المحتاج، و العفو عن السائل إذا صدر منه من الإلحاح ما يكدر صدر المسؤول؛ و قيل: المراد: أن العفو من جهة السائل، لأنه إذا رده ردا جميلا عذره؛ و قيل: المراد:

فعل يؤدى إلى المغفرة خير من صدقة، أى: غفران الله خير من صدقتكم. و هذه الجملة مستأنفة مقررة لترك اتباع المنِّ و الأذى للصدقة. قوله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى الْإِبْطَالُ لِلصَّدَقَاتِ: إذهاب أثرها و إفساد منفعتها، أى: لا تبطلوها بالمنِّ و الأذى أو بأحدهما. قوله: كَالَّذِي أَى: إبطالا كالأبطال الذى، على أنه نعت لمصدر محذوف، و يجوز أن يكون حالا، أى: لا تبطلوا مشابهين للذى ينفق ماله رثاء الناس، و انتصاب رثاء: على أنه علة لقوله: يُنْفِقُ أَى: لأجل الرياء، أو حال، أى: ينفق مرائيا لا- يقصد بذلك وجه الله و ثواب الآخرة، بل يفعل ذلك رياء للناس، استجلابا لثنائهم عليه، و مدحهم له؛ قيل: و المراد به المنافق بدليل قوله: وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ. قوله: فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صِفْوَانِ الصَّفْوَانِ: الحجر الكبير الأملس. و قال الأخفش: صفوان جمع صفوانة. و قال الكسائي:

صفوان: واحد، و جمعه: صفى، و صفى، و أنكره المبرد. و قال النحاس: يجوز أن يكون جمعا، و يجوز أن يكون واحدا، و هو أولى لقوله: عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ وَ الْوَابِلُ: المطر الشديد، مثل الله سبحانه هذا المنفق بصفوان عليه التراب يظنه الظان أرضا منبتة طيبة، فإذا أصابه وابل من المطر أذهب عنه التراب و بقى صلدا، أى: أجرد نقيا من التراب الذى كان عليه، فكذلك هذا المرائى، فإن نفقته لا تنفعه، كما لا ينفق المطر الواقع على الصفوان الذى عليه تراب، قوله: لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا أَى: لا ينتفعون بما فعلوه رياء، و لا يجدون له ثوابا، و الجملة مستأنفة، كأنه قيل: ماذا يكون حالهم حينئذ؟ فقيل:

لا- يقدرُونَ، إلخ، و الضميران للموصول، أى: كالذى، باعتبار المعنى، كما فى قوله تعالى: وَ خُضَّتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا «١» أَى:

الجنس، أو الجمع، أو الفريق. قوله: وَ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَ تَثْبِيثًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ قِيلَ: إن قوله: ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ مفعول له، و تثبیتا: معطوف عليه، و هو أيضا مفعول له، أى: الإنفاق لأجل الابتغاء، و التثبیت، كذا قال مكى فى المشكل. قال ابن عطية: و هو مردود، لا- يصح فى تثبیتا أنه مفعول من أجله، لأن الإنفاق ليس من أجل التثبیت. قال: و ابتغاء، نصب على المصدر فى موضع الحال، و كان يتوجه فيه النصب على المفعول من أجله، لكن النصب على المصدر هو الصواب من جهة عطف المصدر الذى هو تثبیتا عليه، و ابتغاء معناه: طلب، و مرضاة: مصدر رضى، يرضى، و تثبیتا: معناه: أنهم يثبتون من أنفسهم ببذل أموالهم على الإيمان و سائر العبادات رياضة لها و تدريبا و تمرينا، أو يكون التثبیت بمعنى التصديق، أى: تصديقا للإسلام ناشئا من جهة أنفسهم. و قد اختلف السلف فى معنى هذا الحرف، فقال الحسن و مجاهد: معناه أنهم يثبتون أن يضعوا صدقاتهم، و قيل: معناه: تصديقا و يقينا، روى ذلك عن ابن عباس؛ و قيل: معناه: احتسابا من أنفسهم، قاله قتادة؛ و قيل: معناه: أن

(١). التوبة: ٦٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٢٨

أنفسهم لها بصائر، فهى تثبتهم على الإنفاق فى طاعة الله تثبیتا. قاله الشعبي، و السدى، و ابن زيد، و أبو صالح، و هذا أرجح مما قبله. يقال: ثبت فلانا فى هذا الأمر أثبته تثبیتا، أى: صححت عزمه، قوله:

كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ الْجَنَّةُ: البستان، و هى: أرض تنبت فيها الأشجار حتى تغطيها، مأخوذة من لفظ الجن و الجنين لاستتارها. و الربوة: المكان المرتفع ارتفاعا يسيرا، و هى: مثلثة الرء، و بها قرى؛ و إنما خص الربوة: لأن نباتها يكون أحسن من غيره، مع كونه لا يصطلمه البرد فى الغالب للطافة هوائه بهبوب الرياح الملطفة له، قال الطبرى: و هى: رياض الحزن التى تستكثر العرب من ذكرها، و اعترضه ابن عطية فقال: إن رياض الحزن منسوبة إلى نجد، لأنها خير من رياض تهامة، و نبات نجد أعطر، و نسيمه أبرد و أرق، و نجد يقال لها: حزن، و ليست هذه المذكورة هنا من ذاك، و لفظ الربوة مأخوذ من: ربا، يربو، إذا زاد.

و قال الخليل: الربوة: أرض مرتفعة طيبة. و الوابل: المطر الشديد كما تقدم، يقال: و بليت السماء، تبل، و الأرض موبولة. قال الأخفش: و منه قوله تعالى: أَخَذًا وَيَبِلًا «١» أى: شديدا، و ضرب وييل، و عذاب وييل فَأَتَتْ أَكْلَهَا بضم الهمزة: الثمر الذى يؤكل، كقوله تعالى: تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ «٢» و إضافته إلى الجنة إضافة اختصاص، كسرج الفرس، و باب الدار، قرأ نافع، و ابن كثير، أبو عمرو: أكلها، بضم الهمزة و سكون الكاف تخفيفا. و قرأ عاصم، و ابن عامر، و حمزة، و الكسائى: بتحريك الكاف بالضم.

و قوله: ضِعْفَيْنِ أى: مثلى ما كانت ثمر بسبب الوابل. فالمراد بالضعف: المثل؛ و قيل أربعة أمثال، و نصبه على الحال من أكلها، أى: مضاعفا. قوله: فَإِنْ لَمْ يُصَبِّهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ أى: فَإِنْ الطل يكفيها:

و هو المطر الضعيف المستدق القطر. قال المبرد و غيره: و تقديره: فطل يكفيها. و قال الزجاج: تقديره:

فالذى يصيبها طل، و المراد: أن الطل ينوب مناب الوابل فى إخراج الثمرة ضعفين. و قال قوم: الطل: الندى.

و فى الصحاح الطل: أضعف المطر، و الجمع أطلال. قال الماوردى: و زرع الطل أضعف من زرع المطر.

و المعنى: أن نفقات هؤلاء زاكية عند الله لا تضع بحال و إن كانت متفاوتة، و يجوز أن يعتبر التمثيل ما بين حالهم باعتبار ما صدر عنهم من النفقة الكثيرة و القليلة، و بين الجنة المعهودة باعتبار ما أصابها من المطر الكثير و القليل، فكما أن كل واحد من المطرين يضعف أكلها، فكذلك نفقتهم جلت أو قلت بعد أن يطلب بها وجه الله زاكية زائدة فى أجورهم. و قوله: وَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ. قرأ الزهرى: بالتاء التحتية، و قرأ الجمهور:

بالفوقية، و فى هذا ترغيب لهم فى الإخلاص مع ترهيب من الرياء و نحوه، فهو: وعد، و وعيد.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم في قوله: كَمَثَلِ حَبَّةٍ أُنْبِتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ عن الربيع قال:

«كان من بايع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ على الهجرة وَ رابط معه بالمدينة وَ لم يذهب إليها ياذنه كانت له الحسنه بسبعمائه ضعف، وَ من بايع على الإسلام كانت الحسنه له عشر أمثالها». وَ أخرج مسلم، وَ أحمد، وَ النسائي، وَ الحاكم، وَ البيهقي عن ابن مسعود أن رجلاً تصدق بناقته مخطومه في سبيل الله، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «لك بها يوم القيامة سبعمائه ناقه كلها مخطومه». وَ أخرج أحمد، وَ الترمذي، وَ حسنه، وَ النسائي، وَ ابن حبان، وَ الحاكم، وَ صححه، وَ البيهقي في الشعب عن خريم بن فاتك قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «من أنفق نفقه»

(١). المزمّل: ١٦.

(٢). إبراهيم: ٢٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٢٩

في سبيل الله كتب له سبعمائه ضعف». وَ أخرج البخاري في تاريخه من حديث أنس. وَ أخرجه أحمد من حديث أبي عبيدة وَ زاد «وَ من أنفق على نفسه وَ أهله أو عاد مريضاً فالحسنه بعشر أمثالها». وَ أخرج نحوه النسائي في الصوم. وَ أخرج ابن ماجه، وَ ابن أبي حاتم من حديث عمران بن حصين، وَ علي، وَ أبي الدرداء، وَ أبي هريره، وَ أبي أمامه، وَ عبد الله بن عمرو، وَ جابر، كلهم يحدث عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قال: «من أرسل بنفقه في سبيل الله وَ أقام في بيته فله بكلّ درهم يوم القيامة سبعمائه درهم، وَ من غزا بنفسه في سبيل الله وَ أنفق في وجهه ذلك فله بكلّ درهم يوم القيامة سبعمائه ألف درهم، ثم تلا هذه الآية: وَ اللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ. وَ أخرجه أيضاً ابن ماجه من حديث الحسن بن علي، وَ أخرج أحمد من حديث أبي هريره قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «كلّ عمل ابن آدم يضاعف، الحسنه بعشر أمثالها إلى سبعمائه ضعف، إلى ما شاء الله، يقول الله: إلهما الصوم فإنه لي وَ أنا أجرى به» وَ أخرجه أيضاً مسلم. وَ أخرج الطبراني من حديث معاذ بن جبل أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قال: «طوبى لمن أكثر في الجهاد في سبيل الله من ذكر الله، فإنّ له بكلّ كلمه سبعين ألف حسنه، كلّ حسنه منها عشره أضعاف» وَ قد تقدّم ذكر طرف من أحاديث التضعيف للحسنات عند قوله تعالى: مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسِينًا يُضَاعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً «١». وَ قد وردت الأحاديث الصحيحه في أجر من جهز غازياً. وَ أخرج أبو داود، وَ الحاكم، وَ صححه، عن سهل بن معاذ عن أبيه قال:

قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «إِنَّ الصَّلَاةَ وَ الصَّوْمَ وَ الذَّكْرَ تَضَاعَفُ عَلَى النِّفْقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَبْعِمِائَةَ ضِعْفٍ».

وَ أخرج أحمد، وَ الطبراني في الأوسط، وَ البيهقي في سننه عن بريدة قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «النَّفْقَةُ فِي الْحَجِّ كَالنَّفْقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَبْعِمِائَةَ ضِعْفٍ». وَ أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن قال في تفسير قوله تعالى:

ثُمَّ لَا يُتَّبَعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذَىٰ إِنْ أَقَامُوا يَبْعَثُونَ الرَّجُلَ مِنْهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ يَنْفِقَ عَلَى الرَّجُلِ، أَوْ يَعْطِيَهُ النِّفْقَةَ، ثُمَّ يَمْنُ عَلَيْهِ وَ يُؤْذِيهِ، يعنى: أن هذا سبب النزول. وَ أخرج عبد بن حميد، وَ ابن جرير عن قتاده نحوه. وَ قد وردت الأحاديث الصحيحه: في النهي عن المنّ وَ الأذى، وَ في فضل الإنفاق في سبيل الله، وَ على الأقارب، وَ في وجوه الخير، وَ لا حاجة إلى التطويل بذكرها، فهي معروفه في مواطنها. وَ أخرج ابن أبي حاتم عن عمرو بن دينار قال: بلغنا أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قال: «ما من صدقه أحب إلى الله من قول الحق، ألم تسمع قول الله تعالى: قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَ مَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذَى. وَ أخرج ابن المنذر عن الضحاك في قوله: قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ قال: ردّ جميل، تقول: يرحمك الله، يرزقك الله، وَ لا تنهره، وَ لا تغلظ له القول. وَ أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: «لا يدخل الجنة منان، وَ ذلك في كتاب الله:

لا- تُبْطَلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنْ وَالْمَأْذَى . و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله: صِدْقَانِ يَقُول: الحجر فَتَرَكَهُ صِدْقًا يَقُول: ليس عليه شىء. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبي حاتم عن عكرمة قال: الوابل: المطر. و أخرجا عن قتادة قال: الوابل: المطر الشديد؛ قال: و هذا مثل ضربه الله لأعمال الكفار يوم القيامة، لا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا يَوْمَئِذٍ، كما ترك هذا المطر هذا الحجر ليس عليه شىء، أنقى مما كان. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس فَتَرَكَهُ صِدْقًا قَالَ:

(١). البقرة: ٢٤٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٣٠

يابسا، جافا، لا- ينبت شيئا. و أخرج ابن أبي حاتم عن الربيع فى قوله: وَ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ قَالَ: هذا مثل ضربه الله لعمل المؤمن. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن الشعبي فى قوله: وَ تَثْبِيْتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ قَالَ: تصديقا و يقينا. و أخرج ابن جرير عن أبى صالح نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير قال: يتثبتون أين يضعون أموالهم. و أخرجا عن الحسن قال: كان الرجل إذا هم بصدقة تثبت، فإن كان لله أمضاه، و إن خالطه شىء من الرياء أمسك. و أخرج ابن المنذر عن قتادة فى قوله: تَثْبِيْتًا قَالَ: النية. و أخرج الحاكم و صححه عن ابن عباس قال: الربوة: النشز من الأرض.

و أخرج ابن جرير عن مجاهد قال: الربوة: الأرض المستوية المرتفعة. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: هى المكان المرتفع الذى لا تجرى فيه الأنهار. و أخرج ابن جرير عنه فى قوله تعالى: فَطَلَّ قَالَ: الندى. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن الضحاك. قال: الطل: الرذاذ من المطر. يعنى اللين منه. و أخرجا عن قتادة قال: هذا مثل ضربه الله لعمل المؤمن يقول: ليس لخيره خلف، كما ليس لخير هذه الجنة خلف، على أى حال كان، إن أصابها وابل و إن أصابها طل.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٦٦]

أَيُّودٌ أَحَدِكُمْ أَنَّ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَ أَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَ أَصَابَهُ الْكِبَرُ وَ لَهُ ذُرِّيَّةٌ ضَعْفَاءٌ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ (٢٦٦)

الود: الحب للشىء مع تمنيه، و الهمزة الداخلة على الفعل لإنكار الوقوع، و الجنة: تطلق على الشجر الملتف، و على الأرض التى فيها الشجر. و الأول أولى هنا لقوله: تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يارجاع الضمير إلى الشجر من دون حاجة إلى مضاف محذوف و أما على الوجه الثانى فلا بد من تقديره، أى: من تحت أشجارها و هكذا قوله: فَاحْتَرَقَتْ لا يحتاج إلى تقدير مضاف على الوجه الأول، و أما على الثانى فيحتاج إلى تقديره، أى: فاحترقت أشجارها، و خص النخيل و الأعناب بالذكر مع قوله: لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ لكونهما أكرم الشجر، و هذه الجمل صفات للجنة، و الواو فى قوله: وَ أَصَابَهُ الْكِبَرُ قيل: عاطفة على قوله: تَكُونَ ماض على مستقبل؛ و قيل: على قوله: يَوَدُّ و قيل: إنه محمول على المعنى إذ تكون فى معنى: كانت، و قيل: إنها واو الحال، أى: و قد أصابه الكبر و هذا أرجح. و كبر السن: هو مظنة شدة الحاجة، لما يلحق صاحبه من العجز عن تعاطى الأسباب. و قوله: وَ لَهُ ذُرِّيَّةٌ ضَعْفَاءٌ حال من الضمير فى أصابه، أى: و الحال أن له ذرية ضعفاء، فإن من جمع بين كبر السن و ضعف الذرية كان تحسره على تلك الجنة فى غاية الشدة. و الإعصار: الريح الشديدة التى تهب من الأرض إلى السماء كالعمود، و هى التى يقال لها: الزوبعة، قاله الزجاج. قال الجوهري: الزوبعة: رئيس من رؤساء الجن، و منه سمي الإعصار زوبعة، و يقال: أم زوبعة: و هى ريح تثير الغبار و يرتفع إلى السماء كأنه عمود؛ و قيل: هى ريح تثير سحباً ذات رعد و برق. و قوله: فَاحْتَرَقَتْ عطف على قوله: فَأَصَابَهَا، و هذه الآية تمثيل من يعمل

خيرا و يضم إليه ما يحبطه؛ فيجده يوم القيامة عند شدّة حاجته إليه لا- يسمن ولا- يغنى من جوع؛ بحال من له هذه الجنة الموصوفة و هو متصف بتلك الصفة.

وقد أخرج البخارى وغيره عن ابن عباس قال: قال عمر يوما لأصحاب النبى صلى الله عليه و سلم فيم ترون هذه الآية نزلت؟ أ يودُّ أحدكم أن تكون له جنة قالوا: الله أعلم، قال: قولوا نعلم أو لا نعلم، فقال ابن عباس:

فى نفسى منها شىء يا أمير المؤمنين! فقال عمر: يا ابن أخى قل و لا تحقر نفسك، قال ابن عباس: ضربت مثلا لعمل، قال عمر: أى عمل؟ قال ابن عباس: لرجل عنى «١» يعمل لطاعة الله، ثم بعث الله له الشيطان فعمل فى المعاصى حتى أغرق عمله. و أخرج ابن جرير عن عمر قال: هذا مثل ضرب لإنسان يعمل عملا صالحا حتى إذا كان عند آخر عمره أحوج ما يكون إليه؛ عمل عمل السوء. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صححه من طرق عن ابن عباس فى قوله: إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ قَالَ: رِيحٌ فِيهَا سُمُومٌ شَدِيدَةٌ.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٦٧ الى ٢٧١]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسِيُمْ بِأَخِيهِ إِلَّا أَنْ تَغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ (٢٦٧) الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٢٦٨) يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ (٢٦٩) وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (٢٧٠) إِنْ تُبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَعِنَّمَا هِيَ وَ إِنْ تُخْفُواهَا تُؤْتَوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (٢٧١)

قوله: مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ أى: من جيد ما كسبتم، و مختاره، كذا قال الجمهور. و قال جماعة:

إن معنى الطيبات هنا: الحلال، و لا مانع من اعتبار الأمرين جميعا، لأن جيد الكسب و مختاره إنما يطلق على الحلال عند أهل الشرع، و إن أطلقه أهل اللغة على ما هو جيد فى نفسه حلالا كان أو حراما، فالحقيقة الشرعية مقدّمة على اللغوية. و قوله: وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ أى: و من طيبات ما أخرجنا لكم من الأرض، و حذف لدلالة ما قبله عليه، و هى النباتات و المعادن و الركاز. قوله: وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ أى: لا تقصدوا المال الردىء، و قرأه الجمهور: بفتح حرف المضارعة و تخفيف الياء، و قرأ ابن كثير:

بتشديدها. و قرأ ابن مسعود: «و لا تأمّموا» و هى لغة. و قرأ أبو مسلم بن خباب: بضم الفوقية و كسر الميم. و حكى أبو عمرو: أن ابن مسعود قرأ: «تؤمّموا» بهمزة بعد المضمومة، و فى الآية الأمر بإنفاق الطيب، و النهى عن إنفاق الخبيث. و قد ذهب جماعة من السلف: إلى أن الآية فى الصدقة المفروضة، و ذهب آخرون إلى أنها تعم صدقة الفرض و التطوع، و هو الظاهر، و سيأتى من الأدلة ما يؤيد هذا، و تقديم الظرف

(١). عنى: ت: عب و نصب، و فى البخارى «لرجل غنى».

فى قوله: مِنْهُ تُنْفِقُونَ يفيد التخصيص، أى: لا تخصصوا الخبيث بالإنفاق، و الجملة فى محل نصب على الحال، أى: لا تقصدوا المال الخبيث مخصصين الإنفاق به، قاصرين له عليه. قوله: وَلَسِيُمْ بِأَخِيهِ أى: و الحال أنكم لا تأخذونه فى معاملاتكم فى وقت من

الأوقات، هكذا بين معناه الجمهور، وقيل: معناه:

ولستم بأخذيهِ لو وجدتموه في السوق يباع. وقوله: **إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ** هو من أغمض الرجل في أمر كذا: إذا تساهل ورضى ببعض حقه و تجاوز و غص بصره عنه، و منه قول الشاعر:

إلى كم و كم أشياء منك تريبني أغمض عنها لست عنها بذي عمى

و قرأ الزهري: بفتح التاء و كسر الميم مخففا. و روى عنه: أنه قرأ بضم التاء و فتح الغين و كسر الميم مشددة، و كذلك قرأ قتادة، و المعنى على القراءة الأولى من هاتين القراءتين: إلا- أن تهضموا سوماها من البائع منكم، و على الثانية: إلا أن تأخذوا بنقصان. قال ابن عطية: و قراءة الجمهور تخرج على التجاوز أو على تغميض العين، لأن أغمض بمنزلة غمض، و على أنها بمعنى حتى، أى: حتى تأتوا غامضا من التأويل و النظر فى أخذ ذلك. قوله: **الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ** قد تقدّم معنى الشيطان و اشتقاقه. و يعدكم: معناه يخوفكم الفقر، أى: بالفقر لئلا- تنفقوا، فهذه الآية متصلة بما قبلها. و قرئ «الفقر»: بضم الفاء و هى لغة. قال الجوهري:

و الفقر: لغة فى الفقر، مثل الضعف، و الضعف. و الفحشاء: الخصلة الفحشاء، و هى المعاصى، و الإنفاق فيها، و البخل عن الإنفاق فى الطاعات. قال فى الكشاف: و الفاحش عند العرب: البخيل. انتهى. و منه قول طرفه بن العبد:

أرى الموت يعتام الكرام و يصطفى عقيلة مال الفاحش المتشدد

و لكن العرب و إن أطلقت على البخيل فذلك لا ينافى إطلاقهم له على غيره من المعاصى، و قد وقع كثيرا فى كلامهم. و قوله: **وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا** الوعد فى كلام العرب: إذا أطلق فهو فى الخير، و إذا قيد: فقد يقيد تارة بالخير و تارة بالشر. و منه قوله تعالى: **النَّارُ وَعَدَهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا** (١) و منه أيضا ما فى هذه الآية من تقييد وعد الشيطان بالفقر، و تقييد وعد الله سبحانه بالمغفرة، و الفضل. و المغفرة:

الستر على عباده فى الدنيا و الآخرة لذنوبهم و كفارتها، و الفضل: أن يخلف عليهم أفضل مما أنفقوا، فيوسع لهم فى أرزاقهم، و ينعم عليهم فى الآخرة بما هو أفضل و أكثر و أجل و أجمل. قوله: **يُؤْتِي الْحِكْمَةَ** هى العلم؛ و قيل: الفهم، و قيل: الإصابة فى القول، و لا مانع من الحمل على الجميع شمولاً أو بدلا؛ و قيل:

إنها النبوة؛ و قيل: العقل؛ و قيل: الخشية؛ و قيل: الورع، و أصل الحكمة: ما يمنع من السفه، و هو كل قبيح. و المعنى: أن من أعطاه الله الحكمة فقد أعطاه خيرا كثيرا، أى: عظيما قدره، جليلا خطره. و قرأ الزهري و يعقوب: «و من يؤت الحكمة» على البناء للفاعل، و قرأه الجمهور: على البناء للمفعول، و الألباب: العقول، واحدا لها، و قد تقدّم الكلام فيه، قوله: **وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ** ما: شرطية، و يجوز أن تكون موصولة، و العائد محذوف، أى: الذى أنفقتموه، و هذا بيان لحكم عام يشمل كل صدقة

(١). الحج: ٧٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٣٣

مقبولة و غير مقبولة، و كل نذر مقبول أو غير مقبول. و قوله: **فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ** فيه معنى الوعد لمن أنفق و نذر على الوجه المقبول، و الوعيد لمن جاء بعكس ذلك. و وحد الضمير مع كون مرجعه شيئين، هما: النفقة و النذر، لأن التقدير: و ما أنفقتم من نفقة فإن الله يعلمها، أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه، ثم حذف أحدهما استغناء بالآخر، قاله النحاس؛ و قيل: إن ما كان العطف فيه بكلمة «أو» كما فى قولك: زيد أو عمرو، فإنه يقال: أكرمته و لا- يقال أكرمتها، و الأولى أن يقال إن العطف بأو يجوز فيه الأ-مران: توحيد الضمير كما فى هذه الآية، و فى قوله تعالى: **وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا** انفضوا إليها (١). و قوله: **وَمَنْ يَكْسِبْ**

خَطِيئَةٌ أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرِيئًا «٢»، و تثنيته، كما في قوله تعالى: إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَاقِرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا «٣» و من الأوّل في العطف بالواو قول امرئ القيس:

فتوضح فالمقراة لم يعف رسمها لما نسجتها من جنوب و شمال

و منه قول الشاعر:

نحن بما عندنا و أنت بما عندك راض و الرأى مختلف

و منه: وَ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّةَ وَ لَا يُنْفِقُونَهَا «٤» و قيل: إنه إذا وحد الضمير بعد ذكر شيئين أو أشياء فهو بتأويل المذكور، أى: فإن الله يعلم المذكور، و به جزم ابن عطية و رجحه القرطبي، و ذكر معناه كثير من النحاة في مؤلفاتهم. قوله: وَ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ أَى: ما للظالمين أنفسهم- بما وقعوا فيه من الإثم لمخالفة ما أمر الله به من الإنفاق فى وجوه الخير- من أنصار ينصرونهم و يمنعونهم من عقاب الله، بما ظلموا به أنفسهم، و الأولى الحمل على العموم من غير تخصيص لما يفيد السياق: أى: ما للظالمين بأى مظلمة كانت من أنصار. قوله: إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ قَرِيٌّ: بفتح النون و كسر العين، و بكسرهما و بكسر النون و سكون العين، و بكسر النون و إخفاء حركة العين. و قد حكى النحويون فى «نعم»: أربع لغات، و هى هذه التى قرئ بها، و فى هذا نوع تفصيل لما أجمل فى الشرطية المتقدمة، أى:

إن تظهروا الصدقات فنعمة شيئاً إظهارها، و إن تخفوها و تصيبوا بها مصارفها من الفقراء فالإخفاء خير لكم.

و قد ذهب جمهور المفسرين: إلى أن هذه الآية فى صدقة التطوع، لا فى صدقة الفرض، فلا فضيلة للإخفاء فيها، بل قد قيل: إن الإظهار فيها أفضل، و قالت طائفة: إن الإخفاء أفضل فى الفرض و التطوع. قوله:

وَ يُكْفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ قَرَأَ أَبُو عمرو، و ابن كثير، و عاصم فى رواية أبى بكر، و قتادة، و ابن إسحاق: نكفر بالنون و الرفع. و قرأ ابن عامر، و عاصم فى رواية حفص: بالياء و الرفع. و قرأ الأعمش، و نافع، و حمزة، و الكسائي: بالنون و الجزم. و قرأ ابن عباس: بالتاء الفوقية و فتح الفاء و الجزم. و قرأ الحسين ابن على الجعفى بالنون و نصب الراء. فمن قرأ بالرفع فهو معطوف على محل الجملة الواقعة جواباً بعد الفاء، أو على أنه خبر مبتدأ محذوف. و من يقرأ بالجزم فهو معطوف على الفاء و ما بعدها. و من قرأ بالنصب فعلى تقدير: أن. قال سيبويه: و الرفع هاهنا الوجه الجيد، و أجاز الجزم بتأويل: و إن تخفوها يكن الإخفاء خيراً

(١). الجمعة: ١١.

(٢). النساء: ١١٢.

(٣). النساء: ١٣٥.

(٤). التوبة: ٣٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٣٤

لكم و يكفر، و بمثل قول سيبويه قال الخليل. و من فى قوله: مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ للتبعيض، أى: شيئاً من سيئاتكم. و حكى الطبرى عن فرقة أنها زائدة، و ذلك على رأى الأخفش. قال ابن عطية: و ذلك منهم خطأ.

و قد أخرج ابن جرير عن على بن أبى طالب فى قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ قَالَ: من الذهب و الفضة و مما أخرجنا لكم من الأرض يعنى: من الحب و الثمر و كل شىء عليه زكاة. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن مجاهد فى قوله: أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ قَالَ: من التجارة و مما أخرجنا لكم من الأرض قال: من الثمار. و أخرج ابن أبى شيبه، و عبد بن حميد، و الترمذى، و صححه، و ابن ماجه، و ابن

جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و ابن مردويه، و الحاكم، و صححه، و البيهقي في سننه عن البراء ابن عازب في قوله: وَ لَا تَيْمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ قَالَ: نزلت فينا معشر الأنصار، كنا أصحاب نخل و كان الرجل يأتي من نخله على قدر كثرته و قلته، و كان الرجل يأتي بالقنو و القنوين فيعلقه في المسجد، و كان أهل الصفة ليس لهم طعام، فكان أحدهم إذا جاع أتى القنو فضربه بعضاه فيسقط البسر و التمر فيأكل، و كان ناس ممن لا- يرغب في الخير يأتي الرجل بالقنو فيه الشيص و الحشف و بالقنو قد انكسر فيعلقه، فأنزل الله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيْمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ قَالَ: لو أن أحدكم أهدى إليه مثل ما أعطى لم يأخذه إلا على إغماض و حياء، قال: فكنا بعد ذلك يأتي أحدنا بصالح ما عنده. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة قال:

ذكر لنا أن الرجل كان يكون له الحائطان فينظر إلى أردئهما تمرا فيتصدق به و يخلط به الحشف فنزلت الآية، فعاب الله ذلك عليهم و نهاهم عنه. و أخرج عبد بن حميد عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: لما أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم بصدقة الفطر فجاء رجل بتمر رديء فأمر النبي صلى الله عليه و سلم الذي يحرص النخل أن لا يجيز. فأنزل الله تعالى الآية هذه. و أخرج عبد بن حميد، و أبو داود، و النسائي، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الطبراني، و الدارقطني، و الحاكم، و البيهقي في سننه عن سهل بن حنيف قال: أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم بالصدقة، فجاء رجل بكبائس من هذه السخل: يعني: الشيص، فوضعه، فخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: من جاء بهذا؟ و كان كل من جاء بشيء نسب إليه، فنزلت وَ لَا تَيْمَّمُوا الْخَبِيثَ الْآيَةَ. و نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن لونين من التمر أن يوجد في الصدقة: الجعور و لون الحبيق «١». و أخرج ابن أبي حاتم، و ابن مردويه، و الضياء في المختارة، عن ابن عباس قال: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يشترون الطعام الرخيص و يتصدقون، فأنزل الله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا الْآيَةَ. و أخرج ابن جرير عن عبيدة السلماني قال: سألت على بن أبي طالب عن قول الله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا الْآيَةَ، فقال: نزلت هذه الآية في الزكاة المفروضة، كان الرجل يعمد إلى التمر فيصرمه فيعزل الجيد ناحية، فإذا جاء صاحب الصدقة أعطاه من الرديء. و أخرج ابن جرير،

(١). الجعور: ضرب رديء من التمر يحمل رطبا صغارا لا خير فيه، و الحبيق: نوع من التمر منسوب إلى ابن حبيق

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٣٥

و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ قَالَ: المعرفة بالقرآن ناسخه و منسوخه، محكمه و متشابهه، و مقدمه و مؤخره، و حلاله و حرامه، و أمثاله. و أخرج ابن مردويه عنه: أنها القرآن، يعني: تفسيره. و أخرج ابن المنذر عنه: أنها النبوة. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عنه قال: إنها الفقه في القرآن. و أخرج ابن أبي حاتم عن أبي الدرداء: يُؤْتِي الْحِكْمَةَ قَالَ: قراءة القرآن و الفكرة فيه.

و أخرج ابن جرير عن أبي العالية قال: هي: الكتاب و الفهم به. و أخرج أيضا عن النخعي نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد قال: هي: الكتاب، يؤتى إصابته من يشاء. و أخرج عبد بن حميد عنه قال: هي الإصابة في القول. و أخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالية قال: هي الخشية لله. و أخرج أيضا عن مطر الوراق مثله. و أخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبير مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله: فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ قَالَ: يحصيه. و قد ثبت عن النبي صلى الله عليه و سلم في نذر الطاعة و المعصية في الصحيح و غيره ما هو معروف كقوله صلى الله عليه و سلم: «لا نذر في معصية الله» و قوله: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، و من نذر أن يعصيه فلا يعصه» و قوله: «النذر ما ابتغى به وجه الله» و ثبت عنه في كفارة النذر ما هو معروف. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: إِنَّ تُبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ الْآيَةَ، قال:

فجعل السرّ في التّطوّع يفضل علانيّتها سبعين ضعفاً، و جعل صدقته الفريضة علانيّتها أفضل من سرها بخمسة و عشرين ضعفاً. و كذلك جميع الفرائض و النوافل في الأشياء كلها.

و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: **إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ الْآيَةَ**، قال: كان هذا يعمل قبل أن تنزل براءة، فلما نزلت براءة بفرائض الصدقات و تفصيلها انتهت الصدقات إليها. و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس في قوله: **إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ الْآيَةَ**، قال: هذا منسوخ. و قوله: **فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ** «١» قال: منسوخ، نسخ كل صدقة في القرآن الآية التي في سورة التوبة: **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ** و قد ورد في فضل صدقة السرّ أحاديث صحيحة مرفوعة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٧٢ الى ٢٧٤]

لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَ لَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَ مَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ وَ مَا تُنْفِقُوا إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَ مَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤْفَ إِلَيْكُمْ وَ أَنْتُمْ لَا تَظْلُمُونَ (٢٧٢) لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَاهُ الرَّؤُوفُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعْفُفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْئَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَ مَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٢٧٣) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ سِرًّا وَ عَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٧٤)

قوله: **لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ أَى**: ليس بواجب عليك أن تجعلهم مهديين، قابلين لما أمروا به و نهوا عنه و **لَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ** هداية توصله إلى المطلوب، و هذه الجملة معترضة، و فيها الالتفات، و سيأتي بيان السبب الذي نزلت لأجله، و المراد بقوله: **مَنْ يَشَاءُ** خَيْرٍ كل ما يصدق عليه اسم الخير كائنا

(١). الذاريات: ١٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٣٤

ما كان، و هو متعلق بمحذوف، أَى: أى شىء تنفقون كائنا من خير، ثم بين أن النفقة المعتد بها المقبولة إنما هي ما كان ابتغاء وجه الله سبحانه: أَى: لا ابتغاء وجه الله. و قوله: **يُؤْفَ إِلَيْكُمْ أَى**: أجره و ثوابه على الوجه الذى تقدّم ذكره من التضعيف. قوله: **لِلْفُقَرَاءِ** متعلق بقوله: **وَ مَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ** أو بمحذوف: أَى: اجعلوا ذلك للفقراء، أو خبر مبتدأ محذوف، أَى: إنفاقكم للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله بالغزو أو الجهاد؛ و قيل: منعوا عن التكسب لما هم فيه من الضعف: الذين لا يستطيعون ضرباً في الأرض للتكسب بالتجارة و الزراعة، و نحو ذلك بسبب ضعفهم، قيل: هم فقراء الصفة؛ و قيل:

كل من يتصف بالفقر و ما ذكر معه. ثم ذكر سبحانه من أحوال أولئك الفقراء ما يوجب الحنو عليهم و الشفقة بهم، و هو كونهم متعفين عن المسألة و إظهار المسكنة بحيث يظنهم الجاهل بهم أغنياء. و التعفف: تفعل، و هو بناء مبالغه، من عف عن الشىء: إذا أمسك عنه و تنزّه عن طلبه، و فى «يحسبهم» لغتان: فتح السين، و كسرهما. قال أبو على الفارسي: و الفتح أقيس. لأن العين من الماضى مكسورة، فبابها أن تأتى فى المضارع مفتوحة. فالقراءة بالكسر على هذا حسنة و إن كانت شاذة. و «من» فى قوله: **مَنْ** التّعفف لا ابتداء الغاية؛ و قيل لبيان الجنس. قوله: **تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ أَى**: برثائه ثيابهم، و ضعف أبدانهم، و كل ما يشعر بالفقر و الحاجة. و الخطاب إما لرسول الله صلى الله عليه و سلم، أو لكل من يصلح للمخاطبة، و السيماء مقصورة:

العلامة، و قد تمد. و الإلحاف: الإلحاح فى المسألة، و هو مشتق من اللحاف، سمي بذلك: لاشتماله على وجوه الطلب فى المسألة كاشتمال اللحاف على التغطية. و معنى قوله: **لَا يَسْئَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا** أنهم لا يسألونهم البتة، لا سؤال إلحاح، و لا سؤال غير إلحاح. و به قال الطبرى و الزجاج، و إليه ذهب جمهور المفسرين، و وجهه: أن التعفف صفة ثابتة لهم لا تفارقهم، و مجرد

السؤال ينافيها؛ وقيل: المراد أنهم إذا سألوا بتلطف و لا- يلحفون في سؤالهم، وهذا وإن كان هو الظاهر من توجه النفي إلى القيد دون المقيد، لكن صفته التعفف تنافيه، وأيضا كون الجاهل بهم يحسبهم أغنياء لا يكون إلا مع عدم السؤال البتة. وقوله: بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ يفيد زيادة رغبتهم في الإنفاق و شدة حرصهم عليه، حتى أنهم لا يتركون ذلك ليلا و لا نهارا، و يفعلونه سرا و جهرا عند أن تنزل بهم حاجة المحتاجين، و يظهر لديهم فاقة المفتاقين في جميع الأزمنة على جميع الأحوال.

و دخول الفاء في خبر الموصول أعنى قوله: فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ للدلالة على سببها ما قبلها لما بعدها؛ وقيل:

هي للتعطف، و الخبر للموصول محذوف، أى: و منهم الذين ينفقون.

و قد أخرج عبد بن حميد، و النسائي، و البزار، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الطبراني، و الحاكم، و صححه، و البيهقي في سننه، و الضياء في المختارة عن ابن عباس، قال: كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم من المشركين فنزلت هذه الآية: لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ إِلَى قَوْلِهِ: وَ أَنْتُمْ لَا تَظْلَمُونَ فرخص لهم. و أخرج ابن أبي حاتم، و ابن مردويه، و الضياء عنه قال إن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يأمرنا أن لا نتصدق إلا على أهل الإسلام، حتى نزلت هذه الآية، فأمر بالصدقة بعدها على كل من سألك من كل دين. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن سعيد بن جبيرة نحوه. و أخرج ابن أبي شيبة عن ابن الحنفية نحوه. و أخرج ابن جرير

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٣٧

عن ابن عباس قال: كان أناس من الأنصار لهم نسب و قرابة من قريظة و النضير، و كان يتقون أن لا يتصدقوا عليهم و يريدوهم أن يسلموا، فنزلت: لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ إِلَى قَوْلِهِ: وَ أَنْتُمْ لَا تَظْلَمُونَ فرخص لهم. و أخرج ابن المنذر عن عمرو الهلالي قال: سئل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أ نتصدق على فقراء أهل الكتاب؟ فأنزل الله: لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ إِلَى قَوْلِهِ: وَ أَنْتُمْ لَا تَظْلَمُونَ فرخص لهم. و أخرج ابن أبي حاتم عن عطاء الخراساني قال في قوله: وَ مَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا أُعْطِيَ لَوْجَهُ اللَّهُ فَلَا عَلَيْكَ مَا كَانَ عَمَلُهُ. و أخرج ابن المنذر من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله: لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُخْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ: هُم أَصْحَابُ الصَّفَةِ. و أخرج ابن سعد عن محمد بن كعب القرظي نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: هم مهاجرو قريش بالمدينة مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمروا بالصدقة عليهم، و أخرج ابن جرير عن الربيع في قوله: الَّذِينَ أُخْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ: حَصَرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِلْغَزْوِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تِجَارَةً. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة قال: هم قوم أصابتهم الجراحات في سبيل الله فصاروا زمنى. فجعل لهم في أموال المسلمين حقا. و أخرج ابن أبي حاتم عن رجاء بن حيوة في قوله: لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ قَالَ: لَا يَسْتَطِيعُونَ تِجَارَةً. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن السدي نحوه. و أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن في قوله: يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ قَالَ: دَلَّ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمْ، و جعل نفقاتهم لهم، و أمرهم أن يضعوا نفقاتهم فيهم، و رضى عنهم. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله: تَعْرِفُهُمْ بِسَمَائِهِمْ قَالَ: التَّخْشَعُ. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن الربيع أن معناه: تعرف في وجوههم الجهد من الحاجة. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد تَعْرِفُهُمْ بِسَمَائِهِمْ قَالَ: رِثَاةُ ثِيَابِهِمْ. و ثبت في الصحيحين و غيرهما من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ليس المسكين الذي تردّه التمرة و التمرتان، و اللقمة و اللقمتان، إنما المسكين الذي يتعفف، و اقرءوا إن شئتم: لا يسألون الناس إلحافا» و قد ورد في تحريم المسألة أحاديث كثيرة إلا لدى سلطان أو في أمر لا يجد منه بدا. و أخرج ابن سعد، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و ابن عدى، و الطبراني، و أبو الشيخ عن يزيد بن عبد الله بن غريب المليكي عن أبيه عن جدّه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ فِي أَصْحَابِ الْخَيْلِ». و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و ابن عساكر عن أبي أمامة الباهلي نحوه قال: فيمن لا يربطها

خيلاء ولا رياء ولا سمعة. و أخرج ابن جرير عن أبي الدرداء نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن حنش الصنعاني: أنه سمع ابن عباس يقول في هذه الآية: هم الذين يعلفون الخيل في سبيل الله. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الطبراني، و ابن عساكر من طريق عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس في هذه الآية؛ قال: نزلت في علي بن أبي طالب، كانت له أربعة دراهم، فأنفق بالليل درهما، و بالنهار درهما، و درهما سراً، و درهما علانية. و عبد الوهاب ضعيف، و لكن قد رواه ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة في هذه الآية قال: هؤلاء قوم أنفقوا في سبيل الله فتح القدير، ج ١، ص: ٣٣٨

الذي افترض عليهم في غير سرف ولا إملاق، ولا تبذير ولا فساد. و أخرج ابن المنذر عن سعيد بن المسيب قال: نزلت في عبد الرحمن بن عوف، و عثمان بن عفان، في نفقتهم في جيش العسرة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٧٥ إلى ٢٧٧]

الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بَأْتَهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلَ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَ حَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢٧٥) يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (٢٧٦) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٧٧)

الربا في اللغة: الزيادة مطلقا، يقال: ربا الشيء يربو: إذا زاد، و في الشرع يطلق على شيئين، على ربا الفضل، و ربا النسيئة حسبما هو مفصل في كتب الفروع، و غالب ما كانت تفعله الجاهلية أنه إذا حل أجل الدين قال من هو له لمن هو عليه: أ تقضى أم تربي؟ فإذا لم يقض زاد مقدارا في المال الذي عليه و أخر له الأجل إلى حين. و هذا حرام بالاتفاق، و قياس كتابة الربا بالياء للكسرة في أوله. و قد كتبه في المصحف بالواو.

قال في الكشاف: على لغة من يفخم كما كتبت الصلاة و الزكاة، و زیدت الألف بعدها تشبيها بواو الجمع. انتهى. قلت: و هذا مجرد اصطلاح لا يلزم المشى عليه، فإن هذه النقوش الكتابية أمور اصطلاحية لا يشاح في مثلها إلا فيما كان يدل به منها على الحرف الذي كان في أصل الكلمة و نحوه كما هو مقرر في مباحث الخط من علم الصرف، و على كل حال فرسم الكلمة و جعل نقشها الكتابي على ما يقتضيه اللفظ بها هو الأولى، فما كان في النطق ألفا كالصلاة و الزكاة و نحوهما كان الأولى في رسمه أن يكون كذلك، و كون أصل الألف واوا أو ياء لا يخفى على من يعرف علم الصرف، و هذه النقوش ليست إلا لفهم اللفظ الذي يدل بها عليه كيف هو في نطق من ينطق به لا لتفهم أن أصل الكلمة كذا مما لا يجرى به النطق، فاعرف هذا و لا تشتغل بما يعتبره كثير من أهل العلم في هذه النقوش، و يلزمون به أنفسهم، و يعيبون من خالفه، فإن ذلك من المشاحة في الأمور الاصطلاحية التي لا تلزم أحدا أن يتقيد بها، فعليك بأن ترسم هذه النقوش على ما يلفظ به الالفاظ عند قراءتها، فإنه الأمر المطلوب من وضعها و التواضع عليها، و ليس الأمر المطلوب منها أن تكون دالة على ما هو أصل الكلمة التي يتلفظ بها المتلفظ مما لا يجرى في لفظه الآن، فلا تغتر بما يروى عن سيبويه و نحوه البصرة أن يكتب الربا بالواو، لأنه يقول في تشيته ربوان. و قال الكوفيون: يكتب بالياء، و تشيته ربيان. قال الزجاج:

ما رأيت خطأ أقبح من هذا ولا أشنع، لا يكفيهم الخطأ في الخط حتى يخطئوا في التثنية و هم يقرءون: و ما آتيتهم من ربا ليربوا في أموال الناس فلا يربوا «١» و ليس المراد بقوله هنا: الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا اختصاص هذا الوعيد بمن يأكله، بل هو عام لكل من

يعامل بالربا فيأخذه و يعطيه، و إنما خص الآكل لزيادة التشنيع على فاعله، و لكونه هو الغرض الأهمّ فإن أخذ الربا إنما أخذه للأكل، قوله: لا- يَقُومُونَ أَي: يوم القيامة، كما يدل عليه قراءة ابن مسعود: لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المسّ يوم القيامة.

(١). الروم: ٣٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٣٩

و أخرجه عبد بن حميد، و ابن أبي حاتم، و بهذا فسرهم جمهور المفسرين قالوا: إنه يبعث كالمجنون عقوبة له و تمقيتا عند أهل المحشر؛ و قيل: إن المراد تشبيهه من يحرس في تجارته فيجمع ماله من الربا بقيام المجنون، لأن الحرص و الطمع و الرغبة في الجمع قد استفزته حتى صار شبيها في حركته بالمجنون، كما يقال لمن يسرع في مشيه و يضطرب في حركاته: إنه قد جنّ، و منه قول الأعشى في ناقته:

و تصبح من غبّ السرى و كأنما ألمّ بها من طائف الجنّ أولق

فجعلها بسرعة مشيها و نشاطها كالمجنون. قوله: إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ أَي: إلا قياما كقيام الذي يتخبطه، و الخبط: الضرب بغير استواء كخطب العشاء و هو المصروع. و المسّ:

الجنون، و الأمس: المجنون، و كذلك الأولق و هو متعلق بقوله: يَقُومُونَ أَي لا يقومون من المسّ الذي بهم إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ أَوْ متعلق بيقوم. و في الآية دليل على فساد قول من قال:

إن الصرع لا- يكون من جهة الجنّ، و زعم أنه من فعل الطباع، و قال: إن الآية خارجة على ما كانت العرب تزعمه من أن الشيطان يصرع الإنسان، و ليس بصحيح، و إن الشيطان لا يسلك في الإنسان و لا يكون منه مسّ. و قد استعاذ النبي صلى الله عليه و سلم من أن يتخبطه الشيطان، كما أخرجه النسائي و غيره. قوله: ذَلِكَ إِشَارَةٌ إِلَى ما ذكر من حالهم و عقوبتهم بسبب قولهم: إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا أَي: أنهم جعلوا البيع و الربا شيئا واحدا، و إنما شبهوا البيع بالربا مبالغة بجعلهم الربا أصلا و البيع فرعاً، أَي: إنما البيع بلا- زيادة عند حلول الأجل كالبيع بزيادة عند حلوله، فإن العرب كانت لا تعرف ربا إلا ذلك، فردّ الله سبحانه عليهم بقوله: وَ أَحْيَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَ حَرَّمَ الرِّبَا أَي أن الله أحلّ البيع و حرّم نوعا من أنواعه، و هو البيع المشتمل على الربا. و البيع مصدر باع يبيع: أى دفع عوضا و أخذ معوضا، و الجملة بيانية لا محل لها من الإعراب. قوله: فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ أَي: من بلغته موعظة من الله من المواعظ التي تشتمل عليها الأوامر و النواهي، و منها ما وقع هنا من النهي عن الربا فأنتهى أى: فامتثل النهي الذي جاءه و انزجر عن المنهى عنه، و هو معطوف:

أى قوله: فأنتهى على قوله: جاءه و قوله: مِنْ رَبِّهِ متعلق بقوله: جاءه أو بمحذوف وقع صفة لموعظة، أى: كائنه مِنْ رَبِّهِ فَلَهُ ما سَلَفَ أَي: ما تقدّم منه من الربا لا يؤاخذ به، لأنه فعله قبل أن يبلغه تحريم الربا، أو قبل أن تنزل آية تحريم الربا. و قوله: وَ أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ قِيلَ:

الضمير عائد إلى الربا: أى: و أمر الربا إلى الله في تحريمه على عباده و استمرار ذلك التحريم؛ و قيل الضمير عائد إلى ما سلف، أى: أمره إلى الله في العفو عنه و إسقاط التبعة فيه؛ و قيل: الضمير يرجع إلى المربي، أى: أمر من عامل بالربا إلى الله في تشييته على الانتهاء أو الرجوع إلى المعصية وَ مَنْ عَادَ إِلَى أكل الربا و المعاملة به فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ و الإشارة إلى من عاد، و جمع أصحاب باعتبار معنى من؛ و قيل: إن معنى: من عاد: هو أن يعود إلى القول بـ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا، و أنه يكفر بذلك، فيستحق الخلود؛ و على التقدير الأول يكون الخلود مستعارا على معنى المبالغة، كما تقول العرب: ملك خالد:

أى: طويل البقاء، و المصير إلى هذا التأويل واجب للأحاديث المتواترة القاضية بخروج الموحدين من النار.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٤٠

قوله: يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَا أَى: يذهب بركته فى الدنيا و إن كان كثيرا فلا يبقى بيد صاحبه؛ و قيل: يمحق بركته فى الآخرة. قوله: وَ يُزِيهِ الصَّدَقَاتِ أَى: يزيد فى المال الذى أخرجت صدقته؛ و قيل: يبارك فى ثواب الصدقة و يضاعفه و يزيد فى أجر المتصدق، و لا- مانع من حمل ذلك على الأمرين جميعا. قوله: وَ اللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ أَى: لا يرضى، لأن الحب مختص بالتوايين، و فيه تشديد و تغليظ عظيم على من أربى حيث حكم عليه بالكفر، و وصفه بأثيم للمبالغة؛ و قيل: لإزالة الاشتراك، إذ قد يقع على الزراع، و يحتمل أن المراد بقوله: كُلَّ كَفَّارٍ من صدرت منه خصلة توجب الكفر، و وجه التصاقه بالمقام أن الذين قالوا:

إنما البيع مثل الربا كفار. و قد تقدم تفسير قوله: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

و قد أخرج أبو يعلى من طريق الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس فى قوله: الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ قَالَ: يعرفون يوم القيامة بذلك لا يستطيعون القيام إلا كما يقوم المتخبط المنخق ذلك بأنهم قالوا: إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وَ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَ حَرَّمَ الرِّبَا وَ مَنْ عَادَ فَأَكْلُ الرِّبَا فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عنه فى الآية قال: أكل الربا يبعث يوم القيامة مجنونا يخفق. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر من وجه آخر عنه أيضا فى قوله: لَا يَقُومُونَ قَالَ: ذلك حين يبعث من قبره.

و أخرج الأصبهاني فى ترغيبه عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «يأتى أكل الربا يوم القيامة مختبلا يجز شفتيه، ثم قرأ: لا- يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ و قد وردت أحاديث كثيرة فى تعظيم ذنب الربا، منها: من حديث عبد الله بن مسعود عند الحاكم، و صححه، و البيهقى عن النبى صلى الله عليه و سلم قال: «الربا ثلاثة و سبعون بابا، أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه، و إن أربى الربا عرض الرجل المسلم (١)» و من حديث أبى هريرة مرفوعا عند ابن ماجه و البيهقى بلفظ «سبعون بابا» و ورد هذا المعنى مع اختلاف العدد عن عبد الله بن سلام و كعب و ابن عباس و أنس. و أخرج ابن جرير عن الربيع فى الآية قال: يبعثون يوم القيامة و بهم خبل من الشيطان و هى فى بعض القراءات: «لا يقومون يوم القيامة». يعنى قراءة ابن مسعود المتقدم ذكرها. و فى الصحيحين و غيرهما من حديث عائشة قالت: لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة فى الربا: «خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى المسجد فقرأهن على الناس، ثم حرّم التجارة فى الخمر».

و أخرج ابن جرير، و ابن مردويه عن عمر بن الخطاب أنه خطب فقال: إن من آخر القرآن نزولا آية الربا، و إنه قد مات رسول الله صلى الله عليه و سلم و لم يبينه لنا فدعوا ما يريبكم إلى ما لا يريبكم. و أخرج البخارى و غيره عن ابن عباس أنه قال: آخر آية أنزلها على رسوله آية الربا. و أخرج البيهقى فى الدلائل عن عمر مثله. و أخرج ابن جرير عن مجاهد فى الربا الذى نهى الله عنه قال: كان أهل الجاهلية يكون للرجل على الرجل الدين فيقول:

لك كذا و كذا و تؤخر عنى فيؤخر عنه. و أخرج أيضا عن قتادة نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن

(١). إن أربى الربا عرض الرجل المسلم: أى استحقاره و الترفع عليه و الوقعة فيه [فيض القدير ٤ / ٥٠].

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٤١

جبير نحوه أيضا و زاد فى قوله: فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ قَالَ: يعنى البيان الذى فى القرآن فى تحريم الربا فانهى عنه: فَلَهُ مَا سَلَفَ يعنى: فله ما كان أكل من الربا قبل التحريم وَ أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ يعنى:

بعد التحريم، و بعد تركه، إن شاء عصمه منه، و إن شاء لم يفعل وَ مَنْ عَادَ يعنى: فى الربا بعد التحريم فاستحله بقولهم: إِنَّمَا الْبَيْعُ

مِثْلَ الرِّبَا فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ يعني: لا يموتون.

وأخرج ابن جرير، وابن المنذر من طريق ابن جريج عن ابن عباس في قوله: يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا قَالَ:

ينقص الربا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ قَالَ: يزيد فيها، وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة مرفوعاً «من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا- طيباً، فإن الله يقبلها بيمينه ثم يربها لصاحبها كما يربى أحدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل». وأخرج البزار وابن جرير وابن حبان والطبراني من حديث عائشة نحوه. وأخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول عن ابن عمر مرفوعاً نحوه أيضاً. وفي حديث عائشة وابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بعد أن ساق الحديث: يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَصَدَّقَ بِالْكَسْرَةِ تَرَبُّو عِنْدَ اللَّهِ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ أَحَدٍ» وهذه الأحاديث تبين معنى الآية.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٧٨ إلى ٢٨١]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تَظْلَمُونَ (٢٧٩) وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٨٠) وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (٢٨١)

قوله: اتَّقُوا اللَّهَ أَي: قوا أنفسكم من عقابه، و اتركوا البقايا التي بقيت لكم من الربا، و ظاهره أنه أبطل من الربا ما لم يكن مقبوضاً. قوله: إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ قِيلَ: هو شرط مجازي على جهة المبالغة؛ وقيل: إِن «إِن» في هذه الآية بمعنى إذ. قال ابن عطية: و هو مردود لا يعرف في اللغة، و الظاهر أن المعنى:

إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ عَلَى الْحَقِيقَةِ، فَإِن ذَلِكَ يَسْتَلْزِمُ امْتِثَالَ أَوْامِرِ اللَّهِ وَنَوَاهِيهِ. قوله: فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا يعني:

ما أمرتم به من الاتقاء و ترك ما بقي من الربا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَي: فاعلموا بها، من أذن بالشىء: إذا علم به؛ قيل: هو من الإذن بالشىء: و هو الاستماع، لأنه من طرق العلم. و قرأ أبو بكر عن عاصم، و حمزة: «فأذنوا» على معنى: فأعلموا غيركم أنكم على حربهم، و قد دلت هذه: على أن أكل الربا و العمل به من الكبائر، و لا خلاف في ذلك، و تنكير الحرب: للتعظيم، و زادها تعظيماً نسبتها إلى اسم الله الأعظم، و إلى رسوله الذى هو أشرف خليقته. قوله: وَإِن تُبْتُمْ أَي: من الربا فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوَالِكُمْ تأخذونها لا تظلمون غمائمكم بأخذ الزيادة و لا تظلمون أنتم من قبلهم بالمطل و النقص، و الجملة حالية أو استثنائية. و فى هذا دليل على أن أموالهم مع عدم التوبة حلال لمن أخذها من الأئمة و نحوهم ممن ينوب عنهم. قوله: وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ لَمَّا حُكِمَ سَبْحَانَهُ لِأَهْلِ الرِّبَا بَرءُوسِ أَمْوَالِهِمْ عِنْدَ

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٤٢

الواجدين للمال؛ حكم فى ذوى العسرة بالنظره إلى يسار، و العسرة: ضيق الحال من جهة عدم المال، و منه جيش العسرة. و النظره: التأخير، و الميسرة: مصدر بمعنى اليسر، و ارتفع ذو بكان التامة التى بمعنى وجد، و هذا قول سيبويه و أبى على الفارسى و غيرهما. و أنشد سيبويه:

فدى لبنى ذهل بن شيان ناقتى إذا كان يوم ذو كواكب أشهب

و فى مصحف أبى و إن كان ذا عسرة على معنى: و إن كان المطلوب ذا عسرة. و قرأ الأعمش «و إن كان معسراً». قال أبو عمرو الدانى عن أحمد بن موسى و كذلك فى مصحف أبى بن كعب. و روى المعتمر عن حجاج الوراق قال فى مصحف عثمان: و إن كان ذا عسرة قال النحاس و مكى و النقاش: و على هذا يختص لفظ الآية بأهل الربا، و على من قرأ: ذو، فهى عامه فى جميع

من عليه دين، و إليه ذهب الجمهور.

و قرأ الجماعة فَظَرَّةً بكسر الظاء. و قرأ مجاهد و أبو رجاء و الحسن بسكونها و هي لغه تميم. و قرأ نافع وحده: ميسرة بضم السين، و الجمهور بفتحها، و هي اليسار. قوله: وَ أَنْ تَصَدَّقُوا بِحَدْفِ إِحْدَى التَّائِينَ، و قرئ بتشديد الصاد: أى: و أن تصدقوا على معسرى غرمائكم بالإبراء خير لكم، و فيه الترغيب لهم بأن يتصدقوا براءوس أموالهم على من أعسر و جعل ذلك خيرا من إنظاره، قاله السدى و ابن زيد و الضحاك. قال الطبرى: و قال آخرون: معنى الآية: و أن تصدقوا على الغنى و الفقير خير لكم. و الصحيح الأول، و ليس فى الآية مدخل للغنى. قوله: إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ جوابه محذوف، أى: إن كنتم تعلمون أنه خير لكم عملتم به. قوله: وَ اتَّقُوا يَوْمًا هُوَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، و تنكيره للتحويل، و هو منصوب على أنه مفعول به لا ظرف. و قوله: تُزَجُّونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ وَصَفَ لَهُ. و قرأ أبو عمرو: بفتح التاء و كسر الجيم، و الباقون: بضم التاء و فتح الجيم، و ذهب قوم: إلى أن هذا اليوم المذكور هو يوم الموت. و ذهب الجمهور:

إلى أنه يوم القيامة كما تقدّم. و قوله: إِلَى اللَّهِ فِيهِ مِضَافٌ مُحذوفٌ، تقديره: إلى حكم الله ثم تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مِنَ النُّفُوسِ الْمَكْلُفَةِ مَا كَسَبَتْ أَى: جزاء ما عملت من خير أو شر، و جملة: وَ هُمْ لَا يُظْلَمُونَ حَالِيَةً، و جمع الضمير لأنه أنسب بحال الجزاء، كما أن الأفراد أنسب بحال الكسب، و هذه الآية فيها الموعظة الحسنه لجميع الناس.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ ذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا قَالَ: نزلت فى العباس بن عبد المطلب، و رجل من بنى المغيرة، كانا شريكين فى الجاهلية يسلفان الربا إلى ناس من ثقيف، فجاء الإسلام و لهما أموال عظيمة فى الربا، فأنزل الله هذه الآية.

و أخرج ابن جرير عن ابن جريج قال: كانت ثقيف قد صالحت النبى صلى الله عليه و سلم على أن ما لهم من ربا على الناس، و ما كان للناس عليهم من ربا فهو موضوع؛ فلما كان الفتح استعمل عتاب بن أسيد على مكة، و كانت بنو عمرو بن عوف يأخذون الربا من بنى المغيرة، و كان بنو المغيرة يربون لهم فى الجاهلية، فجاء الإسلام و لهم عليهم مال كثير، فأتاهم بنو عمرو يطلبون رباهم، فأبى بنو المغيرة أن يعطوهم فى الإسلام، و رفعوا ذلك إلى عتاب بن أسيد، فكتب عتاب إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم، فنزلت: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ ذَرُوا

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٤٣

مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا فَكُتِبَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ إِلَى عِتَابٍ وَقَالَ: إِنْ رَضُوا وَ إِلَّا فَأَذْنَبَهُمْ بِحَرْبٍ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَأَذْنَبُوا بِحَرْبٍ قَالَ: من كان مقيما على الربا لا ينزع منه فحق على إمام المسلمين أن يستتبه، فإن نزع و إلا ضرب عنقه. و أخرجوا أيضا عنه فى قوله:

فَأَذْنَبُوا بِحَرْبٍ قَالَ: استيقنوا بحرب. و أخرج أهل السنن و غيرهم عن عمر بن الأحوص أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: «ألا إن كل ربا فى الجاهلية موضوع، لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون و لا تظلمون، و أول ربا موضوع ربا العباس». و أخرج ابن مندة عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية فى ربيعة بن عمرو و أصحابه و إن تبتنم فلكنم رؤوس أموالكم و أخرج سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ إِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ قَالَ: نزلت فى الربا. و أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و عبد بن حميد عن شريح نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن الضحاك فى الآية قال: و كذلك كل دين على مسلم. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبيرة نحوه. و قد وردت أحاديث صحيحة فى الصحيحين و غيرهما فى الترغيب لمن له دين على معسر أن ينظره. و أخرج أبو عبيد، و عبد بن حميد، و النسائى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الطبرانى، و ابن مردويه، و البيهقى عن ابن عباس قال: آخر آية نزلت من القرآن على النبى صلى الله عليه و سلم: وَ

اتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ وَ أَخْرَجَ ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ السُّدِيِّ، وَ عَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ مِثْلَهُ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ الْأَنْبَارِيِّ عَنِ أَبِي صَالِحٍ، وَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ مِثْلَهُ أَيْضًا. وَ أَخْرَجَ عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ، وَ ابْنَ الْمُنْذِرِ، وَ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْكَلْبِيِّ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهَا آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ، وَ كَانَ بَيْنَ نَزْلِهَا وَ بَيْنَ مَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ إِحْدَى وَ ثَمَانُونَ يَوْمًا. وَ أَخْرَجَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ أَنَّهُ عَاشَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ بَعْدَ نَزْلِهَا تِسْعَ لَيَالٍ ثُمَّ مَاتَ.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٨٢ إلى ٢٨٣]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَكُتِبُوا وَ لِيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَ لَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَ لِيُعْمَلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَ لِيَتَّقِيَ اللَّهَ رَبَّهُ وَ لَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُعْمَلَ هُوَ فَلْيُعْمَلْ وَ لِيُتَّقِيَ اللَّهَ بِالْعَدْلِ وَ اسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَ أَمْرَاتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَ لَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَ لَا تَسِيئُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَاحِبًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكَكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَ أَقْوَمٌ لِلشَّهَادَةِ وَ أَذْنَى الْأَلَّا تَزْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَ أَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَ لَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَ لَا شَهِيدٌ وَ إِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ يَعْلَمُكُمْ اللَّهُ وَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٢٨٢) وَ إِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَ لَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ وَ لِيَتَّقِيَ اللَّهَ رَبَّهُ وَ لَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَ مَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (٢٨٣)

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٤٤

هذا شروع في بيان حال المداينة الواقعة بين الناس بعد بيان حال الربا، أى: إذا داين بعضكم بعضا و عامله بذلك، و ذكر الدين بعد ذكر ما يغنى عنه من المداينة لقصد التأكيد مثل قوله: «و لا طائر يطير بجناحيه» (١) و قيل: إنه ذكر ليرجع إليه الضمير من قوله: فَاكْتُبُوا و لو قال: فَاكْتُبُوا الدين لم يكن فيه من الحسن ما فى قوله: إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ وَ الدين: عبارة عن كل معاملته كان أحد العوضين فيها نقدا، و الآخر فى الذمة نسيئة، فإن العين عند العرب ما كان حاضرا، و الدين ما كان غائبا، قال الشاعر:

و عدتنا بدرهمينا طلاء و شواء معجلا غير دين

و قال الآخر:

إذا ما أوقدوا حطبا و نارافذاك الموت نقدا غير دين

و قد بين الله سبحانه هذا المعنى بقوله: إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى وَ قد استدل به على أن الأجل المجهول لا يجوز و خصوصا أجل السلم. و قد ثبت فى الصحيح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «من أسلف فى تمر فليسلف فى كيل معلوم إلى أجل معلوم» و قد قال بذلك الجمهور، و اشترطوا توقيته بالأيام أو الأشهر أو السنين، قالوا: و لا يجوز إلى الحصاد، أو الدياس، أو رجوع القافلة، أو نحو ذلك و جوزه مالك. قوله: فَاكْتُبُوا أى:

الدين بأجله، لأنه أدفع للنزاع، و أقطع للخلاف. قوله: وَ لِيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ هو بيان لكيفية الكتابة المأمور بها، و ظاهر الأمر الوجوب، و به قال عطاء و الشعبي و غيرهما، فأوجبوا على الكاتب أن يكتب إذا طلب منه ذلك، و لم يوجد كاتب سواه؛ و قيل الأمر للندب. و قوله: بِالْعَدْلِ متعلق بمحذوف صفة لكاتب، أى: كاتب كائن بالعدل، أى: يكتب بالسوية، لا يزيد و لا ينقص، و لا يميل إلى أحد الجانبين، و هو أمر للمتدائنين باختيار كاتب متصف بهذه الصفة، لا يكون فى قلبه و لا قلمه هوادة لأحدهما على الآخر، بل يتحرى الحق بينهم و المعدلة فيهم. قوله: وَ لَا يَأْبَ كَاتِبٌ النكرة فى سياق النفى مشعرة بالعموم، أى: لا يتمتع أحد من الكتاب أن يكتب كتاب التداين كما علمه الله، أى: على الطريقة التى علمه الله من الكتابة، أو كما علمه الله بقوله: بِالْعَدْلِ

قوله: وَ لِيُمَلِّلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ الْإِمْلَالَ وَالْإِمْلَاءُ لَغَتَانِ: الأولى: لغته أهل الحجاز، و بنى أسد. و الثانية: لغته بنى تميم. فهذه الآية جاءت على اللغة الأولى، و جاء على اللغة الثانية قوله تعالى: فَهِيَ تُمَلِّي عَلَيْهِ بُكْرَةً وَ أَصِيلاً «٢» وَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ هُوَ مِنْ عَلَيْهِ الدِّينِ، أمره الله تعالى بالإملاء، لأن الشهادة إنما تكون على إقراره بثبوت الدين في ذمته، و أمره الله بالتقوى فيما يملكه على الكاتب، بالغ في ذلك بالجمع بين الاسم و الوصف في قوله: وَ لِيَتَّقِيَ اللَّهَ رَبَّهُ وَ نَهَاهُ عَنِ الْبُخْسِ وَ هُوَ: النقص؛ و قيل: إنه نهى للكاتب. و الأول أولى لأن من عليه الحق هو الذي يتوقع منه النقص، و لو كان نهياً للكاتب لم يقتصره في نهيه على النقص، لأنه يتوقع منه الزيادة كما يتوقع منه النقص. و السفيه:

هو الذي لا رأى له في حسن التصرف فلا يحسن الأخذ و لا الإعطاء، شبه بالثوب السفيه، و هو: الخفيف النسج، و العرب تطلق السفه على ضعف العقل تارة، و على ضعف البدن أخرى، فمن الأول قول الشاعر:

(١). الأنعام: ٣٨.

(٢). الفرقان: ٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٤٥ نخاف أن تسفه أحلامنا و نجعل الدهر مع الجاهل
و من الثاني قول ذى الرمة:

مشين كما اهتزت رماح تسفّهت أعاليها مرّ الرياح النواسم

أى: استضعفها و استلانها بحركتها، و بالجملة فالسفيه: هو المبذر إما لجهله بالصرف، أو لتلاعبه بالمال عبثاً، مع كونه لا يجهد الصواب. و الضعيف: هو الشيخ الكبير، أو الصبي. قال أهل اللغة: الضعف بضم الصاد في البدن، و بفتحها في الرأى. و الذى لا يستطيع أن يملّ هو: الأخرس، أو العيى الذى لا يقدر على التعبير كما ينبغى؛ و قيل: إن الضعيف هو المذهول العقل، الناقص الفطنة، العاجز عن الإملاء، و الذى لا يستطيع أن يملّ هو الصغير. قوله: فَ لِيُمَلِّلِ وَ لِيُتَّقِيَ اللَّهَ رَبَّهُ بِالْعَدْلِ الضمير عائد إلى الذى عليه الحق فيملّ عن السفيه و ليه المنصوب عنه بعد حجره عن التصرف فى ماله، و يملّ عن الصبي و صبه أو و ليه، و كذلك يملّ عن العاجز الذى لا يستطيع الإملاء لضعف و ليه، لأنه فى حكم الصبيّ أو المنصوب عنه من الإمام أو القاضى، و يملّ عن الذى لا يستطيع و كيله، إذا كان صحيح العقل، و عرضت له آفة فى لسانه أو لم تعرض، و لكنه جاهل لا يقدر على التعبير كما ينبغى. و قال الطبرى: إن الضمير فى قوله: وَ لِيُتَّقِيَ اللَّهَ رَبَّهُ يعود إلى الحق، و هو ضعيف جدا. قال القرطبي فى تفسيره: و تصرف السفيه المحجور عليه دون و ليه فاسد إجماعاً، مفسوخ أبداً، لا يوجب حكماً، و لا يؤثر شيئاً، فإن تصرف سفيه و لا حجر عليه ففیه خلاف. انتهى. قوله: وَ اسْتَشْهَدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمُ اسْتَشْهَادًا: طلب الشهادة، و سماهما شهيدين قبل الشهادة من مجاز الأول، أى: باعتبار ما يؤول إليه أمرهما من الشهادة، و مِنْ رِجَالِكُمُ متعلق بقوله: وَ اسْتَشْهَدُوا أو بمحذوف هو: صفة لشهيدين، أى: كائنين من رجالكم، أى: من المسلمين، فيخرج الكفار، و لا وجه لخروج العبيد من هذه الآية؛ فهم إذا كانوا مسلمين من رجال المسلمين، و به قال شريح، و عثمان البتى، و أحمد بن حنبل، و إسحاق بن راهويه، و أبو ثور. و قال أبو حنيفة، و مالك، و الشافعى، و جمهور العلماء:

لا تجوز شهادة العبد لما يلحقه من نقص الرق. و قال الشعبي و النخعى: يصح فى الشىء اليسير دون الكثير.

و استدلل الجمهور على عدم جواز شهادة العبد: بأن الخطاب فى هذه الآية مع الذين يتعاملون بالمداينة، و العبيد لا يملكون شيئاً تجرى فيه المعاملة. و يجاب عن هذا: بأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، و أيضاً:

العبد تصح منه المداينة، و سائر المعاملات؛ إذا أذن له مالكة بذلك. و قد اختلف الناس هل الإشهاد واجب أو مندوب؟ فقال أبو موسى الأشعري، و ابن عمر، و الضحاك، و سعيد بن المسيب، و جابر بن زيد، و مجاهد، و داود بن علي الظاهري و ابنه: إنه

واجب، و روجه ابن جرير الطبري؛ و ذهب الشعبي، و الحسن، و مالك، و الشافعي، و أبو حنيفة، و أصحابه: إلى أنه مندوب، و هذا الخلاف بين هؤلاء هو في وجوب الإشهاد على البيع. و استدلل الموجبون بقوله تعالى: وَ أَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ و لا فرق بين هذا الأمر و بين قوله: وَ اسْتَشْهَدُوا فيلزم القائلين بوجوب الإشهاد في البيع أن يقولوا بوجوبه في المداينة. قوله: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَى: الشاهدان رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَ امْرَأَتَانِ أَى: فليشهد رجل و امرأتان، أو فرجل و امرأتان

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٤٦

يكفون. و قوله: مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ متعلق بمحذوف وقع صفة لرجل و امرأتان، أَى: كائنون ممن ترضون، حال كونهم من الشهداء. و المراد: ممن ترضون دينهم و عدالتهم، و فيه: أن المرأتين في الشهادة برجل، و أنها لا- تجوز شهادة النساء إلا مع الرجل لا وحدهن، إلا فيما لا يطلع عليه غيرهن للضرورة. و اختلفوا هل يجوز الحكم بشهادة امرأتين مع يمين المدعى كما جاز الحكم برجل مع يمين المدعى؟ فذهب مالك و الشافعي إلى أنه يجوز ذلك، لأن الله سبحانه قد جعل المرأتين كالرجل في هذه الآية. و ذهب أبو حنيفة و أصحابه إلى أنه لا يجوز ذلك، و هذا يرجع إلى الخلاف في الحكم بشاهد مع يمين المدعى، و الحق أنه جائز لورود الدليل عليه، و هو زيادة لم تخالف ما في الكتاب العزيز فيتعين قبولها. و قد أوضحنا ذلك في شرحنا للمنتقى و غيره من مؤلفاتنا، و معلوم عند كل من يفهم: أنه ليس في هذه الآية ما يردّ به قضاء رسول الله صلى الله عليه و سلم بالشاهد و اليمين، و لم يدفعوا هذا إلا بقاعدة مبنية على شفا جرف هار هي قولهم: إن الزيادة على النص نسخ، و هذه دعوى باطلة، بل الزيادة على النص شريعة ثابتة جاءت بها من جاءنا بالنص المتقدم عليها، و أيضا كان يلزمهم أن لا يحكموا بنكول المطلوب و لا- ييمين الرد على الطالب. و قد حكموا بهما. و الجواب الجواب. قوله: أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى قال أبو عبيد: معنى تضل: تنسى. و الضلال عن الشهادة:

إنما هو نسيان جزء منها و ذكر جزء. و قرأ حمزة: «إِنْ تَضَلَّ» بكسر الهمزة. و قوله: فَتُذَكَّرُ جوابه على هذه القراءة، و على قراءة الجمهور هو منصوب بالعطف على تضلّ، و من رفعه فعلى الاستئناف. و قرأ ابن كثير و أبو عمرو «فتذكر» بتخفيف الذال و الكاف، و معناه: تزيدها ذكرا. و قراءة الجماعة:

بالتشديد، أَى: تنبهها إذا غفلت و نسيت، و هذه الآية تعليل لاعتبار العدد في النساء، أَى: فليشهد رجل و تشهد امرأتان عوضا عن الرجل الآخر، لأجل تذكير إحداهما للأخرى إذا ضلت، و على هذا فيكون في الكلام حذف، و هو سؤال سائل عن وجه اعتبار امرأتين عوضا عن الرجل الواحد، فقول: وجهه أن تضلّ إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى، و العلة في الحقيقة هي التذكير، و لكن الضلال لما كان سببا له نزل منزله، و أبهم الفاعل في تضلّ و تذكر، لأن كلا منهما يجوز عليه الوصفان؛ فالمعنى: إن ضلت هذه ذكرتها هذه، و إن ضلت هذه ذكرتها هذه، لا على التعيين، أَى: إن ضلت إحدى المرأتين ذكرتها المرأة الأخرى، و إنما اعتبر فيهما هذا التذكير لما يلحقهما من ضعف النساء بخلاف الرجال. و قد يكون الوجه في الإبهام: أن ذلك، يعنى: الضلال و التذكر يقع بينهما متناوبا حتى ربما ضلت هذه عن وجه و ضلت تلك عن وجه آخر، فذكرت كل واحدة منهما صاحبتهما. و قال سفيان بن عيينة: معنى قوله: فَتُذَكَّرُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى تصيرها ذكرا، يعنى أن مجموع شهادة المرأتين مثل شهادة الرجل الواحد. و روى نحوه عن أبي عمرو بن العلاء، و لا شك أن هذا باطل لا يدل عليه شرع و لا لغة و لا عقل. قوله: وَ لَا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا أَى: لأداء الشهادة التي قد تحملوها من قبل؛ و قيل: إذا ما دعوا لتحمل الشهادة، و تسميتهم شهداء مجاز كما تقدم، و حملها الحسن على المعنيين. و ظاهر هذا النهي أن الامتناع من أداء الشهادة حرام. قوله: وَ لَا تَسِيْمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ معنى تساموا: تملوا. قال الأخفش: يقال سئمت أسام سامة و سآما، و منه قول الشاعر:

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٤٧ سئمت تكاليف الحياة و من يعيش ثمانين حولا لا أبا لك يسأم

أى: لا تملوا أن تكتبوه، أى: الدين الذى تداينتم به؛ وقيل: الحق؛ وقيل: الشاهد؛ وقيل: الكتاب، نهاهم الله سبحانه عن ذلك لأنهم ربما ملوا من كثرة المداينة أن يكتبوا، ثم بالغ فى ذلك فقال: صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا أى: حال كون ذلك المكتوب صغيراً أو كبيراً، أى: لا تملوا فى حال من الأحوال سواء كان الدين كثيراً أو قليلاً؛ وقيل: إنه كنى بالسأمة عن الكسل. و الأول أولى. و قدّم الصغير هنا على الكبير للاهتمام به لدفع ما عساه أن يقال إن هذا مال صغير، أى: قليل لا احتياج إلى كتبه، و الإشارة فى قوله: ذَلِكُمْ إِلَى الْمَكْتُوبِ الْمَذْكُورِ فى ضمير قوله: أَنْ تَكْتُبُوهُ وَأَقْسِطُ معناه: أعدل، أى: أصح وأحفظ وَأَقْوَمٌ لِلشَّهَادَةِ أى: أعون على إقامة الشهادة، و أثبت لها، و هو مبنى من: أقام، و كذلك أقسط مبنى من فعله، أى: أقسط. و قد صرح سيويوه بأنه قياسى، أى: بنى أفعال التفضيل. و معنى قوله: وَ أَدْنَى أَلَّا تَزْتَابُوا أَقْرَبَ لِنَفْسِ الرَّيْبِ فى معاملاتكم، أى: الشك، و لذلك إن الكتاب الذى يكتبونه يدفع ما يعرض لهم من الريب كائنا ما كان. قوله: إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ أَنْ فى موضع نصب على الاستثناء قاله الأخفش، و كان تامه: أى إلا أن تقع أو توجد تجارة، و الاستثناء منقطع، أى:

لكن وقت تبايعكم و تجارتكم حاضرة بحضور البدلين، تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ تتعاطونها يدا بيد، فالإدارة:

التعاطى و التقابض، فالمراد: التبايع الناجز يدا بيد، فلا حرج عليكم إن تركتم كتابته. و قرئ: بنصب تجارة، على أن كل ناقصة، أى: إلا أن تكون التجارة حاضرة. قوله: وَ أَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ قِيلَ معناه: و أشهدوا إذا تبايعتم هذا التبايع المذكور هنا، و هو التجارة الحاضرة على أن الإشهاد فيها يكفى؛ وقيل: معناه: إذا تبايعتم أى تبايع كان حاضراً أو كائناً «١»، لأن ذلك أدفع لمادة الخلاف و أقطع لمنشأ الشجار. و قد تقدّم قريباً ذكر الخلاف فى كون هذا الإشهاد واجباً أو مندوباً. قوله: وَ لَا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَ لَا شَهِيدٌ يحتمل أن يكون مبنياً للفاعل، أو للمفعول؛ فعلى الأول معناه: لا يضارر كاتب و لا شهيد من طلب ذلك منهما، إما بعدم الإجابة، أو بالتحريف، و التبديل، و الزيادة و النقصان فى كتابته؛ و يدل على هذا قراءة عمر بن الخطاب، و ابن عباس، و ابن أبى إسحاق: «و لا يضارر» بكسر الراء الأولى؛ و على الثانى: لا يضارر كاتب و لا شهيد، بأن يدعى إلى ذلك و هما مشغولان بمهّم لهما، و يضيق عليهما فى الإجابة، و يؤذيا إن حصل منهما التراخى، أو يطلب منهما الحضور من مكان بعيد، و يدل على ذلك قراءة ابن مسعود:

«و لا يضارر» بفتح الراء الأولى، و صيغة المفاعلة تدل على اعتبار الأمرين جميعاً. و قد تقدّم فى تفسير قوله تعالى: لَا تُضَارُّ وَالِدَهُ بَوْلِدِهَا «٢» ما إذا راجعته زادك بصيرة إن شاء الله. قوله: وَ إِنْ تَفَعَّلُوا أى: ما نهيتم عنه من المضارة فَإِنَّهُ أى: فعلكم هذا فُسُوقٌ بِكُمْ أى: خروج عن الطاعة إلى المعصية،

(١). ورد فى الحديث أنه صلّى الله عليه و سلم: نهى عن الكالى بالكالى. أى: النسيئة بالنسيئة، و ذلك أن يشتري الرجل شيئاً إلى أجل، فإذا حل الأجل لم يجد ما يقضى به، فيقول: بعنيه إلى أجل آخر بزيادة شىء، فيبيعه منه، و لا يجرى بينهما تقابض. [النهاية ١٩٤/٤].

(٢). البقرة: ٢٣٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٤٨

ملتبس بكم وَ اتَّقُوا اللَّهَ فى فعل ما أمركم به، و ترك ما نهاكم عنه، وَ يُعَلِّمُكُمُ اللَّهَ ما تحتاجون إليه من العلم، و فيه الوعد لمن اتقاه أن يعلمه، و منه قوله تعالى: إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا «١». قوله: وَ إِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ لِمَا ذَكَرَ سبحانه مشروعياً الكتابة و الإشهاد لحفظ الأموال و دفع الريب، عقب ذلك بذكر حالة العذر عن وجود الكاتب، و نص على حالة السفر، فإنها من جملة أحوال العذر، و يلحق بذلك كل عذر يقوم مقام السفر، و جعل الرهان المقبوضة قائمة مقام الكتابة، أى: فإن كنتم مسافرين و لم

تَجِدُوا كَاتِبًا فِي سَفَرِكُمْ فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: الرَّهْنُ فِي السَّفَرِ ثَابِتٌ بِنَصِّ التَّنْزِيلِ، وَفِي الْحَضَرِ بِفِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِينَ «أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْنٌ دَرَعًا لَهُ مِنْ يَهُودِيٍّ». وَقَرَأَ الْجُمْهُورُ «كَاتِبًا» أَي رَجُلًا يَكْتُبُ لَكُمْ. وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَبِيٌّ، وَمَجَاهِدٌ، وَالضَّحَّاكُ، وَعِكْرَمَةُ وَأَبُو الْعَالِيَةِ:

«كَتَابًا» قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: فَسَرَهُ مَجَاهِدٌ فَقَالَ: مَعْنَاهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَدَادًا: يَعْنِي فِي الْأَسْفَارِ. وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو، وَابْنُ كَثِيرٍ «فَرِهَانٌ» بضم الراء والهاء. وَرَوَى عَنْهُمَا تَخْفِيفَ الْهَاءِ جَمْعَ رِهَانٍ، قَالَهُ الْفَرَاءُ، وَالزَّجَّاجُ، وَابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ. وَقَرَأَ عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ «فَرِهَانٌ» بِفَتْحِ الْراءِ وَإِسْكَانِ الْهَاءِ. وَقَرَأَهُ الْجُمْهُورُ: «رِهَانٌ».

قَالَ الزَّجَّاجُ: يُقَالُ فِي الرَّهْنِ: رَهَنْتُ وَأَرَهَنْتُ، وَكَذَا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَالْأَخْفَشُ. وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ: يُقَالُ: أَرَهَنْتُ فِي الْمَعَامَلَاتِ، وَأَمَّا فِي الْقَرْضِ وَالْبَيْعِ: فَرَهَنْتُ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ: الرَّوَاهُ كُلُّهُمْ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

فَلَمَّا خَشِيتَ أَظْفِيرَهُمْ نَجُوتَ وَأَرَهَنْتَهُمْ مَالِكًا

عَلَى أَرَهَنْتَهُمْ، عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ: رَهَنْتُهُ وَأَرَهَنْتُهُ، إِلَّا الْأَصْمَعِيُّ فَإِنَّهُ رَوَاهُ وَأَرَهَنْتَهُمْ عَلَى أَنَّهُ عَطَفَ لِفِعْلِ مُسْتَقْبَلٍ عَلَى فِعْلِ مَاضٍ، وَشَبَّهَ بِقَوْلِهِ: قَمْتُ وَأَصَكْتُ وَجَهَهُ. وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: أَرَهَنْتُ فِيهِمَا: بِمَعْنَى أَسْلَفْتُ، وَالْمَرْتَهَنُ الَّذِي يَأْخُذُ الرَّهْنَ، وَالشَّيْءُ مَرْهُونٌ وَرَهِينٌ، وَرَاهَنْتُ فَلَانًا عَلَى كَذَا مَرَاهَنْتُهُ: خَاطَرْتُهُ. وَقَدْ ذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى اعْتِبَارِ الْقَبْضِ كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْقُرْآنُ، وَذَهَبَ مَالِكٌ إِلَى أَنَّهُ يَصِحُّ الِارْتِهَانُ بِالْإِيجَابِ وَالْقَبُولِ مِنْ دُونِ قَبْضٍ. قَوْلُهُ: فَإِنْ أَمِنْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ أَي: إِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ أَمِينًا عِنْدَ صَاحِبِ الْحَقِّ، لِحَسَنِ ظَنِّهِ بِهِ، وَأَمَانَتُهُ لَدَيْهِ، وَاسْتَغْنَى بِأَمَانَتِهِ عَنِ الِارْتِهَانِ فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ وَهُوَ الْمَدْيُونُ أَمَانَتَهُ أَي: الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ، وَالْأَمَانَةُ: مُصَدَّرٌ سُمِّيَ بِهِ الَّذِي فِي الذَّمِّ، وَأَضَافَهَا إِلَى الَّذِي عَلَيْهِ الدَّيْنُ مِنْ حَيْثُ أَنَّ لَهَا إِلَيْهِ نِسْبَةً، وَقَرَأَ «أَيْتَمِنَ» بِقَلْبِ الْهَمْزَةِ يَاءً، وَقَرَأَ يَادْغَامِ الْيَاءِ فِي التَّاءِ وَهُوَ خَطَأٌ، لِأَنَّ الْمُنْقَلِبَةَ مِنَ الْهَمْزَةِ لَا تَدْغَمُ لِأَنَّهَا فِي حِكْمِهَا وَ لِيَتَّقِيَ اللَّهُ رَبَّهُ فِي أَنْ لَا يَكْتُمَ مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا.

قَوْلُهُ: وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ نَهَى لِلشُّهُودِ أَنْ يَكْتُمُوا مَا تَحْمَلُوهُ مِنَ الشَّهَادَةِ، وَهُوَ فِي حَكْمِ التَّفْسِيرِ لِقَوْلِهِ:

وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ أَي: لَا يَضَارُّ بِكَسْرِ الرَّاءِ الْأُولَى عَلَى أَحَدِ التَّفْسِيرِينَ الْمُتَقَدِّمِينَ. قَوْلُهُ: وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثَمٌ قَلْبُهُ حَصَّ الْقَلْبُ بِالذِّكْرِ لِأَنَّ الْكُتْمَ مِنْ أَفْعَالِهِ، وَلِكُونِهِ رَئِيسَ الْأَعْضَاءِ، وَهُوَ الْمَضْعُغَةُ الَّتِي إِنْ صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ كُلُّهُ، وَارْتِفَاعُ الْقَلْبِ: عَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ أَوْ مُبْتَدَأٌ، وَآثَمٌ: خَيْرُهُ عَلَى مَا تَقَرَّرَ فِي عِلْمِ النَّحْوِ؛ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَلْبُهُ: بَدَلًا مِنْ آثَمٍ، بِدَلِّ الْبَعْضِ مِنَ الْكُلِّ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ

(١). الْأَنْفَالُ: ٢٩.

فَتْحِ الْقَدِيرِ، ج ١، ص: ٣٤٩

أَيْضًا: بَدَلًا مِنَ الضَّمِيرِ الَّذِي فِي آثَمِ الرَّاجِعِ إِلَى مَنْ، وَقَرَأَ «قَلْبُهُ» بِالنَّصْبِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: إِلَّا مَنْ سَفَهَ نَفْسَهُ «١».

وَكَانَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالْبَيْهَقِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِدِينٍ قَالَ: نَزَلَتْ فِي السَّلَامِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ. وَأَخْرَجَ الشَّافِعِيُّ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَابْنُ الْبَخَّارِيُّ، وَغَيْرُهُمْ عَنْهُ قَالَ: أَشْهَدُ: أَنَّ السَّلَفَ الْمَضْمُونِ إِلَى أَجَلٍ مَسْمُومٍ أَنَّ اللَّهَ أَحَلَّهُ، وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْهُ فِي الْآيَةِ. قَالَ: أَمْرٌ بِالشَّهَادَةِ عِنْدَ الْمَدَائِنِ لِكَيْلًا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ جُحُودٌ وَلَا نِسْيَانٌ، فَمَنْ لَمْ يَشْهَدْ عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ عَصَى وَلَا يَأْتِي الشُّهُدَاءُ يَعْنِي: مِنْ احْتِياجِ إِلَيْهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِشَهِدَ عَلَى شَهِادَةٍ، أَوْ كَانَتْ عِنْدَهُ شَهِادَةٌ، فَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَأْبَى إِذَا مَا دَعِيَ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ هَذَا: وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَالضَّرَارُ: أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ وَهُوَ عَنْهُ غَنِيٌّ إِنْ اللَّهُ قَدْ أَمَرَكَ أَنْ لَا تَأْبَى إِذَا

دعيت، فيضاره بذلك و هو مكتف بغيره، فنهاه الله عن ذلك. و قال:

وَ إِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ يَعْنِي: معصية. قال: و من الكبائر كتمان الشهادة، لأن الله تعالى يقول:

وَ مَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَ أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم في قوله:

وَ لَا- يَأْبُ كَاتِبٌ قَالَ: واجب على الكاتب أن يكتب. و أخرج ابن جرير عن الضحاك قال: كانت الكتابة عزيمة فنسخها و لا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَ لَا شَهِيدٌ. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن مجاهد.

قال: فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَيفِيهَا قَالَ: هو الجاهل أَوْ ضَعِيفًا قَالَ: هو الأحمق. و أخرج ابن جرير عن الضحاك و السدي في

قوله: سَيفِيهَا قَالَ: هو الصبي الصغير. و أخرج ابن جرير من طريق عطية العوفى عن ابن عباس: فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ قَالَ: صاحب الدين. و

أخرج عبد بن حميد، و ابن أبي حاتم عن الحسن قال: ولي اليتيم. و أخرج ابن جرير عن الضحاك قال: ولي السفیه أو الضعيف.

و أخرج سعيد ابن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و ابن المنذر، و البيهقي عن مجاهد في قوله: مِنْ

رِجَالِكُمْ قَالَ: من الأحرار. و أخرج ابن جرير عن الربيع في قوله: مِمَّنْ تَرَضُّونَ مِنَ الشُّهَدَاءِ قَالَ:

عدول. و أخرج الشافعي، و البيهقي عن مجاهد قال: عدلان حران مسلمان. و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد ابن جبیر في قوله:

أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا يَقُولُ: أَنْ تَنْسَى إِحْدَى الْمَرَاتِينَ الشَّهَادَةَ فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى يَعْنِي: تذكرها التي حبطت شهادتها. و أخرج

ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَ لَا- يَأْبُ الشُّهَدَاءُ قَالَ: إذا كانت عندهم شهادة. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن

الربيع قال: كان الرجل يطوف في القوم الكثير يدعوهم يشهدون فلا يتبعه أحد منهم، فأنزل الله: وَ لَا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ. و أخرج عبد

بن حميد، و ابن جرير عن قتادة نحوه. و أخرج ابن المنذر عن عائشة في قوله: أَفَسَطَ عِنْدَ اللَّهِ قَالَتْ:

أعدل. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي في سننه عن ابن عباس في قوله: وَ لَا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَ لَا شَهِيدٌ قَالَ: يأتي

الرجل الرجلين فيدعوهما إلى الكتابة و الشهادة فيقولان إنا على حاجة، فيقول إنكما قد أمرتما أن تحببنا، فليس له أن يضارهما.

و أخرج ابن جرير عن طاوس لا يُضَارُّ كَاتِبٌ فَيَكْتَبُ مَا

(١). البقرة: ١٣٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٥٠

فتح القدير ج ١ ص ٣٩٩

لم يملّ عليه وَ لَا شَهِيدٌ فيشهد بما لم يستشهد. و أخرج ابن جرير عن الضحاك في قوله: وَ إِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ الْآيَةَ، قال: من كان

على سفر فبايع بيعة إلى أجل فلم يجد كاتباً فرخص له في الرهان المقبوضة، و ليس له إن وجد كاتباً أن يرتهن. و أخرج عبد بن

حميد، و ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: لا يكون الرهن إلا في السفر. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن

سعيد بن جبیر قال: لا- يكون الرهن إلا مقبوضاً. و أخرج البخاري في تاريخه، و أبو داود، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي

حاتم، و ابن ماجه، و أبو نعيم، و البيهقي عن أبي سعيد الخدري أنه قرأ هذه الآية: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِدِينٍ حَتَّى بَلَغَ

فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا قَالَ: هذه نسخت ما قبلها. و أقول: رضى الله عن هذا الصحابي الجليل، ليس هذا من باب النسخ، فهذا

مقيد بالائتمان، و ما قبله ثابت محكم لم ينسخ و هو مع عدم الائتمان.

و أخرج ابن جرير عن السدي في قوله: آثِمٌ قَلْبُهُ قَالَ: فاجر قلبه. و أخرج ابن جرير بإسناد صحيح عن سعيد بن المسيب: أنه بلغه

أن أحدث القرآن بالعرش آية الدين. و أخرج أبو عبيد في فضائله عن ابن شهاب قال: آخر القرآن عهداً بالعرش آية الربا و آية

الدين.

لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوُهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٨٤)

قوله: لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ قد تقدم تفسيره. قوله: وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ إلى آخر الآية، ظاهره: أن الله يحاسب العباد على ما أضرته أنفسهم أو أظهرته من الأمور التي يحاسب عليها، فيغفر لمن يشاء منهم ما يغفره منها، ويعذب من يشاء منهم بما أسر أو أظهر منها، هذا معنى الآية على مقتضى اللغة العربية. وقد اختلف أهل العلم في هذه الآية على أقوال: الأول: أنها وإن كانت عامة، فهي مخصوصة بكتمان الشهادة، وأن الكاتم للشهادة يحاسب على كتمه سواء أظهر للناس أنه كاتم للشهادة أو لم يظهر. وقد روى هذا عن ابن عباس، وعكرمة، والشعبي ومجاهد، وهو مردود بما في الآية من عموم اللفظ، ولا يصلح ما تقدم قبل هذه الآية من النهي عن كتم الشهادة أن تكون مختصة به. والقول الثاني: أن ما في الآية مختص بما يطرأ على النفوس من الأمور التي هي بين الشك واليقين، قاله مجاهد، وهو أيضا تخصيص بلا مخصص.

والقول الثالث: أنها محكمة عامة، ولكن العذاب على ما في النفس يختص بالكفار والمنافقين. حكاه الطبري عن قوم، وهو أيضا تخصيص بلا مخصص، فإن قوله: فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ لا يختص ببعض معين إلا بدليل. والقول الرابع: أن هذه الآية منسوخة، قاله ابن مسعود، وعائشة، وأبو هريرة، والشعبي، وعطاء، ومحمد بن سيرين، ومحمد بن كعب، وموسى بن عبيدة، وهو مروى عن ابن عباس وجماعة من الصحابة والتابعين، وهذا هو الحق لما سيأتي من التصريح بنسخها، ولما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم:

«إِنَّ اللَّهَ غَفِرٌ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا». قوله: يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ قدم الجار والمجرور على الفاعل لإظهار العناية به، و قدم الإبداء على الإخفاء، لأن الأصل في الأمور التي يحاسب عليها هو الأعمال البادية،

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٥١

و أما تقديم الإخفاء في قوله سبحانه: قُلْ إِنْ تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبَدُّوهُ يَغْلَمُهُ اللَّهُ «١» فلكون العلم يتعلق بالأعمال الخافية و البادية على السوية، و قدم المغفرة على التعذيب لكون رحمته سبقت غضبه، و جملة قوله: فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ مستأنفة: أي فهو يغفر، و هي متضمنة لتفصيل ما أجمل في قوله: يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ و هذا على قراءة ابن عامر و عاصم. و أما على قراءة ابن كثير، و نافع، و أبي عمرو، و حمزة، و الكسائي: بجزم الراء و الباء، فالفاء عاطفة لما بعدها على المجزوم قبلها، و هو جواب الشرط:

أعنى قوله: يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ و قرأ ابن عباس، و الأعرج، و أبو العالية، و عاصم الجحدري: بنصب الراء و الباء في قوله: فَيَغْفِرُ وَيُعَذِّبُ على إضمار أن عطا على المعنى. و قرأ طلحة بن مصرف:

يغفر بغير فاء على البدل، و به قرأ الجعفي، و خلاد.

و قد أخرج أحمد و مسلم، و أبو داود في ناسخه، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن أبي هريرة قال: لما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم: لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ الآية، اشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جثوا على الركب، فقالوا: يا رسول الله! كلفنا من الأعمال ما نطبق الصلاة و الصيام و الجهاد و الصدقة، و قد أنزل الله عليك هذه الآية و لا نطبقها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أ تريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا و عصينا، بل قولوا: سَمِعْنَا وَ أَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَ إِلَيْكَ

المصير (٢) فلما اقترأها القوم و ذلت بها ألسنتهم أنزل الله في أثرها: آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ (٣) الآية، فلما فعلوا ذلك نسخها الله فأنزل: لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا إِلَى آخِرِهَا. و أخرج أحمد، و مسلم، و الترمذى، و النسائى، و ابن ماجه، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم، و البيهقى عن ابن عباس مرفوعاً نحوه، و زاد فأنزل الله: رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا (٤) قال: قد فعلت رَبَّنَا وَ لَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِضِرًّا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا (٥) قال: قد فعلت رَبَّنَا وَ لَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ (٦) قال: قد فعلت وَ اعْفُ عَنَّا وَ اغْفِرْ لَنَا وَ ارْحَمْنَا (٧) الآية، قال: قد فعلت. و قد رويت هذه القصة عن ابن عباس من طرق. و أخرج البخارى، و البيهقى، عن مروان الأصغر عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم أحسبه ابن عمر إن تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ قَالَ:

نسختها الآية التي بعدها. و أخرج عبد بن حميد، و الترمذى عن علي نحوه، و أخرج سعيد بن منصور، و ابن جرير، و الطبرانى عن ابن مسعود نحوه. و أخرج ابن جرير عن عائشة نحوه أيضاً.

و بمجموع ما تقدم يظهر لك ضعف ما أخرجه سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى هذه الآية أنه قال: نزلت فى كتمان الشهادة فإنها لو كانت كذلك لم يشتد الأمر على الصحابة. و على كل حال فبعد هذه الأحاديث المصرحة بالنسخ و النسخ لم يبق مجال لمخالفتها، و مما يؤيد ذلك ما ثبت فى الصحيحين و السنن الأربع من حديث أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَتَكَلَّمْ أَوْ تَعْمَلْ بِهِ». و أخرج ابن جرير عن عائشة قالت: كل عبد هم بسوء و معصية و حدث نفسه به حاسبه الله فى الدنيا، يخاف و يحزن، و يشتد همه، لا يناله من ذلك شيء كما

(١). آل عمران: ٢٩.

(٢). البقرة: ٢٨٥.

(٣). البقرة: ٢٨٥.

(٤). البقرة: ٢٨٦.

(٥). البقرة: ٢٨٦.

(٦). البقرة: ٢٨٦.

(٧). البقرة: ٢٨٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٥٢

هم بالسوء و لم يعمل منه بشيء. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن جرير عنها نحوه، و الأحاديث المتقدمة المصرحة بالنسخ تدفعه. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: إن الله يقول يوم القيامة: إن كتابى لم يكتبوا من أعمالكم إلا ما ظهر منها، فأما ما أسررتم فى أنفسكم فأنا أحاسبكم به اليوم، فأغفر لمن شئت، و أعذب من شئت، و هو مدفوع بما تقدم.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٨٥ إلى ٢٨٦]

آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَ الْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَ مَلَائِكَتِهِ وَ كُتُبِهِ وَ رُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَ قَالُوا سَمِعْنَا وَ أَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَ إِلَيْكَ الْمَصِيرُ (٢٨٥) لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَ عَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَ لَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِضِرًّا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَ لَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَ اعْفُ عَنَّا وَ اغْفِرْ لَنَا وَ

ارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (٢٨٦)

قوله: بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ أَى: بجميع ما أنزل الله. وَ الْمُؤْمِنُونَ عطف على الرسول، وقوله: كُلُّ أَى من الرسول و المؤمنين آمَنَ بِاللَّهِ و يجوز أن يكون قوله: وَ الْمُؤْمِنُونَ مبتدأ.

وقوله: كُلُّ مبتدأ ثان. وقوله: آمَنَ بِاللَّهِ خير المبتدأ الثانى، و هو و خبره خبر المبتدأ الأول، و أفرد الضمير فى قوله: آمَنَ بِاللَّهِ مع رجوعه إلى كل المؤمنين، لما أن المراد بيان إيمان كل فرد منهم، من غير الاجتماع كما اعتبر ذلك فى قوله تعالى: وَ كُلُّ أَتْوَهُ دَاخِرِينَ «١». قال الزجاج لما ذكر الله سبحانه فى هذه السورة فرض الصلاة، و الزكاة، و بين أحكام الحج، و حكم الحيض، و الطلاق و الإيلاء، و أقاصيص الأنبياء، و بين حكم الربا، ذكر تعظيمه سبحانه بقوله: لِلَّهِ مَا فِى السَّمَاوَاتِ وَ مَا فِى الْأَرْضِ ثم ذكر تصديق نبيه صلى الله عليه و سلم، ثم ذكر تصديق المؤمنين بجميع ذلك فقال: آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ أَى:

صدَّق الرسول بجميع هذه الأشياء التى جرى ذكرها، و كذلك المؤمنون، كلهم صدَّقوا بالله و ملائكته و كتبه و رسله؛ و قيل سبب نزولها: الآية التى قبلها. و قد تقدّم بيان ذلك. قوله: وَ مَلَائِكَتِهِ أَى: من حيث كونهم عباده المكرمين، المتوسطين بينه و بين أنبيائه فى إنزال كتبه، و قوله: وَ كُتِبَ لِأَنهَا الْمُشْتَمَلَةُ عَلَى الشَّرَائِعِ التى تعبد بها عباده. و قوله: وَ رُسُلِهِ لِأَنَّهُم المبلغون لعباده ما نزل إليهم. و قرأ نافع، و ابن كثير، و عاصم فى رواية أبى بكر و ابن عامر: و كتبه، بالجمع. و قرءوا فى التحريم: و كتابه. و قرأ ابن عباس هنا:

و كتابه، و كذلك قرأ حمزة و الكسائى، و روى عنه أنه قال: الكتاب أكثر من الكتب. و بينه صاحب الكشاف فقال: لأنه إذا أريد بالواحد الجنس و الجنسية قائمة فى وحدان الجنس كلها لم يخرج منه شىء، و أما الجمع فلا يدخل تحته إلا ما فيه الجنسية من الجموع. انتهى. و من أراد تحقيق المقام فليرجع إلى شرح التلخيص المطوّل عند قول صاحب التلخيص «و استغراق المفرد أشمل». و قرأ الجمهور: و رسله، بضم السين. و قرأ أبو عمرو: بتخفيف السين. و قرأ الجمهور: «لا نفرق» بالنون. و المعنى: يقولون: لا نفرق. و قرأ سعيد ابن جبير، و يحيى بن يعمر، و أبو زرعة، و ابن عمر، و ابن جرير، و يعقوب: «لا يفرق» بالياء التحتية.

(١). النمل: ٨٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٥٣

وقوله: بَيْنَ أَحَدٍ و لم يقل بين آحاد، لأن الأحد يتناول الواحد، و الجمع، كما فى قوله تعالى: فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ «١» فوصفه بقوله: حَاجِزِينَ لكونه فى معنى الجمع، و هذه الجملة يجوز أن تكون فى محل نصب على الحال، و أن تكون خبرا آخر لقوله: كُلُّ و قوله: مِنْ رُسُلِهِ أظهر فى محل الإضمار للاحتراز عن توهم اندراج الملائكة فى الحكم، أو الإشعار بعله عدم التفريق بينهم. و قوله:

وَ قَالُوا سَيَمِغْنَا وَ أَطَعْنَا هُو معطوف على قوله: آمَنَ و هو و إن كان للمفرد و هذا للجماعة فهو جائز نظرا إلى جانب المعنى، أَى: أدركناه بأسماعنا، و فهمناه، و أطعنا ما فيه؛ و قيل: معنى سمعنا: أجبنا دعوتك.

قوله: غُفْرَانَكَ مصدر منصوب بفعل مقدّر، أَى: اغفر غفرانك. قاله الزجاج و غيره، و قدّم السمع و الطاعة على طلب المغفرة لكون الوسيلة تتقدّم على المتوسل إليه. قوله: لا- يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْرَهَا التكليف: هو الأمر بما فيه مشقة و كلفة، و الوسع: الطاقه، و الوسع: ما يسع الإنسان و لا يضيق عليه، و هذه جملة مستقلة جاءت عقب قوله سبحانه: وَ إِنْ تُبَدُّوا مَا فِى أَنْفُسِكُمُ الْآيَةَ، لكشف كربة المسلمين، و دفع المشقة عليهم فى التكليف بما فى الأنفس، و هى كقوله: سبحانه: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَ لَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ «٢». قوله: لَهَا مَا كَسَبَتْ وَ عَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ فيه ترغيب و ترهيب، أَى: لها ثواب ما كسبت من الخير، و عليها وزر ما

اكتسبت من الشرِّ، و تقدّم «لها و عليها» على الفعلين ليفيد أن ذلك لها لا لغيرها، و عليها لا على غيرها، و هذا مبنّى على أن: كسب، للخير فقط، و اكتسب: للشرِّ فقط، كما قاله صاحب الكشاف و غيره؛ و قيل: كل واحد من الفعلين يصدق على الأمرين، و إنما كرّر الفعل و خالف بين التصريفيين تحسّينا للنظم كما فى قوله تعالى: **فَمَهَّلِ الْكَافِرِينَ أَمْهَلُهُمْ رُوَيْدًا** «٣». قوله: رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا أَى: لا تؤاخذنا ياثم ما يصدر منا من هذين الأمرين. و قد استشكل هذا الدعاء جماعة من المفسرين و غيرهم قائلين: إن الخطأ و النسيان مغفوران غير مؤاخذ بهما، فما معنى الدعاء بذلك، فإنه من تحصيل الحاصل. و أوجب عن ذلك: بأن المراد: طلب عدم المؤاخذه بما صدر عنهم من الأسباب المؤدية إلى النسيان و الخطأ من التفريط و عدم المبالاة، لا من نفس النسيان و الخطأ، فإنه لا- مؤاخذه بهما كما يفيد ذلك قوله صلى الله عليه و سلم: «رفع عن أمتي الخطأ و النسيان» و سيأتى مخزجه؛ و قيل: إنه يجوز للإنسان أن يدعو بحصول ما هو حاصل له قبل الدعاء لقصد استدامته؛ و قيل: إنه و إن ثبت شرعا أنه لا مؤاخذه بهما، فلا امتناع فى المؤاخذه بهما عقلا؛ و قيل: لأنهم كانوا على جانب عظيم من التقوى بحيث لا يصدر عنهم الذنب تعمدًا، و إنما يصدر عنهم خطأ أو نسيانًا، فكأنه وصفهم بالدعاء بذلك إيدانًا بنزاهة ساحتهم عما يؤاخذون به، كأنه قيل: إن كان النسيان و الخطأ مما يؤاخذ به، فما منهم سبب مؤاخذه إلا الخطأ و النسيان. قال القرطبي: و هذا لم يختلف فيه أن الإثم مرفوع، و إنما اختلف فيما يتعلق على ذلك من الأحكام هل ذلك مرفوع و لا يلزم منه شيء، أو يلزم أحكام ذلك كله؟ اختلف فيه، و الصحيح: أن ذلك يختلف بحسب الوقائع، فقسم لا يسقط باتفاق كالغرامات و الديات و الصلوات المفروضات، و قسم يسقط باتفاق كالقصاص و النطق بكلمة الكفر، و قسم ثالث مختلف فيه: كمن أكل ناسيا فى رمضان أو حث ساهيا، و ما كان مثله مما يقع

(١). الحاقه: ٤٧.

(٢). البقرة: ١٨٥.

(٣). الطارق: ١٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٥٤

خطأ و نسيانًا، و يعرف ذلك فى الفروع. انتهى. قوله: رَبَّنَا وَ لا- تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِضْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا عطف على الجملة التى قبله، و تكرير النداء للإيدان بمزيد التضرع و اللجأ إلى الله سبحانه. و الإصر:

العبء الثقيل الذى يأصر صاحبه، أى: يجسه مكانه لا يستقل به لثقله. و المراد به هنا التكليف الشاق، و الأمر الغليظ الصعب؛ و قيل الإصر: شدة العمل و ما غلظ على بنى إسرائيل من قتل الأنفس و قطع موضع النجاسة، و منه قول النابغة:

يا مانع الضيم أن تغشى سراتهم و الحامل الإصر عنهم بعد ما غرقوا

و قيل: الإصر: المسخ قرده و خنازير؛ و قيل: العهد، و منه قوله تعالى: **وَ أَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي** و هذا الخلاف يرجع إلى بيان ما هو الإصر الذى كان على من قبلنا، لا إلى معنى الإصر فى لغة العرب، فإنه ما تقدّم ذكره بلا نزاع، و الإصر: الحبل الذى تربط به الأحمال و نحوها، يقال: أصر يأصر إصرا:

حبس، و الإصر بكسر الهمزة من ذلك. قال الجوهري: و الموضوع: مأصر، و الجمع: مأصر، و العامة تقول معاصر. و معنى الآية:

أنهم طلبوا من الله سبحانه أن لا يحملهم من ثقل التكليف ما حمل الأمم قبلهم. و قوله:

كَمَا حَمَلْتَهُ صَفَةً مَصْدَرٌ مَحذُوفٌ: أى حملا مثل حملك إياه على من قبلنا، أو صفة لإصرا، أى: إصرا مثل الإصر الذى حملته على من قبلنا. قوله: رَبَّنَا وَ لا- تَحْمِلْنَا ما لا طاقة لنا به هو أيضا عطف على ما قبله، و تكرير النداء للنكتة المذكورة قبل هذا. و

المعنى: لا- تحملنا من الأعمال ما لا- نطيق؛ وقيل: عبارة عن إنزال العقوبات، كأنه قال: لا- تنزل علينا العقوبات بتفريطنا في المحافظة على تلك التكليف الشاقه التي كلفت بها من قبلنا؛ وقيل: المراد به الشاق الذي لا يكاد يستطاع من التكليف. قال في الكشف: وهذا تقرير لقوله: **وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِضْرًا**. قوله: **وَاعْفُ عَنَّا أَي: عن ذنوبنا، يقال: عفوت عن ذنبه: إذا تركته ولم تعاقبه عليه وَاعْفُ لَنَا أَي: استر على ذنوبنا، والغفر: الستر وَارْحَمْنَا أَي:**

تفضل برحمه منك علينا أَنْتَ مَوْلَانَا أَي: ولينا وناصرنا، وخرج هذا مخرج التعليم كيف يدعون؛ وقيل معناه: أنت سيدنا ونحن عبيدك فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ فَإِنْ مِنْ حَقِّ الْمَوْلَى أَنْ يَنْصُرَ عِبِيدَهُ، والمراد: عامه الكفرة، وفيه إشارة إلى إعلاء كلمة الله في الجهاد في سبيله. وقد قدّمنا في شرح الآية التي قبل هذه أعنى قوله: **إِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِيخ،** أنه ثبت في الصحيح عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ عَقِبَ كُلِّ دَعْوَةٍ مِنْ هَذِهِ الدَّعَوَاتِ قَدْ فَعَلْتَ، فكان ذلك دليلا على أنه سبحانه لم يؤاخذهم بشيء من الخطأ والنسيان، ولا حمل عليهم شيئا من الإصر الذي حمله على من قبلهم، ولا حملهم ما لا طاقة لهم به، و عفا عنهم، و غفر لهم، و رحمهم، و نصرهم على القوم الكافرين، و الحمد لله رب العالمين.

وقد أخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حبان لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ لا نكفر بما جاءت به الرسل، ولا نفرق بين أحد منهم، ولا نكذب به وَقَالُوا سَمِعْنَا لِلْقُرْآنِ الَّذِي جَاءَ مِنَ اللَّهِ وَاطَّعْنَا، أقروا لله أن يطيعوه في أمره ونهيه. وأخرج ابن أبي حاتم، وابن المنذر عن ابن عباس في قوله: **غُفْرَانِكَ رَبَّنَا قَالَ: قد غفرت لكم وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ قَالَ: إليك المرجع والمآب يوم يقوم الحساب.** و أخرج سعيد

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٥٥

ابن منصور، وابن جرير، وابن أبي حاتم عن حكيم بن جابر قال: لما نزلت آَمَنَ الرَّسُولُ الْآيَةَ، قال جبريل للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْسَنَ الثَّنَاءَ عَلَيْكَ وَ عَلَى أُمَّتِكَ فَسَلِّ تَعَطُّهُ،** فقال: **لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْرَهَا حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ.** و أخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: **لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْرَهَا قَالَ: هم المؤمنون وسع الله عليهم أمر دينهم فقال: مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ «١».** و قال: **يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَ لَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ «٢».** و قال: **فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ «٣».** و أخرج ابن أبي حاتم عنه في قوله: **لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ قَالَ: من العمل.**

و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة في قوله: **إِلَّا وُسْرَهَا قَالَ: إلا طاقتها.** و أخرج ابن المنذر عن الضحاك نحوه. و قد أخرج ابن ماجه، وابن المنذر، وابن حبان في صحيحه، والطبراني، والدارقطني، والحاكم، والبيهقي في سننه عن ابن عباس أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسِيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ»** و أخرج ابن ماجه من حديث أبي ذرٍّ مرفوعا، والطبراني من حديث ثوبان، و من حديث ابن عمر، و من حديث عقبه بن عامر، و أخرج البيهقي أيضا من حديثه. و أخرج ابن عدى في الكامل، و أبو نعيم من حديث أبي بكره، و أخرج ابن أبي حاتم من حديث أم الدرداء. و في أخرجه سعيد بن منصور، و عبد بن حميد من حديث الحسن مرسلًا، و أخرجه عبد بن حميد من حديث الشعبي مرسلًا. و في أسانيد هذه الأحاديث مقال و لكنها يقوى بعضها بعضا فلا تقصر عن رتبة الحسن لغيره. و قد تقدّم حديث: **«إِنَّ اللَّهَ قَالَ قَدْ فَعَلْتَ»** و هو في الصحيح و هو يشهد لهذه الأحاديث. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: **إِضْرًا قَالَ: عهدا.** و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد مثله. و أخرج ابن جرير عن ابن جريج مثله. و أخرج أيضا عن عطاء بن أبي رباح في قوله: **وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِضْرًا قَالَ: لا تمسخنا قرده و خنازير.** و أخرج ابن جرير عن ابن زيد في الآية أن الإصر: الذنب الذي ليس فيه توبه و لا كفارة. و أخرج ابن أبي حاتم عن الفضيل في الآية قال: كان الرجل من بنى إسرائيل إذا أذنب قيل له توبتك أن تقتل نفسك فيقتل نفسه، فوضعت الأصار عن هذه الأمة. و أخرج عبد بن حميد عن عطاء قال: لما نزلت هذه الآيات:

رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا الْإِنِّحَ، كَمَا قَالَهَا جَبْرِيلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ النَّبِيُّ آمِينَ رَبَّ الْعَالَمِينَ. وَأَخْرَجَ أَبُو عبيد عن ميسرة أن جبريل لقن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاتمة البقرة آمين. وَأَخْرَجَ أَبُو عبيد، وابن أبي شيبه، وابن جرير، وابن المنذر عن معاذ بن جبل أنه كان إذا فرغ من قراءة هذه السورة قال: آمين.

وَأَخْرَجَ أَبُو عبيد عن جبير بن نفير أنه كان يقول: آمين آمين. وَأَخْرَجَ عبد بن حميد عن أبي ذرّ قال: هي للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاصة. وَأَخْرَجَ ابن جرير عن الضحاک في هذه الآية قال: سألتها نبيّ الله ربه فأعطاه إياها، فكانت للنبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاصة. وقد ثبت عند الشيخين، وأهل السنن، وغيرهم عن ابن مسعود عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه». وَأَخْرَجَ أبو عبيد، والدارمي، والترمذي، والنسائي، وابن حبان، والحاكم وصححه، والبيهقي عن النعمان بن بشير أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إنّ الله كتب كتابا قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي عام، فأُنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة، ولا

(١). الحج: ٧٨.

(٢). البقرة: ١٨٥.

(٣). التغابن: ١٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٥٦

يقرآن في دار ثلاث ليال فيقربها شيطان». وَأَخْرَجَ أحمد، والنسائي، والطبراني، وابن مردويه، والبيهقي في الشعب بسند صحيح عن حذيفة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول: «أعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطها نبيّ قبلي». وَأَخْرَجَ أحمد، والبيهقي عن أبي ذرّ مرفوعا نحوه. وَأَخْرَجَ أبو عبيد، وأحمد، ومحمد بن نصر عن عقبه بن عامر سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «اقرأوا هاتين الآيتين من آخر سورة البقرة آمنَ الرَّسُولُ إلى خاتمتها، فإنّ الله اصطفى بها محمدا» وإسناده حسن. وَأَخْرَجَ مسلم عن ابن مسعود قال: لما أسرى برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انتهى إلى سدره المنتهى وأعطى ثلاثا: أعطى الصلوات الخمس، وأعطى خواتيم سورة البقرة، وغفر لمن لا يشرك بالله من أمته شيئا المقحّمات «١». وَأَخْرَجَ الحاكم، وصححه، والبيهقي في الشعب عن أبي ذرّ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إنّ الله ختم سورة البقرة بآيتين أعطانيهما من كنزه الذي تحت العرش، فتعلموهما وعلموهما نساءكم وأبناءكم فإنهما صلاة وقرآن ودعاء». وَأَخْرَجَ الديلمي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اثنان هما قرآن وهما يشفيان، وهما ممّا يحبهما الله الآيتان من آخر البقرة». وَأَخْرَجَ الطبراني بسند جيد عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنّ الله كتب كتابا قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي عام، فأُنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة لا يقرآن في دار ثلاث ليال فيقربها شيطان». وَأَخْرَجَ ابن عدى عن ابن مسعود الأنصاري أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«أُنزل الله آيتين من كنوز الجنة، كتبهما الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق بألفي سنة، من قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزأتاه عن قيام الليل». وَأَخْرَجَ ابن مردويه عن ابن عباس قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا قرأ آخر سورة البقرة، أو آية الكرسي، ضحك وقال: إنهما من كنز تحت العرش. وَأَخْرَجَ ابن مردويه عن معقل بن يسار قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أعطيت فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة من تحت العرش». وَأَخْرَجَ مسلم، والنسائي واللفظ له عن ابن عباس قال: بينا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «وعنده جبريل إذ سمع نقيضا فرفع جبريل بصره فقال: هذا باب قد فتح من السماء ما فتح قط، قال: فنزل منه ملك فأتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال:

أبشر بنورين قد أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب، و خواتيم سورة البقرة، لن تقرأ حرفا منهما إلا أوتيته». فهذه ثلاثة عشر حديثا في فضل هاتين الآيتين مرفوعة إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ. و قد روى في فضلها من غير المرفوع عن عمر، و علي، و ابن مسعود، و أبي مسعود و كعب الأحبار و الحسن و أبي قلابة، و في قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ ما يغني عن غيره.

(١). «المقححات»: الذنوب العظام الكبائر التي تورث أصحابها النار.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٥٧

سورة آل عمران

إشارة

هي مدنية، قال القرطبي: بالإجماع، و مما يدل على ذلك أن صدرها إلى ثلاث و ثمانين آية نزل في وفد نجران، و كان قدومهم في سنة تسع من الهجرة. و قد أخرج البيهقي في الدلائل من طرق عن ابن عباس قال: نزلت سورة آل عمران بالمدينة. و قد تقدم في أوائل سورة البقرة ما هو مشترك بينها و بين هذه السورة من الأحاديث الدالة على فضلها، و كذلك تقدم ما ورد في السبع الطوال. و أخرج الطبراني بسند ضعيف عن ابن عباس قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ حتى تغيب الشمس». و أخرج سعيد بن منصور و البيهقي في الشعب عن عمر بن الخطاب قال: من قرأ البقرة و آل عمران و النساء كتب عند الله من الحكماء. و أخرج الديلمي، و محمد بن نصر، و البيهقي في الشعب عن ابن مسعود: من قرأ آل عمران فهو غني. و أخرج الدارمي، و عبد بن حميد، و البيهقي عنه قال: نعم كثر الصلوك آل عمران، يقوم بها الرجل من آخر الليل. و أخرج سعيد بن منصور عن أبي عطف قال: اسم آل عمران في التوراة طيبة. و أخرج ابن أبي شيبة عن عبد الملك بن عمير قال: قرأ رجل البقرة و آل عمران، فقال كعب: قد قرأ السورتين إن فيهما الاسم الذي إذا دعي به أجاب.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١ إلى ٦]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الم (١) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ (٢) نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَ أَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَ الْإِنْجِيلَ (٣) مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَ أَنْزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَ اللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ (٤)
إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَ لَا فِي السَّمَاءِ (٥) هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٦)

قرأ الحسن، و عمرو بن عبيد، و عاصم بن أبي النجود، و أبو جعفر الرواسي: الم الله بقطع ألف الوصل على تقدير الوقف على الم كما يقدر الوقف على أسماء الأعداد نحو واحد اثنان ثلاثة أربعة مع وصلهم. قال الأخفش: و يجوز الم الله بكسر الهمزة لالتقاء الساكنين. قال الزجاج: هذا خطأ، و لا تقوله العرب لثقله. و قد ذكر سيويه في الكتاب: أن فواتح السور التي لم تكن موازنة لمفرد طريق التلظظ بها الحكاية فقط ساكنة الأعجاز على الوقف، سواء جعلت أسماء أو مسرودة على نمط التعديد و إن

لزمها التقاء الساكنين لما أنه مغتفر في باب الوقف، فحق هذه الفاتحة أن يوقف عليها، ثم يبدأ بما بعدها، كما فعله الحسن و من معه في قراءتهم المحكيه سابقا. و أما فتح الميم على القراءة المشهورة، فوجهه: ما روى عن سيبويه: أن الميم فتحت لالتقاء الساكنين. و قال الكسائي: حروف التهجي إذا لقيتها ألف وصل، فحذفت الألف و حركت

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٥٨

الميم بحركة الألف، و كذا قال الفراء. و هذه الفواتح إن جعلت مسرودة على نمط التعديد، فلا محل لها من الإعراب، و إن جعلت أسماء للسورة فمحلها إما الرفع على أنها أخبار لمبتدآت مقدره قبلها، أو النصب على تقدير أفعال يقتضيها المقام كاذكر، أو اقرأ، أو نحوهما، و قد تقدم في أوائل سورة البقرة ما يغني عن الإعادة.

و قوله: اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مُبْتَدَأٌ وَ خَيْرٌ، و الجملة مستأنفة، أى: هو المستحق للعبودية. و الحى القيوم:

خبران آخران للاسم الشريف، أو خبران لمبتدأ محذوف، أى: هو الحى القيوم، و قيل: إنهما صفتان للمبتدأ الأول، أو بدلان منه، أو من الخبر، و قد تقدم تفسير الحى و القيوم. و قرأ جماعة من الصحابة: القيام؛ عمر، و أبى بن كعب، و ابن مسعود. قوله: نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ أَى: القرآن، و قدم الظرف على المفعول به للاعتناء بالمنزل عليه صلى الله عليه و سلم، و هى: إما جملة مستأنفة، أو خبر آخر للمبتدأ الأول. قوله: بِالْحَقِّ أَى:

بالصدق، و قيل: بالحجة الغالبة البالغة، و هو فى محل نصب على الحال. و قوله: مُصَدِّقًا حَالٍ آخَرَ مِنَ الْكِتَابِ مُؤَكِّدًا، لأنه لا يكون إلما مصدقا، فلا تكون الحال منتقلة أصلا، و بهذا قال الجمهور، و جوز بعضهم الانتقال على معنى أنه مصدق لنفسه و لغيره. و قوله: لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ أَى: من الكتب المنزلة، و هو متعلق بقوله: مصدقا، و اللام للتقوية. قوله: وَ أَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَ الْإِنْجِيلَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ فِي حُكْمِ الْبَيَانِ لِقَوْلِهِ: لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ. و إنما قال هنا أنزل و فيما تقدم نزل: لأن القرآن نزل منجما، و الكتابان نزلا دفعة واحدة، و لم يذكر فى الكتابين من أنزلا عليه، و ذكر فيما تقدم: أن الكتاب نزل على رسول الله صلى الله عليه و سلم لأن القصد هنا ليس إلما إلى ذكر الكتابين لا- ذكر من نزلا- عليه. و قوله: مِنْ قَبْلُ أَى: أنزل التوراة و الإنجيل من قبل تنزيل الكتاب. و قوله: هُدًى لِلنَّاسِ إِمَّا: حال من الكتابين، أو علة للإنزال. و المراد بالناس:

أهل الكتابين، أو ما هو أعم، لأن هذه الأمة متعبدة بما لم ينسخ من الشرائع. قال ابن فورك: هدى للناس المتقين، كما قال فى البقرة هدى للمتقين، قوله: وَ أَنْزَلَ الْفُرْقَانَ أَى: الفارق بين الحق و الباطل و هو القرآن، و كرر ذكره تشريفا له مع ما يشتمل عليه هذا الذكر الآخر من الوصف له بأنه يفرق بين الحق و الباطل، و ذكر التنزيل أولا و الإنزال ثانيا لكونه جامعا بين الوصفين، فإنه أنزل إلى سماء الدنيا جملة، ثم نزل منها إلى النبى صلى الله عليه و سلم مفرقا منجما على حسب الحوادث كما سبق، و قيل: أراد بالفرقان جميع الكتب المنزلة من الله تعالى على رسله؛ و قيل: أراد الزبور لاشتماله على المواعظ الحسنه، و قوله: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ أَى:

بما يصدق عليه أنه آية من الكتب المنزلة و غيرها، أو بما فى الكتب المنزلة المذكورة، على وضع آيات الله موضع الضمير العائد إليها، و فيه بيان الأمر الذى استحقوا به الكفر لهم بسبب هذا الكفر عذاب شديد أَى: عظيم و الله عزيز لا يغالبه مغالب ذو انتقام عظيم، و النعمة: السطوة، يقال انتقم منه:

إذا عاقبه بسبب ذنب قد تقدم منه. قوله: إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَ لَا فِي السَّمَاءِ هَذِهِ الْجُمْلَةُ اسْتِثْنَائِيَّةٌ لِبَيَانِ سَعَةِ عِلْمِهِ وَ إِحْاطَتِهِ بِالْمَعْلُومَاتِ، وَ عِبْرٌ عَنْ مَعْلُومَاتِهِ بِمَا فِي الْأَرْضِ وَ السَّمَاءِ مَعَ كَوْنِهَا أَوْسَعُ مِنْ ذَلِكَ: لقصور عباده عن العلم بما سواهما من أمكنة مخلوقاته و سائر معلوماته، و من جملة ما لا يخفى عليه: إيمان من آمن من خلقه و كفر من كفر. قوله: هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ

أصل اشتقاق الصورة من: صاره إلى كذا، أى: أماله إليه، فالصورة مائلة إلى شبه و هيئته، وأصل الرحم من: الرحمة لأنه مما يتراحم به، وهذه الجملة مستأنفة، مشتملة على بيان إحاطة علمه، وأن من جملة معلوماته ما لا يدخل تحت الوجود، وهو: تصوير عباده فى أرحام أمهاتهم من نطف آبائهم كيف يشاء، من حسن، و قبيح، و أسود، و أبيض، و طويل، و قصير. و كيف: معمول يشاء، و الجملة: حالية.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر عن جعفر بن محمد بن الزبير قال: «قدم على رسول الله صلى الله عليه و سلم و قد نجران ستون راكبا، فيهم أربعة عشر رجلا من أشرفهم، فكلم رسول الله صلى الله عليه و سلم منهم أبو حارثة ابن علقمة، و العاقب، و عبد المسيح، و السيد، و هو: الأيهم، ثم ذكروا القصة فى الكلام الذى دار بينهم و بين رسول الله صلى الله عليه و سلم، و أن الله أنزل فى ذلك صدر سورة آل عمران إلى بضع و ثمانين آية منها. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الربيع، فذكر وفد نجران و مخاصمتهم للنبي صلى الله عليه و سلم فى عيسى عليه السلام، و أن الله أنزل: الم الله لا- إله إلا هو الحى القيوم و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد فى قوله:

مُصِدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: لِمَا قَبْلَهُ مِنْ كِتَابٍ أَوْ رَسُولٍ. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة نحوه، و قال فى قوله: وَ أَنْزَلَ الْفُرْقَانَ هُوَ الْقُرْآنُ، فرق بين الحق و الباطل، فأحل فيه حلاله، و حرّم فيه حرامه، و شرع فيه شرائعه، و حدّ فيه حدوده، و فرض فيه فرائضه، و بين فيه بيانه، و أمر بطاعته، و نهى عن معصيته. و أخرج ابن جرير عن محمد بن جعفر بن الزبير فى قوله:

وَ أَنْزَلَ الْفُرْقَانَ أَى: الفصل بين الحق و الباطل فيما اختلف فيه الأحزاب من أمر عيسى و غيره، و فى قوله: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَ اللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ أَى: إن الله ينتقم ممن كفر بآياته بعد علمه بها و معرفته بما جاء منه فيها. و فى قوله: إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَ لَا فِي السَّمَاءِ أَى: قد علم ما يريدون و ما يكيدون و ما يضاھون بقولهم فى عيسى إذ جعلوه ربا و إلهاء، و عندهم من علمه غير ذلك غرّة بالله و كفرا به هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ قد كان عيسى ممن صور فى الأرحام، لا- يدفعون ذلك و لا- ينكرونه كما صور غيره من بنى آدم، فكيف يكون إلهاء و قد كان بذلك المنزل. و أخرج ابن المنذر عن ابن مسعود فى قوله: يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ قال: ذكورا و إناثا. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس، و ابن مسعود، و ناس من الصحابة فى قوله: يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ قال: إذا وقعت النطفة فى الأرحام طارت فى الجسد أربعين يوما، ثم تكون علقه أربعين يوما، ثم تكون مضغّة أربعين يوما، فإذا بلغ أن يخلق؛ بعث الله ملكا يصورها، فيأتى الملك بتراب بين إصبعيه فيخلط منه المضغّة، ثم يعجنه بها ثم يصور كما يؤمر فيقول: أذكر أم أنثى، أشقى أم سعيد، و ما رزقه، و ما عمره، و ما أثره، و ما مصائبه؟ فيقول الله و يكتب الملك، فإذا مات ذلك الجسد دفن حيث أخذ ذلك التراب. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة فى قوله: يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ قال: من ذكر و أنثى، و أحمر و أسود، و تامّ الخلق و غير تام الخلق.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ٧ الى ٩]

هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَ أُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَ ابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَ مَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ الرّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَ مَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو

الْأَلْبَابِ (٧) رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ (٨) رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ (٩)

الكتاب: هو القرآن، فاللام للعهد، و قدم الظرف و هو «عليك» لما يفيد من الاختصاص. و قوله:

منه آياتٌ مُحْكَمَاتٌ الموافقة لقواعد العربية أن يكون الظرف خبراً مقدّماً، والأولى بالمعنى: أن يكون مبتدأً تقديره من الكتاب آياتٌ بينات على نحو ما تقدم في قوله: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ* وإنما كان أولى، لأن المقصود انقسام الكتاب إلى القسمين المذكورين، لا مجرد الإخبار عنهما بأنهما من الكتاب، و الجملة:

حالية في محل نصب، أو مستأنفة لا- محل لها. و قد اختلف العلماء في تفسير المحكمات و المتشابهات على أقوال، فقيل: إن المحكم: ما عرف تأويله، و فهم معناه، و تفسيره. و المتشابه: ما لم يكن لأحد إلى علمه سبيل.

و من القائلين بهذا جابر بن عبد الله، و الشعبي، و سفيان الثوري، قالوا: و ذلك نحو الحروف المقطعة في أوائل السور؛ و قيل: المحكم: ما لا- يحتمل إلماً وجهاً واحداً، و المتشابه: ما يحتمل وجوهاً، فإذا ردت إلى وجه واحد و أبطل الباقي صار المتشابه محكماً؛ و قيل: إن المحكم: ناسخه، و حرامه، و حلاله، و فرائضه، و ما تؤمن به و نعمل عليه، و المتشابه: منسوخه، و أمثاله، و أقسامه، و ما تؤمن به و لا نعمل به. روى هذا عن ابن عباس، و قيل: المحكم: الذى ليس فيه تحريف و لا تحريف عما وضع له، و المتشابه: ما فيه تحريف، و تأويل. قاله مجاهد و ابن إسحاق. قال ابن عطية: و هذا أحسن الأقوال؛ و قيل: المحكم: ما كان قائماً بنفسه لا يحتاج إلى أن يرجع فيه إلى غيره، و المتشابه: ما يرجع فيه إلى غيره. قال النحاس: و هذا أحسن ما قيل فى المحكمات و المتشابهات. قال القرطبي: ما قاله النحاس يبين ما اختاره ابن عطية و هو الجارى على وضع اللسان، ذلك أن المحكم اسم مفعول من أحكم، و الإحكام، الإتيان، و لا شك فى أن ما كان واضح المعنى لا إشكال فيه و لا تردد، إنما يكون كذلك لوضوح مفردات كلماته و إتقان تركيبها، و متى اختل أحد الأمرين جاء التشابه و الإشكال. و قال ابن خويز منداد: للمتشابه وجوه، ما اختلف فيه العلماء أى الآيتين نسخت الأخرى؟ كما فى الحامل المتوفى عنها زوجها، فإن من الصحابة من قال: إن آية وضع الحمل نسخت آية الأربعة الأشهر و العشر، و منهم من قال بالعكس. و كاختلافهم فى الوصية للوارث، و كتعارض الآيتين أيهما أولى أن يقدم إذا لم يعرف النسخ و لم توجد شرائطه، و كتعارض الأخبار، و تعارض الأقيسة، هذا معنى كلامه.

و الأولى أن يقال: إن المحكم: هو الواضح المعنى الظاهر الدلالة، إما باعتبار نفسه أو باعتبار غيره؛ و المتشابه: ما لا يتضح معناه، أو لا- تظهر دلالاته لا باعتبار نفسه و لا باعتبار غيره. و إذا عرفت هذا؛ عرفت أن هذا الاختلاف الذى قدّمناه ليس كما ينبغي، و ذلك لأن أهل كل قوم عرفوا المحكم ببعض صفاته، و عرفوا

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٦١

المتشابه بما يقابلها. و بيان ذلك: أن أهل القول الأول جعلوا المحكم ما وجد إلى علمه سبيل، و المتشابه ما لا سبيل إلى علمه، و لا- شك أن مفهوم المحكم و المتشابه أوسع دائرة مما ذكره، فإن مجرد الخفاء، أو عدم الظهور، أو الاحتمال، أو التردد يوجب التشابه؛ و أهل القول الثانى: خصوا المحكم بما ليس فيه احتمال، و المتشابه بما فيه احتمال، و لا شك أن هذا بعض أوصاف المحكم و المتشابه، لا كلها؛ و هكذا أهل القول الثالث:

فإنهم خصوا كل واحد من القسمين بتلك الأوصاف المعينة دون غيرها؛ و أهل القول الرابع: خصوا كل واحد منهما ببعض الأوصاف التى ذكرها أهل القول الثالث، و الأمر أوسع مما قالوه جميعاً؛ و أهل القول الخامس:

خصوا المحكم بوصف عدم التصريف و التحريف، و جعلوا المتشابه مقابله، و أهملوا ما هو أهم من ذلك مما لا سبيل إلى علمه من دون تصريف و تحريف كفواتح السور المقطعة، و أهل القول السادس: خصوا المحكم:

بما يقوم بنفسه، و المتشابه: بما لا يقوم بها، و أن هذا هو بعض أوصافهما، و صاحب القول السابع و هو ابن خويز منداد، عمد إلى صورة الوفاق فجعلها محكما، و إلى صورة الخلاف و التعارض فجعلها متشابهة، فأهمل ما هو أخص أوصاف كل واحد منهما من كونه باعتبار نفسه مفهوم المعنى أو غير مفهوم. قوله: هُنَّ أُمَّ الْكِتَابِ أَى: أصله الذى يعتمد عليه، و يرد ما خالفه إليه، و هذه الجملة صفة لما قبلها. قوله: وَ أٰخَرُ مُتَشَابِهَاتٍ وصف لمحذوف مقدر، أَى: و آيات آخر متشابهات و هى جمع أخرى، و إنما لم ينصرف لأنه عدل بها عن الآخر، لأن أصلها أن يكون كذلك. و قال أبو عبيد: لم ينصرف لأن واحدها لا ينصرف فى معرفة و لا نكرة، و أنكر ذلك المبرّد. و قال الكسائى: لم تنصرف لأنها صفة، و أنكره أيضا المبرّد. و قال سيويه: لا يجوز أن يكون آخر: معدولة عن الألف و اللام، لأنها لو كانت معدولة عنها لكان معرفة، ألا ترى أن سحر معرفة فى جميع الأقاويل لما كانت معدولة. قوله: فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ الزَيْغُ: الميل، و منه: زاغت الشمس، و زاغت الأبصار؛ و يقال: زاغ يزىغ زىغا، إذا ترك القصد، و منه قوله تعالى:

فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴿١﴾ و هذه الآية تعم كل طائفة من الطوائف الخارجة عن الحق. و سبب النزول:

نصارى نجران كما تقدّم، و سيأتى. قوله: فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ أَى: يتعلقون بالمتشابه من الكتاب، فيشككون به على المؤمنين، و يجعلونه دليلا على ما هم فيه من البدعة المائلة عن الحق، كما تجده فى كل طائفة من طوائف البدعة، فإنهم يتلاعبون بكتاب الله تلاعبا شديدا، و يوردون منه لتفتيق جهلهم ما ليس من الدلالة فى شىء. قوله: ائْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ أَى: طلبا منهم لفتنة الناس فى دينهم و التلبيس عليهم و إفساد ذات بينهم و ائْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ أَى: طلبا لتأويله على الوجه الذى يريدونه و يوافق مذاهبهم الفاسدة. قال الزجاج:

معنى ابتغائهم تأويله: أنهم طلبوا تأويل بعثهم و إحيائهم، فأعلم الله عزّ و جلّ أن تأويل ذلك و وقته لا يعلمه إلا الله. قال: و الدليل على ذلك قوله: هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ ﴿٢﴾ أَى: يوم يرون ما يوعدون من البعث و النشور و العذاب يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ أَى: تركوه قَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبَّنَا بِالْحَقِّ * ﴿٣﴾ أَى:

قد رأينا تأويل ما أنبأنا به الرسل. قوله: وَ مَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ التَّأْوِيلُ يكون بمعنى التفسير، كقولهم: تأويل هذه الكلمة على كذا، أَى: تفسيرها، و يكون بمعنى ما يؤول الأمر إليه، و اشتقاقه من: آل الأمر

(١). الصف: ٥.

(٢). الأعراف: ٥٣.

(٣). الأعراف: ٥٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٦٢

إلى كذا، يؤول إليه، أَى: صار، و أولته تأويلا، أَى: صيرته، و هذه الجملة حالية، أَى: يتبعون المتشابه لابتغاء تأويله، و الحال أن ما يعلم تأويله إلا الله. و قد اختلف أهل العلم فى قوله: وَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ هل هو كلام مقطوع عما قبله أو معطوف على ما قبله؟ فتكون الواو للجمع، فالذى عليه الأكثر أنه مقطوع عما قبله، و أن الكلام تمّ عند قوله: إِلَّا اللَّهُ هذا قول ابن عمر، و ابن عباس، و عائشة، و عروة بن الزبير، و عمر بن عبد العزيز، و أبى الشعثاء، و أبى نهيك، و غيرهم، و هو مذهب الكسائى، و الفراء، و الأخفش، و أبى عبيد، و حكاه ابن جرير الطبرى عن مالك، و اختاره، و حكاه الخطابى عن ابن مسعود، و أبى بن كعب، قال: و إنما روى عن مجاهد أنه نسق الراسخين على ما قبله، و زعم أنهم يعلمونه، قال:

و احتج له بعض أهل اللغة، فقال: معناه و الراسخون فى العلم يعلمونه قائلين: آمَنَّا بِهِ و زعم أن موضع يَقُولُونَ نصب على الحال،

و عامة أهل اللغة ينكرونه و يستبعدونه، لأن العرب لا تضمّر الفعل و المفعول معا، و لا تذكر حالا إلّا مع ظهور الفعل، فإذا لم يظهر فعل لم يكن حالا، و لو جاز ذلك لجاز أن يقال عبد الله راكبا، يعنى أقبل عبد الله راكبا، و إنما يجوز ذلك مع ذكر الفعل كقوله: عبد الله يتكلم يصلح بين الناس، فكان يصلح حالا كقول الشاعر: أنشدني أبو عمرو. قال: أنشدنا أبو العباس ثعلب:

أرسلت فيها رجلا «١» لكالكاي قصر يمشى و يطول باركا

فكان قول عامة العلماء مع مساعدة مذاهب النحويين له أولى من قول مجاهد وحده. و أيضا فإنه لا يجوز أن ينفى الله سبحانه شيئا عن الخلق و يثبته لنفسه، فيكون له فى ذلك شريك، ألا ترى قوله عزّ و جلّ: قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ «٢»، و قوله: لَا يُجَلِّئُهَا لَوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ «٣»، و قوله: كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ «٤» فكان هذا كله مما استأثر الله سبحانه به لا يشرّكه فيه غيره، و كذلك قوله تعالى:

وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ و لو كانت الواو فى قوله: وَ الرَّاسِخُونَ لَلنَّسْقِ لَمْ يَكُنْ لِقَوْلِهِ: كُلُّ مَنْ عِنْدِ رَبِّنَا فَأُنْذِرُ. انتهى. قال القرطبي: ما حكاه الخطابي من أنه لم يقل بقول مجاهد غيره. فقد روى عن ابن عباس: أن الراسخين معطوف على اسم الله عزّ و جلّ، و أنهم داخلون فى علم المتشابه، و أنهم مع علمهم به يقولون آمنا به. و قاله الربيع، و محمد بن جعفر بن الزبير، و القاسم بن محمد، و غيرهم.

و يَقُولُونَ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ نَصَبَ عَلَى الْحَالِ مِنَ الرَّاسِخُونَ كَمَا قَالَ:

الرَّيْحُ تَبْكِي شَجْوَهَاوُ الْبَرْقُ يَلْمَعُ فِي الْغَمَامَةِ

و هذا البيت يحتمل المعنيين، فيجوز أن يكون: و البرق: مبتدأ، و الخبر: يلمع، على التأويل الأول فيكون مقطوعا مما قبله، و يجوز أن يكون معطوفا على الريح، و يلمع: فى موضع الحال على التأويل الثانى، أى: لامعا. انتهى. و لا يخفاك أن ما قاله الخطابي فى وجه امتناع كون قوله: يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ حالا: من

(١). فى اللسان و شرح القاموس «قطما» و هو الغضبان، و الفحل الصئول. و «اللكالك» الجمل الضخم المرمى باللحم.

(٢). النمل: ٦٥.

(٣). الأعراف: ١٨٧.

(٤). القصص: ٨٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٦٣

أن العرب لا- تذكر حالا إلّا مع ظهور الفعل، إلى آخر كلامه، لا يتم إلّا على فرض أنه لا فعل هنا، و ليس الأمر كذلك، فالفعل المذكور، و هو قوله: و مَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ و لكنه جاء الحال من المعطوف، و هو قوله: وَ الرَّاسِخُونَ دُونَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، و هو قوله: إِلَّا اللَّهُ و ذلك جائز فى اللغة العربية. و قد جاء مثله فى الكتاب العزيز. و منه قوله تعالى: لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ «١» إلى قوله:

وَ الَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا «٢» الآية، و كقوله: وَ جَاءَ رَبُّكَ وَ الْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا «٣» أى: و جاءت الملائكة صفا صفا، و لكن هاهنا مانع آخر من جعل ذلك حالا، و هو: أن تقييد علمهم بتأويله بحال كونهم قائلين آمنا به ليس بصحيح، فإن الراسخين فى العلم على القول بصحة العطف على الاسم الشريف يعلمونه فى كل حال من الأحوال لا فى هذه الحالة الخاصة، فافتضى هذا أن جعل قوله: يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ حالا، غير صحيح، فتعين المصير إلى الاستثناف و الجزم بأن قوله: وَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مبتدأ، خبره:

يَقُولُونَ و من جمله ما استدلل به القائلون بالعطف: أن الله سبحانه مدحهم بالرسوخ مدحهم بالرسوخ في العلم، فكيف يمدحهم و هم لا- يعلمون ذلك؟ و يجاب عن هذا بأن تركهم لطلب علم ما لم يأذن الله به، و لا- جعل لخلقهم إلى علمه سيلا- هو من رسوخهم، لأنهم علموا أن ذلك مما استأثر الله بعلمه، و أن الذين يتبعونه هم الذين في قلوبهم زيغ، و ناهيك بهذا من رسوخ. أصل الرسوخ في لغة العرب: الثبوت في الشيء، و كل ثابت راسخ، و أصله في الأجرام: أن ترسخ الخيل، أو الشجر في الأرض، و منه قول الشاعر:

لقد رسخت في الصدر منى مؤدة لليلي أبت آياتها أن تغيرا

فهؤلاء ثبتوا في امتثال ما جاءهم عن الله من ترك اتباع المتشابه، و إرجاع علمه إلى الله سبحانه. و من أهل العلم من توسط بين المقامين فقال: التأويل يطلق و يراد به في القرآن شيان: أحدهما: التأويل بمعنى:

حقيقة الشيء و ما يؤول أمره إليه، و منه قوله: هذا تَأْوِيلٌ رُءْيَايَ «٤»، و قوله: هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ «٥» أى: حقيقة ما أخبروا به من أمر المعاد، فإن أريد بالتأويل هذا فالوقف على الجلالة، لأن حقائق الأمور و كنهها لا يعلمه إلا الله عز و جل، و يكون قوله: وَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مَبْتَدَأٌ وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ خبره. و أما إن أريد بالتأويل المعنى الآخر و هو التفسير و البيان و التعبير عن الشيء كقوله: بُنِنَا بِتَأْوِيلِهِ أَى: بتفسيره، فالوقف على: وَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ لأنهم يعلمون و يفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار، و إن لم يحيطوا علما بحقائق الأشياء على كنه ما هي عليه، و على هذا فيكون: يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ حالا منهم، و رجح ابن فورك: أن الراسخين يعلمون تأويله، و أظن في ذلك، و هكذا جماعة من محققى المفسرين رجحوا ذلك. قال القرطبي: قال شيخنا أبو العباس أحمد بن عمر:

و هو الصحيح، فإن تسميتهم: راسخين، تقضى بأنهم يعلمون أكثر من المحكم الذى يستوى فى علمه جميع من يفهم كلام العرب، و فى أى شىء هو رسوخهم إذا لم يعلموا إلما ما يعلم الجميع، لكن المتشابه يتنوع؛ فمنه ما لا يعلم ألبته، كأمر الروح و الساعة مما استأثر الله بعلمه، و هذا لا يتعاطى علمه أحد؛ فمن قال من العلماء الحذاق بأن الراسخين لا يعلمون علم المتشابه فإنما أراد هذا النوع. و أما ما يمكن حمله على وجوه فى

(١). الحشر: ٨.

(٢). الحشر: ١٠.

(٣). الفجر: ٢٢.

(٤). يوسف: ١٠٠.

(٥). الأعراف: ٥٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٦٤

اللغة، فيتأول و يعلم تأويله المستقيم، و يزال ما فيه من تأويل غير مستقيم. انتهى.

و اعلم أن هذا الاضطراب الواقع فى مقالات أهل العلم أعظم أسبابه اختلاف أقوالهم فى تحقيق معنى المحكم و المتشابه، و قد قدّمنا لك ما هو الصواب فى تحقيقهما، و نزيدك ها هنا إيضاحا و بيانا، فنقول: إن من جملة ما يصدق عليه تفسير المتشابه الذى قدّمناه فواتح السور، فإنها غير متضحة المعنى، و لا ظاهرة الدلالة، لا بالنسبة إلى أنفسها لأنه لا يدري من يعلم بلغة العرب، و يعرف عرف الشرع ما معنى الم، المر، حم، طس، طسم و نحوها، لأنه لا يجد بيانها فى شىء من كلام العرب و لا من كلام الشرع، فهى غير متضحة المعنى، لا باعتبارها نفسها، و لا باعتبار أمر آخر يفسرها و يوضحها، و مثل ذلك الألفاظ المنقولة عن

لغة العجم، والألفاظ الغريبة التي لا يوجد في لغة العرب ولا في عرف الشرع ما يوضحها، وهكذا ما استأثر الله بعلمه كالروح و ما في قوله: **إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعِيَةِ** (١) إلى الآخر الآية، ونحو ذلك وهكذا ما كانت دلالاته غير ظاهرة لا باعتبار نفسه ولا باعتبار غيره، كورود الشيء محتملا- لأمرين احتمالا- لا- يترجح أحدهما على الآخر باعتبار ذلك في نفسه، وذلك كالألفاظ المشتركة مع عدم ورود ما يبين المراد من معنى ذلك المشترك من الأمور الخارجة، وكذلك ورود دليلين متعارضين تعارضا كلياً بحيث لا يمكن ترجيح أحدهما على الآخر، لا باعتبار نفسه ولا باعتبار أمر آخر يرحبه. وأما ما كان واضح المعنى باعتبار نفسه، بأن يكون معروفاً في لغة العرب، أو في عرف الشرع، أو باعتبار غيره، وذلك كالأمر المجمل التي ورد بيانها في موضع آخر من الكتاب العزيز، أو في السنة المطهرة، أو الأمور التي تعارضت دلالاتها، ثم ورد ما يبين راجحها من مرجوحها في موضع آخر من الكتاب أو السنة، أو سائر المرجحات المعروفة عند أهل الأصول المقبولة، عند أهل الإنصاف، فلا شك ولا ريب أن هذه من المحكم لا من المتشابهة ومن زعم أنها من المتشابهة فقد اشتبه عليه الصواب، فاشدد يديك على هذا فإنك تنجو به من مضايق ومزالق وقعت للناس في هذا المقام، حتى صارت كل طائفة تسمى ما دل لما ذهب إليه: محكما وما دل على ما يذهب إليه من يخالفها: متشابهة: سيما أهل علم الكلام، ومن أنكر هذا فعليه بمؤلفاتهم.

واعلم أنه قد ورد في الكتاب العزيز ما يدل على أنه جميعه محكم، ولكن لا بهذا المعنى الوارد في هذه الآية، بل بمعنى آخر، ومن ذلك قوله تعالى: **كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ** (٢) وقوله: **تَلَمَّكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ** * (٣) والمراد بالمحكم بهذا المعنى: أنه صحيح الألفاظ، قويم المعاني، فائق في البلاغة، والفصاحة على كل كلام. وورد أيضاً ما يدل على أنه جميعه متشابهة لكن لا بهذا المعنى الوارد في هذه الآية التي نحن بصدد تفسيرها، بل بمعنى آخر، ومنه قوله تعالى: **كِتَاباً مُتَشَابِهاً** (٤) والمراد بالمتشابهة بهذا المعنى: أنه يشبه بعضه بعضاً في الصحة، والفصاحة، والحسن، والبلاغة. وقد ذكر أهل العلم لورود المتشابهة في القرآن فوائد، منها: أنه يكون في الوصول إلى الحق مع وجودها فيه مزيد صعوبة ومشقة، وذلك يوجب مزيد الثواب للمستخرجين للحق وهم الأئمة المجتهدون، وقد ذكر الزمخشري والرازي وغيرهما وجوهاً هذا أحسنها، وبقيتها لا تستحق الذكر هاهنا.

قوله: **كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا فِيهِ ضَمِيرٌ** مقدر عائد على قسمي المحكم والمتشابهة، أي: كله، أو المحذوف

(١). لقمان: ٣٤.

(٢). هود: ١.

(٣). يونس: ١.

(٤). الزمر: ٢٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٦٥

غير ضمير، أي: كل واحد منهما، وهذا من تمام المقول المذكور قبله. وقوله: **وَ مَا يَدَّكُرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ** أي: العقول الخالصة، وهم الراسخون في العلم، الواقفون عند متشابهة، العالمون بمحكمه، العاملون بما أرشدهم الله إليه في هذه الآية. وقوله: **رَبَّنَا لَا تُزِغْ إِلَيْهِمُ الْخَبْرَ**، من تمام ما يقوله الراسخون، أي: يقولون: آمنا به كل من عند ربنا، ويقولون: رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا قَالَ ابْنُ كَيْسَانَ: سَأَلُوا أَلَا يَزِيغُوا فُتْرِيغَ قُلُوبِهِمْ، نحو قوله تعالى: **فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ** (١) كأنهم لما سمعوا قوله سبحانه: **فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ** قالوا: رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَاتِبَاعِ الْمُتَشَابِهَةِ بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا إِلَى الْحَقِّ، بما أذنت لنا من العمل بالآيات المحكمات، والظرف: وهو قوله: **بَعْدَ** منتصب بقوله: **لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا** وقوله: **وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً** أي: كائنه من عندك، ومن: لا ابتداء الغاية ولدن: بفتح اللام وضم الدال وسكون النون؛ وفيه لغات أخر، هذه أفصحها، وهو ظرف مكان، وقد يضاف إلى الزمان، وتنكير:

رحمته، للتعظيم، أى: رحمته عظيمة واسعة. وقوله: إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ تعليل للسؤال، أو لإعطاء المسؤول. وقوله: رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ أَي: باعثهم و محيهم بعد تفرقهم لِيُؤْمَ هو يوم القيامة، أى: لحساب يوم، أو لجزاء يوم، على تقدير حذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامه. وقوله: لَا رَبِّبَ فِيهِ أَي: فى وقوعه، و وقوع ما فيه من الحساب و الجزاء، و قد تقدم تفسير الريب، و جملة قوله: إِنَّ اللَّهَ لَا يُخَلِّفُ الْمِيعَادَ للتعليل لمضمون ما قبلها، أى: أن الوفاء بالوعد شأن الإله سبحانه و خلفه يخالف الألوهية، كما أنها تنافيه، و تباينه.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: المحكمات: ناسخه، و حلاله، و حرامه، و حدوده، و فرائضه، و ما تؤمن به و نعمل به، و المتشابهات: منسوخه، و مقدمه، و مؤخره، و أمثاله، و أقسامه، و ما تؤمن به و لا نعمل به. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى حاتم، و الحاكم، و صححه، و ابن مردويه عن ابن عباس قال فى قوله: مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ قَالَ: الثلاث آيات من آخر سورة الأنعام محكمات قُلْ تَعَالَوْا (٢) و الآيتان بعدها. و فى رواية عنه أخرجها عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم فى قوله: آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ قَالَ: من هنا قُلْ تَعَالَوْا إلى ثلاث آيات، و من هنا وَ قَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ (٣) إلى ثلاث آيات بعدها. و أقول: رحم الله ابن عباس ما أقل جدوى هذا الكلام المنقول عنه. فإن تعيين ثلاث آيات أو عشر أو مائة من جميع آيات القرآن و وصفها بأنها محكمة ليس تحته من الفائدة شىء، فالمحكمات: هى أكثر القرآن على جميع الأقوال، حتى على قوله المنقول عنه قريبا من أن المحكمات ناسخه و حلاله إلخ، فما معنى تعيين تلك الآيات من آخر سورة الأنعام؟ و أخرج عبد بن حميد عنه قال: المحكمات: الحلال و الحرام، و للسلف أقوال كثيرة هى راجعة إلى ما قدّمناه فى أول هذا البحث. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ يَعْنِي: أهل الشك، فيحملون المحكم على المتشابه، و المتشابه على المحكم، و يلبسون فلبس الله عليهم و ما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ قَالَ: تأويله يوم القيامة لا يعلمه إلا الله. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود

(١). الصف: ٥.

(٢). الأنعام: ١٥١.

(٣). الإسراء: ٢٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٦٦

زَيْغٌ قَالَ: شك. و فى الصحيحين و غيرهما عن عائشة قالت: «تلا رسول الله صلى الله عليه و سلم: هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَى قَوْلِهِ: فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ إِلَى قَوْلِهِ: أُولُوا الْأَلْبَابِ» قالت:

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى الله فاحذروهم». و فى لفظ: «إذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم» هذا لفظ البخارى. و لفظ ابن جرير و غيره: «إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، و الذين يجادلون فيه، فهم الذين عنى الله فلا تجالسوهم» و أخرج عبد بن حميد، و عبد الرزاق، و أحمد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و ابن مردويه، و البيهقى فى سننه عن أبى أمامة عن النبى صلى الله عليه و سلم فى قوله: فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ قَالَ:

هم الخوارج. و أخرج ابن جرير، و الحاكم، و صححه عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه و سلم قال: «كان الكتاب الأول ينزل من باب واحد على حرف واحد و نزل القرآن على سبعة أحرف: زاجر، و أمر، و حلال، و حرام، و محكم، و متشابه، و أمثال؛ فأحلوا حلاله و حرّموا حرامه، و افعلوا ما أمرتم به، و انتهوا عمّا نهيتهم عنه، و اعتبروا بأمثاله، و اعملوا بمحكمه، و آمنوا

بمتشابهه، و قولوا آمنا به كل من عند ربنا» و أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن مسعود موقوفا. و أخرج الطبراني عن عمر بن أبي سلمة: أن النبي صَلَّى اللهُ عليه و سَلَّمَ قال لعبد الله ابن مسعود، فذكر نحوه. و أخرج البخاري في التاريخ عن علي مرفوعا بإسناد ضعيف نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي داود في المصاحف عن ابن مسعود نحوه. و أخرج ابن جرير، و أبو يعلى عن أبي هريرة أن رسول الله صَلَّى اللهُ عليه و سَلَّمَ قال: «نزل القرآن على سبعة أحرف، و المرء في القرآن كفر، ما عرفتم فاعملوا به، و ما جهلتم منه فردوه إلى عالمه» و إسناده صحيح. و أخرج البيهقي في الشعب عن أبي هريرة مرفوعا، و فيه: «و اتبعوا المحكم و آمنوا بالمتشابه». و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم، و صححه، عن طاوس قال: كان ابن عباس يقرأها و ما يعلم تأويله إلا الله، و يقول الراسخون في العلم آمنا به و أخرج ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش قال في قراءة عبد الله: و إن حقيقة تأويله إلا عند الله و الراسخون في العلم يقولون آمنا به. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن أبي الشعثاء و أبي نهيك قال: إنكم تصلون هذه الآية و هي مقطوعة و ما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا فانتهى علمهم إلى قولهم الذي قالوا. و أخرج ابن جرير عن عروة. قال: الراسخون في العلم لا يعلمون تأويله، و لكنهم يقولون آمنا به كل من عند ربنا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن عمر بن عبد العزيز نحوه. و أخرج ابن أبي شيبة في المصنف عن أبي قال: كتاب الله ما استبان فاعمل به، و ما اشتبه عليك فآمن به و كله إلى عالمه. و أخرج أيضا عن ابن مسعود قال: إن للقرآن منارا كمنار الطريق، فما عرفتم فتمسكوا به، و ما اشتبه عليكم فذرروه. و أخرج أيضا عن معاذ نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: تفسير القرآن على أربعة وجوه: تفسير يعلمه العلماء، و تفسير لا يعذر الناس بجهالته من حلال أو حرام، و تفسير تعرفه العرب بلغتها، و تفسير لا يعلم تأويله إلا الله، من ادعى علمه فهو كذاب.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٦٧

و أخرج ابن جرير عنه قال: أنزل القرآن على أربعة أحرف: حلال و حرام، لا يعذر أحد بالجهالة به، و تفسير تفسره العرب، و تفسير تفسره العلماء، و متشابه لا يعلمه إلا الله، و من ادعى علمه سوى الله فهو كاذب. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عنه قال: أنا ممن يعلم تأويله. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم من طريق عطية العوفى عنه في قوله: يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ نؤمن بالمحكم، و ندين به، و نؤمن بالمتشابه، و لا ندين به و هو من عند الله كله. و أخرج الدارمي في مسنده و نصر المقدسى في الحجّة عن سليمان بن يسار:

أن رجلا يقال له: ضبيع، قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن. فأرسل إليه عمر و قد أعد له عراجين النخل، فقال: من أنت؟ فقال: أنا عبد الله ضبيع، فقال: و أنا عبد الله عمر، فأخذ عمر عرجونا من تلك العراجين فضربه حتى دمي رأسه، فقال: يا أمير المؤمنين! حسبك، قد ذهب الذي كنت أجد في رأسي.

و أخرجه الدارمي أيضا من وجه آخر، و فيه: أنه ضربه ثلاث مرات، يتركه في كل مرة حتى يبرأ، ثم يضربه. و أخرج أصل القصة ابن عساكر في تاريخه عن أنس. و أخرج الدارمي، و ابن عساكر: أن عمر كتب إلى أهل البصرة أن لا يجالسوا ضبيعا، و قد أخرج هذه القصة جماعة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و الطبراني عن أنس و أبي أمامة، و واثله بن الأسقع، و أبي الدرداء: «أن رسول الله صَلَّى اللهُ عليه و سَلَّمَ سئل عن الراسخين في العلم؟ فقال: من برّت يمينه، و صدق لسانه، و استقام قلبه، و من عفّ بطنه و فرجه، فذلك من الراسخين في العلم» و أخرج ابن عساكر من طريق عبد الله بن يزيد الأزدي عن أنس مرفوعا نحوه. و أخرج أبو داود، و الحاكم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عليه و سَلَّمَ: «الجدال في القرآن كفر». و أخرج نصر المقدسى في الحجّة عن ابن عمر قال: «خرج رسول الله صَلَّى اللهُ عليه و سَلَّمَ و من وراء حجرته قوم يتجادلون بالقرآن، فخرج محرّمة و جنتاه كأنما يقطران دما فقال: يا قوم! لا تجادلوا بالقرآن فإنما ضلّ من كان قبلكم بجدهم،

إِنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَنْزَلْ لِيَكْذِبْ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَلَكِنْ نَزَلَ لِيُصَدِّقَ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَمَا كَانَ مِنْ مُحْكَمِهِ فَاعْمَلُوا بِهِ، وَمَا كَانَ مِنْ مُتَشَابِهِهِ فَآمَنُوا بِهِ».

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن أم سلمة: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «يَا مَقْلَبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ، ثُمَّ قَرَأَ: رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا الْآيَةَ». وأخرج ابن أبي شيبة، وأحمد، والترمذي، وابن جرير، والطبراني وابن مردويه عنه مرفوعا نحوه بأطول منه. وأخرج ابن أبي شيبة، وأحمد، وابن مردويه عن عائشة مرفوعا نحوه. وقد ورد نحوه من طرق أخر. وأخرج ابن النجار في تاريخه في قوله:

رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمِ الْآيَةِ. عن جعفر بن محمد الخلدی قال: روى عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَنْ مِنْ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى شَيْءٍ ضَاعَ مِنْهُ رَدَّهُ اللهُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ بَعْدَ قَرَاءَتِهَا: يَا جَامِعَ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ؛ اجْمَعْ بَيْنِي وَبَيْنَ مَالِي، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٦٨

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٠ إلى ١٣]

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ (١٠) كَذَّابِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَآخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ (١١) قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ (١٢) قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِتْنَةِ النَّاقَتِ فَتَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَآخَرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأَى الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ (١٣)

المراد بالذين كفروا: جنس الكفرة، وقيل: وفد نجران، وقيل: قريظة؛ وقيل: النصير؛ وقيل:

مشركو العرب. وقرأ السلمي: لن يغني بالتحية، وقرأ الحسن: بسكون الياء الآخرة تخفيفا. قوله:

مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أَى: مِنْ عَذَابِهِ شَيْئًا مِنَ الْإِغْنَاءِ؛ وَقِيلَ: إِنَّ كَلِمَةَ: مَنْ، بِمَعْنَى عِنْدَ، أَى: لَا تُغْنِي عِنْدَ اللَّهِ شَيْئًا، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ؛ وَقِيلَ: هِيَ بِمَعْنَى بَدَلٍ. وَالْمَعْنَى: بَدَلِ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَهُوَ بَعِيدٌ. قَوْلُهُ: وَ أُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ الْوَقُودُ: اسْمٌ لِلْحَطْبِ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ. أَى: هُمْ حَطْبُ جَهَنَّمَ الَّذِي تَسْعَرُ بِهِ، وَهُمْ: مُبْتَدَأٌ، وَقُودُ: خَبْرُهُ، وَالْجَمْلَةُ: خَبْرُ أُولَئِكَ، أَوْ هُمْ: ضَمِيرُ فَصْلِ، وَعَلَى التَّقْدِيرِينَ:

فَالْجَمْلَةُ مُسْتَأْنَفَةٌ، مَقْرَرَةٌ لِقَوْلِهِ: لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ الْآيَةَ. وَقَرَأَ الْحَسَنُ، وَمُجَاهِدٌ، وَطَلْحَةُ بْنُ مَرْثَدٍ وَمُصْرَفٌ وَقُودٌ بِضَمِّ الْوَاوِ وَهُوَ مُصَدَّرٌ، وَكَذَلِكَ الْوَقُودُ بِفَتْحِ الْوَاوِ فِي قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ اسْمًا لِلْحَطْبِ كَمَا تَقَدَّمَ، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرٍ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُصَدَّرًا، لِأَنَّهُ مِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي تَأْتِي عَلَى وَزْنِ الْفِعُولِ فَتَحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرٍ: أَى هُمْ أَهْلُ وَقُودِ النَّارِ. قَوْلُهُ: كَذَّابِ آلِ فِرْعَوْنَ الدَّابُّ: الْاجْتِهَادُ، يُقَالُ: دَابَّ الرَّجُلُ فِي عَمَلِهِ، يَدَابُّ، دَابًّا، وَدُؤُوبًا: إِذَا جَدَّ وَاجْتَهَدَ، وَالدَّائِبَانُ: اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَالدَّابُّ: الْعَادَةُ وَالشَّأْنُ، وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ:

كذابك من أم الحويرث قبلهاو جارتها أم الرباب بمأسل

و المراد هنا: كعادة آل فرعون وشأنهم وحالهم، و اختلفوا في الكاف، فقيل: هي في موضع رفع، تقديره: دأبهم كدأب آل فرعون مع موسى. وقال الفراء: إن المعنى: كفرت العرب ككفر آل فرعون.

قال النحاس: لا يجوز أن تكون الكاف متعلقة بكفروا، لأن كفروا داخله في الصلة؛ وقيل: هي متعلقة بأخذهم الله، أَى: أخذهم أخذة كما أخذ آل فرعون؛ وقيل: هي متعلقة بلم تغني، أَى: لم تغن عنهم غناء، كما لم تغن عن آل فرعون، وقيل: إن العامل

فعل مقدر من لفظ الوقود، و يكون التشبيه في نفس الإحراق.

قالوا: و يؤيده قوله تعالى: النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا «١». أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ و القول الأول: هو الذى قاله جمهور المحققين، و منهم الأزهرى. قوله: وَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ أَى: من قبل آل فرعون من الأمم الكافرة، أى: و كدأب الذين من قبلهم. قوله: كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ يُحْتَمَلُ: أن يريد الآيات المتلوّة، و يحتمل: أن يريد الآيات المنصوبة للدلالة على الوحدانية، و يصح إرادة الجميع. و الجملة: بيان تفسير لدأبهم، و يجوز أن تكون فى محل نصب على الحال من آل فرعون و الذين من قبلهم، على إضمار قد، أى: دأب هؤلاء كدأب أولئك قد كذبوا إلخ. و قوله: بِذُنُوبِهِمْ أى: بسائر ذنوبهم التى من جملتها تكذيبهم. قوله: قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا قِيلَ: هم اليهود؛ و قيل: هم مشركو مكة،

(١). غافر: ٤٦، و تمامها النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَ يَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٦٩

و سيأتى بيان سبب نزول الآية. و قوله: سَتُغْلَبُونَ قِرَى: بالفوقية، و التحتية، و كذلك:

تُحْشَرُونَ و قد صدق الله وعده بقتل بنى قريظة، و إجلاء بنى النضير، و فتح خيبر، و ضرب الجزية على سائر اليهود، و لله الحمد. قوله: وَ بَشَسَ الْجِهَادُ يُحْتَمَلُ: أن يكون من تمام القول الذى أمر الله سبحانه نبيه صلى الله عليه و سلم أن يقوله لهم، و يحتمل: أن تكون الجملة مستأنفة تهويلا و تفضيلا. قوله: قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ أَى: علامة عظيمة دالة على صدق ما أقول لكم، و هذه الجملة: جواب قسم محذوف، و هى من تمام القول المأمور به لتقرير مضمون ما قبله، و لم يقل: كانت، لأن التأييد غير حقيقى. و قال الفراء: إنه ذكر الفعل لأجل الفصل بينه و بين الاسم بقوله: لَكُمْ و المراد بالفتنين: المسلمون، و المشركون لما التقوا يوم بدر. قوله: فِتْنَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قِراءَةُ الْجُمْهُورِ: برفع فتنه. و قرأ الحسن، و مجاهد: «فتنة» و «كافرة» بالخفض، فالرفع على الخبرية لمبتدأ محذوف، أى: إحداهما فتنه. و قوله: تُقَاتِلُ فى محل رفع على الصفة، و الجرّ على البدل من قوله: فِتْنَتَيْنِ و قوله: وَ أُخْرَى أَى: و فتنه أخرى كافرة.

و قرأ ابن أبى عبله بالنصب فيهما. قال ثعلب: هو على الحال، أى: التقتا مختلفتين، مؤمنة و كافرة. و قال الزجاج: النصب بتقدير أعنى؛ و سميت الجماعة من الناس: فتنه، لأنه يفاء إليها؛ أى: يرجع فى وقت الشدة.

و قال الزجاج: الفتنه: الفرقة، مأخوذة من فأوت رأسه بالسيف، إذا قطعت، و لا خلاف أن المراد بالفتنين هما المقتتلان فى يوم بدر، و إنما وقع الخلاف فى المخاطب بهذا الخطاب؛ فقيل: المخاطب بها المؤمنون؛ و قيل:

اليهود. و فائدة الخطاب للمؤمنين تشيبت نفوسهم و تشجيعها، و فائدته إذا كان مع اليهود عكس الفائدة المقصودة بخطاب المسلمين. قوله: يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ قال أبو على الفارسى: الرؤية فى هذه الآية رؤية العين، و لذلك تعدت إلى مفعول واحد، و يدل عليه قوله: رَأَى الْعَيْنِ و المراد: أنه يرى المشركون المسلمين مثلى عدد المشركين، أو مثلى عدد المسلمين، و هذا على قراءة الجمهور: بالياء التحتية، و قرأ نافع: بالفوقية. و قوله:

مِثْلَيْهِمْ منتصب على الحال. و قد ذهب الجمهور إلى أن فاعل ترون هم: المؤمنون، و المفعول هم:

الكفار. و الضمير فى مثلهم يحتمل أن يكون للمشركين، أى: ترون أيها المسلمون المشركين مثلى ما هم عليه من العدد، و فيه بعد أن يكثر الله المشركين فى أعين المؤمنين. و قد أخبرنا: أنه قللهم فى أعين المؤمنين، فيكون المعنى: ترون أيها المسلمون المشركين مثليكم فى العدد و قد كانوا ثلاثة أمثالهم، فقلل الله المشركين فى أعين المسلمين فأراهم إياهم مثلى عدتهم لتقوى أنفسهم. و قد كانوا أعلموا أن المائة منهم تغلب المائتين من الكفار، و يحتمل أن يكون الضمير فى مثلهم للمسلمين، أى: ترون

أيها المسلمون أنفسكم مثلي ما أنتم عليه من العدد لتقوى بذلك أنفسكم، وقد قال من ذهب إلى التفسير الأول: أعنى: أن فاعل الرؤية المشركون، وأنهم رأوا المسلمين مثلي عددهم؛ أنه لا- يناقض هذا ما في سورة الأنفال من قوله تعالى: وَ يُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ (١) بل قللوا أولاً في أعينهم ليلاقوهم و يجترثوا عليهم، فلما لاقوهم كثروا في أعينهم حتى غلبوا. قوله: رَأَى الْعَيْنِ مصدر مؤكّد لقوله: تَرَوْنَهُمْ أَى: رؤية ظاهرة مكشوفة، لا لبس فيها وَ اللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ أَى: يقوى من يشاء أن يقويه، و من جملة ذلك تأييد أهل بدر بتلك الرؤية، إِنَّ فِي ذَلِكَ أَى: فى

(١). الأنفال: ٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٧٠

رؤية القليل كثيرا لعبرة فعله من العبور، كالجلسة من الجلوس. و المراد الاتعاض، و التنكير للتعظيم، أى: عبرة عظيمة، و موعظة جسيمة.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: كَدَّأَبِ آلِ فِرْعَوْنَ قَالَ: كصنيع آل فرعون. و أخرج ابن المنذر، و أبو الشيخ عنه قال: كفعل. و أخرج مثله أبو الشيخ عن مجاهد. و أخرج ابن جرير عن الربيع قال: كسنتهم. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس:

أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لما أصاب من أهل بدر ما أصاب و رجع إلى المدينة جمع اليهود فى سوق بنى قينقاع قال: يا معشر يهود! أسلموا قبل أن يصيبكم الله بما أصاب قريشا، قالوا: يا محمد! لا يغرّنك من نفسك أن قتلت نفرا كانوا غمارا لا يعرفون القتال، إنك و الله لو قاتلتنا لعرفت أنا نحن الناس و أنك لم تلق مثلنا، فأنزل الله:

قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سِتُّغْلِبُونَ إِلَى قَوْلِهِ: لِأُولَى الْأَبْصَارِ (١). و أخرج ابن جرير، و ابن إسحاق، و ابن أبى حاتم، عن عاصم بن عمر عن قتادة مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن عكرمة قال: قال فنحاص اليهودى، و ذكر نحوه. و أخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله: قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ: عبرة و تفكر. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فى فِتْنَتِنِ الثَّقَاتِ فِنَّهُ تَقَاتُلُ فى سَبِيلِ اللَّهِ أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ببدر وَ أُخْرَى كَافِرَةٌ فَنَّهُ قَرِيشَ الكفار. و أخرج عبد الرزاق أن هذه الآية نزلت فى أهل بدر. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الربيع فى قوله: قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ يقول: قد كان لكم فى هؤلاء عبرة و تفكر، أيدهم الله، و نصرهم على عدوهم يوم بدر، كان المشركون تسعمائة و خمسين رجلا، و كان أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم ثلاثمائة و ثلاثة عشر رجلا. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى الآية قال: هذا يوم بدر نظرنا إلى المشركين فرأيناهم يضعفون علينا، ثم نظرنا إليهم فما رأيناهم يزيدون علينا رجلا واحدا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى الآية: قال: أنزلت فى التخفيف يوم بدر على المؤمنين كانوا يومئذ ثلاثمائة و ثلاثة عشر رجلا، و كان المشركون مثلهم ستمائة و ستة و عشرين فأيد الله المؤمنين.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٤ الى ١٧]

زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبِّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَ الْبَنِينَ وَ الْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ وَ الْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَ الْأَنْعَامِ وَ الْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَ اللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ (١٤) قُلْ أَأْتِبُّكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكَُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَ أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَ رِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ وَ اللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ (١٥) الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَ قِنَا عَذَابَ النَّارِ (١٦) الصَّابِرِينَ وَ الصَّادِقِينَ وَ الْقَانِتِينَ وَ الْمُتَّقِينَ وَ الْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ (١٧)

قوله: زَيْنٌ لِلنَّاسِ إِيخ: كلام مستأنف لبيان حقارة ما تستلذه الأنفس في هذه الدار، والمزين: قيل: هو الله سبحانه، و به قال عمر، كما حكاه عنه البخارى وغيره، و يؤيده قوله تعالى:

(١). آل عمران: ١٢-١٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٧١

إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِيَتَلَوَّهُمْ (١). وقيل: المزين: هو الشيطان، و به قال الحسن، حكاه عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه. و قرأ الضحاك زَيْنَ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ. و قرأه الجمهور على البناء للمفعول. و المراد بالناس: الجنس. و الشهوات: جمع شهوة؛ و هى: نزوع النفس إلى ما تريده. و المراد هنا المشتهايات، عبر عنها بالشهوات مبالغة في كونها مرغوبا فيها، أو تحقيرا لها لكونها مسترذلة عند العقلاء من صفات الطباع البهيمية، و وجه تزيين الله سبحانه لها ابتلاء عباده كما صرح به فى الآية الأخرى. و قوله:

مِنَ النِّسَاءِ وَ النِّبِينَ فِي مَحَلِّ الْحَالِ، أَى: زين للناس حب الشهوات حال كونها من النساء و البنين إِيخ.

و بدأ بالنساء لكثرة تشوق النفوس إليهن لأنهن حائل الشيطان، و خص البنين دون البنات لعدم الاطراد فى محبتهن. و القناطير: جمع قنطار، و هو: اسم للكثير من المال. قال الزجاج: القنطار مأخوذ من عقد الشىء و إحكامه: تقول العرب: قنطرت الشىء: إذا أحكمته، و منه سميت: القنطرة، لإحكامها. و قد اختلف فى تقديره على أقوال للسلف، ستأتى إن شاء الله. و اختلفوا فى معنى: المقنطرة، فقال ابن جرير الطبرى:

معناها المضعفة، و قال القناطير: ثلاثة، و المقنطرة تسعة. و قال الفراء: القناطير: جمع القنطار، و المقنطرة:

جمع الجمع، فتكون تسع قناطير و قيل: المقنطرة: المضروبة؛ و قيل: المكملة، كما يقال: بدرة مبدرة، و ألوف مؤلفة، و به قال مكى و حكاه الهروى. و قال ابن كيسان: لا تكون المقنطرة أقل من سبع قناطير.

و قوله: مِنَ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ بَيَانٌ لِلْقَنَاطِيرِ، أو حال وَ الْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ قِيلَ هِىَ الْمَرْعِيَّةُ فِي الْمَرْجِ وَ الْمَسَارِحِ، يقال سامت الدابة و الشاة: إذا سرحت؛ و قيل هى المعدة للجهاد و قيل: هى الحسان؛ و قيل:

المعلمة، من السومة، و هى: العلامة، أَى: التى يجعل عليها علامة لتمييز عن غيرها. و قال ابن فارس فى المجمل: المسومة: المرسله و عليها ركبائها. و قال ابن كيسان: البلق. و الأنعام: هى الإبل و البقر و الغنم، فإذا قلت نعم فهى الإبل خاصة قاله الفراء و ابن كيسان، و منه قول حسان:

و كانت لا يزال بها أنيس خلال مروجها نعم و شاء

و الحرث: اسم لكل ما يحرث، و هو مصدر سمي به المحروث، يقول: حرث الرجل حرثا: إذا أثار الأرض، فيقع على الأرض و الزرع. قال ابن الأعرابى الحرث: التفتيش. قوله: ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا أَى: ذلك المذكور ما يتمتع به ثم يذهب و لا يبقى، و فيه تهديد فى الدنيا و ترغيب فى الآخرة. و المآب: المرجع أب يؤوب إيابا: إذا رجع، و منه قول امرئ القيس:

و قد طوّفت فى الآفاق حتّى رضيت من الغنيمه بالإياب

قوله: قُلْ أَأُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكَم أَى: هل أخبركم بما هو خير لكم من تلك المستلذات، و إبهام الخير للتفخيم، ثم بينه بقوله: لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ و عند: فى محل نصب على الحال من جنات، و هى مبتدأ، و خبرها: للذين اتقوا، و يجوز أن تتعلق اللام بخير. و جنات: خبر مبتدأ مقدر، أَى: هو جنات، و خص المتقين لأنهم المنتفعون بذلك. و قد تقدّم تفسير قوله: تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ و ما بعده. قوله:

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٧٢

الَّذِينَ يَقُولُونَ بَدَلٍ مِنْ قَوْلِهِ: لِلَّذِينَ اتَّقَوْا أَوْ خَيْرٍ مِمَّا مَحْذُوفٍ، أَي: هُمُ الَّذِينَ، أَوْ مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَدْحِ، وَ الصَّابِرِينَ وَ مَا بَعْدَهُ: نَعْتٌ لِلْمَوْصُولِ عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِهِ بَدَلًا، أَوْ مَنْصُوبًا عَلَى الْمَدْحِ، وَ عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِهِ خَيْرًا يَكُونُ الصَّابِرِينَ وَ مَا بَعْدَهُ: مَنْصُوبَةٌ عَلَى الْمَدْحِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ الصَّبْرِ وَ الصَّدَقِ وَ الْقَنُوتِ. قَوْلُهُ: وَ الْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ هُمُ السَّائِلُونَ لِلْمَغْفِرَةِ بِالْأَسْحَارِ، وَ قِيلَ: الْمَصْلُونَ. وَ الْأَسْحَارُ: جَمْعُ سَحَرٍ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَ سَكُونِهَا. قَالَ الزَّجَّاجُ: هُوَ مِنْ حِينَ يَدْبُرُ اللَّيْلَ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ، وَ خَصَّ الْأَسْحَارَ لِأَنَّهَا مِنْ أَوْقَاتِ الْإِجَابَةِ.

وَ قَدْ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، لَمَّا نَزَلَتْ: زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ قَالَ: الْآنَ يَا رَبِّ حِينَ زَيَّنْتَهَا لَنَا، فَتَزَلَتْ: قُلْ أَوْفِيئَكُمْ وَ أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْهُ بَلْفِظٍ خَيْرٍ. انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ: قُلْ أَوْفِيئَكُمْ بِخَيْرٍ فَبَكَى وَ قَالَ: بَعْدَ مَاذَا، بَعْدَ مَاذَا، بَعْدَ مَا زَيَّنْتَهَا؟ وَ أَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «الْقَنْطَارُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ أَوْفِيَّةٍ». رَوَاهُ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَرَاثِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْهُ. وَ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بِهِ. وَ قَدْ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْرٍ مَوْقُوفًا عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: وَ هَذَا أَصَحُّ.

وَ أَخْرَجَ الْحَاكِمُ وَ صَحَّحَهُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ عَنِ الْقَنْطَارِ الْمَقْنَطَرَةَ فَقَالَ: «الْقَنْطَارُ أَلْفُ أَوْفِيَّةٍ». وَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَ ابْنُ مَرْدُويه عَنْهُ مَرْفُوعًا بَلْفِظِ أَلْفِ دِينَارٍ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، «الْقَنْطَارُ أَلْفُ أَوْفِيَّةٍ وَ مَائَتَا أَوْفِيَّةٍ». وَ أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ قَوْلِ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَ أَخْرَجَهُ ابْنُ جُرَيْرٍ مِنْ قَوْلِ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَ أَخْرَجَهُ ابْنُ جُرَيْرٍ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ، وَ أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنُ جُرَيْرٍ وَ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَ أَخْرَجَهُ ابْنُ جُرَيْرٍ وَ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ: الْقَنْطَارُ مَلءُ مَسْكَ (جِلْد) الثَّوْرِ ذَهَابًا. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: الْقَنْطَارُ سَبْعُونَ أَلْفًا، وَ أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ مَجَاهِدٍ.

وَ أَخْرَجَ أَيْضًا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ قَالَ: الْقَنْطَارُ ثَمَانُونَ أَلْفًا. وَ أَخْرَجَ أَيْضًا عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: الْقَنْطَارُ مَائَةٌ رَطْلٍ. وَ أَخْرَجَهُ أَيْضًا عَنْ قَتَادَةَ، وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: الْقَنْطَارُ خَمْسَةٌ عَشَرَ أَلْفَ مِثْقَالٍ، وَ الْمِثْقَالُ أَرْبَعَةٌ وَ عِشْرُونَ قِيرَاطًا. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ الضَّحَّاكِ قَالَ: هُوَ الْمَالُ الْكَثِيرُ مِنَ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ.

وَ أَخْرَجَهُ أَيْضًا عَنْ الرَّبِيعِ. وَ أَخْرَجَ عَنِ السُّدِيِّ أَنَّ الْمَقْنَطَرَةَ: الْمَضْرُوبَةُ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ مِنْ طَرِيقِ الْعُوفِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ الْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ قَالَ: الرَّاعِيَةُ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ مَجَاهِدٍ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْهُ قَالَ: هِيَ الرَّاعِيَةُ وَ الْمَطْهَمَةُ الْحَسَانُ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ مَجَاهِدٍ قَالَ: هِيَ الْمَطْهَمَةُ الْحَسَانُ. وَ أَخْرَجَ عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ: تَسْوِيمُهَا: حَسْنُهَا. وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ قَالَ: الْخَيْلُ الْمُسَوَّمَةُ الْغَرَّةُ وَ التَّحْجِيلُ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: الصَّابِرِينَ قَالَ: قَوْمٌ صَبَرُوا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَ صَبَرُوا عَنْ مَحَارِمِهِ، وَ الصَّادِقِينَ قَوْمٌ صَدَقَتْ نِيَاتُهُمْ، وَ اسْتَقَامَتْ قُلُوبُهُمْ وَ اسْتَنْتَهُمْ، وَ صَدَقُوا فِي السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَةِ، وَ الْقَانِتِينَ هُمُ الْمَطِيعُونَ وَ الْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ أَهْلُ الصَّلَاةِ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٧٣

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ نَحْوَهُ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: هُمُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ صَلَاةَ الصُّبْحِ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَ ابْنُ مَرْدُويه عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ أَنْ نَسْتَغْفِرَ بِالْأَسْحَارِ سَبْعِينَ مَرَّةً. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَ أَحْمَدُ فِي الزَّهْدِ عَنْ سَعِيدِ

الجريري قال: بلغنا أن داود عليه السلام سأل جبريل فقال: يا جبريل! أى الليل أفضل؟ قال: يا داود! ما أدري إلا أن العرش يهتز فى السحر. وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما عن جماعة من الصحابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ينزل الله تبارك وتعالى فى كل ليلة إلى سماء الدنيا حتى يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: هل من سائل فأعطيه؟ هل من داع فأستجيب له؟ هل من مستغفر فأغفر له؟».

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٨ إلى ٢٠]

شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (١٨) إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعَ الْحِسَابِ (١٩) فَإِن حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَسْلِمْتُمْ فَإِن أَسْلَمْتُمْ فَأَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ (٢٠)

قوله: شَهِدَ اللَّهُ أى: بين وأعلم. قال الزجاج: الشاهد: هو الذين يعلم الشىء و بينه، فقد دلنا الله على وحدانيته بما خلق و بين؛ و قال أبو عبيدة: شهد الله بمعنى: قضى، أى: أعلم. قال ابن عطية:

و هذا مردود من جهات، و قيل: إنها شبهت دلالة على وحدانيته بأفعاله، و وحىه بشهادة الشاهد فى كونها مبينة. و قوله: أنه، بفتح الهمزة. قال المبرد: أى: بأنه، ثم حذفت الباء، كما فى: أمرتك الخير، أى:

بالخير. و قرأ ابن عباس: «إنه» بكسر الهمزة، بتضمين شهد معنى قال. و قرأ أبو المهلب: شُهِدَاءَ لِلَّهِ بالنصب على أنه حال من الصابرين و ما بعده، أو على المدح و الملائكة عطف على الاسم الشريف، و شهادتهم: إقرارهم بأنه لا إله إلا الله. و قوله: و أُوتُوا الْعِلْمَ معطوف أيضا على ما قبله، و شهادتهم:

بمعنى الإيمان منهم، و ما يقع من البيان للناس على ألسنتهم، و على هذا لا بد من حمل الشهادة على معنى يشمل شهادة الله، و شهادة الملائكة، و أولى العلم. و قد اختلف فى: أولى العلم هؤلاء، من هم؟ فقيل: هم الأنبياء؛ و قيل: المهاجرون و الأنصار، قاله ابن كيسان؛ و قيل: مؤمنو أهل الكتاب، قاله مقاتل؛ و قيل:

المؤمنون كلهم، قاله السدى و الكلبي، و هو الحق، إذ لا- وجه للتخصيص. و فى ذلك فضيلة لأهل العلم جليدة، و منقبة نبيلة لقرنهم باسمه و اسم ملائكته، و المراد بأولى العلم هنا: علماء الكتاب و السنة، و ما يتوصل به إلى معرفتهما، إذ لا اعتداد بعلم لا مدخل له فى العلم الذى اشتمل عليه الكتاب العزيز و السنة المطهرة.

و قوله: قَائِمًا بِالْقِسْطِ: أى العدل، أى: قائما بالعدل فى جميع أموره أو مقيما له، و انتصاب قائما: على الحال من الاسم الشريف. قال فى الكشاف: إنها حال مؤكدة كقوله: وَ هُوَ الْحَقُّ مُصِدِّقًا «١» و جاز إفراده سبحانه بذلك دون ما هو معطوف عليه من الملائكة و أولى العلم لعدم اللبس؛ و قيل: إنه منصوب على

(١). البقرة: ٩١.

المدح؛ و قيل: إنه صفة لقوله: إِلَهَ أَى: لا- إله قائما بالقسط إلا هو، أو هو حال من قوله: إِلَهًا هُوَ و العامل فيه معنى الجملة. و قال الفراء: هو منصوب على القطع، لأن أصله الألف و اللام، فلما قطعت نصب كقوله: وَ لَهُ الدِّينُ وَاصِّبًا «١» و يدل عليه قراءة عبد الله بن مسعود: القائم بالقسط. و قوله: لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ توكيد لقصد التأكيد؛ و قيل: إن قوله: أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كالدعوى، و الأخيرة

كالحكم.

وقال جعفر الصادق: الأولى: وصف و توحيد، و الثانية: رسم و تعليم. و قوله: العَزِيزُ الحَكِيمُ مرتفعان على البدليَّة من الضمير، أو الوصفية لفاعل شهد، لتقرير معنى الوحدانية. قوله: إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ قرأه الجمهور: بكسر إن، على أن الجملة مستأنفة مؤكدة للجملة الأولى، و قرئ: بفتح أن، قال الكسائي: أنصباهما جميعا يعنى قوله: شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ و قوله: إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ بمعنى شهد الله أنه كذا و أن الدين عند الله الإسلام. قال ابن كيسان: إن الثانية بدل من الأولى. و قد ذهب الجمهور: إلى أن الإسلام هنا بمعنى الإيمان و إن كانا فى الأصل متغايرين، كما فى حديث جبريل الذى بين فيه النبى صلى الله عليه و سلم معنى الإسلام، و معنى الإيمان، و صدقه جبريل، و هو فى الصحيحين و غيرهما، و لكنه قد يسمى كل واحد منهما باسم الآخر، و قد ورد ذلك فى الكتاب و السنة. قوله: وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أوتُوا الكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ العِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فيه الإخبار بأن اختلاف اليهود و النصارى كان لمجرد البغى؛ بعد أن علموا بأنه يجب عليهم الدخول فى دين الإسلام؛ بما تضمنته كتبهم المنزلة إليهم. قال الأخفش: و فى الكلام تقديم و تأخير، و المعنى: ما اختلف الذين أوتوا الكتاب بغيا بينهم إلا من بعد ما جاءهم العلم. و المراد بهذا الخلاف الواقع بينهم: هو خلافهم فى كون نبينا صلى الله عليه و سلم نبيا أم لا؟ و قيل: اختلافهم فى نبوة عيسى؛ و قيل:

اختلافهم فى ذات بينهم، حتى قالت اليهود: ليس النصارى على شىء، و قالت النصارى: ليس اليهود على شىء. قوله: وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ أَى: بالآيات الدالة على أن الدين عند الله الإسلام فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الحِسَابِ فيجازيه، و يعاقبه على كفره بآياته، و الإظهار فى قوله: فَإِنَّ اللَّهَ، مع كونه مقام الإضمار:

للتحويل عليهم و التهديد لهم. قوله: فَإِنْ حَاجُّوكَ أَى: جادلوك بالشبه الباطلة و الأقوال المحرّفة، فُقُلْ أَسْلِمْتُ وَجِهِي لِلَّهِ أَى: أخلصت ذاتى لله، و عبر بالوجه عن سائر الذات لكونه أشرف أعضاء الإنسان، و أجمعها للحواس، و قيل: الوجه هنا: بمعنى القصد. و قوله: وَمَنْ أَتْبَعَنِي عطف على فاعل أسلمت، و جاز للفصل، و أثبت نافع، و أبو عمرو، و يعقوب الياء فى: اتبعن، على الأصل و حذفها الآخرون اتباعا لرسم المصحف، و يجوز أن تكون الواو بمعنى: مع، و المراد بالأمين هنا: مشركو العرب. و قوله: أَسْلَمْتُمْ استفهام تقرير يتضمن الأمر، أَى: أسلموا، كذا قاله ابن جرير و غيره. و قال الزجاج:

أَسْلَمْتُمْ تهديد، و المعنى: أنه قد أتاكم من البراهين ما يوجب الإسلام، فهل عملتم بموجب ذلك أم لا؟ تبيكتا لهم و تصغيرا لشأنهم فى الإنصاف و قبول الحق. و قوله: فَتَمَدُّوا أَى: ظفروا بالهداية التى هى الحظ الأكبر، و فازوا بخير الدنيا و الآخرة وَ إِنْ تَوَلَّوْا أَى: أعرضوا عن قبول الحجة و لم يعملوا بموجبها: فَإِنَّمَا عَلَيْكَ البَلَاغُ أَى: فإنما عليك أن تبلغهم ما أنزل إليك، و لست عليهم بمسيطر، فلا

(١). النحل: ٥٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٧٥

تذهب نفسك عليهم حسرات، و البلاغ: مصدر. و قوله: وَ اللَّهُ بصِيرٌ بِالْعِبَادِ فيه وعد و وعيد، لتضمنه أنه عالم بجميع أحوالهم. و قد أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله: قائمًا بالقسط قال: بالعدل. و أخرج أيضا عن ابن عباس مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة فى قوله: إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ قال:

الإسلام: شهادة أن لا إله إلا الله، و الإقرار بما جاء به من عند الله، و هو دين الله الذى شرع لنفسه، و بعث به رسله، و دلّ عليه أولياءه، لا يقبل غيره. و أخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك قال: لم يبعث الله رسولا إلا بالإسلام. و أخرج عبد بن حميد، و ابن

المنذر عن سعيد بن جبير قال: كان حول البيت ستون و ثلاثمائة صنم، لكل قبيلة من قبائل العرب صنم أو صنمان، فأنزل الله: شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْآيَةُ، فأصبحت الأصنام كلها قد خرت سجداً للكعبة. و أخرج ابن السني في عمل اليوم و الليلة، و أبو منصور الشحامي في الأربعين عن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «إن فاتحة الكتاب، و آية الكرسي، و الآيتين من آل عمران: شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَ الْمَلَائِكَةُ وَ أُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ- إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكِ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَ تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَ تُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ» (١) إلى قوله: بِغَيْرِ حِسَابٍ (٢) هن معلقات بالعرش ما بينهن و بين الله حجاب، يقلن يا رب تهبطنا إلى أرضك و إلى من يعصيك؟ قال الله: إني حلفت لا يقرؤن أحد من عبادي دبر كل صلاة إلا جعلت الجنة مأواه على ما كان منه، و إلا أسكنته حظيرة القدس، و إلا نظرت إليه بعيني المكنونه كل يوم سبعين نظرة، و إلا قضيت له كل يوم سبعين حاجة أدناها المغفرة، و إلا أعدته من كل عدو و نصرته منه». و أخرج الديلمي في مسند الفردوس عن أبي أيوب الأنصاري مرفوعاً نحوه، و فيه: «لا يتلو كن عبد دبر كل صلاة مكتوبة إلا غفرت له ما كان منه، و أسكنته جنة الفردوس، و نظرت إليه كل يوم سبعين مرة، و قضيت له سبعين حاجة أدناها المغفرة». و أخرج أحمد، و ابن أبي حاتم، و الطبراني، و ابن السني عن الزبير بن العوام قال: «سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو يعرفه يقرأ هذه الآية:

شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَ الْمَلَائِكَةُ وَ أُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ فقال:

و أنا على ذلك من الشاهدين» و لفظ الطبراني: «و أنا أشهد أن لا إله إلا أنت العزيز الحكيم». و أخرج ابن عدي، و الطبراني في الأوسط، و البيهقي في شعب الإيمان، و ضعفه، و الخطيب في تاريخه، و ابن النجار عن غالب القطان قال: أتيت الكوفة في تجارة فنزلت قريباً من الأعمش، فلما كان ليلة أردت أن أنحدر قام فتهجد من الليل فمرّ بهذه الآية (٣) شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَى قوله: إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ فقال: و أنا أشهد بما شهد به الله، و أستودع الله هذه الشهادة؛ و هي لى وديعة عند الله، قالها مراراً، فقلت: لقد سمع فيها شيئاً فسألته فقال: حدثني أبو وائل عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:

(١). آل عمران: ٢٦.

(٢). آل عمران: ٢٧.

(٣). الصواب: الآيتين.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٧٦

«يجاء بصاحبها يوم القيامة فيقول الله: عبدى عهد إلي و أنا أحق من وقي بالعهد أدخلوا عبدى الجنة».

و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله: وَ مَا اخْتَلَفَ الدِّينَ أَوْ تَوَاتَرَ الْكِتَابَ قال: بنو إسرائيل. و أخرج ابن جرير عن أبي العالية في قوله: بَغْيًا يَنْبَهُهُمْ يقول: بغيا على الدنيا و طلب ملكها و سلطانها، فقتل بعضهم بعضاً على الدنيا من بعد ما كانوا علماء الناس. و أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن في قوله: فَإِنْ حَاجُّوكَ قال: إن حاجك اليهود و النصارى. و أخرج ابن المنذر عن ابن جريج نحوه.

و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن ابن عباس: وَ قُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ قال: اليهود و النصارى وَ الْأُمِّيِّينَ قال: هم الذين لا يكتبون.

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٢١)
أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ (٢٢) أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ
إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيُحْكَمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ (٢٣) ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ وَغَرَّهُمْ
فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ (٢٤) فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (٢٥)

قوله: بِآيَاتِ اللَّهِ ظاهره: عدم الفرق بين آية و آية وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بِغَيْرِ حَقٍّ يعني: اليهود قتلوا الأنبياء وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ
بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ أى: بالعدل. وهم الذين يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر. قال المبرد: كان ناس من بنى إسرائيل جاءهم
النبيون، فدعوههم إلى الله، فقتلوهم، فقام أناس من بعدهم من المؤمنين فأمرهم بالإسلام، فقتلوهم. ففيهم نزلت الآية. وقوله:
فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ خبر إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ إلخ، ودخلته الفاء لتضمن الموصول معنى الشرط، وذهب بعض أهل النحو: إلى أن
الخبر قوله: أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وقالوا إن الفاء لا تدخل فى خبر إن و إن تضمن اسمها معنى الشرط، لأنه قد نسخ
بدخول إن عليه، و منهم سيبويه، و الأخفش و ذهب غيرهما: إلى أن ما يتضمنه المبتدأ من معنى الشرط لا ينسخ بدخول إن
عليه، و مثل المكسورة المفتوحة، و منه قوله تعالى:

وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ «١». وقوله: حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ قد تقدم تفسير الإحباط، و معنى كونها حبطت فى
الدنيا و الآخرة: أنه لم يبق لحسانتهم أثر فى الدنيا، حتى يعاملوا فيها معاملة أهل الحسانات، بل عوملوا معاملة أهل السيئات،
فلعنوا، و حل بهم الخزى و الصغار، و لهم فى الآخرة عذاب النار.

قوله: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ فيه تعجب لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ و لكل من تصح منه الرؤية من حال
هؤلاء، و هم: أحبار اليهود. و الكتاب: التوراة، و تنكير النصيب للتعظيم، أى: نصيبا عظيما، كما يفيد مقام المبالغة، و من قال: إن
التنكير للتحقير فلم يصب. فلم ينتفعوا بذلك، و ذلك بأنهم

(١). الأنفال: ٤١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٧٧

يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ الَّذِي أُوتُوا نَصِيحًا مِنْهُ وَهُوَ التَّوْرَةُ لِيُحْكَمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ عن الإجابة إلى ما
دعوا إليه مع علمهم به و اعترافهم بوجوب الإجابة إليه، و ذلك إشارة إلى ما مر من التولى و الإعراض بسبب بئانهم قالوا لَنْ
تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ وَ هِيَ مقدار عبادتهم العجل.

و قد تقدم تفسير ذلك: وَ غَرَّهُمْ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ من الأكاذيب التى من جملتها هذا القول.

قوله: فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ هو رد عليهم و إبطال لما غرهم من الأكاذيب، أى: فكيف يكون حالهم إذا جمعناهم
ليوم لا- ريب فيه و هو يوم الجزاء الذى لا- يرتاب مرتاب فى وقوعه؟، فإنهم يقعون لا- محالة، و يعجزون عن دفعه بالحيل و
الأكاذيب وَ وُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ أى: جزاء ما كسبت، على حذف المضاف وَ هُمْ لَا يُظْلَمُونَ بزيادة و لا نقص. و المراد:
كل الناس المدلول عليهم بكل نفس قال الكسائى: اللام فى قوله: لِيَوْمٍ بمعنى: فى، و قال البصريون: المعنى: لحساب يوم، و قال
ابن جرير الطبرى: المعنى: لما يحدث فى يوم.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن أبى عبيدة بن الجراح «قلت: يا رسول الله! أى الناس أشدّ عذابا يوم القيامة؟ قال:
رجل قتل نبيا، أو رجلا أمر بالمعروف و نهى عن المنكر، ثم قرأ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِينَ يَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بِغَيْرِ حَقٍّ وَ
يَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ إِلَى قَوْلِهِ: وَ مَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ثم قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يا أبا عبيدة!

قتلت بنو إسرائيل ثلاثه و أربعين نبيا أول النهار في ساعه واحده، فقام مائه رجل و سبعون رجلا من عبّاد بنى إسرائيل فأمروا من قتلهم بالمعروف و نهوهم عن المنكر، فقتلوا جميعا من آخر النهار من ذلك اليوم، فهم الذين ذكر الله». و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و الحاكم و صحّحه عن ابن عباس: قال: بعث عيسى يحيى بن زكريا فى اثنى عشر رجلا من الحواريين يعلمون الناس، فكان ينهى عن نكاح بنت الأَخ، و كان ملك له بنت أ خ تعجبه فأرادها و جعل يقضى لها كل يوم حاجه، فقالت لها أمها: إذا سألك عن حاجه فقولى حاجتى أن تقتل يحيى بن زكريا، فقال: سلى غير هذا، فقالت:

لا أسألك غير هذا، فلما أبت أمر به فذبح فى طست، فبدرت قطره من دمه فلم تزل تغلى حتى بعث الله بختنصر، فدلّت عجوز عليه، فألقى فى نفسه أن لا يزال يقتل حتى يسكن هذا الدم، فقتل فى يوم واحد من ضرب واحد و سن واحد سبعين ألفا فسكن. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن معقل ابن أبى مسكين فى الآيه قال: كان الوحي يأتى بنى إسرائيل فيذكرون قومهم و لم يكن يأتهم كتاب، فيقوم رجال ممن اتبعهم و صدقهم فيذكرون قومهم، فيقتلون، فهم الذين يأمرون بالقسط من الناس. و أخرج ابن جرير عن قتاده نحوه، و أخرج ابن عساكر عن ابن عباس قال: الذين يأمرون بالقسط من الناس: ولأه العدل.

و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم بيت المدراس على جماعة من يهود، فدعاهم إلى الله، فقال له النعمان بن عمرو و الحارث بن زيد: على أى دين أتيت يا محمد؟ قال: «على ملة إبراهيم و دينه» قال: فإن إبراهيم كان يهوديا. قال لهما النبى صلى الله عليه و سلم: «فهلما إلى التوراه فهى بيننا و بينكم» فأبىا عليه، فأنزل الله أ لم تر إلى الذين أوتوا نصيبا

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٧٨

مِنَ الْكِتَابِ يُدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ الْآيَةِ. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله: نصيبا قال: حظا من الكتاب قال: التوراه. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد فى قوله: قالوا لئن تمسنا النار إلا أينا ما معدودات قال: يعنون الأيام التى خلق الله فيها آدم. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر عن قتاده فى قوله: و عزهم فى دينهم ما كانوا يفترون حين قالوا نحن أبناء الله و أحباؤه. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: و وقيت كل نفس يعنى توفى كل نفس برّ أو فاجر ما كسبت ما عملت من خير أو شرّ و هم لا يظلمون يعنى: من أعمالهم.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ٢٦ الى ٢٧]

قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَ تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَ تُزِيلُ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٦) تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَ تُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَ تُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَ تُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَ تَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٢٧)

قوله: قُلِ اللَّهُمَّ قال الخليل و سيويه و جميع البصريين: إن أصل اللهم يا الله، فلما استعملت الكلمه دون حرف النداء الذى هو «يا»؛ جعلوا بدله هذه الميم المشدده، فجاءوا بحرفين و هما الميمان عوضا من حرفين و هما الياء و الألف؛ و الضمه فى الهاء: هى ضمه الاسم المنادى المفرد. و ذهب الفراء و الكوفيون:

إلى أن الأصل فى اللهم يا الله أمنا بخير، فحذف و خلط الكلمتين؛ و الضمه التى فى الهاء: هى الضمه التى كانت فى أمنا، لما حذفت الهمزة انتقلت الحركة. قال النحاس: هذا عند الكوفيين من الخطأ العظيم، و القول فى هذا: ما قاله الخليل و سيويه. و قال الكوفيون: و قد يدخل حرف النداء على اللهم، و أنشدوا فى ذلك قول الراجز:

غفرت أو عذبت يا اللهم و قول الآخر:
و ما عليك أن تقولى كلما سبحت أو هللت يا اللهم ما
و قول الآخر:

إنى إذا ما حدث ألمأقول يا اللهم يا اللهم

قالوا: و لو كان الميم عوضا من حرف النداء لما اجتمعا. قال الزجاج: هذا شاذ لا يعرف قائله. قال النضر بن شميل: من قال: اللهم، فقد دعا الله بجميع أسمائه. قوله: مالِكُ الْمُلْكِ أى: مالك جنس الملك على الإطلاق، و مالك: منصوب عند سيويه على أنه نداء ثان، أى: يا مالك الملك، و لا يجوز عنده أن يكون وصفا لقوله: اللَّهُمَّ لأن الميم عنده تمنع الوصفية. و قال محمد بن يزيد المبرد، و إبراهيم بن السرى الزجاج: إنه صفة لاسم الله تعالى، و كذلك قوله تعالى: قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ «١». قال أبو على الفارسى: و هو مذهب المبرد، و ما قاله سيويه أصوب و أبين، و ذلك لأنه اسم مفرد ضم إليه

(١). الزمر: ٤٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٧٩

صوت، و الأصوات لا توصف، نحو: غاق و ما أشبهه. قال الزجاج: و المعنى مالك العباد و ما ملكوا؛ و قيل: المعنى مالك الدنيا و الآخرة؛ و قيل: الملك هنا: النبوة؛ و قيل: الغلبة؛ و قيل: المال و العبيد. و الظاهر شموله لما يصدق عليه اسم الملك من غير تخصيص: تُؤْتَى الْمُلْكُ مَنْ تَشَاءُ أى: من تشاء إبتاءه إياه و تَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ نزعته منه. و المراد بما يؤتیه من الملك و ينزعه: هو نوع من أنواع ذلك الملك العام. قوله:

وَ تُعْزُ مَنْ تَشَاءُ أى: فى الدنيا، أو فى الآخرة، أو فىههما، يقال: عزّ، إذا غلب، و منه: وَ عَزَّنِي فِى الْخِطَابِ «١» و قوله: وَ تُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ أى: فى الدنيا، أو فى الآخرة، أو فىههما، يقال: ذلّ ذلا، إذا غلب و قهر. قوله: يَبِيدُكَ الْخَيْرُ تَقْدِيمُ الْخَيْرِ لِلتَّخْصِيسِ، أى: يبيدك الخير لا يبيد غيرك، و ذكر الخير دون الشر: لأن الخير بفضل محض، بخلاف الشر فإنه يكون جزاء لعمل وصل إليه. و قيل: لأن كل شر من حيث كونه من قضاائه سبحانه هو متضمن للخير، فأفعاله كلها خير، و قيل: إنه حذف كما حذف فى قوله: سَيَرَايِلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ «٢» و أصله: بيدك الخير و الشر؛ و قيل: خص الخير لأن المقام مقام دعاء.

قوله: إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ: تعليل لما سبق و تحقيق له. قوله: تُورِثُ اللَّيْلَ فِى النَّهَارِ وَ تُورِثُ النَّهَارَ فِى اللَّيْلِ أى: تدخل ما نقص من أحدهما فى الآخر؛ و قيل: المعنى: تعاقب بينهما، و يكون زوال أحدهما ولوجا فى الآخر. قوله: وَ تُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَ تُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ قيل: المراد إخراج الحيوان و هو حى من النطفة و هى ميتة، و إخراج النطفة و هى ميتة من الحيوان و هو حى؛ و قيل: المراد إخراج الطائر و هو حى من البيضة و هى ميتة، و إخراج البيضة و هى ميتة من الدجاجة و هى حية؛ و قيل: المراد إخراج المؤمن من الكافر و الكافر من المؤمن. قوله: بَغَيْرِ حِسَابٍ أى: بغير تضييق و لا تقتير، كما تقول:

فلان يعطى بغير حساب، و الباء: متعلقة بمحذوف وقع حالا.

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن قتادة قال: ذكر لنا أن نبى الله صلى الله عليه و سلم سأل ربه أن يجعل ملك فارس و الروم فى أمته، فنزلت الآية. و أخرج الطبرانى، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال:

اسم الله الأعظم: قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ إِلَى قَوْلِهِ: بَغَيْرِ حِسَابٍ و أخرج ابن أبى الدنيا و الطبرانى عن معاذ: «أنه شكأ إلى النبى صلى الله عليه و سلم دينا عليه، فعلمه أن يتلو هذه الآية، ثم يقول: رحمن الدنيا و الآخرة و رحيمهما، تعطى من تشاء منهما و تمنع من تشاء، ارحمنى رحمة تغنينى بها عن رحمة من سواك، اللهم أغنى من الفقر و اقض عنى الدين». و أخرجه الطبرانى فى

الصغير من حديث أنس قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَعَاذٍ: «أَلَا أَعْلَمُكَ دَعَاءَ تَدْعُو بِهِ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلٍ أَحَدٍ دِينًا لِأَدَاءِ اللَّهِ عَنكَ» فَذَكَرَهُ، وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ وَقَدْ تَقَدَّمَ عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ «(٣)» بَعْضُ فَصَائِلِ هَذِهِ الْآيَةِ. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: تُؤْتِي الْمُلُوكَ مَنْ تَشَاءُ قَالَ: النَّبِيُّ. وَأَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ الْمُنْذَرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابُو الشَّيْخِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي قَوْلِهِ: تُوَلِّجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ الْآيَةَ، قَالَ: تَأْخُذُ الصَّيْفَ مِنَ الشِّتَاءِ، وَتَأْخُذُ الشِّتَاءَ مِنَ الصَّيْفِ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ تَخْرُجُ الرَّجُلَ الْحَيَّ مِنَ النُّظْفَةِ الْمَيِّتَةِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ تَخْرُجُ النُّظْفَةُ الْمَيِّتَةُ مِنَ الرَّجُلِ الْحَيِّ. وَأَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَابْنُ

(١). ص: ٢٣.

(٢). النحل: ٨١.

(٣). آل عمران: ١٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٨٠

جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس: تُوَلِّجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ قَالَ: مَا نَقَصَ مِنَ النَّهَارِ تَجْعَلُهُ فِي اللَّيْلِ، وَ مَا نَقَصَ مِنَ اللَّيْلِ تَجْعَلُهُ فِي النَّهَارِ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ السَّدِيِّ نَحْوَهُ. وَأَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنِ الضَّحَّاكِ نَحْوَهُ أَيْضًا. وَأَخْرَجَ ابْنُ الْمُنْذَرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: تُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ قَالَ: تَخْرُجُ النُّظْفَةُ الْمَيِّتَةُ مِنَ الْحَيِّ، ثُمَّ تَخْرُجُ مِنَ النُّظْفَةِ بَشْرًا حَيًّا. وَأَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ الْمُنْذَرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ مَجَاهِدٍ نَحْوَهُ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ الْمُنْذَرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابُو الشَّيْخِ عَنِ عِكْرَمَةَ: تُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ قَالَ: هِيَ الْبَيْضَةُ تَخْرُجُ مِنَ الْحَيِّ وَهِيَ مَيِّتَةٌ، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهَا الْحَيُّ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْهُ قَالَ: النَّخْلَةُ مِنَ النَّوَاءِ، وَ النَّوَاءُ مِنَ النَّخْلَةِ، وَ الْحَبَّةُ مِنَ السَّنْبَلَةِ، وَ السَّنْبَلَةُ مِنَ الْحَبَّةِ. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابُو الشَّيْخِ عَنِ أَبِي مَالِكٍ مِثْلَهُ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَابُو الشَّيْخِ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: الْمُؤْمِنُ مِنَ الْكَافِرِ، وَ الْكَافِرُ مِنَ الْمُؤْمِنِ. وَ الْمُؤْمِنُ عَبْدٌ حَيٌّ الْفَوَادِ، وَ الْكَافِرُ عَبْدٌ مَيِّتٌ الْفَوَادِ. وَأَخْرَجَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ الْمُنْذَرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالبيهقي عن سلمان الفارسي نحوه. وَأَخْرَجَ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ عَنْهُ مَرْفُوعًا نَحْوَهُ. وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا عَنْهُ، أَوْ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا. وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ عَنْ عِيِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «أَنَّ خَالِدَةَ بِنْتَ الْأَسْوَدِ بِنْتُ عَبْدِ يَغُوثٍ دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مِنْ هَذِهِ؟ قِيلَ: خَالِدَةُ بِنْتُ الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَبِحَانَ الَّذِي يَخْرُجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ» وَكَانَتْ امْرَأَةً صَالِحَةً، وَكَانَ أَبُوهَا كَافِرًا. وَأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ٢٨ الى ٣٠]

لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاءً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ (٢٨) قُلْ إِنْ تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يُعْلَمَهُ اللَّهُ وَيَعْلَمَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٩) يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَؤُفٌ بِالْعِبَادِ (٣٠)

قوله: لَا يَتَّخِذِ فِيهِ النَّهْيَ لِلْمُؤْمِنِينَ عَنِ مَوَالِيَةِ الْكَافِرِ لِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ، وَ مِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ «(١)» الْآيَةَ، وَ قَوْلُهُ: وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ «(٢)» وَ قَوْلُهُ: لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ «(٣)» الْآيَةَ، وَ قَوْلُهُ: لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ «(٤)»، وَ قَوْلُهُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عِدُوِّي وَعِدْوَكُمْ أَوْلِيَاءَ «(٥)». وَ قَوْلُهُ: مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ فِي مَحَلِّ الْحَالِ، أَيْ: مُتَجَاوِزِينَ

المؤمنين إلى الكافرين استقلالاً أو اشتراكاً، والإشارة بقوله: وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ إِلَى الْإِتِّخَاذِ الْمَدْلُولِ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: لَا يَتَّخِذْ وَمَعْنَى قَوْلِهِ: فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ أَى: من ولايته فى شىء من الأشياء، بل هو منسلخ عنه بكل حال. قوله: إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً عَلَى صِيغَةِ الْخُطَابِ بِطَرِيقِ الْإِتِّفَاتِ، أَى:

إلا أن تخافوا منهم أمراً يجب اتقاؤه، وهو استثناء مفرغ من أعم الأحوال. و تقاؤه: مصدر واقع موقع المفعول، و أصلها: وقية، على وزن فعلة، قلبت الواو تاء و الياء ألفا، و قرأ رجاء، و قتادة تقياً. و فى ذلك دليل على

(١). آل عمران: ١١٨.

(٢). المائدة: ٥١.

(٣). المجادلة: ٢٢.

(٤). المائدة: ٥١.

(٥). الممتحنة: ١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٨١

جواز الموالاة لهم مع الخوف منهم، و لكنها تكون ظاهراً لا باطناً. و خالف فى ذلك قوم من السلف، فقالوا: لا تقية بعد أن أعز الله الإسلام. قوله: وَيُحِذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ أَى: ذاته المقدسة، و إطلاق ذلك عليه سبحانه جائز فى المشاكلة كقوله: تَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي وَ لَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ «١» و فى غيرها. و ذهب بعض المتأخرين. إلى منع ذلك إلا مشاكلة. و قال الزجاج: معناه: و يحذركم الله إياه، ثم استغنوا عن ذلك بهذا و صار المستعمل. قال: و أما قوله: تَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي وَ لَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ فمعناه: تعلم ما عندى و ما فى حقيقتى و لا أعلم ما عندك و لا ما فى حقيقتك. و قال بعض أهل العلم: معناه: و يحذركم الله عقابه مثل: «٢» وَ شَيْئِلِ الْقَرْيَةِ «٢» فجعلت النفس فى موضع الإضمار، و فى هذه الآية تهديد شديد، و تخويف عظيم لعباده أن يتعرضوا لعقابه بموالاة أعدائه. قوله: قُلْ إِنْ تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمُ الْآيَةِ، فيه أن كل ما يضمرة العبد و يخفيه، أو يظهره و يبيده، فهو معلوم لله سبحانه، لا يخفى عليه منه شىء و لا يعزب عنه مثقال ذرة وَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَ مَا فِي الْأَرْضِ مما هو أعم من الأمور التى يخفونها أو يبدونها، فلا يخفى عليه ما هو أخص من ذلك. قوله: يَوْمَ تَجِدُ مَنْصُوبٍ بِقَوْلِهِ: وَيُحِذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَقِيلَ:

بمحذوف، أَى: اذكر، و مُحَضَّرًا حال، و قوله: وَ مَا عَمِلْتَ مِنْ سُوءٍ مَعْطُوفٌ عَلَى مَا الْأُولَى، أَى: و تجد ما عملت من سوء محضراً تود لو أن بينها و بينه أمدا بعيداً. فحذف محضراً للدلالة الأول عليه، و هذا إذا كان تجد من وجدان الضالة، و أما إذا كان من وجد، بمعنى: علم، كان محضراً هو المفعول الثانى، و يجوز أن يكون قوله: وَ مَا عَمِلْتَ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَ بَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا جملة مستأنفة، و يكون ما فى: ما عملت، مبتدأ، و يودّ خبره. و الأمد: الغاية، و جمعه آماد، أَى: تودّ لو أن بينها و بين ما عملت من السوء أمدا بعيداً؛ و قيل: إن قوله: يَوْمَ تَجِدُ مَنْصُوبٍ بِقَوْلِهِ: تَوَدُّ وَ الضمير فى قوله: وَ بَيْنَهُ لِلْيَوْمِ، و فيه بعد، و كرر قوله: وَ يُحِذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ للتأكيد و للاستحضار ليكون هذا التهديد العظيم على ذكر منهم، و فى قوله: وَ اللَّهُ رَؤُفٌ بِالْعِبَادِ دليل على أن هذا التحذير الشديد مقترن بالرفقة منه سبحانه بعباده لطفاً بهم. و ما أحسن ما يحكى عن بعض العرب أنه قيل له: إنك تموت و تبعث و ترجع إلى الله فقال: أ تهددونى بمن لم أر الخير قط إلا منه.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: كان الحجاج بن عمرو حليف كعب بن الأشرف، و ابن أبى الحقيق، و قيس بن زيد قد بطنوا بنفر من الأنصار ليفتنوهم عن دينهم، فقال رفاعه بن المنذر، و عبد الله بن جبير، و سعد بن

خشمه لأولئك النفر: اجتنبوا هؤلاء النفر من يهود، واحذروا مبايحتهم لا يفتنوكم عن دينكم، فأبى أولئك النفر، فأنزل الله فيهم: لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ إِلَى قَوْلِهِ: وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من طرق عنه قال:

نهى الله المؤمنين أن يلاطفوا الكفار ويتخذوهم وليجئه من دون المؤمنين؛ إلا- أن يكون الكفار عليهم ظاهرين فيظهرون لهم اللطف ويخالفونهم في الدين، وذلك قوله تعالى: إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاءً. وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن السدي: وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ فقد برىء الله منه. وأخرج

(١). المائدة: ١١٦.

(٢). يوسف: ٨٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٨٢

ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس في قوله: إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاءً قال: التقيه باللسان: من حمل على أمر يتكلم به، وهو معصية لله فيتكلم به مخافة الناس وقلبه مطمئن بالإيمان فإن ذلك لا يضره، إنما التقيه باللسان. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والحاكم، وصححه، والبيهقي في سننه عنه في الآية قال: التقاء: التكلم باللسان، والقلب مطمئن بالإيمان، ولا- يبسط يده فيقتل ولا إلى إثم فإنه لا عذر له. وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي العالية في الآية قال: التقيه باللسان، وليس بالعمل.

وأخرج عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم عن قتادة: إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاءً قال إلا أن يكون بينك وبينه قرابة فتصله لذلك. وأخرج عبد بن حميد، والبخاري عن الحسن قال: التقية جائزة إلى يوم القيامة. وحكى البخاري عن أبي الدرداء أنه قال: إنا نبش في وجوه أقوام وقلوبنا تلعنهم.

ويدل على جواز التقية. قوله تعالى: إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صِدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ «١» ومن القائلين بجواز التقية باللسان: أبو الشعثاء، والضحاك، والربيع بن أنس. وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن السدي في قوله: قُلْ إِنْ تُحْفُوا الْآيَةَ قَالَ:

أخبرهم: أنه يعلم ما أسروا وما أعلنوا. وأخرج عبد بن حميد، وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله: محضرا:

يقول: موفرا. وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن الحسن في الآية قال: يسر أحدكم أن لا يلقي عمله ذلك أبدا، يكون ذلك مناه، وأما في الدنيا فقد كانت خطيئته يستلذها. وأخرجا أيضا عن السدي: أَمَدًا بَعِيدًا قال: مكانا بعيدا. وأخرج ابن جرير عن ابن جريج أمدا قال: أجلا- وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن الحسن في قوله: وَيَحِذُّكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَؤُفٌ بِالْعِبَادِ قال: من رأفته بهم حذرهم نفسه.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ٣١ إلى ٣٤]

قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣١) قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ (٣٢) إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ (٣٣) ذُرِّيَّتَهُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٣٤)

الحب والمحبة: ميل النفس إلى الشيء، يقال: أحبه فهو محب، وحبّه يحبه بالكسر، فهو محبوب. قال الجوهري: وهذا شاذ، لأنه

لا يأتي في المضاعف يفعل بالكسر. قال ابن الدهان: في حَبِّ لغتان: حَبٌّ، و أَحَبُّ، و أصل حَبِّ في هذه الباب: حيب، كطرق، و قد فسرت المحبة لله سبحانه بإرادة طاعته. قال الأزهري: محبة العبد لله و رسوله: طاعته لهما و اتباعه أمرهما، و محبة الله للعباد: إنعامه عليهم بالغفران. و قرأ أبو رجاء العطاردي: فَاتَّبِعُونِي بفتح الباء، و روى عن أبي عمرة بن العلاء أنه أدغم الراء من يخفى في اللام. قال النحاس: لا يجوز الخليل و سيبويه إدغام الراء في اللام، و أبو عمرة أجلّ من أن يغلط في هذا، و لعله كان يخفى الحركة كما يفعل في أشياء كثيرة. قوله: قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ الرَّسُولَ حذف المتعلق مشعر بالتعميم، أى: في جميع الأوامر و النواهي. قوله: فَإِنْ تَوَلَّوْا يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ تَمَامِ مَقُولِ الْقَوْلِ،

(١). النحل: ١٠٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٨٣

فيكون مضارعا حذفت فيه إحدى التاءين: أى تتولوا، و يحتمل أن يكون من كلام الله تعالى، فيكون ماضيا. و قوله: فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ نفى المحبة كناية عن البغض و السخط. و وجه الإظهار في قوله: فَإِنَّ اللَّهَ مع كون المقام مقام إضمار لقصد التعظيم أو التعميم. قوله: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ الْإِنْسَانَ لما فرغ سبحانه من بيان أن الدين المرضى هو الإسلام، و أن محمدا صلى الله عليه و سلم هو الرسول الذى لا يصح لأحد أن يحب الله إلا باتباعه، و أن اختلاف أهل الكتابين فيه إنما هو لمجرد البغى عليه و الحسد له، شرع في تقرير رسالة النبي صلى الله عليه و سلم و بين أنه من أهل بيت النبوة و معدن الرسالة. و الاصطفاء: الاختيار. قال الزجاج: اختارهم بالنبوة على عالمى زمانهم؛ و قيل: إن الكلام على تقدير مضاف، أى: اصطفى دين آدم، إله، و قد تقدم الكلام على تفسير العالمين، و تخصيص آدم بالذكر لأنه أبو البشر، و كذلك نوح، فإنه آدم الثانى، و أما آل إبراهيم، فلكون النبي صلى الله عليه و سلم منهم مع كثرة الأنبياء منهم. و أما آل عمران، فهم و إن كانوا من آل إبراهيم، فلما كان عيسى عليه السلام منهم كان لتخصيصهم بالذكر وجه. و قيل: المراد بآل إبراهيم: إبراهيم نفسه، و بآل عمران: عمران نفسه. قوله: ذُرِّيَّتَهُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ نصب ذريته على البدلية مما قبله، قاله الزجاج: أو على الحالية، قاله الأخفش، و قد تقدم تفسير الذرية، و بعضها من بعض فى محل نصب على صفة الذرية، و معناه: متناسلة متشعبة، أو متناصرة متعاضدة فى الدين.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن الحسن من طرق قال: قال أقوام على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم: و الله يا محمد! إنا لنحب ربنا. فأنزل الله: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ الْآيَةَ. و أخرج الحكيم الترمذى عن يحيى بن كثير نحوه. و أخرج أيضا ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن جريج نحوه. و أخرج ابن جرير عن محمد بن جعفر بن الزبير فى قوله: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ أَى: إِنْ كَانَ هَذَا مِنْ قَوْلِكُمْ فِى عِيسَى حَبَّ اللَّهُ وَ تَعْظِيمًا لَهُ فَاتَّبِعُونِي يُحِبُّكُمْ اللَّهُ وَ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ أَى: مَا مَضَى مِنْ كُفْرِكُمْ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى الدرداء فى قوله: وَ آلِ إِبْرَاهِيمَ وَ آلِ عِمْرَانَ قَالَ: هُمُ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَ آلِ عِمْرَانَ، وَ آلِ يَاسِينَ، وَ آلِ مُحَمَّدٍ. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: ذُرِّيَّتَهُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ قال فى النية و العمل، و الإخلاص و التوحيد.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ٣٥ الى ٣٧]

إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَدَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِي مُحَرَّرًا فَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٣٥) فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْمُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ

الرَّجِيمِ (٣٦) فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَ أُنْبِتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَ كَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٣٧)

قوله: إِذْ قَالَتْ قَالَ أَبُو عَمْرٍو: إِذْ زَائِدَةٌ. وقال محمد بن يزيد: إنه متعلق بمحذوف، تقديره: اذكر إذ قالت. وقال الزجاج: هو متعلق بقوله: اضطفي وقيل: متعلق بقوله: سَمِعَ عَلِيمٌ

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٨٤

و امرأة عمران اسمها: حنة، بالحاء المهملة و النون، بنت فاقود بن قبيل أم مريم، فهي جدة عيسى.

وعمران: هو ابن ماثان جد عيسى. قوله: رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي تَقْدِيمَ الْجَارِ وَ الْمَجْرورَ لِكَمَالِ الْعِنَايَةِ، وَ هَذَا النَّذْرُ كَانَ جَائِزًا فِي شَرِيعَتِهِمْ. وَ مَعْنَى: لَكَ أَي: لِعِبَادَتِكَ. وَ مَحْرَرًا: مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ، أَي: عَتِيقًا خَالِصًا لِلَّهِ خَادِمًا لِلْكَنِيسَةِ. وَ الْمُرَادُ هُنَا: الْحَرِيَّةُ الَّتِي هِيَ ضِدُّ الْعِبُودِيَّةِ. وَ قِيلَ: الْمُرَادُ بِالْمَحْرَرِ هُنَا: الْخَالِصُ لِلَّهِ سَبْحَانَهُ، الَّذِي لَا يَشُوبُهُ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا. وَ رَجَّحَ هَذَا بِأَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّ عِمْرَانَ وَ امْرَأَتَهُ حِرَانَ. قوله: فَتَقَبَّلَ مِنِّي التَّغْبِيلَ: أَخَذَ الشَّيْءَ عَلَى وَجْهِ الرِّضَا، أَي: تَقَبَّلَ مِنِّي نَذْرِي بِمَا فِي بَطْنِي. قوله: فَلَمَّا وَضَعَتْهَا التَّائِيثُ بِاعْتِبَارِ مَا عَلِمَ مِنَ الْمَقَامِ أَنَّ الَّذِي فِي بَطْنِهَا أُنْثَى، أَوْ لِكُونِهِ أُنْثَى فِي عِلْمِ اللَّهِ، أَوْ بِتَأْوِيلِ مَا فِي بَطْنِهَا بِالنَّفْسِ أَوْ النِّسْمَةِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ. قوله: قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى إِنَّمَا قَالَتْ هَذِهِ الْمَقَالَةُ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَقْبَلُ فِي النَّذْرِ إِلَّا الذَّكَرَ دُونَ الْأُنْثَى، فَكَأَنَّهَا تَحَسَّرَتْ وَ تَحَزَّنَتْ لِمَا فَاتَهَا مِنْ ذَلِكَ الَّذِي كَانَتْ تَرْجُوهُ وَ تَقْدِرُهُ، وَ أُنْثَى: حَالٌ مُؤَكَّدَةٌ مِنَ الضَّمِيرِ أَوْ بَدَلَ مِنْهُ. قوله: وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ قَرَأَ أَبُو بَكْرٍ، وَ ابْنُ عَامِرٍ، بِضَمِّ التَّاءِ فَيَكُونُ مِنْ جُمْلَةِ كَلَامِهَا وَ يَكُونُ مُتَصِلًا بِمَا قَبْلَهُ، وَ فِيهِ مَعْنَى:

التسليم لله و الخضوع و التنزيه له أن يخفى عليه شيء. و قرأ الجمهور: وضعت، فيكون من كلام الله سبحانه على جهة التعظيم لما وضعتها، و التفخيم لشأنه، و التجليل لها، حيث وقع منها التحسر و التحزن، مع أن هذه الأنثى التي وضعتها سيجعلها الله و ابنها آية للعالمين و عبرة للمعتبرين، و يختصها بما لم يختص به أحدا. و قرأ ابن عباس بما وضعت بكسر التاء على أنه خطاب من الله سبحانه لها، أي: إنك لا تعلمين قدر هذا الموهوب، و ما علم الله فيه من الأمور التي تتقاصر عنها الأفهام، و تتضافر عندها العقول. قوله: وَ لَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى أَي: وَ لَيْسَ الذَّكَرُ الَّذِي طَلَبْتَ كَالْأُنْثَى الَّتِي وَضَعْتَ، فَإِنَّ غَايَةَ مَا أَرَادَتْ مِنْ كُونِهِ ذَكَرًا أَنْ يَكُونَ نَذْرًا خَادِمًا لِلْكَنِيسَةِ، وَ أَمْرٌ هَذِهِ الْأُنْثَى عَظِيمٌ وَ شَأْنُهَا فَخِيمٌ. وَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ اعْتِرَاضِيَّةٌ مَبِينَةٌ لِمَا فِي الْجُمْلَةِ الْأُولَى مِنْ تَعْظِيمِ الْمَوْضُوعِ وَ رَفْعِ شَأْنِهِ وَ عُلُوِّ مَنْزِلَتِهِ، وَ اللَّامُ فِي: الذَّكَرِ وَ الْأُنْثَى لِلْعَهْدِ، هَذَا عَلَى قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ، وَ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَ أَمَا عَلَى قِرَاءَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَ ابْنِ عَامِرٍ، فَيَكُونُ قَوْلُهُ: وَ لَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى مِنْ جُمْلَةِ كَلَامِهَا وَ مِنْ تَمَامِ تَحَسُّرِهَا وَ تَحَزُّنِهَا، أَي: لَيْسَ الذَّكَرُ الَّذِي أَرَدْتَ أَنْ يَكُونَ خَادِمًا، وَ يَصْلِحَ لِلنَّذْرِ، كَالْأُنْثَى الَّتِي لَا تَصْلِحُ لِذَلِكَ، وَ كَأَنَّهَا أَعْدَرَتْ إِلَى رَبِّهَا مِنْ وَجُودِهَا لَهَا عَلَى خِلَافِ مَا قَصَدْتَ. قوله: وَ إِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ عَطَفَ عَلَى إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى وَ مَقْصُودُهَا مِنْ هَذَا الْإِخْبَارِ بِالتَّسْمِيَةِ: التَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ سَبْحَانَهُ، وَ أَنْ يَكُونَ فِعْلُهَا مُطَابِقًا لِمَعْنَى اسْمِهَا، فَإِنَّ مَعْنَى مَرْيَمَ خَادِمَةُ الرَّبِّ بِلُغَتِهِمْ، فَهِيَ وَ إِنْ لَمْ تَكُنْ صَالِحَةً لِخِدْمَةِ الْكَنِيسَةِ فَذَلِكَ لَا يَمْنَعُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْعَابِدَاتِ. قوله: وَ إِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَ ذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ عَطَفَ عَلَى قَوْلِهِ: إِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَ الرَّجِيمِ الْمَطْرُودِ، وَ أَصْلُهُ الْمَرْمَى بِالْحِجَارَةِ، طَلَبْتَ الْإِعَاذَةَ لَهَا وَ لَوْلَدِهَا مِنَ الشَّيْطَانِ وَ أَعْوَانِهِ. قوله: فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ أَي: رَضِيَ بِهَا فِي النَّذْرِ، وَ سَلِكَ بِهَا مَسْلَكَ السَّعْدَاءِ. وَ قَالَ قَوْمٌ: مَعْنَى التَّغْبِيلِ التَّكْفُلُ وَ التَّرْبِيَةُ وَ الْقِيَامُ بِشَأْنِهَا، وَ الْقَبُولُ: مُصَدَّرٌ مُؤَكَّدٌ لِلْفِعْلِ السَّابِقِ، وَ الْبَاءُ زَائِدَةٌ، وَ الْأَصْلُ: تَقَبَّلَ، وَ كَذَلِكَ قَوْلُهُ: وَ أُنْبِتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَ أَصْلُهُ: إِنْبَاتًا،

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٨٥

فحذف الحرف الزائد، وقيل: هو مصدر لفعل محذوف، أي: فنبت نباتا حسنا. والمعنى: أنه سوى خلقها من غير زيادة و لا

نقصان؛ قيل، إنها كانت تنبت في اليوم ما ينبت المولود في عام؛ وقيل هو مجاز عن التريُّه الحسنه العائده عليها بما يصلحها في جميع أحوالها، قوله: وَكَفَّلَهَا زَكْرِيَّا أَي: ضمها إليه. وقال أبو عبيده ضمن القيام بها. وقرأ الكوفيون وَكَفَّلَهَا بالتشديد، أي: جعله الله كافلا لها وملتزما بمصالحها، وفي معناه: ما في مصحف أبيّ و أكفلها، وقرأ الباقون: بالتخفيف على إسناد الفعل إلى زكريا، ومعناه:

ما تقدّم من كونه ضمها إليه وضمن القيام بها. وروى عمرو بن موسى عن عبد الله بن كثير، وأبي عبد الله الزمّني: وكفلها بكسر الفاء. قال الأخفش: لم أسمع كفل. وقرأ مجاهد فتقبلها بإسكان اللام، على المسأله و الطلب، و نصب ربها على أنه منادى مضاف. وقرأ أيضا و أنبتها بإسكان التاء و كفلها بتشديد الفاء المكسوره و إسكان اللام و نصب زكرياء مع المدّ. وقرأ حفص و حمزة و الكسائي:

زَكْرِيَّا بغير مد، و مده الباقون. و قال الفراء: أهل الحجاز يمدون زكريا و يقصرونه. قال الأخفش:

فيه لغات: المد و القصر، و زكريا: بتشديد الياء، و هو ممتنع على جميع التقادير للعجمه و التعريف مع ألف التانيث. قوله: كَلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكْرِيَّا الْمِحْرَابَ قَدَمَ الظرف للاهتمام به، و كلمه: كل: ظرف، و الزمان محذوف، و ما: مصدرية، أو نكرة موصوفة، و العامل في ذلك قوله: وَحَدَّ أَي: كل زمان دخوله عليها وجد عندها رزقا، أي: نوعا من أنواع الرزق. و المحراب في اللغة: أكرم موضع في المجلس، قاله القرطبي، و هو منصوب على التوسع؛ قيل: إن زكريا جعل لها محرابا: لا يرتقى إليه إلا بسلم، و كان يغلق عليها حتى كبرت، و كان إذا دخل عليها وجد عندها فاكهه الشتاء في الصيف و فاكهه الصيف في الشتاء، فقال: يا مَرْيَمُ أَنَّى لَمَكِ هَذَا أَي: من أين يجيء لك هذا الرزق الذي لا يشبه أرزاق الدنيا؟ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَلَيْسَ ذَلِكَ بِعَجِيبٍ وَلَا مُسْتَنَكِرٌ، و جمله قوله: إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ تعليليه لما قبلها، و هو من تمام كلامها، و من قال إنه كلام زكريا فتكون الجملة مستأنفه.

و قد أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا قال: كانت نذرت أن تجعله في الكنيسه يتعبد بها، و كانت ترجو أن يكون ذكرا. و أخرج ابن المنذر عنه قال: نذرت أن تجعله محررا للعباده. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله: مُحَرَّرًا قال: خادما للبيعه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عنه قال: محررا خالصا لا يخالطه شيء من أمر الدنيا.

و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن أبي هريره قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما من مولود يولد إلا و الشيطان يمسّه حين يولد فيستهلّ صارخا من مسّ الشيطان إياه إلا مريم و ابنها. ثم يقول أبو هريره: اقرءوا إن شئتم و إِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَ دُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ . و للحديث ألفاظ عن أبي هريره هذا أحدها، و روى من حديث غيره. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم و الحاكم و صححه عن ابن عباس قال: كفلها زكريا، فدخل عليها المحراب، فوجد عندها عنبا في مکتل في غير حينه، فقال: أنى لك هذا؟ قالت: هو من عند الله، قال: إن الذى يرزقك العنب فى غير حينه لقادر أن يرزقنى من العاقر الكبير العقيم ولدا هُنَالِكَ

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٨٦

دَعَا زَكْرِيَّا رَبَّهُ و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتاده قال: كانت مريم ابنه سيدهم و إمامهم، فتشاح عليها أخبارهم فاقتروا فيها بسهامهم أيهم يكفلها، و كان زكريا زوج أختها، فكفلها، و كانت عنده و حضنها. و أخرج البيهقي فى سننه عن ابن مسعود، و ابن عباس، و ناس من الصحابه نحوه. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس: وَكَفَّلَهَا زَكْرِيَّا قال: جعلها معه فى محرابه.

هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ (٣٨) فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ (٣٩) قَالَ رَبِّ انِّي يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ (٤٠) قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا وَ اذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ (٤١) وَ اذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَ طَهَّرَكِ وَ اصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ (٤٢)

يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَ اسْمِعِي وَ اذْكُرِي مَعَ الرَّاكِعِينَ (٤٣) ذَلِكُمْ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَ مَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُتْلُونَ أَقْلَامُهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَ مَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ (٤٤)

قوله: هُنَالِكَ ظرف يستعمل للزمان و المكان، و أصله للمكان؛ و قيل: إنه للزمان خاصة، و هناك للمكان، و قيل: يجوز استعمال كل واحد منهما مكان الآخر، و اللام للدلالة على البعد، و الكاف للخطاب.

و المعنى: أنه دعا في ذلك المكان الذي هو قائم فيه عند مريم، أو في ذلك الزمان: أن يهب الله له ذرية طيبة، و الذي بعثه على ذلك: ما رآه من ولادة حنة لمريم و قد كانت عاقرا، فحصل له رجاء الولد، و إن كان كبيرا، و امرأته عاقرا، أو بعثه على ذلك: ما رآه من فاكهة الشتاء في الصيف و الصيف في الشتاء عند مريم، لأن من أوجد ذلك في غير وقته يقدر على إيجاد الولد من العاقر، و على هذا يكون هذا الكلام قصة مستأنفة سيقت في غضون قصة مريم لما بينهما من الارتباط. و الذرية: النسل، يكون للواحد و يكون للجمع، و يدل على أنها هنا للواحد، قوله: فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَ لِيًّا وَ لم يقل أولياء، و تأنيث طيبة: لكون لفظ الذرية مؤنثا. قوله: فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ؛ قرأ حمزة و الكسائي: فناده، و بذلك قرأ ابن عباس، و ابن مسعود. و قرأ الباقون: فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ؛ قيل المراد هنا جبريل، و التعبير بلفظ الجمع عن الواحد جائز في العربية، و منه: الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ و قيل: ناداه جميع الملائكة، و هو الظاهر من إسناد الفعل إلى الجمع و المعنى الحقيقي مقدم، فلا يصار إلى المجاز إلا لقرينة. قوله: وَهُوَ قَائِمٌ جملة حالية، و يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ صفة لقوله: قَائِمٌ أو خبر ثان لقوله: وَهُوَ. قوله: أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ قَرِيءٌ: بفتح أن، و التقدير بأن الله، و قَرِيءٌ: بكسرها، على تقدير القول. و قرأ أهل المدينة:

يبشرك بالتشديد. و قرأ حمزة: بالتخفيف. و قرأ حميد بن قيس المكي بكسر الشين و ضم حرف المضارعة.

قال الأخفش: هي ثلاث لغات بمعنى واحد، و القراءة الأولى هي التي وردت كثيرا في القرآن، و منه: فَبَشِّرْ عِبَادِ «١» فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ «٢» فَبَشِّرْهَا بِإِسْحَاقَ «٣» قَالُوا بَشِّرْنَاكَ بِالْحَقِّ «٤» و هي قراءة الجمهور.

(١). الزمر: ١٧.

(٢). يس: ١١.

(٣). هود: ٧١.

(٤). الفجر: ٥٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٨٧

و الثانية: لغة أهل تهامة، و بها قرأ أيضا عبد الله بن مسعود. و الثالثة: من أبشر يبشر بإشارا. و يحيى: ممتنع، إما لكونه أعجميا، أو لكون فيه وزن الفعل، كيعمر مع العلمية. قال القرطبي حاكيا عن النقاش: كان اسمه في الكتاب الأول حنا. انتهى. و الذي رأيناه

فى مواضع من الإنجيل أنه: يوحنا؛ قيل سمي بذلك: لأن الله أحياه بالإيمان و النبوءة، وقيل: لأن الله أحيا به الناس بالهدى. و المراد هنا: التبشير بولادته، أى: يبشرك بولادة يحيى. و قوله: مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ أَى: يعيسى عليه السلام، و سمي: كلمة الله، لأنه كان بقوله سبحانه: كن؛ وقيل: سمي كلمة الله: لأن الناس يهتدون به كما يهتدون بكلام الله. و قال أبو عبيد:

معنى بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ بكتاب من الله، قال: و العرب تقول: أنشدنى كلمته، أى: قصيدته، كما روى: أن الحويدرة ذكر لحسان فقال: لعن الله كلمته، يعنى: قصيدته. انتهى. و يحيى أول من آمن بعيسى و صدق، و كان أكبر من عيسى بثلاث سنين، و قيل: بستة أشهر. و السيد: الذى يسود قومه قال الزجاج:

السيد: الذى يفوق أقرانه فى كل شىء من الخير. و الحصور: أصله من الحصر، و هو الحبس، يقال: حصرنى الشىء و أحصرنى، إذا حبسنى، و منه قول الشاعر:

و ما هجر ليلى أن تكون تباعدت عليك و لا أن أحصرتك شغول

و الحصور: الذى لا يأتى النساء، كأنه يحجم عنهن، كما يقال: رجل حصور، و حصير: إذا حبس رفته و لم يخرج، فيحى عليه السلام كان حصورا عن إتيان النساء: أى: محصورا لا- يأتين كغيره من الرجال؛ إما لعدم القدرة على ذلك، أو لكونه يكف عنهن منعا لنفسه عن الشهوة مع القدرة. و قد رجح الثانى بأن المقام مقام مدح، و هو لا يكون إلا على أمر مكتسب يقدر فاعله على خلافه، لا على ما كان من أصل الخلقة و فى نفس الجبله. و قوله: مِنَ الصَّالِحِينَ أَى: ناشئا من الصالحين، لكونه من نسل الأنبياء، أو كائنا من جملة الصالحين، كما فى قوله: وَ إِنَّهُ فى الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ* قال الزجاج: الصالح: الذى يؤدى لله ما افترض عليه، و إلى الناس حقوقهم. قوله: قَالَ رَبِّ أُنَى يَكُونُ لى غلامٌ ظاهر هذا أن الخطاب منه لله سبحانه، و إن كان الخطاب الواصل إليه هو بواسطة الملائكة، و ذلك لمزيد التضرع و الجدد فى طلب الجواب عن سؤاله؛ و قيل: إنه أراد بالرب جبريل، أى: يا سيدى؛ قيل: و فى معنى هذا الاستفهام و جهان، أحدهما: أنه سأل هل يرزق هذا الولد من امرأته العاقر أو من غيرها؟ و قيل: معناه بأى سبب استوجب هذا، و أنا و امرأتى على هذه الحال؟. و الحاصل: أنه استبعد حدوث الولد منهما مع كون العادة قاضية بأنه لا يحدث من مثلهما؛ لأنه كان يوم التبشير كبيرا؛ قيل: فى تسعين سنة، و قيل: ابن عشرين و مائة سنة، و كانت امرأته فى ثمان و تسعين سنة، و لذلك قال: وَ قَدْ بَلَغَنِى الكِبَرُ أَى: و الحال ذلك، جعل الكبير كالتائب له لكونه طليعة من طلائع الموت فأسند الفعل إليه. و العاقر: التى لا تلد؛ أى ذات عقر على النسب و لو كان على الفعل لقال عقيرة؛ أى: بها عقر يمنعها من الولد، و إنما وقع منه هذا الاستفهام بعد دعائه بأن يهب الله له ذرية طيبة، و مشاهدته لتلك الآية الكبرى فى مريم استعظاما لقدرة الله سبحانه لا لمحض الاستبعاد، و قيل: إنه قد مر بعد دعائه إلى وقت يشاء ربه أربعون سنة؛ و قيل: عشرون سنة فكان

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٨٨

الاستبعاد من هذه الحيثية. قوله: كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ ما يَشَاءُ أَى: يفعل الله ما يشاء من الأفعال العجيبة مثل ذلك الفعل، و هو إيجاد الولد من الشيخ الكبير و المرأة العاقر، و الكاف: فى محل نصب نعتا لمصدر محذوف، و الإشارة إلى مصدر يفعل أو الكاف: فى محل رفع على أنها خبر، أى: على هذا الشأن العجيب شأن الله، و يكون قوله: يَفْعَلُ ما يَشَاءُ بيانا له، أو الكاف: فى محل نصب على الحال، أى: يفعل الله الفعل كائنا مثل ذلك. قوله: قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لى آيَةً أَى: علامة أعرف بها صحة الحبل، فألتقى هذه النعمة بالشكر قال آيَتِكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا أَى: علامتك أن تحبس لسانك عن تكليم الناس ثلاثة أيام، لا عن غيره من الأذكار، و وجه جعل الآية هذا: لتخلص تلك الأيام لذكر الله سبحانه شكرا على ما أنعم به عليه؛ و قيل: بأن ذلك عقوبة من الله سبحانه له بسبب سؤاله الآية بعد مشافهة الملائكة إياه، حكاة القرطبي عن أكثر المفسرين. و الرمز فى اللغة: الإيماء بالشفتين، أو العينين، أو الحاجبين، أو اليدين، و أصله: الحركة، و هو استثناء منقطع، لكون الرمز من غير جنس الكلام، و قيل: هو

متصل على معنى أن الكلام ما حصل به الإفهام من لفظ أو إشارة أو كتابة، و هو بعيد. و الصواب الأول، و به قال الأخفش و الكسائي. قوله: وَ سَبَّحْ أَيْ: سَبَّحَهُ بِالْعَشِيِّ وَ هُوَ جَمْعُ عَشِيَةٍ؛ وَقِيلَ: هُوَ وَاحِدٌ، وَ هُوَ مِنْ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَى أَنْ تَغِيبَ؛ وَقِيلَ: مِنَ الْعَصْرِ إِلَى ذَهَابِ صَدْرِ اللَّيْلِ، وَ هُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا وَ الْإِبْكَارِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى وَقْتِ الضُّحَى، وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالسَّبْحِ: الصَّلَاةُ. قوله: إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ الظرف متعلق بمحذوف، كالظرف الأول إِنَّ اللَّهَ اضْطَفَاكَ اختارك وَ طَهَّرَكَ مِنَ الْكُفْرِ أَوْ مِنَ الْأَدْنَسِ عَلَى عَمُومِهَا وَ اضْطَفَاكَ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ قِيلَ: هَذَا الْاِصْطِفَاءُ الْآخِرُ غَيْرُ الْاِصْطِفَاءِ الْأَوَّلِ، فَالْأَوَّلُ هُوَ حَيْثُ تَقْبَلُهَا بِقَبُولِ حَسَنِ، وَ الْآخِرُ لَوْلَادَةِ عِيسَى. وَ الْمُرَادُ بِالْعَالَمِينَ هُنَا: قِيلَ:

نساء عالم زمانها و هو الحق؛ و قيل: نساء جميع العالم إلى يوم القيامة، و اختاره الزجاج؛ و قيل الاضطفاء الآخر تأكيد للاضطفاء الأول، و المراد بهما جميعا: واحد. قوله: يَا مَرْيَمُ أَقْنَتِي لِرَبِّكِ أَيْ: أَطِيلِي الْقِيَامَ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ أَدِيمِيهَا، وَ قَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى مَعَانِي الْقَنُوتِ، وَ قَدَّمَ السُّجُودَ عَلَى الرُّكُوعِ لِكَوْنِهِ أَفْضَلَ، أَوْ لِكَوْنِ صَلَاتِهِمْ لَا- تَرْتِيبَ فِيهَا، مَعَ كَوْنِ الْوَاوِ لِمَجْرَدِ الْجَمْعِ بِلَا تَرْتِيبٍ، وَ قَوْلُهُ: وَ ارْكَعِي مَعَ الرَّائِعِينَ ظَاهِرُهُ: أَنْ رُكُوعَهَا يَكُونُ مَعَ رُكُوعِهِمْ، فَيَدُلُّ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ؛ وَقِيلَ: الْمَعْنَى أَنَّهَا تَفْعَلُ مِثْلَ فَعْلِهِمْ وَ إِنْ لَمْ تَصَلِّ مَعَهُمْ، وَ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: ذَلِكَ إِلَى مَا سَبَقَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي أَخْبَرَهُ اللَّهُ بِهَا. وَ الْوَحْيُ فِي اللَّغَةِ: الْإِعْلَامُ فِي خَفَاءٍ، يُقَالُ: وَحَى وَ أَوْحَى بِمَعْنَى: قَالَ ابْنُ فَارَسٍ: الْوَحْيُ: الْإِشَارَةُ، وَ الْكِتَابَةُ، وَ الرِّسَالَةُ، وَ كُلُّ مَا أَلْقَيْتَهُ إِلَى غَيْرِكَ حَتَّى يَعْلَمَهُ. قوله: وَ مَا كُنْتُ لَدَيْهِمْ أَيْ: تَحْضُرْنَهُمْ، يَعْنِي:

المتنازعين في تربية مريم، و إنما نفى حضوره عندهم مع كونه معلوما لأنهم أنكروا الوحي، كان ذلك الإنكار صحيحا لم يبق طريق للعلم له إلا- المشاهدة و الحضور، و هم لا- يدعون ذلك فثبت كونه و حيا تسليمهم أنه ليس ممن يقرأ التوراة و لا ممن يلبس أهلها. و الأقلام: جمع قلم، من قلمه: إذا قطعه، أَيْ: أَقْلَامُهُمْ يَكْتُبُونَ بِهَا؛ وَقِيلَ: قَدَّاحُهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ أَيْ: يَحْضُنُهَا، أَيْ: يَلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ لِيَعْلَمُوا أَيُّهُمْ يَكْفُلُهَا، وَ ذَلِكَ

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٨٩

عند اختصاصهم في كفالتها، فقال زكريا: هو أحق بها، لكون خالتها عنده، و هي: أشيع أخت حنة أم مريم، و قال بنو إسرائيل: نحن أحق بها، لكونها بنت عالمنا، فاقترعوا، و جعلوا أقلامهم في الماء الجاري، على أن من وقف قلمه و لم يجر مع الماء فهو صاحبها، فجرت أقلامهم و وقف قلم زكريا، و قد استدل بهذا من أثبت القرعة، و الخلاف في ذلك معروف، و قد ثبتت أحاديث صحيحة في اعتبارها.

و قد أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: لما رأى زكريا ذلك، يعنى: فأكهه الصيف في الشتاء و فأكهه الشتاء في الصيف عند مريم قال: إن الذي أتى بهذا مريم في غير زمانه قادر أن يرزقني ولدا، فذلك حين دعا ربه. و أخرج ابن عساكر عن الحسن نحوه، و أخرج ابن أبي حاتم عن السدي ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً يقول: مباركة.

و أخرج ابن جرير عن عبد الرحمن بن أبي حماد قال: في قراءة ابن مسعود: فناداه جبريل و هو قائم يصلى في المحراب. و روى ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن السدي أنه قال: فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ أَيْ: جبريل. و أخرج ابن المنذر عن السدي قال: المحراب: المصلى. و قد أخرج الطبراني، و البيهقي عن ابن عمر أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: «اتَّقُوا هَذِهِ الْمَذَابِحَ» يَعْنِي الْمَحَارِبَ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنَفِ عَنْ مُوسَى الْجَهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَتَّخِذُوا فِي مَسَاجِدِهِمْ مَذَابِحَ كَمَذَابِحِ النَّصَارَى» وَ قَدْ رُوِيَ كَرَاهَةً ذَلِكَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنُ جَرِيرٍ، وَ ابْنُ الْمُنْذِرِ، وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: إِنَّمَا سُمِّيَ: يَحْيَى، لِأَنَّ اللَّهَ أَحْيَاهُ بِالْإِيمَانِ. وَ أَخْرَجُوا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مُصَيِّدًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ قَالَ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، هُوَ الْكَلِمَةُ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جَرِيرٍ عَنْهُ قَالَ: كَانَ يَحْيَى وَ عِيسَى ابْنِي الْخَالَةِ،

و كانت أم يحيى تقول لمريم: إني أجد الذى فى بطنى يسجد للذى فى بطنك، فذلك تصديقه بعبسى سجوده فى بطن أمه، و هو أول من صدق بعبسى. و أخرج أحمد فى الزهد و ابن جرير عن مجاهد نحوه.

و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس: وَ سَيِّدًا قَالَ: حليما تقيا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد قال: السيد: الكريم على الله. و أخرج ابن جرير عن ابن المسيب قال: السيد: الفقيه العالم. و أخرج عبد الرزاق، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ سَيِّدًا وَ حَصُورًا قَالَ: السيد: الحليم، و الحصور: الذى لا يأتى النساء. و أخرج أحمد فى الزهد عن سعيد بن جبير فى الحصور مثله. و أخرج أحمد فى الزهد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: الحصور: الذى لا ينزل الماء. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه و سلم قال:

«كان ذكره مثل هدية الثوب» و أخرجه ابن أبى شيبه، و أحمد فى الزهد من وجه آخر عن ابن عمرو موقوفا، و هو أقوى. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن شعيب الجبائى قال: اسم أم يحيى: أشيع. و أخرج ابن المنذر عن ابن جريج فى قوله: اجْعَلْ لى آيَةً قَالَ: بالحمل به. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: آيَتِكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَالَ:

إنما عوقب بذلك لأن الملائكة شافهته بذلك مشافهة فبشرته بيحيى، فسأل الآية بعد كلام الملائكة إياه، فأخذ عليه بلسانه. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: إِيَّا رَمَزًا قَالَ: الرمز: بالشتين. و أخرج فتح القدير، ج ١، ص: ٣٩٠

عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال: الرمز: الإشارة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: وَ سَيِّحٌ بِالْعَشِيِّ وَ الْإِبْكَارِ قَالَ: العشى: ميل الشمس إلى أن تغيب، و الإبكار: أول الفجر. و قد ثبت فى الصحيحين و غيرهما من حديث على قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: «خير نساءها مريم بنت عمران، و خير نساءها خديجة بنت خويلد» (١). و أخرج ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «أفضل نساء العالمين خديجة و فاطمة و مريم و آسية امرأة فرعون» و أخرج ابن مردويه عن أنس مرفوعا نحوه. و أخرج نحوه أحمد، و الترمذى، و صححه، و ابن المنذر، و ابن حبان، و الحاكم من حديثه مرفوعا، و فى الصحيحين و غيرهما من حديث أبى موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «كمل من الرجال كثير و لم يكمل من النساء إلا- مريم بنت عمران و آسية امرأة فرعون، و فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام» و فى المعنى أحاديث كثيرة، و كلها تفيد أن مريم عليها السلام سيدة نساء عالمها، لا نساء جميع العالم. و يؤيده ما أخرجه ابن عساکر عن مقاتل عن الضحاک عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه و سلم قال: «أربع نسوة سادات نساء عالمهن: مريم بنت عمران، و آسية بنت مزاحم، و خديجة بنت خويلد، و فاطمة بنت محمد، و أفضلهن عالما فاطمة». و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ قَالَ: أطيلي الركوع يعنى القيام.

و أخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير: اقْنُتِي لِرَبِّكِ قَالَ: أخلصى. و أخرج عن قتادة قال: أطيعى ربك. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: وَ مَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُونَ أَقْلَامُهُمْ قَالَ: إن مريم لما وضعت فى المسجد اقترع عليها أهل المصلى، و هم يكتبون الوحى، فاقترعوا بأقلامهم أيهم يكفلها. قال الله لمحمد: وَ مَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِلَّا يَخْتِمْ لَدَيْهِمْ. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن عكرمة قال: ألقوا أقلامهم فى الماء فذهبت مع الجريه، و سعد قلم زكريا، فكفلها زكريا. و أخرج ابن جرير عن الربيع نحوه. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد، و كذلك أخرج ابن أبى حاتم عن ابن جريج أن الأقلام هى التى

يكتبون بها التوراه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبي حاتم عن عطاء أنها القداح.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ٤٥ الى ٥١]

إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ (٤٥) وَ يُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَ كَهْلًا وَ مِنَ الصَّالِحِينَ (٤٦) قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَ لَمْ يَمَسَّسْنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ (٤٧) وَ يُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ التَّوْرَةَ وَ الْإِنْجِيلَ (٤٨) وَ رُسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلَقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَ أُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَ الْأَبْرَصَ وَ أُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ وَ أُبْتَلِيكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَ مَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٤٩) وَ مُضِيًّا دَقًّا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَ لِأَحْلَلْ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا (٥٠) إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ (٥١)

(١). المعنى: أن كلا منهما خير نساء الأرض في عصرها.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٩١

قوله: إِذْ قَالَتْ بَدَلٍ مِنْ قَوْلِهِ: وَ إِذْ قَالَتْ الْمَذْكُورِ قَبْلَهُ، وَ مَا بَيْنَهُمَا اعْتِرَاضٌ، وَ قِيلَ: بَدَلٍ مِنْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ وَ قِيلَ: مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مَقْدَرٍ؛ وَ قِيلَ: بِقَوْلِهِ: يَخْتَصِمُونَ وَ قِيلَ: بِقَوْلِهِ:

وَ مَا كُنْتُ لَدَيْهِمْ

وَ الْمَسِيحُ اخْتَلَفَ فِيهِ مِمَّا إِذَا أَخَذَ؟ فَقِيلَ: مِنَ الْمَسْحِ، لِأَنَّهُ: مَسَحَ الْأَرْضَ، أَيْ: ذَهَبَ فِيهَا فَلَمْ يَسْتَطِعْ بَكْنَ؛ وَ قِيلَ: إِنَّهُ كَانَ لَا يَمَسُّهَا إِذْ عَاهَدَ الْإِبْرِيءَ، فَسُمِيَ مَسِيحًا، فَهُوَ عَلَى هَذَيْنِ: فِعْلٌ، بِمَعْنَى: فَاعِلٌ؛ وَ قِيلَ: لِأَنَّهُ كَانَ يَمَسُّهَا بِالذَّهْنِ الَّذِي كَانَتْ الْأَنْبِيَاءُ تَمَسُّهُ؛ وَ قِيلَ: لِأَنَّهُ كَانَ مَمْسُوحَ الْأَخْمَصِينَ؛ وَ قِيلَ:

لَأَنَّ الْجَمَالَ مَسْحُهُ؛ وَ قِيلَ: لِأَنَّهُ مَسَحَ بِالتَّطْهِيرِ مِنَ الذَّنُوبِ، وَ هُوَ عَلَى هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ الْأَقْوَالِ: فِعْلٌ، بِمَعْنَى:

مَفْعُولٌ. وَ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الْمَسِيحُ ضِدُّ الْمَسِيخِ بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ. وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْمَسِيحُ: الصَّدِيقُ. وَ قَالَ أَبُو عَيْبَةَ: أَصْلُهُ بِالْعِبْرَانِيَّةِ: مَشِيخًا، بِالْمَعْجَمَتَيْنِ، فَعَرَّبَ كَمَا عَرَّبَ مُوسَى بِمُوسَى. وَ أَمَّا الدَّجَالُ فَسُمِيَ مَسِيحًا: لِأَنَّهُ مَمْسُوحٌ إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ؛ وَ قِيلَ: لِأَنَّهُ يَمَسُّ الْأَرْضَ، أَيْ: يَطُوفُ بِلَدَانِهَا إِلَّا مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةَ وَ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ. وَ قَوْلُهُ: عِيسَى عَطْفٌ بَيَانٌ، أَوْ بَدَلٌ، وَ هُوَ اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ؛ وَ قِيلَ: هُوَ عَرَبِيٌّ مُشْتَقٌّ مِنْ عَاسِهِ يَعْوَسُهُ إِذَا سَاسَهُ. قَالَ فِي الْكَشَافِ: هُوَ مَعْرَبٌ مِنْ أَيْشُوعَ. انْتَهَى. وَ الَّذِي رَأَيْنَاهُ فِي الْإِنْجِيلِ فِي مَوَاضِعَ أَنَّ اسْمَهُ يَشُوعُ بَدُونِ هَمْزَةٍ، وَ إِنَّمَا قِيلَ: ابْنُ مَرْيَمَ، مَعَ كَوْنِ الْخُطَابِ مَعَهَا، تَبْيِيحًا عَلَى أَنَّهُ يُولَدُ مِنْ غَيْرِ أَبٍ فَنَسَبَ إِلَى أُمِّهِ. وَ الْوَجِيهَ: ذُو الْوَجَاهَةِ، وَ هِيَ: الْقُوَّةُ وَ الْمَنْعَةُ، وَ وَجَاهَتُهُ فِي الدُّنْيَا النُّبُوَّةُ، وَ فِي الْآخِرَةِ الشَّفَاعَةُ وَ عُلُوُّ الدَّرَجَةِ، وَ هُوَ مُنْتَصَبٌ عَلَى الْحَالِ مِنْ: كَلِمَةٍ، وَ إِنْ كَانَتْ نَكْرَةً فَهِيَ مَوْصُوفَةٌ، وَ كَذَلِكَ قَوْلُهُ: وَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ. قَالَ الْأَخْفَشُ: هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى وَجِيهًا. وَ الْمَهْدُ: مُضْجَعُ الصَّبِيِّ فِي رِضَاعِهِ، وَ مَهْدَتُ الْأَمْرِ: هَيْأَتُهُ وَ وَطْأَتُهُ. وَ الْكَهْلُ: هُوَ مَنْ كَانَ بَيْنَ سِنِّ الشَّبَابِ وَ الشَّيْخُوخَةِ، أَيْ:

يُكَلِّمُ النَّاسَ حَالَ كَوْنِهِ رَضِيعًا فِي الْمَهْدِ وَ حَالَ كَوْنِهِ كَهْلًا- بِالْوَحْيِ وَ الرِّسَالَةِ، قَالَهُ الزَّجَاجُ. وَ قَالَ الْأَخْفَشُ وَ الْفَرَاءُ: إِنْ كَهْلًا مَعْطُوفٌ عَلَى وَجِيهًا. قَالَ الْأَخْفَشُ: وَ مِنَ الصَّالِحِينَ عَطْفٌ عَلَى وَجِيهًا، أَيْ:

هُوَ مِنَ الْعِبَادِ الصَّالِحِينَ. قَوْلُهُ: أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ أَيْ: كَيْفَ يَكُونُ؟ عَلَى طَرِيقَةِ الْإِسْتِغْبَادِ الْعَادِي وَ لَمْ يَمَسَّسْنِي بَشَرٌ جَمَلَةٌ حَالِيَّةٌ،

أى: و الحال أنه على حالة منافية للحالة المعتادة من كون له أب قال كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ هُوَ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ. و أصل القضاء: الإحكام، و قد تقدّم، و هو هنا الإرادة: أى إذا أراد أمراً من الأمور فإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ مِنْ غَيْرِ عَمَلٍ وَ لَا مَزَاوَلَةٍ، و هو تمثيل لكمال قدرته. قوله: وَ يُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ قِيلَ: هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى يُبَشِّرُكَ أَى: إِنْ اللَّهُ يَبْشُرُكَ؛ وَ إِنْ اللَّهُ يَعْلَمُهُ؛ وَ قِيلَ: عَلَى يَخْلُقُ أَى: وَ كَذَلِكَ يَعْلَمُهُ اللَّهُ، أَوْ كَلَامٍ مَبْتَدَأُ سِيْقَ تَطْيِيبًا لِقَلْبِهَا.

و الكتاب: الكتابة. و الحكمة: العلم؛ و قيل: تهذيب الأخلاق، و انتصاب: رسولا، على تقدير: و يجعله

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٩٢

رسولا، أَوْ وَ يَكْلِمُهُمْ رَسُولًا أَوْ وَ أَرْسَلْتَ رَسُولًا؛ وَ قِيلَ: هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: وَ جِيهًا فَيَكُونُ حَالًا، لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى النُّطْقِ، أَى: وَ نَاطِقًا، قَالَ الْأَخْفَشُ: وَ إِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ الْوَاوَ فِي قَوْلِهِ: وَ رَسُولًا، مَقْحَمَةً، وَ الرَّسُولُ: حَالًا. وَ قَوْلُهُ: أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ مَعْمُولٌ لِرَسُولٍ، لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى النُّطْقِ كَمَا مَرَّ؛ وَ قِيلَ: أَصْلُهُ: بَأْنِي قَدْ جِئْتُكُمْ، فَحَذَفَ الْجَارَ، وَ قِيلَ: مَنْصُوبٌ بِمَضْمَرٍ، أَى: تَقُولُ: أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ؛ وَ قِيلَ: مَعْطُوفٌ عَلَى الْأَحْوَالِ السَّابِقَةِ. وَ قَوْلُهُ: بِآيَةٍ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ، أَى: مُتَلَبِّسًا بِعَلَامَةٍ كَائِنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَ قَوْلُهُ: أَنِّي أَخْلَقُ أَى: أَصَوِّرُ، وَ أَقْدَرُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ وَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ بَدَلٌ مِنَ الْجُمْلَةِ الْأُولَى، وَ هِيَ: أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ أَوْ بَدَلٌ مِنْ آيَةٍ، أَوْ خَبْرٌ مَبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ، أَى: هِيَ أَنِّي، وَ قَرَأَ: بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ عَلَى الْاسْتِنْفَافِ. وَ قَرَأَ الْأَعْرَجُ، وَ أَبُو جَعْفَرٍ: كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِالتَّشْدِيدِ، وَ الْكَافِ فِي قَوْلِهِ: كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ: نَعْتٌ مَصْدَرٌ مَحذُوفٌ، أَى: أَخْلَقُ لَكُمْ خَلْقًا أَوْ شَيْئًا مِثْلَ هَيْئَةِ الطَّيْرِ.

و قوله: فَأَنْفَخُ فِيهِ أَى: فِي ذَلِكَ الْخَلْقِ، أَوْ ذَلِكَ الشَّيْءِ، فَالضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى الْكَافِ فِي قَوْلِهِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ؛ وَ قِيلَ: الضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى الطَّيْرِ، أَى: الْوَاحِدِ مِنْهُ؛ وَ قِيلَ: إِلَى الطِّينِ، وَ قَرَأَ: فَيَكُونُ طَائِرًا وَ طَيْرًا، مِثْلَ تَاجِرٍ وَ تَجْرٍ. وَ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَخْلُقْ غَيْرَ الْخَفَاشِ لِمَا فِيهِ مِنْ عَجَائِبِ الصَّنْعَةِ، فَإِنَّ لَهُ ثَدْيًا وَ أَسْنَانَ وَ أُذُنًا وَ يَحِيضُ وَ يَطْهَرُ؛ وَ قِيلَ: إِنَّهُمْ طَلَبُوا خَلْقَ الْخَفَاشِ لِمَا فِيهِ مِنَ الْعَجَائِبِ الْمَذْكُورَةِ، وَ لِكَوْنِهِ يَطِيرُ بِغَيْرِ رِيشٍ، وَ يَلِدُ كَمَا يَلِدُ سَائِرُ الْحَيَوَانَاتِ مَعَ كَوْنِهِ مِنَ الطَّيْرِ، وَ لَا يَبْيِضُ كَمَا يَبْيِضُ سَائِرُ الطَّيُورِ، وَ لَا يَبْصُرُ فِي ضَوْءِ النَّهَارِ، وَ لَا فِي ظِلْمَةِ اللَّيْلِ، وَ إِنَّمَا يَرَى فِي سَاعَتَيْنِ: بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ سَاعَةً، وَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ سَاعَةً، وَ هُوَ يَضْحَكُ كَمَا يَضْحَكُ الْإِنْسَانُ؛ وَ قِيلَ: إِنْ سَوَّاهُمْ لَهُ كَانَ عَلَى وَجْهِ التَّعَنُّتِ، قِيلَ: كَانَ يَطِيرُ مَا دَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَهُ، فَإِذَا غَابَ عَنْ أَعْيُنِهِمْ سَقَطَ مِيتًا، لِيَتَمَيَّزَ فِعْلُ اللَّهِ مِنْ فِعْلِ غَيْرِهِ وَ قَوْلُهُ: بِإِذْنِ اللَّهِ فِيهِ دَلِيلٌ: عَلَى أَنَّهُ لَوْ لَا الْإِذْنَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى ذَلِكَ، وَ أَنَّ خَلْقَ ذَلِكَ كَانَ بِفِعْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، أَجْرَاهُ عَلَى يَدِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ قِيلَ: كَانَتْ تَسْوِيَةُ الطِّينِ وَ النِّفْخُ مِنْ عَيْسَى، وَ الْخَلْقُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ. قَوْلُهُ: وَ أُرِيئُ الْأَكْمَةَ الْأَكْمَةَ: الَّذِي يُولَدُ أَعْمَى، كَذَا قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ. وَ قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: الْكَمَةُ: الْعَمَى يُولَدُ بِهِ الْإِنْسَانُ وَ قَدْ يَعْزُضُ، يُقَالُ: كَمَهُ، يَكْمُهُ، كَمَاهَا: إِذَا عَمِيَ، وَ كَمَهْتَ عَيْنَهُ: إِذَا أَعْمَيْتَهَا؛ وَ قِيلَ: الْأَكْمَةُ: الَّذِي يَبْصُرُ بِالنَّهَارِ وَ لَا يَبْصُرُ بِاللَّيْلِ؛ وَ قِيلَ: هُوَ الْمَمْسُوحُ الْعَيْنِ. وَ الْبَرَصُ مَعْرُوفٌ، وَ هُوَ: بَيَاضٌ يَظْهَرُ فِي الْجِلْدِ.

و قد كان عيسى عليه السلام يبرئ من أمراض عدّة كما اشتمل عليه الإنجيل، و إنما خص الله سبحانه هذين المرضين بالذكر لأنهما لا- يبرءان في الغالب بالمداواة، و كذلك إحياء الموتى، قد اشتمل الإنجيل على قصص من ذلك. قوله: وَ أُتْبِئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ أَى: أَخْبَرَكُمْ بِالَّذِي تَأْكُلُونَهُ، وَ بِالَّذِي تَدْخُرُونَهُ. قوله: وَ مُصَدِّقًا عَطْفَ عَلَى قَوْلِهِ: وَ رَسُولًا وَ قِيلَ: الْمَعْنَى وَ جِئْتُكُمْ مُصَدِّقًا. قوله: وَ لِأَجْلِ أَى:

و لِأَجْلِ أَنْ أَحَلَّ، أَى: جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ، وَ جِئْتُكُمْ لِأَحَلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حَرَّمَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَطْعَمَةِ فِي التَّوْرَةِ، كَالشَّحُومِ، وَ كُلِّ ذِي ظَفَرٍ، وَ قِيلَ: إِنَّمَا أَحَلَّ لَهُمْ مَا حَرَّمْتَهُ عَلَيْهِمُ الْأَحْبَارُ وَ لَمْ تَحَرِّمَهُ التَّوْرَةُ.

و قال أبو عبيدة: يجوز أن يكون بعض، بمعنى: كل، و أنشد:

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٩٣ تَرَكَ أَمَكْنَةً إِذَا لَمْ أَرْضْهَا أَوْ يَرْتَبِطُ بَعْضُ النَّفُوسِ حَمَامِهَا

قال القرطبي: وهذا القول غلط عند أهل النظر من أهل اللغة، لأن البعض و الجزء لا يكونان بمعنى الكل، ولأن عيسى لم يحلل لهم جميع ما حرّمته عليهم التوراة، فإنه لم يحلل القتل و لا السرقة و لا الفاحش و غير ذلك من المحرّمات الثابتة في الإنجيل، مع كونها ثابتة في التوراة، و هي كثيرة يعرف ذلك من يعرف الكتابين، و لكنه قد يقع البعض موضع الكل مع القرينة كقول الشاعر:

أبا منذر أفنيت فاستبق بعضناحنانيك بعض الشرّ أهون من بعض

أى: بعض الشرّ أهون من كله. قوله: بِأَيِّهِ مِنْ رَبِّكُمْ هِيَ قَوْلُهُ: إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَ رَبُّكُمْ و إنما كان ذلك آية، لأن من قبله من الرسل كانوا يقولون ذلك، فمجيئه بما جاءت به الرسل يكون علامة على نبوته. و يحتمل أن تكون هذه الآية هي الآية المتقدمة فتكون تكريرا لقوله: أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ الْآيَةَ.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: بِكَلِمَةٍ قَالَ: عِيسَى هُوَ الْكَلِمَةُ مِنَ اللَّهِ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: المهد: مضجع الصبي في رضاعه. و قد ثبت في الصحيح أنه لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة: عيسى، و كان في بني إسرائيل رجل يقال له جريج كان يصلي، فجاءته أمه فدعته فقال: أجيبيها أو أصلي؟ فقالت: اللهم لا تمته حتى تراه و جوه المومسات، و كان جريج في صومعة فتعرضت له امرأة و كلمته فأبى، فأنت راعيا فأمكنته من نفسها فولدت غلاما فقالت: من جريج، فأتوه فكسروا صومعته و أنزلوه و سبوه، فتوضأ و صلّى ثم أتى الغلام فقال: من أبوك يا غلام؟ قال: الراعي، قالوا: بنى صومعتك من ذهب؟ قال: لا إلا من طين، و كانت امرأة من بني إسرائيل ترضع ابنا لها، فمرّ بها رجل راكب ذو شارة، فقالت: اللهم اجعل ابني مثله، فترك ثديها و أقبل على الراكب فقال: اللهم لا تجعلني مثله، ثم أقبل على ثديها يمصه، ثم مرّ بأمة تجر و يلعب بها فقالت: اللهم لا تجعل ابني مثل هذه، فترك ثديها فقال: اللهم اجعلني مثلها، فقالت: لم ذاك؟ فقال: الراكب جبار من الجبابرة، و هذه الأمة يقولون لها: زنيت، و تقول: حسبي الله و نعم الوكيل. و يقولون: سرقت، و تقول: حسبي الله. و أخرج أبو الشيخ، و الحاكم، و صححه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلّى الله عليه و سلم:

«لم يتكلم في المهد إلا عيسى، و شاهد يوسف، و صاحب جريج، و ابن ماشطة فرعون». و أخرج عبد ابن حميد، و ابن جرير عن قتادة في قوله: وَ يُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَ كَهْلًا قَالَ: يكلمهم صغيرا و كبيرا.

و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: الكهل: هو من في سن الكهولة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: الكهل: الحليم. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله:

وَ يُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ قَالَ: الخط بالقلم. و أخرج ابن جرير عن ابن جريج نحوه. و أخرج أبو الشيخ عن ابن عباس قال: إنما خلق عيسى طائرا واحدا و هو الخفاش. و أخرج ابن جريج، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم من طريق

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٩٤

الضحّاك عن ابن عباس قال: الأكمة: الذي يولد أعمى. و أخرج ابن جريج، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم من طريق الضحّاك عن ابن عباس قال: الأكمة: الذي يولد أعمى. و أخرج ابن أبي حاتم عنه قال: الأكمة: الأعمى الممسوح العينين. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: الأكمة:

الذي يبصر بالنهار و لا يبصر بالليل. و أخرجوا عن عكرمة قالوا: الأكمة: الأعمش. و أخرج أحمد في الزهد عن خالد الحذاء قال: كان عيسى ابن مريم إذا سرح رسله يحيون الموتى يقول لهم قولوا: كذا، فإذا وجدتم قشعريرة و دمة فادعوا عند ذلك. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله:

وَ أُتْبِكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ قَالَ: بما أكلتم البارحة من طعام و ما خبأتم منه. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن عمار بن ياسر قال: أُتْبِكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ مِنَ الْمَائِدَةِ وَ مَا تَدَخِرُونَ مِنْهَا، و كان أخذ عليهم في المائدة حين نزلت أن

يأكلوا ولا يدخروا، فأكلوا، وادخروا، و خانوا، فجعلوا قرده و خنازير. و أخرج ابن جرير عن وهب: أن عيسى كان على شريعته موسى، و كان يسبت و يستقبل بيت المقدس، و قال لبنى إسرائيل: إنى لم أدعكم إلى خلاف حرف مما فى التوراه إلا لأحل لكم بعض الذى حرّم عليكم و أضع عنكم من الآصار. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الربيع فى الآيه: قال كان الذى جاء به عيسى ألين مما جاء به موسى، و كان قد حرم عليهم فيما جاء به موسى لحوم الإبل و الثروب «١»، فأحلها لهم على لسان عيسى، و حرّم عليهم الشحوم فأحلت لهم فيما جاء به عيسى، و فى أشياء من السمك، و فى أشياء من الطير، و فى أشياء آخر حرّمها عليهم و شدّد عليهم فيها، فجاءهم عيسى بالتخفيف منه فى الإنجيل. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتاده مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: وَ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ قال: ما بين لهم من الأشياء كلها و ما أعطاه ربه.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ٥٢ الى ٥٨]

فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ أَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٥٢) رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَ اتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ (٥٣) وَ مَكَرُوا وَ مَكَرَ اللَّهُ وَ اللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ (٥٤) إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ إِنِّي فَخَرْتُكِ وَ رَافِعِيكِ إِلَى وَ مَطَهَّرَكُ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ جَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (٥٥) فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَعَذَّبْنَاهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ مَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ (٥٦) وَ أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَ اللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (٥٧) ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ (٥٨)

قوله: فَلَمَّا أَحَسَّ أَى: علم و وجد: قاله الزجاج. و قال أبو عبيدة: معنى: أَحَسَّ: عرف، و أصل ذلك: وجود الشىء بالحاسة، و الإحساس: قال الله تعالى: هَلْ تُحِسُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ «٢». و المراد بالإحساس هنا: الإدراك القوى الجارى مجرى المشاهدة. و بالكفر: إصرارهم عليه؛ و قيل: سمع منهم كلمة الكفر. و قال الفراء: أرادوا قتله. و على هذا فمعنى الآيه: فلما أدرك منهم عيسى إرادة قتله التى هى كفر

(١). الثروب: جمع ثرب، و هو شحم رقيق على الكرش و الأمعاء.

(٢). مريم: ٩٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٩٥

قال: من أنصارى إلى الله. الأنصار: جمع نصير. و قوله: إِلَى اللَّهِ متعلق بمحذوف وقع حالا، أَى: متوجها إلى الله، أو ملتجئا إليه، أو ذاهبا إليه، و قيل: إلى: بمعنى مع، كقوله تعالى: وَ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ «١» و قيل المعنى: من أنصارى فى السبيل إلى الله؛ و قيل المعنى: من يضم نصرته إلى نصره الله.

و الحواريون: جمع حوارى، و حوارى الرجل: صفوته و خلاصته، و هو مأخوذ من الحور و هو البياض عند أهل اللغة، حوّرت الثياب بيضتها. و الحوارى من الطعام: ما حوّر: أى بيض، و الحوارى أيضا: الناصر، و منه قوله صلى الله عليه و سلم: «لكل نبى حوارى و حوارى الزبير» و هو فى البخارى و غيره. و قد اختلف فى سبب تسميتهم بذلك، فقيل: لبياض ثيابهم؛ و قيل: لخلوص نياتهم؛ و قيل: لأنهم خاصة الأنبياء، و كانوا اثنى عشر رجلا، و معنى أنصار الله: أنصار دينه و رسله. و قوله: آمَنَّا بِاللَّهِ استئناف جار مجرى العلة لما قبله، فإن الإيمان يبعث على النصره، قوله: وَ أَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ أَى: اشهد لنا يوم القيامة بأنا مخلصون لإيماننا

منقادون لما تريد منا. و معنى بما أنزلت ما أنزله الله سبحانه في كتبه. و الرسول: عيسى، و حذف المتعلق مشعر بالتعميم، أى: اتبعناه فى كل ما يأتى به، فاكتبنا مع الشاهدين لك بالوحدانية، و لرسولك بالرسالة. أو: اكتبنا مع الأنبياء الذين يشهدون لأممهم، و قيل مع أمه محمد صلى الله عليه و سلم. قوله: وَ مَكَّرُوا أَى: الذين أحسن عيسى منهم الكفر، و هم كفار بنى إسرائيل. و مكر الله: استدراجه للعباد من حيث لا يعلمون. قاله الفراء و غيره. و قال الزجاج: مكر الله: مجازاتهم على مكرهم، فسمى الجزء باسم الابتداء، كقوله تعالى: اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ «٢» وَ هُوَ خَادِعُهُمْ «٣» و أصل المكر فى اللغة: الاغتيال و الخدع: حكاه ابن فارس، و على هذا فلا- يسند إلى الله سبحانه إلا على طريق المشاكلة؛ و قيل: مكر الله هنا: إلقاء شبه عيسى على غيره، و رفع عيسى إليه وَ اللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ أَى: أقواهم مكرًا، و أنفذهم كيدا، و أقواهم على إيصال الضرر بمن يريد إيصاله به من حيث لا يحتسب، قوله: إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى الْعَامِلُ فِي إِذْ:

مكروا، أو: قوله: خَيْرُ الْمَاكِرِينَ أو: فعل مضمّر تقديره: وقع ذلك. و قال الفراء: إن فى الكلام تقديمًا و تأخيرًا تقديره: إني رافعك و مطهرك من الذين كفروا و متوفيك بعد إنزالك من السماء. و قال أبو زيد: متوفيك: قابضك. و قال فى الكشاف: مستوفى أجلك، و معناه: إني عاصمك من أن يقتلك الكفار، و مؤخر أجلك إلى أجل كتبه لك، و مميتك حتف أنفك لا قتلا بأيديهم. و إنما احتاج المفسرون إلى تأويل الوفاء بما ذكر، لأن الصحيح أن الله رفعه إلى السماء من غير وفاء، كما رجحه كثير من المفسرين، و اختاره ابن جرير الطبرى، و وجه ذلك أنه قد صح فى الأخبار عن النبى صلى الله عليه و سلم نزوله و قتله الدجال، و قيل: إن الله سبحانه توفاه ثلاث ساعات من نهار ثم رفعه إلى السماء، و فيه ضعف، و قيل: المراد بالوفاء هنا: النوم، و مثله:

وَ هُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ «٤» أَى: ينيمكم، و به قال كثيرون. قوله: وَ مُطَهَّرَكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَى: من خبث جوارهم برفعه إلى السماء و بعده عنهم. قوله: وَ جَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَى: الذى اتبعوا ما جئت به و هم خلص أصحابه الذين لم يبلغوا فى الغلو فيه إلى ما بلغ من جعله إلهًا، و منهم المسلمون، فإنهم اتبعوا ما جاء به عيسى عليه السلام، و وصفوه بما يستحقه من دون

(١). النساء: ٢.

(٢). البقرة: ١٥.

(٣). النساء: ١٤٢.

(٤). الأنعام: ٦٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٩٦

غلو، فلم يفرطوا فى وصفه، كما فرط اليهود، و لا أفرطوا كما أفرط النصارى. و قد ذهب إلى هذا كثير من أهل العلم. و قيل: المراد بالآية: أن النصارى الذين هم أتباع عيسى لا- يزالون ظاهرين على اليهود، غالبين لهم، قاهرين لمن وجد منهم، فيكون المراد بالذين كفروا: هم اليهود خاصة، و قيل: هم الروم لا يزالون ظاهرين على من خالفهم من الكافرين؛ و قيل: هم الحواريون لا- يزالون ظاهرين على من كفر بالمسيح، و على كل حال فغلبة النصارى لطائفة من الكفار أو لكل طوائف الكفار لا ينافى كونهم مقهورين مغلوبين بطوائف المسلمين كما تفيد الآيات الكثيرة، بأن هذه الملة الإسلامية ظاهرة على كل الملل، قاهرة لها مستعلية عليها.

و قد أفردت هذه الآية بمؤلف سميته: [و بل الغمامة فى تفسير- و جاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة] فمن

رام استيفاء ما فى المقام فليرجع إلى ذلك. و الفوقية هنا: هى أعم من أن تكون بالسيف أو بالحجة. و قد ثبت فى الأحاديث الصحيحة: أن عيسى عليه السلام ينزل فى آخر الزمان فيكسر الصليب، و يقتل الخنزير، و يضع الجزية، و يحكم بين العباد بالشريعة المحمدية، و يكون المسلمون أنصاره و أتباعه إذ ذاك، فلا يبعد أن يكون فى هذه الآية إشارة إلى هذه الحال. قوله: **ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ أَى: رجوعكم، و تقديم الظرف للقصر فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَئِذٍ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ** من أمور الدين. و قوله: **فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى قَوْلِهِ: وَ اللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ** تفسير للحكم. قوله: **فِي الدُّنْيَا وَ الآخِرَةِ** متعلق بقوله: فأعذبهم، أما تعذيبهم فى الدنيا: فبالقتل و السبى و الجزية و الصغار، و أما فى الآخرة: فبعذاب النار. قوله: **فَيُؤْفِقُهُمْ أَجُورَهُمْ أَى: نعطيهم إياها كاملة موفرة، قرئ: بالتحتية و بالنون. و قوله:**

لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ كناية عن بغضهم، و هى جملة تذييلية مقررة لما قبلها. قوله: **ذَلِكَ** إشارة إلى ما سلف من نبأ عيسى و غيره، و هو مبتدأ، خبره ما بعده، و **مِنَ الآيَاتِ** حال، أو خبر بعد خبر. و الحكيم: المشتمل على الحكم، أو المحكم الذى لا خلل فيه.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله: **فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمْ الْكُفْرَ قَالَ: كَفَرُوا وَ أَرَادُوا قَتْلَهُ، فَذَلِكَ حِينَ اسْتَنْصَرَ قَوْمَهُ. وَ أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَكُتِبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ** قال: مع محمد و أمته أنهم شهدوا له أنه قد بلغ، و شهدوا للرسول أنهم قد بلغوا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر من طريق الكلبي عن أبى صالح عنه قال: **مَعَ الشَّاهِدِينَ** مع أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم. و أخرج ابن جرير عن السدى قال: **إِنْ بَنَى إِسْرَائِيلَ حَصْرُوا عِيسَى وَ تِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا مِنَ الْخَوَارِيزِيِّينَ فِي بَيْتٍ؛ فَقَالَ عِيسَى لِأَصْحَابِهِ: مَنْ يَأْخُذُ صُورَتِي فَيَقْتُلْهُ وَ لَهُ الْجَنَّةُ، فَأَخَذَهَا رَجُلٌ مِنْهُمْ، وَ صَعِدَ بِعِيسَى إِلَى السَّمَاءِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: وَ مَكَرُوا وَ مَكَرَ اللَّهُ وَ اللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ وَ أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: **إِنِّي مُتَوَفِّيكَ** يقول: مميتك. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الحسن قال: متوفيك من الأرض.**

و أخرج الآخرون عنه قال: وفاة المنام. و أخرج ابن أبى حاتم عن قتادة قال: هذا من المقدم و المؤخر: أى: رافعك إلى و متوفيك. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مطر الوراق قال: متوفيك من الدنيا و ليس

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٩٧

بوفاة موت. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن وهب قال: **تَوَفَّى اللَّهُ عِيسَى ثَلَاثَ سَاعَاتٍ مِنَ النَّهَارِ حَتَّى رَفَعَهُ إِلَيْهِ، وَ أخرج ابن عساکر عنه قال: أماته ثلاثة أيام ثم بعثه و رفعه. و أخرج الحاكم عنه قال: توفى الله عيسى سبع ساعات. و أخرج ابن سعد، و أحمد فى الزهد و الحاكم عن سعيد بن المسيب قال: رفع عيسى و هو ابن ثلاث و ثلاثين سنة. و أخرج ابن عساکر عن وهب مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله تعالى: **وَ مَطَّهَّرْكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا** قال: طهره من اليهود و النصارى و المجوس و من كفار قومه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة فى قوله: **وَ جَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا** قال: هم أهل الإسلام الذين اتبعوه على فطرته و ملته و سنته. و أخرج ابن جرير عن ابن جريج نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن نحوه أيضا. و أخرج ابن أبى حاتم، و ابن عساکر عن النعمان بن بشير سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: «لا تزال طائفة من أمتى على الحق ظاهرين لا يبالون بمن خالفهم حتى يأتى أمر الله» قال النعمان: من قال **إِنِّي أَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ مَا لَمْ يَقُلْ فَإِنَّ تَصَدِيقَ ذَلِكَ** فى كتاب الله، قال الله: **وَ جَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ الآيَةَ.** و أخرج ابن عساکر عن معاوية مرفوعا نحوه، ثم قرأ معاوية الآية. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد قال: النصارى فوق اليهود إلى يوم القيامة، و ليس بلد فيه أحد من النصارى إلا و هم فوق اليهود فى شرق و لا غرب، هم فى البلدان كلها مستدلون.**

إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ (٥٩) الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ (٦٠) فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاؤَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ (٦١) إِنَّ هَذَا لَهَوَ الْقَصَصِ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٦٢) فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ (٦٣)

تشبيه عيسى بآدم في كونه مخلوقا من غير أب كآدم، ولا يقدح في التشبيه اشتغال المشبه به على زياده و هو كونه لا أم له: كما أنه لا أب له، فذلك أمر خارج عن الأمر المراد بالتشبيه، وإن كان المشبه به أشد غرابه من المشبه، وأعظم عجبا، وأغرب أسلوبا. وقوله: خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ جملة مفسرة لما أبهم في المثل، أى: أن آدم لم يكن له أب ولا أم، بل خلقه الله من تراب. وفي ذلك دفع لإنكار من أنكر خلق عيسى من غير أب مع اعترافه بأن آدم خلق من غير أب وأم. وقوله: ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ أى: كن بشرا فكان بشرا. وقوله: فَيَكُونُ حكاية حال ماضية، وقد تقدم تفسير هذا. وقوله: الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ قال الفراء: هو مرفوع بإضمار هو. وقال أبو عبيدة: هو استئناف كلام، وخبره قوله: مِنْ رَبِّكَ وقيل: هو فاعل فعل محذوف: أى: جاءك الحق من ربك. قوله: فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ الخطاب إما لكل من يصلح له من الناس، أى: لا يكن أحد منكم ممتربا، أو للرسول صلى الله عليه وسلم، ويكون النهى له لزيادة التثبيت، لأنه لا يكون منه شك في ذلك، قوله: فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ هذا وإن كان عاما فالمراد به: الخاص، وهم النصارى الذين وفدوا إليه صلى الله عليه وسلم من نجران كما سيأتى بيانه، ويمكن أن يقال: هو على عمومه

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٩٨

و إن كان السبب خاصا، فيدل على جواز المبالغة منه صلى الله عليه وسلم لكل من حاجة في عيسى عليه السلام، وأمه أسوته، و ضمير فيه: لعيسى، والمراد بمجىء العلم هنا: مجىء سببه، وهو الآيات البينات، والمحاجة: المخاصمة والمجادلة. وقوله: تَعَالَوْا أى: هلموا، وأقبلوا، وأصله: الطلب لإقبال الذوات، ويستعمل في الرأى إذا كان المخاطب حاضرا، كما تقول لمن هو حاضر عندك: تعال نظر في هذا الأمر. قوله: نَدْعُ أَبْنَاءَنَا إلخ، اكتفى بذكر البنين عن البنات، إما لدخولهن في النساء، أو لكونهم الذين يحضرون مواقف الخصام دونهن؛ ومعنى الآية: ليدع كل منا ومنكم أبناءه ونساءه ونفسه إلى المبالغة، وفيه دليل: على أن أبناء البنات يسمون: أبناء، لكونه صلى الله عليه وسلم أراد بالأبناء الحسنين كما سيأتى. قوله: نَبْتَهِلْ أصل الابتهاال: الاجتهاد في الدعاء باللعن وغيره، يقال: بهله الله: أى لعنه، والبهل: اللعن. قال أبو عبيد، والكسائي: نبتهل: نلتعن، و يطلق على الاجتهاد في الهلاك، ومنه قول لبيد:

في كهول سادة من قومه نظر الدهر إليهم فابتهل

أى: فاجتهد في هلاكهم. قال في الكشاف: ثم استعمل في كل دعاء يجتهد فيه وإن لم يكن التعانا.

قوله: فَنَجْعَلُ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ عطف على نبتهل مبين لمعناه. قوله: إِنَّ هَذَا أى: الذى قصه الله على رسوله من نبأ عيسى لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ القصص: التابع، يقال: فلان يقص أثر فلان:

أى يتبعه، فأطلق على الكلام الذى يتبع بعضه بعضا، و ضمير الفصل للحصر، و دخول اللام عليه لزيادة تأكيده، و يجوز أن يكون مبتدأ و ما بعده خبره، و زيادة: من، فى قوله: مِنْ إِلَهٍ لتأكيد العموم، و هو ردّ على من قال بالتثليث من النصارى.

وقد أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما من حديث حذيفة: أن العاقب و السيد أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأراد أن يلاعنهما، فقال أحدهما لصاحبه: لا نلاعنه، فوالله لئن كان نبيا فلاعننا لا نفلح أبدا نحن و لا عقبنا من بعدنا، فقالوا له: نعطيك ما

سألت، فابعث معنا رجلاً أميناً، فقال: قم يا أبا عبيدة، فلما قام قال:

هذا أمين هذه الأمة. وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس: أن رهطاً من أهل نجران قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم وكان فيهم السيد والعاقب، فقالوا: ما شأنك تذكر صاحبنا؟ قال: من هو؟

قالوا: عيسى، تزعم: أنه عبد الله، قالوا: فهل رأيت مثل عيسى وأنبئت به، ثم خرجوا من عنده، فجاء جبريل فقال: قل لهم إذا أتوك: إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. وقد رويت هذه القصة على وجوه عن جماعة من التابعين. وأخرج الحاكم، وصححه، وابن مردويه، وأبو نعيم في الدلائل عن جابر قال: قدم على النبي صلى الله عليه وسلم العاقب والسيد، فدعاهما إلى الإسلام، فقالا: أسلمنا يا محمد، فقال:

كذبتما إن شئتما أخبرتكم ما يمنعكما من الإسلام، قالوا: فهات. قال: حبّ الصليب، وشرب الخمر، وأكل لحم الخنزير. قال جابر: فدعاهما إلى الملائنة فواعداه على الغد، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذ بيد علي وفاطمة والحسن والحسين، ثم أرسل إليهما فأبيا أن يجيباه وأقرأ له، فقال: والذي بعثني بالحق لو فعلا لأمطر الوادى عليهما ناراً. قال جابر: فيهم نزلت: تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا الْآيَةَ. قال جابر: أَنْفُسَنَا وَ أَنْفُسَكُمْ

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٩٩

رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي، وأبناءنا الحسن والحسين، ونساءنا فاطمة. ورواه أيضاً الحاكم من وجه آخر عن جابر وصححه، وفيه: أنهم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم: هل لك أن نلاعنك؟. وأخرج مسلم، والترمذي. وابن المنذر، والحاكم، والبيهقي عن سعد بن أبي وقاص: قال لما نزلت هذه الآية: فَقُلْ تَعَالَوْا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا، فقال: اللهم هؤلاء أهلي. وأخرج ابن عساكر عن جعفر بن محمد عن أبيه تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا الْآيَةَ، قال: فجاء بأبي بكر وولده، وبعمرو وولده، وبعثمان وولده، وبعلي وولده.

وأخرج ابن المنذر، وابن أبي حاتم من طريق ابن جريج عن ابن عباس: ثُمَّ نَبَّهْتُ نَجْتَهْدُ. وأخرج الحاكم، وصححه، والبيهقي في سننه عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: هذا الإخلاص، يشير بإصبعه التي تلي الإبهام، وهذا الدعاء، فرقع يديه حذو منكبيه، وهذا الابتهاج فرقع يديه مداً.

[سورة آل عمران (٣): آية ٦٤]

قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٦٤)

قيل: الخطاب لأهل نجران، بدليل ما تقدم قبل هذه الآية؛ وقيل: لليهود المدينة؛ وقيل: لليهود والنصارى جميعاً، وهو ظاهر النظم القرآني، ولا وجه لتخصيصه بالبعض، لأن هذه دعوة عامة لا تختص بأولئك الذين حاجوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. والسواء: العدل. قال الفراء: يقال في معنى العدل سوى وسوى، فإذا فتحت السين مددت، وإذا ضمنت أو كسرت قصرت. قال زهير:

أروني خطه لا ضيم فيها سوى بيننا فيها السواء

وفي قراءة ابن مسعود: «إلى كلمة عدل بيننا وبينكم» فالمعنى: أقبلوا إلى ما دعيتم إليه، وهي: الكلمة العادلة المستقيمة التي ليس فيها ميل عن الحق، وقد فسرها بقوله: أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وهو في موضع خفض على البدل من: كلمة، أو رفع إلى إضمار مبتدأ، أي: هي أن لا نعبد، ويجوز أن تكون: أن، مفسرة لا موضع للجمله التي دخلت عليها، وفي قوله: وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا

أزباباً تبيكت لمن اعتقد ربوبيه المسيح و عزير، و إشارة إلى أن هؤلاء من جنس البشر و بعض منهم، و إزاء على من قلد الرجال في دين الله فحلل ما حللوه له، و حرم ما حرمه عليه، فإن من فعل ذلك فقد اتخذ من قلده ربا، و منه: اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَ رُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ «١» و قد جوز الكسائي و الفراء الجزم في: وَ لَا نُشْرِكُ وَ لَا يَتَّخِذُ عَلَى التَّوْهِمِ. قوله: فَإِنْ تَوَلَّوْا أَى: أعرضوا عما دعوا إليه فقولوا أشهدوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ أَى: منقادون لأحكامه، مرتضون به، معترفون بما أنعم الله به علينا من هذا الدين القويم.

و قد أخرج البخارى، و مسلم، و النسائي عن ابن عباس قال: حدّثنى أبو سفيان أن هرقل دعا بكتاب رسول الله صلّى الله عليه و سلّم فقرأه فإذا فيه: «بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم: سلام على من أتبع الهدى، أما بعد: فإنى أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإنّ عليك إثم الأريسيين، و يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا و بينكم، إلى قوله:

(١). التوبة: ٣٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٠٠

فتح القدير ج ١ ٤٤٩

بأننا مسلمون». و أخرج الطبراني عن ابن عباس أن كتاب رسول الله صلّى الله عليه و سلّم إلى الكفار تعالوا إلى كلمة الآية. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن جريج قال: بلغنى أن رسول الله صلّى الله عليه و سلّم دعا يهود المدينة إلى ما فى هذه الآية فأبوا عليه، فجاهدهم حتى أقروا بالجزية. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة قال: ذكر لنا أن النبى صلّى الله عليه و سلّم دعا يهود أهل المدينة إلى الكلمة السواء. و أخرج ابن جرير عن الربيع نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة: إلى كلمة سواء قال: عدل. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن الربيع مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن جريج فى قوله: وَ لَا يَتَّخِذُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا قَالَ: لا يطع بعضنا بعضا فى معصية الله، و يقال: إن تلك الربوبية أن يطع الناس سادتهم و قادتهم فى غير عبادة و إن لم يصلوا لهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن عكرمة فى قوله: وَ لَا يَتَّخِذُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا قَالَ: سجد بعضهم لبعض.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ٦٥ إلى ٦٨]

يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ التَّوْرَةِ وَ الْإِنْجِيلِ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (٦٥) هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجُّونَ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (٦٦) مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَ لَا نَصْرَانِيًّا وَ لَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَ مَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٦٧) إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَ هَذَا النَّبِيُّ وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ اللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ (٦٨)

لما ادعت كل واحدة من طائفتى اليهود و النصارى أن إبراهيم عليه السلام كان على دينهم؛ ردّ الله سبحانه ذلك عليهم، و أبان بأن الملة اليهودية و الملة النصرانية إنما كانتا من بعده. قال الزجاج: هذه الآية أبين حجة على اليهود و النصارى أن التوراة و الإنجيل نزلا من بعده، و ليس فيهما اسم لواحد من الأديان و اسم الإسلام فى كل كتاب. انتهى، و فيه نظر، فإن الإنجيل مشحون بالآيات من التوراة، و ذكر شريعة موسى و الاحتجاج بها على اليهود، و كذلك الزبور فيه فى مواضع ذكر شريعة موسى، و فى أوائله التبشير بعيسى، ثم فى التوراة ذكر كثير من الشرائع المتقدّمة، يعرف هذا كل من عرف هذه الكتب المنزلة. و قد اختلف

فى قدر المدّة التى بين إبراهيم و موسى، و المدّة التى بين موسى و عيسى. قال القرطبى: يقال: كان بين إبراهيم و موسى ألف سنة، و بين موسى و عيسى ألفا سنة. و كذا فى الكشاف. قوله: أَفَلَا تَعْقِلُونَ أى: تتفكرون فى دحوض حجتكم و بطلان قولكم. قوله: ها أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجِبْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ الْأَصْلُ فى ها أَنْتُمْ: أ أَنْتُمْ، أبدلت الهمزة الأولى هاء، لأنها أختها، كذا قال أبو عمرو بن العلاء، و الأخفش. قال النحاس: و هذا قول حسن. و قرأ قبيل: هَأَنْتُمْ و قيل: الهاء للتنبية دخلت على الجملة التى بعدها، أى: ها أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ الرجال الحمقى حاجبتم، و فى هَؤُلَاءِ لغتان: المدّ و القصر. و المراد بما لهم به علم: هو ما كان فى التوراة و إن خالفوا مقتضاه و جادلوا فيه بالباطل، و الذى لا علم لهم به هو زعمهم أن إبراهيم كان على دينهم لجهلهم بالزمان الذى كان فيه. و فى الآية دليل على منع الجدال بالباطل، بل ورد الترغيب فى ترك الجدال من المحقّ كما فى حديث «من ترك المراء و لو محقاً فأنا ضمينه على الله بيت فى ربض الجنة». و قد ورد تسويغ الجدال بالتى هى

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٠١

أحسن لقوله تعالى: وَ جَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ و نحو ذلك، فىنبغى أن يقصر جوازه على المواطن التى تكون المصلحة فى فعله أكثر من المفسدة، أو على المواطن التى المجادلة فيها بالمحاسبة لا بالمخاشنة. قوله: وَ اللَّهُ يَعْلَمُ أى: كل شىء فىدخل فى ذلك ما حاججوا به. و قد تقدّم تفسير الحنيف. قوله: إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ أى: أحقهم به و أخصهم للذين اتبعوا ملته و اقتدوا بدينه وَ هَذَا النَّبِيُّ يعنى محمداً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، أفرده بالذكر تعظيماً و تشريفاً، و أولويته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ بإبراهيم من جهة كونه من ذريته، و من جهة موافقته لدينه فى كثير من الشريعة المحمدية وَ الَّذِينَ آمَنُوا من أمة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ.

و قد أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس قال: اجتمعت نصارى نجران، و أحبار يهود عند رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فتنازعوا عنده، فقالت الأحبار: ما كان إبراهيم إلا يهودياً، و قالت النصارى: ما كان إبراهيم إلا نصرانياً، فنزل فيهم: يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ الْآيَةَ. و قد روى نحو هذا عن جماعة من السلف. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالئة: ها أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجِبْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ يَقول: فيما شهدتم و رأيتم و عاينتم فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ يَقول: فيما لم تشهدوا و لم تروا و لم تعاینوا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة مثله. و أخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى الآية قال: أما الذى لهم به علم فما حرّم عليهم و ما أمروا به، و أما الذى ليس لهم به علم فشان إبراهيم. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال: يعذر من حاج بعلم و لا يعذر من حاج بالجهل. و أخرج ابن جرير عنه عن الشعبي فى قوله: ما كان إبراهيم قال: أكذبهم الله و أدحض حجتهم. و أخرج أيضا عن الربيع مثله. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حبان نحوه. و أخرج عبد بن حميد من طريق شهر بن حوشب: حدّثنى ابن غنم أنه لما خرج أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ إلى النجاشى، فذكر قصتهم معه، و ما قالوه له لما قال له عمرو بن العاص: إنهم يشتمون عيسى، و هى قصة مشهورة؛ ثم قال: فأنزلت ذلك اليوم خصومتهم على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ و هو بالمدينة إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ الْآيَةَ. و أخرج سعيد ابن منصور، و عبد بن حميد، و الترمذى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم، و صححه عن ابن مسعود أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قال: «إن لكل نبي ولاية من النبيين، و إن ولى منهم أبى خليل ربي ثم قرأ: إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ الْآيَةَ». و أخرج ابن أبى حاتم عن الحكم بن ميناء أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قال:

«يا معشر قريش إن أولى الناس بالنبي المتقون، فكونوا أنتم سبيل ذلك، فانظروا أن لا يلقانى الناس يحملون الأعمال، و تلقونى بالدنيا تحملونها، فأصدّ عنكم بوجهى، ثم قرأ عليهم: إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ الْآيَةَ. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى الآية قال: كل مؤمن ولى إبراهيم؛ ممن مضى، و ممن بقى.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ٦٩ الى ٧٤]

وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِئُ لُؤُنُكُمْ وَمَا يُضِئُ لُؤُنَ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (٦٩) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ (٧٠) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبَسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَ تَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٧١) وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَ اكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (٧٢) وَ لَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبَعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَى هَدَى اللَّهُ أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَ اللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٧٣) يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَ اللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ (٧٤)

الطائفة من أهل الكتاب هم: يهود بنى النضير، و قريظة، و بنى قينقاع، حين دعوا جماعة من المسلمين إلى دينهم و سيأتي، و قيل: هم جميع أهل الكتاب، فتكون: من، لبيان الجنس. و قوله: وَ مَا يُضِئُ لُؤُنَ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ جملة حالية، للدلالة على ثبوت قدم المؤمنين في الإيمان، فلا يعود وبال من أراد فتنهم إلا عليه.

و المراد بآيات الله: ما في كتبهم من دلائل نبوة محمد صلى الله عليه و سلم وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ ما في كتبكم من ذلك، أو تشهدون بمثلها من آيات الأنبياء الذين تقرون بنبوتهم، أو المراد، كتم كل الآيات عنادا و أنتم تعلمون أنها حق. و لبس الحق بالباطل: خطئه بما يعتمدونه من التحريف وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ جملة حالية. قوله: وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ هم رؤسائهم و أشرفهم، قالوا للسفلة من قومهم هذه المقالة. و وجه النهار: أوله، و سمي: وجهها، لأنه أحسنه، قال:

و تضىء في وجه النهار منيرة كجمانة البحرى سل نظامها

و هو منصوب على الظرف، أمروهم بذلك لإدخال الشك على المؤمنين، لكونهم يعتقدون أن أهل الكتاب لديهم علم، فإذا كفروا بعد الإيمان وقع الريب لغيرهم، و اعتراه الشك، و هم لا- يعلمون أن الله قد ثبت قلوب المؤمنين، و مكن أقدامهم، فلا تزلزلهم أراجيف أعداء الله، و لا- تحركهم ريح المعاندين. قوله: وَ لَا- تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبَعَ دِينَكُمْ هذا من كلام اليهود بعضهم لبعض، أى: قال ذلك الرؤساء للسفلة: لا تصدقوا تصديقا صحيحا إلا لمن تبع دينكم من أهل الملّة التي أنتم عليها، و أما غيرهم ممن قد أسلم فأظهروا لهم ذلك خداعا وَجَهَ النَّهَارِ وَ اكْفُرُوا آخِرَهُ ليفتنوا، و يكون قوله: أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ على هذا: متعلقا بمحذوف، أى: فعلتم ذلك لأن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم، يعنى: أن ما بكم من الحسد و البغى؛ أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم من فضل العلم و الكتاب؛ دعاكم إلى أن قلتم ما قلتم. و قوله: أَوْ يُحَاجُّوكُمْ معطوف على: أَنْ يُؤْتَى، أى: لا تؤمنوا إيمانا صحيحا، و تقروا بما في صدوركم إقرارا صادقا لغير من تبع دينكم، إن فعلتم ذلك و دبرتموه فإن المسلمين يحاجوكم يوم القيامة عند الله بالحق. و قوله: إِنَّ الْهُدَى هَدَى اللَّهُ جملة اعتراضية.

و قال الأ-خفش: المعنى: و لا- تؤمنوا إلا- لمن تبع دينكم، و لا- تؤمنوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم، و لا تصدقوا أن يحاجوكم، فذهب إلى أنه معطوف؛ و قيل: المراد: لا- تؤمنوا وجه النهار و تكفروا آخره إلا- لمن تبع دينكم، أى: لمن دخل في الإسلام و كان من أهل دينكم قبل إسلامه، لأن إسلام من كان منهم هو الذى قتلهم غيظا و أماتهم حسرة و أسفا، و يكون قوله: أَنْ يُؤْتَى على هذا: متعلقا بمحذوف كالأول؛ و قيل: إن قوله:

أَنْ يُؤْتَى متعلق بقوله: لا تؤمنوا أى: لا تظهروا إيمانكم ب أن يؤتى أحد مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أى: أسروا تصديقكم بأن المسلمين قد أوتوا من كتب الله مثل ما أوتيتم، و لا تفشوه إلا لأتباع دينكم؛

وقيل: المعنى: ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم، آن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم، بالمد على الاستفهام، تأكيداً للإنكار الذي قالوه أنه لا- يؤتى أحد مثل ما أوتوه، فتكون على هذا: أن و ما بعدها: فى محل رفع على الابتداء، والخبر محذوف تقديره تصدقون بذلك، ويجوز أن تكون: فى محل نصب على إضمار فعل تقديره: تقرون أن يؤتى، وقد قرأ «آن يؤتى» بالمد ابن كثير و ابن محيصن، و حميد. وقال الخليل: أن فى موضع خفض، و الخافض محذوف. وقال ابن جريج: المعنى: ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم كراهية أن يؤتى؛ وقيل: المعنى: لا تخبروا بما فى كتابكم من صفة محمد صلى الله عليه و سلم إلا من تبع دينكم، لئلا يكون ذلك سبباً لإيمان غيرهم بمحمد صلى الله عليه و سلم. وقال الفراء: يجوز أن يكون قد انقطع كلام اليهود عند قوله: إلاً لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ ثم قال الله لمحمد صلى الله عليه و سلم:

قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ أَى: إن البيان الحق بيان الله، بين أن لا يؤتى أحد مثل ما أوتيتم، على تقدير:

لا، كقوله تعالى: يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا «أى: لئلا تضلوا، و «أو» فى قوله: أَوْ يُحَاجُّوكُمْ بمعنى: حتى، و كذلك قال الكسائى، و هى عند الأخفش: عاطفة، كما تقدم. وقيل: إن هدى الله بدل من الهدى، و أن يؤتى خبر إن، على معنى: قل: إن هدى الله أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم. و قد قيل: إن هذه الآية أعظم آى هذه السورة إشكالا و ذلك صحيح. و قرأ الحسن: يؤتى، بكسر التاء الفوقية. و قرأ سعيد بن جبیر: إن يؤتى، بكسر الهمزة على أنها النافية. و قوله: يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ قيل: هى النبوة؛ وقيل: أعم منها، و هو رد عليهم و دفع لما قالوه و دبروه.

و قد أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن سفیان قال: كل شىء فى آل عمران من ذكر أهل الكتاب فهو فى النصارى، و يدفع هذا: أن كثيراً من خطابات أهل الكتاب المذكورة فى هذه السورة لا يصح حملها على النصارى ألبتة، و من ذلك هذه الآيات التى نحن بصدد تفسيرها، فإن الطائفة التى ودّت إضلال المسلمين و كذلك الطائفة القائلة: آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ و هى من اليهود خاصة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة فى قوله: يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ قال: تشهدون أن نعت نبى الله محمد فى كتابكم، ثم تكفرون به، و تنكرونه، و لا تؤمنون به، و أنتم تجدونه مكتوباً عندكم فى التوراة و الإنجيل: النبى الأسمى. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الربيع مثله. و أخرج أيضاً عن السدى نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن جريج: وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ على أن الدين عند الله الإسلام ليس لله دين غيره. و أخرج ابن جريج فى قوله: لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ يقول: لم تخلطون اليهودية و النصرانية بالإسلام، و قد علمتم أن دين الله الذى لا يقبل من أحد غيره: الإسلام وَ تَكْتُمُونَ الْحَقَّ يقول: تكتمون شأن محمد، و أنتم تجدونه مكتوباً عندكم فى التوراة و الإنجيل. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة مثله. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: قال عبد الله بن الصيف، و عدى ابن زيد، و الحارث بن عوف بعضهم لبعض: تعالوا تؤمن بما أنزل على محمد و أصحابه غدوة، و نكفر به عشية، حتى نلبس عليهم دينهم لعلهم يصنعون كما نصنع، فيرجعون عن دينهم، فأنزل الله فيهم:

(١). النساء: ١٧٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٠٤

يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ إِلَى قوله: وَ اللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ و قد روى نحو هذا عن جماعة من السلف.

و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن مردويه، و الضياء فى المختارة من طريق أبى ظبيان عن ابن عباس فى قوله: وَ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْآيَةِ، قال: كانوا يكونون معهم أول النهار، و يجالسونهم، و يكلمونهم، فإذا أمسوا و حضرت الصلاة كفروا به و تركوه. و

أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة في قوله: وَ لَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ قال: هذا قول بعضهم لبعض. و أخرج ابن جرير عن الربيع مثله. و أخرج أيضا عن السدي نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن مجاهد: أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ حسدا من يهود أن تكون النبوة في غيرهم، و إرادة أن يتابعوا على دينهم. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن أبي مالك و سعيد بن جبيرة: أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ قال:

أمه محمد صلى الله عليه و سلم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن السدي قال الله لمحمد صلى الله عليه و سلم: إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ يا أمه محمد أو يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ يقول اليهود: فعل الله بنا كذا و كذا من الكرامة، حتى أنزل علينا المن و السلوى، فإن الذي أعطيتكم أفضل فقولوا: قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة: قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ يقول: لما أنزل الله كتابا مثل كتابكم، و بعث نبيا كنبيكم حسدتموه على ذلك قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ. و أخرج ابن جرير عن الربيع مثله. و أخرج ابن جرير عن ابن جريح قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ يقول: هذا الأمر الذي أنتم عليه مثل ما أُوتِيتُمْ أو يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ قال: قال بعضهم لبعض: لا تخبروهم بما بين الله لكم في كتابه لِيُحَاجُّوكُمْ قال: ليخاصموكم به عِنْدَ رَبِّكُمْ فتكون لهم حجة عليكم قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ قال: الإسلام يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ قال: القرآن و الإسلام. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن مجاهد: يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ قال: النبوة. و أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن قال: رحمته الإسلام يختص بها من يشاء.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ٧٥ الى ٧٧]

وَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَّهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَ مِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنُهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَ يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ (٧٥) بلى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَ اتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ (٧٦) إِنْ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَ أَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا - أُولَئِكَ لَا - خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَ لَا - يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٧)

هذا شروع في بيان خيانه اليهود في المال بعد بيان خيانتهم في الدين، و الجار و المجرور في قوله: وَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي محل رفع على الابتداء، على ما مر في قوله: وَ مِنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ «١» و قد تقدم تفسير القنطار. و قوله: تَأْمَنُهُ هذه قراءة الجمهور. و قرأ ابن وثاب، و الأشهب العقيلي: تيمنه بكسر

(١). البقرة: ٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٠٥

التاء الفوقية على لغة بكر و تميم، و مثله: قراءة من قرأ: نستعين بكسر النون. و قرأ نافع و الكسائي:

يُؤَدِّهِ بكسر الهاء في الدرج. قال أبو عبيد: و اتفق أبو عمرو، و الأعمش، و حمزة، و عاصم في رواية أبي بكر: على إسكان الهاء. قال النحاس: إسكان الهاء لا يجوز إلا في الشعر عند بعض النحويين، و بعضهم لا يجيزه ألبتة، و يرى أنه غلط من قرأ به، و يوهم أن الجزم يقع على الهاء و أبو عمرو أجل من أن يجوز عليه شيء من هذا، و الصحيح عنه: أنه كان يكسر الهاء. و قال الفراء: مذهب بعض العرب يسكنون الهاء إذا تحرك ما قبلها، فيقولون: ضربته ضربا شديدا، كما يسكنون ميم أنتم و قمتم، و أنشد:

لَمَّا رَأَى أَنْ لَا دَعَةَ وَ لَا شَيْعَ مَالٍ إِلَى أَرْطَاءَ «١» حَقَفَ فَاضْطَجَعَ

و قرأ أبو المنذر سلام، و الزهرى: يؤده بضم الهاء بغير واو. و قرأ قتادة و حمزة و مجاهد: يؤد هو بواو فى الإدراج، و معنى الآية: أن أهل الكتاب فىهم الأمين الذى يؤدى أمانته و إن كانت كثيرة، و فىهم الخائن الذى لا يؤدى أمانته و إن كانت حقيرة، و من كان أميناً فى الكثير فهو فى القليل أمين بالأولى، و من كان خائناً فى القليل فهو فى الكثير خائن بالأولى. و قوله: إلاً ما دُمتَ عَلَيْهِ قائماً استثناء مفرغ، أى: لا يؤده إليك فى حال من الأحوال إلا ما دمت عليه قائماً مطالباً له، مضيقاً عليه، متفاضياً لرده، و الإشارة بقوله: ذلك، إلى ترك الأعداء المدلول عليه بقوله: لا- يُؤدّه و الأميون: هم العرب الذين ليسوا أهل كتاب، أى: ليس علينا فى ظلمهم حرج لمخالفتهم لنا فى ديننا، و ادعوا- لعنهم الله- أن ذلك فى كتابهم، فردّ الله سبحانه عليهم بقوله: وَ يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ- بلى أى: بلى عليهم سبيل لكذبهم، و استحلالهم أموال العرب، فقوله: بلى إثبات لما نفوه من السبيل. قال الزجاج: تمّ الكلام بقوله: بلى ثم قال: مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَ اتَّقَى وَ هَذِهِ جَمَلَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ: أى: من أوفى بعهدته و اتقى فليس من الكاذبين. أو فإن الله يحبه، و الضمير فى قوله: بِعَهْدِهِ راجع إلى: من، أو إلى: الله تعالى، و عموم المتقين قائم مقام العائد إلى: من، أى: فإن الله يحبه. قوله: إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ أَيْ:

يستبدلون، كما تقدّم تحقيقه غير مرة. و عهد الله: هو ما عاهدوه عليه من الإيمان بالنبي صلى الله عليه و سلم، و الأيمان:

هى التى كانوا يحلفون أنهم يؤمنون به و ينصرونه، و سيأتى بيان سبب نزول الآية: أولئك أى:

الموصوفون بهذه الصفة لا- خلاق لهم فى الآخرة أى: لا نصيب و لا يكلمهم الله بشىء أصلاً، كما يفيد حذف المتعلق من التعميم، أو لا يكلمهم بما يسرهم و لا ينظر إليهم يوم القيامة نظر رحمة، بل يسخط عليهم، و يعذبهم بذنوبهم، كما يفيد قوله: وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر عن عكرمة فى قوله: وَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدُّ إِلَيْكَ قَالَ: هذا من النصارى وَ مِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِدِينَارٍ قَالَ: هذا من اليهود إلاً ما دُمتَ عَلَيْهِ قائماً قال: إلا ما طلبته و اتبعته. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة فى قوله:

(١). الأراطة: واحدة الأراط، و هو شجر من شجر الرمل، و الحقف: بالكسر، ما اعوجّ من الرمل.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٠٦

ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ قَالَ: قالت اليهود: ليس علينا فيما أصبنا من مال العرب سبيل.

و أخرج ابن جرير عن السدى نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبيرة فى قوله: ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ قَالَ النّبي صلى الله عليه و سلم: «كذب أعداء الله، ما من شىء كان فى الجاهلية إلا و هو تحت قدمي هاتين، إلا الأمانة فإنها مؤداة إلى البرّ و الفاجر».

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن صعصعة: أنه سأل ابن عباس فقال: إنا نصيب فى الغزو من أموال أهل الذمة الدجاجة و الشاة، قال ابن عباس: فتقولون ماذا؟ قال: نقول ليس علينا فى ذلك من بأس، قال: هذا كما قال أهل الكتاب: لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ إنهم إذا أدوا الجزية لم تحلّ لكم إلا بطيب نفوسهم. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس بلى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَ اتَّقَى يقول: اتقى الشرك فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ يقول: الذين يتقون الشرك. و أخرج البخارى، و مسلم، و أهل السنن، و غيرهم عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله و هو عليه غضبان». فقال الأشعث بن قيس: فى و الله كان ذلك، كان بينى و بين رجل من اليهود أرض فجددنى، فقدّمته إلى النبي صلى الله عليه و سلم، فقال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم: «ألك بينة؟ قلت لا، قال لليهودى: احلف،

فقلت: يا رسول الله! إذن يحلف فيذهب مالى، فأنزل الله: إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. و قد روى: أن سبب نزول الآية: أن رجلا كان يحلف بالسوق: لقد أعطى بسلعته ما لم يعط بها. وأخرجه البخارى وغيره. و روى أن سبب نزولها: مخاصمته كانت بين الأشعث و امرئ القيس و رجل من حضرموت. و أخرجه النسائى وغيره.

[سورة آل عمران (٣): آية ٧٨]

وَ إِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُؤُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَ مَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَ يَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَ مَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَ يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ (٧٨)

أى: طائفة من اليهود يلؤون، أى: يحرفون و يعدلون به عن القصد، و أصل اللئى: الميل، يقول لوى برأسه: إذا أماله. و قرئ: يلؤون بالتشديد، و يلون بقلب الواو همزة، ثم تخفيفها بالحذف، و الضمير فى قوله: لِتَحْسَبُوهُ يعود إلى ما دل عليه يَلُؤُونَ و هو المحرف الذى جاءوا به. قوله:

وَ مَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ جملة حالية، و كذلك قوله: وَ مَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ و كذلك قوله: وَ هُمْ يَعْلَمُونَ أى: أنهم كاذبون مفترون. و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: وَ إِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُؤُونَ أَلْسِنَتَهُمْ قال: هم اليهود، كانوا يزيدون فى الكتاب ما لم ينزل الله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: يحرفونه.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٠٧

[سورة آل عمران (٣): الآيات ٧٩ الى ٨٠]

مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَ الْحُكْمَ وَ التَّوْبَةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَ لَكِنْ كُونُوا رَبَّائِنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَ بِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ (٧٩) وَ لَا يَأْمُرْكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَ النَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَمْ كُنْتُمْ مُشْرِكِينَ (٨٠)

أى: ما كان ينبغى و لا- يستقيم لبشر أن يقول هذه المقالة و هو متصف بتلك الصفة. و فيه بيان من الله سبحانه لعباده: أن النصرارى افتروا على عيسى عليه السلام ما لم يصح عنه، و لا ينبغى أن يقوله. و الحكم:

الفهم و العلم. قوله: وَ لَكِنْ كُونُوا أى: و لكن يقول النبى: كونوا ربانيين، و الربانى: منسوب إلى الرب، بزيادة الألف و النون للمبالغة، كما يقال لعظيم اللحية: لحيانى، و لعظيم الجمه: جمانى، و لعلب الرقبه:

رغبانى. قيل: الربانى: الذى يربى الناس بصغار العلم قبل كباره، فكأنه يقتدى بالرب سبحانه فى تيسير الأمور. و قال المبرد: الربانيون: أرباب العلم، واحدهم ربانى، من قوله: ربه، يربه، فهو ربان: إذا دبره و أصلحه، و الياء للنسب، فمعنى الربانى: العالم بدين الرب، القوى التمسك بطاعة الله؛ و قيل: العالم الحكيم. قوله: بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ أى: بسبب كونكم عالمين، أى: كونوا ربانيين بهذا السبب، فإن حصول العلم للإنسان و الدراسة له يتسبب عنهما الربانية التى هى التعليم للعلم، و قوة التمسك بطاعة الله.

و قرأ ابن عباس و أهل الكوفة: «بما كنتم تعلمون» بالتشديد. و قرأ أبو عمرو و أهل المدينة بالتخفيف، و اختار القراءة بالتخفيف، و اختار القراءة الأولى أبو عبيد. قال: لأنها لجمع المعنيين. قال مكى: التشديد أبلغ لأن العالم قد يكون عالما غير معلم، فالتشديد

يدل على العلم و التعليم، و التخفيف إنما يدل على العلم فقط. و اختار القراءة الثانية أبو حاتم. قال أبو عمرو: و تصديقها: تدرسون بالتخفيف دون التشديد. انتهى. و الحاصل:

أن من قرأ بالتشديد لزمه أن يحمل الرباني على أمر زائد على العلم و التعليم، و هو أن يكون مع ذلك مخلصا أو حكيما أو حليما حتى تظهر السببية؛ و من قرأ بالتخفيف جاز له أن يحمل الرباني على العالم الذي يعلم الناس، فيكون المعنى: كونوا معلمين بسبب كونكم علماء، و بسبب كونكم تدرسون العلم. و في هذه الآية أعظم باعث لمن علم أن يعمل، و إن من أعظم العمل بالعلم تعليمه، و الإخلاص لله سبحانه. قوله: **وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا** بالنصب عطفًا على **ثُمَّ يَقُولُ** و لا مزيدة لتأكيد النفي، أى: ليس له أن يأمر بعبادة نفسه، و لا يأمر باتخاذ الملائكة و النبيين أربابا، بل ينتهى عنه، و يجوز عطفه على أن يؤتیه، أى: ما كان لبشر أن يأمركم بأن تتخذوا الملائكة و النبيين أربابا؛ و بالنصب قرأ ابن عامر، و عاصم، و حمزة، و قرأ الباقون: بالرفع على الاستئناف و القطع من الكلام الأول، أى: و لا يأمركم الله أن تتخذوا الملائكة و النبيين أربابا، و يؤيده أن فى مصحف ابن مسعود: و لن يأمركم. و الهمز فى قوله: **أَيَأْمُرُكُمْ** لإنكار ما نفى عن البشر. و قوله: **بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ** استدلال به من قال إن سبب نزول الآية استئذان من استأذن النبي صلى الله عليه و سلم من المسلمين فى أن يسجدوا له.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس قال: قال أبو رافع القرظى حين اجتمعت الأحزاب من اليهود و النصارى من أهل نجران عند رسول الله صلى الله عليه و سلم و دعاهم إلى الإسلام: أ تريد يا محمد! أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى؟ فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «معاذ الله أن نعبد غير الله، أو نأمر بعبادة غيره، ما بذلك بعثنى و لا بذلك أمرنى، فأنزل الله فى ذلك:

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٠٨

ما كَانَ لِيُشِيرَ الْآيَةَ». و أخرج عبد بن حميد عن الحسن قال: بلغنى أن رجلا قال: يا رسول الله! نسلم عليك كما يسلم بعضنا على بعض أفلا نسجد لك؟ قال: «لا، و لكن أكرموا نبيكم، و اعرفوا الحق لأهله، فإنه لا ينبغي أن يسجد لأحد من دون الله، فأنزل الله: ما كَانَ لِيُشِيرَ الْآيَةَ». و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: **رَبَّنَا نَبِّئْنَا** قال: فقهاء، علماء. و أخرج ابن أبى حاتم عنه قال: حكماء، علماء، حلما. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه قال: علماء، فقهاء. و أخرج ابن المنذر عن ابن مسعود قال: حكماء، علماء. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى رزين فى قوله: **وَمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ** قال: مذاكرة الفقه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن جريج فى قوله: **وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا** قال: و لا يأمرهم النبي.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ٨١ إلى ٨٢]

وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَ حِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَ لَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَ أَقْرَرْتُمْ وَ أَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَ أَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ (٨١) فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٨٢)

قد اختلف فى تفسير قوله تعالى: **وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ** فقال سعيد بن جبیر، و قتادة، و طاوس، و الحسن، و السدى: إنه أخذ الله ميثاق الأنبياء أن يصدق بعضهم بعضا بالإيمان، و يأمر بعضهم بعضا بذلك، فهذا معنى النصرة له و الإيمان به، و هو ظاهر الآية، فحاصله: أن الله أخذ ميثاق الأول من الأنبياء أن يؤمن بما جاء به الآخر و ينصره، و قال الكسائى: يجوز أن يكون معنى: **وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ** بمعنى: و إذ أخذ الله ميثاق الذين مع النبيين، و يؤيده قراءة ابن مسعود: **وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ** و قيل: فى الكلام حذف. و المعنى: و إذ أخذ الله ميثاق النبيين لتعلمن الناس لما جاءكم من كتاب و حكمه، و لتأخذن

على الناس أن يؤمنوا، و دلّ على هذا الحذف قوله: وَ أَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي و ما فى قوله: لَمَا آتَيْتُكُمْ بِمَعْنَى الذى. قال سيبويه: سألت الخليل عن قوله: وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ فَقَالَ مَا بِمَعْنَى الذى. قال النحاس: التقدير فى قول الخليل: الذى آتيتكموه، ثم حذفت الهاء لطول الاسم، و اللام لام الابتداء، بهذا قال الأخفش، و تكون: ما، فى محل رفع على الابتداء، و خبرها: من كتاب و حكمه. و قوله: ثُمَّ جَاءَكُمْ و ما بعده جملة معطوفة على الصلة، و العائد محذوف، أى: مصدق به. و قال المبرد و الزجاج و الكسائى: ما شرطية دخلت عليها لام التحقيق، كما تدخل على إن، و لتؤمنن به جواب القسم الذى هو أخذ الميثاق، إذ هو بمنزلة الاستحلاف كما تقول: أخذت ميثاقك لتفعلن كذا، و هو ساد مسدّ الجزء. و قال الكسائى: إن الجزء قوله: فَمَنْ تَوَلَّىٰ و قال فى الكشاف: إن اللام فى قوله: لَمَا آتَيْتُكُمْ لام التوطئة و اللام فى قوله:

لَتُؤْمِنَنَّ جواب القسم، و ما: يحتمل أن تكون المتضمنة لمعنى الشرط، و لتؤمنن سادّ جواب القسم و الشرط جميعا، و أن تكون موصولة بمعنى: للذى آتيتكموه لتؤمنن به. انتهى و قرأ حمزة: لَمَا آتَيْتُكُمْ
فتح القدير، ج ١، ص: ٤٠٩

بكسر اللام، و ما بمعنى الذى، و هى معلقة بأخذ. و قرأ أهل المدينة: آتيناكم على التعظيم. و قرأ الباقون: آتَيْتُكُمْ على التوحيد؛ و قيل: إن ما فى قراءة من قرأ بكسر اللام: مصدرية. و معناه:

لأجل إيتائى إياكم بعض الكتاب و الحكمه، ثم لمجىء رسول الله مصدق لما معكم، و اللام لام التعليل: أى لأجل ذلك أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتؤمنن به. قوله: أَقْرَأْتُمْ هُوَ مِنَ الْإِقْرَارِ. و الإصر فى اللغة:

الثقل، سُمى العهد إصرًا لما فيه من التشديد. و المعنى: و أخذتم على ذلك عهدى. قوله: قَالُوا أَقْرَأْنَا جَمَلُهُ اسْتِثْنَانِيَّةٌ كَأَنَّهُ قِيلَ: مَاذَا قَالُوا عِنْدَ ذَلِكَ؟ فَقِيلَ: قَالُوا: أَقْرَأْنَا، و إنما لم يذكر أحدهم الإصر اكتفاءً بذلك. قوله: قَالَ فَاشْهَدُوا أَيْ: قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فَاشْهَدُوا، أَيْ: لِيَشْهَدَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَ أَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ أَيْ: و أنا على إقراركم و شهادة بعضكم على بعض من الشاهدين. قوله: فَمَنْ تَوَلَّىٰ أَيْ: أَعْرَضَ عَمَّا ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ الْمِيثَاقَ فَأَوْلِيكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ أَيْ: الْخَارِجُونَ عَنِ الطَّاعَةِ.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبيرة قال: قلت لابن عباس: إن أصحاب عبد الله يقرءون: و إذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لما آتيتكم من كتاب و حكمه و نحن نقرأ:

ميثاق النبيين، فقال ابن عباس: إنما أخذ الله ميثاق النبيين على قومهم. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن طاوس فى الآية، قال: أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ أَنْ يَصَدَّقَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد فى قوله: وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ قَالَ:

هى خطأ من الكتاب، و هى فى قراءة ابن مسعود ميثاق اللّدين أوتوا الكتاب و أخرج ابن جرير عن على قال: لم يبعث الله نبيا آدم فمن بعده إلا أخذ عليه العهد فى محمد: لئن بعث و هو حى ليؤمنن به و لينصرنه، و يأمره فيأخذ العهد على قومه، ثم تلا: وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ الْآيَةَ. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى فى الآية نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس نحوه. و أخرج ابن جرير عن على فى قوله: قَالَ فَاشْهَدُوا يَقُولُ: فَاشْهَدُوا عَلَى أُمَّكُمْ بِذَلِكَ وَ أَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ عَلَيْكُمْ و عليهم فَمَنْ تَوَلَّىٰ عَنْكَ يَا مُحَمَّدَ بَعْدَ هَذَا الْعَهْدِ مِنْ جَمِيعِ الْأُمَّمِ فَأَوْلِيكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ هُمُ الْعَاصُونَ فِي الْكُفْرِ.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ٨٣ الى ٨٥]

أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ طَوْعًا وَ كَرْهًا وَ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ (٨٣) قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ مَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَ مَا

أَنْزَلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَالنَّبِيِّينَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (٨٤) وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٨٥)

قوله: أَفَغَيْرَ عطف على مقدر، أى: أتتولون فتبعون غير دين الله، وتقديم المفعول: لأنه المقصود بالإنكار. وقرأ أبو عمرو وحده يَتَّبِعُونَ بالتحتية و ترجعون بالفوقية، قال: لأن الأول خاص والثاني عام، ففرق بينهما لافتراقهما فى المعنى. وقرأ حفص بالتحتية فى الموضوعين. وقرأ الباقون: بالفوقية

فتح القدير، ج ١، ص: ٤١٠

فيهما، وانتصب: طوعا وكرها، على الحال، أى: طائعين ومكرهين. و الطوع: الانقياد والاتباع بسهولة، و الكره: ما فيه مشقة، و هو من أسلم مخافة القتل، و إسلامه استسلام منه. قوله: آمَنَّا إخبار منه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن نفسه و عن أمته لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ كما فرقت اليهود والنصارى، فأمنوا ببعض، وكفروا ببعض.

وقد تقدم تفسير هذه الآية. وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ أى: منقادون مخلصون. قوله: دِينًا مفعول للفعل، أى: يتبع دينا حال كونه غير الإسلام، و يجوز أن ينتصب: غير الإسلام، على أنه مفعول الفعل، و دينا: إما تمييز، أو حال، إذا أول بالمشقة، أو بدل من: غير. قوله: وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ إما فى محل نصب على الحال، أو جملة مستأنفة، أى: من الواقعين فى الخسران يوم القيامة. و قد أخرج الطبرانى بسند ضعيف عن النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فى قوله: وَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قال: أما من فى السموات: فالملائكة، و أما من فى الأرض: فمن ولد على الإسلام، و أما كرها: فمن أتى به من سببايا الأمم فى السلاسل و الأغلال يقادون إلى الجنة و هم كارهون. و أخرج الديلمى عن أنس قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فى الآية: «الملائكة أطاعوه فى السماء، و الأنصار، و عبد القيس أطاعوه فى الأرض».

و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى الآية: أَسْلَمَ مَنْ فى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ حين أخذ عليهم الميثاق.

و أخرج ابن أبى حاتم عنه فى قوله: وَ لَهُ أَسْلَمَ قال: المعرفة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية قال: أما المؤمن: فأسلم طائعا، فنفعه ذلك و قبل منه، و أما الكافر: فأسلم حين رأى بأس الله، فلم ينفعه ذلك، و لم يقبل منه فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا. و أخرج الطبرانى فى الأوسط عن أنس قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من ساء خلقه من الرقيق و الدواب و الصبيان فاقروا فى أذنه: أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَتَّبِعُونَ. و أخرج ابن السنى فى عمل اليوم و الليلة عن يونس بن عبيد قال:

ليس رجل يكون على دابة صعبة فيقرأ فى أذنها: أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَتَّبِعُونَ الآية، إلا- ذلت بإذن الله عز و جل. و أخرج أحمد، و الطبرانى فى الأوسط عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تجىء الأعمال يوم القيامة فتجىء الصلاة فتقول: يا رب! أنا الصلاة، فيقول: إنك على خير، و تجىء الصدقة فتقول:

يا رب! أنا الصدقة، فيقول: إنك على خير، و يجىء الصيام فيقول: أنا الصيام، فيقول: إنك على خير، ثم تجىء الأعمال، كل ذلك يقول الله: إنك على خير، ثم يجىء الإسلام فيقول: يا رب! أنت الإسلام و أنا الإسلام، فيقول: إنك على خير، بك اليوم آخذ و بك أعطى، قال الله تعالى فى كتابه: وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ .

فتح القدير، ج ١، ص: ٤١١

[سورة آل عمران (٣): الآيات ٨٦ الى ٩١]

كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ وَ شَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَ جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَ اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٨٦) أُولَئِكَ

جَزَاؤُهُمْ أَنْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (٨٧) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ (٨٨) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٨٩) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ (٩٠)

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفْرًا فَلَنْ يُقَيَّلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ (٩١)

قوله: كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا هَذَا الاستفهام معناه: الجحد، أى: لا يهدى الله، و نظيره: قوله تعالى: كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ أَي: لا عهد لهم، و مثله قول الشاعر:

كيف نومى على الفراش و لماتشمل الشام «١» غارة شعواء

أى: لا نوم لى. و معنى الآية: لا يهدى الله قوما إلى الحق كفروا بعد إيمانهم، و بعد ما شهدوا أن الرسول حق، و بعد ما جاءتهم البينات من كتاب الله سبحانه و معجزات رسول الله صلى الله عليه و سلم، و قوله: وَ اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ جملة حالية، أى: كيف يهدى المرتدين، و الحال أنه لا يهدى من حصل منهم مجرد الظلم لأنفسهم، و منهم الباقون على الكفر؟ و لا ريب أن ذنب المرتد أشد من ذنب من هو باق على الكفر، لأن المرتد قد عرف الحق ثم أعرض عنادا و تمردا. قوله: أُولَئِكَ إشارة إلى القوم المتصفين بتلك الصفات السابقة، و هو: مبتدأ، خبره: الجملة التى بعده. و قد تقدم تفسير اللعن. و قوله: وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ معناه: يؤخرون و يمهلون. ثم استثنى التائبين، فقال: إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ أَي: من بعد الارتداد و أصلحوا بالإسلام ما كان قد أفسدوه من دينهم بالردة. و فيه دليل: على قبول توبة المرتد إذا رجع إلى الإسلام، مخلصا، و لا خلاف فى ذلك فيما أحفظ. قوله: ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا.

قال قتادة و عطاء الخراسانى و الحسن: نزلت فى اليهود و النصارى، كفروا بمحمد صلى الله عليه و سلم بعد إيمانهم بنعته و صفته ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا بإقامتهم على كفرهم؛ و قيل: ازدادوا كفرا بالذنوب التى اكتسبوها، و رجحه ابن جرير الطبرى، و جعلها فى اليهود خاصة. و قد استشكل جماعة من المفسرين قوله تعالى: لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ «٢» مع كون التوبة مقبولة فى الآية الأولى و كما فى قوله تعالى: وَ هُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ «٣» غير ذلك؛ فقول: المعنى: لن تقبل توبتهم عند الموت. قال النحاس: و هذا قول حسن، كما قال تعالى: وَ لَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ «٤» و به قال الحسن، و قتادة، و عطاء، و منه الحديث: «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر»؛ و قيل: المعنى: لن تقبل توبتهم التى كانوا عليها قبل أن يكفروا، لأن الكفر أحبطها، و قيل: لن تقبل توبتهم إذا تابوا من كفرهم إلى كفر آخر، و الأولى: أن يحمل عدم قبول توبتهم فى هذه الآية على من مات كافرا غير تائب، فكأنه عبر عن الموت على الكفر بعدم قبول التوبة، و تكون الآية المذكورة بعد هذه الآية، و هى قوله: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفْرًا فى حكم البيان لها. قوله: مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا بالکسر: مقدار ما يملأ الشىء، و الملاء بالفتح: مصدر ملأت الشىء، و ذهبا: تمييز، قاله الفراء و غيره. و قال الكسائى: نصب

(١). فى القرطبى (١٢٩/٤): يشمل القوم.

(٢). آل عمران: ٩٠.

(٣). الشورى: ٢٥.

(٤). النساء: ١٨.

على إضمار: من ذهب. كقوله: أَوْ عَدَلُ ذَلِكَ صِيَامًا «١» أى: من صيام. وقرأ الأعمش: ذهب بالرفع على أنه بدل من: ملء، و
الواو فى قوله: وَ لَوْ افْتَدَى بِهِ قِيلَ: هى مقحمة زائدة، والمعنى:

لو افتدى به؛ وقيل: فيه حمل على الغنى كأنه قيل فلن يقبل من أحدهم فديةً و لو افتدى بملء الأرض ذهباً؛ وقيل: هو عطف
على مقدر؛ أى: لن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً لو تصدق به فى الدنيا، و لو افتدى به من العذاب، أى: بمثله.

وقد أخرج النسائى، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و ابن حبان، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس قال: كان
رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد و لحق بالمشركين، ثم ندم فأرسل إلى قومه: أرسلوا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم هل لى
من توبه؟ فنزلت: كَيْفَ يَهْدَى اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ إِلَى قَوْلِهِ:

غَفُورٌ رَحِيمٌ فأرسل إليه قومه فأسلم. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد نحوه، و قال: هو الحارث بن
سويد. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن السدى نحوه، و أخرج ابن إسحاق، و ابن المنذر عن ابن عباس نحوه أيضاً. و قد
روى عن جماعة نحوه أيضاً. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: كَيْفَ يَهْدَى اللَّهُ قَوْمًا
كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ قال: هم أهل الكتاب من اليهود، عرفوا محمداً، ثم كفروا به. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن
المنذر عن الحسن قال:

هم أهل الكتاب من اليهود و النصرى، و ذكر نحو ما تقدم عنه. و أخرج البزار عن ابن عباس: أن قوماً أسلموا، ثم ارتدوا،
فأرسلوا إلى قومهم يسألون لهم، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه و سلم فنزلت هذه الآية: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ
ثُمَّ أزدادوا كُفْرًا قال السيوطى: هذا خطأ من البزار. و أخرج ابن جرير عن الحسن فى الآية قال: اليهود و النصرى لن تقبل توبتهم
عند الموت. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية قال: هم اليهود كفروا بالإنجيل و عيسى، ثم
ازدادوا كفرا بمحمد صلى الله عليه و سلم و القرآن. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى الآية
قال: إنما نزلت فى اليهود و النصرى، كفروا بعد إيمانهم، ثم ازدادوا كفرا بذنوب أذنبوها، ثم ذهبوا يتوبون من تلك الذنوب
فى كفرهم، و لو كانوا على الهدى قبلت توبتهم، و لكنهم على الضلالة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد فى قوله:
ثُمَّ أزدادوا كُفْرًا قال: نموا على كفرهم. و أخرج ابن جرير عن السدى فى قوله: ثُمَّ أزدادوا كُفْرًا قال: ماتوا و هم كفار لَنْ تُقْبَلَ
تُوبَتُهُمْ قال: إذا تاب عند موته لم تقبل توبته. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى العالية
فى قوله: لَنْ تُقْبَلَ تُوبَتُهُمْ قال: تابوا من الذنوب؛ و لم يتوبوا من الأصل. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله:
وَ ماتُوا وَ هُمْ كُفَّارٌ قال: هو كل كافر.

و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن أنس، عن النبى صلى الله عليه و سلم قال: «يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال له أ رأيت لو
كان ملء الأرض ذهباً، أ كنت مفتدياً به؟ فيقول: نعم، فيقال له: لقد سئلت ما هو أيسر من ذلك، فذلك قوله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ
كَفَرُوا وَ ماتُوا وَ هُمْ كُفَّارٌ الآية.

(١). المائدة: ٩٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤١٣

[سورة آل عمران (٣): آية ٩٢]

لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَ مَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٩٢)

هذا كلام مستأنف، خطاب للمؤمنين عقب ذكر ما لا ينفع الكفار. قوله: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ يُقَالُ: نَالِي مِنْ فُلَانٍ مَعْرُوفٌ يِنَالِي، أَي: وَصَلَ إِلَيْ، وَ النَوَالُ: الْعَطَاءُ، مِنْ قَوْلِكَ: نَوَلْتَهُ تَنْوِيلًا، أَعْطَيْتَهُ.

وَالْبِرُّ: الْعَمَلُ الصَّالِحُ، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَعَطَاءٌ، وَمَجَاهِدٌ، وَعَمْرُ بْنُ مَيْمُونٍ، وَالسَّدِيُّ:

هُوَ الْجَنَّةُ، فَمَعْنَى الْآيَةِ: لَنْ تَنَالُوا الْعَمَلَ الصَّالِحَ أَوْ الْجَنَّةَ، أَي: تَصَلُّوا إِلَى ذَلِكَ، وَتَبَلَّغُوا إِلَيْهِ حَتَّى تَنْفَقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ، أَي: حَتَّى تَكُونَ نَفَقَتِكُمْ مِنْ أَمْوَالِكُمْ الَّتِي تَحِبُّونَهَا، وَ مِنْ تَبْعِيضِيَّةٍ، وَ يُؤَيِّدُهُ قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ: حَتَّى تَنْفَقُوا بَعْضَ مَا تَحِبُّونَ وَ قِيلَ: بَيَانِيَّةٌ وَ مَا مَوْصُولَةٌ، أَوْ مَوْصُوفَةٌ، وَ الْمُرَادُ: النِّفْقَةُ فِي سَبِيلِ الْخَيْرِ، مِنْ صَدَقَةٍ، أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الطَّاعَاتِ؛ وَ قِيلَ الْمُرَادُ: الزَّكَاةُ الْمَفْرُوضَةُ. وَ قَوْلُهُ: مِنْ شَيْءٍ بَيَانٌ لِقَوْلِهِ: مَا تُنْفِقُوا أَي: مَا تَنْفَقُوا مِنْ أَي شَيْءٍ سِوَاءِ كَانِ طَيِّبًا أَوْ خَبِيثًا فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ وَ مَا: شَرْطِيَّةٌ جَازِمَةٌ. وَ قَوْلُهُ: فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ تَعْلِيلٌ لَجَوَابِ الشَّرْطِ وَاقِعٌ مَوْقَعَهُ.

وَ قَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، وَ مُسْلِمٌ، وَ غَيْرُهُمَا عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بِيْرْحَاءٍ، وَ إِنِّهَا صَدَقَةٌ» الْحَدِيثُ. وَ قَدْ رَوَى بِالْفَاظِ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ الْبِزَارُ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَضَرْتَنِي هَذِهِ الْآيَةُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ فَذَكَرْتُ مَا أَعْطَانِي اللَّهُ، فَلَمْ أَجِدْ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ مَرَجَانَةٍ، جَارِيَةٍ لِي رُومِيَّةً، فَقُلْتُ: هِيَ حِرَّةٌ لُجُوجِ اللَّهِ، فَلَوْ أَنِّي أَعُودُ فِي شَيْءٍ جَعَلْتُهُ لِلَّهِ لَنَكَحْتَهَا، فَأَنكَحْتُهَا نَافِعًا. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: أَنْ يَبْتَاعَ لَهُ جَارِيَةً مِنْ سَبْيِ جُلُولَاءٍ، فَدَعَا بِهَا عَمْرٌو فَقَالَ: إِنْ اللَّهُ يَقُولُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ فَأَعْتَقْتُهَا عَمْرٌو. وَ أَخْرَجَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنُ الْمُنْذِرِ، وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: إِنَّهَا لَمَّا نَزَلَتْ الْآيَةُ، جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ بِفَرَسٍ لَهُ يُقَالُ لَهَا: سَبَلٌ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهَا، فَقَالَ: هِيَ صَدَقَةٌ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ الْمُنْذِرِ وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ قَالَ: الْجَنَّةُ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ وَ السَّدِيِّ مِثْلَهُ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ مَسْرُوقٍ مِثْلَهُ.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ٩٣ الى ٩٥]

كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلالًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ قُلْ فَاتَّبِعُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتَّبَعُوا إِنَّ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٩٣) فَمَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٩٤) قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَ مَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٩٥)

قَوْلُهُ: كُلُّ الطَّعَامِ أَي: الْمَطْعُومِ، وَ الْحَلُّ: مُصْدَرٌ يَسْتَوِي فِيهِ الْمَفْرُودُ وَ الْجَمْعُ وَ الْمَذْكَرُ وَ الْمَوْثُوثُ، وَ هُوَ الْحَلَالُ، وَ إِسْرَائِيلُ: هُوَ يَعْقُوبُ، كَمَا تَقَدَّمَ تَحْقِيقُهُ. وَ مَعْنَى الْآيَةِ: أَنْ كُلَّ الْمَطْعُومَاتِ كَانَتْ حَلَالًا لِبَنِي يَعْقُوبَ، لَمْ يَحْرَمْ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ مِنْهَا إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ. وَ سَيَأْتِي بَيَانُ مَا هُوَ الَّذِي حَرَّمَهُ عَلَى نَفْسِهِ،

فَتْحُ الْقَدِيرِ، ج ١، ص: ٤١٤

وَ هَذَا الْاسْتِثْنَاءُ مُتَّصِلٌ مِنْ اسْمِ كَانِ. وَ قَوْلُهُ: مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: كَانَتْ حَلَالًا أَي: أَنْ كُلَّ الْمَطْعُومَاتِ كَانَتْ حَلَالًا مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ أَي: كَانَتْ حَلَالًا لَهُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ مُشْتَمَلَةٌ عَلَى تَحْرِيمِ مَا حَرَّمَهُ عَلَيْهِمْ لِظُلْمِهِمْ، وَ فِيهِ رَدٌّ عَلَى الْيَهُودِ لَمَّا أَنْكَرُوا مَا قَصَّهُ اللَّهُ سَبْحَانَهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، مِنْ أَنْ سَبَّ مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ هُوَ ظُلْمُهُمْ وَ بَغْيُهُمْ، كَمَا فِي قَوْلِهِ:

فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ (١). الْآيَةُ. وَ قَوْلُهُ: وَ عَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَ مِنَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا (٢) إِلَى قَوْلِهِ: ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَغْيِهِمْ (٣) وَ قَالُوا:

إنها محرمة على من قبلهم من الأنبياء، يريدون بذلك تكذيب ما قصه الله على نبينا صلى الله عليه وسلم في كتابه العزيز، ثم أمره سبحانه بأن يحاجهم بكتابهم، ويجعل بينه وبينهم حكما ما أنزله عليهم، لا ما أنزل عليه فقال: قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنَّ كُنتُمْ صَادِقِينَ حتى تعلموا صدق ما قصه الله في القرآن، من أنه لم يحرم على بنى إسرائيل شيء من قبل نزول التوراة إلا ما حرمه يعقوب على نفسه. وفي هذا من الإنصاف للخصوم ما لا يقادر قدره، ولا يبلغ مده، ثم قال: فَمَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ أَى: من بعد إحضار التوراة وتلاوتها فأولئك هم الظالمون أى: المفرطون في الظلم المتبالغون فيه، فإنه لا أظلم ممن حوكم إلى كتابه وما يعتقده شرعا صحيحا، ثم جادل من بعد ذلك مفتريا على الله الكذب؛ ثم لما كان ما يفترونه من الكذب بعد قيام الحجّة عليهم بكتابهم باطلا مدفوعا، وكان ما قصه الله سبحانه في القرآن وصدقته التوراة صحيحا صادقا، وكان ثبوت هذا الصدق بالبرهان الذى لا يستطيع الخصم دفعه، أمر الله سبحانه نبيه صلى الله عليه وسلم بأن ينادى بصدق الله بعد أن سجل عليهم الكذب، فقال: قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ أَى: ملّة الإسلام التى أنا عليها، وقد تقدم بيان معنى الحنيف، وكأنه قال لهم: إذا تبين لكم صدقى، وصدق ما جئت به، فادخلوا فى دينى، فإن من جملة ما أنزله الله على: وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ «٤».

وقد أخرج الترمذى وحسنه عن ابن عباس «أن اليهود قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم: فأخبرنا ما حرم إسرائيل على نفسه؟ قال: كان يسكن البدو، فاشتكى عرق النساء، فلم يجد شيئا يلائمه إلا تحريم الإبل و ألبانها، فلذلك حرمها، قالوا: صدقت» وذكر الحديث. وأخرجه أيضا أحمد، والنسائى. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، والحاكم، و صححه عن ابن عباس فى الآية قال: العرق أجده عرق النساء، فكان بيت له زق، يعنى: صياح، فجعل لله عليه إن شفاه أن لا يأكل لحما فيه عرق، فحرمة اليهود. وأخرج البخارى فى تاريخه، وابن المنذر، وابن أبى حاتم عن ابن عباس من قوله: ما أخرج الترمذى سابقا عنه مرفوعا. وأخرج ابن إسحاق، وابن المنذر، وابن أبى حاتم من طريق عكرمة عن ابن عباس أنه كان يقول: الذى حرم إسرائيل على نفسه زائدتا الكبد، والكليتان، والشحم، إلا ما كان على الظهر.

وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم عنه قال: قالت اليهود للنبي صلى الله عليه وسلم نزلت التوراة بتحريم الذى حرم إسرائيل، فقال الله لمحمد صلى الله عليه وسلم قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنَّ كُنتُمْ صَادِقِينَ و كذبوا ليس فى التوراة.

(١). النساء: ١٦٠.

(٢). الأنعام: ١٤٦.

(٣). الأنعام: ١٤٦.

(٤). آل عمران: ٨٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤١٥

[سورة آل عمران (٣): الآيات ٩٦ الى ٩٧]

إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ (٩٦) فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ (٩٧)

هذا شروع فى بيان شيء آخر مما جادلت فيه اليهود بالباطل، وذلك أنهم قالوا: إن بيت المقدس أفضل وأعظم من الكعبة، لكونه: مهاجر الأنبياء، وفى الأرض المقدسة. فرد الله ذلك عليهم بقوله: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ الْآيَةُ، فقوله: وُضِعَ صفه لبيت،

و خبر إن: قوله: لِلَّذِي بِبَكَّةَ فَنبِهَ تَعَالَى بِكُونِهِ: أول متعبد على أنه أفضل من غيره، و قد اختلف في الباني في الابتداء: فقيل: الملائكة، و قيل: آدم، و قيل: إبراهيم، و يجمع بين ذلك: بأول من بناه الملائكة، جده آدم، ثم إبراهيم. و بكه: علم للبلد الحرام، و كذا مكة، و هما لغتان، و قيل: إن بكه: اسم لموضع البيت، و مكة: اسم للبلد الحرام؛ و قيل: بكه: اسم للمسجد، و مكة: للحرم كله؛ قيل: سميت بكه لأزدحام الناس في الطواف، يقال: بك القوم: ازدحموا؛ و قيل: البك: دق العنق، سميت بذلك لأنها كانت تدق أعناق الجبابرة. و أما تسميتها: بمكة، فقيل: سميت بذلك: لقله ما بها؛ و قيل: لأنها تمك المخ من العظم، بما ينال ساكنها من المشقة، و منه مككت العظم:

إذا أخرجت ما فيه، و أمكته: إذا امتصه، و قيل: سميت بذلك: لأنها تمك من ظلم فيها، أى: تهلكه. قوله:

مُبَارَكًا حَالٍ مِنَ الضَّمِيرِ فِي وَضْعٍ، أَوْ مِنْ مَتَعَلِقِ الظَّرْفِ، لِأَنَّ التَّقْدِيرَ: لِلَّذِي اسْتَقَرَّ بِبَكَّةَ مَبَارَكًا، وَ الْبَرَكَةُ: كَثْرَةُ الْخَيْرِ الْحَاصِلِ لِمَنْ يَسْتَقِرُّ فِيهِ أَوْ يَقْصِدُهُ، أَيْ: الثَّوَابِ الْمُتَضَاعَفِ. وَ الْآيَاتُ الْبَيِّنَاتُ:

الواضحات، منها: الصفا و المروة، و منها: أثر القدم في الصخرة الصماء، و منها: أن الغيث إذا كان بناحية الركن اليماني كان الخصب في اليمن، و إن كان بناحية الشامي كان الخصب بالشام، و إذا عمّ البيت كان الخصب في جميع البلدان، و منها: انحراف الطيور عن أن تمر على هوائه في جميع الأزمان، و منها: هلاك من يقصده من الجبابرة و غير ذلك. و قوله: مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ بَدَلَ مِنْ آيَاتٍ، قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْمُبَرَّدُ. وَ قَالَ فِي الْكَشَافِ: إِنَّهُ عَطْفٌ بَيَانٌ. وَ قَالَ الْأَخْفَشُ: إِنَّهُ مَبْتَدَأٌ، وَ خَيْرُهُ: مَحْذُوفٌ، وَ التَّقْدِيرُ: مِنْهَا مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ؛ وَ قِيلَ: هُوَ خَيْرٌ مَبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ، أَيْ: هِيَ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ، وَ قَدْ اسْتَشْكَلَ صَاحِبُ الْكَشَافِ بَيَانَ الْآيَاتِ- وَ هِيَ جَمْعٌ-: بِالْمَقَامِ- وَ هُوَ فَرْدٌ- وَ أَجَابَ: بِأَنَّ الْمَقَامَ جَعَلَ وَحْدَهُ بِمَنْزِلَةِ آيَاتٍ، لِقُوَّةِ شَأْنِهِ، أَوْ: بِأَنَّهُ مُشْتَمَلٌ عَلَى آيَاتٍ. قَالَ: وَ يَجُوزُ أَنْ يَرَادَ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ، وَ أَمِنْ مِنْ دَخَلِهِ، لِأَنَّ الْاِثْنَيْنِ نَوْعٌ مِنَ الْجَمْعِ. قَوْلُهُ: وَ مَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا جُمْلَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ، لِيَبَانَ حُكْمُ مِنْ أَحْكَامِ الْحَرَمِ، وَ هُوَ: أَنْ مَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا. وَ بِهِ اسْتَدَلَّ مَنْ قَالَ: إِنَّ مَنْ لَجَأَ إِلَى الْحَرَمِ وَ قَدْ وَجِبَ عَلَيْهِ حَدٌّ مِنَ الْحُدُودِ فَإِنَّهُ لَا يَقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ حَتَّى يُخْرَجَ مِنْهُ، وَ هُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ وَ مَنْ تَابِعَهُ، وَ خَالَفَهُ الْجُمْهُورُ، فَقَالُوا: تَقَامُ عَلَيْهِ الْحُدُودُ فِي الْحَرَمِ. وَ قَدْ قَالَ جَمَاعَةٌ: إِنَّ الْآيَةَ خَبِرٌ فِي مَعْنَى الْأَمْرِ، أَيْ: مَنْ دَخَلَهُ فَأَمْنُوهُ كَقَوْلِهِ: فَلَا رَفَثَ وَ لَا فُشُوقَ وَ لَا جِدَالَ «١» أَيْ: لَا تَرَفْتُوا، وَ لَا تَفْسُقُوا، وَ لَا تَجَادَلُوا. قَوْلُهُ: وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ الْوَالِدِ فِي قَوْلِهِ: لِلَّهِ هِيَ الَّتِي يُقَالُ لَهَا: لَامُ الْإِيجَابِ وَ الْإِلْزَامِ، ثُمَّ زَادَ هَذَا الْمَعْنَى تَأْكِيدًا حَرْفَ عَلَيَّ فَإِنَّهُ مِنْ أَوْضَحِ الدَّلَالَاتِ عَلَى الْوَجُوبِ

(١). البقرة: ١٩٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤١٦

عند العرب، كما إذا قال القائل: لفلان على كذا، فذكر الله سبحانه الحج بأبلغ ما يدل على الوجوب، تأكيداً لحقه و تعظيماً لحرمة، و هذا الخطاب شامل لجميع الناس لا يخرج عنه إلا من خصصه الدليل، كالصبي و العبد. و قوله: مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا فِي مَحَلِّ جَزَّ عَلَيَّ أَنَّهُ بَدَلَ بَعْضِ مِنَ النَّاسِ. وَ بِهِ قَالَ أَكْثَرُ النُّحَوِيِّينَ. وَ أَجَازَ الْكَسَائِيُّ: أَنَّ يَكُونُ فِي مَوْضِعِ رَفْعِ بِحَجٍّ. وَ التَّقْدِيرُ: أَنَّ يَحِجُّ الْبَيْتَ مِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا؛ وَ قِيلَ:

إن: من، حرف شرط، و الجزء محذوف، أى: من استطاع إليه سبيلاً فعليه الحج، و قد اختلف أهل العلم في الاستطاعة ماذا هي؟ فقيل: الزاد و الراحلة، و إليه ذهب جماعة من الصحابة، و حكاه الترمذى عن أكثر أهل العلم، و هو الحق. قال مالك: إن الرجل إذا وثق بقوته لزمه الحج، و إن لم يكن له زاد و راحلة، إذا كان يقدر على التكسب، و به قال عبد الله بن الزبير، و الشعبي، و عكرمة. و قال الضحاك: إن كان شاباً قويا صحيحاً و ليس له مال فعليه أن يؤاجر نفسه حتى يقضى حجه، و من جملة ما يدخل

فى الاستطاعة دخولاً أولياً: أن تكون الطريق إلى الحج آمنه، بحيث يأمن الحاج على نفسه و ماله الذى لا يجد زادا غيره، أما لو كانت غير آمنه فلا استطاعة، لأن الله سبحانه يقول: مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَ هَذَا الْخَائِفُ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ لَمْ يَسْتَطِعْ إِلَيْهِ سَبِيلًا بِلَا شَكٍّ وَ لَا- شبهة. و قد اختلف أهل العلم إذا كان فى الطريق من الظلمة من يأخذ بعض الأموال على وجه لا يجحف بزاد الحاج؛ فقال الشافعى: لا يعطى حبه، و يسقط عنه فرض الحج، و وافقه جماعة، و خالفه آخرون. و الظاهر: أن من تمكن من الزاد و الراحلة، و كانت الطريق آمنه، بحيث يتمكن من مرورها، و لو بمصانعة بعض الظلمة لدفع شىء من المال، يتمكن منه الحاج، و لا- ينقص من زاده و لا يجحف به، فالحج غير ساقط عنه، بل واجب عليه، لأنه قد استطاع السبيل بدفع شىء من المال، و لكنه يكون هذا المال المدفوع فى الطريق من جملة ما تتوقف عليه الاستطاعة، فلو وجد الرجل زادا و راحلة و لم يجد ما يدفعه لمن يأخذ المكس فى الطريق لم يجب عليه الحج لأنه لم يستطع إليه سبيلا، و هذا لا بد منه، و لا ينافى تفسير الاستطاعة بالزاد و الراحلة فإنه قد تعذر المرور فى طريق الحج لمن وجد الزاد و الراحلة إلا بذلك القدر الذى يأخذه المكاسون، و لعل وجه قول الشافعى إنه سقط الحج: أن أخذ هذا المكس منكر، فلا يجب على الحاج أن يدخل فى منكر، و أنه بذلك غير مستطيع. و من جملة ما يدخل فى الاستطاعة: أن يكون الحاج صحيح البدن على وجه يمكنه الركوب، فلو كان زمنا بحيث لا يقدر على المشى، و لا على الركوب، فهذا و إن وجد الزاد و الراحلة فهو لم يستطع السبيل. قوله: وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ قيل: إنه عبر بلفظ الكفر عن ترك الحج، تأكيداً لوجوبه، و تشديداً على تاركه؛ و قيل: المعنى: و من كفر بفرض الحج و لم يره واجبا، و قيل: إن من ترك الحج و هو قادر عليه فهو كافر، و فى قوله: فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ من الدلالة على مقت تارك الحج مع الاستطاعة، و خذلانه، و بعده من الله سبحانه، ما يتعاضمه سامعه، و يرجف له قلبه، فإن الله سبحانه إنما شرع لعباده هذه الشرائع لنفعهم و مصلحتهم، و هو تعالى شأنه، و تقدس سلطانه، غنى لا تعود إليه طاعات عباده بأسرها بنفع.

و قد أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن على بن أبى طالب فى قوله: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ الْآيَةِ، قال:

فتح القدير، ج ١، ص: ٤١٧

كانت البيوت قبله، و لكنه كان أول بيت وضع لعبادة الله. و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن أبى ذر قال: «قلت يا رسول الله! أى مسجد وضع أول؟ قال: المسجد الحرام، قلت: ثم أى؟ قال:

المسجد الأقصى، قلت: كم بينهما؟ قال: أربعون سنة». و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و الطبرانى، و البيهقى فى الشعب عن ابن عمر، قال: «خلق الله البيت قبل الأرض بألفى سنة، و كان إذ كان عرشه على الماء زبدة بيضاء، و كانت الأرض تحته كأنها حشفة دحيت الأرض من تحته». و أخرج نحوه ابن المنذر عن أبى هريرة. و أخرج ابن المنذر، و الأزرقى عن ابن جريج قال: بلغنا أن اليهود قالت: بيت المقدس أعظم من الكعبة لأنه مهاجر الأنبياء، و لأنه فى الأرض المقدسة، فقال المسلمون: بل الكعبة أعظم، فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه و سلم فنزلت: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ الْآيَةِ إِلَى قَوْلِهِ: فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَ لَيْسَ ذَلِكَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَ مَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَ لَيْسَ ذَلِكَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ وَ لَيْسَ ذَلِكَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر عن عبد الله بن الزبير قال:

إنما سميت: بكة، لأن الناس يجيئون إليها من كل جانب حجاجا. و روى سعيد بن منصور، و ابن جرير، و البيهقى عن مجاهد: إنما سميت: بكة، لأن الناس يتباكون فيها، أى: يزدحمون. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان فى قوله: مُبَارَكًا قَالَ: جَعَلَ فِيهِ الْخَيْرَ وَ الْبِرْكَهَ: وَ هُدًى لِلْعَالَمِينَ يعنى: بالهدى قبلتهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس: فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فَمَنْهَن:

مقام إبراهيم و المشعر. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن الحسن فى قوله: فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ قَالَ:

مقام إبراهيم وَ مَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ وَ أَخْرَجَ الْأَزْرَقِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ نَحْوَهُ.

وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَ ابْنُ الْمُنْذِرِ، وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: وَ مَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا قَالَ: كَانَ هَذَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كَانَ الرَّجُلُ لَوْ جَرَّ كُلَّ جَرِيرَةٍ عَلَى نَفْسِهِ، ثُمَّ لَجَأَ إِلَى الْحَرَمِ لَمْ يَتَنَاوَلَ وَ لَمْ يَطْلُبْ، فَأَمَّا فِي الْإِسْلَامِ فَإِنَّهُ لَا يَمْنَعُ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، مَنْ سَرَقَ فِيهِ قَطْعٌ، وَ مَنْ زَنَى فِيهِ أُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ، وَ مَنْ قَتَلَ فِيهِ قَتْلًا. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنُ الْمُنْذِرِ، وَ الْأَزْرَقِيُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: لَوْ وَجَدْتُ فِيهِ قَاتِلَ الْخَطَّابِ مَا مَسَسْتُهُ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: وَ مَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا قَالَ: مَنْ عَاذَ بِالْبَيْتِ أَعَاذَهُ الْبَيْتُ، وَ لَكِنْ لَا يُؤْوَى، وَ لَا يَطْعَمُ، وَ لَا يَسْقَى، فَإِذَا خَرَجَ أَخَذَ بِذَنْبِهِ.

وَ قَدْ رَوَى عَنْهُ هَذَا الْمَعْنَى مِنْ طَرَفٍ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْهُ قَالَ: لَوْ وَجَدْتُ قَاتِلَ أَبِي فِي الْحَرَمِ لَمْ أُعْرَضْ لَهُ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَوْ وَجَدْتُ قَاتِلَ أَبِي فِي الْحَرَمِ مَا هَجَيْتُهُ. وَ أَخْرَجَ الشَّيْخَانُ، وَ غَيْرُهُمَا عَنْ أَبِي شَرِيحِ الْعَدَوِيِّ قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ فَقَالَ: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَ لَمْ يَحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلَا يَحِلُّ لِمَرِيٍّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا وَ لَا يَعْضُدَ بِهَا شَجْرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فَقُولُوا: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أذِنَ لِرَسُولِهِ وَ لَمْ يَأْذُنْ لَكُمْ، وَ إِنَّمَا أذِنَ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ثُمَّ عَادَتْ حَرَمَتُهَا كَحَرَمَتِهَا أَمْسَ». وَ أَخْرَجَ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَ الْحَاكِمُ، وَ صَحَّحَهُ عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ سَأَلَ عَنْ قَوْلِهِ: مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا فَقِيلَ: مَا السَّبِيلُ؟ قَالَ: الزَّادُ وَ الرَّاحِلَةُ». فَتَحَ الْقَدِيرُ، ج ١، ص: ٤١٨

وَ أَخْرَجَ الشَّافِعِيُّ، وَ عَبْدُ الرَّزَّاقُ، وَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ التِّرْمِذِيُّ، وَ ابْنُ مَاجَةَ، وَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَ ابْنُ الْمُنْذِرِ، وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَ ابْنُ عَدِيٍّ، وَ ابْنُ مَرْدُويَةَ، وَ الْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا: أَنَّهُ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا السَّبِيلُ؟ فَقَالَ: الزَّادُ وَ الرَّاحِلَةُ. وَ أَخْرَجَ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَ الْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِمَا مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ مَا السَّبِيلُ إِلَى الْحَجِّ؟ قَالَ: الزَّادُ وَ الرَّاحِلَةُ». وَ أَخْرَجَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا مِثْلَهُ. وَ أَخْرَجَ الدَّارِقُطْنِيُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ مَرْفُوعًا مِثْلَهُ.

وَ أَخْرَجَ الدَّارِقُطْنِيُّ عَنْ جَابِرِ مَرْفُوعًا مِثْلَهُ. وَ قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ طَرَفٍ أَقْلَ أَحْوَالِهِ أَنْ يَكُونَ حَسَنًا لِغَيْرِهِ، فَلَا يَضُرُّهُ مَا وَقَعَ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى بَعْضِ طَرَفِهِ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ. وَ أَخْرَجَ الدَّارِقُطْنِيُّ عَنْ عَلِيِّ مَرْفُوعًا فِي الْآيَةِ:

«أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: تَجِدُ ظَهْرَ بَعِيرٍ». وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي قَوْلِهِ: مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا قَالَ: الزَّادُ وَ الرَّاحِلَةُ. وَ أَخْرَجَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ. وَ أَخْرَجَهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا ابْنُ مَاجَةَ، وَ الطَّبْرَانِيُّ، وَ ابْنُ مَرْدُويَةَ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَ ابْنُ الْمُنْذِرِ، وَ الْبَيْهَقِيُّ عَنْهُ قَالَ: السَّبِيلُ: أَنْ يَصْحَ بَدَنُ الْعَبْدِ، وَ يَكُونَ لَهُ ثَمَنٌ زَادَ وَ رَاحِلَةٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَجْحَفَ بِهِ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْهُ قَالَ:

سَبِيلًا مِنْ وَجَدَ إِلَيْهِ سَعَةً، وَ لَمْ يَحِلَّ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهُ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ قَالَ: الْإِسْتِطَاعَةُ: الْقُوَّةُ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ النَّخَعِيِّ قَالَ: إِنَّ الْمَحْرَمَ لِلْمَرْأَةِ مِنَ السَّبِيلِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ. وَ قَدْ ثَبَتَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: النَّهْيُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَسَافِرَ بِغَيْرِ ذِي مَحْرَمٍ.

وَ اخْتَلَفَتْ الْأَحَادِيثُ فِي قَدْرِ الْمَدَّةِ؛ فَفِي لَفْظِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَ فِي لَفْظِ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ، وَ فِي لَفْظِ بَرِيدٍ.

وَ قَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيثُ فِي تَشْدِيدِ الْوَعِيدِ عَلَى مَنْ مَلَكَ زَادًا وَ رَاحِلَةً وَ لَمْ يَحِجْ. فَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ، وَ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَ ابْنُ مَرْدُويَةَ، وَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «مَنْ مَلَكَ زَادًا وَ رَاحِلَةً تَبَلَّغَهُ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ وَ لَمْ يَحِجَّ بَيْتَ اللَّهِ فَلَا- عَلَيْهِ بَأْسٌ يَمُوتَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا» وَ ذَلِكَ بَأْسُ اللَّهِ يَقُولُ: وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ

اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ

و في إسناد هلال الخراساني، أو هاشم. قال البخاري: منكر الحديث. و قيل مجهول. و قال ابن عدي:

هذا الحديث ليس بمحفوظ، و في إسناده أيضا الحارث الأعور و فيه ضعف. و أخرج سعيد بن منصور، و أحمد في كتاب الإيمان، و أبو يعلى، و البيهقي عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من مات و لم يحجَّ حجة الإسلام لم يمنعه مرض حابس أو سلطان جائر أو حجة ظاهرة فليمت على أي حال شاء يهوديا أو نصرانيا».

و أخرج ابن أبي شيبة عن عبد الرحمن بن سابط مرفوعا مرسلا مثله. و أخرج سعيد بن منصور، قال السيوطي:

بسنده صحيح عن عمر بن الخطاب قال: لقد هممت أن أبعث رجالا إلى هذه الأمصار، فلينظروا كل من كان له جدة و لم يحج فيضربوا عليهم الجزية ما هم بمسلمين ما هم بمسلمين. و أخرج الإسماعيلي عنه يقول:

«من أطاق الحج، فسواء عليه يهوديا مات أو نصرانيا» قال ابن كثير بعد أن ساق إسناده: و هذا إسناد صحيح. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبي شيبة عنه نحوه. و أخرج ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن أبي حاتم عن ابن عمر: «من مات و هو موسر، و لم يحج، جاء يوم القيامة و بين عينيه مكتوب كافر».

فتح القدير، ج ١، ص: ٤١٩

و أخرج سعيد بن منصور عنه «من وجد إلى الحج سبيلا سنة ثم سنة ثم سنة، ثم مات و لم يحج، لم يصل عليه و لا يدرى مات يهوديا أو نصرانيا». و أخرج سعيد بن منصور عن عمر بن الخطاب قال: لو ترك الناس الحج لقاتلتهم عليه كما نقاتلهم على الصلوة و الزكاة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ قَالَ: من زعم أنه ليس بفرض عليه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي في سننه عن ابن عباس في الآية قال: من كفر بالحج فلم ير حجه برا و لا تركه مأثما.

و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقي في سننه عن عكرمة قال:

لما نزلت وَ مَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا قَالَتِ الْيَهُودُ: فنحن مسلمون، فقال لهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَجَّ الْبَيْتِ، فَقَالُوا: لم يكتب علينا، و أبوا أن يحجوا، قال الله وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن عكرمة نحوه. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن الضحاك قال: «لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْحَجِّ وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ الْآيَةِ، جمع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهل الملل مشركي العرب و النصراني و اليهود و المجوس و الصابئين فقال:

إن الله فرض عليكم الحج فحجوا البيت، فلم يقبله إلا المسلمون، و كفرت به خمس ملل، قالوا: لا نؤمن به، و لا نصلي إليه، و لا نستقبله، فأنزل الله: وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ و أخرج عبد بن حميد، و البيهقي في سننه عن مجاهد نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن أبي داود نفع قال:

«قرأ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ الْآيَةِ فقام رجل من هذيل فقال: يا رسول الله! من تركه كفر؟ فقال: من تركه لا يخاف عقوبته، و من حج لا يرجو ثوابه فهو ذاك». و أخرج ابن جرير عن عطاء بن أبي رباح في الآية قال: من كفر بالبيت. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و البيهقي في الشعب عن ابن عمر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قول الله: مَنْ كَفَرَ قَالَ: من كفر بالله و اليوم الآخر. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد مثله من قوله. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد أنه سئل عن ذلك، فقرأ:

إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ إِلَى قَوْلِهِ: سَبِيلًا ثُمَّ قَالَ: وَ مَنْ كَفَرَ بِهَذِهِ الْآيَاتِ. و أخرج ابن المنذر عن ابن مسعود في الآية قال: وَ مَنْ

كَفَّرَ فَلَمْ يُؤْمِنْ بِهِ: فَهُوَ الْكَافِرُ.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ٩٨ الى ١٠٣]

قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ (٩٨) قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن آمَنَ تَبِعُونَهَا عِوَجًا وَ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ وَ مَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٩٩) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعِيدَ إِيْمَانِكُمْ كَافِرِينَ (١٠٠) وَ كَيْفَ تَكْفُرُونَ وَ أَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَ فِيكُمْ رُسُلُهُ وَ مَن يَعْتَصِم بِإِلَهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (١٠١) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَ لَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَ أَنْتُمْ مُّسْلِمُونَ (١٠٢) وَ اعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَ لَا تَفَرَّقُوا وَ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَ كُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٠٣)

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٢٠

قوله: قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ خطاب لليهود والنصارى، والاستفهام في قوله: لِمَ تَكْفُرُونَ

للإنكار والتوبيخ. وقوله: وَ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ جملة حالية، مؤكدة للتوبيخ والإنكار، وهكذا المجيء بصيغة المبالغة في: شهيد، يفيد مزيد التشديد والتهويل، والاستفهام في قوله: لِمَ تَصُدُّونَ يفيد ما أفاده الاستفهام الأول. وقرأ الحسن: تصدون من أصد، وهما لغتان: مثل: صد اللحم، وأصد:

إذا تغير وأتن، وسبيل الله: دينه الذي ارتضاه لعباده، وهو دين الإسلام، والعوج: الميل والزيغ، يقال:

عوج بالكسر: إذا كان في الدين والقول والعمل، وبالفتح: في الأجسام كالجدار ونحوه، روى ذلك عن أبي عبيدة، وغيره، ومحل قوله: تَبِعُونَهَا عِوَجًا النَّصْبُ عَلَى الْحَالِ. والمعنى: تطلبون لها اعوجاجا، وميلا عن القصد والاستقامة، بإبهاكم على الناس بأنها كذلك، تثقيفا لتحريفكم، وتقويما لدعاويكم الباطلة: وقوله: وَ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ جملة حالية، أى: كيف تطلبون ذلك بملء الإسلام والحال أنكم تشهدون أنها دين الله الذى لا يقبل غيره كما عرفتم ذلك من كتبكم المنزلة على أنبيائكم؟ قيل: إن فى التوراة: أن دين الله الذى لا يقبل غيره الإسلام، وأن فيه نعت محمد صلى الله عليه وسلم؛ وقيل: المراد: أَنْتُمْ شُهَدَاءُ أى: عقلاء؛ وقيل: المعنى: وأنتم شهداء بين أهل دينكم، مقبولون عندهم، فكيف تأتون بالباطل الذى يخالف ما أنتم عليه بين أهل دينكم؟ ثم توعدهم سبحانه بقوله: وَ مَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ثم خاطب سبحانه المؤمنين محذرا لهم عن طاعة اليهود والنصارى، مبينا لهم أن تلك الطاعة تفضى إلى أن يردونهم بعد إيمانهم كافرين، وسيأتى بيان سبب نزول الآية. والاستفهام فى قوله: وَ كَيْفَ تَكْفُرُونَ للإنكار، أى: من أين يأتىكم ذلك ولديكم ما يمنع منه ويقطع أثره، وهو تلاوة آيات الله عليكم وكون رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهركم؟ ومحل قوله: وَ أَنْتُمْ وما بعده: النصب على الحال. ثم أرشدهم إلى الاعتصام بالله، ليحصل لهم بذلك الهداية إلى الصراط المستقيم، الذى هو الإسلام، وفى وصف الصراط بالاستقامة رد على ما ادعوه من العوج. قال الزجاج: يجوز أن يكون هذا الخطاب لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيهم وهم يشاهدونه، ويجوز أن يكون هذا الخطاب لجميع الأمة، لأن آثاره وعلامته والقرآن الذى أوتيته فينا، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا وإن لم نشاهد. انتهى. ومعنى الاعتصام بالله: التمسك بدينه وطاعته، وقيل: بالقرآن، يقال: اعتصم به واستعصم و تمسك واستمسك: إذا امتنع به من غيره، وعصمه الطعام: منع الجوع منه.

قوله: اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ أى: التقوى التى تحقق له، وهى: أن لا يترك العبد شيئا مما يلزمه فعله، ولا يفعل شيئا مما يلزمه تركه، ويبدل فى ذلك جهده ومستطاعه. قال القرطبي: ذكر المفسرون: أنها لما نزلت هذه الآية قالوا: يا رسول الله! من يقوى على هذا؟

و شق عليهم ذلك، فأنزل الله: فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسِيَّتَطَعْتُمْ فَنسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةَ. روى ذلك عن قتادة، و الربيع، و ابن زيد. قال مقاتل: و ليس في آل عمران من المنسوخ شىء إلا- هذا. و قيل: إنَّ قوله: اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ مَبِينٌ بقوله: فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسِيَّتَطَعْتُمْ «١» و المعنى: اتقوا الله حق تقاته ما استطعتم. قال: و هذا أصوب، لأن النسخ إنما يكون عند عدم الجمع، و الجمع ممكن، فهو أولى. قوله: وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ أَي: لَا تَكُونَنَّ عَلَى حَالٍ

(١). التباين: ١٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٢١

سوى حال الإسلام، فالاستثناء مفرغ، و محل الجملة: أعنى قوله: وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ النصب على الحال، و قد تقدم تفسير مثل هذه الآية. قوله: وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا الْجَبَل لَفْظٌ مَشْتَرِكٌ، و أصله فى اللغة: السبب الذى يتوصل به إلى البغية، و هو إما تمثيل، أو استعارة. أمرهم سبحانه بأن يجتمعوا على التمسك بدين الإسلام أو بالقرآن، و نهاهم عن التفرق الناشئ عن الاختلاف فى الدين، ثم أمرهم بأن يذكروا نعمة الله عليهم، و بين لهم من هذه النعمة ما يناسب المقام، و هو أنهم كانوا أعداء مختلفين يقتل بعضهم بعضا و ينهب بعضهم بعضا، فأصبحوا بسبب هذه النعمة إخوانا، و كانوا على شفا حفرة من النار بما كانوا عليه من الكفر، فأنقذهم الله من هذه الحفرة بالإسلام. و معنى قوله: فَأَصْبَحْتُمْ صِرْتُمْ، و ليس المراد به:

معناه الأصلي، و هو: الدخول فى وقت الصباح، و شفا كل شىء: حرفه، و كذلك شفيره، و أشفى على الشىء: أشرف عليه، و هو تمثيل للحالة التى كانوا عليها فى الجاهلية. و قوله: كَذَلِكَ إِشَارَةٌ إِلَى مَصْدَرِ الْفِعْلِ الَّذِي بَعْدَهُ، أى: مثل ذلك البيان البليغ يبين الله لكم. و قوله: لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ إِرْشَادٌ لَهُمْ إِلَى الثَّبَاتِ عَلَى الْهُدَى و الازدياد منه.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ عن زيد بن أسلم قال:

مر شاس بن قيس- و كان شيخا قد عسا «١» فى الجاهلية، عظيم الكفر، شديد الطعن على المسلمين، شديد الحسد لهم- على نفر من أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ من الأوس و الخزرج فى مجلس، قد جمعهم يتحدثون فيه. فغاظه ما رأى من ألفتهم، و جماعتهم، و صلاح ذات بينهم على الإسلام، بعد الذى كان بينهم من العداوة فى الجاهلية فقال: قد اجتمع ملائ بنى قبيلة «٢» بهذه البلاد، و الله ما لنا معهم إذا اجتمع ملؤهم بها من قرار، فأمر فتى شابا معه من يهود، فقال: اعمد إليهم فاجلس معهم، ثم ذكرهم يوم بعث، و ما كان قبله، و أنشدهم بعض ما كانوا يتقاولون فيه من الأشعار، و كان يوم بعث يوما اقتتل فيه الأوس و الخزرج، و كان الظفر فيه للأوس على الخزرج، ففعل، فتكلم القوم عند ذلك، و تنازعوا، و تفاخروا، حتى تواتب رجلان من الحيين على الركب: أوس بن قيطى أحد بنى حارثة من الأوس، و جبار بن صخر أحد بنى سلمة من الخزرج، فتقاولا، ثم قال أحدهما لصاحبه: إن شئتم و الله رددناها الآن جذعة، و غضب الفريقان جميعا و قالوا: قد فعلنا، السلاح السلاح، موعداكم الظاهرة، و الظاهرة: الحره، فخرجوا إليها و انضمت الأوس بعضها إلى بعض، و الخزرج بعضها إلى بعض، على دعوهم التى كانوا عليها فى الجاهلية، فبلغ ذلك رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين من أصحابه حتى جاءهم فقال: يا معشر المسلمين! الله الله، أ بدعوى الجاهلية و أنا بين أظهركم بعد إذ هداكم الله إلى الإسلام، و أكرمكم به، و قطع به عنكم أمر الجاهلية، و استقذكم به من الكفر، و ألف به بينكم، ترجعون إلى ما كنتم عليه كفارا، فعرف القوم أنها نزغة من

(١). عسا الشيخ عسيًا: كبر و ولى.

(٢). قيلة: بطن من الأزدي، من كهلان، من القحطانية، وهم أبناء الأوس و الخزرج.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٢٢

الشیطان، و كيد من عدوهم لهم، فألقوا السلاح من أيديهم و بكوا، و عانق الرجال بعضهم بعضا، ثم انصرفوا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم سامعين مطيعين، قد أطفأ الله عنهم كيد عدو الله شاس، و أنزل الله في شأن شاس بن قيس و ما صنع: قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ إِلَىٰ قَوْلِهِ: وَ مَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ و أنزل في أوس بن قيطي، و جبار بن صخر، و من كان معهما من قومهما الذين صنعوا ما صنعوا يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقاً من الذين أوتوا الكتاب إلى قوله:

وَ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ و قد رويت هذه القصة مختصرة و مطولة من طرق. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن السدي في قوله: لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ: كانوا إذا سألهم أحد تجدون محمدا؟

قالوا: لا قال: فصدوا الناس عنه، و بغوا محمدا، عوجا: هلاكا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة: لم تصدون عن الإسلام و عن نبي الله من آمن بالله و أنتم شهداء فيما تقرأون من كتاب الله أن محمدا رسول الله، و أن الإسلام دين الله الذي لا يقبل غيره و لا يجزى إلا به يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة و الإنجيل؟

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن جرير في قوله: وَ مَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ قَالَ: يؤمن به. و أخرجوا عن أبي العالية قال: الاعتصام: الثقة بالله. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الطبراني، و الحاكم، و صححه، و ابن مردويه عن ابن مسعود في قوله: اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ قَالَ: أن يطاع فلا يعصى، و يذكر فلا ينسى، و يشكر فلا يكفر.

و قد رواه الحاكم، و صححه، و ابن مردويه من وجه آخر عنه مرفوعا بدون قوله: و يشكر فلا يكفر. و أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ أَنْ يَطَاعَ فَلَا يَعصى، فلم يستطيعوا، فأنزل الله بعد ذلك: فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ «١» و أخرج عبد بن حميد عنه نحوه. و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة نحوه. و أخرج ابن مردويه عن ابن مسعود نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: حَقَّ تَقَاتِهِ قَالَ: لم تنسخ و لكن حق تقاته: أن يجاهدوا في الله حق جهاده، و لا- يأخذهم في الله لومة لائم، و يقوموا لله بالقسط و لو على أنفسهم و آبائهم و أبنائهم. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبي شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الطبراني، قال السيوطي بسند صحيح عن ابن مسعود في قوله: وَ اعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ قَالَ: حبل الله: القرآن. و قد وردت أحاديث أن كتاب الله هو حبل الله الممدود. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن أبي العالية قال: و اعتصموا بحبل الله: بالإخلاص لله وحده. و أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن قال: بطاعته. و أخرج أيضا عن قتادة قال: بعهدته و أمره. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد قال:

بالإسلام. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن جرير في قوله: إِذْ كُنْتُمْ أَغْيَاءَ قَالَ: ما كان بين الأوس و الخزرج في شأن عائشة. و أخرج ابن إسحاق قال: كانت الحرب بين الأوس و الخزرج عشرين و مائة سنة، حتى قام الإسلام فأطفأ الله ذلك و ألف بينهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن السدي في قوله: وَ كُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ يَقُولُ: كنتم على طرف النار، من مات منكم وقع في النار، فبعث الله محمدا صلى الله عليه و سلم و استنقذكم به من تلك الحفرة.

(١). التغابن: ١٦.

وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (١٠٤) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥) يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ (١٠٦) وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (١٠٧) تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ (١٠٨)

وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ (١٠٩)

قوله: وَ لَتَكُنْ قرأه الجمهور: بإسكان اللام، و قرئ: بكسر اللام، على الأصل، و من فى قوله:

مِنْكُمْ للتبعض، و قيل: لبيان الجنس. و رجح الأول: بأن الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر من فروض الكفايات، يختص بأهل العلم الذين يعرفون كون ما يأمرون به: معروفًا، و ينهون عنه: منكرًا. قال القرطبي: الأول أصح، فإنه يدل على أن الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر فرض على الكفاية، و قد عينهم الله سبحانه بقوله: الَّذِينَ إِنْ مَكَانَهُمْ فِي الْأَرْضِ «١» الآية. و قرأ ابن الزبير: وَ لَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ و يستعينون بالله على ما أصابهم. قال أبو بكر بن الأنباري:

و هذه الزيادة تفسير من ابن الزبير، و كلام من كلامه، غلط فيه بعض الناقلين، فألحقه بألفاظ القرآن. و قد روى: أن عثمان قرأها كذلك، و لكن لم يكتبها فى مصحفه، فدل على أنها ليست بقرآن. و فى الآية دليل على وجوب الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، و وجوبه ثابت بالكتاب و السنة، و هو من أعظم واجبات الشريعة المطهرة، و أصل عظيم من أصولها، و ركن مشيد من أركانها، و به يكمل نظامها و يرتفع سنامها.

و قوله: يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ من باب عطف الخاص على العام، إظهارًا لشرفهما، و أنهما الفردان الكاملان من الخير الذى أمر الله عباده بالدعاء إليه، كما قيل فى عطف جبريل و ميكائيل على الملائكة، و حذف متعلق الأفعال الثلاثة: أى: يدعون، و يأمرون، و ينهون: لقصد التعميم، أى: كل من وقع منه سبب يقتضى ذلك، و الإشارة فى قوله: وَ أُولَئِكَ ترجع إلى الأمة باعتبار اتصافها بما ذكر بعدها هُمُ الْمُفْلِحُونَ أى: المختصون بالفلاح، و تعريف المفلحين: للعهد، أو: للحقيقة التى يعرفها كل أحد. قوله: وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا هُمُ الْيَهُودَ و النصارى عند جمهور المفسرين؛ و قيل: هم المبتدعة من هذه الأمة، و قيل: الحرورية، و الظاهر الأول. و البيئات: الآيات الواضحة، المبينة للحق، الموجبة لعدم الاختلاف. قيل: و هذا النهى عن التفرق و الاختلاف يختص بالمسائل الأصولية؛ و أما المسائل الفروعية الاجتهادية فالاختلاف فيها جائز، و ما زال الصحابة فمن بعدهم من التابعين و تابعيهم مختلفين فى أحكام الحوادث، و فيه نظر، فإنه ما زال فى تلك العصور المنكر للاختلاف موجودًا، و تخصيص بعض مسائل الدين بجواز الاختلاف فيها دون البعض الآخر ليس بصواب، فالمسائل الشرعية متساوية الأقدام فى انتسابها إلى الشرع. و قوله: يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ مُنْتَصِبَةٌ وُجُوهٌ مُنْتَصِبَةٌ أى: اذكر؛ و قيل: بما يدل عليه قوله:

لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ فَإِنْ تَقْدِيرُهُ: استقر لهم عذاب عظيم يوم تبيض وجوه، أى: يوم القيامة، حين يبعثون

(١). الحج: ٤١.

رأى حسناته فاستبشر و ابيض وجهه، و إذا قرأ الكافر كتابه رأى سيئاته فحزن و اسود وجهه، و التنكير فى وجوه: للتكثير، أى: وجوه كثيرة. و قرأ يحيى بن وثاب: تبيض و تسود: بكسر التاءين. و قرأ الزهرى: تبيض و تسواد. قوله: أ كَفَرْتُمْ أى: فيقال لهم: أكفرتم، و الهمزة للتوبيخ و التعجب من حالهم، و هذا تفصيل لأحوال الفريقين بعد الإجمال، و قدم بيان حال الكافرين لكون المقام مقام تحذير و ترهيب؛ قيل: هم أهل الكتاب؛ و قيل: المرتدون؛ و قيل: المنافقون؛ و قيل: المبتدعون. قوله: فَفِي رَحْمَتِ اللَّهِ أى: فى جنته و دار كرامته، عبر عن ذلك بالرحمة إشارة إلى أن العمل لا يستقل بدخول صاحبه الجنة، بل لا بد من الرحمة، و منه حديث: «لن يدخل أحد الجنة بعمله» و هو فى الصحيح. و قوله:

هُمُ فِيهَا خَالِدُونَ جملة استثنائية، جواب سؤال مقدر. و تلك: إشارة إلى ما تقدم من تعذيب الكافرين، و تنعيم المؤمنين. و قوله: نَتَلُوها عَلَيْكَ بِالْحَقِّ جملة حالية، و بالحق متعلق بمحذوف، أى: متلبسة بالحق و هو العدل. و قوله: وَ مَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ جملة تذييلية مقررّة لمضمون ما قبلها، و فى توجه النفي إلى الإرادة الواقعة على النكرة دليل على أنه سبحانه لا يريد فردا من أفراد الظلم الواقعة على فرد من أفراد العالم.

و المراد بما فى السموات و ما فى الأرض: مخلوقاته سبحانه، أى: له ذلك، يتصرف فيه كيف يشاء، و على ما يريد، و عبر بما تغلبا لغير العقلاء لكثرتهم، أو لتزليل العقلاء منزلة غيرهم. قال المهدي: وجه اتصال هذا بما قبله: أنه لما ذكر أحوال المؤمنين و الكافرين، و أنه لا- يريد ظلما للعالمين، وصله بذكر اتساع قدرته و غناه عن الظلم، لكون ما فى السموات و ما فى الأرض فى قبضته و قيل: هو ابتداء كلام يتضمن البيان بأن جميع ما فى السموات و ما فى الأرض له حتى يسألوه و يعبدوه، و لا يعبدوا غيره. و قوله: وَ إِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ أى: لا إلى غيره، لا شركة و لا استقلالاً.

و قد أخرج ابن مردويه عن أبى جعفر الباقر قال: «قرأ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ وَ لَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ قال: الخير: أتباع القرآن و سنتى». و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية قال: كل آية ذكرها الله فى القرآن فى الأمر بالمعروف: فهو الإسلام، و النهى عن المنكر: فهو عبادة الأوثان و الشيطان. انتهى.

و هو تخصيص بغير مخصص، فليس فى لغة العرب و لا فى عرف الشرع ما يدل على ذلك. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان قال: يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ أى: الإسلام وَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ بِطَاعَةِ رَبِّهِمْ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ: عن معصية ربهم. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن الضحاك فى الآية قال:

هم أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ خاصة و هم الرواة. انتهى. و لا أدرى ما وجه هذا التخصيص، فالخطاب فى هذه الآية كالخطاب بسائر الأمور التى شرعها الله لعباده و كلفهم بها. و أخرج أبو داود، و الترمذى، و ابن ماجه، و الحاكم، و صححه عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «افتترقت اليهود على إحدى و سبعين فرقة، و تفرقت النصارى على ثنتين و سبعين فرقة، و تفرقت أمتى على ثلاث و سبعين فرقة». و أخرج أحمد، و أبو داود، و الحاكم عن معاوية مرفوعا نحوه، و زاد: «كلها فى النار إلا واحدة و هى الجماعة». و أخرج الحاكم

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٢٥

عن عبد الله بن عمر مرفوعا نحوه أيضا، و زاد «كلها فى النار إلا ملة واحدة، فقليل له: ما الواحدة؟

قال: ما أنا عليه اليوم و أصحابى». و أخرج ابن ماجه عن عوف بن مالك مرفوعا نحوه، فيه: «فواحدة فى الجنة و ثنتان و سبعون فى النار، قيل: يا رسول الله! من هم؟ قال: الجماعة» و أخرجه أحمد من حديث أنس، و فيه: «قيل يا رسول الله! من تلك الفرقة؟ قال: الجماعة». و قد وردت آيات و أحاديث كثيرة فى الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، و فى الأمر بالكون فى الجماعة و النهى عن الفرقة. و أخرج ابن أبى حاتم، و الخطيب عن ابن عباس فى قوله: يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ قال: تبيض وجوه أهل السنة و

الجماعة، و تسود وجوه أهل البدع والضلالة. و أخرجه الخطيب، و الديلمى عن ابن عمر مرفوعا، و أخرجه أيضا مرفوعا أبو نصر السجزي فى الإبانة عن أبى سعيد. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى كعب فى الآية قال: صاروا فرقتين يوم القيامة، يقال لمن اسود وجهه: أكفرتم بعد إيمانكم؟ فهو الإيمان الذى كان فى صلب آدم حيث كانوا أمة واحدة، و أما الذين ابيضت وجوههم: فهم الذين استقاموا على إيمانهم، و أخلصوا له الدين، فبيض الله وجوههم، و أدخلهم فى رضوانه و جنته. و قد روى غير ذلك.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١١٠ الى ١١٢]

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ لَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَ أَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (١١٠) لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا - أذىً وَ إِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُولُوكُمْ الْأَذْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصِرُونَ (١١١) ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا تَقَفُوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ وَ حَبْلٍ مِنَ النَّاسِ وَ بَأْوَ بَعْضٍ مِنَ اللَّهِ وَ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسِيكَةُ ذَلِكَ بَأْنَهُمْ كَانُوا يُكْفَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَ يَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَ كَانُوا يَعْتَدُونَ (١١٢)

قوله: كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ هذا كلام مستأنف، يتضمن بيان حال هذه الأمة فى الفضل على غيرها من الأمم، و كان، قيل: هى التامة، أى: وجدتم و خلقتم خير أمة، و مثله ما أنشده سيويه:

و جيران لنا كانوا كرام و منه قوله تعالى: كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا «١» و قوله: وَ اذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ «٢».

و قال الأخفش: يريد: أهل أمة، أى: خير أهل دين، و أنشد:

حلفت فلم أترك لنفسك ريبه و هل يآثمن ذو أمة و هو طائع

و قيل: معناه: كنتم فى اللوح المحفوظ، و قيل: كنتم منذ آمنتم، و فيه دليل على أن هذه الأمة الإسلامية خير الأمم على الإطلاق، و أن هذه الخيرية مشتركة ما بين أول هذه الأمة و آخرها بالنسبة إلى غيرها من الأمم، و إن كانت متفاضلة فى ذات بينها. كما ورد فى فضل الصحابة على غيرهم. قوله: أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ أَى:

أظهرت لهم، و قوله: تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ إلخ، كلام مستأنف، يتضمن بيان كونهم خير أمة؛ مع ما يشتمل عليه؛ من أنهم خير أمة ما أقاموا على ذلك و اتصفوا به، فإذا تركوا الأمر بالمعروف، و النهى عن المنكر،

(١). مريم: ٢٩.

(٢). الأعراف: ٨٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٢٦

زال عنهم ذلك، و لهذا قال مجاهد: إنهم خير أمة على الشرائط المذكورة فى الآية، و هذا يقتضى، أن يكون:

تأمرون و ما بعده، فى محل نصب على الحال، أى: كنتم خير أمة حال كونكم آمرين، ناهين، مؤمنين بالله، و بما يجب عليكم الإيمان به من كتابه و رسوله و ما شرعه لعباده، فإنه لا يتم الإيمان بالله سبحانه إلا بالإيمان بهذه الأمور. قوله: وَ لَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَى: اليهود، إيماننا كإيمان المسلمين بالله و رسله و كتبه لكان خيرا لهم و لكنهم لم يفعلوا ذلك، بل قالوا: تؤمن ببعض الكتاب و تكفر ببعض، ثم بين حال أهل الكتاب بقوله: مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَ هم الذين آمنوا برسول الله صلى الله عليه و سلم منهم، فإنهم آمنوا بما أنزل عليه و ما أنزل من قبله وَ أَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ أَى: الخارجون عن طريق الحق، المتمردون فى باطلهم، المكذبون لرسول الله صلى الله عليه و سلم، و لما جاء به، فيكون هذا التفصيل على هذا كلاما مستأنفا، جوابا عن سؤال مقدر،

كأنه قيل: هل منهم من آمن فاستحق ما وعده الله؟ قوله: لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذَى آى:

لن يضروكم بنوع من أنواع الضرر إلا بنوع الأذى، وهو الكذب، والتحريف، والبهت، لا يقدر على الضرر الذى هو الضرر فى الحقيقة بالحرب والنهب ونحوهما، فالاستثناء مفرغ، وهذا وعد من الله لرسوله وللمؤمنين أن أهل الكتاب لا يغلبونهم وأنهم منصورون عليهم؛ وقيل: الاستثناء منقطع. والمعنى: لن يضروكم البتة، لكن يؤذونكم، ثم بين سبحانه ما نفاه من الضرر بقوله: وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُؤَلُّوكُمُ الْأَذْبَارَ آى:

ينهزمون ولا يقدر على مقاومتهم فضلا عن أن يضروكم. وقوله: ثُمَّ لَا يُنْصِرُونَ عطف على الجملة الشرطية، آى: ثم لا يوجد لهم نصر ولا يثبت لهم غلب فى حال من الأحوال، بل شأنهم الخذلان ما داموا.

وقد وجدنا ما وعدنا سبحانه حقا، فإن اليهود لم تخفق لهم راية نصر، ولا اجتمع لهم جيش غلب بعد نزول هذه الآية، فهى من معجزات النبوة «١». قوله: ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ قد تقدم فى البقرة معنى هذا التركيب.

والمعنى: صارت الذلّة محيطة بهم فى كل حال، وعلى كل تقدير أينما تُقْفُوا فى أى مكان وجدوا إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ آى: إلا أن يعتصموا بحبل من الله، قاله الفراء: آى: بدمه الله أو بكتابه وَ حَبْلِ مِنَ النَّاسِ آى: بدمه من الناس، وهم المسلمون؛ وقيل: المراد بالناس: النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَ بِأُؤِ آى: رجعوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَقِيلَ: احتملوا، وأصل معناه فى اللغة: اللزوم والاستحقاق، آى: لزمهم غضب من الله هم مستحقون له. ومعنى ضرب المسكنة: إحاطتها بهم من جميع الجوانب، وهكذا حال اليهود، فإنهم تحت الفقر المدقع، والمسكنة الشديدة إلا النادر الشاذ منهم. والإشارة بقوله: ذلك، إلى ما تقدم من ضرب الذلّة والمسكنة والغضب، آى: وقع عليهم ذلك بسبب أنهم كانوا يكفرون بآيات الله، ويقتلون الأنبياء بغير حق، والإشارة بقوله: ذلك، إلى الكفر وقتل الأنبياء، بسبب عصيانهم لله واعتدائهم لحدوده. ومعنى الآية: أن الله ضرب عليهم الذلّة والمسكنة والبؤء بالغضب منه لكونهم كفروا بآياته، وقتلوا أنبياءه، بسبب عصيانهم واعتدائهم.

(١). إن ما حصل من قيام دولة لليهود على أرض فلسطين العربية المسلمة هو بسبب ما آل إليه حال المسلمين من الفرقة والبعد عن دين الله وعدم تحقيق شروط الخيريه فيهم المشار إليها بقوله تعالى: كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٢٧

وقد أخرج عبد الرزاق، وابن أبى شيبه، وعبد بن حميد، وأحمد، والنسائي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، والطبرانى، والحاكم، وصححه عن ابن عباس فى قوله: كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ قَالَ: هم الذين هاجروا مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وأخرج ابن جرير، وابن أبى حاتم عن السدى فى الآية قال: قال عمر بن الخطاب: لو شاء الله لقال: أنتم، فكنا كلنا، ولكن قال: كنتم، فى خاصة أصحاب محمد ومن صنع مثل صنعهم، كانوا خير أمة أخرجت للناس، وفى لفظ عنه أنه قال: يكون لأولنا، ولا يكون لآخرنا. وأخرج ابن جرير عن قتادة قال: ذكر لنا أن عمر بن الخطاب قرأ هذه الآية، ثم قال: يا أيها الناس من سره أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط الله منها. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر عن عكرمة فى الآية قال: نزلت فى ابن مسعود، وعمار بن ياسر، وسالم مولى أبى حذيفة، وأبى بن كعب، ومعاذ بن جبل. وأخرج البخارى وغيره عن أبى هريرة فى الآية قال: خير الناس للناس يأتون بهم فى السلاسل فى أعناقهم حتى يدخلوا فى الإسلام.

وأخرج عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وأحمد، والترمذى، وحسنه، وابن ماجه، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، والطبرانى، والحاكم، وصححه عن معاوية بن حيدة أنه سمع النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول فى الآية: إنكم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها. وروى من حديث معاذ، وأبى سعيد نحوه. وقد وردت أحاديث كثيرة فى الصحيحين وغيرهما أنه يدخل

من هذه الأمة الجنة سبعون ألفا بغير حساب ولا عذاب، وهذا من فوائد كونها خير الأمم. وأخرج ابن جرير عن الحسن: لَنْ يُضْرَوْكُمْ إِلَّا أذى قال: تسمعون منهم كذبا على الله، يدعونكم إلى الضلالة. وأخرج أيضا عن ابن جريج قال: إشارتهم في عزير وعيسى والصليب.

وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن و قتاده: ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ قالوا: يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون. وروى ابن المنذر عن الضحاك نحوه. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس: إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلِ مِنَ النَّاسِ قال: بعهد من الله وعهد من الناس.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١١٣ إلى ١١٧]

لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ (١١٣) يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ يُؤْمِنُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ (١١٤) وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ (١١٥) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (١١٦) مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتُهُ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ (١١٧)

قوله: لَيْسُوا سَوَاءً أَي: أهل الكتاب غير مستويين، بل مختلفين، والجملة مستأنفة، سيقت لبيان التفاوت بين أهل الكتاب. وقوله: أُمَّةٌ قَائِمَةٌ هو استئناف أيضا، يتضمن بيان الجهة التي تفاوتوا فيها، من كون بعضهم أمة قائمة إلى قوله: مِنَ الصَّالِحِينَ قال الأخفش: التقدير: من أهل الكتاب ذو أمة،

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٢٨

أى: ذو طريقة حسنة، وأنشد:

وهل يأتمن ذو أمة وهو طائع وقيل: فى الكلام حذف، والتقدير: من أهل الكتاب أمة قائمة وأخرى غير قائمة، فترك الأخرى اكتفاء بالأولى، كقول أبى ذؤيب:

عصيت «١» إليها القلب إنى لأمرها مطيع فما أدرى أرشد طلابها؟

أراد أرشد أم غي؟ قال الفراء: أمة: رفع بسواء، والتقدير: ليس يستوى أمة من أهل الكتاب قائمة يتلون آيات الله وأمة كافرة. قال النحاس: وهذا القول خطأ من جهات: أحدها: أنه يرفع أمة بسواء فلا يعود على اسم ليس شىء، ويرفع بما ليس جاريا على الفعل، ويضم ما لا يحتاج إليه لأنه قد تقدم ذكر الكافرة، فليس لإضمار هذا وجه. وقال أبو عبيدة: هذا مثل قولهم أكلونى البراغيث، وذهبوا أصحابك. قال النحاس: وهذا غلط، لأنه قد تقدم ذكرهم، وأكلونى البراغيث لم يتقدم لهم ذكر. انتهى.

وعندى: أن ما قاله الفراء قوى قويم، وحاصله: أن معنى الآية: لا يستوى أمة من أهل الكتاب شأنها كذا؛ وأمة أخرى شأنها كذا، وليس تقدير هذا المحذوف من باب تقدير ما لا حاجة إليه كما قال النحاس، فإن تقدم ذكر الكافرة لا يفيد مفاد تقدير ذكرها هنا، وأما قوله: إنه لا يعود على اسم ليس شىء، فيردّه:

أن تقدير العائد شائع مشتهر عند أهل الفن، وأما قوله: ويرفع بما ليس جاريا على الفعل، فغير مسلم.

والقائمة: المستقيمة العادلة، من قولهم: أقيمت العود فقام، أى: استقام. وقوله: يَتْلُونَ فى محل رفع أنه صفة ثانية لأمة، ويجوز أن يكون فى محل نصب على الحال آناء الليل ساعاته، وهو منصوب على الظرفية. وقوله: وَهُمْ يَسْجُدُونَ ظاهره: أن التلاوة كائنه منهم فى حال السجود، ولا يصح ذلك إذا كان المراد بهذه الأمة الموصوفة فى الآية: هم من قد أسلم من أهل الكتاب، لأنه قد

صح عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النهي عن قراءة القرآن في السجود، فلا- بدّ من تأويل هذا الظاهر بأن المراد بقوله: وَهُمْ يَسْجُدُونَ

و هم يصلون، كما قاله الفراء والزجاج، وإنما عبر بالسجود عن مجموع الصلاة، لما فيه من الخضوع والتذلل.

و ظاهر هذا: أنهم يتلون آيات الله في صلاتهم من غير تخصيص لتلك الصلاة بصلاة معينة؛ وقيل: المراد بها:

الصلاة بين العشاءين؛ وقيل: صلاة الليل مطلقا. وقوله: وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ صِفَةً أُخْرَى لِأُمَّةٍ، أَى:

يؤمنون بالله وكتبه ورسله، ورأس ذلك الإيمان بما جاء به محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقوله: تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ

الْمُنْكَرِ صِفَتَانِ أَيْضًا لِأُمَّةٍ، أَى: أن هذا من شأنهم و صفتهم. و ظاهره يفيد: أنهم يأمرون بالمعروف و ينهون عن المنكر على

العموم؛ وقيل: المراد بالأمر بالمعروف هنا: أمرهم باتباع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، و بالنهي عن المنكر: نهيمهم عن مخالفته. و

قوله: وَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ مِنْ جَمَلَةِ الصِّفَاتِ أَيْضًا، أَى: يبادرون

(١). فى ديوان أبى ذؤيب، و القرطبي (١٧٦ /٤):

عصانى إليها القلب إئنى لأمره

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٢٩

بها غير متتالين عن تأديتها لمعرفتهم بقدر ثوابها. و قوله: وَ أَوْلَيْكَ مِنَ الصَّالِحِينَ أَى: من جملتهم؛ وقيل:

من: بمعنى: مع، أَى: مع الصالحين، و هم الصحابة رضى الله عنهم، و الظاهر أن المراد كل صالح، و الإشارة بقوله: أَوْلَيْكَ إِلَى

الأمة الموصوفة بتلك الصفات. وقوله: وَ مَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ أَى خَيْرٍ كَانَ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ أَى: لن تعدموا ثوابه، و عداه إلى المفعولين و

هو لا- يتعدى إلا- إلى واحد لأنه ضمنه معنى الحرمان، كأنه قيل: فلن تحرموه، كما قاله صاحب الكشاف. قرأ الأعمش، و ابن

وثاب، و حفص، و حمزة، و الكسائي، و خلف: بالياء التحتية فى الفعلين، و هى قراءة ابن عباس، و اختارها أبو عبيد. و قرأ

الباقون:

بالمشاة من فوق، فيهما، و كان أبو عمره يرى القراءتين جميعا. و المراد بالمتقين: كل من ثبتت له صفة التقوى؛ وقيل: المراد: من

تقدّم ذكره، و هم الأمة الموصوفة بتلك الصفة، و وضع الظاهر موضع المضمّر مدحا لهم، و رفعاً من شأنهم. و قوله: إِنَّ الَّذِينَ

كَفَرُوا قِيلَ: هم بنو قريظة و النصير. قال مقاتل: لما ذكر تعالى مؤمنى أهل الكتاب ذكر كفارهم فى هذه الآية. و الظاهر أن المراد

بذلك: كل من كفر بما يجب الإيمان به.

و معنى: لَنْ تُغْنِيَ لَنْ تَدْفَعِ، و خص الأولاد أنهم أحبّ القرابة و أرجاهم لدفع ما ينوبه. و قوله: مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ بيان لعدم إغناء

أموالهم التى كانوا يعولون عليها. و الصرّ: البرد الشديد، أصله: من الصرير الذى هو: الصوت، فهو صوت الريح الشديد، و قال

الزجاج: صوت لهب النار التى فى تلك الريح.

و معنى الآية: مثل نفقة الكافرين فى بطلانها، و ذهابها، و عدم منفعتها، كمثّل زرع أصابه ريح باردة، أو نار، فأحرقته، أو أهلكته،

فلم ينتفع أصحابه بشىء منه بعد أن كانوا على طمع من نفعه و فائدته. و على هذا فلا بدّ من تقدير فى جانب المشبه به، فيقال:

كمثّل زرع أصابته ريح فيها صرّ، أو: مثل إهلاك ما ينفقون؛ كمثّل إهلاك ريح فيها صرّ؛ أصابت حرث قوم ظلّموا أنفسهم و ما

ظَلَمَهُمُ اللهُ أَى: المنفقين من الكافرين وَ لَكِنْ أَنْفُسِهِمْ يَظْلِمُونَ بالكفر المانع من قبول النفقة التى أنفقوها، و تقديم المفعول:

لرعاية الفواصل لا للتخصيص، لأن الكلام فى الفعل باعتبار تعلقه بالفاعل، لا بالمفعول.

و قد أخرج ابن إسحاق و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و ابن مندّة، و أبو نعيم فى المعرفة، و البيهقى فى

الدلائل، و ابن عساكر عن ابن عباس قال: لما أسلم عبد الله بن سلام، و ثعلبه، و أسيد ابن سعيد، و من أسلم من يهود معهم، فآمنوا، و صدقوا، و رغبوا في الإسلام. قالت أحبار يهود، و أهل الكفر منهم: ما آمن بمحمد و تبعه إلا شرارنا، و لو كانوا خيارنا ما تركوا دين آبائهم و ذهبوا إلى غيره، فأنزل الله: لَيْسُوا سِوَاءَ الْآيَةِ. و أخرج ابن جرير، و ابن حاتم عنه أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَقُولُ: مهتديّة، قائمة على أمر الله، لم تنزع عنه، و لم تتركه كما تركه الآخرون و ضيعوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم قال: أُمَّةٌ قَائِمَةٌ عَادِلَةٌ. و أخرج ابن أبي شيبة، و أحمد، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: آتَاءَ اللَّيْلِ قَالَ: جوف الليل. و أخرج ابن جرير عن الربيع قال: ساعات الليل. و أخرج عبد بن حميد، و البخارى فى تاريخه، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن مسعود فى قوله: لَيْسُوا سِوَاءَ قَالَ: لا يستوى أهل الكتاب و أمه محمد صلى الله عليه و سلم يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آتَاءَ اللَّيْلِ

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٣٠

قال: صلاة العتمة هم يصلونها، و من سواهم من أهل الكتاب لا يصلونها. و أخرج أحمد، و النسائي، و البزار، و أبو يعلى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الطبرانى. قال السيوطى بسند حسن عن ابن مسعود قال: «أخر رسول الله صلى الله عليه و سلم صلاة العشاء ليلة، ثم خرج إلى المسجد فإذا الناس ينتظرون الصلاة، فقال: أما إنه ليس من أهل هذه الأديان أحد يذكر الله هذه الساعة غيركم» و لفظ ابن جرير و الطبرانى فقال: إنه لا يصلى هذه الصلاة أحد من أهل الكتاب. قال: و أنزلت هذه الآية: لَيْسُوا سِوَاءَ و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن منصور. قال: بلغنى أنها نزلت هذه الآية: يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَ هُمْ يَسْتَجِدُّونَ فيما بين المغرب و العشاء. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة: فَلَنْ يُكْفَرُوهُ قَالَ: لن يضل عنكم. و أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن: فَلَنْ يُكْفَرُوهُ قَالَ: لن تظلموه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن السدى فى الآية يقول: مثل ما يُتَّفِقُونَ أى: المشركون، و لا يتقبل منهم، كمثل هذا الزرع إذا زرعه القوم الظالمون فأصابه ريح فيها صرّ فأهلكته، فكذلك أنفقوا فأهلكهم شركهم. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس: فيها صرّ قال: برد شديد.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١١٨ الى ١٢٠]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُومًا مَا عُنْتُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَ مَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ (١١٨) هَا أَنْتُمْ أَوْلَاءُ تُحِبُّونَهُمْ وَ لَا يُحِبُّونَكُمْ وَ تَوَمَّنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقَوْكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَ إِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمْ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (١١٩) إِنْ تَمَسَسْتُمْ حَسَنَةً تَسْؤُهُمْ وَ إِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَ إِنْ تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ (١٢٠)

البطانة: مصدر، يسمى به الواحد و الجمع، و بطانة الرجل: خاصته الذين يستبطنون أمره، و أصله:

البطن الذى هو خلاف الظهر، و بطن فلان بفلان، يبطن بطونا و بطانة: إذا كان خاصا به، و منه قول الشاعر:

و هم خلصائى «١» كلهم و بطانتى و هم عيبتى من دون كل قريب

قوله: مِنْ دُونِكُمْ أى: من سواكم، قاله الفراء، أى: من دون المسلمين، و هم الكفار، أى:

بطانة كائنه من دونكم، و يجوز أن يتعلق بقوله: لَا تَتَّخِذُوا وَ قوله: لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا: فى محل نصب صفة لبطانة، يقال: لا آلوك

جهدا: أى لا أقصر. قال امرؤ القيس:

و ما المرء ما دامت حشاشه نفسه بمدرك أطراف الخطوب و لا آل

(١). فى القرطبى (١٧٨ / ٤): أولئك خلصائى نعم و بطانتي ...

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٣١

و المراد: لا يقصرون فيما فيه الفساد عليكم، و إنما عدى إلى مفعولين: لكونه مضمنا معنى المنع، أى:

لا يمنعونكم خبالا، و الخبال و الخبل: الفساد فى الأفعال و الأبدان و العقول. قال أوس:

أبنى لبنى لستم بيد إلا يدا مخبولة العصد

أى: فاسدة العصد. قوله: وُدُوا ما عَتَيْتُمْ ما: مصدرية، أى: وُدُوا عنتكم، و العنت: المشقة و شدة الضرر، و الجملة مستأنفة، مؤكدة

للنهي. قوله: قَدْ يَدَّتِ الْبَغْضَاءُ هى شدة بغض، كالضراء: لشدة الضرر. و الأفواه: جمع فم. و المعنى: أنها قد ظهرت البغضاء فى

كلامهم، لأنهم لما خامرهم من شدة البغض و الحسد أظهرت ألسنتهم ما فى صدورهم، فتركوا التقيء، و صرحوا بالتكذيب. أما

اليهود:

فالأمر فى ذلك واضح. و أما المنافقون: فكان يظهر من فلتات ألسنتهم ما يكشف عن خبث طويتهم. و هذه الجملة لبيان حالهم:

و ما تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ لَأَنَّ فِلْتَاتِ اللِّسَانِ أَقْلَ مِمَّا تَكْنَهُ الصُّدُورُ، بل تلك الفلتات بالنسبة إلى ما فى الصدور قليلة جدا. ثم إنه

سبحانه امتن عليهم ببيان الآيات الدالة على وجوب الإخلاص، إن كانوا من أهل العقول المدركة لذلك البيان. قوله: ها أنتم

أولاء جملة مصدره بحرف التنبيه، أى:

أنتم أولاء الخاطئون فى مولاتهم، ثم بين خطأهم بتلك الموالاة بهذه الجملة التذييلية. فقال: تُحِبُّونَهُمْ وَ لَا يُحِبُّونُكُمْ و قيل: إن

قوله: تُحِبُّونَهُمْ خبر ثان لقوله: أنتم؛ و قيل: إن أولاء: موصول، و تحبونهم: صلته، أى: تحبونهم لما أظهروا لكم الإيمان، أو لما

بينكم و بينهم من القرابة و لا- يُحِبُّونُكُمْ لما قد استحکم فى صدورهم من الغيظ و الحسد. قوله: وَ تُوْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ أى:

بجنس الكتاب جميعا، و محل الجملة: النصب على الحال، أى: لا يحبونكم، و الحال أنكم مؤمنون بكتب الله سبحانه التى من

جملتها كتابهم، فما بالكم تحبونهم و هم لا يؤمنون بكتابكم. و فيه توبيخ لهم شديد، لأن من بيده الحق أحق بالصلاة و الشدة

ممن هو على الباطل و إذا لَقُّوكم قالوا آمنا نفاقا و تقيء. و إذا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمْ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ تأسفا و تحسرا، حيث عجزوا

عن الانتقام منكم، و العرب تصف المغتاز و النادم بعض الأنامل و البنان، ثم أمره الله سبحانه بأن يدعو عليهم، فقال: قُلْ مُوتُوا

بَغَيْظِكُمْ و هو يتضمن استمرار غيظهم ماداموا فى الحياة حتى يأتيهم الموت و هم عليه، ثم قال: إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ فهو

يعلم ما فى صدوركم و صدورهم، و المراد بذات الصدور: الخواطر القائمة بها، و هو كلام داخل تحت قوله:

قُلْ فهو من جملة المقول. قوله: إِنَّ تَمَسَّسَكُمْ حَسَنَةً تَسُوهُمُ هذه الجملة مستأنفة لبيان تناهى عداوتهم، و حسنة و سيئة: يعمان كل

ما يحسن و ما يسوء. و عبر بالمس فى الحسنه، و بالإصابة فى السيئة، للدلالة: على أن مجرد مس الحسنه يحصل به المساءة، و لا

يفرحون إلا بإصابة السيئة؛ و قيل: إن المس مستعار لمعنى الإصابة. و معنى الآية: أن من كانت هذه حالته لم يكن أهلا لأن يتخذ

بطانته و إن تصبروا على عداوتهم أو على التكاليف الشاقة و تتفوا مولاتهم، أو ما حرّمه الله عليكم و لا يضركم كيدهم شيئا،

يقال: ضارّه يضره و يضره ضيرا و ضيورا، بمعنى: ضرّه يضره، و به قرأ نافع، و ابن كثير، و أبو عمرو. و قرأ الكوفيون، و ابن

عامر: لا يضركم بضم الراء و تشديدها من ضرّ يضر، فهو على القراءة

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٣٢

الأولى: مجزوم على أنه جواب الشرط، و على القراءة الثانية: مرفوع على تقدير إضمار الفاء كما فى قول الشاعر:

من يفعل الحسنات الله يشكرها قاله الكسائى و الفراء؛ و قال سيبويه: إنه مرفوع على نية التقديم، أى: لا يضركم أن تصبروا. و

حكى أبو زيد عن المفضل عن عاصم: لا يُضْرُّكُمْ بفتح الراء، و شيئا: صفه مصدر محذوف.

وقد أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كان رجال من المسلمين يواصلون رجلا من يهود لما كان بينهم من الجوار و الحلف في الجاهلية، فأنزل الله فيهم ينهاهم عن مبايحتهم لخوف الفتنة عليهم منهم: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةَ الْآيَةِ. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عنه قال: هم المنافقون. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن أبي حاتم، و الطبراني عن أبي أمامة عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: هم الخوارج. قال السيوطي: و سنده جيد. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس في قوله: وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ أَيْ: بكتابكم و بكتابهم و بما مضى من الكتب قبل ذلك، و هم يكفرون بكتابكم، فأنتم أحق بالبغضاء لهم منهم لكم. و أخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل: إِنْ تَمَسَّسِيكُمْ حَسِينَةٌ يَعْنِي: النصر على العدو، و الرزق، و الخير تَسُوهُمُ وَ إِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَعْنِي: القتل، و الهزيمة، و الجهد.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٢١ الى ١٢٩]

وَ إِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٢١) إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَ اللَّهُ وَ لِيُهِمَا وَ عَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (١٢٢) وَ لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَ أَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (١٢٣) إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمَدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُتَرَلِّينَ (١٢٤) بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا وَ يَأْتُواكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ (١٢٥)

وَ مَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ وَ لَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَ مَا النَّصِيرُ إِلَّا مَنْ عِنْدَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ (١٢٦) لِيُقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْتَبَهُمْ فَيَقْبَلُوا خَائِبِينَ (١٢٧) لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ (١٢٨) وَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَ مَا فِي الْأَرْضِ يَعْفُرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٢٩)

العامل في «إذ» فعل محذوف، أي: و اذكر إذ غدوت من منزل أهلك، أي: من المنزل الذي فيه أهلك. و قد ذهب الجمهور إلى أن هذه الآية نزلت في غزوة أحد. و قال الحسن: في يوم بدر. و قال مجاهد، و مقاتل، و الكلبي: في غزوة الخندق. قوله: تُبَوِّئُ أي: تتخذ لهم مقاعد للقتال، و أصل التبوء:

اتخاذ المنزل، يقال: بوأته منزلا: إذا أسكنته إياه، و الفعل: في محل نصب على الحال، و معنى الآية: و اذكر إذ خرجت من منزل أهلك تتخذ للمؤمنين مقاعد للقتال، أي: أماكن يقعدون فيها، و عبر عن الخروج بالعدو الذي هو الخروج غدوة، مع كونه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج بعد صلاة الجمعة كما سيأتي، لأنه قد يعبر بالغدو و الرواح عن الخروج و الدخول من غير اعتبار أصل معناهما، كما يقال: أضحى، و إن لم يكن في وقت الضحى. قوله:

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٣٣

إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا هو بدل من إذ غدوت، أو متعلق بقوله: تبوئ، أو بقوله: سميع عليم؛ و الطائفتان: بنو سلمة من الخزرج، و بنو حارثة من الأوس، و كانا جناحي العسكر يوم أحد؛ و الفشل: الجبن؛ و الهَمُّ من الطائفتين كان بعد الخروج، لما رجع عبد الله بن أبي بن منعه من المنافقين، فحفظ الله قلوب المؤمنين، فلم يرجعوا، و ذلك قوله: وَ اللَّهُ وَ لِيُهِمَا. قوله: وَ لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ جملة مستأنفة، سيقى لتصبيرهم، بتذكير ما يترتب على الصبر من النصر. و بدر: اسم لماء كان في موضع الوقعة؛ و قيل: هو اسم الموضع نفسه، و سيأتي سياق قصة بدر في الأنفال إن شاء الله. و أذلة: جمع قلة، و معناه: أنهم كانوا بسبب قلتهم أذلة، و هو: جمع ذليل، استعير للقلة، إذ لم يكونوا في أنفسهم أذلة، بل كانوا أعزة، و النصر: العون. و قد شرح أهل

التواريخ و السير غزوة بدر و أحد بأتم شرح فلا حاجة لنا في سياق ذلك هاهنا. قوله: إِذْ تَقُولُ متعلق بقوله: نَصَرَكُمْ و الهمزة في قوله: أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ للإِنْكَار منه صَلَّى اللهُ عليه و سَلَّمَ عليهم عدم اكتفائهم بذلك المدد من الملائكة، و معنى الكفاية: سدّ الخلة و القيام بالأمر؛ و الإمداد في الأصل: إعطاء الشيء حالا بعد حال، و المجيء بـ: لتأكيد النفي، و أصل الفور: القصد إلى الشيء و الأخذ فيه بجدّ، و هو من قولهم: فارت القدر، تغور فورا و فورانا، إذا غلت، و الفور: الغليان، و فار غضبه: إذا جاش، و فعله من فوره: أي قبل أن يسكن، و الفؤارة ما يفور من القدر، استعير للسرعة، أي: إن يأتوكم من ساعتهم هذه يمددكم ربكم بالملائكة في حال إتيانهم، لا يتأخر عن ذلك. قوله: مُسَوِّمِينَ بفتح الواو اسم مفعول، و هي قراءة ابن عامر و حمزة و الكسائي و نافع، أي: معلمين بعلامات، و قرأ أبو عمرو، و ابن كثير، و عاصم: مُسَوِّمِينَ بكسر الواو اسم فاعل، أي: معلمين أنفسهم بعلامته. و رجح ابن جرير هذه القراءة، و التسويم: إظهار سيما الشيء. قال كثير من المفسرين:

مُسَوِّمِينَ أي: مرسلين خيلهم في الغارة؛ و قيل: إن الملائكة اعتمدت بعائم بيض؛ و قيل: حمرة، و قيل: خضرة؛ و قيل: صفر، فهذه العلامة التي علموا بها أنفسهم، حكى ذلك عن الزجاج؛ و قيل: كانوا على خيل بلق؛ و قيل: غير ذلك. قوله: وَ مَا جَعَلَهُ اللهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ كلام مبتدأ غير داخل في مقول القول، و الضمير في قوله: جَعَلَهُ للإمداد المدلول عليه بالفعل، أو للتسويم، أو للإنزال، و رجح الأوّل الزجاج، و صاحب الكشاف. و قوله: إِلَّا بُشْرَى استثناء مفرغ من أعم العام، و البشرى: اسم من البشارة، أي: إلا لتبشروا بأنكم تنصرون، و لتطمئن قلوبكم به، أي: بالإمداد، و اللام لام كى، جعل الله ذلك الإمداد بشرى بالنصر و طمأنينة للقلوب، و في قصر الإمداد عليهما إشارة إلى عدم مباشرة الملائكة للقتال يومئذ وَ مَا النَّصِيرُ إِلَّا مَنْ عِنْدَ اللهِ لا من عند غيره، فلا تنفع كثرة المقاتلة و وجود العدة. قوله: لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا متعلق بقوله: وَ لَقَدْ نَصَرَكُمْ اللهُ بَدْرٍ و قيل: متعلق بقوله: وَ مَا النَّصِيرُ إِلَّا مَنْ عِنْدَ اللهِ و قيل: متعلق بقوله: يُثْبِتُكُمْ و الطرف: الطائفة، و المعنى: نصركم الله بيدر ليقطع طائفة من الكفار، و هم الذين قتلوا يوم بدر؛ أو: و ما النصر إلا- من عند الله ليقطع تلك الطائفة، أو يمددكم ليقطع. و معنى يكتبهم: يحزنهم، و المكبوت: المحزون. و قال بعض أهل اللغة: معناه: يكبدهم،

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٣٤

أي: يصيبهم بالحزن و الغيظ في أكبادهم، و هو غير صحيح، فإن معنى كبت: أحزن و أعاظ و أذل، و معنى كبد أصاب الكبد فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ أي: غير ظافرين بمطلبهم. قوله: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ جملة اعتراضية بين المعطوف و المعطوف عليه، أي: أن الله مالك أمرهم يصنع بهم ما يشاء من الإهلاك، أو الهزيمة، أو التوبة إن أسلموا، أو العذاب، فقوله: أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ عطف على قوله أو يكتبهم، و قال الفراء: إِنَّ: أو: بمعنى: إلا- أن، بمعنى: ليس لك من الأمر شيء إلا- أن يتوب عليهم، فتفرح بذلك، أو يعذبهم، فتشقى بهم. قوله: وَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَ مَا فِي الْأَرْضِ كلام مستأنف لبيان سعة ملكه يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ أَنْ يَعْذِبَهُ، يفعل في ملكه ما يشاء، و يحكم ما يريد لا يُسْئِلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَ هُمْ يُسْئَلُونَ «١» و في قوله: وَ اللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ إشارة إلى أن رحمته سبقت غضبه، و تبشير لعباده بأنه المتصف بالمغفرة و الرحمة على وجه المبالغة، و ما أوقع هذا التذييل الجليل و أحبه إلى قلوب العارفين بأسرار التنزيل!.

و قد أخرج ابن إسحاق، و البيهقي في الدلائل، عن ابن شهاب و عاصم بن عمر بن قتادة، و محمد بن يحيى بن حبان، و الحصين بن عبد الرحمن بن أسعد بن معاذ قالوا: كان يوم أحد يوم بلاء و تمحيص، اختبر الله به المؤمنين و محق به المنافقين ممن كان يظهر الإسلام بلسانه و هو مستخف بالكفر، و يوم أكرم الله فيه من أراد كرامته بالشهادة من أهل ولايته. و كان مما نزل من القرآن في يوم أحد ستون آية من آل عمران، فيها صفة ما كان في يومه ذلك، و معاتبته من عاتب منهم؛ يقول الله لنبية: وَ إِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ الْآيَةَ.

و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس وَ إِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ الْآيَةَ قَالَ:
يوم أحد. و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: تَبَوَّأُ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: توطن. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن
الحسن أن الآية فى يوم الأحزاب. و قد ورد فى كتب السير و التاريخ كيفية الاختلاف فى المشورة على النبى صلى الله عليه و
سلم فى يوم أحد، فمن قائل نخرج إليهم، و من قائل نبقى فى المدينة، فخرج و كان من جملة المشيرين عبد الله بن أبى ابن
سلول رأس المنافقين، كان رأيه البقاء فى المدينة و المقاتلة فيها، ثم لما خولف فى رأيه انخزل بمن معه من المنافقين، و هم
الثلث من القوم الذين خرج بهم النبى صلى الله عليه و سلم. و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن جابر قال: فىنا نزلت فى بنى
حارثة و بنى سلمة: إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَ مَا يَسْرُنِي أَنَّهُمَا لَمْ تَنْزِلْ لِقَوْلِهِ: وَ اللَّهُ وَلِيُّهُمَا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن
جرير عن قتادة فى قوله: إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ قَالَ: ذلك يوم أحد. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: هم بنو حارثة، و بنو سلمة.
و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد وَ لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ إِلَى ثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُتَزَلِّينَ فى قصة بدر. و أخرج ابن
جرير، و ابن أبي حاتم عن الحسن فى قوله: وَ أَنْتُمْ أَذِلَّةٌ يَقُولُ: و أنتم قليل، و هم يومئذ بضعة عشر و ثلاثمائة. و أخرج ابن أبى
شيبه، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن الشعبي: أن المسلمين بلغهم يوم بدر: أن كرز بن جابر المحاربى يمد
المشركين، فشق ذلك عليهم، فأنزل الله: أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ إِلَى قَوْلِهِ: مُسَوِّمِينَ قَالَ: فبلغت كرزاً

(١). الأنبياء: ٢٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٣٥

فلم يمد المشركين، و لم يمد المسلمين بالخمسة. و أخرج ابن جرير عن الشعبي: لما كان يوم بدر بلغ رسول الله صلى الله عليه
و سلم ثم ذكر نحوه، إلا أنه قال: وَ يَأْتُوكُمْ مِنْ قَوْرِهِمْ هَذَا يَعْنِي: كرزاً و أصحابه: يُمِدُّكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ
مُسَوِّمِينَ فبلغ كرزاً و أصحابه الهزيمة، فلم يمدهم، و لم ينزل الخمسة، و أمداً بعد ذلك بألف فهم أربعة آلاف. و أخرج عبد
بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة فى الآية قال: أمداً بألف، ثم صاروا ثلاثة آلاف، ثم صاروا خمسة آلاف، و
ذلك يوم بدر. و أخرج ابن جرير عن عكرمة فى قوله: بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا الْآيَةَ، قال: هذا يوم أحد، فلم يصبروا، و لم يتقوا،
فلم يمدوا يوم أحد، و لو أمداً لم ينهزموا يومئذ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن الضحاک نحوه. و أخرج
ابن جرير، و ابن أبي حاتم. عن ابن عباس فى قوله: وَ يَأْتُوكُمْ مِنْ قَوْرِهِمْ هَذَا يَقُولُ:

من سفرهم هذا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن عكرمة من فورهم قال: من وجههم. و أخرج ابن جرير عن الحسن و
الربيع و قتادة و السدى مثله، و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد من فورهم قال: من غضبهم. و أخرج ابن أبي صالح
مولى أم هانئ مثله. و أخرج الطبرانى، و ابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عباس. قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فى
قوله: مُسَوِّمِينَ قَالَ: معلمين، و كانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم سوداء، و يوم أحد عمائم حمراء. و أخرج ابن أبى شيبه، و ابن
جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن مردويه عن عبد الله بن الزبير: أن الزبير كان عليه يوم بدر عمامة صفراء معتجراً بها،
فنزلت الملائكة عليهم عمائم صفراء. و أخرج ابن إسحاق، و الطبرانى عن ابن عباس قال: كانت سيما الملائكة يوم بدر: عمائم
بيضاء، قد أرسلوها فى ظهورهم، و يوم حنين: عمائم حمراء، و لم تضرب الملائكة فى يوم سوى يوم بدر، و كانوا يكونون عدداً
و مدداً لا يضربون. و فى بيان التسويم عن السلف اختلاف كثير لا يتعلق به كثير فائدة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير و ابن
المنذر، و ابن أبي حاتم عن قتادة فى قوله: لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا قَالَ: قطع الله يوم بدر طرفاً من الكفار، و قتل صناديدهم
و رؤوسهم و قادتهم فى الشَّرِّ. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم فى قوله: لِيَقْطَعَ طَرَفًا قَالَ: هذا يوم بدر، قطع الله طائفة منهم، و

بقيت طائفة. و أخرج ابن جرير عن السدي قال: ذكر الله قتلى المشركين بأحد، و كانوا ثمانية عشر رجلا فقال: لِيُقَطَّعَ طَرْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ثم ذكر الله الشهداء فقال: وَ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا «١». و أخرج ابن المنذر عن مجاهد في قوله: أَوْ يَكْتَبَتْهُمْ قال: يحزنهم. و أخرج ابن جرير عن قتادة و الربيع مثله. و أخرج البخاري، و مسلم و غيرهما عن أنس: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ كسرت رباعيته يوم أحد، و شج في وجهه حتى سال الدم، فقال: كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبئهم و هو يدعوهم إلى ربهم؟

فأنزل الله: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ الْآيَةُ. و قد روى هذا المعنى في روايات كثيرة. و أخرج البخاري، و مسلم، و غيرهما عن ابن عمر قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ يوم أحد: «اللَّهُمَّ العن أبا سفيان، اللهم العن الحارث بن هشام، اللهم العن سهيل بن عمرو، اللهم العن صفوان بن أمية، فنزلت هذه الآية: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ». و أخرج البخاري، و مسلم، و غيرهما أيضا من حديث أبي هريرة: أن رسول الله

(١). آل عمران: ١٦٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٣٦

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ كان إذا أراد أن يدعو على أحد، أو يدعو لأحد، قنت بعد الركوع: اللهم أنج الوليد بن الوليد، و سلمة بن هشام، و عياش بن أبي ربيعة، و المستضعفين من المؤمنين، اللهم اشدد وطأتك على مضر و اجعلها عليهم سنين كسنى يوسف. يجهر بذلك. و كان يقول في بعض صلواته في صلاة الفجر: «اللَّهُمَّ العن فلانا و فلانا» لأحياء من أحياء العرب حتى أنزل الله: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ وَ فِي لَفْظِ: «اللَّهُمَّ العن لحيان و رعلا و ذكوان و عصية، عصت الله و رسوله» ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما نزل قوله: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ الْآيَةُ.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٣٠ إلى ١٣٦]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَ اتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٣٠) وَ اتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (١٣١) وَ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (١٣٢) وَ سَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَ جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَ الْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (١٣٣) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَ الضَّرَّاءِ وَ الْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَ الْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٣٤) وَ الَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَ مَن يَغْفِرِ اللَّهُ لَن يَكُنْ يُصِرُّ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَ هُمْ يَعْلَمُونَ (١٣٥) أُولَئِكَ جِزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَ نِعَمَ أَجْرٍ الْعَامِلِينَ (١٣٦)

قوله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قِيل: هو كلام مبتدأ للترهيب و الترغيب فيما ذكر؛ و قيل: هو اعتراض بين أثناء قصة أحد. و قوله: أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً ليس لتقييد النهي لما هو معلوم من تحريم الربا على كل حال، و لكنه جرى به باعتبار ما كانوا عليه من العادة التي يعتادونها في الربا، فإنهم كانوا يربون إلى أجل، فإذا حل الأجل زادوا في المال مقدارا يتراضون عليه، ثم يزيدون في أجل الدين، فكانوا يفعلون ذلك مرّة بعد مرّة حتى يأخذ المربي أضعاف دينه الذي كان له في الابتداء و أضعافا: حال، و مضاعفة: نعت له، و فيه إشارة إلى تكرار التضعيف عاما بعد عام، و المبالغة في هذه العبارة تفيد تأكيد التوبيخ. قوله: وَ اتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ فيه الإرشاد إلى تجنب ما يفعله الكفار في معاملاتهم. قال كثير من المفسرين: و فيه أنه يكفر من استحل الربا؛ و قيل: معناه: اتقوا الربا الذي ينزع منكم الإيمان، فتستوجبون النار. و إنما خصّ الربا في هذه الآية: لأنه الذي توعد الله عليه بالحرب منه لفاعله. و قوله: وَ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ الرَّسُولَ حذف المتعلق مشعر بالتعميم، أي: في كل أمر و نهى لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ أي:

راجين الرحمة من الله عز وجل. وقوله: وَ سَارِعُوا عطف على أطيعوا، و قرأ نافع، و ابن عامر: سَارِعُوا بغير واو، و كذلك فى مصاحف أهل المدينة و أهل الشام، و قرأ الباقون: بالواو، قال أبو على: كلا الأمرين سائغ مستقيم، و المسارعة: المبادرة، و فى الآية حذف، أى: سارعوا إلى ما يوجب المغفرة من الطاعات. و قوله: عَرَضُهَا السَّمَاوَاتُ وَ الْأَرْضُ أى: عرضها كعرض السموات و الأرض، و مثله الآية الأخرى: عَرَضُهَا كَعَرَضِ السَّمَاءِ فتح القدير، ج ١، ص: ٤٣٧

وَ الْأَرْضِ «١» و قد اختلف فى معنى ذلك؛ فذهب الجمهور: إلى أنها تقرن السموات و الأرض بعضها إلى بعض كما تبسط الثياب و يوصل بعضها ببعض فذلك عرض الجنة، و نبه بالعرض على الطول لأن الغالب أن الطول يكون أكثر من العرض، و قيل: إن هذا الكلام جاء على نهج كلام العرب من الاستعارة دون الحقيقة، و ذلك أنها لما كانت الجنة من الاتساع و الانساح فى غاية قصوى، حسن التعبير عنها بعرض السموات و الأرض مبالغة، لأنهما أوسع مخلوقات الله سبحانه فيما يعلمه عباده، و لم يقصد بذلك التحديد. و السراء: اليسر، و الضراء: العسر. و قد تقدم تفسيرهما. و قيل: السراء: الرخاء، و الضراء: الشدة، و هو مثل الأول؛ و قيل: السراء فى الحياة، و الضراء بعد الموت. قوله: وَ الْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ يقال: كظم غيظه: أى:

سكت عليه و لم يظهره، و منه كظمت السماء: أى: ملأته. و الكظامة: ما يسد به مجرى الماء، و كظم البعير جرته «٢»: إذا ردها فى جوفه. و هو عطف على الموصول الذى قبله. قوله: وَ الْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ أى: التاركين عقوبة من أذنب إليهم و استحق المؤاخذه، و ذلك من أجل ضروب الخير. و ظاهره العفو عن الناس سواء كانوا من المماليك أم لا. و قال الزجاج و غيره: المراد بهم: المماليك. و اللام فى المحسنين يجوز أن تكون للجنس، فيدخل فيه كل محسن من هؤلاء و غيرهم، و يجوز أن تكون للعهد، فيختص بهؤلاء. و الأول أولى اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السياق، فيدخل تحته كل من صدر منه مسمى الإحسان، أى إحسان كان. قوله: وَ الَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً هَذَا مَبْتَدَأٌ، و خبره: أُولَئِكَ و قيل: معطوف على المتقين.

و الأول أولى، و هؤلاء هم صنف دون الصنف الأول ملحقين بهم، و هم التوابون، و سيأتى ذكر سبب نزولها، و الفاحشة: وصف لموصوف محذوف، أى: فعله فاحشة، و هى تطلق على كل معصية، و قد كثر اختصاصها بالزنا. و قوله: أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ أى: باقتراف ذنب من الذنوب؛ و قيل: أى: بمعنى الواو. و المراد ما ذكر، و قيل: الفاحشة: الكبيرة، و ظلم النفس: الصغيرة؛ و قيل غير ذلك. قوله: ذَكَرُوا اللَّهَ أى:

بألسنتهم، أو أخطرهم فى قلوبهم، أو ذكروا وعده و وعيده فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ أى: طلبوا المغفرة لها من الله سبحانه، و تفسيره: بالتوبة، خلاف معناه لغه، و فى الاستفهام بقوله: وَ مَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ من الإنكار- مع ما يتضمنه من الدلالة- على أنه المختص بذلك سبحانه دون غيره، أى: لا يغفر جنس الذنوب أحد إلا الله، و فيه ترغيب لطلب المغفرة منه سبحانه، و تنشيط للمذنبين أن يقفوا فى مواقف الخضوع و التذلل، و هذه الجملة اعتراضية بين المعطوف و المعطوف عليه. و قوله: وَ لَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا عطف على: فاستغفروا، أى: لم يقيموا على قبيح فعلهم، و قد تقدم تفسير الإصرار. و المراد به هنا: العزم على معاودة الذنب، و عدم الإقلاع عنه بالتوبة منه. و قوله: وَ هُمْ يَعْلَمُونَ جملة حالية، أى: لم يصروا على فعلهم عالمين بقبحه. قوله: أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ الإشارة إلى المذكورين بقوله: وَ الَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً. و قوله: جَزَاؤُهُمْ بدل اشتمال من اسم الإشارة. و قوله: مَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ رَبِّهِمْ متعلق بمحذوف وقع صفة لمغفرة، أى: كائنه من ربهم. و قوله: وَ نِعَمٌ أَجْرُ الْعَامِلِينَ المخصوص

(١). الجزة: ما يخرج البعير و نحوه من بطنه ليمضغه ثم يبلعه.

(٢). الحديد: ٢١.

بالمدح محذوف، أى: أجرهم، أو ذلك المذكور. وقد تقدّم تفسير الجنات و كيفية جرى الأنهار من تحتها. وقد أخرج عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد: قال: كانوا يتبايعون إلى الأجل، فإذا جاء الأجل زادوا عليهم وزادوا فى الأجل، فنزلت: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً.

وأخرج ابن جرير، وابن المنذر عن عطاء قال: كانت ثقيف تدين بنى المغيرة لأجل فى الجاهلية و ذكر نحوه. وأخرج ابن المنذر، وابن أبي حاتم عن معاوية بن قرّة قال: كان الناس يتأولون هذه الآية وَ اتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ اتَّقُوا لا أعذبكم بذنوبكم فى النار التى أعددتها للكافرين. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر عن عطاء بن أبى رباح قال: قال المسلمون: يا رسول الله! أبنو إسرائيل كانوا أكرم على الله منا؟ كانوا إذا أذنب أحدهم ذنبا أصبح كفارة ذنبه مكتوبة فى عتبه بابه اجدع أنفك اجدع أذنك افعل كذا و كذا، فسكت النبى صلى الله عليه وسلم، فنزلت: وَ سَارِعُوا إِلَى اللَّهِ. وأخرج ابن المنذر عن أنس بن مالك فى تفسير وَ سَارِعُوا قال: التكبيرة الأولى. وأخرج ابن جرير من طريق السدى عن ابن عباس فى قوله: عَرَضَهَا السَّمَاوَاتُ وَ الْأَرْضُ مثل ما ذكرناه سابقا عن الجمهور. وأخرج نحوه عنه سعيد بن منصور، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من طريق كريب. وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله:

الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَ الضَّرَّاءِ يقول: فى اليسر و العسر وَ الْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ يقول: كاظمين على الغيظ. وقد وردت أحاديث كثيرة: فى ثواب من كظم الغيظ. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن النخعي فى الآية قال: الظلم من الفاحشة، و الفاحشة من الظلم. وأخرج سعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و الطبرانى، و ابن أبى الدنيا، و ابن المنذر، و البيهقى عن ابن مسعود قال:

إن فى كتاب الله لآيتين ما أذنب عبد ذنبا فقراهما فاستغفر الله إلا غفر له: وَ الَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً الْآيَةَ. و قوله: وَ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ «١» الآية. وأخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير عن ثابت البنانى قال: بلغنى أن إبليس حين نزلت هذه الآية بكى وَ الَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً الْآيَةَ.

وأخرج الحكيم الترمذى عن عطاء بن خالد قال: بلغنى أنه لما نزل قوله تعالى: وَ مَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَ لَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا صَاحِ إبليس بجنوده، و حشا على رأسه التراب، و دعا بالويل و الشبور، حتى جاءته جنوده من كل برّ و بحر، فقالوا: مالك يا سيدنا؟ قال: آية نزلت فى كتاب الله لا يضرّ بعدها أحدا من بنى آدم ذنب، قالوا: و ما هى؟ فأخبرهم، قالوا: نفتح لهم باب الأهواء فلا يتوبون، و لا يستغفرون، و لا يرون إلا أنهم على الحق، فرضى منهم بذلك. وأخرج ابن أبى شيبة، و أحمد، و الحميدى، و عبد بن حميد و أهل السنن الأربع، و حسنه النسائى، و ابن حبان، و الدارقطنى فى الأفراد، و البزار، و أبو يعلى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن السنى، و البيهقى فى الشعب، و الضياء فى المختارة عن أبى بكر الصديق سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما من رجل يذنب ذنبا، ثم يقوم عند ذكر ذنبه فيتطهر، ثم يصلّى ركعتين، ثم يستغفر الله من ذنبه ذلك، إلا غفر الله له، ثم قرأ هذه الآية: وَ الَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً الْآيَةَ».

وأخرج البيهقى فى الشعب عن الحسن مرفوعا نحوه، و لكنه قال: ثم خرج إلى براز من الأرض فصلّى. و أخرج

عبد بن حميد، و أبو داود، و الترمذى، و أبو يعلى، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى الشعب عن أبى بكر الصديق قال:

قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما أصرَّ من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرَّة». و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن السدي في قوله: وَ لَمْ يُصِرُّوا فَيَسْكُتُونَ وَ لَا يَسْتَغْفِرُونَ. و أخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل وَ نِعَمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ قَالَ: أَجْرُ الْعَامِلِينَ بِطَاعَةِ اللَّهِ الْجَنَّةُ.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٣٧ الى ١٤٨]

قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ (١٣٧) هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَ هُدًى وَ مَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ (١٣٨) وَ لَا- تَهْتَبُوا وَ لَا- تَحْزَنُوا وَ أَنْتُمْ الْمَاعِلُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٣٩) إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَ تِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَ لِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَ يَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَ اللَّهُ لَا- يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (١٤٠) وَ لِيَمْحَسَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَ يَمَحَقَ الْكَافِرِينَ (١٤١)

أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَ لَمَّا يَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَ يَعْلَمَ الصَّابِرِينَ (١٤٢) وَ لَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ (١٤٣) وَ مَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئاً وَ سَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ (١٤٤) وَ مَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَاباً مُؤَجَّلاً وَ مَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَ مَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَ سَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ (١٤٥) وَ كَذَّبُوا مِنْ نَبِيِّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ مَا ضَعُفُوا وَ مَا اسْتَكَانُوا وَ اللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ (١٤٦)

وَ مَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَ إِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَ تَبَّتْ أَقْدَامُنَا وَ انصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (١٤٧) فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَ حَسَنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ وَ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٤٨)

قوله: قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ هذا رجوع إلى وصف باقى القصة. و المراد بالسنن: ما سنَّه الله فى الأمم من وقائعه، أى: قد خلت من قبل زمانكم وقائع سنَّها الله فى الأمم المكذبة، و أصل السنن: جمع سنَّه، و هى: الطريقة المستقيمة، و منه قول الهدلى:

فلا تجزعن من سنَّه أنت سرتها فأول راض سنَّه من يسيرها

و السنة: الإمام المتبع المؤتم به، و منه قول لبيد:

من معشر سنَّت لهم آباؤهم و لكل قوم سنَّه و إمامها

و السنة: الأمة، و السنن: الأمم، قاله المفضل الضبى. و قال الزجاج: المعنى فى الآية: أهل سنن، فحذف المضاف، و الفاء فى قوله: فسِيرُوا سببها؛ و قيل: شرطية، أى: إن شككتم فسيرا.

و العاقبة: آخر الأمر. و المعنى: سيرا فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين، فإنهم خالفوا رسلهم بالحرص على الدنيا، ثم انقضوا فلم يبق من دنياهم التى آثروها أثر. هذا قول أكثر المفسرين. و المطلوب من هذا السير

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٤٠

المأمور به: هو حصول المعرفة بذلك، فإن حصلت بدونه فقد حصل المقصود، و إن كان لمشاهدة الآثار زيادة غير حاصله لمن لم يشاهدها، و الإشارة بقوله: هذا إلى قوله: قَدْ خَلَتْ وَ قَالَ الْحَسَنُ:

إلى القرآن بَيَانٌ لِلنَّاسِ أَى: تبين لهم، و تعريف الناس للعهد، و هم: المكذبون، أو للجنس، أى:

للمكذبين و غيرهم. و فيه حث على النظر فى سوء عاقبة المكذبين و ما انتهى إليه أمرهم. قوله: وَ هُدًى وَ مَوْعِظَةٌ أَى: هذا النظر مع كونه بيانا فيه هدى و موعظة للمتقين من المؤمنين، فعطف الهدى و الموعظة على البيان يدل على التغاير و لو باعتبار المتعلق، و بيانه: أن اللام فى الناس إن كانت للعهد: فالبيان للمكذبين و الهدى و الموعظة للمؤمنين، و إن كانت للجنس: فالبيان لجميع

الناس مؤمنهم و كافرهم و الهدى و الموعظة للمتقين وحدهم. قوله: **وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا عِزَاهُمْ وَ سَلَاهُمْ بِمَا نَالَهُمْ يَوْمَ أَحَدٍ مِنَ الْقَتْلِ وَ الْجِرَاحِ، وَ حِثَّهُمْ عَلَى قِتَالِ عَدُوِّهِمْ، وَ نَهَاهُمْ عَنِ الْعِزْزِ وَ الْفِشْلِ، ثُمَّ بَيْنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ الْأَعْلُونَ عَلَى عَدُوِّهِمْ بِالنَّصْرِ وَ الظَّفْرِ، وَ هِيَ جُمْلَةٌ حَالِيَةٌ، أَى: وَ الْحَالُ أَنَّكُمْ الْأَعْلُونَ عَلَيْهِمْ وَ عَلَى غَيْرِهِمْ بَعْدَ هَذِهِ الْوَقْعَةِ. وَ قَدْ صَدَّقَ اللَّهُ وَعْدَهُ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ بَعْدَ وَقْعَةِ أَحَدٍ ظَفَرَ بَعْدُوهُ فِي جَمِيعِ وَقَعَاتِهِ؛ وَ قِيلَ: الْمَعْنَى: وَ أَنْتُمْ الْأَعْلُونَ عَلَيْهِمْ بِمَا أُصِيبْتُمْ مِنْهُمْ فِي يَوْمِ بَدْرٍ فَإِنَّهُ أَكْثَرُ مِمَّا أَصَابُوا مِنْكُمْ الْيَوْمَ. وَ قَوْلُهُ: **إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ مُتَعَلِّقِينَ بِقَوْلِهِ: وَ لَا- تَهِنُوا وَ مَا بَعْدَهُ، أَوْ بِقَوْلِهِ: وَ أَنْتُمْ الْأَعْلُونَ أَى: إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَلَا- تَهِنُوا وَ لَا تَحْزَنُوا، أَوْ: إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَأَنْتُمْ الْأَعْلُونَ. وَ الْقَرْحُ: بِالضَّمِّ وَ الْفَتْحِ: الْجِرْحُ، وَ هُمَا لَغْتَانِ فِيهِ، قَالَه الْكِسَائِيُّ وَ الْأَخْفَشُ. وَ قَالَ الْفَرَاءُ:****

هو بالفتح: الجرح، و بالضم: ألمه. و قرأ محمد بن السميع «قرح» بفتح القاف و الراء: على المصدر.

و المعنى فى الآية: إن نالوا منكم يوم أحد فقد نلتهم منهم يوم بدر، فلا- تهنوا لما أصابكم فى هذا اليوم، فإنهم لم يهنوا لما أصابهم فى ذلك اليوم، و أنتم أولى بالصبر منهم؛ و قيل: إن المراد بما أصاب المؤمنين و الكافرين فى هذا اليوم، فإن المسلمين انتصروا عليهم فى الابتداء فأصابوا منهم جماعة، ثم انتصر الكفار عليهم فأصابوا منهم.

و الأول أولى، لأن ما أصابه المسلمون من الكفار فى هذا اليوم لم يكن مثل ما أصابه منهم فيه. و قوله: **وَ تِلْكَ الْأَيَّامُ أَى: الْكَائِنَةُ** بين الأمم فى حروبها، و الآتية فيما بعد، كالأيام الكائنة فى زمن النبوة؛ تارة تغلب هذه الطائفة، و تارة تغلب الأخرى، كما وقع لكم أيها المسلمون فى يوم بدر و أحد، و هو معنى قوله: **نُداوِلُهَا بَيِّنَ النَّاسِ** فقوله: **تِلْكَ** مبتدأ، و الأيام: صفته، و الخبر: نداولها، و أصل المداولة: المعاورة، داولته بينهم: عاورته. و الدولة: الكرة، و يجوز أن تكون: الأيام: خبرا و نداولها: حالا، و الأول أولى. و قوله:

وَ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَعُطُوفَ عَلَى عِلَّةٍ مَقْدَرَةٌ كَأَنَّهُ قَالَ: نِداوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ لِيُظْهَرَ أَمْرُكُمْ وَ لِيَعْلَمَ، أَوْ يَكُونَ الْمَعْلَلُ مَحْذُوفًا، أَى: لِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا، فَعَلْنَا ذَلِكَ، وَ هُوَ مِنْ بَابِ التَّمْثِيلِ: أَى: فَعَلْنَا فَعْلًا مِنْ يَرِيدُ أَنْ يَعْلَمَ لِأَنَّهُ سَبَّحَانَهُ لَمْ يَزَلْ عَالِمًا، أَوْ: لِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِصَبْرِهِ عِلْمًا يَقَعُ عَلَيْهِ الْجَزَاءُ، كَمَا عِلْمُهُ أَزْلِيًّا وَ يَتَّخِذُ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ أَى: يَكْرَهُهُمْ بِالشَّهَادَةِ. وَ الشُّهَدَاءُ: جَمْعُ شَهِيدٍ، سُمِّيَ بِذَلِكَ: لِكَوْنِهِ مَشْهُودًا لَهُ بِالْجَنَّةِ، أَوْ جَمْعُ شَاهِدٍ: لِكَوْنِهِ كَالْمَشَاهِدِ لِلْجَنَّةِ، وَ مِنْ: لِلتَّبْعِيضِ، وَ هُمْ شُهَدَاءُ أَحَدٍ. وَ قَوْلُهُ: **وَ اللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ جُمْلَةٌ مَعْتَرِضَةٌ بَيْنَ الْمَعُطُوفِ وَ الْمَعُطُوفِ عَلَيْهِ، لِتَقْرِيرِ مَضْمُونِ مَا قَبْلَهُ. وَ قَوْلُهُ: **وَ لِيَمْحُصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا****

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٤١

من جملة العلل، معطوف على ما قبله. و التمحيص: الاختبار؛ و قيل: التطهير، على حذف مضاف، أَى: ليمحص ذنوب الذين آمنوا، قاله الفراء؛ و قيل: يمحص: يخلص، قاله الخليل و الزجاج، أَى: يخلص المؤمنين من ذنوبهم. و قوله: **وَ يَمْحَقَ الْكُافِرِينَ** أَى: يستأصلهم بالهلاك، و أصل التمحيق: محو الآثار، و المحق: نقصها. قوله: **أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ** كلام مستأنف لبيان ما ذكر من التمييز، و أم هى المنقطعة، و الهمزة للإنكار، أَى: بل أ حسبتهم، و الواو فى قوله: **وَ لَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ وَاو الْحَالِ. وَ الْجُمْلَةُ** حَالِيَةٌ، وَ فِيهِ تَمْثِيلٌ كَالأَوَّلِ، أَوْ عِلْمٌ يَقَعُ عَلَيْهِ الْجَزَاءُ. وَ قَوْلُهُ: **وَ يَعْلَمُ الصَّابِرِينَ** منصوب بإضمار أن، كما قال الخليل و غيره على أن الواو للجمع. و قال الزجاج: الواو بمعنى: حتى، و قرأ الحسن، و يحيى بن يعمر: «و يعلم الصابرين» بالجزم، عطفًا على: **وَ لَمَّا يَعْلَمِ** و قرئ بالرفع، على القطع؛ و قيل: إن قوله: **وَ لَمَّا يَعْلَمِ** كناية عن نفي المعلوم، و هو الجهاد. و المعنى: أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ، وَ الْحَالُ أَنَّهُ لَمْ يَتَحَقَّقْ مِنْكُمْ الْجِهَادُ وَ الصَّبْرُ، أَى: الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، وَ مَعْنَى: **لَمَّا** مَعْنَى: «لَمْ» عِنْدَ الْجُمْهُورِ، وَ فَرَّقَ سَبِيوِيَهُ بَيْنَهُمَا فَجَعَلَ لَمْ: لِنَفْيِ الْمَاضِي، وَ لَمَّا: لِنَفْيِ الْمَاضِي وَ الْمَتَوَقَّعِ. قَوْلُهُ: **وَ لَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ** هُوَ خَطَابٌ لِمَنْ كَانَ يَتَمَنَّى الْقِتَالَ وَ الشَّهَادَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِمَّنْ لَمْ يَحْضُرْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَتَمَنُّونَ يَوْمًا يَكُونُ فِيهِ قِتَالٌ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أَحَدٍ انْهَزَمُوا مَعَ أَنَّهُمُ الَّذِينَ أَلْحُوا عَلَى

رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالخروج، ولم يصبر منهم إلا نفر يسير، مثل أنس بن النضر عم أنس بن مالك. وقوله: مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ أَى: القتال أو الشهادة التي هي سبب الموت. وقرأ الأعمش «من قبل أن تلاقوه» وقد ورد النهي عن تمنى الموت، فلا بد من حمله هنا على الشهادة. قال القرطبي: وتمنى الموت من المسلمين يرجع إلى تمنى الشهادة المبنية على الثبات والصبر على الجهاد لا إلى قتل الكفار لهم، لأنه معصية وكفر، ولا يجوز إرادة المعصية، وعلى هذا يحمل سؤال المسلمين من الله أن يرزقهم الشهادة، فيسألون الصبر على الجهاد وإن أدى إلى القتل. قوله: فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ أَى:

القتال أو ما هو سبب للموت، ومحل قوله: وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ النصب على الحال، وقيد الرؤية بالنظر مع اتحاد معناهما: للمبالغة، أَى: قد رأيتموه معانين له حين قتل من قتل منكم. قال الأخفش: إن التكرير بمعنى التأكيد، مثل قوله: وَ لَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ «١» و قيل: معناه: بصراء ليس في أعينكم علة؛ وقيل:

معناه: وأنتم تنظرون إلى محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وقوله: وَ مَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ سبب نزول هذه ما سيأتي: من أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما أصيب في يوم أحد صاح الشيطان قائلاً: قد قتل محمد، ففشل بعض المسلمين حتى قال قائل: قد أصيب محمد فأعطوا بأيديكم فإنما هم إخوانكم، وقال آخر: لو كان رسولا- ما قتل، فردَّ اللهُ عليهم ذلك وأخبرهم: بأنه رسول قد خلت من قبله الرسل وسيخلو كما خلوا، فجملة قوله: قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ صفةٌ لرسول. والقصر قصر أفراد، كأنهم استبعدوا هلاكه فأثبتوا له صفتين: الرسالة، وكونه لا يهلك؛ فردَّ اللهُ عليهم ذلك بأنه رسول لا يتجاوز ذلك إلى صفة عدم الهلاك؛ وقيل: هو قصر قلب. وقرأ ابن عباس: «قد خلت من قبل رسل» ثم أنكر اللهُ عليهم بقوله: أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ أَى: كيف ترتدون وتتركون دينه إذا مات أو قتل مع علمكم أن الرسل تخلو،

(١). الأنعام: ٣٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٤٢

و يتمسك أتباعهم بدينهم، وإن فقدوا بموت أو قتل. وقيل: الإنكار لجعلهم خلوة الرسل قبله سببا لانقلابهم بموته أو قتله. وإنما ذكر القتل مع علمه سبحانه أنه لا- يقتل: لكونه مجوزا عند المخاطبين. قوله: وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ أَى: بإدباره عن القتال، أو بارتداده عن الإسلام فَلَنْ يَضُرَّ اللهُ شَيْئاً من الضرر، وإنما يضمر نفسه وَ سَيَجْزِي اللهُ الشَّاكِرِينَ أَى: الذين صبروا وقاتلوا واستشهدوا، لأنهم بذلك شكروا نعمة الله عليهم بالإسلام. ومن امتثل ما أمر به فقد شكر النعمة التي أنعم الله بها عليه. وقوله: وَ مَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ هَذَا كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ، يتضمن الحث على الجهاد، والإعلام بأن الموت لا بد منه. ومعنى: بِإِذْنِ اللهِ بقضاء الله وقدره، وقيل: إن هذه الجملة متضمنة للإنكار على من فشل بسبب ذلك الإرجاف بقتله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فبين لهم: أن الموت بالقتل أو بغيره منوط بإذن الله، وإسناده إلى النفس مع كونها غير مختارة له: للإيذان بأنه لا ينبغي لأحد أن يقدم عليه إلا بإذن الله. وقوله: كِتَابًا مُصَدَّرٌ مُؤَكَّدٌ لِمَا قَبْلَهُ، لأن معناه: كتب الله الموت كتابا، والمؤجل: المؤقت الذي لا يتقدم على أجله ولا يتأخر. قوله:

وَ مَنْ يُرِدْ أَى: بعمله ثواب الدنيا كالغنيمة ونحوها، واللفظ يعم كل ما يسمى ثواب الدنيا، وإن كان السبب خاصا نُؤْتِيهِ مِنْهَا أَى: من ثوابها، على حذف المضاف وَ مَنْ يُرِدْ بعمله ثواب الآخرة وهو الجنة، نُؤْتِيهِ مِنْ ثَوَابِهَا، ونضاعف له الحسنات أضعافا كثيرة وَ سَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ بامتثال ما أمرناهم به كالقتال، ونهيناهم عنه كالفرار وقبول الإرجاف. وقوله: وَ كَأَيِّنْ قَالَ الْخَلِيلُ وَسَيَبُويهِ: هى: أَى، دخلت عليها كاف التشبيه، وثبت معها، فصارت بعد التركيب بمعنى: كم، و صورت في المصحف نونا، لأنها كلمة نقلت عن أصلها فغير لفظها لتغيير معناها، ثم كثر استعمالها فتصرفت فيها العرب بالقلب والحذف، فصار فيها أربع لغات قرئ بها:

أحدها: كائن، مثل: كاعن، و بها قرأ ابن كثير، و مثله قول الشاعر:
و كائن بالأباطح من صديق يرانى لو أصبت هو المصابا
و قال آخر:

و كائن ردونا عنكم من مدحج يجيء أمام الركب يردى مقنعا (١)
و قال زهير:

و كائن ترى من معجب لك شخصه زيادته أو نقصه فى التكلّم
و كآين: بالتشديد، مثل: كعين، و به قرأ الباقون، و هو الأصل. و الثالثة: كآين، مثل: كعين مخففا.
و الرابعة: كيئن، يياء بعدها همزة مكسورة، و وقف أبو عمرو بغير نون، فقال: كآى، لأنه تنوين، و وقف

(١). يردى: يمشى الرّديان، و هو ضرب من المشى فيه تبختر.

و المقنّع: الذى تقنّع بالسّلاح؛ كالبيضة و المغفر.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٤٣

الباقون بالنون. و المعنى: كثير من الأنبياء قتل معه ربيون. قرأ نافع، و ابن كثير و أبو عمرو، و يعقوب، قتل على البناء للمجهول و هى قراءة ابن عباس، و اختارها أبو حاتم، و فيه وجهان: أحدهما: أن يكون فى قتل ضمير يعود إلى النّبىّ، و حينئذ يكون قوله: مَعَهُ رِبِّيُونَ جملةً حاليةً، كما يقال: قتل الأمير معه جيش، أى: و معه جيش، و الوجه الثانى: أن يكون القتل واقعا على ربيون، فلا يكون فى قتل ضمير، و المعنى: قتل بعض أصحابه، و هم الربيون. و قرأ الكوفيون و ابن عامر: «قاتل»، و هى قراءة ابن مسعود، و اختارها أبو عبيد، و قال: إن الله إذا حمد من قاتل كان من قتل داخلا فيه، و إذا حمد من قتل لم يدخل فيه من قاتل و لم يقتل، فقاتل أعمّ و أمدح، و يرجح هذه القراءة الأخرى. و الوجه الثانى من القراءة الأولى: ما قتل نبىّ فى حرب قط، و كذا قال سعيد بن جبيرة. و الربيون: بكسر الراء، قراءة الجمهور، و قرأ علىّ:

بضمها، و ابن عباس: بفتحها، و واحده: ربى بالفتح منسوب إلى الرب، و الربى: بضم الراء و كسرهما، منسوب إلى الربى، بكسر الراء و ضمها و هى الجماعة، و لهذا فسرههم جماعة من السلف بالجماعات الكثيرة؛ و قيل هم الأتباع؛ و قيل: هم العلماء. قال الخليل: الربى الواحد من العباد الذين صبروا مع الأنبياء و هم الربانيون نسبوا إلى التأله و العبادة و معرفه الربوبية. و قال الزجاج: الربيون بالضم الجماعات. قوله: فَمَا وَهَنُوا عطف على قاتل، أو قتل. و الوهن انكسار الجدد بالخوف. و قرأ الحسن: «وهنوا» بكسر الهاء و ضمها. قال أبو زيد: لغتان، و هن الشىء يهن و هنا: ضعف، أى: ما وهنوا لقتل نبيهم أو لقتل من قتل منهم و ما ضَعُفُوا أى: عن عدوّهم و مَا اسْتَيْكَنُوا لما أصابهم فى الجهاد. و الاستكانة: الدلة و الخضوع و قرئ: «و ما وهنوا و ما ضعفوا» بإسكان الهاء و العين. و حكى الكسائى: ضعفوا، بفتح العين، و فى هذا توييح لمن انهزم يوم أحد، و ذلّ و استكان و ضعف بسبب ذلك الإرجاف الواقع من الشيطان، و لم يصنع كما صنع أصحاب من خلا من قبلهم من الرسل. قوله: و مَا كَانَ قَوْلُهُمْ أى: قول أولئك الذين كانوا مع الأنبياء إلا هذا القول، و قولهم: منسوب على أنه خبر كان. و قرأ ابن كثير، و عاصم فى رواية عنهم: برفع قولهم. و قوله: إِلَّا أَنْ قَالُوا استثناء مفرغ، أى: ما كان قولهم عند أن قتل منهم ربانيون، أو قتل نبيهم إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا قِيل: هى الصغائر. و قوله: وَ إِشْرَافَنَا فى أمرنا قيل: هى الكبائر، و الظاهر: أن الذنوب تعم كل ما يسمى ذنبا من صغيرة أو كبيرة. و الإسراف: ما فيه مجاوزة للحدّ، فهو من عطف الخاص على العام، قالوا ذلك مع كونهم ربانيين: هضمنا لأنفسهم وَ تَبَّتْ أقدامنا فى مواطن القتال فَاتَاهُمُ اللهُ بسبب ذلك ثَوَابَ الدُّنْيَا من النصر و الغنيمه و العزة و نحوها وَ حُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ من إضافه الصفة

إلى الموصوف، أى: ثواب الآخرة الحسن، وهو نعيم الجنة، جعلنا الله من أهلها.

وقد أخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد فى قوله: قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سِنَّةٌ قَالَ: تداول من الكفار والمؤمنين فى الخير والشر. وأخرج ابن أبي شيبة فى كتاب المصاحف عن سعيد بن جبيرة قال: أول ما نزل من آل عمران: هذا بيان للناس ثم أنزل بقيتها يوم أحد. وأخرج فتح القدير، ج ١، ص: ٤٤٤

ابن جرير عن الحسن فى قوله: هذا بيان يعنى القرآن. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير عن قتادة نحوه. وأخرج ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس قال: أقبل خالد بن الوليد يريد أن يعلو عليهم الجبل فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «اللهم لا يعلون علينا» فأنزل الله: وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا الْآيَةَ. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن جريج قال: انهزم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشعب يوم أحد، فسألوا: ما فعل النبى صلى الله عليه وسلم وما فعل فلان؟ فعنى بعضهم لبعض، وتحدثوا أن النبى صلى الله عليه وسلم قد قتل، فكانوا فى هم وحزن، فبينما هم كذلك، علا خالد بن الوليد بخيل المشركين فوقهم على الجبل. وكانوا على أحد مجبتي المشركين، وهم أسفل من الشعب، فلما رأوا النبى صلى الله عليه وسلم فرحوا، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «اللهم لا قوة لنا إلا بك، وليس أحد يعبدك بهذا البلد غير هؤلاء التفر فلا تهلكهم» واثاب نفر من المسلمين رماة فصعدوا فرموا خيل المشركين حتى هزمهم الله، وعلا المسلمون الجبل، فذلك قوله: وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَأَخْرَجَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ الضَّحَّاكِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ قَالَ: وَأَنْتُمْ الْغَالِبُونَ. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد: إِنْ يَمَسُّكُمْ قَرْحٌ قَالَ: جراح و قتل.

وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن الحسن فى قوله: إِنْ يَمَسُّكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ قَالَ: إِنْ يَقْتُلُ مِنْكُمْ يَوْمَ أَحَدٍ فَقَدْ قَتَلَ مِنْهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ. وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا يَبِينَنَّ النَّاسُ قَالَ: كان يوم أحد بيوم بدر. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر من طريق ابن جريج عن ابن عباس فى قوله: وَتِلْكَ الْأَيَّامُ الْآيَةَ، قال: أدال المشركين على النبى صلى الله عليه وسلم يوم أحد، وبلغنى أن المشركين قتلوا من المسلمين يوم أحد بضعة و سبعين رجلا عدد الأسارى الذين أسروا يوم بدر من المشركين، وكان عدد الأسارى يوم بدر ثلاثة و سبعين رجلا. وأخرج ابن جريج، وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ قَالَ: إن المسلمين كانوا يسألون ربهم: اللهم ربنا أرنا يوما كيوم بدر نقاتل فيه المشركين و نبليك فيه خيرا، و نلتمس فيه الشهادة، فلقوا المشركين يوم أحد فاتخذ منهم شهداء. وأخرج عنه فى قوله: وَ لِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا قَالَ: يتليهم و يمحق الكافرين قال: ينقصهم. وأخرج ابن أبي حاتم من طريق العوفى عنه: أن رجلا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون: ليتنا نقتل كما قتل أصحاب بدر و نستشهد، أو ليت لنا يوما كيوم بدر نقاتل فيه المشركين، و نبلى فيه خيرا، و نلتمس الشهادة و الجنة و الحياة و الرزق، فأشهدهم الله أحدا، فلم يثبتوا إلا من شاء الله منهم.

فقال الله: وَ لَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ الْآيَةَ. وأخرج ابن المنذر عن كليب قال: خطبنا عمر بن الخطاب، فكان يقرأ على المنبر: آل عمران، و يقول: إنها أحديّة، ثم قال: تفرقتنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد، فصعدت الجبل فسمعت يهوديا يقول: قتل محمد، فقلت: لا- أسمع أحدا يقول قتل محمد إلا- ضربت عنقه، فنظرت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم و الناس يتراجعون إليه، فنزلت هذه الآية: وَ مَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ و أخرج ابن جرير عن الضحاك قال: نادى مناد يوم أحد: ألا- إن محمدا قد قتل، فارجعوا إلى دينكم الأول، فأنزل الله: وَ مَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ أَخْرَجَ أَيْضًا عَنْ مُجَاهِدٍ نَحْوَهُ. و أخرج أيضا عن

عَلَى فِي قَوْلِهِ: وَ سَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ قَالَ: الثَّابِتِينَ عَلَى دِينِهِمْ أَبَا بَكْرٍ وَأَصْحَابَهُ، فَكَانَ عَلِيٌّ يَقُولُ:

كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَمِيرَ الشَّاكِرِينَ. وَأَخْرَجَ ابْنَ الْمُنْذِرِ، وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ، وَ الطَّبْرَانِيَّ، وَ الْحَاكِمَ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَ اللَّهُ لَا يَنْقَلِبُ عَلَى أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ، وَ اللَّهُ لَنْ يَمَاتَ، أَوْ قَتَلَ، لِأَقَاتَلَنَّ عَلَى مَا قَتَلَ عَلَيْهِ حَتَّى أَمُوتَ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنَ جَرِيرٍ، وَ ابْنَ الْمُنْذِرِ، وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ، وَ الطَّبْرَانِيَّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي قَوْلِهِ: رِيَّوْنَ قَالَ: أَلُوفٌ.

وَ أَخْرَجَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: الرِّبَةُ الْوَاحِدَةُ أَلْفٌ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ، وَ ابْنَ الْمُنْذِرِ، وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: رِيَّوْنَ قَالَ: جَمُوعٌ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ عَنْهُ قَالَ: عُلَمَاءُ كَثِيرٌ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ، وَ ابْنَ الْمُنْذِرِ، وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: وَ مَا اسْتَكْتَأْنَا قَالَ: تَخَشَعُوا. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ، وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: وَ إِسْرَافْنَا فِي أَمْرِنَا قَالَ: خَطَايَانَا.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٤٩ إلى ١٥٣]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يُزِدُواكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ (١٤٩) بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَ هُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ (١٥٠) سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَ مَا وَاهُمُ النَّارُ وَ بِنَسِ مَثْوَى الظَّالِمِينَ (١٥١) وَ لَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّوهُم بِأُذُنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَ تَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَ عَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَ لَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَ اللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (١٥٢) إِذْ تُصْعِدُونَ وَ لَا تَلْوُونَ عَلَى أَعْدَادٍ وَ الرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ لَكِنَّا لَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَ لَا مَا أَصَابَكُمْ وَ اللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (١٥٣)

لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ سَبْحَانَهُ بِالْإِقْتِدَاءِ بِمَنْ تَقَدَّمَ مِنْ أَنْصَارِ الْأَنْبِيَاءِ حَذَرَ عَنِ طَاعَةِ الْكُفَّارِ، وَ هُمْ مُشْرِكُوا الْعَرَبِ؛ وَ قِيلَ: الْيَهُودُ وَ النَّصَارَى؛ وَ قِيلَ: الْمَنَافِقُونَ فِي قَوْلِهِمْ لِلْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ الْهَزِيمَةِ ارْجِعُوا إِلَى دِينِ آبَائِكُمْ. وَ قَوْلِهِ:

يَزِدُّوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ أَى: يَخْرِجُونَكُمْ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ إِلَى الْكُفْرِ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ أَى: تَرْجِعُوا مَغْبُونِينَ. وَ قَوْلِهِ: بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ إِضْرَابٌ عَنِ مَفْهُومِ الْجَمْلَةِ الْأُولَى، أَى: إِنْ تَطِيعُوا الْكَافِرِينَ يَخْذَلُوكُمْ، وَ لَا يَنْصُرُوكُمْ، بَلِ اللَّهُ نَاصِرُكُمْ، لَا غَيْرَهُ؛ وَ قَرَأَ: «بَلِ اللَّهُ» بِالنَّصْبِ، عَلَى تَقْدِيرِ: بَلِ أَطِيعُوا اللَّهَ. قَوْلِهِ: سَنُلْقِي قَرَأَ السَّخْتِيَانِي: بِالْبَاءِ التَّحْتِيَّةِ، وَ قَرَأَ الْبَاقُونَ: بِالنُّونِ. وَ قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَ الْكَسَائِيُّ:

الرُّعْبَ بِضَمِّ الْعَيْنِ. وَ قَرَأَ الْبَاقُونَ بِالسُّكُونِ وَ هُمَا لَعْنَتَانِ، يُقَالُ: رَعِبْتَهُ رَعْبًا وَ رَعْبًا فَهُوَ مَرْعُوبٌ، وَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُصَدَّرًا، وَ الرَّعْبُ بِالضَّمِّ: الْإِسْمُ، وَ أَصْلُهُ: الْمَلَاءُ، يُقَالُ: سِيلٌ رَاعِبٌ، أَى: يَمَلَأُ الْوَادِيَّ، وَ رَعِبْتَ الْحَوْضَ: مَلَأْتَهُ، فَالْمَعْنَى: سَنَمَلَأُ قُلُوبَ الْكَافِرِينَ رَعْبًا، أَى: خَوْفًا وَ فِرْعًا، وَ الْإِلْقَاءُ يَسْتَعْمَلُ حَقِيقَةً فِي الْأَجْسَامِ، وَ مَجَازًا فِي غَيْرِهَا كَهَذِهِ الْآيَةِ، وَ ذَلِكَ أَنَّ الْمَشْرُوكِينَ بَعْدَ وَقْعَةِ أَحَدٍ نَدَمُوا أَنْ لَا يَكُونُوا اسْتَأْصَلُوا الْمُسْلِمِينَ، وَ قَالُوا: بِسْمَا صَنَعْنَا قَتَلْنَاكُمْ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا الشَّرِيدُ تَرَكَانَاهُمْ، ارْجِعُوا فَاسْتَأْصَلُوهُمْ،

فَلَمَّا عَزَمُوا عَلَى ذَلِكَ أَلْقَى اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ، حَتَّى رَجِعُوا عَمَّا هَمُّوا بِهِ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ:

سَنُلْقِي وَ مَا: مُصَدَّرِيَّةٌ، أَى: بِسَبَبِ إِشْرَاكِهِمْ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا أَى: مَا لَمْ يَنْزِلْ اللَّهُ بِجَعْلِهِ شَرِيكًا لَهُ حِجَّةً وَ بَيَانًا وَ بَرَهَانًا، وَ النَّفْيُ يَتَوَجَّهُ إِلَى الْقَيْدِ وَ الْمَقِيدِ، أَى: لَا حِجَّةً وَ لَا إِزْزَالَ، وَ الْمَعْنَى: أَنَّ الْإِشْرَاكَ بِاللَّهِ لَمْ يَثْبِتْ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَلَلِ. وَ الْمَثْوَى: الْمَكَانُ الَّذِي يُقَامُ فِيهِ، يُقَالُ: ثَوَى، يَثْوَى، ثَوَاءً. قَوْلِهِ: وَ لَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ نَزَلَتْ لَمَّا قَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: مَنْ أَيْنَ أَصَابْنَا هَذَا وَ قَدْ

وعدنا الله النصر؟ و ذلك أنه كان الظفر لهم في الابتداء، حتى قتلوا صاحب لواء المشركين و تسعة نفر بعده؛ فلما اشتغلوا بالغنيمه؛ و ترك الرماة مركزهم طلبا للغنيمه؛ كان ذلك سبب الهزيمة. و الحسن: الاستئصال بالقتل، قاله أبو عبيد. يقال: جراد محسوس: إذا قتله البرد، و سنه حسوس، أى: جذبته تأكل كل شىء. قيل: و أصله من الحس الذى هو الإدراك بالحاسه، فمعنى حسه: أذهب حسه بالقتل، و تحسونهم: تقتلونهم و تستأصلونهم، قال الشاعر:

حسناهم بالسيف حسا فأصبحت بقيتهم قد شردوا و تبددوا
و قال جرير:

تحسهم السيوف كما تسامى حريق النار فى الأجم الحصيد

بإذنه أى: بعلمه، أو بقضائه حتى إذا فشلت أى: جبتهم و ضعفتهم، قيل: جواب حتى محذوف، تقديره: امتحتهم، و قال الفراء: جواب حتى: قوله: وَ تَنَارَعْتُمْ و الواو مقحمة زائدة، كقوله: فَلَمَّا أَسْلَمَا وَ تَلَّه لِّلْجَبِينِ «١» و قال أبو على: يجوز أن يكون الجواب صرفكم عنهم؛ و قيل: فيه تقديم و تأخير، أى: حتى إذا تنازعتهم و عصيتهم فشلتهم؛ و قيل: إن الجواب: عصيتهم، و الواو مقحمة. و قد جاوز الأخفش مثله فى قوله تعالى: حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَ ضَاقَتْ عَلَيْهِمْ «٢»؛ و قيل:

حتى: بمعنى إلى، و حينئذ لا جواب لها، و التنازع المذكور هو ما وقع من الرماة حين قال بعضهم: نلحق الغنائم، و قال بعضهم: نثبت فى مكاننا كما أمرنا رسول الله صلى الله عليه و سلم. و معنى قوله: مِنْ بَعْدِ مَا أَرَأَيْتُمْ مَا تُحِبُّونَ ما وقع لهم من النصر فى الابتداء فى يوم أحد، كما تقدم، مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا يعنى: الغنيمه و مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ أى: الأجر بالبقاء فى مراكزهم امتثالا لأمر رسول الله صلى الله عليه و سلم ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ أى: ردكم الله عنهم بالانهزام بعد أن استوليتهم عليهم ليمتحنكم و لَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ لما علم من ندمكم، فلم يستأصلكم بعد المعصية و المخالفة، و الخطاب لجميع المنهزمين، و قيل: للرماة فقط. قوله: إِذْ تُضَيِّعُوهَا مَتَلَقَ بِقَوْلِهِ: صَيَّرَكُمْ أَوْ بَقَوْلِهِ: وَ لَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ أَوْ بَقَوْلِهِ: لِيَبْتَلِيَكُمْ و قرأه الجمهور: بضم التاء و كسر العين، و قرأ أبو رجاء العطاردي، و أبو عبد الرحمن السلمى، و الحسن، و قتادة: بفتح التاء و العين. و قرأ ابن محيصن و قبله: «يصعدون» بالتحية. قال أبو حاتم: أصعدت: إذا مضيت حيال و جهك، و صعدت: إذا ارتقيت فى جبل، فالإصعاد: السير فى مستوى الأرض و بطون الأودية، و الصعود: الارتفاع على الجبال و السطوح و السلالم و الدرج، فيحتمل أن يكون صعودهم فى الجبل

(١). الصافات: ١٠٣.

(٢). التوبة: ١١٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٤٧

بعد إصعادهم فى الوادى، فيصح المعنى على القراءتين. و قال القتيبي: أصعد: إذا أبعده فى الذهاب و أمعن فيه، و منه قول الشاعر:

ألا أيهذا السائلى أين أصعدت فإن لها من بطن يثرب موعدا

و قال الفراء: الإصعاد: الابتداء فى السفر، و الانحدار: الرجوع منه، يقال: أصعدنا من بغداد إلى مكة، و إلى خراسان، و أشباه ذلك: إذا خرجنا إليها و أخذنا فى السفر، و انحدرنا: إذا رجعنا. و قال المفضل: صعد و أصعد بمعنى واحد. و معنى: تَلَوُونَ تعرجون و تقيمون، أى: لا يلتفت بعضكم إلى بعض هربا، فإن المعرج إلى الشىء يلوى إليه عنقه أو عنق دابته على أجد أى: على أحد ممن معكم؛ و قيل: على رسول الله صلى الله عليه و سلم. و قرأ الحسن: «تلون» بواو واحدة، و قرأ عاصم فى رواية عنه: بضم التاء، و هى لغه.

قوله: وَ الرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِى أُخْرَاكُمْ أى: فى الطائفه المتأخره منكم، يقال: جاء فلان فى آخر الناس، و آخره الناس، و أخرى

الناس، و أخريات الناس. و كان دعاء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «أى عباد الله ارجعوا». قوله:

فَأَثَابَكُمْ عَطْفَ عَلَى صَرْفِكُمْ، أَى: فجازاكم الله غما حين صرفكم عنه بسبب غم أذقتموه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ بعضيانكم، أو غما موصولا- بغم بسبب ذلك الإرجاف و الجرح و القتل و ظفر المشركين، و الغم فى الأصل: التغطية، غميت الشىء: غطيته، و يوم غم، و ليلة غمة: إذا كانا مظلّمين، و منه: غم الهلال؛ و قيل: الغم الأول: الهزيمة، و الثانى: إشراف أبى سفيان و خالد بن الوليد عليهم فى الجبل. قوله: لِكَيْلَا تَحْزَنُوا اللّام متعلّقة بقوله: فَأَثَابَكُمْ أَى: هذا الغم بعد الغم، لكيلا تحزنوا على ما فات من الغنيمه، و لا ما أصابكم من الهزيمة، تمرينا لكم على المصائب، و تدريبا لاحتمال الشدائد. و قال المفضل: معنى لِكَيْلَا تَحْزَنُوا لكى تحزنوا، و لا زائده كقوله تعالى: مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ أَى: أن تسجد، و قوله: لِنَلَّا يَغْلَمُ أَهْلُ الْكِتَابِ أَى: ليعلم.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا قَالَ: لا تنتصحوا اليهود و النصارى على دينكم، و لا تصدقوهم بشىء فى دينكم.

و أخرج ابن أبى حاتم عن السدى يقول: إن تطيعوا أبا سفيان بن حرب يردكم كفارا. و أخرج ابن جرير عنه فى قوله: سَنَلْقَى فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ نحو ما قدّمناه فى سبب نزول الآية. و أخرج البيهقى فى الدلائل عن عروه فى قوله: وَ لَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ قَالَ: كان الله وعدهم على الصبر و التقوى:

أن يمدّهم بخمسة آلاف من الملائكة مسؤمين، و كان قد فعل، فلما عصوا أمر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، و تركوا مصافهم، و تركت الرماة عهد الرسول إليهم أن لا يبرحوا منازلهم، و أرادوا الدنيا رفع عنهم مدد الملائكة.

و قصة أحد مستوفاه فى السير و التواريخ فلا حاجة إلى إطالة الشرح هنا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن عبد الرحمن بن عوف فى قوله: إِذْ تَحْسُونَهُمْ قَالَ: الحس: القتل. و أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عنه. قال: الفشل: الجبن. و أخرج ابن المنذر عن البراء بن عازب فى قوله: مِنْ بَعْدِ مَا أَرَأَيْتُمْ مَا تُحِبُّونَ قَالَ: الغنائم و هزيمة القوم. و أخرج ابن جرير عن الحسن فى قوله:

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٤٨

وَ لَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ قَالَ: يقول الله قد عفوت عنكم أن لا أكون استأصلتكم. و أخرج أيضا عن ابن جريج نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس إِذْ تُضَيِّعُ عِدْوَنَ قَالَ: أصدعوا فى أحد فرارا و الرسول يدعوهم فى أخراهم: «إلى عباد الله ارجعوا، إلى عباد الله ارجعوا». و أخرج ابن مردويه عن عبد الرحمن ابن عوف: فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بَعَمٍ قَالَ: الغم الأول: بسبب الهزيمة، و الثانى: حين قيل: قتل محمد، و كان ذلك عندهم أعظم من الهزيمة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: غَمًّا بَعَمٍ قَالَ: فرّة بعد الفرّة، الأولى: حين سمعوا الصوت أن محمدا قد قتل. [و الثانى حين رجع الكفار فضربوهم مدبرين حتى قتلوا منهم سبعين رجلا] «١». و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم قال: الغم الأول: الجراح و القتل، و الغم الآخر: حين سمعوا أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قد قتل. و أخرج ابن جرير عن الربيع مثله.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٥٤ الى ١٥٥]

ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ وَ طَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَ لِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَ لِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَ اللَّهُ

عَلَيْمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (١٥٤) إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَ لَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ
إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ (١٥٥)

الأمنه و الأمن سواء، و قيل: الأمنه إنما تكون مع أسباب الخوف، و الأمن مع عدمه، و هي: منصوبه بأنزل. و نعاسا: بدل منها، أو عطف بيان، أو مفعول له؛ و أما ما قيل من أن أمنه: حال من نعاسا مقدمه عليه، أو حال من المخاطبين، أو مفعول له، فبعيد. و قرأ ابن محيصة: «أمنه» بسكون الميم. قوله:

يَغْشَى قُرَى: بالتحية، على أن الضمير للنعاس، و بالفوقية، على أن الضمير لأمنه، و الطائفة: تطلق على الواحد و الجماعة، و الطائفة الأولى: هم المؤمنون الذين خرجوا للقتال طلبا للأجر، و الطائفة الأخرى:

هم معتب بن قشير و أصحابه، و كانوا خرجوا طمعا في الغنيمه، و جعلوا يناشدون على الحضور، و يقولون الأقاويل. و معنى: أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ حملتهم على الهَمِّ، أهمني الأمر: اقلقني، و الواو في قوله:

وَ طَائِفَةٌ لِلْحَالِ، و جاز الابتداء بالكرة لاعتمادها على واو الحال، و قيل: إن معنى أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ صارت همهم، لا هم لهم غيرها يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ هذه الجملة في محل نصب على الحال، أى:

يظنون بالله غير الحق الذى يجب أن يظن به، و ظن الجاهلية: بدل منه. و هو الظن المختص بمله الجاهلية، أو ظن أهل الجاهلية، و هو ظنهم: أن أمر النبى صلى الله عليه و سلم باطل، و أنه لا ينصر و لا يتم ما دعا إليه من دين الحق.

(١). ما بين حاصرتين من تفسير ابن جرير الطبرى [٨٨ / ٤].

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٤٩

و قوله: يَقُولُونَ بدل من «يظنون»، أى: يقولون لرسول الله صلى الله عليه و سلم: هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ أى: هل لنا من أمر الله نصيب، و هذا الاستفهام معناه: الجحد، أى: ما لنا شىء من الأمر. و هو النصر و الاستظهار على العدو؛ و قيل: هو الخروج، أى: إنما خرجنا مكرهين، فردّ الله سبحانه ذلك عليهم بقوله:

قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ و ليس لكم و لا لعدوّكم منه شىء، فالنصر بيده و الظفر منه. و قوله: يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ أى: يضمرون في أنفسهم النفاق و لا يبدون لك ذلك، بل يسألونك سؤال المسترشدين.

و قوله: يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا استئناف، كأنه قيل: ما هو الأمر الذى يخفون في أنفسهم؟ فقيل: يقولون فيما بينهم، أو في أنفسهم لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا أى:

ما قتل من قتل منا في هذه المعركة، فردّ الله سبحانه ذلك عليهم بقوله: قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ أى: لو كنتم قاعدين في بيوتكم لم يكن بدّ من خروج من كتب عليه القتل إلى هذه المصارع الى صرعوا فيها، فإن قضاء الله لا يردّ. و قوله: وَ لِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ عله لفعل مقدّر قبلها، معطوفة على علل له أخرى مطوية للإيدان بكثرتها، كأنه قيل: فعل ما فعل لمصالح جمه و لِيَبْتَلِيَ الخ؛ و قيل: إنه معطوف على عله مطوية لبرز، و المعنى: ليمتحن ما في صدوركم من الإخلاص، و ليمحص ما في قلوبكم من وساوس الشيطان. قوله: إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ أى: انهزموا يوم أحد، و قيل المعنى: إن الذين تولوا المشركين يوم أحد إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ استدعى زلهم بسبب بعض ما كسبوا من الذنوب التى منها مخالفة رسول الله صلى الله عليه و سلم، وَ لَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ لتوبتهم و اعتذارهم.

و قد أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى الآية قال: أمنهم الله يومئذ بنعاس غشاهم، و إنما ينعس من يأمن.

و قد ثبت فى صحيح البخارى و غيره أن أبا طلحة قال: غشنا و نحن فى مصافنا يوم أحد، فجعل سيفى يسقط من يدي، و آخذه

و يسقط، و آخذه فذلك قوله: ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنًا نِعَاسًا آيَةً.

و أخرج الترمذى، و صححه، و ابن جرير، و أبو الشيخ، و البيهقى فى الدلائل عن الزبير بن العوام قال: رفعت رأسى يوم أحد، فجعلت أنظر، و ما منهم من أحد إلا و هو يميل تحت حجفته من النعاس، و تلا هذه الآية. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن جريج قال: إن المنافقين قالوا لعبد الله بن أبى، و كان سيد المنافقين: قتل اليوم بنو الخزرج، فقال: و هل لنا من الأمر شىء، أما و الله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعرز منها الأذل. و أخرج ابن جرير عن قتادة و الربيع فى قوله: ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةُ قَالَ: ظَنَّ أَهْلَ الشَّرْكَ. و أخرج ابن إسحاق، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: معتب هو الذى قال يوم أحد: لو كان لنا من الأمر شىء. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن أن الذى قال ذلك: عبد الله بن أبى. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن عبد الرحمن بن عوف فى قوله: إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ قَالَ: هم ثلاثة واحد من المهاجرين، و اثنان من الأنصار. و أخرج ابن منده، و ابن عساکر عن ابن عباس فى الآية قال: نزلت فى عثمان و رافع بن المعلى و خارجه ابن زيد. و قد روى فى تعيين «من» فى الآية روايات كثيرة.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٥٠

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٥٦ الى ١٦٤]

فتح القدير ج ١ ٤٩٩

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١٥٦) وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ (١٥٧) وَلَئِنْ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لِيَالِي اللَّهِ تُحْشَرُونَ (١٥٨) فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (١٥٩) إِنْ يَنْصُرْكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (١٦٠)

و ما كان لِنَبِيِّ أَنْ يُغَلَّ وَ مَنْ يُغَلُّ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَ هُمْ لَا يُظْلَمُونَ (١٦١) أَفَمِنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسِيْخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَ مَأْوَاهُ جَهَنَّمَ وَ بئْسَ الْمَصِيرُ (١٦٢) هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَ اللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا يَعْمَلُونَ (١٦٣) لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَ يُزَكِّيهِمْ وَ يُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ إِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (١٦٤)

قوله: لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا هم المنافقون الذين قالوا: لو كان لنا من الأمر شىء ما قتلنا ها هنا.

قوله: وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ فى النفاق أو فى النسب، أى: قالوا لأجلهم إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ إِذَا سَارُوا فِيهَا للتجارة أو نحوها؛ قيل: إن إِذَا هنا المفيدة لمعنى الاستقبال: بمعنى إِذَا المفيدة لمعنى المضى؛ و قيل:

هى على معناها، و المراد هنا حكاية الحال الماضية. و قال الزجاج: إِذَا هنا تنوب عن ما مضى من الزمان و ما يستقبل أو كَانُوا غُزًى جمع غاز، كراكم و ركع، و غائب و غيب، قال الشاعر:

قل للقوافل و الغزى إِذَا غَزُوا «١»

لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِم اللام متعلقة بقوله: قالوا أى: قالوا ذلك و اعتقدوه ليكون حسرة فى قلوبهم. و المراد: أنه صار ظنهم أنهم لو لم يخرجوا ما قتلوا حسرة، أو متعلقة بقوله: لا تَكُونُوا أى: لا تكونوا مثلهم فى اعتقاد ذلك، ليجعله الله حسرة فى

قلوبهم فقط دون قلوبكم؛ وقيل: المعنى: لا تلتفتوا إليهم ليجعل الله عدم التفاتكم إليهم حسرة في قلوبهم؛ وقيل: المراد: حسرة في قلوبهم يوم القيامة لما فيه من الخزي والندامة والله يُحْيِي وَيُمِيتُ فيه ردّ على قولهم، أى: ذلك بيد الله سبحانه يصنع ما يشاء ويحكم ما يريد، فيحْيِي من يريد، ويميت من يريد من غير أن يكون للسفر أو الغزو أثر في ذلك، واللام في قوله: وَ لَئِنْ قُتِلْتُمْ مَوْطِئَهُ. وقوله: لَمَغْفِرَةٌ جَوَابُ الْقَسْمِ سَادٌّ مَسَدٌ جَوَابُ الشَّرْطِ، والمعنى: أن السفر والغزو ليسا مما يجلب الموت، ولئن وقع ذلك فأمر الله سبحانه لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَ رَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ أى: الكفرة من منافع الدنيا وطيباتها مدة أعمارهم، على قراءة من قرأ: بالياء التحتية، أو خير

(١). هو صدر بيت لزياد الأعجم، وعجزه: والباكرين وللمجدد الرامح.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٥١

مما تجمعون أيها المسلمون من الدنيا ومنافعها، على قراءة من قرأ: بالفوقية. والمقصود في الآية: بيان مزية القتل أو الموت في سبيل الله، وزيادة تأثيرهما في استجلاب المغفرة والرحمة. وقوله: وَ لَئِنْ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ عَلَى أَى وَجْهِ، حسب تعلق الإرادة الإلهية لِأَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ هو جواب القسم المدلول عليه باللام الموطئة، سادٌّ مسدٌّ جواب الشرط، كما تقدم في الجملة الأولى: أى: إلى الرب الواسع المغفرة تحشرون، لا إلى غيره، كما يفيد تقديم الظرف على الفعل، مع ما فى تخصيص اسم الله سبحانه بالذكر من الدلالة على كمال اللطف والقهر. وما فى قوله: فِيمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ مَزِيدَةٌ للتأكيد، قال سيويه وغيره؛ وقال ابن كيسان: إنها نكرة فى موضع جرّ بالياء، ورحمة: بدل منها، والأول أولى بقواعد العربية، ومثله:

قوله تعالى: فِيمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ* والجار والمجرور متعلق بقوله: لَئِنْ لَهْمُ وَقَدَّمْ عَلَيْهِ لِإِفَادَةِ الْقَصْرِ، و تنوين رحمةً للتعظيم؛ والمعنى: أن لينة لهم ما كان إلا بسبب الرحمة العظيمة منه؛ وقيل: إن: ما، استفهامية، والمعنى: فبأى رحمة من الله لنت لهم؟ و فيه معنى التعجيب وهو بعيد، ولو كان كذلك لحذف الألف من ما؛ وقيل: فبم رحمة من الله. والفظ: الغليظ الجافى. وقال الراغب: الفظ هو الكريه الخلق، وأصله: فظظ، كحذر. و غلظ القلب: قساوته، و قلة إشفاقه، و عدم انفعاله للخير. و الانفصاض:

التفرق، يقال: فضضتهم فانفضوا، أى: فزقتهم ففترقوا، والمعنى: لو كنت فظا غليظ القلب لا تفرق بهم لتفرقوا من حولك، هيبه لك، واحتشاما منك، بسبب ما كان من توليهم، و إذا كان الأمر كما ذكر فأغف عنهم فيما يتعلق بك من الحقوق و استغفر لهم الله سبحانه فيما هو إلى الله سبحانه و شاورهم فى الأمر أى: الذى يرد عليك، أى أمر كان مما يشاور فى مثله، أو فى أمر الحرب خاصة، كما يفيد السياق، لما فى ذلك من تطيب خواطرهم و استجلاب مودتهم، و لتعريف الأمة بمشروعته ذلك، حتى لا يأنف منه أحد بعدك. و المراد هنا: المشاورة فى غير الأمور التى يرد الشرع بها. قال أهل اللغة: الاستشارة مأخوذة من قول العرب: شرت الدابة و شورتها: إذا علمت خبرها؛ وقيل: من قولهم: شرت العسل: إذا أخذته من موضعه. قال ابن خويز منداد: واجب على الولاة مشاورة العلماء فيما لا يعلمون، و فيما أشكل عليهم من أمور الدنيا، و مشاورة وجوه الجيش، فيما يتعلق بالحرب، و وجوه الناس فيما يتعلق بالمصالح، و وجوه الكتاب و العمال و الوزراء فيما يتعلق بمصالح البلاد و عمارتها. و حكى القرطبي عن ابن عطية: أنه لا خلاف فى وجوب عزل من لا يستشير أهل العلم و الدين. قوله: فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ أَى: إذا عزمت عقب المشاورة على شىء، و اطمأنت به نفسك، فتوكل على الله فى فعل ذلك، أى: اعتمد عليه و فوض إليه؛ وقيل: إن المعنى: فإذا عزمت على أمر أن تمضى فيه، فتوكل على الله لا على المشاورة. و العزم فى الأصل:

قصد الإمضاء أى: فإذا قصدت إمضاء أمر فتوكل على الله. و قرأ جعفر الصادق، و جابر بن زيد: «فإذا عزمت»: بضم التاء، بنسبة العزم إلى الله تعالى، أى: فإذا عزمت لك على شىء، و أرشدتك إليه، فتوكل على الله. و قوله: إِنَّ يَنْصُرْكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ

جملة مستأنفة، لتأكيد التوكّل، و الحثّ عليه.

و الخذلان: ترك العون، أى: و إن يترك الله عونكم فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ و هذا الاستفهام:

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٥٢

إنكارى. و الضمير فى قوله: مِنْ بَعْدِهِ راجع إلى الخذلان المدلول عليه بقوله: وَ إِنْ يَخْذُلْكُمْ أَوْ إِلَى اللَّهِ، و من علم أنه لا ناصر له إلا- الله سبحانه، و أن من نصره الله لا- غالب له، و من خذله لا ناصر له، فَوْضُ أَمْرِهِ إِلَيْهِ، و توكّل عليه، و لم يشتغل بغيره، و تقديم الجار و المجرور على الفعل فى قوله: وَ عَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ لإفاده قصره عليه. قوله: وَ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغَلَّ أَى مَا صَحَّ لَهُ ذَلِكَ لتنافى الغلول و النبوة. قال أبو عبيد: الغلول: من المغنم خاصة، و لا نراه من الخيانة و لا من الحقد، و مما يبين ذلك أنه يقال من الخيانة: أَعْلَى يَغْلُ، و من الحقد: غَلَّ يَغْلُ بالكسر، و من الغلول: غَلَّ يَغْلُ بالضم؛ يقال: غَلَّ المغنم غلولا، أى: خان بأن يأخذ لنفسه شيئا يستره على أصحابه؛ فمعنى الآية على القراءة بالبناء للفاعل: ما صح لنبى أن يخون شيئا من المغنم، فياخذ لنفسه من غير اطلاع أصحابه. و فيه تنزيه الأنبياء عن الغلول. و معناها على القراءة بالبناء للمفعول: ما صح لنبى أن يغله أحد من أصحابه، أى:

يخونه فى الغنيمه، و هو على هذه القراءة الأخرى: نهى للناس عن الغلول فى المغنم؛ و إنما خص خيانة الأنبياء مع كون خيانة غيرهم من الأئمة و السلاطين و الأمراء حراما، لأن خيانة الأنبياء أشدّ ذنبا و أعظم وزرا و مَنْ يَغْلُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أى: يأت به حاملا له على ظهره، كما صح ذلك عن النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، فيفضحه بين الخلاق، و هذه الجملة تتضمن تأكيد تحريم الغلول، و التنفير منه، بأنه ذنب يختص فاعله بعقوبة على رؤوس الأشهاد، يطلع عليها أهل المحشر، و هى مجيئه يوم القيامة بما غله حاملا له، قبل أن يحاسب عليه يعاقب عليه. قوله: ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ أى: تعطى جزاء ما كسبت وafia من خير و شر، و هذه الآية تعمّ كل من كسب خيرا أو شرا، و يدخل تحتها الغالّ دخولا أوليا، لكون السياق فيه. قوله: أَمْ مَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسِيْءٍ خَطِئَ مِنَ اللَّهِ الاستفهام للإنكار، أى: ليس من اتبع رضوان الله فى أوامره و نواهيه فعمل بأمره و اجتنب نهيه كمن باء، أى: رجع بسخط عظيم كائن من الله، بسبب مخالفته لما أمر به و نهى عنه، و يدخل تحت ذلك، من اتبع رضوان الله بترك الغلول و اجتنابه، و من باء بسخط من الله بسبب إقدامه على الغلول. ثم أوضح ما بين الطائفتين من التفاوت فقال: هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ أى: متفاوتون فى الدرجات؛ و المعنى: هم ذوو درجات، أو: لهم درجات، فدرجات من اتبع رضوان الله ليست كدرجات من باء بسخط من الله، فإن الأوّلين فى أرفع الدرجات. و الآخرين فى أسفلها. قوله: لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَدَأَهُمْ وَهُمْ يَكْفُرُونَ، و خص المؤمنين لكونهم المنتفعين ببعثته. و معنى: مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُ عَرَبِيٌّ مِثْلَهُمْ؛ و قيل: بشر مثلهم، و وجه المنه على الأوّل: أنهم يفقهون عنه، و يفهمون كلامه، و لا يحتاجون إلى ترجمان. و معناها على الثانى: أنهم يأنسون به بجامع البشريه، و لو كان ملكا لم يحصل كمال الأنس به لاختلاف الجنسيه، و قرئ: مِنْ أَنْفُسِهِمْ بفتح الفاء، أى: من أشرفهم لأنه من بنى هاشم، و بنو هاشم أفضل قريش، و قريش أفضل العرب، و العرب أفضل من غيرهم، و لعلّ وجه الامتنان على هذه القراءة: أنه لما كان من أشرفهم كانوا أطوع له و أقرب إلى تصديقه، و لا بد من تخصيص المؤمنين فى هذه الآية بالعرب على الوجه الأوّل، و أما على الوجه الثانى: فلا حاجة إلى هذا التخصيص،

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٥٣

و كذا على قراءة من قرأ: بفتح الفاء، لا حاجة إلى التخصيص، لأن بنى هاشم هم أنفس العرب و العجم فى شرف الأصل و كرم النجاد و رفاة المحتد. و يدل على الوجه الأوّل قوله تعالى: هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ و قوله: وَ إِنَّهُ لَمَذْكُرٌ لَكَ وَ لِقَوْمِكَ قوله: يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ هذه منه ثانية، أى: يتلو عليهم القرآن بعد أن كانوا أهل جاهليّه، لا يعرفون شيئا من الشرائع و

يَزَكِّيهِمْ أَى: يطهرهم من نجاسة الكفر، وهذه الجملة معطوفة على الجملة الأولى، وهما: فى محل نصب على الحال، أو صفة لرسول، وهكذا قوله: وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ والمراد بالكتاب هنا: القرآن. والحكمة: السنة. وقد تقدّم فى البقرة تفسير ذلك: وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ أَى: من قبل محمد، أو: من قبل بعثته لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ أَى:

واضح لا ريب فيه، واللام للفرق بين إن المخففة من الثقلية، وبين النافية، فهى تدخل فى خبر المخففة لا النافية، واسمها ضمير الشأن، أَى: وإن الشأن والحديث؛ وقيل: إنها النافية، واللام بمعنى: إلا، أَى: وما كانوا من قبل إلا فى ضلال مبين، وبه قال الكوفيون، والجملة على التقديرين: فى محل نصب على الحال.

وقد أخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ الْآيَةَ، قال: هذا قول عبد الله بن أبى ابن سلول والمنافقين. وأخرج ابن جرير، وابن أبى حاتم عن السدى نحوه. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبى حاتم، وابن المنذر عن مجاهد فى قوله: لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَشِيرَةً فِي قُلُوبِهِمْ قال: يحزنهم قولهم ولا ينفعهم شيئاً. وأخرجوا عن قتادة فى قوله: فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ يَقُولُ: فبرحمته من الله لنت لهم وأخرج ابن جرير، وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: لَأَنْقُضُوا مِنْ حَوْلِكَ قال: لانصرفوا عنك. وأخرج ابن عدى، والبيهقى فى الشعب، قال السيوطى بسند حسن عن ابن عباس قال: لما نزلت: وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما إن الله ورسوله لغيتان عنها، ولكن الله جعلها رحمة لأمتى، فمن استشار منهم لم يعدم رشداً، ومن تركها لم يعدم غيماً». وأخرج الحاكم، وصححه، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس: وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ. قال: أبو بكر وعمر. وأخرج ابن مردويه عن عليّ قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزم، فقال: «مشاورة أهل الرأى ثم اتباعهم». وأخرج عبد بن حميد، وأبو داود، والترمذى، وحسنه، وابن جرير، وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية وما كان لنبى أن يغل فى قטיפه حمراء افتقدت يوم بدر، فقال بعض الناس: لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها فتزلت. وأخرج البزار، وابن أبى حاتم، والطبرانى عن ابن عباس: وما كان لنبى أن يغل قال: ما كان لنبى أن يتهمه أصحابه. وقد ورد فى تحريم الغلول أحاديث كثيرة. وأخرج ابن جرير، وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس: هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ يَقُولُ: بأعمالهم. وأخرج ابن المنذر، وابن أبى حاتم، والبيهقى فى شعب الإيمان عن عائشة فى قوله:

لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ الْآيَةَ، قالت: هذه للعرب خاصة.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٥٤

سورة آل عمران (٣): الآيات ١٦٥ الى ١٦٨

أَوْ لَمَّا أَصَابَكُمْ مَصِيبُهُ قَدْ أَصَيْبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٦٥) وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ فَيَاذَنْ لِلَّهِ وَ لِيُعَلِّمَ الْمُؤْمِنِينَ (١٦٦) وَ لِيُعَلِّمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا- لَا تَبْغِنَاكُمْ هُمْ لِلْكَفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ (١٦٧) الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قَاتَلُوا قُلْ فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (١٦٨)

قوله: أَوْ لَمَّا أَصَابَكُمْ مَصِيبُهُ قَدْ أَصَيْبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٦٥) وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ فَيَاذَنْ لِلَّهِ وَ لِيُعَلِّمَ الْمُؤْمِنِينَ (١٦٦) وَ لِيُعَلِّمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا- لَا تَبْغِنَاكُمْ هُمْ لِلْكَفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ (١٦٧) الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قَاتَلُوا قُلْ فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (١٦٨)

قوله: أَوْ لَمَّا أَصَابَكُمْ مَصِيبُهُ قَدْ أَصَيْبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٦٥) وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ فَيَاذَنْ لِلَّهِ وَ لِيُعَلِّمَ الْمُؤْمِنِينَ (١٦٦) وَ لِيُعَلِّمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا- لَا تَبْغِنَاكُمْ هُمْ لِلْكَفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ (١٦٧) الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قَاتَلُوا قُلْ فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (١٦٨)

قوله: أَوْ لَمَّا أَصَابَكُمْ مَصِيبُهُ قَدْ أَصَيْبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٦٥) وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ فَيَاذَنْ لِلَّهِ وَ لِيُعَلِّمَ الْمُؤْمِنِينَ (١٦٦) وَ لِيُعَلِّمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا- لَا تَبْغِنَاكُمْ هُمْ لِلْكَفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ (١٦٧) الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قَاتَلُوا قُلْ فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (١٦٨)

أصابنا هذا الانهزام والقتل ونحن نقاتل في سبيل الله ومعنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وقد وعدنا الله بالنصر عليهم و قوله: قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ أمر لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن يجيب عن سؤالهم بهذا الجواب، أى: هذا الذى سألتهم عنه، وهو من عند أنفسكم، بسبب مخالفة الرماة لما أمرهم به النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، من لزوم المكان الذى عينه لهم، وعدم مفارقتهم له على كل حال وقيل: إن المراد بقوله: هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ خروجهم من المدينة. ويردّه أن الوعد بالنصر إنما كان بعد ذلك؛ وقيل: هو اختيارهم الفداء يوم بدر على القتل، ويَوْمَ التَّقَى الْجُمُعَانِ يوم أحد؛ أى: ما أصابكم يوم أحد من القتل والجرح والهزيمة فَيَاذَنْ اللهُ فبعلمه، وقيل: بقضائه وقدره؛ وقيل بتخليته بينكم وبينهم، والفاء: دخلت فى جواب الموصول لكونه يشبه الشرط كما قال سيويه. وقوله: وَ لِيُعَلِّمَ الْمُؤْمِنِينَ عطف على قوله: فَيَاذَنْ اللهُ عطف سبب على سبب.

وقوله: وَ لِيُعَلِّمَ الَّذِينَ نَافَقُوا عطف على ما قبله، قيل: أعاد الفعل لقصد تشريف المؤمنين عن أن يكون الفعل المسند إليهم وإلى المنافقين واحداً، والمراد بالعلم هنا: التمييز والإظهار، لأن علمه تعالى ثابت قبل ذلك؛ والمراد بالمنافقين هنا: عبد الله بن أبي وأصحابه. وقوله: وَ قِيلَ لَهُمْ هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: نَافَقُوا أَيْ: لِيُعَلِّمَ اللهُ الَّذِينَ نَافَقُوا وَ الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ؛ وقيل: هو كلام مبتدأ، أى: قيل لعبد الله بن أبي وأصحابه: تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ إِنْ كُنْتُمْ مِمَّنْ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ أَوْ ادْفَعُوا عَنْ أَنْفُسِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ لَا- تَوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ، فأبوا جميع ذلك وقالوا: لو نعلم أنه سيكون قتالاً لا تبعناكم و قاتلنا معكم، ولكنه لا قتال هنالك؛ وقيل المعنى: لو كنا نقدر على القتال ونحسنة لا تبعناكم، ولكننا لا نقدر على ذلك ولا نحسنة. وعبر عن نفى القدر على القتال: بنفى العلم به، لكونها مستلزماً له، وفيه بعد لا ملجئ إليه، وقيل: معناه: لو نعلم ما يصح أن يسمى قتالاً لا تبعناكم، ولكن ما أنتم بصدده ليس بقتال، ولكنه إلقاء بالنفس إلى التهلكة، لعدم القدرة منا ومنكم على دفع ما ورد من الجيش بالبروز إليهم، والخروج من المدينة، وهذا أيضاً فيه بعد دون ما قبله؛ وقيل: معنى الدفع هنا:

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٥٥

تكثر سواد المسلمين؛ وقيل: معناه: رابطوا، والقائل للمنافقين هذه المقالة التى حكاها الله سبحانه هو: عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصارى والد جابر بن عبد الله. وقوله: هُمْ لِلْكَفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ أَيْ: هم فى هذا اليوم الذى انخذلوا فيه عن المؤمنين إلى الكفر أقرب منهم إلى الإيمان عند من كان يظن أنهم مسلمون، لأنهم قد بينوا حالهم، و هتكوا أستارهم، و كشفوا عن نفاقهم إذ ذاك؛ وقيل: المعنى: أنهم لأهل الكفر يومئذ أقرب نصره منهم لأهل الإيمان. وقوله: يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ جملته مستأنفة، مقررة لمضمون ما تقدمها، أى: أنهم أظهروا الإيمان و أبطنوا الكفر، و ذكر الأفواه للتأكيد، مثل قوله:

يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ «١». قوله: الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِيخ، أى: هم الذين قالوا لإخوانهم، على أنه خبر مبتدأ محذوف، و يجوز أن يكون بدلا من: و او يكتمون، أو منصوبا على الذم، أو وصف للذين نافقوا. و قد تقدم معنى قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ أَيْ: قالوا لهم ذلك، و الحال أن هؤلاء القائلين قد قعدوا عن القتال لَوْ أَطَاعُونَا بترك الخروج من المدينة ما قتلوا، فردّ الله ذلك عليهم بقوله: قُلْ فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ وَ الدراء: الدفع، أى: لا ينفع الحذر من القدر، فإن المقتول يقتل بأجله.

وقد أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله: أَوْ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ الْآيَةَ. يقول:

إنكم قد أصبتم من المشركين يوم بدر مثلى ما أصابوا منكم يوم أحد، و قد بين هذا عكرمة. فأخرج ابن جرير عنه قال: قتل المسلمون من المشركين يوم بدر سبعين و أسروا سبعين، و قتل المشركون يوم أحد من المسلمين سبعين. و أخرج ابن أبي حاتم

عن الحسن فى الآية قال: لما رأوا من قتل منهم يوم أحد قالوا من أين هذا؟

ما كان للكفار أن يقتلوا منا، فلما رأى الله ما قالوا من ذلك، قال الله: هم بالأسرى الذين أخذتم يوم بدر.

فردّهم الله بذلك، و عجل لهم عقوبة ذلك في الدنيا ليسلموا منها في الآخرة، و يؤيد هذا ما أخرجه ابن أبي شيبة، و الترمذى، و حسنه، و النسائى، و ابن جرير، و ابن مردويه عن عليّ قال: جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال: يا محمد! إن الله قد كره ما صنع قومك في أخذهم الأسارى، و قد أمرك أن تخيرهم بين أمرين: إما أن يقدموا فتضرب أعناقهم، و بين أن يأخذوا الفداء على أن يقتل منهم عدتهم، فدعا رسول الله صلى الله عليه و سلم الناس فذكر ذلك لهم، فقالوا: يا رسول الله! عشائرننا و إخواننا، لا بل نأخذ فداءهم فنقوى به على قتال عدونا و يستشهد منا عدتهم، فليس فى ذلك ما نكره، فقتل منهم يوم أحد سبعون رجلا عدة أسارى أهل بدر.

و هذا الحديث فى سنن الترمذى، و النسائى هو من طريق أبى داود الحفري عن يحيى بن زكريا بن أبى زائدة، عن سفيان بن سعيد، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة عن عليّ: قال الترمذى بعد إخراجهم: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبى زائدة. و روى أبو أسامة عن هشام نحوه. و روى عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن النبي صلى الله عليه و سلم مرسلًا، و إسناد ابن جرير لهذا الحديث هكذا: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا إسماعيل بن عليّ عن ابن عون قال سئد: و هو حسين، و حدثنى حجاج عن جرير، عن محمد، عن عبيدة، عن عليّ فذكره. و أخرج ابن أبى حاتم من طريق أبى بكر بن أبى شيبة، حدثنا قراد ابن نوح، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثنا سماك الحنفى أبو زميل، حدثنى ابن عباس عن عمر بن الخطاب

(١). الأنعام: ٣٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٥٦

قال: لما كان يوم أحد من العام المقبل عوقبوا بما صنعوا يوم بدر من أخذهم الفداء، فقتل منهم سبعون و فر أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم عنه، و كسرت ربايعيته و هشمت البيضة على رأسه، و سال الدم على وجهه، فأنزل الله عزّ و جلّ: أَو لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْآيَةِ. و أخرج الإمام أحمد من طريق عبد الرحمن بن غزوان و هو قراد بن نوح، به، و لكن بأطول منه، و لكنه يشكل على حديث التخيير السابق: ما نزل من المعاتبه منه سبحانه و تعالى لمن أخذ الفداء بقوله: ما كان لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُثَخِّنَ فِي الْأَرْضِ «١» و ما روى من بكائه صلى الله عليه و سلم هو و أبو بكر ندما على أخذ الفداء، و لو كان أخذ ذلك بعد التخيير لهم من الله سبحانه لم يعاتبهم عليه، و لا حصل ما حصل من النبي صلى الله عليه و سلم و من معه من الندم و الحزن، و لا صوب النبي صلى الله عليه و سلم رأى عمر رضى الله عنه، حيث أشار بقتل الأسرى و قال ما معناه: لو نزلت عقوبه لم ينبج منها إلا عمر، و الجميع فى كتب الحديث و السير. و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس: قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا و نحن مسلمون نقاتل غضبا لله و هؤلاء مشركون. فقال: قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ عقوبه لكم بمعصيتكم النبي صلى الله عليه و سلم حين قال: لا تتبعوهم. و أخرج ابن المنذر عنه فى قوله: أَوْ ادْفَعُوا قَالَ: كثروا بأنفسكم و إن لم تقاتلوا، و أخرج أيضا عن الضحاك نحوه. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن أبى عون الأنصارى فى قوله: أَوْ ادْفَعُوا قَالَ: رابطوا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن شهاب و غيره قال: خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى أحد فى ألف رجل من أصحابه، حتى إذا كانوا بالشوط بين أحد و المدينة انخزل عنهم عبد الله بن أبى بثلث الناس، و قال: أطاعهم و عصانى، و الله ما ندرى على ما نقتل أنفسنا هاهنا؟

فرجع بمن اتبعه من أهل النفاق و أهل الريب، و اتبعهم عبد الله بن عمرو بن حرام من بنى سلمة يقول: يا قوم! أذكركم الله أن تخذلوا نبيكم و قومكم عند ما حضرهم عدوهم، قالوا: لو نعلم أنكم تقاتلون ما أسلمناكم، و لا نرى أن يكون قتال. و أخرج ابن إسحاق قال: حدثنى محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى، و محمد بن يحيى بن حبان، و عاصم بن عمر بن قتادة، و الحسن بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن معاذ، و غيرهم من علمائنا، فذكره، و زاد: أنهم لما استعصوا عليه و أبو إلا الانصراف قال: أبعدكم

اللّه أعداء اللّه فسيغنى الله عنكم. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله: لَوْ نَعَلَمُ قِتَالًا لَاتَّبِعْنَاكُمْ قال: لو نعلم أنا واجدون معكم مكان قتال لاتبعناكم.

(١). الأنفال: ٤٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٥٧

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٦٩ الى ١٧٥]

وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا يَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (١٦٩) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ يَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لَا هُمْ يَحْزَنُونَ (١٧٠) يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ وَ فَضْلِهِ وَ أَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ (١٧١) الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَ الرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَ اتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ (١٧٢) الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَ قالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ (١٧٣) فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ وَ فَضْلٍ لَمْ يَمَسَّ لَهُمْ سُوءٌ وَ اتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَ اللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (١٧٤) إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَ خَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٧٥)

لما بين الله سبحانه: أن ما جرى على المؤمنين يوم أحد كان امتحانا ليميز المؤمن من المنافق، و الكاذب من الصادق، بين هاهنا أن من لم ينهزم و قتل فله هذه الكرامة و النعمة، و أن مثل هذا مما يتنافس فيه المتنافسون، لا مما يخاف و يحذر، كما قالوا من حكى الله عنهم: لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَ مَا قُتِلُوا وَ قالوا: لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا فهذه الجملة مستأنفة لبيان هذا المعنى، و الخطاب لرسول الله صلى الله عليه و سلم، أو لكل أحد، و قرئ: بالياء التحتية؛ أى: لا يحسب حاسب.

و قد اختلف أهل العلم فى الشهداء المذكورين فى هذه الآية من هم؟ فقيل: فى شهداء أحد، و قيل:

فى شهداء بدر، و قيل: فى شهداء بئر معونة. و على فرض أنها نزلت فى سبب خاص فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. و معنى الآية عند الجمهور: أنهم أحياء حياة محققة. ثم اختلفوا؛ فمنهم من يقول أنها ترد إليهم أرواحهم فى قبورهم فيتنعمون. و قال مجاهد: يرزقون من ثمر الجنة، أى: يجدون ريحها و ليسوا فيها، و ذهب من عدا الجمهور: إلى أنها حياة مجازية، و المعنى: أنهم فى حكم الله مستحقون للتنعم فى الجنة، و الصحيح الأول، و لا موجب للمصير إلى المجاز. و قد وردت السنة المطهرة بأن أرواحهم فى أجواف طيور خضر، و أنهم فى الجنة يرزقون، و يأكلون، و يتمتعون، و قوله: الَّذِينَ قُتِلُوا هو المفعول الأول.

و الحاسب هو النبى صلى الله عليه و سلم، أو كل أحد كما سبق؛ و قيل: يجوز أن يكون الموصول هو فاعل الفعل، و المفعول الأول محذوف، أى: لا تحسب الذين قتلوا أنفسهم أمواتا، و هذا تكلف لا حاجة إليه، و معنى النظم القرآنى فى غاية الوضوح و الجلاء. و قوله: يَلْ أَحْيَاءٌ خبر مبتدأ محذوف، أى: بل هم أحياء. و قرئ بالنصب على تقدير الفعل، أى: بل احسبهم أحياء. و قوله: عِنْدَ رَبِّهِمْ إما خبر ثان، أو صفة لأحياء، أو فى محل نصب على الحال؛ و قيل: فى الكلام حذف، و التقدير: عند كرامة ربهم. قال سيويه: هذه عندي الكرامة، لا- عندي القرب. و قوله: يُرْزَقُونَ يحتمل فى إعرابه الوجوه التى ذكرناها فى قوله: عِنْدَ رَبِّهِمْ و المراد بالرزق هنا: هو الرزق المعروف فى العادات على ما ذهب إليه الجمهور كما سلف، و عند من عدا الجمهور المراد: الثناء الجميل، و لا وجه يقتضى تحريف الكلمات العربية فى كتاب الله تعالى و حملها على مجازات بعيدة، لا لسبب يقتضى ذلك. و قوله: فَرِحِينَ حال من الضمير فى يرزقون، و بما آتاهم الله من فضله: متعلق به. و قرأ ابن السميع: «فارحين» و هما لغتان، كالفرة و الفاره، و الحذر و الحاذر.

و المراد: بما آتاهمُ اللهُ ما ساقه اللهُ إليهم من الكرامة بالشهادة، و ما صاروا فيه من الحياة، و ما يصل إليهم من رزق الله سبحانه. وَ يَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ إِخْوَانِهِمُ الْمُجَاهِدِينَ الَّذِينَ لَمْ يَقْتُلُوا إِذْ ذَاكَ. فالمراد باللحوق هنا: أنهم لم يلحقوا بهم في القتل و الشهادة، بل سيلحقون بهم من بعد، و قيل:

المراد: يلحقوا بهم في الفضل و إن كانوا أهل فضل في الجملة، و الواو: في وَ يَسْتَبْشِرُونَ عاطفة على يُرْزَقُونَ أى: يرزقون و يستبشرون؛ و قيل: المراد بإخوانهم هنا: جميع المسلمين الشهداء و غيرهم، لأنهم عاينوا ثواب الله؛ و حصل لهم اليقين بحقية دين الإسلام؛ استبشروا بذلك لجميع أهل الإسلام الذين

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٥٨

هم أحياء لم يموتوا، و هذا أقوى، لأن معناه أوسع، و فائدته أكثر، و اللفظ يحتمله، بل هو الظاهر، و به قال الزجاج و ابن فورك. و قوله: أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لَا هُمْ يَحْزَنُونَ بدل من: الَّذِينَ، أى يستبشرون بهذه الحالة الحاصلة لإخوانهم من أنه لا خوف عليهم و لا- حزن، و أن: هى المخففة من الثقيلة، و اسمها: ضمير الشأن المحذوف، و كرر قوله: يَسْتَبْشِرُونَ لتأكيد الأمل و لبيان أن الاستبشار ليس لمجرد عدم الخوف و الحزن، بل به و بنعمة الله و فضله. و النعمة: ما ينعم الله به على عباده. و الفضل: ما يتفضل به عليهم، و قيل: النعمة: الثواب. و الفضل: الزائد؛ و قيل: النعمة: الجنة، و الفضل داخل فى النعمة، ذكر بعدها لتأكيدهما؛ و قيل: إن الاستبشار الأول: متعلق بحال إخوانهم، و الاستبشار الثانى: بحال أنفسهم. قوله: وَ أَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ قرأ الكسائى: بكسر الهمزة من: أن، و قرأ الباقر: بفتحها، فعلى القراءة الأولى: هو مستأنف اعتراض. و فيه دلالة: على أن الله لا يضيع أجر شىء من أعمال المؤمنين، و يؤيده قراءة ابن مسعود: و الله لا يضيع أجر المؤمنين. و على القراءة الثانية: الجملة عطف على فضل، داخله فى جملة ما يستبشرون به. و قوله: الَّذِينَ اسْتَجَابُوا صِفَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، أو بدل منهم، أو: من الذين لم يلحقوا بهم، أو: هو مبتدأ، خبره: لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَ اتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ بجملة، أو: منصوب على المدح، و قد تقدم تفسير القرع. قوله: الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ المراد بالناس هنا: نعيم بن مسعود كما سيأتى بيانه، و جاز إطلاق لفظ الناس عليه: لكونه من جنسهم؛ و قيل: المراد بالناس: ركب عبد القيس الذين مروا بأبى سفيان؛ و قيل: هم المنافقون. و المراد بقوله: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ أُو سَفِيَانٍ و أصحابه، و الضمير فى قوله: فَزَادَهُمْ راجع إلى القول المدلول عليه، يقال، أو إلى المقول، و هو إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ أو إلى القائل؛ و المعنى: أنهم لم يفشلوا لما سمعوا ذلك و لا التفتوا إليه، بل أخلصوا لله، و ازدادوا طمأنينة و يقينا. و فيه دليل: على أن الإيمان يزيد و ينقص. قوله: وَ قَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ حسب: مصدر حسبه، أى: كفاه، و هو بمعنى الفاعل، أى: محسب: بمعنى كافى.

قال فى الكشاف: و الدليل على أنه بمعنى المحسب: أنك تقول: هذا رجل حسبك، فتصف به النكرة، لأن إضافته لكونه بمعنى اسم الفاعل غير حقيقية. انتهى. و الوكيل: هو من توكل إليه الأمور، أى: نعم الموكول إليه أمرنا، أو الكافى، أو الكافل و المخصوص بالمدح محذوف، أى: نعم الوكيل الله سبحانه. قوله: فَانْقَلَبُوا هَامِعُونَ هو معطوف على محذوف، أى: فخرجوا إليهم فانقلبوا بنعمة، هو متعلق بمحذوف وقع حالا.

و التنوين للتعظيم، أى: رجعوا متلبسين بِنِعْمَةٍ عَظِيمَةٍ وَ هِىَ السَّلَامَةُ من عدوهم و عافية وَ فَضْلٍ أى: أجر تفضل الله به عليهم؛ و قيل: ربح فى التجارة؛ و قيل: النعمة خاصة بمنافع الدنيا، و الفضل بمنافع الآخرة، و قد تقدم تفسيرهما قريبا بما يناسب ذلك المقام، لكون الكلام فيه مع الشهداء الذين قد صاروا فى الدار الآخرة، و الكلام هنا مع الأحياء. قوله: لَمْ يَمَسْسِ لَهُمْ سُوءٌ فى محل نصب على الحال، أى:

سالمين عن سوء، لم يصبهم قتل، و لا جرح، و لا ما يخافونه وَ اتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ فى ما يأتون و يذرون، و من ذلك: خروجهم

لهذه الغزوة وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ لا يقادر قدره ولا يبلغ مده، و من تفضله عليهم:

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٥٩

تثبيتهم، و خروجهم للقاء عدوهم، و إرشادهم إلى أن يقولوا هذه المقالة التي هي جالبة لكل خير، و دافعة لكل شر. قوله: إِنَّمَا ذَلِكَمُ أَى: المثبت لكم أيها المؤمنون الشَّيْطَانُ هو خبر اسم الإشارة، و يجوز أن يكون الشيطان صفة لاسم الإشارة، و الخبر قوله: يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَعَلَى الْأَوَّلِ يكون قوله:

يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ جملته مستأنفة، أو حالية، و الظاهر أن المراد هنا: الشيطان نفسه، باعتبار ما يصدر منه من الوسوسة المقتضية للتشيط؛ و قيل: المراد به: نعيم بن مسعود لما قال لهم تلك المقالة؛ و قيل: أبو سفيان لما صدر منه الوعيد لهم؛ و المعنى: أن الشيطان يخوف المؤمنين أوليائه، و هم الكافرون؛ و قيل: إن قوله:

أَوْلِيَاءَهُ منصوب بنزع الخافض، أَى: يخوفكم بأوليائه أو من أوليائه، قاله الفراء، و الزجاج، و أبو على الفارسي. ورده ابن الأنباري: بأن التخويف قد يتعدى بنفسه إلى مفعولين فلا- ضرورة إلى إضمار حرف الجر. و على قول الفراء و من معه: يكون مفعول يخوف محذوفا، أَى: يخوفكم. و على الأول: يكون المفعول الأول محذوفا، و الثاني مذكورا، و يجوز أن يكون المراد: أن الشيطان يخوف أوليائه، و هم القاعدون من المنافقين، فلا حذف. قوله: فَلَا تَخَافُوهُمْ أَى: أوليائه الذين يخوفكم بهم الشيطان، أو: فلا تخافوا الناس المذكورين في قوله: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ نِهَاهُمْ سَبْحَانَهُ عَنْ أَنْ يَخَافُوهُمْ، فيجبنوا عن اللقاء، و يفسلوا عن الخروج، و أمرهم بأن يخافوه سبحانه فقال: وَ خَافُونَ فافعلوا ما أمركم به، و اتركوا ما أنهاكم عنه، لأنى الحقيق بالخوف منى، و المراقبة لأمرى و نهى، لكون الخير و الشر بيدي، و قيده بقوله: إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ لِأَنَّ الْإِيمَانَ يَقْتَضِي ذَلِكَ.

و قد أخرج الحاكم، و صححه عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية: وَ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي حِمْرَةٍ و أصحابه. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد عن أبي الضحى: أنها نزلت في قتلى أحد و حمزة منهم. و أخرج عبد بن حميد، و أبو داود، و ابن جرير، و الحاكم و صححه، و البيهقي في الدلائل عن ابن عباس قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «لَمَّا أَصِيبَ إِخْوَانَكُمْ بِأَحَدٍ جَعَلَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ خَضِرٍ، تَرْدُ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، وَ تَأْكُلُ مِنْ ثَمَارِهَا، وَ تَأْوِي إِلَى قَنَادِيلٍ مِنْ ذَهَبٍ مَعْلَقَةٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طَيْبَ مَا كُلُّهُمْ وَ مَشْرِبَهُمْ وَ حَسَنَ مَقِيلِهِمْ قَالُوا: يَا لَيْتَ إِخْوَانُنَا يَعْلَمُونَ مَا صَنَعَ اللَّهُ لَنَا، وَ فِي لَفْظٍ: «قَالُوا مِنْ يَبْلَغُ إِخْوَانُنَا أَنَّا أَحْيَاءُ فِي الْجَنَّةِ نَرْزُقُ لثَلَاثَةَ يَوْمٍ يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ وَ لَا يَنْكَلُوا عَنِ الْحَرْبِ، فَقَالَ اللَّهُ: أَنَا أَبْلَغُهُمْ عَنْكُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ وَ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ مَا بَعْدَهَا». و أخرج الترمذى، و حسنه، و ابن ماجه، و ابن خزيمة، و الطبرانى، و الحاكم، و صححه، و ابن مردويه، و البيهقي في الدلائل عن جابر بن عبد الله: أن أباه سأل الله سبحانه أن يبلغ من وراءه ما هو فيه، فنزلت هذه الآية، و هو من قتلى أحد. و قد روى من وجوه كثيرة: أن سبب نزول الآية قتلى أحد. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن أنس: أن سبب نزول هذه الآية قتلى بئر معونة، و على كل حال فالآية باعتبار عموم لفظها يدخل تحتها كل شهيد، و قد ثبت في أحاديث كثيرة في الصحيح و غيره: أن أرواح الشهداء في أجواف طيور خضر، و ثبت في فضل الشهداء ما يطول تعداده، و يكثر إيراده، مما هو معروف في كتب الحديث. و أخرج النسائي، و ابن

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٦٠

ماجه، و ابن أبي حاتم، و الطبرانى بسند صحيح عن ابن عباس قال: لما رجع المشركون عن أحد قالوا: لا محمدا قتلتهم، و لا الكواعب أردفتهم، بئس ما صنعتم، ارجعوا، فسمع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ بذلك، فندب المسلمين، فانتدبوا حتى بلغ حمراء الأسد، أو بئر أبي عتبة، شك سفيان، فقال المشركون: يرجع من قابل، فرجع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، فكانت تعد غزوة، فأَنْزَلَ اللَّهُ سَبْحَانَهُ: الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَ الرَّسُولِ الْآيَةَ.

و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما، عن عائشة فى قوله تعالى: الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ الْآيَةَ، أنها قالت لعروة بن الزبير: يا ابن أختى! كان أبواك منهم، الزبير و أبو بكر، لما أصاب نبي الله صلى الله عليه و سلم ما أصاب يوم أحد؛ انصرف عنه المشركون؛ خاف أن يرجعوا، فقال: من يرجع فى أثرهم؟ فانتدب منهم سبعون فيهم أبو بكر و الزبير. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و البيهقى فى الدلائل عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم لحمرى الأسد، و قد أجمع أبو سفيان بالرجعة إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم و أصحابه و قالوا: رجعنا قبل أن نستأصلهم، لنكرن على بقيتهم، فبلغه أن النبي صلى الله عليه و سلم خرج فى أصحابه يطلبهم، فثنى ذلك أبى سفيان و أصحابه، و مر ركب من عبد القيس، فقال لهم أبو سفيان: بلغوا محمدا أنا قد أجمعنا الرجعة على أصحابه لنستأصلهم؛ فلما مرّ الركب برسول الله صلى الله عليه و سلم بحمرى الأسد؛ أخبروه بالذى قال أبو سفيان، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم و المسلمون معه: «حسبنا الله و نعم الوكيل»، فأنزل الله فى ذلك:

الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ الْآيَاتِ. و أخرج موسى بن عقبه فى مغازيه، و البيهقى فى الدلائل عن ابن شهاب قال: إن رسول الله صلى الله عليه و سلم استنفر المسلمين لموعده أبى سفيان بدرا. فاحتمل الشيطان أولياءه من الناس، فمشوا فى الناس يخوفونهم، و قالوا: إنا قد أخبرنا: أن قد جمعوا لكم من الناس مثل الليل، يرجون أن يواقعوكم. و الروايات فى هذا الباب كثيرة، قد اشتملت عليها كتب الحديث و السير. و أخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبيرة قال: القرح: الجراحات. و أخرج ابن جرير عن السدى: أن أبى سفيان و أصحابه لقوا أعرابيا، فجعلوا له جعلاً على أن يخبر النبي صلى الله عليه و سلم و أصحابه أنهم قد جمعوا لهم، فأخبر النبي صلى الله عليه و سلم بذلك، فقال هو و الصحابة: حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ ثم رجعوا من حمرى الأسد، فأنزل الله فيهم و فى الأعرابى الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ الْآيَةَ. و أخرج ابن مردويه عن أبى رافع: أن هذا الأعرابى من خزاعة.

و قد ورد فى فضل هذه الكلمة أعنى: حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ أحاديث منها: ما أخرجه ابن مردويه عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «إذا وقعت فى الأمر العظيم فقولوا: حسبنا الله و نعم الوكيل» قال ابن كثير بعد إخراجه: هذا حديث غريب من هذا الوجه. و أخرج أبو نعيم عن شداد بن أوس قال: قال النبي صلى الله عليه و سلم: «حسبى الله و نعم الوكيل، أمان كلّ خائف». و أخرج ابن أبى الدنيا فى الذكر عن عائشة: «أن النبي صلى الله عليه و سلم كان إذا اشتدّ غمّه مسح يده على رأسه و لحيته، ثم تنفّس الصعداء، و قال:

حسبى الله و نعم الوكيل». و أخرج البخارى و غيره عن ابن عباس قال: حسبنا الله و نعم الوكيل، قالها إبراهيم حين ألقى فى النار، و قالها محمد حين قالوا: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ و أخرج أحمد، و أبو داود، و النسائى عن عوف بن مالك أنه حدثهم «أنّ النبي صلى الله عليه و سلم قضى بين رجلين، فقال المقضى عليه لما أدبر:

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٦١

حسبى الله و نعم الوكيل. فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: ردوا على الرجل، فقال: ما قلت؟ قال: قلت: حسبى الله و نعم الوكيل، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إن الله يلوم على العجز، و لكن عليك بالكيس، فإذا غلبك أمر فقل حسبى الله و نعم الوكيل». و أخرج أحمد عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «كيف أنعم و صاحب القرن قد التقم القرن و حنى جبهته يسمع متى يؤمر فينفخ؟ ثم أمر الصحابة أن يقولوا:

حسبنا الله و نعم الوكيل، على الله توكلنا» و هو حديث جيد. و أخرج البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس فى قوله: فَأَنْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَ فَضْلِهِ قَالَ: النعمة: أنهم سلموا، و الفضل: أن غيرا مرّت، و كان فى أيام الموسم، فاشتراها رسول الله صلى الله عليه و سلم، فربح مالا فقسمه بين أصحابه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى الآية قال: الفضل: ما

أصابوا من التجارة والأجر. و أخرج ابن جرير عن السدي قال: أما النعمة: فهي العافية، و أما الفضل: فالتجارة، و السوء: القتل. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس في قوله: لَمْ يَمَسُّهُمْ سُوءٌ قَالَ: لَمْ يُوْذَمْ أَحَدٌ وَ اتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ قَالَ: أَطَاعُوا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ. و أخرج ابن جرير من طريق العوفي عنه في قوله: إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ قَالَ: يَقُولُ: الشَّيْطَانُ يَخَوِّفُ بِأَوْلِيَاءِهِ. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبي حاتم عن أبي مالك قال: يعظم أولياءه في أعينكم. و أخرج ابن المنذر عن عكرمة مثل قول ابن عباس. و أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن: إنما كان ذلك تخويف الشيطان، و لا يخاف الشيطان إلا ولي الشيطان.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٧٦ الى ١٨٠]

وَ لَا يَخْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِزًّا فِي الْأَخِرَةِ وَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٧٦) إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٧) وَ لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلِّى لَهُمْ لِيُزِدُوا إِثْمًا وَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ (١٧٨) مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَ لَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ وَ إِنْ تَوَمَّنُوا وَ تَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ (١٧٩) وَ لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (١٨٠)

قوله: وَ لَا يَخْزُنْكَ قَرَأَ نَافِعٌ: بضم الياء و كسر الزاي، و قرأ ابن محيصن بضم الياء و الزاي «١»، و قرأ الباقر: بفتح الياء و ضم الزاي، و هما لغتان، يقال: حزنى الأمر و أحزنى، و الأول أفصح. و قرأ طلحة: يُسَارِعُونَ قيل: هم قوم ارتدوا، فاغتم النبي صلى الله عليه و سلم لذلك، فسلاه الله سبحانه، و نهاه عن الحزن، و علل ذلك: بأنهم لن يضرروا الله شيئاً، و إنما ضروا أنفسهم، بأن لاحظ لهم فى الآخرة، و لهم عذاب عظيم؛ و قيل: هم كفار قريش، و قيل: هم المنافقون؛ و قيل: هو عام فى جميع الكفار. قال

(١). قال محقق تفسير القرطبي [٢٨٤/٤]: الصواب بضم الياء و كسر الزاي. قلنا: و هذا يوافق قراءة نافع.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٦٢

القشيري: و الحزن على كفر الكافر طاعة، و لكن النبي صلى الله عليه و سلم كان يفرط فى الحزن، فنهى عن ذلك، كما قال الله تعالى: فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ «١» فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسِكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا «٢» و عدى يسارعون بفى دون إلى، للدلالة: على أنهم مستقرون فيه مديمون لملاسته، و مثله: يسارعون فى الخيرات. و قوله: إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا تَعْلِيلٌ لِلنَّهْيِ؛ و المعنى: أن كفرهم لا ينقص من ملك الله سبحانه شيئاً؛ و قيل: المراد لن يضرروا أولياءه، و يحتمل أن يراد: لن يضرروا دينه الذى شرعه لعباده، و شيئاً: منصوب على المصدرية، أى: شيئاً من الضرر؛ و قيل: منصوب بنزع الخافض، أى: بشيء. و الحظ: النصيب. قال أبو زيد: يقال: رجل حظيظ، إذا كان ذا حظ من الرزق؛ و المعنى: أن الله يريد أن لا يجعل لهم نصيباً فى الجنة، أو نصيباً من الثواب، و صيغته الاستقبال: للدلالة على دوام الإرادة و استمرارها وَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ بسبب مسارعتهم فى الكفر، فكان ضرر كفرهم عائدا عليهم، غالباً لهم عدم الحظ فى الآخرة، و مصيرهم فى العذاب العظيم. قوله: إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ أَى: استبدلوا الكفر بالإيمان، و قد تقدم تحقيق هذه الاستعارة لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا معناه: كالأول، و هو للتأكيد لما تقدمه؛ و قيل: إن الأول: خاص بالمنافقين، و الثانى يعم جميع الكفار، و الأول أولى. قوله: وَ لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ، و عاصم، و غيرهما:

يَحْسَبِينَ بِالْيَأْتِ التَّحْتِيَّةِ، وقرأ حمزة: بالفوقية، والمعنى على الأولى: لا يحسبن الكافرون أنما نملى لهم بطول العمر و رغد العيش، أو بما أصابوا من الظفر يوم أحد خَيْرٌ لَأَنْفُسِهِمْ فليس الأمر كذلك، بل:

إِنَّمَا نُمَلَى لَهُمْ لِيُزَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ و على القراءة الثانية: لا تحسبن يا محمد! أن الإملاء للذين كفروا بما ذكر خير لأنفسهم، بل هو شرّ واقع عليهم، و نازل بهم، و هو أن الإملاء الذى نمليه لهم ليزدادوا إثما. فالموصول على القراءة الأولى: فاعل الفعل، و أنما نملى و ما بعده: ساد مسد مفعولى الحسابان عند سيوييه، أو ساد مسد أحدهما، و الآخر محذوف عند الأخفش. و أما على القراءة الثانية: فقال الزجاج:

إن الموصول هو المفعول الأول، و أنما و ما بعدها: بدل من الموصول، ساد مسد المفعولين، و لا يصح أن يكون أنما و ما بعده هو المفعول الثانى، لأن المفعول الثانى فى هذا الباب هو الأول فى المعنى. و قال أبو على الفارسى: لو صح هذا لكان: خيرا، بالنصب، لأنه يصير بدلا من الذين كفروا، فكأنه قال: لا تحسبن إملاء الذين كفروا خيرا. و قال الكسائى و الفراء: إنه يقدر تكرير الفعل، كأنه قال: و لا تحسبن الذين كفروا، و لا تحسبن أنما نملى لهم، فسدت مسد المفعولين. و قال فى الكشاف: فإن قلت كيف صح مجيء البدل و لم يذكر إلا أحد المفعولين، و لا يجوز الاقتصار بفعل الحسابان على مفعول واحد؟ قلت: صح ذلك من حيث أن التعويل على البدل و المبدال منه فى حكم المنحى، ألا- تراك تقول جعلت متاعك بعضه فوق بعض مع امتناع سكوتك على متاعك. انتهى. و قرأ يحيى بن وثاب: أَنَّمَا نُمَلَى بِكُسرٍ إِنْ فِيهِمَا، و هى قراءة ضعيفة باعتبار العريية. و قوله: إِنَّمَا نُمَلَى لَهُمْ لِيُزَادُوا إِثْمًا جملة مستأنفة، مبينة لوجه الإملاء للكافرين. و قد احتج الجمهور بهذه الآية على بطلان ما تقوله المعتزلة: لأنه سبحانه أخبر بأنه يطيل أعمار

(١). فاطر: ٨.

(٢). الكهف: ٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٦٣

الكفار، و يجعل عيشهم رغدا ليزدادوا إثما. قال أبو حاتم: و سمعت الأخفش يذكر كسر أَنَّمَا نُمَلَى الأولى و فتح الثانية، و يحتج بذلك لأهل القدر لأنه منهم، و يجعله على هذا التقدير: و لا يحسبن الذين كفروا أنما نملى لهم ليزدادوا إثما إنما نملى لهم خير لأنفسهم. و قال فى الكشاف: إن ازدياد الإثم علة، و ما كل علة بعرض، ألا ترك تقول: قعدت عن الغزو للعجز و الفاقة، و خرجت من البلد لمخافة الشر، و ليس شىء يعرض لك، و إنما هى علة و أسباب. قوله: ما كان الله ليذّر المؤمنين على ما أنتم عليه كلام مستأنف.

و الخطاب عند جمهور المفسرين للكفار و المنافقين، أى: ما كان الله ليذّر المؤمنين على ما أنتم عليه من الكفر و النفاق حتّى يميّز الخبيث من الطيب و قيل: الخطاب للمؤمنين و المنافقين، أى: ما كان الله ليترككم على الحال التى أنتم عليه من الاختلاط حتى يميّز بعضكم من بعض؛ و قيل: الخطاب للمشركين. و المراد بالمؤمنين: من فى الأصلاب و الأرحام، أى: ما كان الله ليذّر أولادكم على ما أنتم عليه حتى يفرق بينكم و بينهم، و قيل: الخطاب للمؤمنين، أى: ما كان الله ليذركم يا معشر المؤمنين! على ما أنتم عليه من الاختلاط بالمنافقين حتى يميّز بينكم، و على هذا الوجه، و الوجه الثانى يكون فى الكلام التفات. و قرئ يميّز بالتشديد للمخفف، من: ما شىء، يميّزه، ميّز «١»: إذا فرق بين شيئين، فإن كانت أشياء قيل: ميّزه تميّزا و ما كان الله ليطلعكم على الغيب حتى تميزوا بين الطيب و الخبيث، فإنه المستأثر بعلم الغيب، لا- يظهر على غيبه أحدا إلا- من ارتضى من رسول من رسله، يجتبيه فيطلعه على شىء من غيبه، فيميّز بينكم، كما وقع من نبينا صلى الله عليه و سلم من تعيين كثير من المنافقين، فإن

ذلك كان بتعليم الله له، لا بكونه يعلم الغيب، وقيل: المعنى:

وما كان الله ليطلعكم على الغيب في من يستحق النبوة، حتى يكون الوحي باختياركم و لكنَّ الله يَجْتَبِي أَي: يختار من رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ. قوله: فَمَا مُنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أَي: افعلوا الإيمان المطلوب منكم، و دعوا الاشتغال بما ليس من شأنكم من التطلع لعلم الله سبحانه، و إِنْ تُؤْمِنُوا بما ذكر وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ عوضاً عن ذلك أَجْرٌ عَظِيمٌ لا يعرف قدره، و لا يبلغ كنهه. قوله: وَ لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بما آتاهمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْراً لَّهُمْ الموصول: في محل رفع على أنه فاعل الفعل، على قراءة من قرأ بالياء التحتية، و المفعول الأول محذوف، أَي: لا يحسبنَّ الباخلون البخل خيراً لهم. قاله الخليل و سيبويه و الفراء. قالوا:

و إنما حذف لدلالة يبخلون عليه، و من ذلك قول الشاعر:

إذا نهى السفيه جرى إليه و خالف و السفيه إلى خلاف

أَي: جرى إلى السفيه، فالسفيه دلّ على السفه. و أما على قراءة من قرأ بالفوقية: فالفعل مسند إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، و المفعول الأول محذوف، أَي: لا تحسبنَّ يا محمد! بخل الذين يبخلون خيراً لهم. قال الزجاج: هو مثل: وَ سَيِّئِلِ الْقَرْيَةَ، و الضمير المذكور: هو ضمير الفصل. قال المبرد: و السين في قوله:

سَيِّطَوْقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ سِينِ الوعيد، و هذه الجملة مبينة لمعنى قوله: بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ قِيلَ: و معنى

(١). هذا التصريف هو للفعل المخفف يميز.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٦٤

التطويق هنا: أنه يكون ما بخلوا به من المال طوقاً من نار في أعناقهم؛ و قيل: معناه: أنه سيحملون عقاب ما بخلوا به فهو من الطاقة و ليس من التطويق؛ و قيل: المعنى: أنهم يلزمون أعمالهم كما يلزم الطوق العنق، يقال: طوق فلان عمله طوق الحمامة، أَي: ألزم جزاء عمله؛ و قيل: إن ما لم تؤدّ زكاته من المال يمثل له شجاعاً أقرع، حتى يطوق به في عنقه. كما ورد ذلك مرفوعاً إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ. قال القرطبي: و البخل في اللغة: أن يمنع الإنسان الحقّ الواجب، فأما من منع ما لا يجب عليه فليس ببخل. قوله: وَ لِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ أَي: له وحده لا لغيره، كما يفيد التقديم. و المعنى: أن له ما فيهما مما يتوارثه أهلها فما بالهم يبخلون بذلك و لا ينفقونه و هو لله سبحانه لا لهم و إنما كان عندهم عاريةً مستردةً و مثل هذه الآية:

قوله تعالى: إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَ مَنْ عَلَيْهَا «١» و قوله: وَ أَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلْنَا فِيهِ «٢»، و الميراث في الأصل: هو ما يخرج من مالك إلى آخر، و لم يكن مملوكاً لذلك الآخر قبل انتقاله إليه بالميراث، و معلوم: أن الله سبحانه هو المالك بالحقيقة لجميع مخلوقاته.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن مجاهد: إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوْا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ قَالَ: هم المنافقون. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبي شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الطبراني، و الحاكم و صححه عن ابن مسعود قال: ما من نفس برّة و لا فاجرة إلا و الموت خير لها من الحياة إن كان برا، فقد قال الله: وَ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ «٣» و إن كان فاجراً، فقد قال: وَ لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا الْآيَةَ.

و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن أبي الدرداء نحوه. و أخرج سعيد ابن منصور، و ابن المنذر عن محمد بن كعب نحوه. و أخرج عبد بن حميد عن أبي برزة أيضاً نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن السدي قال: قالوا: إن كان محمد صادقاً فليخبرنا بمن يؤمن به منا و من يكفر، فأنزل الله: ما كان الله ليذر المؤمنين الآية. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: يميز أهل السعادة من أهل الشقاوة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن

أبي حاتم عن قتادة قال: يميز بينهم في الجهاد والهجرة. و أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن في قوله: وَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ قَالَ:

ولا يطلع على الغيب إلا رسول. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن مجاهد: وَ لَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي قَالَ: يختص. و أخرج ابن أبي حاتم عن مالك قال: يستخلص. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَ لَا يَخْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ قَالَ: هم أهل الكتاب بخلوا أن يبينوه للناس. و أخرج ابن جرير عن مجاهد قال: هم يهود. و أخرج ابن جرير عن السدي قال: بخلوا أن ينفقوها في سبيل الله: لم يؤدوا زكاتها. و أخرج البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله: «من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته، مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه- يعني:

شذقيه- فيقول: أنا مالك، أنا كنزك، ثم تلا- هذه الآية» و قد ورد هذا المعنى في أحاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة يرفعونها.

(١). مريم: ٤٠.

(٢). الحديد: ٧.

(٣). آل عمران: ١٩٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٦٥

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٨١ إلى ١٨٤]

لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَ نَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَ قَتَلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَ نَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ (١٨١) ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ (١٨٢) الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا- نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَ بِالذِّكْرِ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (١٨٣) فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِكَ جَاءُ بِالْبَيِّنَاتِ وَ الزُّبُرِ وَ الْكِتَابِ الْمُنِيرِ (١٨٤)

قال أهل التفسير: لما أنزل الله: مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا* (١) قال قوم من اليهود: [إن الله فقير و نحن أغنياء يقترض منا، و إنما قالوا] (٢) هذه المقالة تمويها على ضعفائهم لا أنهم يعتقدون ذلك، لأنهم أهل الكتاب، بل أرادوا: أنه تعالى إن صح ما طلبه منا من القرض على لسان محمد فهو فقير، ليشككوا على إخوانهم في دين الإسلام. و قوله: سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا سنكتبه في صحف الملائكة، أو سنحفظه، أو سنجازيهم عليه. و المراد: الوعيد لهم، و أن ذلك لا- يفوت على الله، بل هو معد لهم ليوم الجزاء. و جملة سنكتب على هذا: مستأنفة، جوابا لسؤال مقدر، كأنه قيل: ماذا صنع الله بهؤلاء الذين سمع منهم هذا القول الشنيع؟ فقال: قال لهم: سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا. و قرأ الأعمش، و حمزة: «سيكتب» بالمشاء التحتية، مبنى للمفعول. و قرأ: برفع اللام من «قتلهم»، «و يقول»:

بالياء المشاء تحت. قوله: وَ قَتَلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ عطف على ما قالوا، أى: و نكتب قتلهم الأنبياء: أى: قتل أسلافهم للأنبياء، و إنما نسب ذلك إليهم لكونهم رضوا به، جعل ذلك القول قرينا لقتل الأنبياء، تنبيها: على أنه من العظم و الشناعة بمكان يعدل قتل الأنبياء. قوله: وَ نَقُولُ معطوف على سَنَكْتُبُ أى: نتقم منهم بعد الكتابة بهذا القول الذى نقوله لهم فى النار، أو عند الموت، أو عند الحساب. و الحريق: اسم للنار الملتهبة، و إطلاق الذوق على إحساس العذاب فيه مبالغه بليغة. و قرأ ابن مسعود: و يقال ذوقوا و

الإشارة بقوله: ذلِكَ إلى العذاب المذكور قبله، و أشار إلى القريب بالصيغَةُ التي يشار بها إلى البعيد للدلالة على بعد منزلته في الفضاء، و ذكر الأيدي لكونها المباشرة لغالب المعاصي. و قوله: وَ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ مَعُطُوفٍ عَلَىٰ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَ وَجَه: أنه سبحانه عذبهم بما أصابوا من الذنب، و جازاهم على فعلهم، فلم يكن ذلك ظلماً، أو بمعنى: أنه مالك الملك يتصرف في ملكه كيف يشاء، و ليس بظالم لمن عذبه بذنبه، و قيل: إن وجهه: أن نفى الظلم مستلزم للعدل المقتضى لإثابة المحسن و معاقبة المسيء، و رد:

بأن ترك التعذيب مع وجود سببه، ليس بظلم عقلاً و لا شرعاً؛ و قيل: إن جملة قوله: وَ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ فِي مَحَلِّ رَفْعِ عَلَىٰ أَنَّهَا خَيْرٌ مَبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ، أَى: و الأمر أن الله ليس بظلام للعبيد، و التعبير بذلك عن نفى الظلم مع أن تعذيبهم بغير ذنب ليس بظلم عند أهل السنة فضلاً عن كونه ظلماً بالغا: لبيان تنزهه عن ذلك، و نفى ظلام المشعر بالكثرة: يفيد ثبوت أصل الظلم. و أوجب عن ذلك: بأن الذي توعد بأن

(١). البقرة: ٢٤٥.

(٢). ما بين الحاصرتين مستدرک من القرطبي [٢٩٤/٤].

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٦٦

يفعله بهم لو كان ظلماً لكان عظيماً، فنفاه على حدّ عظمه لو كان ثابتاً. قوله: الَّذِينَ قَالُوا هُوَ خَيْرٌ مَبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ، أَى: هم الذين قالوا: و قيل: نعت للعبيد، و قيل: منصوب على الذم؛ و قيل: هو في محل جر بدل من لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا، و هو ضعيف، لأنّ البديل هو المقصود دون المبدل منه، و ليس الأمر كذلك هنا، و القائلون هؤلاء: هم جماعة من اليهود كما سيأتي، و هذا المقول: و هو أن الله عهد إليهم أن لا- يؤمنوا لرسول حتى يأتيهم بالقربان، هو من جملة دعاويهم الباطلة. و قد كان دأب بنى إسرائيل أنهم كانوا يقربون القربان، فيقوم النبي فيدعو، فتتزل نار من السماء فتحرقه، و لم يتعبد الله بذلك كل أنبيائه، و لا جعله دليلاً على صدق دعوى النبوة، و لهذا رد الله عليهم فقال: قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَ بِالَّذِي قُلْتُمْ مِنَ الْقُرْبَانِ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ كيحيى بن زكريا، و شعيب، و سائر من قتلوا من الأنبياء. و القربان: ما يتقرب به إلى الله من نسيكه و صدقة و عمل صالح، و هو إعلان من القرية.

ثم سلى الله رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ بقوله: فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ جَاءُ بِمَثَلٍ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْبَيِّنَاتِ. و الزبر: جمع زبور، و هو الكتاب، و قد تقدم تفسيره وَ الْكِتَابِ الْمُنِيرِ: الواضح الجلي المضىء، يقال: نار الشيء، و أنار، و نوره، و استناره، بمعنى.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: دخل أبو بكر بيت المدارس فوجد يهود قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له: فنحاص، و كان من علمائهم و أحبارهم، فقال أبو بكر: ويحك يا فنحاص! اتق الله و أسلم، فو الله إنك لتعلم أن محمداً رسول الله تجدوناه مكتوباً عندكم في التوراة، فقال فنحاص: و الله يا أبا بكر! ما بنا إلى الله من فقر و إنه إلينا لفقير، و ما نتضرع إليه كما يتضرع إلينا و إنا عنه لأغنياء، و لو كان غنيا عنا ما استقرض منا كما يزعم صاحبكم، ينهاكم عن الربا و يعطينا، و لو كان غنيا عنا ما أعطانا الربا؛ فغضب أبو بكر، فضرب وجه فنحاص ضربة شديدة، و قال: و الذي نفسي بيده:

لو لا العهد الذي بيننا و بينكم، لضربت عنقك يا عدو الله! فذهب فنحاص إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فقال: يا محمد! انظر ما صنع صاحبك بي، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ لأبي بكر: ما حملك على ما صنعت؟ فقال: يا رسول الله! قال

قولا- عظيما، يزعم: أن الله فقير، و أنهم عنه أغنياء، فلما قال ذلك، غضبت لله مما قال، فضربت وجهه، فوجد فنحاص فقال: ما قلت ذلك، فأنزل الله فيما قال فنحاص تصديقا لأبي بكر: لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا الْآيَةُ، وَ نَزَلَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَ مَا بَلَغَهُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْغَضَبِ: وَ لَشَيْءٍ مَعْنَى مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا ﴿١﴾ الآية. وقد أخرج هذه القصة ابن جرير، و ابن المنذر عن عكرمة، و أخرجها ابن جرير عن السدي بأخصر من ذلك. و أخرج ابن أبي حاتم، و ابن مردويه، و الضياء في المختارة من طريق سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال: أتت اليهود محمدا صلى الله عليه و سلم حين أنزل الله: مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا* ﴿٢﴾ فقالوا: يا محمد! أ فقير ربك يسأل عباده القرض؟ فأنزل الله الآية.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة: أن القائل لهذه المقالة حبي بن أخطب و أنها نزلت فيه. و أخرج ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن العلاء بن بدر أنه سئل عن قوله: وَ قَتَلَهُمُ الْآيَاتُ بِغَيْرِ حَقٍّ وَ هُمْ لَمْ يَدْرِكُوا

(١). آل عمران: ١٨٦.

(٢). البقرة: ٢٤٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٦٧

ذلك، قال: بمواليتهم من قتل الأنبياء. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ قال: ما أنا بمعذب من لم يجترم. و أخرج ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس في قوله: حَتَّى يَأْتِينَا بَقْرَبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قال: يتصدق الرجل منا، فإذا تقبل منه أنزلت عليه النار من السماء فأكلته. و أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن في قوله: الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عٰهَدَ إِلَيْنَا قَالَ: كذبوا على الله. و أخرج ابن أبي حاتم عن قتادة في قوله: بِالْبَيِّنَاتِ قَالَ الْحَلَالِ وَ الْحَرَامِ وَ الزُّبُرِ قال: كتب الأنبياء و الكتاب المُنِيرِ قال: هو القرآن.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٨٥ الى ١٨٩]

كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَ إِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَ مَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ (١٨٥) لَتَبْلُوَنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ وَ لَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا وَ إِن تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ (١٨٦) وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَ لَا تَكْفُرُنَّهُ فَتَبَدُّوا وَ رَاءَ ظُهُورِهِمْ وَ اشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبَسَسَ مَا يَشْتَرُونَ (١٨٧) وَ لَتَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَ يُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٨٨) وَ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٨٩)

قوله: ذَائِقَةُ مِنَ الذوق، و منه قول أمية بن أبي الصلت:

من لم يمت عبطة ﴿١﴾ يمت هرما الموت كأس و المرء ذائقها

و هذه الآية تتضمن الوعد و الوعيد للمصدق و المكذب بعد إخباره عن الباخلين القائلين: إِنَّ اللَّهَ فَاقِيرٌ وَ نَحْنُ أَغْنِيَاءُ. و قرأ الأعمش، و يحيى بن وثاب، و ابن أبي إسحاق: ذَائِقَةُ الْمَوْتِ بالتونين و نصب الموت. و قرأ الجمهور بالإضافة. قوله: إِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أجر المؤمن: الثواب، و أجر الكافر: العقاب، أى: أن توفيه الأجر و تكميلها إنما تكون في ذلك اليوم، و ما يقع من الأجر في الدنيا أو في البرزخ فإنما هو بعض الأجر. و الزحزحة: التنحية، و الإبعاد: تكرير الزح و هو الجذب بعجله، قاله في الكشاف، و قد سبق الكلام عليه، أى: فمن بعد عن النار يومئذ و نحى فقد فاز، أى ظفر بما يريد و نجا مما يخاف، و هذا هو الفوز الحقيقي الذى لا فوز يقاربه، فإن كل فوز و إن كان بجميع المطالب دون الجنة ليس بشيء بالنسبة إليها. اللهم لا فوز

إلا فوز الآخرة، ولا عيش إلا عيشها، ولا نعيم إلا نعيمها، فاغفر ذنوبنا، واستر عيوبنا، وارض عنا رضا لا سخط بعده، واجمع لنا بين الرضا منك علينا والجنة. والمتاع: ما يتمتع به الإنسان ويتنفع به ثم يزول ولا يبقى، كذا قال أكثر المفسرين. الغرور: الشيطان يغرّ الناس بالأمانى الباطلة

(١). «مات عبطة»: أى شابا صحيحا.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٦٨

والمواعيد الكاذبة، شبه سبحانه الدنيا بالمتاع الذى يدلس به على من يريده، وله ظاهر محبوب و باطن مكروه. قوله: كَتَبَلُونَنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ هذا الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم و أمته تسلياً لهم عما سيلقونه من الكفرة و الفسقة، ليوطنوا أنفسهم على الثبات و الصبر على المكاره. و الابتلاء: الامتحان و الاختبار، و المعنى:

لتمتحنن، و لتختبرن فى أموالكم بالمصائب، و الإنفاقات الواجبة، و سائر التكاليف الشرعية المتعلقة بالأموال.

و الابتلاء فى الأنفس: بالموت و الأمراض، و فقد الأحباب، و القتل فى سبيل الله و هذه الجملة جواب قسم محذوف، دلت عليه اللام الموطئة و تشي معن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم و هم اليهود و النصارى و من الذين أشركوا و هم سائر الطوائف الكفريه من غير أهل الكتاب أذى كثيراً من الطعن فى دينكم و أعراضكم، و الإشارة بقوله: فَإِنَّ ذَلِكَ إِلَى الصبر و التقوى المدلول عليها بالفعلين. و عزم الأمور: معزوماتها، أى: مما يجب عليكم أن تعزموا عليه، لكونه عزمه من عزمات الله التى أوجب عليهم القيام بها، يقال: عزم الأمر: أى شده و أصلحه. قوله: وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أوتُوا الْكِتَابَ هذه الآية توبيخ لأهل الكتاب و هم اليهود و النصارى، أو اليهود فقط، على الخلاف فى ذلك- و الظاهر:

أن المراد بأهل الكتاب: كل من آتاه الله علم شىء من الكتاب، أى كتاب كان، كما يفيدته التعريف الجنسى فى الكتاب. قال الحسن و قتادة: إن الآية عامة لكل عالم، و كذا قال محمد بن كعب، و يدل على ذلك قول أبى هريرة: لو لا ما أخذ الله على أهل الكتاب ما حدثتكم بشىء، ثم تلا هذه الآية، و الضمير فى قوله: لَتَبَيَّنَّهٗ راجع إلى الكتاب؛ و قيل: راجع إلى النبي صلى الله عليه و سلم و إن لم يتقدم له ذكر، لأن الله أخذ على اليهود و النصارى أن يبينوا نبوته للناس و لا يكتموها فَبَدَّوْهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ و قرأ أبو عمرو و عاصم فى رواية أبى بكر و أهل المدينة: «ليبينه» بالياء التحتية، و قرأ الباقون: بالمشاء الفوقية. و قرأ ابن عباس:

و إذ أخذ الله ميثاق النبيين لبيبينه و يشكل على هذه القراءة قوله: فَبَدَّوْهُ فلا بد من أن يكون فاعله الناس. و فى قراءة ابن مسعود: «لتبينونه». و النبذ: الطرح، و قد تقدم فى البقرة. و قوله: وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ مبالغة فى النبذ و الطرح، و قد تقدم أيضاً معنى قوله: وَ اشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا و الضمير عائد إلى الكتاب الذى أمروا ببيانه و نهوا عن كتمانها. و قوله: ثَمَنًا قَلِيلًا أى: حقيراً يسيراً من حطام الدنيا و أعراضها، قوله: فَبَيْسَ مَا يَشْتَرُونَ ما: نكرة منصوبة مفسرة لفاعل بئس، و يشترون: صفة، و المخصوص بالذم: محذوف، أى: بئس شيئاً يشترونه بذلك الثمن. قوله: لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ قَرَأَ الْكُوفِيُّونَ: بالتاء الفوقية، و الخطاب لرسول الله صلى الله عليه و سلم، أو لكل من يصلح له. و قوله: بِمَا أَتَوْا أى: بما فعلوا. و قد اختلف فى سبب نزول الآية كما سيأتى، و الظاهر شمولها لكل من حصل منه ما تضمنته عملاً- بعموم اللفظ، و هو المعتبر دون خصوص السبب، فمن فرح بما فعل، و أحب أن يحمده الناس بما لم يفعل، فلا تحسبه بمفازة من العذاب. و قرأ نافع، و ابن عامر، و ابن كثير، و أبو عمرو: «لا يحسبن» بالياء التحتية، أى: لا- يحسبن الفارحون فرحهم منجياً لهم من العذاب، فالمفعول الأول محذوف، و هو فرحهم، و المفعول الثانى: بمفازة من العذاب، و قوله: فَلَا تَحْسَبَنَّاهُمْ تأكيد للفعل الأول على القراءتين،

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٦٩

و المفاضة: المنجاة، مفعلة، من: فاز، يفوز، إذا نجا، أى: ليسوا بفائزين، سمي موضع الخوف مفاضة على جهة التفاضل، قاله الأصمعي. وقيل: لأنها موضع تفويض و مظنة هلاك، تقول العرب: فوز الرجل: إذا مات. قال ثعلب: حكيت لابن الأعرابي قول الأصمعي فقال: أخطأ. قال لى أبو المكارم: إنما سميت مفاضة لأن من قطعها فاز. و قال ابن الأعرابي: بل لأنه مستسلم لما أصابه. و قيل: المعنى: لا تحسبهم بمكان بعيد من العذاب، لأن الفوز التباعد عن المكروه. و قرأ مروان بن الحكم، و الأعمش، و إبراهيم النخعي: «آتوا» بالمد، أى: يفرحون بما أعطوا. و قرأ جمهور القراء السبعة و غيرهم: «آتوا» بالقصر.

و قد أخرج ابن أبي شيبة، و هناد، و عبد بن حميد، و الترمذي، و صححه، و ابن حبان، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم و الحاكم، و صححه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «إن موضع سوط في الجنة خير من الدنيا و ما فيها، اقرءوا إن شئتم: فَمَنْ زُجِرَ عَنِ النَّارِ وَ أُذْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَ مِثْلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعَ الْغُرُورِ». و أخرج ابن مردويه عن سهل بن سعد مرفوعا نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن الزهري فى قوله: وَ لَتَسِيَّعَةٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَالَ: هو كعب بن الأشرف، و كان يحرض المشركين على رسول الله صلى الله عليه و سلم و أصحابه فى شعره. و أخرج ابن المنذر من طريق الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن جريح فى الآية قال: يعنى: اليهود و النصارى، فكان المسلمون يسمعون من اليهود قولهم: عَزَيْزُ ابْنِ اللَّهِ «١»، و من النصارى قولهم: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ «٢» وَ إِنْ تَصَبَّرُوا وَ تَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ قَالَ: من القوة مما عزم الله عليه و أمركم به. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ قَال: فنحاص، و أشيع، و أشباههما من الأحبار. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ قَالَ: كان الله أمرهم أن يتبعوا النبى الأسمى. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عنه فى الآية قال: فى التوراة و الإنجيل أن الإسلام دين الله الذى افترضه على عباده. و أن محمدا رسول الله يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة و الإنجيل فنبذوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير فى الآية قال: هم اليهود لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ قَالَ: محمدا صلى الله عليه و سلم. و أخرج ابن جرير عن السدى مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن قتادة فى الآية قال: هذا ميثاق أخذ الله على أهل العلم، فمن علم علما فليعلمه الناس، و إياكم و كتمان العلم، فإن كتمان العلم هلكت. و أخرج ابن سعد عن الحسن قال: لو لا الميثاق الذى أخذ الله على أهل العلم ما حدثتكم بكثير مما تسألون عنه. و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما: أن مروان قال لبوابه اذهب يا رافع إلى ابن عباس فقل: لئن كان كل امرئ منا فرح بما أوتى، و أحب أن يحمد بما لم يفعل معذبا، لنعذبن أجمعون، فقال ابن عباس: ما لكم و لهذه الآية، إنما أنزلت فى أهل الكتاب، ثم تلا وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ الْآيَةَ، قال ابن عباس:

سألهم النبى صلى الله عليه و سلم عن شىء فكتموه إياه و أخبروه بغيره، فخرجوا و قد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه

(١). التوبة: ٣٠.

(٢). التوبة: ٣٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٧٠

و استحمدوا بذلك إليه، و فرحوا بما أوتوا من كتمان ما سألهم عنه. و فى البخارى، و مسلم و غيرهما عن أبي سعيد الخدرى: أن رجلا- من المنافقين كانوا إذا خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى الغزو، و تخلفوا عنه؛ و فرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله صلى الله عليه و سلم؛ فإذا قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم من الغزو اعتذروا إليه، و حلفوا، و أحبوا أن يحمدوا بما لم

يفعلوا، فنزلت. و قد روى: أنها نزلت في فنحاص و أشيع و أشباههما. و روى: أنها نزلت في اليهود.

و أخرج مالك، و ابن سعد، و الطبراني، و البيهقي في الدلائل عن محمد بن ثابت أن ثابت بن قيس قال:

«يا رسول الله لقد خشيت أن أكون قد هلكت قال: لم؟ قال: قد نهانا الله أن نحب أن نحمد بما لم نفعل، و أجدني أحب الحمد، و نهانا عن الخيلاء، و أجدني أحب الجمال، و نهانا أن نرفع أصواتنا فوق صوتك، و أنا رجل جهير الصوت، فقال: يا ثابت ألا ترضى أن تعيش حميدا و تقتل شهيدا و تدخل الجنة؟» فعاش حميدا، و قتل شهيدا يوم مسيلمة الكذاب. و أخرج ابن المنذر عن الضحّاك في قوله: بِمَفَازَةٍ قَالَ:

بمنجاة. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد مثله.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٩٠ الى ١٩٤]

إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَ اخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ (١٩٠) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (١٩١) رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (١٩٢) رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ (١٩٣) رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ (١٩٤)

قوله: إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ هَذِهِ جَمَلُهُ مُسْتَأْنَفَةٌ لِتَقْرِيرِ اخْتِصَاصِهِ سُبْحَانَهُ بِمَا ذَكَرَهُ فِيهَا. وَ الْمُرَادُ:

ذات السموات و الأرض و صفاتها و اختلاف الليل و النهار أى: تعاقبهما، و كون كل واحد منهما يخلف الآخر، و كون زيادة أحدهما فى نقصان الآخر، و تفاوتهما طولاً و قصرًا، و حراً و بردًا، و غير ذلك لآيات أى: دلالات واضحة، و براهين بينة، تدل على الخالق سبحانه. و قد تقدم تفسير بعض ما هنا فى سورة البقرة. و المراد بأولى الألباب: أهل العقول الصحيحة الخالصة عن شوائب النقص، فإن مجرد التفكير فيما قصه الله فى هذه الآية يكفى العاقل، و يوصله إلى الإيمان الذى لا تزلزله الشبه، و لا تدفعه التشكيكات. قوله: الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمُ الْمَوْصُولُ: نعت لأولى الألباب- و قيل: هو مفصول عنه، خبر مبتدأ محذوف، أو منصوب على المدح، و المراد بالذكر هنا: ذكره سبحانه فى هذه الأحوال، من غير فرق بين حال الصلاة و غيرها، و ذهب جماعة من المفسرين: إلى أن الذكر هنا عبارة عن الصلاة، أى: لا يضيعونها فى حال من الأحوال، فيصلونها قياماً مع عدم العذر، و قعوداً و على جنوبهم مع العذر. قوله: وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَعْطُوفٌ عَلَىٰ قَوْلِهِ: يَذْكُرُونَ وَ قِيلَ: إِنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَىٰ الْحَالِ، أَعْنَى: قِيَامًا وَقُعُودًا وَقِيلَ: إِنَّهُ مَنْقُوعٌ عَنِ الْأَوَّلِ، وَ الْمَعْنَى: أَنَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ فِي بَدِيعِ صَنْعِهِمَا، وَ اتَّفَقْنَاهُمَا، مَعَ عَظْمِ أَجْرَامِهِمَا، فَإِنَّ هَذَا الْفِكْرَ إِذَا كَانَ صَادِقًا أَوْصَلَهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٧١

بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ. قَوْلُهُ: رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا هُوَ عَلَى تَقْدِيرِ الْقَوْلِ، أَيْ: يَقُولُونَ مَا خَلَقْتَ هَذَا عِبْثًا وَ لِهَوَا، بَلْ خَلَقْتَهُ دَلِيلًا عَلَى حِكْمَتِكَ وَ قَدْرَتِكَ. وَ الْبَاطِلُ: الزَّائِلُ الْذَاهِبُ، وَ مِنْهُ قَوْلُ لَيْبِد:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ «١»

وَ هُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ صِفَةٌ لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ، أَيْ: خَلَقًا بَاطِلًا؛ وَ قِيلَ: مَنْصُوبٌ بِنَزْعِ الْخَافِضِ؛ وَ قِيلَ:

هُوَ مَفْعُولٌ ثَانٍ، وَ خَلَقَ: بِمَعْنَى جَعَلَ، أَوْ: مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ، وَ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: هَذَا إِلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، أَوْ إِلَى الْخَلْقِ عَلَى أَنَّهُ بِمَعْنَى الْمَخْلُوقِ. قَوْلُهُ: سُبْحَانَكَ أَيْ: تَنْزِيهِهَا لَكَ عَمَّا لَا- يَلِيقُ بِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي مِنْ جَمَلَتِهَا أَنْ يَكُونَ خَلْقُكَ لِهَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ بَاطِلًا- وَ قَوْلُهُ: فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ الْفَاءُ لِتَرْتِيبِ هَذَا الدَّعَاءِ عَلَى مَا قَبْلَهُ. وَ قَوْلُهُ: رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ

تأكيد لما تقدمه من استدعاء الوقاية من النار منه سبحانه، و بيان للسبب الذي لأجله دعاه عباده بأن يقيهم عذاب النار، و هو أن من أدخله النار فقد أخزاه، أى: أذله و أهانه. و قال المفضل: معنى أخزيت: أهلكته، و أنشد:

أخزى الإله بنى الصليب عنيزة (٢) و اللابسين ملابس الزهبان

و قيل: معناه: فضحته و أبعده، يقال: أخزاه الله: أبعده و مقتته، و الاسم: الخزى. قال ابن السكيت:

خزى، يخزى، خزياً: إذا وقع فى بليء. قوله: رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ الْمُنَادَى عِنْدَ أَكْثَرِ الْمُفْسِرِينَ: هو النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ؛ و قيل: هو القرآن، و أوقع السماع على المنادى مع كون المسموع هو النداء:

لأنه قد وصف المنادى بما يسمع، و هو قوله: يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا. و قال أبو على الفارسى: إن «ينادى» هو المفعول الثانى، و ذكر ينادى مع أنه قد فهم من قوله: مُنَادِيًا لِقَصْدِ التَّكْيِيدِ وَ التَّفْخِيمِ لَشَأْنِ هَذَا الْمُنَادَى بِهِ، و اللام فى قوله: لِلْإِيمَانِ بِمَعْنَى إِلَى؛ و قيل: إن ينادى يتعدى باللام و يالى، يقال ينادى لكذا و ينادى إلى كذا، و قيل: اللام للعلّة، أى: لأجل الإيمان. قوله: أَنْ آمِنُوا هـى:

إما تفسيرية، أو مصدرية، و أصلها: بأن آمنوا، فحذف حرف الجرّ. قوله: فَأَمَّا أَى: امتثلنا ما يأمر به هذا المنادى من الإيمان فآمنا، و تكرير النداء فى قوله: رَبَّنَا لِإِظْهَارِ التَّضَرُّعِ وَ الخُضُوعِ؛ قيل:

المراد بالذنوب هنا: الكبائر، و بالسيئات: الصغائر. و الظاهر: عدم اختصاص أحد اللفظين بأحد الأمرين، و الآخر بالآخر، بل يكون المعنى فى الذنوب و السيئات واحداً، و التكرير للمبالغة و التأكيد، كما أن معنى الغفر و الكفر: الستر. و الأبرار: جمع بارّ أو برّ، و أصله من الاتساع، فكأن البار متسع فى طاعة الله و متسعة له رحمته، قيل: هم الأنبياء، و معنى اللفظ أوسع من ذلك. قوله: رَبَّنَا وَ آتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ هَذَا دَعَاءَ آخِرِ وَ النِّكْتَةُ فى تكرير النداء ما تقدّم، و الموعود به على ألسن الرسل هو الثواب الذى وعد الله به

(١). و عجزه: و كلّ نعيم لا محالة زائل.

(٢). فى القرطبي (٣١٦ / ٤): أخرى الإله من الصليب عبيده ...

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٧٢

أهل طاعته، ففى الكلام حذف، و هو لفظ الألسن، كقوله: وَ سَيَلِّ الْقَرْيَةَ (١) و قيل: المحذوف التصديق، أى: ما وعدتنا على تصديق رسلك؛ و قيل: ما وعدتنا منزلاً على رسلك، أو محمولاً على رسلك، و الأول أولى. و صدور هذا الدعاء منهم - مع علمهم أن ما وعدهم الله به على ألسن رسله كائن لا محالة -، إما لقصد التعجيل، أو: للخضوع بالدعاء، لكونه مخ العبادة، و فى قولهم: إِنَّكَ لَا تُخَلِّفُ الْمِيعَادَ دليل على أنهم لم يخافوا خلف الوعد، و أن الحامل لهم على الدعاء هو ما ذكرنا.

و قد أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و ابن مردويه عن ابن عباس قال: أتت قريش اليهود فقالوا: ما جاءكم به موسى من الآيات؟ قالوا عصاه و يده بيضاء للنظرين، و أتوا النصراني فقالوا: كيف كان عيسى فيكم؟ قالوا: كان يبرئ الأكمه، و الأبرص، و يحيى الموتى، فأتوا النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فقالوا: ادع لنا ربك يجعل لنا الصفا ذهباً، فدعا ربه، فنزلت: إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ آيَةً. و قد ثبت فى الصحيحين و غيرهما من حديث ابن عباس قال: بتّ عند خالتي ميمونة، فنام رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ حتى انتصف الليل، أو قبله بقليل، أو بعده بقليل، ثم استيقظ، فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده، ثم قرأ العشر الآيات الأواخر من سورة آل عمران حتى ختم. و أخرج عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند، و الطبرانى، و الحاكم فى الكنى، و البغوى فى معجم الصحابة عن صفوان بن المعطل قال: كنت مع النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فى سفر فذكر نحوه.

و أخرج ابن أبي حاتم، و الطبرانى من طريق جوير عن الضحاك عن ابن مسعود فى قوله: الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَ قُعُودًا وَ عَلَى جُنُوبِهِمُ الْآيَةُ، قال: إنما هذه فى الصلاة، إذا لم يستطع قائما فقاعدا، و إن لم يستطع قاعدا فعلى جنبه. و قد ثبت فى البخارى من حديث عمران بن حصين قال: «كانت بى بواسير، فسألت النبى صلى الله عليه و سلم عن الصلاة فقال: صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب». و ثبت فيه عنه قال: «سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن صلاة الرجل و هو قاعد قال: من صلى قائما فهو أفضل، و من صلى قاعدا فله نصف أجر القائم، و من صلى نائما فله نصف أجر القاعد». و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية قال: هذه حالاتك كلها يا ابن آدم، اذكر الله و أنت قائم، فإن لم تستطع فاذكره جالسا، فإن لم تستطع فاذكره و أنت على جنبك، يسر من الله و تخفيف.

و أقول: هذا التقييد الذى ذكره بعدم الاستطاعة مع تعميم الذكر لا وجه له، لا من الآية و لا من غيرها، فإنه لم يرد فى شىء من الكتاب و السنة ما يدل على أنه لا يجوز الذكر من قعود إلا مع عدم استطاعة الذكر من قيام، و لا يجوز على جنب إلا مع عدم استطاعته من قعود. و إنما يصلح هذا التقييد لمن جعل المراد بالذكر هنا الصلاة، كما سبق عن ابن مسعود. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن حبان فى صحيحه، و ابن مردويه عن عائشة مرفوعا: ويل لمن قرأ هذه الآية و لم يتفكر فيها. و أخرج ابن أبى الدنيا فى التفكير عن سفيان رفعه: «من قرأ آخر سورة آل عمران فلم يتفكر فيها و يله، فعُدَّ أصابعه عشرا». قيل للأوزاعى: ما غاية التفكير فيهن؟ قال: يقرؤهن و هو يعقلهن. و قد وردت أحاديث و آثار عن السلف فى استحباب التفكير مطلقا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن أنس فى قوله: مَنْ تَدْخَلَ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ قَالَ: من

(١). يوسف: ٨٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٧٣

تخلد. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن سعيد بن المسيب فى الآية قال: هذه خاصة بمن لا يخرج منها. و أخرج ابن جرير، و الحاكم عن عمرو بن دينار قال: قدم علينا جابر بن عبد الله فى عمره، فانتهيت إليه أنا و عطاء فقلت: و ما هم بخارجين من النار قال: أخبرنى رسول الله صلى الله عليه و سلم أنهم الكفار، قلت لجابر: فقوله: إِنَّكَ مِمَّنْ تَدْخُلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ قَالَ: و ما أخزاه حين أحرقه بالنار، و إن دون ذلك خزيا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله: مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ قَالَ: هو محمد صلى الله عليه و سلم و أخرج ابن جرير عن ابن زيد مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن محمد بن كعب القرظى قال: هو القرآن، ليس كل أحد سمع النبى صلى الله عليه و سلم.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله: رَبَّنَا وَ آتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ قَالَ: يستجزون موعد الله على رسله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لَا تَحْزَنَّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ: لا تفضحنا.

[سورة آل عمران (٣): آية ١٩٥]

فَأَسْبَغَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنَّى لَا أَضْيَعُ عَمَلٍ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَ أَوْدُوا فِي سَبِيلِي وَ قَاتَلُوا وَ قُتِلُوا لَمَّا كَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَ لَمَّا دَخَلْتَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَ اللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ (١٩٥)

قوله: فَاسْتَجَابَ الاستجابة بمعنى الإجابة؛ وقيل: الإجابة عامة، والاستجابة خاصة بإعطاء المسؤول، وهذا الفعل يتعدى بنفسه و باللام، يقال: استجاب له، واستجاب له، والغاء للعطف؛ وقيل: على مقدر، أى: دعوا بهذه الأدعية فاستجاب لهم؛ وقيل: على قوله: وَتَتَفَكَّرُونَ وإنما ذكر سبحانه الاستجابة و ما بعدها فى جملة ما لهم من الأوصاف الحسنة: لأنها منه، إذ من أجيبت دعوته فقد رفعت درجته.

قوله: أَنَّى لَا أَضِيْعُ عَمَلٍ عَامِلٍ مِنْكُمْ أَى: بأنى، وقرأ عيسى بن عمرو: بكسر الهمزة، على تقدير القول، وقرأ أبى: بثبوت الباء، و هى للسببية، أى: فاستجاب لهم ربهم بسبب أنه لا يضيع عمل عامل منهم. و المراد بالإضاعة: ترك الإثابة. قوله: مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُثْنَى من: ببيان، و مؤكدة لما تقتضيه النكرة الواقعة فى سياق النفى من العموم. قوله: بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ أَى: رجالكم مثل نساءكم فى الطاعة، و نساؤكم مثل رجالكم فيها، و الجملة معترضة، لبيان كون كل منهما من الآخر باعتبار تشعبهما من أصل واحد.

قوله: فَالَّذِينَ هَاجَرُوا الْآيَةَ، هذه الجملة تتضمن تفصيل ما أجمل فى قوله: أَنَّى لَا أَضِيْعُ عَمَلٍ عَامِلٍ أَى: فالذين هاجروا من أوطانهم إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم؛ وَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ فى طاعة الله عز و جل؛ وَ قَاتَلُوا أَعْدَاءَ اللَّهِ؛ وَ قُتِلُوا فى سبيل الله. وقرأ ابن كثير و ابن عامر: وَ قُتِلُوا على الكثير، وقرأ الأعمش و حمزة و الكسائى: و قتلوا و قاتلوا و هو مثل قول الشاعر:

تصابى و أمسى علاه الكبير أَى: قد علاه الكبير، و أصل الواو: لمطلق الجمع بلا ترتيب، كما قال به الجمهور. و المراد هنا: أنهم فتح القدير، ج ١، ص: ٤٧٤

قاتلوا و قتل بعضهم، كما قال امرؤ القيس:

فإن تقتلونا نقتلكم وقرأ عمر بن عبد العزيز: و قتلوا و قتلوا. و معنى قوله: وَ أُوذُوا فى سَبِيلِي أَى: بسببه، و السبيل: الدين الحق. و المراد هنا: ما نالهم من الأذى من المشركين بسبب إيمانهم بالله، و عملهم بما شرعه الله لعباده. و قوله: لَأَكْفُرَنَّ جواب قسم محذوف. و قوله: ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مصدر مؤكد عند البصريين، لأن معنى قوله: لَأَدْخِلَنَّهِنَّ جَنَّاتٍ لِأَيِّنَّهِنَّ ثَوَابًا، أَى: إثابه أو ثوبيا كائنا من عند الله. و قال الكسائى: إنه منتصب على الحال. و قال الفراء على التفسير: وَ اللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ أَى:

حسن الجزاء، و هو ما يرجع على العامل من جزاء عمله، من: ثاب، يثوب: إذا رجع.

و قد أخرج سعيد بن منصور، و عبد الرزاق، و الترمذى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى و الحاكم، و صححه عن أم سلمة قالت: يا رسول الله! لا أسمع الله ذكر النساء فى الهجرة بشىء، فأنزل الله: فَاسْتَجَابَ لَهُمْ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. و أخرج ابن أبى حاتم عن عطاء قال: «ما من عبد يقول يا رب! يا رب! يا رب! ثلاث مرات، إلّا نظر الله إليه» فذكر للحسن فقال: أما تقرأ القرآن؟ رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا إِلَى قَوْلِهِ: فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ و أخرج ابن مردويه عن أم سلمة قالت: آخر آية نزلت هذه الآية: فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ إلى آخرها. و قد ورد فى فضل الهجرة أحاديث كثيرة.

[سورة آل عمران (٣): الآيات ١٩٦ الى ٢٠٠]

لَا يَغْرَنَكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فى الْبِلَادِ (١٩٦) مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَ بئس المهاد (١٩٧) لَكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ (١٩٨) وَ إِنِّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (١٩٩) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَ صَابِرُوا وَ رَابِطُوا وَ اتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٢٠٠)

قوله: لَا يَغْرَنَكَ خطاب للنبي صلى الله عليه و سلم. و المراد: تشييته على ما هو عليه، [و المراد الأمة] «١» كقوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا* أو: خطاب لكل أحد، و هذه الآية متضمنة لقبح حال الكفار بعد ذكر حسن حال المؤمنين؛ و المعنى: لا يغرنك ما

هم فيه من تقلبهم في البلاد بالأسفار للتجارة التي يتوسعون بها في معاشهم، فهو متاع قليل يتمتعون به في هذه الدار ثم مصيرهم إلى جهنم، فقوله: متاعٌ خبر مبتدأ محذوف، أى: هو متاع قليل لا اعتداد به بالنسبة إلى ثواب الله سبحانه: ثُمَّ مَاؤَاهُمْ أى: ما يأوون إليه. و التقلب في البلاد:

الاضطراب في الأسفار إلى الأمكنة، و مثله قوله تعالى: فَلَا يُعْزِرُكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلَادِ «٢» و المتاع: ما يعجل

(١). ما بين الحاصرتين مستدرک من تفسير القرطبي [٣١٩ / ٤].

(٢). غافر: ٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٧٥

الانتفاع به، و سماه: قليلاً لأنه فان، و كل فان و إن كان كثيراً فهو قليل. و قوله: وَ بَسَّسَ الْمِهَادُ ما مهدوا لأنفسهم في جهنم بكفرهم، أو: ما مهد الله لهم من النار، فالمخصوص بالدم محذوف: و هو هذا المقدر. قوله: لِكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ هو استدراك مما تقدمه، لأن معناه النفي، كأنه قال: ليس لهم في تقلبهم في البلاد كثير انتفاع: لِكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا لَهُمُ الْإِنْتِفَاعَ الْكَثِيرَ، و الخلد الدائم. و قرأ يزيد ابن القعقاع: لكن، بتشديد النون. قوله: نُزُلًا مصدر مؤكد عن البصريين كما تقدم في ثواباً و عند الكسائي و الفراء مثل ما قالوا في: ثوابا، و النزول، ما يهياً للنزول، و الجمع أنزال، قال الهروي: نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ أى: ثواباً من عند الله و ما عِنْدَ اللَّهِ مما أعدّه لمن أطاعه خَيْرٌ لِلْمَأْبُرَارِ مما يحصل للكفار من الريح في الأسفار، فإنه متاع قليل، عن قريب يزول. قوله: وَ إِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ هَذِهِ الْجُمْلَةُ سَيَقْتِ لِيَانِ أَنْ بَعْضَ أَهْلِ الْكِتَابِ لَهُمْ حِزْبٌ مِنَ الدِّينِ، و ليسوا كسائرهم في فضائحهم التي حكاها الله عنهم فيما سبق، و فيما سيأتي، فإن هذا البعض يجمعون بين الإيمان بالله و بما أنزل الله على نبينا محمد صلى الله عليه و سلم و ما أنزله على أنبيائهم حال كونهم لا- يَشْتَرُونَ أى: يستبدلون بآيات الله ثَمَنًا قَلِيلًا بالتحريف و التبديل، كما يفعله سائرهم، بل يحكون كتب الله سبحانه كما هي، و الإشارة بقوله: أُولَئِكَ إِلَى هَذِهِ الطَّائِفَةِ الصَّالِحَةِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، من حيث اتصافهم بهذه الصفات الحميدة لَهُمْ أَجْرُهُمْ الَّذِي وَعَدَ اللَّهُ سَبْحَانَهُ بِهِ بقوله: أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ و تقديم الخبر يفيد اختصاص ذلك الأجر بهم. و قوله: عِنْدَ رَبِّهِمْ فِي مَحَلِّ نَصَبٍ عَلَى الْحَالِ. قوله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا إلخ. هذه الآية العاشرة من قوله سبحانه: إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ خْتَمَ بِهَا هَذِهِ السُّورَةُ لِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْوَصَايَا الَّتِي جَمَعْتَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فحُضَّ عَلَى الصَّبْرِ عَلَى الطَّاعَاتِ وَ الشَّهَوَاتِ، وَ الصَّبْرِ: الْحَبْسِ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ تَحْقِيقُ مَعْنَاهُ. وَ الْمَصَابِرَةُ مَصَابِرَةُ الْأَعْدَاءِ، قَالَهُ الْجُمْهُورُ، أى: غالبوهم في الصبر على شدائد الحرب، و خص المصابرة بالذكر بعد أن ذكر الصبر: لكونها أشد منه و أشق. و قيل: المعنى صابروا على الصلوات، و قيل: صابروا الأنفس عن شهواتها؛ و قيل: صابروا الوعد الذي وعدتم و لا تياسوا، و القول الأول هو المعنى العربي، و منه قول عنتره:

فلم أر حياً صابروا مثل صبرناو لا كافحوا مثل الذين نكافح

أى: صابروا العدو في الحرب. قوله: وَ رَابِطُوا أى: أقيموا في الثغور رابطين خيلكم فيها، كما يربطها أعداؤكم، هذا قول جمهور المفسرين. و قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: هذه الآية في انتظار الصلاة بعد الصلاة، و لم يكن في زمن رسول الله صلى الله عليه و سلم غزو يربط فيه، و سيأتي ذكر من خرج عنه هذا، و الرباط اللغوي هو الأول، و لا ينافيه تسميته صلى الله عليه و سلم لغيره رباطاً كما سيأتي. و يمكن إطلاق الرباط على المعنى الأول، و على انتظار الصلاة. قال الخليل: الرباط ملازمة الثغور و مواظبة الصلاة، هكذا قال: و هو من أئمة اللغة.

و حكى ابن فارس عن الشيباني أنه قال: يقال: يقال: ماء مترابط: دائم لا يبرح، و هو يقتضى تعدية الرباط إلى غير ارتباط الخيل في

الثغور. قوله: وَ اتَّقُوا اللَّهَ فَلَا تَخَالَفُوا مَا شَرَعَهُ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ أی:

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٧٦

تكونون من جملة الفائزين بكل مطلوب، و هم المفلحون.

وقد أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر عن عكرمة في قوله: لا- يَغْرَنَكَ تَقَلُّبُ الدِّينِ كَفَرُوا تَقَلَّبَ لِيْلَهُمْ و نهارهم و ما يجرى عليهم من النعم، قال عكرمة: قال ابن عباس: و بسّ المهاد: أی: بسّ المنزل.

و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن السدي في قوله: تَقَلُّبُ الدِّينِ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ قال: ضربهم في البلاد. و أخرج عبد بن حميد، و البخاري في الأدب المفرد، و ابن أبي حاتم عن ابن عمر في قوله: وَ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ قال: إنما سماهم الله أبراراً: لأنهم بروا الآباء و الأبناء، كما أن لوالدك عليك حقاً، كذلك لولدك عليك حقاً. و أخرج ابن مردويه عنه مرفوعاً و الأول أصح قاله السيوطي. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد: خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ لِمَنْ يَطِيعُ اللَّهَ. و أخرج النسائي، و البزار، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم و ابن مردويه عن أنس قال: لما مات النجاشي قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: صلوا عليه، قالوا يا رسول الله! نصلي على عبد حبشي؟

فأنزل الله وَ إِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الْآيَةَ. و أخرج ابن جرير عن جابر مرفوعاً: أن المنافقين قالوا: انظروا إلى هذا، يعني: النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ يصلي على عجل نصراني، فنزلت. و أخرج الحاكم، و صححه عن عبد الله بن الزبير: أنها نزلت في النجاشي. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: هم مسلمة أهل الكتاب من اليهود و النصارى. و أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن قال: هم أهل الكتاب الذين كانوا قبل محمد و الذين اتبعوا محمدا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ. و أخرج ابن المبارك، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم، و صححه، و البيهقي في الشعب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ما قدّمنا ذكره. و أخرج ابن مردويه عنه عن أبي هريرة قال: أما إنه لم يكن في زمن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ غزو يرابطون فيه، و لكنها نزلت في قوم يعمرون المساجد، يصلون الصلوات في مواقيتها، ثم يذكرون الله فيها. و قد ثبت في الصحيح و غيره من قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «أ لا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا و يرفع به الدرجات: إسباغ الوضوء على المكاره، و كثرة الخطا إلى المساجد، و انتظار الصلوة بعد الصلوة، فذلکم الرِّباط، فذلکم الرِّباط، فذلکم الرِّباط». و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن محمد بن كعب القرظي قال: اصبروا على دينكم، و صابروا الوعد الذي وعدتكم، و رابطوا عدوى و عدوكم. و قد روى من تفاسير السلف غير هذا في سر الصبر على نوع من أنواع الطاعات، و المصابرة على نوع آخر، و لا تقوم بذلك حجة، فالواجب الرجوع إلى المدلول اللغوي، و قد قدّمناه. و قد وردت أحاديث كثيرة في فضل الرباط، و فيها التصريح بأنه الرباط في سبيل الله، و هو يرد ما قاله أبو سلمة بن عبد الرحمن، فإن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قد ندب إلى الرباط في سبيل الله و هو الجهاد فيحمل ما في الآية عليه، و قد ورد عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ أنه سمى حراسة جيش المسلمين رباطاً، و أخرج الطبراني في الأوسط بسند جيد عن أنس قال: سئل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ عن أجر المرابط فقال: «من رابط ليلة حارساً من وراء المسلمين كان له أجر من خلفه ممن صام و صَلَّى».

و قد ورد في فضل هذه العشر الآيات التي في آخر السورة مرفوعاً إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ ما أخرجه ابن السني، و ابن مردويه، و ابن عساكر عن أبي هريرة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ آلِ

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٧٧

عمران كُلِّ لَيْلَةٍ». و في إسناده مظاهر بن أسلم، و هو ضعيف. و قد تقدم من حديث ابن عباس في الصحيحين: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قرأ هذه العشر الآيات لَمَّا اسْتَيْقَظَ. و كذلك تقدم في غير الصحيحين من رواية صفوان بن المعطل عن النبي صَلَّى

اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. و أخرج الدارمي عن عثمان بن عفان قال: «من قرأ آخر آل عمران في ليلة كتب له قيام ليلة».

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٧٨

سورة النساء

إشارة

هي مدنية كلها. قال القرطبي: إلا- آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح: في عثمان بن طلحة الحنظلي، و هي قوله تعالى: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا عَلَىٰ مَا سَأْتَىٰ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قال النقاش: وقيل:

نزلت عند هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة، و على ما تقدّم عن بعض أهل العلم أن قوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ حَيْثُمَا وَقَعَ، فإنه مكى يلزم أن يكون صدر هذه السورة مكيا، و به قال علقمة وغيره.

و قال النحاس: هذه الآية مكية. قال القرطبي: و الصحيح الأول، فإن في صحيح البخارى عن عائشة أنها قالت: ما نزلت سورة النساء إلا و أنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، يعنى: قد بنى بها. و لا خلاف بين العلماء أن النبى صلى الله عليه وسلم إنما بنى بعائشة بالمدينة، و من تبين أحكامها علم أنها مدنية لا شك فيها. قال. و أما من قال:

يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَكِّي حَيْثُ وَقَعَ فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ، فإن البقرة مدنية و فيها يَا أَيُّهَا النَّاسُ فِي مَوَاضِعِينَ.

و قد أخرج ابن الضريس في فضائله و النحاس في ناسخه، و ابن مردويه، و البيهقي في الدلائل عن ابن عباس قال: نزلت سورة النساء بالمدينة، و فى إسناده العوفى و هو ضعيف، و كذا أخرجه ابن مردويه عن عبد الله ابن الزبير، و زيد بن ثابت، و أخرجه ابن المنذر عن قتادة.

و قد ورد فى فضل هذه السورة: ما أخرجه الحاكم فى مستدركه عن عبد الله بن مسعود قال: إن فى سورة النساء لخمس آيات ما يسرنى أن لى بها الدنيا و ما فيها: إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ الْآيَةَ، و إِنَّ تَجَنَّبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ الْآيَةَ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ الْآيَةَ، وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ الْآيَةَ. ثم قال: هذا إسناد صحيح؛ إن كان عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود سمع من أبيه، و قد اختلف فى ذلك. و أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن ابن مسعود قال: خمس آيات من النساء هن أحب إلى من الدنيا جميعا: إِنَّ تَجَنَّبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ الْآيَةَ، وَ إِنَّ تَكُ حَسْبَهُ يُضَاعَفُهَا الْآيَةَ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ الْآيَةَ، مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ الْآيَةَ، وَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ وَ لَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ الْآيَةَ. و رواه ابن جرير. ثم روى من طريق صالح المرى عن قتادة عن ابن عباس قال: ثمان آيات نزلت فى سورة النساء هن خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس و غربت، و ذكر ما ذكره ابن مسعود، و زاد: يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ الْآيَةَ، وَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُتُوبَ عَلَيْكُمْ الْآيَةَ، يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ الْآيَةَ. و أخرج أحمد و ابن الضريس، و محمد بن نصر، و الحاكم، و صححه، و البيهقي عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «من أخذ السبع فهو حبر». و أخرج البيهقي فى الشعب عن واثله بن الأسقع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعطيت مكان التوراة السبع، و أعطيت مكان الزبور المثين، و أعطيت مكان الإنجيل المثانى، و فضلت بالمفصل» (١). و أخرج أبو يعلى، و ابن خزيمة، و ابن حبان، و الحاكم،

(١). فى المطبوع: «أعطيت مكان التوراة السبع الطوال، و المثين: كل سورة بلغت مائة فصاعدا، و المثانى: كل سورة دون المثين، و فوق المفصل».

وصححه، و البيهقي في الشعب عن أنس قال: «وجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذات ليلة شيئاً فلما أصبح قيل: يا رسول الله! إن أثر الوجع عليك لبين، قال: أما إني على ما ترون بحمد الله قد قرأت السبع الطوال».

وأخرج أحمد عن حذيفة قال: «قمت مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقرأ السبع الطوال في سبع ركعات». وأخرج عبد الرزاق عن بعض أهل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرأ بالسبع الطوال في ركعة واحدة». وأخرج الحاكم عن ابن عباس أنه قال: «سلوني عن سورة النساء؛ فإني قرأت القرآن وأنا صغير» قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه. وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف عنه قال: «من قرأ سورة النساء؛ فعلم ما يحجب مما لا يحجب؛ علم الفرائض».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[سورة النساء (٤): الآيات ١ الى ٤]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١) وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا (٢) وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِسُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّا نَكَحْتُمْ فَلَا تَكُونُوا لِلْيَتَامَىٰ عَلَيْهِمْ جَانِبِينَ الَّذِينَ تَعْتَلُونَ (٣) وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا (٤)

المراد بالناس: الموجودون عند الخطاب من بنى آدم، و يدخل من سيوجد، بدليل خارجي، و هو الإجماع على أنهم مكلفون بما كلف به الموجودون، أو تغليب الموجودين على من لم يوجد، كما غلب المذكور على الإناث في قوله: اتَّقُوا رَبَّكُمْ لاختصاص ذلك بجمع المذكور. و المراد بالنفس الواحدة هنا: آدم. و قرأ ابن أبي عبيد: واحد، بغير هاء، على مراعاة المعنى، فالتأنيث: باعتبار اللفظ، و التذكير: باعتبار المعنى. قوله:

وَ خَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا قِيلَ: هو معطوف على مقدر يدل عليه الكلام، أى: خلقكم من نفس واحدة خلقها أولاً، و خلق منها زوجها؛ و قيل: على: خلقكم، فيكون الفعل الثاني داخلاً مع الأول في حيز الصلة.

و المعنى: و خلق من تلك النفس التي هي عبارة عن آدم زوجها، و هي حواء. و قد تقدم في البقرة معنى:

التقوى، و الرب، و الزوج، و البث، و الضمير في قوله: مِنْهَا راجع إلى آدم و حواء المعبر عنهما بالنفس و الزوج. و قوله: كَثِيرًا وصف مؤكد، تفيد صيغة الجمع، لكونها من جموع الكثرة، و قيل: هو نعت لمصدر محذوف، أى: بثا كثيرا. و قوله: وَ نِسَاءً أى: كثيرة، و ترك التصريح به استغناء بالوصف الأول. قوله: وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ قرأ أهل الكوفة بحذف التاء الثانية، و أصله تتساءلون، تخفيفاً لاجتماع المثلين. و قرأ أهل المدينة، و ابن كثير، و أبو عمرو، و ابن عامر، بإدغام التاء في

السين؛ و المعنى: يسأل بعضكم بعضاً بالله و الرحم، فإنهم كانوا يقرنون بينهما في السؤال و المناشدة، فيقولون: أسألك بالله و الرحم، و أشدك الله و الرحم، و قرأ النخعي، و قتادة، و الأعمش، و حمزة: وَ الْأَرْحَامَ بِالْجَرِّ. و قرأ الباقون بالنصب.

و قد اختلف أئمة النحو فى توجيه قراءة الجر، فأما البصريون فقالوا: هى لحن لا تجوز القراءة بها. و أما الكوفيون فقالوا: هى قراءة قبيحة. قال سيبويه فى توجيه هذا القبح: إن المضمرة المجرور بمنزلة التنوين، و التنوين لا يعطف عليه. و قال الزجاج و جماعة: بقبح عطف الاسم الظاهر على المضمرة فى الخفض إلا بإعادة الخافض كقوله تعالى: فَخَسِبْنَا بِهِ وَ بِمَدَارِهِ الْأَرْضُ وَ جوز سيبويه ذلك فى ضرورة الشعر، و أنشد:

فاليوم قربت تهجونا و تمدحنا «١» فاذهب فما بك و الأيام من عجب
و مثله قول الآخر:

نعلق فى مثل السوارى سيوفنا و بينها و الكعب مهوى «٢» نغانف

بعطف الكعب على الضمير فى بينها. و حكى أبو على الفارسى أن المبرد قال: لو صليت خلف إمام يقرأ وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِى تَسْأَلُونَ بِهِ وَ الْأَرْحَامَ بِالْجَرِّ، لأخذت نعلى و مضيت. و قد رد الإمام أبو نصر القشيرى ما قاله القادحون فى قراءة الجر فقال: و مثل هذا الكلام مردود عند أئمة الدين، لأن القراءات التى قرأ بها أئمة القراءة ثبتت عن النبى صلى الله عليه و سلم تواترا، و لا يخفى عليك أن دعوى التواتر باطله يعرف ذلك من يعرف الأسانيد التى رووها بها، و لكن ينبغى أن يحتج للجواز بورود ذلك فى أشعار العرب كما تقدم، و كما فى قول بعضهم:

فحسبك و الضحاك سيف مهند و قول الآخر:

و قد رام آفاق السماء فلم يجده مصعدا فيها و لا الأرض مقعدا
و قول الآخر:

ما إن بها و الأمور من تلف «٣»

و قول الآخر:

أكر على الكتيبة لست أدري أحتفى كان فيها أم سواها

فسواها: فى موضع جر عطفًا على الضمير فى فيها، و منه قوله تعالى: وَ جَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَ مَنْ

(١). فى القرطبي (٣/٥): و تشتمنا.

(٢). المهوى و المهواة: ما بين الجبلين و نحو ذلك. و النغانف: الهواء، و قيل: الهواء بين الشيتين، و كل شىء بينه و بين الأرض مهوى فهو نغنف.

(٣). و عجزه: ما حم من أمر غيبه وقعا.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٨١

لَسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ «١». و أما قراءة النصب فمعناها واضح جلي، لأنه عطف الرحم على الاسم الشريف، أى:

اتقوا الله و اتقوا الأرحام فلا تقطعوها، فإنهما مما أمر الله به أن يوصل؛ و قيل: إنه عطف على محل الجار و المجرور فى قوله: بِهِ كقولك مررت بزيد و عمرا، أى: اتقوا الله الذى تساءلون به و تتساءلون بالأرحام. و الأول أولى. و قرأ عبد الله بن يزيد: و الأرحام بالرفع على الابتداء، و الخبر مقدر، أى: و الأرحام صلوهما، أو:

و الأرحام أهل أن توصل، و قيل: إن الرفع على الإغراء عند من يرفع به، و منه قول الشاعر:

إن قوما منهم عمير و أشباه عمير و منهم السفاح

لجديرون باللقاء إذا قال أخو النجدة: السلاح السلاح

و الأرحام: اسم لجميع الأقارب من غير فرق بين المحرم وغيره، لا- خلافاً في هذا بين أهل الشرع، ولا بين أهل اللغة. وقد خصص أبو حنيفة وبعض الزيدية الرحم بالمحرم في منع الرجوع في الهبة؛ مع موافقتهم على أن معناها أعم، ولا وجه لهذا التخصيص. قال القرطبي: اتفقت الملة على أن صلة الرحم واجبة، وأن قطيعتها محرمة. انتهى. وقد وردت بذلك الأحاديث الكثيرة الصحيحة. و الرقب: المراقب، وهي صيغة مبالغة، يقال: رقبت، أرقب، رقبة و رقباناً: إذا انتظرت. قوله: وَ آتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ خطاباً للأولياء والأوصياء. والإيتاء: الإعطاء. و اليتيم: من لا أب له. وقد خصصه الشرع بمن لم يبلغ الحلم.

وقد تقدم تفسير معناه في البقرة مستوفى، وأطلق اسم اليتيم عليهم عند إعطائهم أموالهم - مع أنهم لا يعطونها إلا بعد ارتفاع اسم اليتيم بالبلوغ - مجازاً؛ باعتبار ما كانوا عليه؛ ويجوز أن يراد: باليتامى؛ المعنى الحقيقي، وبالإيتاء: ما يدفعه الأولياء والأوصياء إليهم من النفقة والكسوة، لا دفعها جميعاً، وهذا الآية مقيدة بالآية الأخرى وهي قوله تعالى: فَإِنْ أَنْشَيْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ «٢» فلا- يكون مجرد ارتفاع اليتيم بالبلوغ مسوغاً لدفع أموالهم إليهم، حتى يؤنس منهم الرشد. قوله: وَ لَا تَبَيَّنُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ نهى لهم عن أن يصنعوا صنع الجاهلية في أموال اليتامى، فإنهم كانوا يأخذون الطيب من أموال اليتامى ويعوضونه بالردىء من أموالهم، ولا- يرون بذلك بأساً، وقيل: المعنى: لا تأكلوا أموال اليتامى - وهي محرمة خبيثة - و تدعوا الطيب من أموالكم، وقيل: المراد: لا تتعجلوا أكل الخبيث من أموالهم، و تدعوا انتظار الرزق الحلال من عند الله. و الأول أولى؛ فإن تبدل الشيء بالشيء في اللغة: أخذه مكانه، وكذلك استبداله، و منه قوله تعالى: وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ «٣» وقوله: أَتَشَاءُ تَبَدُّلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ «٤». و أما التبديل: فقد يستعمل كذلك، كما في قوله: وَ بَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ «٥»، و اخرى بالعكس، كما في قولك: بدلت الحلقة بالخاتم: إذا أذبتها وجعلتها خاتماً، نص عليه الأزهري. قوله: وَ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ ذهب جماعة من المفسرين: إلى أن المنهى عنه في هذه الآية: هو الخلط، فيكون الفعل مضمناً معنى الضم، أى: لا تأكلوا أموالهم مضمومة إلى أموالكم، ثم نسخ هذا بقوله تعالى:

وَ إِنْ تُخَالَطُوا مِنْهُمْ فَاخْوَئْكُمْ «٦» وقيل: إن: إلى، بمعنى: مع، كقوله تعالى: مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ * «٧». و الأول أولى. و الحوب: الإثم، يقال: حاب الرجل، يحوب، حوبا: إذا أثم، و أصله: الزجر للإيل،

(١). الحجر: ٢٠.

(٢). النساء: ٦.

(٣). البقرة: ١٠٨.

(٤). البقرة: ٦١.

(٥). سبأ: ١٦.

(٦). البقرة: ٢٢٠.

(٧). آل عمران: ٥٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٨٢

فسمى الإثم: حوبا، لأنه يزجر عنه. و الحوبة: الحاجة. و الحوب أيضا: الوحشة، و فيه ثلاث لغات:

ضم الحاء، و هي قراءة الجمهور. و فتح الحاء، و هي قراءة الحسن، قال الأخفش: و هي لغة تميم. و الثالثة:

الحاب، و قرأ أبى بن كعب: حابا، على المصدر، كقال قالوا. و التحوب: التحزن، و منه قول طفيل:

فذوقوا كما ذقنا غداة محجّر من الغيظ في أكبادنا و التحوب «١»

وقوله: وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا وَجْهَ ارْتِبَاطِ الْجِزَاءِ بِالْشَّرْطِ: أن الرجل كان يكفل اليتيم لكونه وليا لها و يريد أن يتزوجها فلا يقسط لها في مهرها، أى: يعدل فيه، ويعطيها ما يعطيها غيره من الأزواج، فنهاهم الله أن ينكحوهنَّ إلَّا أن يقسطوا لهنَّ، و يبلغوا بهنَّ أعلى ما هو لهنَّ من الصداق، و أمروا أن ينكحوا ما طاب لهنَّ من النساء سواهنَّ، فهذا سبب نزول الآية كما سيأتى، فهو نهى يخص هذه الصورة. و قال جماعة من السلف: إن هذه الآية ناسخة لما كان فى الجاهلية و فى أول الإسلام، من أن للرجل أن يتزوج من الحرائر ما شاء، فقصرهم بهذه الآية على أربع، فيكون وجه ارتباط الجزاء بالشرط أنهم إذا خافوا ألا يقسطوا فى اليتامى فكذلك يخافون ألا يقسطوا فى النساء، لأنهم كانوا يتخرجون فى اليتامى و لا يتخرجون فى النساء، و الخوف من الأضداد، فإن المخوف قد يكون معلوما، و قد يكون مظلونا، و لهذا اختلف الأئمة فى معناه فى الآية، فقال أبو عبيدة خِفْتُمْ بمعنى: أيقنتم. و قال آخرون: خِفْتُمْ بمعنى: ظننتم.

قال ابن عطية: و هو الذى اختاره الحدائق، و أنه على باب من الظن، لا من اليقين؛ و المعنى: من غلب على ظنه التقصير فى العدل لليتيم فليتركها و ينكح غيرها. و قرأ النخعي، و ابن وثاب: تقسطوا بفتح التاء، من: قسط: إذا جار، فتكون هذه القراءة على تقدير زيادة لا، كأنه قال: و إن خفتم أن لا تقسطوا. و حكى الزجاج: أن أقسط، يستعمل استعمال قسط، و المعروف عند أهل اللغة: أن أقسط بمعنى: عدل، و قسط:

بمعنى جار، و «ما» فى قوله: ما طاب موصولة، و جاء بها مكان من لأنهما قد يتعاقبان فيقع كل واحد منهما مكان الآخر كما فى قوله: وَالسَّمَاءِ وَ مَا بَنَاهَا «٢» فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ، وَ مِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ «٣». و قال البصريون: إن «ما» تقع للنعوت كما تقع لما لا يعقل، يقال ما عندك، فيقال:

ظريف و كريم، فالمعنى: فانكحوا الطيب من النساء، أى: الحلال، و ما حرّمه الله فليس بطيب، و قيل:

إن «ما» هنا: مديّة، أى: ما دمتم مستحسنين للنكاح، و ضعفه ابن عطية. و قال الفراء: إن «ما» ها هنا: مصدرية. قال النحاس: و هذا بعيد جدا. و قرأ ابن أبى عبله فانكحوا من طاب. و قد اتفق أهل العلم على أن هذا الشرط المذكور فى الآية لا مفهوم له، و أنه يجوز لمن لم يخف أن يقسط فى اليتامى أن ينكح أكثر من واحدة، و «من» فى قوله: مِنَ النِّسَاءِ إما: بيانية، أو: تبعيضية، لأن المراد غير اليتائم. قوله: مَثْنَى وَ ثُلَاثَ وَ رُبَاعَ فى محل نصب على البدل من «ما» كما قاله أبو على الفارسي؛ و قيل: على الحال، و هذه الألفاظ لا تنصرف للعدل و الوصفية كما هو مبين فى علم النحو و الأصل: انكحوا ما طاب

(١). محجّر: اسم موضع. و فى الديوان: «أجوافنا» بدل: أكبادنا.

(٢). الشمس: ٢.

(٣). النور: ٤٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٨٣

لكم من النساء اثنتين اثنتين، و ثلاثا ثلاثا، و أربعا أربعا.

و قد استدل بالآية: على تحريم ما زاد على الأربع، و بينوا ذلك: بأنه خطاب لجميع الأمة، و أن كل ناكح له أن يختار ما أراد من هذا العدد، كما يقال للجماعة: اقتسموا هذا المال و هو ألف درهم، أو: هذا المال الذى فى البدرة: درهمين درهمين، و ثلاثة ثلاثة، و أربعة أربعة. و هذا مسلم إذا كان المقسوم قد ذكرت جملة أو عين مكانه، أما: لو كان مطلقا، كما يقال: اقتسموا الدراهم، و يراد به: ما كسبه، فليس المعنى هكذا.

و الآية من الباب الآخر لا- من الباب الأوّل. على أن من قال لقوم يقتسمون مالا- معنا كثيرا: اقتسموه مثنى، و ثلاث، و رباع،

فقسموا بعضه بينهم: درهمين درهمين، و بعضه: ثلاثة ثلاثة، و بعضه: أربعة أربعة كان هذا هو المعنى العربى، و معلوم أنه إذا قال القائل: جاءنى القوم مثنى و هم مائة ألف، كان المعنى: أنهم جاءوه اثنين اثنين، و هكذا جاءنى القوم ثلاث و رباع، و الخطاب للجميع بمنزلة الخطاب لكل فرد فرد، كما فى قوله تعالى: فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ «١» أَقِيمُوا الصَّلَاةَ * آتُوا الزَّكَاةَ * و نحوها؛ فقوله: فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مثنى وَ ثَلَاثَ وَ رُبَاعَ معناه لينكح كل فرد منكم ما طاب له من النساء اثنتين اثنتين، و ثلاثا و ثلاثا، و أربعة أربعة، هذا ما تقتضيه لغة العرب. فالآية تدل على خلاف ما استدلو بها عليه، و يؤيد هذا قوله تعالى فى آخر الآية فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ خَطَابًا لِلْجَمِيعِ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْخَطَابِ لِكُلِّ فَرْدٍ فَرْدًا. فالأولى أن يستدل على تحريم الزيادة على الأربع بالسنة لا بالقرآن.

و أما استدلال من استدل بالآية على جواز نكاح التسع باعتبار الواو الجامعة، فكأنه قال: انكحوا مجموع هذا العدد المذكور، فهذا جهل بالمعنى العربى، و لو قال: انكحوا ثنتين و ثلاثا و أربعة كان هذا القول له وجه و أما مع المجيء بصيغة العدل فلا، و إنما جاء سبحانه بالواو الجامعة دون أو: لأن التخيير يشعر بأنه لا يجوز إلّا أحد الأعداد المذكورة دون غيره، و ذلك ليس بمراد من النظم القرآنى. و قرأ النخعى، و يحيى بن وثاب:

ثلاث و ربع بغير ألف. قوله: فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً: فانكحوا واحدة، كما يدل على ذلك قوله: فَانْكِحُوا مَا طَابَ و قيل: التقدير: فألزموا أو فاختاروا واحدة. و الأول أولى؛ و المعنى: فإن خفتم ألما تعدلوا بين الزوجات فى القسم و نحوه فانكحوا واحدة، و فيه المنع من الزيادة على الواحدة لمن خاف ذلك. و قرىء: بالرفع، على أنه مبتدأ، و الخبر محذوف. قال الكسائى: أى: فواحدة تقنع؛ و قيل:

التقدير: فواحدة فيها كفاية، و يجوز أن تكون واحدة على قراءة الرفع خبر مبتدأ محذوف، أى: فالمقنع واحدة. قوله: أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ معطوف على واحدة، أى: فانكحوا واحدة أو انكحوا ما ملكت أيمانكم من السرارى؛ و إن كثر عددهن كما يفيد الموصول. و المراد: نكاحهن بطريق الملك، لا بطريق النكاح، و فيه دليل، على أنه لا حق للمملوكات فى القسم، كما يدل على ذلك جعله قسيما للواحدة فى الأمن من عدم العدل. و إسناد الملك إلى اليمين: لكونها المباشرة لقبض الأموال و إقباضها، و لسائر الأمور التى تنسب إلى الشخص فى الغالب، و منه: إذا ما راية نصبت لمجد تلقاها عرابة باليمين

(١). التوبة: ٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٨٤

قوله: ذَلِكَ أَقْرَبُ إِلَى الْآلِ- تعولوا، أى: تجوروا، من: عال الرجل، يعول: إذا مال و جار، و منه قولهم: عال السهم عن الهدف: مال عنه، و عال الميزان: إذا مال، و منه: قالوا أتبعنا رسول الله و أطرحوا قول الرسول و عالوا فى الموازين و منه قول أبى طالب:

بميزان صدق لا يغلل شعيرة له شاهد من نفسه غير عائل

و منه أيضا:

فنحن ثلاثة و ثلاث ذود «١» لقد عال الزمان على عيال

و المعنى: إن خفتم عدم العدل بين الزوجات؛ فهذه التى أمرتم بها أقرب إلى عدم الجور، و يقال: عال الرجل، يعيل: إذا افتقر و

صار عالء، و منه قوله تعالى: وَ إِنِ خِفْتُمْ عَيْلَةً «٢»، و منه قول الشاعر:

و ما يدري الفقير متى غناه و ما يدري الغنى متى يعيل

و قال الشافعى: أَلَّا تَعُولُوا أَلَا- تكثر عيالككم. قال الثعلبى: و ما قال هذا غيره، و إنما يقال: أعال يعيل: إذا كثر عياله. و ذكر ابن العربى: أن: عال؛ تأتي لسبعة معان: الأول: عال: مال. الثانى: زاد.

الثالث: جار. الرابع: افتقر. الخامس: أثقل. السادس: قام بمثونة العيال، و منه: قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «و ابدأ بمن تعول». السابع: عال: غلب، و منه: عيل صبرى، قال: و يقال: أعال الرجل: كثر عياله. و أما:

عال، بمعنى كثر عياله، فلا يصح، و يجاب عن إنكار الثعلبى لما قاله الشافعى، و كذلك إنكار ابن العربى لذلك: بأنه قد سبق الشافعى إلى القول به زيد بن أسلم، و جابر بن زيد، و هم إمامان من أئمة المسلمين، لا يفسران القرآن هما و الإمام الشافعى بما لا وجه له فى العريئة. و قد أخرج ذلك عنهما الدارقطنى فى سننه.

و قد حكاه القرطبى عن الكسائى، و أبى عمر الدورى، و ابن الأعرابى، و قال أبو حاتم: كان الشافعى أعلم بلغة العرب منا، و لعله لغة. و قال الثعلبى: قال أستاذنا أبو القاسم بن حبيب: سألت أبا عمر الدورى عن هذا و كان إماما فى اللغة غير مدافع، فقال: هى لغة حمير، و أنشد:

وَ إِنِّ الْمَوْتَ يَأْخُذُ كُلَّ حَيٍّ بِلا شَكِّ وَ إِنِّ أَمْشَى وَ عَالَا

أى: و إن كثر ماشيته و عياله. و قرأ طلحة بن مصرف: أن لا تعيلوا قال ابن عطية: و قدح الزجاج فى تأويل عال من العيال بأن الله سبحانه قد أباح كثرة السرارى، و فى ذلك تكثير العيال، فكيف يكون أقرب إلى أن لا يكثرُوا. و هذا القدح غير صحيح، لأن السرارى إنما هى مال يتصرف فيه بالبيع، و إنما

(١). فى القرطبى (٥/ ٢١):

ثلاثة أنفس و ثلاث ذود

(٢). التوبة: ٢٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٨٥

العيال الحرائر ذوات الحقوق الواجبة. و قد حكى ابن الأعرابى: أن العرب تقول: عال الرجل: إذا كثر عياله، و كفى بهذا. و قد ورد عال لمعان غير السبعة التى ذكرها ابن العربى، منها: عال: اشتدّ و تفاقم، حكاه الجوهرى، و عال الرجل فى الأرض: إذا ضرب فيها، حكاه الهروى، و عال: إذا أعجز، حكاه الأحمر، فهذه ثلاثة معان غير السبعة؛ و الرابع: عال: كثر عياله، فجملة معانى عال: أحد عشر معنى. قوله: وَ آتُوا النِّسَاءَ صِدْقَاتِهِنَّ نَحْلَةً للخطاب للأزواج، و قيل: للأولياء. و الصدقات: بضم الدال، جمع صدقة، كثرمة، قال الأخفش: و بنو تميم يقولون: صدقة، و الجمع صدقات، و إن شئت فتحت، و إن شئت أسكنت. و النَّحْلَةُ بكسر النون؛ و ضمها؛ لغتان، و أصلها: العطاء، نحلت فلانا: أعطيته، و على هذا فهى منصوبة على المصدرية، لأن الإيتاء بمعنى الإعطاء؛ و قيل: النَّحْلَةُ: التدين، فمعنى: نحلة: تدينا، قاله الزجاج، و على هذا فهى منصوبة على المفعول له. و قال قتادة: النَّحْلَةُ: الفريضة، و على هذا فهى منصوبة على الحال؛ و قيل:

النحلة: طيبة النفس، قال أبو عبيد: و لا تكون النحلة إلا عن طيبة نفس. و معنى الآية- على كون الخطاب للأزواج-: أعطوا النساء اللاتى نكحتموهن مهورهنّ التى لهن عليكم عطية، أو ديانته منكم، أو فريضة عليكم، أو طيبة من أنفسكم. و معناها- على كون الخطاب للأولياء-: أعطوا النساء- من قراباتكم التى قبضتم مهورهنّ من أزواجهنّ- تلك المهور. و قد كان الولى يأخذ مهر

قريبته في الجاهلية ولا يعطيها شيئا، حكى ذلك عن أبي صالح والكلبي. والأول أولى، لأن الضمائر من أول السياق للأزواج. وفي الآية دليل: على أن الصداق واجب على الأزواج للنساء، وهو مجمع عليه كما قال القرطبي، قال: وأجمع العلماء أنه لا حد لكثيرة، واختلفوا في قليلة. وقرأ قتادة: «صدقاتهن» بضم الصاد وسكون الدال. وقرأ النخعي وابن وثاب: بضمهما. وقرأ الجمهور: بفتح الصاد وضم الدال. قوله: فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا الضمير في: منه، راجع إلى الصداق الذي هو واحد الصدقات، أو إلى المذكور، وهو الصدقات، أو هو بمنزلة اسم الإشارة، كأنه قال من ذلك. ونفسا: تمييز. وقال أصحاب سيويه: منصوب بإضمار فعل، لا تمييز، أي: أعني نفسا. والأول أولى، وبه قال الجمهور. والمعنى:

فإن طبن، أي: النساء لكم أيها الأزواج أو الأولياء عن شيء من المهر فكلوه هنيئاً مريئاً وفي قوله:

طِبْنَ دليل: على أن المعترف في تحليل ذلك منهن لهم إنما هو طيبة النفس، لا مجرد ما يصدر منها من الألفاظ التي لا يتحقق معها طيبة النفس، فإذا ظهر منها ما يدل على عدم طيبة نفسها لم يحل للزوج ولا للولي، وإن كانت قد تلفت بالهبة أو النذر أو نحوهما. وما أقوى دلالة هذه الآية على عدم اعتبار ما يصدر من النساء من الألفاظ المفيدة للتمليك بمجردهما، لنقصان عقولهن، وضعف إدراكهن، وسرعة انخداعهن، وانجذابهن إلى ما يراد منهن بأيسر ترغيب أو ترهيب، وقوله: هَنِيئًا مَرِيئًا منصوبان على أنهما صفتان لمصدر محذوف، أي: أكلا هنيئاً مريئاً، أو قائمان مقام المصدر، أو على الحال، يقال: هنا الطعام والشراب، يهنته، ومرأه، وأمراه، من الهنيء والمرىء، والفعل: هنا ومرأ، أي: أتى من غير مشقة ولا غيظ؛ وقيل:

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٨٦

هو الطيب الذي لا تنغيص فيه؛ وقيل: المحمود العاقبة، الطيب الهضم؛ وقيل: ما لا إثم فيه، والمقصود هنا: أنه حلال لهم خالص عن الشوائب، وخص الأكل لأنه معظم ما يراد بالمال وإن كان سائر الانتفاعات به جائزة كالأكل.

وقد أخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله: خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ قَالَ آدَمُ: وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا قَالَ: حواء من قصيرى آدم، أي: قصيرى أضلاعه.

وأخرج أبو الشيخ عن ابن عباس مثله. وأخرج عبد بن حميد، وابن المنذر: خلقت حواء من خلف آدم الأيسر. وأخرج ابن أبي حاتم عن الضحاک قال: من ضلع الخلف وهو من أسفل الأضلاع. وأخرج ابن جرير عن ابن عباس: وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ قَالَ: تعاطون به. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم عن الربيع قال: تعادون وتعاهدون. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد قال: يقول: أسألك بالله والرحم. وأخرج ابن جرير عن الحسن ونحوه. وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: اتقوا الله الذي تساءلون به واتقوا الأرحام وصلوها. وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن مجاهد: إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا قَالَ: حفيظا. وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبیر قال:

إن رجلا من غطفان كان معه مال كثير لابن أخ له؛ فلما بلغ اليتيم؛ طلب ماله، فمنعه عمه، فخاصمه إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فنزلت: وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ يَعْنِي الْأَوْصِيَاءَ، يقول: أعطوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب يقول: لا تستبدلوا الحرام من أموال الناس بالحلال من أموالكم، يقول: لا تذروا أموالكم الحلال، وتأكلوا أموالهم الحرام. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في شعب الإيمان عن مجاهد قال: لا تعجل بالرزق الحرام قبل أن يأتيك الحلال الذي قدر لك ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم قال: مع أموالكم، تخلطونها، فتأكلونها جميعا إنه كان حوبا إنما.

وأخرج ابن جرير عن ابن زيد في الآية قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء، ولا يورثون الصغار، يأخذة الأكبر، فنصبيه من الميراث طيب، وهذا الذي يأخذة خبيث. وأخرج عبد بن حميد، وابن المنذر عن قتادة قال: مع أموالكم. وأخرج ابن جرير عن الحسن قال: لما نزلت هذه الآية في أموال اليتامى كرهوا أن يخالطوهم، وجعل ولي اليتيم يعزل مال اليتيم عن ماله، فشكوا ذلك

إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: يَسْتَفْتُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ «١» قال: فخالطوهم. وأخرج البخارى، ومسلم، وغيرهما: أن عروة سألت عائشة عن قول الله عز وجل: وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى قالت: يا ابن أختي! هذه اليتيمه تكون في حجر وليها تشركه في ماله ويعجبه ماله وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها؛ فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا عن أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن، و يبلغوا بهن أعلى سنهن في الصداق، وأمرنا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن، وأن الناس قد استفتوا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد هذه الآية، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ «٢» قالت عائشة: وقول الله في الآية الأخرى: وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ «٣» رغبة أحدكم عن يتيمة حين تكون قليلة المال والجمال، فنهوا أن

(١). البقرة: ٢٢٠.

(٢). النساء: ١٢٧.

(٣). النساء: ١٢٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٨٧

ينكحوا من رغبوها في ماله وجمالها من باقى النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن إذا كن قليلات المال والجمال. وأخرج البخارى عن عائشة: أن رجلا كانت له يتيمة فنكحها، وكان لها عذق فكان يمسكها عليه، ولم يكن لها من نفسه شيء، فترلت: وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى أحسبه قال: كانت شريكته في ذلك العذق وفي ماله. وقد روى هذا المعنى من طرق. وأخرج ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس في الآية قال: كان الرجل يتزوج بمال اليتيم ما شاء الله تعالى، فنهى الله عن ذلك. وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه قال: قصر الرجال على أربع نسوة من أجل أموال اليتامى. وأخرج سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير وابن أبي حاتم، عن سعيد بن جبيرة في قوله: وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى قال: كان الرجل يتزوج ما شاء فقال: كما تخافون ألا تعدلوا في اليتامى فخافوا ألا تعدلوا فيهن، فقصرهم على الأربع. وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن ابن عباس في الآية قال: كانوا في الجاهلية ينكحون عسرا من النساء الأيامى، وكانوا يعظمون شأن اليتيم، فتفقدوا من دينهم شأن اليتامى وتركوا ما كانوا ينكحون في الجاهلية. وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عنه في الآية قال: كما خفتم ألا تعدلوا في اليتامى فخافوا ألا تعدلوا في النساء إذا جمعتموهن عندكم. وأخرج ابن أبي حاتم من طريق محمد بن أبى موسى الأشعري عنه قال: فإن خفتم الزنا فانكحوهن، يقول: كما خفتم في أموال اليتامى ألا تقسطوا فيها فكذلك فخافوا على أنفسكم ما لم تنكحوا. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد نحوه. وأخرج ابن أبى شيبه، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن أبى مالك: ما طاب لكم قال:

ما أحل لكم. وأخرج ابن جرير عن الحسن وسعيد بن جبيرة مثله. وأخرج ابن أبى شيبه، وابن المنذر عن عائشة نحوه. وأخرج الشافعى، وابن أبى شيبه، وأحمد، والترمذى، وابن ماجه، والنحاس فى ناسخه، والدارقطنى، والبيهقى عن ابن عمر: «أن غيلان بن سلمة الثقفى أسلم وتحتة عشر نسوة، فقال له النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اختر منهن» وفى لفظ: «أمسك منهن أربعا و فارق سائرهن» هذا الحديث أخرجه هؤلاء المذكورين - من طرق عن إسماعيل بن عليه، وغندر، وزيد بن زريع، وسعيد بن أبى عروبة، وسفيان الثورى، وعيسى بن يونس، وعبد الرحمن بن محمد المحاربى، والفضل بن موسى، وغيرهم من الحفاظ عن معمر، عن الزهرى، عن سالم عن أبىه، فذكره. وقد علل البخارى هذا الحديث، فحكى عنه الترمذى أنه قال: هذا حديث غير محفوظ. والصحيح ما روى عن شعيب وغيره عن الزهرى: حدثت عن محمد بن سويد الثقفى أن غيلان بن سلمة، فذكره، وأما

حديث الزهري عن أبيه: أن رجلا- من ثقيف طلق نساءه فقال له عمر: لأرجمن قبرك كما رجم قبر أبي رغال. وقد رواه معمر عن الزهري مرسلًا، وهكذا رواه مالك عن الزهري مرسلًا. قال أبو زرعة: وهو أصح. ورواه عقيل عن الزهري: بلغنا عن عثمان بن محمد بن أبي سويد قال أبو حاتم: وهذا وهم، إنما هو الزهري عن عثمان بن أبي سويد. وقد سامه أحمد برجال الصحيح فقال: حدثنا إسماعيل و محمد بن جعفر قالا: حدثنا معمر عن الزهري قال أبو جعفر في حديثه:

أخبرنا ابن شهاب عن سالم عن أبيه: أن غيلان، فذكره، وقد روى من غير طريق معمر و الزهري، فأخرجه

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٨٨

البيهقي عن أيوب عن نافع و سالم عن ابن عمر أن غيلان، فذكره. و أخرج أبو داود، و ابن ماجه في سننهما عن عمير الأسي قال: أسلمت و عندى ثمان نسوة، فذكرت للنبي صلى الله عليه و سلم فقال: اختر منهن أربعًا. قال ابن كثير: إن إسناده حسن. و أخرج الشافعي في مسنده عن نوفل بن معاوية الديلمي قال: أسلمت و عندى خمس نسوة، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «أمسك أربعًا و فارق الأخرى». و أخرج ابن ماجه، و النحاس في ناسخه عن قيس بن الحارث الأسي قال: «أسلمت و كان تحتى ثمان نسوة، فأتيت النبي صلى الله عليه و سلم فأخبرته، فقال: «اختر منهن أربعًا و خلّ سائرهن، ففعلت» و هذه شواهد للحديث الأول كما قال البيهقي. و أخرج ابن أبي شيبة، و البيهقي في سننه عن الحكم قال: أجمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم: علي أن المملوك لا يجمع من النساء فوق اثنتين. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن قتادة في الآية يقول: إن خفت ألا تعدل في أربع فثلاث، و إلاً فثنتين، و إلاً فواحدة، فإن خفت ألا تعدل في واحدة فما ملكت يمينك.

و أخرج ابن جرير عن الربيع مثله. و أخرج أيضا عن الضحاك: فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا قَالُوا: فِي الْمَجَامِعِ وَ الْحَبِّ. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن السدي: أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ قَالُوا: السَّرَارَى. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و ابن حبان في صحيحه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم: ذَلِكَ أَذْنَى أَلَّا تَعُولُوا قَالُوا: أَلَا- تجوروا. قال ابن أبي حاتم قال أبي: هذا حديث خطأ، و الصحيح عن عائشة موقوف. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبي شيبة في المصنف، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم من طرق عن ابن عباس في قوله: أَلَّا تَعُولُوا قَالُوا: أَلَا تَمِيلُوا. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن عكرمة قال: أَلَا تَمِيلُوا، ثم قال: أما سمعت قول أبي طالب:

بميزان قسط لا يخيس شعيرة و وزن صدق و زنه غير عائل «١»

و أخرج ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد: قال: أَلَا تَمِيلُوا. و أخرج ابن أبي شيبة عن أبي رزين، و أبي مالك، و الضحاك مثله. و أخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم في الآية، قال: ذلك أدنى ألا يكتر من تعولوا. و أخرج ابن أبي حاتم عن سفيان بن عيينة: قال: أَلَا تفتقروا. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن أبي صالح قال: كان الرجل إذا زوج أيمه أخذ صداقها دونها، فنهاهم الله عن ذلك و نزلت: وَ آتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: نِحْلَةً قال: يعنى بالنحلة: المهر. و أخرج ابن أبي حاتم عن عائشة: نِحْلَةً قالت: واجبة. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن جريج وَ آتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً قال: فريضة مسماء. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة مثله.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ قَالُوا:

(١). البيت للحطيئة و هو في القرطبي: بميزان صدق لا يغل شعيرة له شاهد من نفسه غير عائل فتح القدير، ج ١، ص: ٤٨٩

هى للأزواج. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن عكرمة: فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ قَالُوا: من الصداق. و

أخرج ابن جرير، و ابن المنذر و ابن أبي حاتم من طريق علي عن ابن عباس:
فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا يَقُولُ: إِذَا كَانَ مِنْ غَيْرِ ضَرَارٍ وَ لَا خَدِيعَةٍ فَهُوَ هَنِيءٌ مَرِيءٌ، كَمَا قَالَ اللَّهُ:

[سورة النساء (٤): الآيات ٥ الى ٦]

وَ لَا- تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَ ارزُقُوهُمْ فِيهَا وَ اكسُوهم وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا (٥) وَ ابْتُلُوا اليتامى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَ لَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَ بِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَ مَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسِّرْ وَ يَغْفِرْ وَ مَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَ كَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا (٦)

هذا رجوع إلى بقیة الأحكام المتعلقة بأموال الیتامی. و قد تقدّم الأمر بدفع أموالهم إليهم فی قوله تعالی:

وَ آتُوا الیتامى أموالهم فین سبحانه هاهنا أن السفیه و غیر البالغ لا يجوز دفع ماله إليه. و قد تقدّم فی البقرة: معنى السفیه لغه.

و اختلف أهل العلم فی هؤلاء السفهاء من هم؟ فقال سعید بن جبیر: هم الیتامی، لا تؤتوهم أموالکم.

قال النحاس: و هذا من أحسن ما قيل فی الآیه. و قال مالک: هم الأولاد الصغار، لا تعطوهم أموالکم فیفسدوها، و تبقوا بلا شیء.

و قال مجاهد: هم النساء. قال النحاس و غیره: و هذا القول لا یصح، إنما تقول العرب: سفائه أو سفیهات. و اختلفوا فی وجه

إضافة الأموال إلى المخاطبین و هی للسفهاء، فقيل: أضافها إليهم: لأنها بأيديهم و هم الناظرون فیها، كقوله: فَسَلِّمُوا عَلٰى أَنْفُسِكُمْ

«١»، و قوله: فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ «٢» أى: لیسلم بعضکم على بعض، و لیقتل بعضکم بعضاً؛ و قيل: أضافها إليهم: لأنها من جنس

أموالهم، فإن الأموال جعلت مشتركة بین الخلق فی الأصل؛ و قيل: المراد: أموال المخاطبین حقیقه، و به قال أبو موسى الأشعری،

و ابن عباس، و الحسن، و قتادة. و المراد: النهی عن دفعها إلى من لا یحسن تدبيرها، كالنساء و الصبیان، و من هو ضعيف

الإدراك لا یهتدى إلى وجه النفع الی تصلح المال، و لا یتجنب وجه الضرر الی تهلكه و تذهب به. قوله: الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ

قیاماً المفعول الأول محذوف، و التقدير:

التي جعلها الله لكم، و «قيما»: قراءة أهل المدينة و أبى عامر، و قرأ غیرهم: «قياماً»، و قرأ عبد الله ابن عمر: «قواماً» و القيام، و

القوام: ما یقیمک، يقال: فلان قیام أهله، و قوام بيته، و هو الذى یقیم شأنه، أى: یصلحه، و لما انكسرت القاف فی قوام؛ أبدلوا

الواو یاء. قال الكسائی و الفراء: قیما، و قواما:

بمعنى قیاما، و هو منصوب على المصدر، أى: لا- تؤتوا السفهاء أموالکم التي تصلح بها أمورکم فتقومون بها قیاما، و قال

الأخفش: المعنى: قائمه بأموالکم، فذهب إلى أنها جمع. و قال البصريون: قیما: جمع قیمة، كدیمه و دیم، أى: جعلها الله قیمة

للأشياء. و خطأ أبو على الفارسی هذا القول و قال: هی مصدر، كقیام و قوام. و المعنى: أنها صلاح للحال و ثبات له، فأما على

قول من قال: إن المراد: أموالهم على ما یقتضیه

(١). النور: ٦١.

(٢). البقرة: ٥٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٩٠

ظاهر الإضافة، فالمعنى واضح. و أما على قول من قال: إنها أموال الیتامى، فالمعنى: أنها من جنس ما تقوم به معاشکم، و یصلح

به حالکم من الأموال. و قرأ الحسن و النخعی: «اللواتی جعل» قال الفراء: الأكثر فی كلام العرب النساء اللواتی، و الأموال التي، و

كذلك غیر الأموال، ذكره النحاس. قوله: وَ ارزُقُوهُمْ فِيهَا وَ اكسُوهم أى: اجعلوا لهم فیها رزقا أو افرضوا لهم، و هذا فیمن تلزم

نفقته و كسوته من الزوجات و الأولاد و نحوهم. و أما على قول من قال: إن الأموال هي أموال اليتامى، فالمعنى: اتجروا فيها حتى تربحوا و تنفقوا عليهم من الأرباح، أو اجعلوا لهم من أموالهم رزقا ينفقونه على أنفسهم و يكتسبون به. و قد استدل بهذه الآية: على جواز الحجر على السفهاء، و به قال الجمهور. و قال أبو حنيفة: لا يحجر على من بلغ عاقلا، و استدل بها أيضا: على وجوب نفقة القرابة. و الخلاف في ذلك معروف في موطنه. قوله: وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا قيل: ادعوا لهم: بارك الله فيكم، و ح، و صنع لكم؛ و قيل: معناه: عدوهم و عدا حسنا، قولوا لهم: إن رشدتم دفعنا إليكم أموالكم؛ و يقول الأب لابنه: مالي سيصير إليك، و أنت إن شاء الله صاحبه، و نحو ذلك. و الظاهر من الآية من يصدق عليه مسمى القول الجميل، ففيه إرشاد إلى حسن الخلق مع الأهل و الأولاد، أو مع الأيتام المكفولين. و قد قال النبي صلى الله عليه و سلم فيما صح عنه: «خيركم خيركم لأهله، و أنا خيركم لأهلي». قوله: وَ ابْتَلُوا الْيَتَامَى الْاِبْتِلَاءَ: الاختبار. و قد تقدم تحقيقه. و قد اختلفوا في معنى الاختبار، فقيل: هو أن يتأمل الوصى أخلاق يتيمة؛ ليعلم بنجابتها و حسن تصرفه؛ فيدفع إليه ماله إذا بلغ النكاح و آنس منه الرشد؛ و قيل: معنى الاختبار: أن يدفع إليه شيئا من ماله؛ و يأمره بالتصرف فيه حتى يعلم حقيقة حاله. و قيل: معنى الاختبار: أن يرد النظر إليه في نفقة الدار ليعرف كيف تدبيره، و إن كانت جارية رد إليها ما يرد إلى ربه البيت من تدبير بيتها. و المراد ببلوغ النكاح: بلوغ الحلم، لقوله تعالى:

وَ إِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ «١» و من علامات البلوغ: الإنبات، و بلوغ خمس عشرة سنة. و قال مالك و أبو حنيفة و غيرهما: لا يحكم لمن لم يحتلم بالبلوغ إلما بعد مضي سبع عشرة سنة، و هذه العلامات تعم الذكر و الأنثى، و تختص الأنثى: بالحبل و الحيض. قوله: فَإِنْ آنَسْتُمْ أَي: أبصرتهم و رأيتم، و منه قوله:

آنَسَ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ نَارًا «٢». قال الأزهرى: تقول العرب اذهب فاستأنس هل ترى أحدا، معناه:

تبصر؛ و قيل: هو هنا بمعنى: وجد و علم، أى: فإن وجدتم و علمتم منهم رشدا. و قراءة الجمهور:

«رشدا» بضم الراء و سكون الشين. و قرأ ابن مسعود، و السلمى، و عيسى الثقفى: بفتح الراء و الشين، قيل: هما لغتان؛ و قيل: هو بالضم مصدر رشد، و بالفتح مصدر رشد.

و اختلف أهل العلم فى معنى الرشد هاهنا، فقيل: الصلاح فى العقل و الدين؛ و قيل: فى العقل خاصة.

قال سعيد بن جبیر و الشعبى: إنه لا يدفع إلى اليتيم ماله إذا لم يؤنس رشده و إن كان شيئا. قال الضحاك:

و إن بلغ مائة سنة. و جمهور العلماء على أن الرشد لا يكون إلما بعد البلوغ، و على أنه إن لم يرشد بعد بلوغ الحلم لا يزول عنه الحجر. و قال أبو حنيفة: لا يحجر على الحرّ البالغ و إن كان أفسق الناس و أشدهم تبذيرا، و به قال النخعى، و زفر، و ظاهر النظم القرآنى: أنه لا تدفع إليهم أموالهم إلما بعد بلوغ غايته، هى: بلوغ

(١). النور: ٥٩.

(٢). القصص: ٢٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٩١

النكاح، مقيدة هذه الغاية بإيناس الرشد، فلا بد من مجموع الأمرين، فلا تدفع إلى اليتامى أموالهم قبل البلوغ، و إن كانوا معروفين بالرشد، و لا بعد البلوغ إلما بعد إيناس الرشد منهم. و المراد بالرشد: نوعه، و هو المتعلق بحسن التصرف فى أمواله، و عدم التبذير بها، و وضعها فى مواضعها. قوله: وَ لَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَ بِدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا الْإِسْرَافَ فى اللغة: الإفراط و مجاوزة الحد. و قال النضر بن شميل: السرف و التبذير، و البدار:

المبادرة و أَنْ يَكْبُرُوا فى موضع نصب بقوله: بِدَارًا أَي: لا تأكلوا أموال اليتامى أكل إسراف و أكل مبادرة لكبرهم، أو: لا تأكلوا

لأجل السرف، ولأجل المبادرة، أو: لا- تأكلوها مسرفين و مبادرين لكبرهم، و تقولوا: ننفق أموال اليتامى فيما نشتهى قبل أن يبلغوا فينتزعوها من أيدينا. قوله: وَ مَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسُدِّ تَعْفُفٌ وَ مَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ بين سبحانه ما يحل لهم من أموال اليتامى، فأمر الغنى بالاستعفاف و توفير مال الصبي عليه، و عدم تناوله منه، و سوغ للفقير أن يأكل بالمعروف.

و اختلف أهل العلم فى الأكل بالمعروف ما هو؟ فقال قوم: هو القرض إذا احتاج إليه و يقضى متى أيسر الله عليه، و به قال عمر بن الخطاب، و ابن عباس، و عبيدة السلماني، و ابن جبير، و الشعبي، و مجاهد، و أبو العالبي، و الأوزاعي، و قال النخعي، و عطاء و الحسن و قتادة: لا قضاء على الفقير فيما يأكل بالمعروف، و به قال جمهور الفقهاء. و هذا بالنظم القرآنى ألصق فإن إباحة الأكل للفقير مشعرة بجواز ذلك له من غير قرض.

و المراد بالمعروف: المتعارف به بين الناس، فلا يترفه بأموال اليتامى، و يبالغ فى التنعم بالمأكل، و المشروب، و الملبوس، و لا يدع نفسه عن سدّ الفاقة و ستر العورة. و الخطاب فى هذه الآية لأولياء الأيتام القائمين بما يصلحهم، كالأب و الجدّ و وصيهما. و قال بعض أهل العلم: المراد بالآية: اليتيم إن كان غنيا: وسع عليه و عفّ من ماله، و إن كان فقيرا: كان الإنفاق عليه بقدر ما يحصل له، و هذا القول فى غاية السقوط. قوله:

فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ أَى: إذا حصل مقتضى الدفع فدفعتم إليهم أموالهم، فأشهدوا عليهم أنهم قد قبضوها منكم، لتندفع عنكم التهم، و تأمنوا عاقبة الدعاوى الصادرة منهم. و قيل: إن الإشهاد المشروع: هو ما أنفقه عليهم الأولياء قبل رشدهم؛ و قيل: هو على ردّ ما استقرضه إلى أموالهم، و ظاهر النظم القرآنى: مشروعية الإشهاد على ما دفع إليهم من أموالهم، و هو يعمّ الإنفاق قبل الرشد، و الدفع للجميع إليهم بعد الرشد وَ كَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا أَى: حاسباً لأعمالكم، شاهداً عليكم فى كل شىء تعملونه، و من جملة ذلك: معاملتكم لليتامى فى أموالهم، و فيه وعيد عظيم، و الباء: زائدة، أَى: كفى الله.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لَا تَتُوتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ يَقُول: لا- تعمد إلى مالك و ما خولك الله و جعله لك معيشة، فتعطيه امرأتك أو بنتك، ثم تضطر إلى ما فى أيديهم، و لكن أمسك مالك، و أصلحه، و كن أنت الذى تنفق عليهم فى كسوتهم و رزقهم و مؤونتهم.

قال: و قوله: قِيَامًا يعنى: قوامكم من معاشكم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه من طريق العوفى فى الآية يقول: لا تسلط السفهيه من ولدك على مالك، و أمره أن يرزقه منه و يكسوه. و أخرج ابن أبى حاتم عنه قال: هم بنوك و النساء. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى أمامة قال: قال رسول الله صلّى الله عليه و سلم: «إِنَّ

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٩٢

النساء السّفهاء إلّا التى أطاعت قيمها». و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى هريرة قال: هم الخدم، و هم شياطين الإنس. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن مسعود قال: هم النساء و الصبيان. و أخرج ابن جرير عن حزمى: أن رجلا عمد فدفع ماله إلى امرأته فوضعتة فى غير الحق، فقال الله: وَ لَا تَتُوتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن سعيد بن جبير قال: هم اليتامى و النساء. و أخرج عبد ابن حميد، و ابن المنذر عن بكرمة قال: هو مال اليتيم يكون عندك، يقول: لا تؤته إياه، و أنفق عليه حتى يبلغ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: وَ ارزُقُوهُمْ يقول: أنفقوا عليهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد: وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا قال: أمروا أن يقولوا لهم قولاً معروفاً فى البرّ و الصلّة. و أخرج ابن جرير عن ابن جريج: وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا قال: عدّه تعدونهم. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله: وَ ابْتُلُوا الْيَتَامَى يعنى: اختبروا اليتامى عند الحلم فإنّ أنسيتم عرفتم منهم رشداً فى حالهم، و الإصلاح فى أموالهم فادفعوا إليهم أموالهم و لا- تأكلوها إشيرافاً و بداراً يعنى: تأكل مال اليتيم ببادرة قبل أن يبلغ فتحول بينه و بين ماله. و

أخرج البخارى وغيره عن عائشة قالت: أنزلت هذه الآية فى وليّ اليتيم و مَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسِّرْ تَعْفُفٌ وَ مَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ بقدر قيامه عليه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و الحاكم، و صححه، عن ابن عباس: وَ مَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسِّرْ تَعْفُفٌ قال: بغناه وَ مَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قال: يأكل من ماله يقوت على نفسه حتى لا يحتاج إلى مال اليتيم. و أخرج ابن جرير عنه قال: هو القرض. و أخرج عبد بن حميد، و البيهقى عن ابن عباس قال: إن كان فقيراً أخذ من فضل اللبن، و أخذ من فضل القوت، و لا يجاوزه، و ما يستر عورته من الثياب، فإن أيسر قضاءه، و إن أعسر فهو فى حل. و أخرج عبد الرزاق، و ابن سعد، و سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقى فى سننه من طرق عن عمر بن الخطاب قال: إنى أنزلت نفسى من مال الله منزلةً لى اليتيم، إن استغيت استعفت، و إن احتجت أخذت منه بالمعروف، فإذا أيسرت قضيت. و أخرج أحمد، و أبو داود، و النسائى، و ابن ماجه، و ابن أبى حاتم عن ابن عمر: «أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال:

ليس لى مال و لى يتيماً فقال: كل من مال يتيماً غير مسرف و لا مبدّر و لا متأثّل «١» مالا- و من غير أن تقى مالك بماله». و أخرج أبو داود، و النحاس كلاهما فى الناسخ، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: وَ مَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ «٢» قال: نسختها: إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى الْآيَةَ.

(١). قال فى النهاية [٢٣/١]: غير متأثّل: غير جامع، يقال: مال مؤثّل، و مجد مؤثّل: أى مجموع ذو أصل، و أثلة الشىء: أصله.

(٢). النساء: ١٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٩٣

[سورة النساء (٤): الآيات ٧ الى ١٠]

لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَ لِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا (٧) وَ إِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَ الْيَتَامَىٰ وَ الْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا (٨) وَ لِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لِيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٩) إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَ سَيَصْلُونَ سَعِيرًا (١٠)

لما ذكر سبحانه حكم أموال اليتامى وصله بأحكام الموارث، و كيفية قسمتها بين الورثة. و أفرد سبحانه ذكر النساء بعد ذكر الرجال، و لم يقل: للرجال و النساء نصيب، للإيذان بأصالتها فى هذا الحكم، و دفع ما كانت عليه الجاهلية من عدم توريث النساء، و فى ذكر القرابة بيان لعله الميراث، مع التعميم لما يصدق عليه مسمى القرابة من دون تخصيص. و قوله: مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ بدل من قوله: مِمَّا تَرَكَ بِإعادة الجار، و الضمير فى قوله: مِنْهُ راجع إلى المبدل منه. و قوله: نَصِيبًا مَفْرُوضًا على الحال، أو على المصدرية، أو على الاختصاص، و سيأتى ذكر السبب فى نزول هذه الآية إن شاء الله، و قد أجمل الله سبحانه فى هذه المواضع قدر النصيب المفروض، ثم أنزل قوله: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ فبين ميراث كل فرد.

قوله: وَ إِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ المراد بالقرابة هنا: غير الوارثين، و كذا اليتامى و المساكين، شرع الله سبحانه: أنهم إذا حضروا قسمة التركة كان لهم رزق، فيرضخ «١» لهم المتقاسمون شيئاً منها. و قد ذهب قوم إلى أن الآية محكمة، و أن الأمر للنسب. و ذهب آخرون إلى أنها منسوخة بقوله تعالى: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ وَ الْأُولَىٰ أَرْجَحُ، لأن المذكور فى الآية للقرابة غير الوارثين، ليس هو من جملة الميراث، حتى يقال: إنها منسوخة بآية الموارث، إلا أن يقولوا: إن أولى القربى المذكورين هنا

هم الوارثون؛ كان للنسخ وجه. وقالت طائفة: إن هذا الرضخ لغير الوارث من القرابة واجب بمقدار ما تطيب به أنفس الورثة، و هو معنى الأمر الحقيقي، فلا يصار إلى الندب إلا لقرينه، والضمير في قوله: مِنْهُ راجع إلى المال المقسوم المدلول عليه بالقسمه، وقيل: راجع إلى ما ترك. والقول المعروف: هو القول الجميل الذى ليس فيه من بما صار إليهم من الرضخ، ولا أذى. قوله: وَ لِيُخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا هُمُ الْأَوْصِيَاءَ، كما ذهب إليه طائفة من المفسرين، وفيه وعظ لهم بأن يفعلوا باليتامى الذين فى حجورهم ما يحبون أن يفعل بأولادهم من بعدهم؛ وقالت طائفة: المراد: جميع الناس أمروا باتقاء الله فى الأيتام، وأولاد الناس، وإن لم يكونوا فى حجورهم؛ وقال آخرون: إن المراد بهم: من يحضر الميت عند موته، أمروا بتقوى الله، وبأن يقولوا للمحضر قولاً سديداً، من إرشاده إلى التخلص عن حقوق الله، وحقوق بنى آدم، وإلى الوصية بالقرب المقربة إلى الله سبحانه، وإلى ترك التبذير بماله، وإحرام «٢» ورثته، كما يخشون على ورثتهم من بعدهم لو تركوهم فقراء عالة يتكففون الناس؛ وقال ابن عطية: الناس صنفان، يصلح لأحدهما أن يقال له عند موته ما لا يصلح للآخر،

(١). قال فى النهاية [٢٢٨ / ١]: الرضخ: العطية القليلة.

(٢). قال فى اللسان: أحرمه: منعه العطية، وهى لغة ليست بالعالية.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٩٤

و ذلك أن الرجل إذا ترك ورثته مستقلين بأنفسهم أغنياء، حسن أن يندب إلى الوصية، ويحمل على أن يقدم لنفسه، وإذا ترك ورثته ضعفاء مفلسين، حسن أن يندب إلى الترك لهم والاحتياط، فإن أجره فى قصد ذلك كأجره فى المساكين. قال القرطبي: وهذا التفصيل صحيح. قوله: لَوْ تَرَكَوْا صِلَةَ الْمُوصُولِ، والفاء فى قوله: فَلْيَتَّقُوا لِتَرْتِيبِ مَا بَعْدَهَا عَلَى مَا قَبْلَهَا؛ والمعنى: وليخش الذين صفتهم وحالهم أنهم لو شارفوا أن يتركوا خلفهم ذرية ضعافاً، وذلك عند احتضارهم، خافوا عليهم الضياع بعدهم لذهاب كافلهم وكاسيهم، ثم أمرهم بتقوى الله، والقول السديد للمحضرين، أو لأولادهم من بعدهم على ما سبق. قوله: إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى اسْتِنَافًا يَتَضَمَّنُ النَّهْيَ عَنِ ظَلْمِ الْيَتَامَى مِنَ الْأَوْلِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ. وانتصاب قوله: ظَلَمًا عَلَى الْمَصْدَرِيَّةِ، أى: أكل ظلم، أو على الحالية، أى: ظالمين لهم. وقوله: إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا أَى: ما يكون سبباً للنار، تعبيراً بالمسبب عن السبب، وقد تقدم تفسير مثل هذه الآية.

وقوله: وَ سَيَصْلُونَ قِرَاءَةَ عَاصِمٍ وَ ابْنِ عَامِرٍ: بضم الياء، على ما لم يسم فاعله. وقرأ أبو حيوه: بضم الياء وفتح الصاد و تشديد اللام، من التوصية، بكثرة الفعل مرة بعد أخرى. وقرأ الباقون: بفتح الياء، من:

صلى النار، يصلها، والصلى: هو التسخن بقرب النار أو مباشرتها، ومنه قول الحارث بن عباد:

لم أكن من جناتها علم الله و إنى لحزها اليوم صالى

و السعير: الجمر المشتعل.

وقد أخرج أبو الشيخ عن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون البنات ولا الصغار حتى يدركوا، فمات رجل من الأنصار يقال له: أوس بن ثابت، وترك ابنتين وابناً صغيراً، فجاء ابنا عمه وهما عصبتاه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذوا ميراثه كله، فجاءت امرأته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزلت الآية، فأرسل إليهما رسول الله فقال: لا تحركا من الميراث شيئاً، فإنه قد أنزل على شىء احترت فيه، إن للذكر والأنثى نصيباً، ثم نزل بعد ذلك: وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ، ثم نزل: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ فَدَعَا بِالْمِيرَاثِ، فأعطى المرأة الثمن، وقسم ما بقى: للذكر مثل حظ الأنثيين. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن عكرمة فى الآية قال: نزلت فى أم كلثوم وابنة أم كحلته، أو أم كجته، و ثعلبة بن أوس، وسويد، وهم من الأنصار،

كان أحدهم زوجا و الآخر عم ولدها، فقالت: يا رسول الله! توفى زوجى و تركنى و ابنته فلم نورث من ماله، فقال عم ولدها: يا رسول الله! لا- تركب فرسا، و لا- تنكى عدوا، و يكسب عليها و لا تكتسب، فنزلت. و أخرج البخارى و غيره عن ابن عباس فى قوله تعالى: وَ إِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ قَالَ:

هى محكمة و ليست بمنسوخة. و أخرج ابن أبى شيبه، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن خطاب بن عبد الله فى هذه الآية قال: قضى بها أبو موسى. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى الآية قال: هى واجبة على أهل الميراث ما طابت به أنفسهم. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبه عن الحسن و الزهرى، قالوا: هى محكمة ما طابت

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٩٥

به أنفسهم. و أخرج أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير، و الحاكم، و صححه عن ابن عباس قال: يرضخ لهم، فإن كان فى ماله تقصير، اعتذر إليهم، فهو: قولا معروفا. و أخرج ابن المنذر عن عائشة أنها لم تنسخ. و أخرج أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم: أن هذه الآية منسوخة بآية الميراث. و أخرج أبو داود فى ناسخه، و عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، عن سعيد بن المسيب قال: هى منسوخة.

و أخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير قال: إن كانوا كبارا يرضخوا، و إن كانوا صغارا اعتذروا إليهم. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه فى قوله: وَ لِيُخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوا قَالَ:

هذا فى الرجل يحضر الرجل عند موته، فيسمعه يوصى وصية تضر بورثته، فأمر الله الذى يسمعه أن يتقى الله و يوفقه و يسدده للصواب، و لينظر لورثته كما يحب أن يصنع لورثته إذا خشى عليهم الضيعة. و قد روى نحو هذا من طرق. و أخرج ابن أبى شيبه، و أبو يعلى، و الطبرانى، و ابن حبان فى صحيحه، و ابن أبى حاتم عن أبى برزة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: «يبعث يوم القيامة قوم من قبورهم، تأجج أفواههم نارا، ف قيل:

يا رسول الله! من هم؟ قال: ألم تر أن الله يقول: إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا». و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، عن أبى سعيد الخدرى قال: حدثنا النبى صلى الله عليه و سلم عن ليلة أسرى به قال: «نظرت فإذا أنا بقوم لهم مشافر كمشافر الإبل، و قد و كل بهم من يأخذ بمشافرهم ثم يجعل فى أفواههم صخرا من نار، فيقذف فى فى أحدهم حتى يخرج من أسافلهم، و لهم جوار و صراخ، فقلت: يا جبريل! من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَ سَيَصِفُونَ سَجِيرًا». و أخرج ابن جرير عن زيد بن أسلم قال: هذه الآية لأهل الشرك حين كانوا لا يورثونهم و يأكلون أموالهم.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٩٦

[سورة النساء (٤): الآيات ١١ الى ١٤]

يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَ إِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَ لِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَ وَرِثَهُ آبَاؤُهُ فَلِأُمَّهُ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ يُوَصِّى بِهَا أَوْ دَيْنِ آبَائِكُمْ وَ أَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (١١) وَ لَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلِكُمُ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَ لَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ تُوَصُّونَ بِهَا أَوْ

دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّتُهُ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ (١٢) تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٣) وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَعْتَدِ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ (١٤)

وهذا تفصيل لما أجمل في قوله تعالى: لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ الْآيَةَ، وقد استدلل لذلك على جواز تأخير البيان عن وقت الحاجة، وهذه الآية ركن من أركان الدين، وعمدة من عمد الأحكام، وأم من أمهات الآيات، لاشتمالها على ما يهم من علم الفرائض، وقد كان هذا العلم من أجل علوم الصحابة، وأكثر مناظراتهم فيه، وسيأتي بعد كمال تفسير ما اشتمل عليه كلام الله من الفرائض ذكر بعض فضائل هذا العلم إن شاء الله. قوله: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ أَي: في بيان ميراثهم. وقد اختلفوا:

هل يدخل أولاد الأولاد أم لا، فقالت الشافعية: إنهم يدخلون مجازاً لا حقيقة، وقالت الحنفية: إنه يتناولهم لفظ الأولاد حقيقة إذا لم يوجد أولاد الصلب، ولا خلاف أن بنى البنين كالبنين في الميراث مع عدمهم، وإنما هذا الخلاف في دلالة لفظ الأولاد على أولادهم مع عدمهم، ويدخل في لفظ الأولاد من كان منهم كافراً، ويخرج بالسنة، وكذلك يدخل القاتل عمداً، ويخرج أيضاً بالسنة والإجماع، ويدخل فيه الخنثى. قال القرطبي: وأجمع العلماء: أنه يورث من حيث يبول، فإن بال منهما: فمن حيث سبق، فإن خرج البول منهما من غير سبق أحدهما: فله نصف نصيب الذكر ونصف نصيب الأنثى، وقيل: يعطى أقل النصيبين، وهو نصيب الأنثى، قاله يحيى بن آدم، وهو قول الشافعي. وهذه الآية ناسخة لما كان في صدر الإسلام من الموارثة بالحلف والهجرة والمعاقدة، وقد أجمع العلماء: على أنه إذا كان مع الأولاد من له فرض مسمى أعطيه، وكان ما بقي من المال للذكر مثل حظ الأنثيين، للحديث الثابت في الصحيحين وغيرهما بلفظ:

«ألحقوا الفرائض بأهلها، فما أبقّت الفرائض فلاولى رجل ذكر» إلّا إذا كان ساقطاً معهم، كالأخوة لأم. وقوله: لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ جملة مستأنفة، لبيان الوصية في الأولاد، فلا بدّ من تقدير ضمير يرجع إليهم: ويوصيكم الله في أولادكم للذكر منهم حظ الأنثيين. والمراد: حال اجتماع الذكور والإناث، وأما حال الانفراد: فللذكر جميع الميراث، وللأنثى النصف، وللثنتين فصاعداً الثلثان. قوله: فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مِمَّا تَرَكَ أَي: فإن كنّ الأولاد، والتأنيث باعتبار الخبر، أو البنات، أو المولودات نساء ليس معهن ذكر فوق اثنتين. أي: زائدات على اثنتين، على أن: فوق، صفة لنساء، أو يكون خبراً ثانياً لكان فَلَهُنَّ ثُلُثًا ما تَرَكَ الميت، المدلول عليه بقرينه المقام. وظاهر النظم القرآني: أن الثلثين فريضة الثلاث من البنات فصاعداً، ولم يسم للثنتين فريضة، ولهذا اختلف أهل العلم في فريضتهما، فذهب الجمهور: إلى أن لهما إذا انفردتا عن البنين الثلثين، وذهب ابن عباس: إلى أن فريضتهما النصف، احتج الجمهور بالقياس على الأختين، فإن الله سبحانه قال في شأنهما فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ فَأَلْحَقُوا البنتين بالأختين في استحقاقهما الثلثين، كما ألحقوا الأخوات إذا زدن على اثنتين بالبنات في الاشتراك في الثلثين؛ وقيل: في الآية ما يدل على أن للبنتين الثلثين، وذلك أنه لما كان للواحدة مع أخيها الثلث كانا للابنتين إذا انفردتا

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٩٧

الثلثان، هكذا احتج بهذه الحجة إسماعيل بن عياش والمبرد. قال النحاس: وهذا الاحتجاج عند أهل النظر غلط، لأن الاختلاف في البنين إذا انفردتا عن البنين، وأيضاً للمخالف أن يقول إذا ترك بنتين وابتنا فللبنتين النصف، فهذا دليل على أن هذا فرضهما، ويمكن تأييد ما احتج به الجمهور: بأن الله سبحانه لما فرض للبنات الواحدة إذا انفردت النصف بقوله تعالى: وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ كان فرض البنين إذا انفردتا فوق فرض الواحدة، وأوجب القياس على الأختين الاقتصار للبنتين على

الثلاثين. وقيل: إن: فوق، زائدة، والمعنى: وإن كنّ نساء اثنتين كقوله تعالى: فَاصْرَبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ «١» أى: الأعناق، ورد هذا النحاس، وابن عطية فقالا: هو خطأ، لأن الظروف وجميع الأسماء لا تجوز فى كلام العرب أن تزداد لغير معنى. قال ابن عطية: و لأن قوله: فَوْقَ الْأَعْنَاقِ هو الفصيح، وليست فوق زائدة، بل هى محكمة المعنى، لأن ضربه العنق إنما يجب أن تكون فوق العظام فى المفصل دون الدماغ، كما قال دريد بن الصمة: اخفض عن الدماغ، و ارفع عن العظم، فهكذا كنت أضرب أعناق الأبطال. انتهى. و أيضا: لو كان لفظ فوق زائدا كما قالوا: لقال: فلهما ثلثا ما ترك، و لم يقل: فلهن ثلثا ما ترك، و أوضح ما يحتج به للجمهور: ما أخرجه ابن أبى شيبة، و أحمد و أبو داود، و الترمذى، و ابن ماجه، و أبو يعلى، و ابن أبى حاتم، و ابن حبان، و الحاكم، و البيهقى فى سننه عن جابر قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت: يا رسول الله! هاتان ابنتا سعد بن الربيع، قتل أبوهما معك فى أحد شهيدا، و إن عمهما أخذ مالهما، فلم يدع لهما مالا، و لا تنكحان إلّا و لهما مال، فقال: يقضى الله فى ذلك، فنزلت آية الميراث: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمُ الْآيَةَ، فأرسل رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى عمهما فقال: أعط ابنتى سعد الثلثين و أمهما الثمن و ما بقى فهو لك، أخرجوه من طرق عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال الترمذى: و لا يعرف إلّا من حديثه. قوله:

وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النُّصْفُ قرأ نافع، و أهل المدينة: «واحدة» بالرفع، على أن: كان، تامة بمعنى: فإن وجدت واحدة أو حدثت واحدة. و قرأ الباقون: بالنصب، قال النحاس: و هذه قراءة حسنة، أى: و إن كانت المتروكة أو المولودة واحدة. قوله: وَ لِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ أى: لأبوى الميت، و هو كناية عن غير مذكور، و جاز ذلك لدلالة الكلام عليه و فلكل واحدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ بدل من قوله: وَ لِأَبَوَيْهِ بتكرير العامل للتأكيد و التفصيل. و قرأ الحسن، و نعيم بن ميسرة «السدس» بسكون الدال، و كذلك قرأ: الثلث، و الربع إلى العشر: بالسكون، و هى لغة بنى تميم و ربيعة، و قرأ الجمهور: بالتحريك ضما، و هى لغة أهل الحجاز و بنى أسد فى جميعها. و المراد بالأبوين: الأب و الأم، و التثنية على لفظ الأب: للتغليب.

و قد اختلف العلماء فى الجد: هل هو بمنزلة الأب فتسقط به الأخوة أم لا؟ فذهب أبو بكر الصديق إلى أنه بمنزلة الأب، و لم يخالفه أحد من الصحابة أيام خلافته، و اختلفوا فى ذلك بعد وفاته، فقال بقول أبى بكر ابن عباس، و عبد الله بن الزبير، و عائشة، و معاذ بن جبل، و أبى بن كعب، و أبو الدرداء، و أبو هريرة، و عطاء، و طاوس، و الحسن و قتادة، و أبو حنيفة، و أبو ثور، و إسحاق، و احتجوا بمثل قوله تعالى:

(١). الأنفال: ١٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٩٨

مِلَّةً أَيْبِكُمْ إِبْرَاهِيمَ «١» و قوله: يَا بَنِي آدَمَ * «٢» و قوله صلى الله عليه و سلم: «ارموا يا بنى إسماعيل». و ذهب على بن أبى طالب، و زيد بن ثابت، و ابن مسعود: إلى توريث الجد مع الإخوة لأبوين أو لأب، و لا ينقص معهم من الثلث، و لا ينقص مع ذوى الفروض من السدس فى قول زيد، و مالك، و الأوزاعى، و أبو يوسف، و محمد، و الشافعى. و قيل: يشرك بين الإخوة و الجد إلى السدس، و لا ينقصه من السدس شيئا مع ذوى الفروض و غيرهم، و هو قول ابن أبى ليلى و طائفة، و ذهب الجمهور: إلى أن الجد يسقط بنى الإخوة، و روى الشعبى عن على: أنه أجرى بنى الإخوة فى القاسمة مجرى الإخوة. و أجمع العلماء: على أن الجد لا يرث مع الأب شيئا، و أجمع العلماء: على أن للجد السدس إذا لم يكن للميت أم، و أجمعوا: على أنها ساقطة مع وجود الأم، و أجمعوا: على أن الأب لا يسقط الجدة أم الأم.

و اختلفوا فى توريث الجدة و ابنها حتى، فروى عن زيد بن ثابت، و عثمان، و على: أنها لا ترث و ابنها حتى، و به قال مالك، و

الثورى، والأوزاعى، وأبو ثور، وأصحاب الرأى. وروى عن عمر، وابن مسعود، وأبى موسى: أنها ترث معه، وروى أيضا: عن على، وعثمان، وبه قال شريح، وجابر بن زيد، وعبيد الله ابن الحسن، وشريك، وأحمد، وإسحاق، وابن المنذر. قوله: إِنَّ كَانَ لَهُ وَلَدٌ الْوَلَدُ: يقع على الذكر والأنثى، لكنه إذا كان الموجود من الذكر من الأولاد وحده أو مع الأنثى منهم: فليس للجد إلا السدس، وإن كان الموجود أنثى: كان للجد السدس بالفرض، وهو عصبه فيما عدا السدس، وأولاد ابن الميت كأولاد الميت. قوله: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ أَى: ولا ولد ابن، لما تقدّم من الإجماع وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ منفردين عن سائر الورثة، كما ذهب إليه الجمهور من أن الأم لا تأخذ ثلث التركة إلا إذا لم يكن للميت وارث غير الأبوين، أما لو كان معهما أحد الزوجين: فليس للأم إلا ثلث الباقي بعد الموجودين من الزوجين. وروى عن ابن عباس: أن للأم ثلث الأصل مع أحد الزوجين، وهو يستلزم تفضيل الأم على الأب فى مسألة زوج وأبوين مع الاتفاق على أنه أفضل منها عند انفردهما عن أحد الزوجين. قوله: فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّهِ السُّدُسُ إطلاق الإخوة يدل: على أنه لا فرق بين الإخوة لأبوين أو لأحدهما.

وقد أجمع أهل العلم: على أن الاثنين من الإخوة يقومان مقام الثلاثة فصاعدا فى حجب الأم إلى السدس، إلا ما يروى عن ابن عباس: أنه جعل الاثنين كالواحد فى عدم الحجب. و أجمعوا أيضا: على أن الأختين فصاعدا كالأخوين فى حجب الأم. قوله: مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ ذَيْنِ قرأ ابن كثير، وابن عامر، وعاصم:

«يوصى» بفتح الصاد. وقرأ الباقون: بكسرها، واختار الكسر أبو عبيد، وأبو حاتم لأنه جرى ذكر الميت قبل هذا. قال الأخفش: و تصديق ذلك قوله: يُوصِينَ وَ تُوصُونَ

و اختلف فى وجه تقديم الوصية على الدين مع كونه مقدما عليها بالإجماع، فقيل: المقصود تقديم الأمرين على الميراث من غير قصد إلى الترتيب بينهما- وقيل: لما كانت الوصية أقل لزوما من الدين قدمت اهتماما بها؛ وقيل: قدمت لكثرة وقوعها، فصارت كالأمر اللازم لكل ميت؛ وقيل: قدمت لكونها حظ المساكين والفقراء، وآخر الدين لكونه حظ غريم يطلبه بقوة و سلطان؛ و قيل: لما كانت الوصية ناشئة من جهة الميت

(١). الحج: ٧٨.

(٢). الأعراف: ٢٦ و ٢٧ و ٣١ و ٣٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٩٩

قدمت، بخلاف الدين فإنه ثابت مؤدى ذكر أو لم يذكر؛ وقيل: قدمت لكونها تشبه الميراث فى كونها مأخوذة من غير عوض، فربما يشق على الورثة إخراجها، بخلاف الدين؛ فإن نفوسهم مطمئنة بأدائه، وهذه الوصية مقيدة بقوله تعالى: غَيْرَ مُضَارٍّ كما سيأتى إن شاء الله. قوله: آباؤكُمْ وَ أبنائُكُمْ لا- تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا قيل: خبر قوله: آباؤكُمْ وَ أبنائُكُمْ مقدر، أى: هم المقسوم عليهم، وقيل: إن الخبر قوله:

لا تَدْرُونَ وَ ما بعده، أَقْرَبُ خبر قوله: أَيُّهُمْ وَ نَفَعًا تمييز، أى: لا تدرُونَ أيهم قريب لكم نفعه فى الدعاء لكم، و الصدقة عنكم، كما فى الحديث الصحيح «أو ولد صالح يدعو له».

وقال ابن عباس و الحسن: قد يكون الابن أفضل فيشفع فى أبيه. وقال بعض المفسرين: إن الابن إذا كان أرفع درجة من أبيه فى الآخرة سأل الله أن يرفع إليه أباه، و إذا كان الأب أرفع درجة من ابنه سأل الله أن يرفع ابنه إليه. وقيل: المراد النفع فى الدنيا و الآخرة، قاله ابن زيد. وقيل: المعنى: إنكم لا تدرُونَ من أنفع لكم من آباءكم و أبنائكم، أمن أوصى منهم، فعرضكم لثواب الآخرة بإمضاء وصيته، فهو أقرب لكم نفعًا، أو من ترك الوصية و وفر عليكم عرض الدنيا؟ وقوى هذا صاحب الكشاف، قال:

لأن الجملة اعتراضية، و من حق الاعتراض أن يؤكد ما اعترض بينه، و يناسبه قوله: فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ نَصَبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ الْمُؤَكَّدِ، إذ معنى: يُوصِيكُمْ يَفْرَضُ عَلَيْكُمْ. و قال مكى وغيره: هى حال مؤكدة، و العالم يوصيكم. و الأول أولى. إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا بِقِسْمَةِ الْمَوَارِيثِ حَكِيمًا حَكَمَ بِقِسْمَتِهَا وَ بَيْنَهَا لِأَهْلِهَا. و قال الزجاج:

عَلِيمًا بِالأَشْيَاءِ قَبْلَ خَلْقِهَا حَكِيمًا فِيمَا يَقْدَرُهُ وَ يَمْضِيهِ مِنْهَا. قوله: وَ لَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ الْخَطَابُ هُنَا لِلرِّجَالِ. وَ الْمَرَادُ بِالْوَلَدِ: وَ لِدَ الصِّلْبِ، أَوْ وَ لِدَ الْوَلَدِ، لِمَا قَدِمْنَا مِنَ الْإِجْمَاعِ. فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ وَ هَذَا مَجْمَعٌ عَلَيْهِ، لَمْ يَخْتَلَفْ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي أَنَّ لِلزَّوْجِ مَعَ عَدَمِ الْوَلَدِ النِّصْفَ، وَ مَعَ وَجُودِهِ وَ إِنْ سَفَلَ الرِّبْعَ. وَ قَوْلُهُ: مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ الْخِ، الْكَلَامُ فِيهِ كَمَا تَقَدَّمَ. قَوْلُهُ: وَ لَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَ لَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَ لَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ هَذَا النِّصْبُ مَعَ الْوَلَدِ، وَ النِّصْبُ مَعَ عَدَمِهِ تَنْفَرِدُ بِهِ الْوَاحِدَةُ مِنَ الزَّوْجَاتِ، وَ يَشْتَرِكُ فِيهِ الأَكْثَرُ مِنْ وَاحِدَةٍ لِأَخْلَافِ فِي ذَلِكَ، وَ الْكَلَامُ فِي الْوَصِيَّةِ وَ الْوَالِدِ كَمَا تَقَدَّمَ. قوله: وَ إِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً الْمَرَادُ بِالرَّجُلِ: الْمَيِّتُ وَ يُورَثُ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ، مِنْ وَرَثَ لَا مِنْ أَوْرَثَ، وَ هُوَ خَبَرٌ كَانَ وَ كَلَالَةً حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ يُورَثُ أَيْ: يورث حال كونه ذا كلاله، أو على أن الخبر كلاله و يورث صفة لرجل؛ أى: إن كان رجل يورث ذا كلاله ليس له ولد و لا والد، و قرئ: يُورَثُ مَخْفِفاً وَ مُشَدِّداً، فَيَكُونُ كَلَالَةً: مَفْعُولًا، أَوْ: حَالًا وَ الْمَفْعُولُ مَحْذُوفٌ، أى: يورث و أريد حال كونه ذا كلاله، أو يكون مفعولا له: أى لأجل الكلاله. و الكلاله: مصدر من تكلله النسب، أى: أحاط به، و به سمي الإكليل لإحاطته بالرأس. و هو الميت الذى لا- ولد له و لا- والد. هذا قول أبى بكر الصديق، و عمر، و على، و جمهور أهل العلم؛ و به قال صاحب كتاب العين، و أبى منصور اللغوى، و ابن عرفة و القتبى، و أبى عبيد، و ابن الأنبارى.

و قد قيل: إنه إجماع. قال ابن كثير: و به يقول أهل المدينة و الكوفة و البصرة، و هو قول الفقهاء السبعة،

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٠٠

فتح القدير ج ١ ٥٤٩

و الأئمة الأربعة، و جمهور الخلف و السلف، بل جميعهم. و قد حكى الإجماع غير واحد، و ورد فى حديث مرفوع. انتهى. و روى أبو حاتم، و الأثرم عن أبى عبيدة أنه قال: الكلاله: كل من لم يرثه أب أو ابن أو أخ فهو عند العرب كلاله. قال أبو عمرو بن عبد البر: ذكر أبى عبيدة الأخ هنا مع الأب و الابن فى شرط الكلاله غلط، لا وجه له، و لم يذكره فى شرط الكلاله غيره، و ما يروى عن أبى بكر و عمر: من أن الكلاله من لا ولد له خاصة فقد رجعا عنه. و قال ابن زيد: الكلاله: الحى و الميت جميعا، و إنما سموا القرابة: كلاله، لأنهم أطافوا بالميت من جوانبه و ليسوا منه و لا هو منهم، بخلاف الابن و الأب فإنهما طرفان له، فإذا ذهب تكلله النسب؛ و قيل: إن الكلاله مأخوذة من الكلال، و هو الإعياء، فكأنه يصير الميراث إلى الوارث عن بعد و إعياء. و قال ابن الأعرابى: إن الكلاله بنو العم الأبعاد. و بالجملة فمن قرأ يورث كلاله بكسر الراء مشددة، و هو بعض الكوفيين، أو مخففة، و هو الحسن و أيوب، و جعل الكلاله: القرابة، و من قرأ:

يُورَثُ بفتح الراء، و هم الجمهور، احتمال أن يكون الكلاله الميت، و احتمال أن يكون القرابة. و قد روى عن على، و ابن مسعود، و زيد بن ثابت، و ابن عباس، و الشعبي: أن الكلاله ما كان سوى الولد و الوالد من الورثة. قال الطبرى: الصواب: أن الكلاله: هم الذين يرثون الميت من عدا ولده و والده، لصحة خبر جابر: «فقلت: يا رسول الله! إنما يرثنى كلاله، أ فأوصى بمالى كله؟ قال: لا». انتهى. و روى عن عطاء أنه قال: الكلاله: المال. قال ابن العربى: و هذا قول ضعيف لا وجه له. و قال صاحب الكشاف: إن الكلاله تطلق على ثلاثة: على من لم يخلف ولدا و لا والدا، و على من ليس بولد و لا والد من المخلفين، و على القرابة من غير جهة الولد و الوالد: انتهى. قوله: أَوْ امْرَأَةٌ مَعْطُوفٌ عَلَى رَجُلٍ، مَقِيدٌ بِمَا قِيدَ بِهِ، أى: أَوْ امْرَأَةٌ تَوْرَثُ كَلَالَةً. قوله: وَ لَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ

قرأ سعد بن أبي وقاص: من أم، و سيأتي ذكر من أخرج ذلك عنه، قال القرطبي: أجمع العلماء: أن الإخوة هاهنا هم الإخوة لأم قال: ولا خلاف بين أهل العلم أن الإخوة للأب و الأم أو للأب ليس ميراثهم هكذا، فدل إجماعهم على أن الإخوة المذكورين في قوله تعالى: وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَ نِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ هم الإخوة لأبوين أو لأب، و أفرد الضمير في قوله: وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ لِأَنَّ الْمَرَادَ: كل واحد منهما، كما جرت بذلك عادة العرب؛ إذا ذكروا اسمين مستويين في الحكم؛ فإنه قد يذكر الضمير الراجع إليهما مفردا، كما في قوله تعالى:

وَ اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَ الصَّلَاةِ وَ إِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ «١» و قوله: يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّةَ وَ لَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ «٢». و قد يذكرونه مثني، كما في قوله: إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَاقِرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا. و قد قدمنا في هذا كلاما أطول من المذكور هنا. قوله: فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلْثِ الإِشَارَةُ بقوله:

«مِنْ ذَلِكَ» إلى قوله: وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ أَى: أكثر من الأخت المنفرد أو الأخت المنفردة بواحد، و ذلك بأن يكون الموجود اثنين فصاعدا، ذكرين أو اثنيين، أو ذكرا و أنثى. و قد استدلل بذلك: على أن الذكر كالأنثى من الإخوة لأم، لأن الله شرک بينهم في الثلث، و لم يذكر فضل الذكر على الأنثى كما ذكره في البنين و الإخوة لأبوين أو لأب. قال القرطبي: و هذا إجماع. و دلت الآية: على أن الإخوة لأم إذا استكملت بهم

(١). البقرة: ٤٥.

(٢). التوبة: ٣٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٠١

المسألة كانوا أقدم من الإخوة لأبوين أو لأب، و ذلك في المسألة المسماة بالحمارية، و هى: إذا تركت الميته زوجا و أما و أخوين لأم و إخوة لأبوين، فإن للزوج النصف و للأم السدس و للأخوين لأم الثلث و لا شىء للإخوة لأبوين. و وجه ذلك أنه قد وجد الشرط الذى يرث عنده الإخوة من الأم و هو كون الميت كلاله، و يؤيد هذا حديث «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقى فلاولى رجل ذكر» و هو فى الصحيحين و غيرهما، و قد قررنا دلالة الآية و الحديث على ذلك فى الرسالة التى سميها «المباحث الدرية فى المسألة الحمارية». و فى هذه المسألة خلاف بين الصحابة فمن بعدهم معروف. قوله: مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنِ الْكَلَامِ فيه كما تقدم. قوله: غَيْرَ مُضَارٍّ أَى: يوصى حال كونه غير مضار لورثته بوجه من وجوه الضرار، كأن يقرب بشىء ليس عليه، أو يوصى بوصية لا مقصد له فيها إلا الإضرار بالورثة. أو يوصى لوارث مطلقا، أو لغيره بزيادة على الثلث و لم تجزه الورثة، و هذا القيد، أى قوله: غَيْرَ مُضَارٍّ راجع إلى الوصية و الدين المذكورين فهو قيد لهما، فما صدر من الإقرارات بالديون عنه أو الوصايا المنهى عنها، أو التى لا مقصد لصاحبها إلا المضارة لورثته؛ فهو باطل مردود لا ينفذ منه شىء، لا الثلث و لا دونه. قال القرطبي: و أجمع العلماء:

على أن الوصية للوارث لا تجوز. انتهى. و هذا القيد، أعنى: عدم الضرار، هو قيد لجميع ما تقدم من الوصية و الدين. قال أبو السعود فى تفسيره: و تخصيص القيد بهذا المقام: لما أن الورثة مظنة لتفريط الميت فى حقهم.

قوله: وَصِيَّتِهِ مِنَ اللَّهِ نَصَبَ عَلَى الْمَصْدَرِ، أَى: يوصيكم بذلك وصية من الله كقوله: فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ: و يصح أن يعمل فيها: مضار. و المعنى: أن يقع الضرر بها أو بسببها فأوقع عليها تجوزا، فتكون: وصية، على هذا مفعولا بها، لأن الاسم الفاعل قد اعتمد على ذى الحال، أو لكونه منفي معنى، و قرأ الحسن: وَصِيَّتِهِ مِنَ اللَّهِ بِالْجَزْرِ، على إضافة اسم الفاعل إليها، كقوله: يا سارق الليلة أهل الدار.

و في كون هذه الوصية من الله سبحانه دليل: على أنه قد وصى عباده بهذه التفاصيل المذكورة في الفرائض، و أن كل وصية من عباده تخالفها؛ فهي مسبوقه بوصية الله، و ذلك كالوصايا المتضمنة لتفضيل بعض الورثة على بعض، أو المشتملة على الضرار بوجه من الوجوه، و الإشارة بقوله: تِلْكَ إِلَى الْأَحْكَامِ الْمُتَقَدِّمَةِ، و سماها حدودا: لكونها لا تجوز مجاوزتها، و لا يحلّ تعديلها وَ مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فِي قِسْمَةِ الْمَوَارِيثِ وَ غَيْرِهَا مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، كما يفيد عموم اللفظ يُدْخِلُهُ جَنَاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَ هَكَذَا قَوْلُهُ: وَ مَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ قَرَأَ نَافِعَ، و ابن عامر: ندخله بالنون. و قرأ الباقر: بالياء التحتية. قوله: وَ لَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ أَى: و له بعد إدخاله النار عذاب لا يعرف كنهه.

و قد أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن جابر قال: عادنى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت: ما تأمرنى أن أصنع فى مالى يا رسول الله! فنزلت [يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ الْاُنثَىٰ] (١).

و قد قدّمنا أن سبب النزول: سؤال امرأة سعد بن الربيع. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى

(١). ما بين حاصرتين استدرك من الدر المنثور [٢/٤٤٤].

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٠٢

قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون الجوارى و لا الضعفاء من الغلمان، لا يرث الرجل من ولده إلّا من أطاق القتال. فمات عبد الرحمن أخو حسان الشاعر، و ترك امرأة يقال لها: أم كجج، و ترك خمس جوار، فأخذ الورثة ماله، فشكت ذلك أم كجج إلى النبى صلى الله عليه و سلم، فأنزل الله هذه الآية: فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ فِي أُمِّ كَجَجَةَ: وَ لَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ و أخرج سعيد بن منصور، و الحاكم، و البيهقى عن ابن مسعود قال: كان عمر بن الخطاب إذا سلك بنا طريقا فاتبعناه وجدناه سهلا، و أنه سئل عن امرأة و أبوين فقال للمرأة الربع، و للأم ثلث ما بقى، و ما بقى فللأب. و أخرج عبد الرزاق، و البيهقى عن زيد بن ثابت نحوه. و أخرج ابن جرير، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس:

أنه دخل على عثمان فقال: إن الأخوين لا يردان الأم عن الثلث. قال الله: فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ وَ الْأَخْوَانُ لَيْسَا بِلِسَانِ قَوْمِكَ إِخْوَةً، فقال عثمان: لا أستطيع أن أرد ما كان قبلى و مضى فى الأمصار، و توارث به الناس.

و أخرج الحاكم، و البيهقى فى سننه عن زيد بن ثابت أنه قال: إن العرب تسمى الأخوين: إخوة. و أخرج ابن أبى شيبه، و أحمد، و عبد بن حميد، و الترمذى، و ابن ماجه، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن الجارود، و الدارقطنى، و البيهقى فى سننه عن على قال: إنكم تقرؤون هذه الآية: مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصِي بِهَا أَوْ ذَيْنِ و إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى بالدين قبل الوصية، و أن أعيان بنى الأم يتوارثون دون بنى العلات. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: آبَاؤُكُمْ وَ أَبْنَاؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا يقول: أطوعكم لله من الآباء و الأبناء أرفعكم درجة عند الله يوم القيامة، لأن الله سبحانه شفع المؤمنين بعضهم فى بعض. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد فى قوله: أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا قال: فى الدنيا. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و الدارمى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن سعد بن أبى وقاص أنه كان يقرأ: و له أخ أو أخت من أم. و أخرج البيهقى عن الشعبى قال: ما ورث أحد من أصحاب النبى صلى الله عليه و سلم الإخوة من الأم مع الجد شيئا قط. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن شهاب قال: قضى عمر أن ميراث الإخوة لأم بينهم للذكر مثل الأنثى، قال: و لا أرى عمر قضى بذلك حتى علمه من رسول الله، و لهذه الآية التى قال الله:

فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ و أخرج ابن أبى شيبه، و عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و النسائى، و ابن جرير، و

ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي عن ابن عباس قال: الإضرار في الوصية من الكبائر، ثم قرأ: غَيْرَ مُضَارٍّ. و قد رواه ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و البيهقي عنه مرفوعا. و في إسناده عمر بن المغيرة أبو حفص المصيصي. قال أبو القاسم بن عساكر: و يعرف بمفتي المساكين، و روى عنه غير واحد من الأئمة، قال فيه أبو حاتم الرازي: هو شيخ. قال: و على بن المديني هو مجهول لا أعرفه. قال ابن جرير: و الصحيح الموقوف. انتهى. و رجال إسناده هذا الموقوف رجال الصحيح، فإن النسائي رواه في سننه عن علي بن حجر، عن علي بن مسهر، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عنه. و أخرج أحمد، و عبد ابن حميد، و أبو داود، و الترمذي، و حسنه، و ابن ماجه، و اللفظ له، و البيهقي عن أبي هريرة قال: قال

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٠٣

رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْخَيْرِ سَبْعِينَ سَنَةً، فَإِذَا أَوْصَى حَافٍ فِي وَصِيَّتِهِ فَيُخْتَمُ لَهُ بِشَرِّ عَمَلِهِ فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَ إِنَّ الرَّجُلَ لِيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الشَّرِّ سَبْعِينَ سَنَةً، فَيُعَدَّلُ فِي وَصِيَّتِهِ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِخَيْرِ عَمَلِهِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ» ثم يقول أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم: تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ إِلَى قَوْلِهِ: عَذَابٌ مُهِينٌ وَ فِي إِسْنَادِهِ شَهْرُ ابْنِ حَوْشَبٍ، وَ فِيهِ مَقَالٌ مَعْرُوفٌ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «مَنْ قَطَعَ مِيرَاثَ وَارِثِهِ قَطَعَ اللَّهُ مِيرَاثَهُ مِنَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وَ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا. وَ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ. وَ قَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِينَ وَ غَيْرِهِمَا مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ أَتَاهُ يَعُودُهُ فِي مَرَضِهِ فَقَالَ: إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا وَ لَيْسَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي أَفَأَتَصَدَّقُ بِالثَّلَاثِينَ؟ فَقَالَ: لَا، قَالَ: فَالْشَّطْرُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَالْثَلَاثُ؟ قَالَ: الْثَلَاثُ، وَ الثَّلَاثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ». وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: إِنْ اللَّهُ تَصَدَّقَ عَلَيْكُمْ بِثَلَاثِ أَمْوَالِكُمْ زِيَادَةً فِي حَسَنَاتِكُمْ، يَعْنِي: الْوَصِيَّةَ. وَ فِي الصَّحِيحِينَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَ دَدْتُ أَنْ النَّاسَ غَضُوا مِنَ الثَّلَاثِ إِلَى الرَّبْعِ، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: «الْثَّلَاثُ كَثِيرٌ». وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ عَمْرِو الثَّلَاثِ فِي الْوَصِيَّةِ فَقَالَ: الثَّلَاثُ وَسْطٌ لَا بَخْسَ وَ لَا شَطَطَ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لِأَنَّ أَوْصِيَ بِالْخَمْسِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَوْصِيَ بِالرَّبْعِ، وَ لِأَنَّ أَوْصِيَ بِالرَّبْعِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَوْصِيَ بِالْثَلَاثِ، وَ مِنْ أَوْصِيَ بِالْثَلَاثِ لَمْ يَتَرَكَ.

[فائدة] ورد في الترغيب في تعلم الفرائض و تعليمها: ما أخرجه الحاكم، و البيهقي في سننه عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم: «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَ عَلِّمُوهُ النَّاسَ، فَإِنِّي أَمْرٌ مَقْبُوضٌ، وَ إِنَّ الْعِلْمَ سَيَقْبُضُ، وَ تَظْهَرُ الْفِتَنُ، حَتَّى يَخْتَلِفَ الْإِثْنَانُ فِي الْفَرِيضَةِ، لَا يَجِدَانِ مِنْ يَقْضَى بِهَا». وَ أَخْرَجَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَ عَلِّمُوهُ، فَإِنَّهُ نِصْفُ الْعِلْمِ، وَ إِنَّهُ يَنْسَى، وَ هُوَ أَوَّلُ مَا يَنْزَعُ مِنْ أُمَّتِي». وَ قَدْ رَوَى عَنْ عَمْرِو، وَ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَ أَنَسٍ آثَارٌ فِي التَّرْغِيبِ فِي الْفَرَائِضِ، وَ كَذَلِكَ رَوَى عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ وَ مِنْ بَعْدِهِمْ.

[سورة النساء (٤): الآيات ١٥ الى ١٨]

وَ اللَّائِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا (١٥) وَ الذَّانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا فَإِنَّ تَابَا وَ أَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا (١٦) إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَ كَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٧) وَ لَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَ لَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَ هُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٨)

لما ذكر سبحانه في هذه السورة الإحسان إلى النساء، وإيصال صدقاتهنّ إليهنّ، و ميراثهنّ مع الرجال،

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٠٤

ذكر التعليل عليهنّ فيما يأتين به من الفاحشة، لثلاثي توهمن أنه يسوغ لهنّ ترك التعفف و اللاتي جمع التي بحسب المعنى دون اللفظ، وفيه لغات: اللاتي يثبت التاء و الياء، و اللات بحذف الياء و إبقاء الكسرة لتدل عليها، و اللاتي بالهمزة و الياء، و اللاء بكسر الهمزة و حذف الياء، و يقال في جمع الجمع: اللواتي، و اللواتي، و اللوات، و اللواء. و الفاحشة: الفعل القبيحة، و هي مصدر، كالعافية، و العاقبة، و قرأ ابن مسعود: (بالفاحشة). و المراد بها هنا: الزنا خاصة، و إتيانها: فعلها، و مباشرتها. و المراد بقوله: مِنْ نِسَائِكُمُ الْمُسْلِمَاتِ، و كذا مِنْكُمُ الْمَرَادُ بِهِ الْمُسْلِمُونَ. قوله: فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ كَانَ هَذَا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، ثم نسخ بقوله تعالى: الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا «١»، و ذهب بعض أهل العلم إلى أن الحبس المذكور و كذلك الأذى باقيا مع الجلد، لأنه لا تعارض بينها بل الجمع ممكن. قوله: أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا هو ما في حديث عبادة الصحيح من قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خذوا عني قد جعل الله لهنّ سبيلا، البكر بالبكر جلد مائة و تغريب عام» الحديث. قوله: وَالَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمُ اللَّذَانَ: تشية الذي، و كان القياس أن يقال: اللذيان، كرحيان. قال سيويوه: حذف الياء ليفرق بين الأسماء الممكنة و بين الأسماء المبهمة. و قال أبو علي: حذف الياء تخفيفا. و قرأ ابن كثير: (اللذآن) بتشديد النون و هي لغة قريش، و فيه لغة أخرى و هي: (اللذا) بحذف النون. و قرأ الباقون: بتخفيف النون. قال سيويوه: المعنى و فيما يتلى عليكم اللذان يأتياها، أي: الفاحشة منكم، و دخلت الفاء في الجواب: لأن في الكلام معنى الشرط.

و المراد باللذان هنا: الزاني و الزانية تغليبا؛ و قيل: الآية الأولى: في النساء خاصة محصنات و غير محصنات، و الثانية، في الرجال خاصة، و جاء بلفظ التشية لبيان صنفى الرجال، من أحسن و من لم يحسن، فعقوبة النساء الحبس، و عقوبة الرجال الأذى، و اختار هذا النحاس، و رواه عن ابن عباس، و رواه القرطبي عن مجاهد و غيره، و استحسنة. و قال السدي، و قتادة، و غيرهما: الآية الأولى في النساء المحصنات، و يدخل معهنّ الرجال المحصنون، و الآية الثانية: في الرجل و المرأة البكرين، و رجحه الطبري، و ضعفه النحاس، و قال: تغليب المؤنث على المذكر بعيد. و قال ابن عطية: إن معنى هذا القول تام إلا أن لفظ الآية يقلق عنه، و قيل: كان الإمساك للمرأة الزانية دون الرجل، فخصت المرأة بالذكر في الإمساك، ثم جمعا في الإيذاء، قال قتادة: كانت المرأة تحبس و يؤذيان جميعا. و اختلف المفسرون في تفسير الأذى، فقيل: التوبيخ و التعبير؛ و قيل:

السبّ و الجفاء من دون تعبير؛ و قيل: النيل باللسان و الضرب بالنعال، و قد ذهب قوم إلى أن الأذى منسوخ كالحبس؛ و قيل: ليس بمنسوخ كما تقدّم في الحبس. قوله: فَإِنْ تَابَا أَيُّ: من الفاحشة و أَصْلَحَا الْعَمَلَ فيما بعد فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا أَيُّ: اتركوهما، و كفوا عنهما الأذى، و هذا كان قبل نزول الحدود على ما تقدّم من الخلاف. قوله: إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ اسْتِثْنَاءُ لِيَانٍ: أن التوبة ليست بمقبولة على الإطلاق، كما ينبى عنه قوله: تَوَابًا رَحِيمًا بل إنما تقبل من البعض دون البعض، كما بينه النظم القرآني هاهنا، فقوله: إِنَّمَا التَّوْبَةُ مَبْتَدَأُ خَيْرِهِ قَوْلُهُ: لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ. و قوله: عَلَى اللَّهِ مَتَعَلِقٌ بِمَا تَعَلَّقَ بِهِ الْخَبْرُ مِنَ الْاسْتِقْرَارِ، أو متعلق بمحذوف وقع حالا عند من يجوز تقديم الحال التي

(١). النور: ٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٠٥

هي ظرف على عاملها المعنوي؛ و قيل: المعنى: إنما التوبة على فضل الله و رحمته بعباده؛ و قيل: المعنى: إنما التوبة واجبة على الله، و هذا على مذهب المعتزلة لأنهم يوجبون على الله عز و جل واجبات من جملتها قبول توبة التائبين؛ و قيل: على، هنا: بمعنى

عند؛ وقيل: بمعنى من.

وقد اتفقت الأمة: على أن التوبة فرض على المؤمنين، لقوله تعالى: وَ تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ «١» و ذهب الجمهور؛ إلى أنها تصح من ذنب دون ذنب خلافا للمعتزلة؛ وقيل: إن قوله: عَلَى اللَّهِ هو الخبر. وقوله: لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ متعلق بما تعلق به الخبر، أو بمحذوف وقع حالا. و السوء هنا: العمل السيئ. وقوله: بِجَهَالَةٍ متعلق بمحذوف وقع صفة أو حالا. أى: يعملونها متصفين بالجهالة، أو جاهلين. و قد حكى القرطبي عن قتادة أنه قال: أجمع أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: على أن كل معصية فهى بجهالة عمدا كانت أو جهلا. و حكى عن الضحاك و مجاهد: أن الجهالة هنا العمد، و قال عكرمة: أمور الدنيا كلها جهالة، و منه قوله تعالى: إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَ لَهُوَ* «٢» و قال الزجاج: معناه: بجهالة اختيارهم اللذة الفانية على اللذة الباقية؛ وقيل: معناه: أنهم لا- يعلمون كنه العقوبة، ذكره ابن فورك، و ضعفه ابن عطية. قوله: ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ معناه: قبل أن يحضرهم الموت، كما يدل عليه قوله: حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ وَ بِهِ قَالَ أَبُو مَجْلَزٍ، وَ الضحاك، و عكرمة، و غيرهم، و المراد: قبل المعاينة للملائكة و غلبة المرء على نفسه، و «من» فى قوله: مِنْ قَرِيبٍ للتبعض، أى: يتوبون بعد زمان قريب، و هو ما عدا وقت حضور الموت؛ وقيل: معناه: قبل المرض، و هو ضعيف، بل باطل لما قدمنا، و لما أخرجه أحمد، و الترمذى، و حسنه، و ابن ماجه، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى الشعب عن ابن عمر عن النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يَغْرُرْ» وقيل: معناه: يتوبون على قرب عهد من الذنب من غير إصرار. قوله: فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ هو وعد منه سبحانه بأنه يتوب عليهم، بعد بيانه:

أَنَّ التَّوْبَةَ لَهُمْ مَقْصُورَةٌ عَلَيْهِمْ. و قوله: وَ لَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ تصريح بما فهم من حصر التوبة فيما سبق على من عمل السوء بجهالة ثم تاب من قريب قوله: حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ حَتَّى:

حرف ابتداء، و الجملة المذكورة بعدها: غاية لما قبلها، و حضور الموت: حضور علاماته، و بلوغ المريض إلى حالة السياق، و مصيره مغلوبا على نفسه، مشغولا بخروجها من بدنه، و هو وقت الغرغرة المذكورة فى الحديث السابق، و هى بلوغ روحه حلقومه، قاله الهروى. و قوله: قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْمَانَ أَى: وقت حضور الموت. قوله: وَ لَمَّا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَ هُمْ كُفَّارٌ معطوف على الموصول فى قوله: لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ أَى: ليست التوبة لأولئك و لا للذين يموتون و هم كفار، مع أنه لا توبة لهم رأسا «٣»، و إنما ذكروا مبالغة فى بيان عدم قبول توبة من حضرهم الموت، و أن وجودها كعدمها.

و قد أخرج البزار، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى عن ابن عباس فى قوله: وَ اللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ

(١). النور: ٣١.

(٢). محمد: ٣٦.

(٣). أَى: أصلا، أو: أساسا.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٠٦

قال كانت المرأة إذا فجرت حبست فى البيوت، فإن ماتت ماتت، و إن عاشت عاشت، حتى نزلت الآية فى سورة النور الزَّانِيَةُ وَ الزَّانِي فَاجْلِدُوا «١» فجعل الله لهن سبيلا. فمن عمل شيئا جلد و أرسل، و قد روى هذا عنه من وجوه. و أخرج أبو داود فى سننه عنه و البيهقى فى قوله: وَ اللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ إِلَى قوله: سَبِيلًا ثم جمعهما جميعا، فقال: وَ الَّذِينَ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا ثم نسخ ذلك بآية الجلد، و قد قال بالنسخ جماعة من التابعين، أخرجه أبو داود، و البيهقى عن مجاهد. و أخرجه عبد بن حميد، و أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة، و أخرجه البيهقى فى سننه عن الحسن، و أخرجه ابن أبى

حاتم عن سعيد بن جبير، وأخرجه ابن جرير عن السدي. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في سننه عن ابن عباس في قوله: وَالَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ قَال: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا زَنَا أَوْذَى بِالتَّعْيِيرِ وَضَرْبِ بِالنَّعَالِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ (٢) فَإِنْ كَانَا مُحْصِنِينَ رَجَمَا فِي سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد وَالَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ قَال: الرَّجُلَانِ الْفَاعِلَانِ. وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير وَالَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ يَعْنِي: الْبَكْرَيْنِ. وأخرج ابن جرير عن عطاء قال: الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ. وأخرج عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن أبي العالية في قوله: إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ الْآيَةُ. قَالَ: هَذِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ وَفِي قَوْلِهِ: وَ لَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ قَال: هَذِهِ لِأَهْلِ النِّفَاقِ وَ لَأَ الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَ هُمْ كُفَّارٌ قَال: هَذِهِ لِأَهْلِ الشَّرْكِ. وَأَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ عَنِ الرَّبِيعِ مِثْلَهُ. وَأَخْرَجَ عَبْدَ الرَّزَّاقِ، وَ ابْنَ جَرِيرٍ عَنِ قَتَادَةَ قَال: اجْتَمَعَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرَأُوا أَنْ كُلُّ شَيْءٍ عَصَى بِهِ فَهُوَ جَهَالَةٌ عَمَدًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ. وَأَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنَ جَرِيرٍ، وَ ابْنَ الْمُنْذَرِ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ أَنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا يَقُولُونَ: كُلُّ ذَنْبٍ أَصَابَهُ عَبْدٌ فَهُوَ جَهَالَةٌ. وَأَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ مِنْ طَرِيقِ الْكَلْبِيِّ عَنِ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ الْآيَةُ، قَال: مِنْ عَمَلِ السُّوءِ فَهُوَ جَاهِلٌ، مِنْ جَهَالَتِهِ عَمَلِ السُّوءِ.

ثُمَّ يَتَوُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ قَال: فِي الْحَيَاةِ وَالصَّحَّةِ. وَأَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ، وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنْهُ قَال: الْقَرِيبُ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَلِكِ الْمَوْتِ. وَأَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنَ جَرِيرٍ، وَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ عَنِ الضَّحَّاكِ قَال: كُلُّ شَيْءٍ قَبْلَ الْمَوْتِ فَهُوَ قَرِيبٌ، لَهُ التَّوْبَةُ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ أَنْ يَعَايِنَ مَلِكَ الْمَوْتِ، فَإِذَا تَابَ حِينَ يَنْظُرُ إِلَى مَلِكِ الْمَوْتِ فَلَيْسَ لَهُ ذَلِكَ. وَأَخْرَجَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ الْحَسَنِ قَال: الْقَرِيبُ: مَا لَمْ يَغْرُغْ. وَ قَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ فِي قَبُولِ تَوْبَةِ الْعَبْدِ مَا لَمْ يَغْرُغْ، ذَكَرَهَا ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ، وَ مِنْهَا الْحَدِيثُ الَّذِي قَدَّمْنَا ذَكَرَهُ.

(١). النور: ٢.

(٢). النور: ٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٠٧

[سورة النساء (٤): الآيات ١٩ إلى ٢٢]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا- يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُوهُنَّ لَمُوهُنَّ لَتَيَذَّهَبُوا بِبَعْضٍ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَ عَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَ يَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا (١٩) وَ إِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَ آتَيْتُمْ إِخْرَاجَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أ تَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (٢٠) وَ كَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَ أَخَذَنْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا (٢١) وَ لَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَ مَقْتًا وَ سَاءَ سَبِيلًا (٢٢)

هذا متصل بما تقدم من ذكر الزوجات، والمقصود نفى الظلم عنهن، والخطاب للأولياء، ومعنى الآية يتضح بمعرفة سبب نزولها، وهو ما أخرجه البخاري وغيره عن ابن عباس في قوله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا قَال: كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَائُهُ أَحَقَّ بِامْرَأَتِهِ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزْوِجَهَا، وَ إِنْ شَاءُوا زَوْجَهَا، وَ إِنْ شَاءُوا لَمْ يَزُوجُوا، فَهَمَّ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا، فَتَزَلَّتْ. وَ فِي لَفْظِ لِأَبِي دَاوُدَ عَنْهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: كَانَ الرَّجُلُ يَرِثُ امْرَأَةً ذِي قَرَابَتِهِ، فَيَعْضُلُهَا حَتَّى تَمُوتَ، أَوْ تَرُدَّ إِلَيْهِ

صداقها. وفي لفظ لابن جرير وابن أبي حاتم عنه: فإن كانت جميلة تزوجها، وإن كانت دميمة حبسها حتى تموت فيرتها. وقد روى هذا السبب بألفاظ، فمعنى قوله: لا- يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرَاهًا أَي: لا يحل لكم أن تأخذوهن بطريق الإرث، فترعمون أنكم أحق بهن من غيركم، وتحبسونهن لأنفسكم ولا- يحل لكم أن تَعْضُ لُوهُنَّ عَنْ أَنْ يَتَزَوَّجْنَ مِنْكُمْ، لتأخذوا ميراثهن إذا متن، أو ليدفعن إليكم صداقهن إذا أذنتن لهن بالنكاح. قال الزهري وأبو مجلز: كان من عاداتهم إذا مات الرجل وله زوجة ألقى ابنه من غيرها أو أقرب عصبته ثوبه على المرأة، فيصير أحق بها من نفسها ومن أوليائها، فإن شاء تزوجها بغير صداق إلا الصداق الذي أصدقها الميت، وإن شاء زوجها من غيره وأخذ صداقها ولم يعطها شيئاً، وإن شاء عضلها لتفتدى منه بما ورثت من الميت أو تموت فيرتها، فنزلت الآية. وقيل: الخطاب لأزواج النساء إذا حبسوهن مع سوء العشرة طمعا في إرثهن، أو يفتدين ببعض مهورهن، واختاره ابن عطية. قال: ودليل ذلك قوله: إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ إِذَا أَتَتْ بِفَاحِشَةٍ فَلَيْسَ لِلوَلِيِّ حِسْبَهَا حَتَّى تَذْهَبَ بِمَالِهَا، إجماعاً من الأمة، وإنما ذلك للزوج. قال الحسن: إذا زنت البكر فإنها تجلد مائة، وتنفي، وترد إلى زوجها ما أخذت منه. وقال أبو قلابة: إذا زنت امرأة الرجل فلا بأس أن يضارها ويشق عليها حتى تفتدى منه. وقال السدي: إذا فعلن ذلك فخذوا مهورهن. وقال قوم: الفاحشة: البذاءة باللسان، وسوء العشرة قولاً وفعلاً. وقال مالك وجماعة من أهل العلم: للزوج أن يأخذ من الناشز جميع ما تملك. هذا كله على أن الخطاب في قوله: وَ لَا تَعْضُ لُوهُنَّ لِلْأَزْوَاجِ، وقد عرفت مما قدمنا في سبب النزول أن الخطاب في قوله: وَ لَا تَعْضُ لُوهُنَّ لِمَنْ خُوِطِبَ بِقَوْلِهِ: لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرَاهًا فيكون المعنى: ولا يحل لكم أن تمنعوهن من الزواج لئذيهن ما آتيتموهن أي: ما آتاهن من ترثونهن إلا أن يأتين بفاحشة مبيئة جاز لكم حبسهن عن الأزواج، ولا يخفى ما في هذا من التعسف مع عدم جواز حبس من أتت بفاحشة عن أن تتزوج وتستعف من الزنا، وكما أن جعل قوله: وَ لَا تَعْضُ لُوهُنَّ لِأَوْلِيَاءِ فِي هَذَا التَّعْسُفِ، كذلك جعل قوله: لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرَاهًا خطاباً للأولياء في هذا التعسف، كذلك جعل قوله: لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرَاهًا خطاباً للأزواج، مع مخالفته لسبب نزول الآية الذي ذكرناه، والأولى أن يقال: إن الخطاب في قوله: لَا يَحِلُّ لَكُمْ لِلْمُسْلِمِينَ، أي:

لا يحل لكم معاشر المسلمين أن ترثوا النساء كرها كما كانت تفعله الجاهلية، ولا يحل لكم معاشر المسلمين

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٠٨

أن تعضلوا أزواجكم: أي تحبسوهن عندكم مع عدم رغوبكم «١» فيهن، بل لقصد أن تذهبوا ببعض ما آتيتموهن من المهر، يفتدين به من الحبس والبقاء تحتكم، وفي عقدتكم مع كراهتكم لهن إلا أن يأتين بفاحشة مبيئة جاز لكم مخالعتن ببعض ما آتيتموهن. قوله: مُبَيَّنَةٌ قَرَأَ نَافِعٌ، وأبو عمرو، وابن عامر، وحفص وحمزة، والكسائي: بكسر الياء. وقرأ الباقون: بفتحها. وقرأ ابن عباس: مُبَيَّنَةٌ بكسر الباء وسكون الياء، من أبان الشيء فهو مبين. قوله: وَ عَاشَتْ رُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ أَي: بما هو معروف في هذه الشريعة وبين أهلها من حسن المعاشرة، وهو خطاب للأزواج أو لما هو أعم، وذلك يختلف باختلاف الأزواج في الغنى، والفقر، والرفاعة، والوضاعة فإن كرهتموهن لسبب من الأسباب من غير ارتكاب فاحشة ولا نشوز فعسى أن يؤول الأمر إلى ما تحبونه من ذهاب الكراهة وتبدلها بالمحبة، فيكون في ذلك خير كثير من استدامة الصحة وحصول الأولاد، فيكون الجزاء على هذا محذوفاً مدلولاً عليه بعلته، أي: فإن كرهتموهن فاصبروا فعسى أن تكثرهن شيئاً ولا يجعل الله فيه خيراً كثيراً «٢». قوله: وَ آتَيْتُمْ إِخِيَادَهُنَّ قِنطَارًا قَد تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي آلِ عِمْرَانَ، والمراد به هنا: المال الكثير، فلا تأخذوا منه شيئاً. قيل: هي محكمة؛ وقيل: هي منسوخة بقوله تعالى في سورة البقرة: وَ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ «٣» والأولى: أن الكل محكم، والمراد هنا: غير المختلعة لا يحل لزوجها أن يأخذ مما آتاها شيئاً. قوله: أ تَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبَيَّنًا لِاسْتِفْهَامِ لِلْإِنْكَارِ وَ التَّقْرِيعِ. والجمله مقررة للجمله الأولى المشتملة على النهي. وقوله: وَ كَيْفَ تَأْخُذُونَهُ إِِنْكَارًا بَعْدَ إِِنْكَارٍ مُشْتَمَلٍ عَلَى

العله التي تقتضى منع الأخذ: و هي الإفضاء. قال الهروي: و هو إذا كانا في لحاف واحد، جامع أو لم يجامع، و قال الفراء: الإفضاء: أن يخلو الرجل و المرأة و إن لم يجامعها. و قال ابن عباس و مجاهد و السدي: الإفضاء في هذه الآية: الجامع، و أصل الإفضاء في اللغة المخالطة، يقال للشئ المختلط: فضاء، و يقال: القوم فوضى و فضاء، أى:

مختلطون لا أمير عليهم. قوله: وَ أَخَذَنَ مِنْكُمْ مِيثاقًا غَلِيظًا معطوف على الجملة التي قبله، أى: و الحال أن قد أفضى بعضكم إلى بعض، و قد أخذن منكم ميثاقا غليظا و هو عقد النكاح، و منه قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فإنكم أخذتموهن بأمانة الله و استحلتن فروجهن بكلمة الله» و قيل: هو قوله تعالى: فَمَسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ «٤» و قيل: هو الأولاد. قوله: وَ لَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ نهي عما كانت عليه الجاهلية من نكاح نساء آبائهم إذا ماتوا، و هو شروع في بيان من يحرم نكاحه من النساء و من لا- يحرم. ثم بين سبحانه وجه النهي عنه فقال: إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَ مَقْتًا وَ سَاءَ سَبِيلًا هذه الصفات الثلاث تدل: على أنه من أشد المحرمات و أقبحها، و قد كانت الجاهلية تسميه نكاح المقت. قال ثعلب: سألت ابن الأعرابي عن نكاح المقت فقال: هو أن يتزوج الرجل امرأة أبيه إذا طلقها، أو مات عنها، و يقال لهذا: الضيزن، و أصل

(١). الأولى أن يقول: عدم رغبتكم فيهن، حيث لم نجد هذا المصدر «رغوب» فيما راجعناه من معاجم اللغة، انظر مصادر فعل «رغب» في لسان العرب و تاج العروس و غيرهما.

(٢). البقرة: ٢٢٩.

(٣). البقرة: ٢٢٩.

(٤). البقرة: ٢٢٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٠٩

المقت: البغض، من: مقته، يمقته، مقتا، فهو: ممقوت، و مقيت. قوله: إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ هو استثناء منقطع، أى: لكن ما قد سلف فاجتنبوه و دعوه؛ و قيل: إلا: بمعنى بعد، أى: بعد ما سلف؛ و قيل: المعنى: و لا ما سلف؛ و قيل: هو استثناء متصل من قوله: مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ يفيد المبالغة في التحريم، بإخراج الكلام مخرج التعلق بالمحال، يعنى: إن أمكنكم أن تنكحوا ما قد سلف فانكحوا، فلا يحل لكم غيره. قوله: وَ سَاءَ سَبِيلًا هي جارية مجرى بئس في الذم و العمل، و المخصوص بالذم محذوف، أى: ساء سبيلا سبيلا ذلك النكاح؛ و قيل: إنها جارية مجرى سائر الأفعال، و فيها ضمير يعود إلى ما قبلها.

و قد أخرج النسائي، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن أبي أمامة بن حنيف قال: لما توفي أبو قيس بن الأسلت أراد ابنه أن يتزوج امرأته، و قد كان لهم ذلك في الجاهلية، فأنزل الله: لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن عكرمة قال: نزلت هذه الآية: في كيشة بنت معمر بن عاصم من الأوس، كانت عند أبي قيس بن الأسلت، فتوفي عنها، فجنح عليها ابنه، فجاءت إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالت: لا- أنا ورثت زوجي، و لا أنا تركت فأنكح، فنزلت هذه الآية. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، عن عبد الرحمن بن البيهقي في قوله: لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَ لَا تَعْضُّ لَمْوَهُنَّ قال: نزلت هاتان الآيتان إحداهما في أمر الجاهلية، و الأخرى في أمر الإسلام. قال ابن المبارك: أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا في الجاهلية، وَ لَا تَعْضُّ لَمْوَهُنَّ في الإسلام. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبي حاتم عن أبي مالك في قوله:

وَ لَا تَعْضُّ لَمْوَهُنَّ قال: لا تضر بامراتك لتفتدى منك. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد:

وَ لَا تَعْضُّ لَمْوَهُنَّ يعنى: أن ينكحن أزواجهن، كالعضل في سورة البقرة. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد قال: كان العضل في قريش

بمكة: ينكح الرجل المرأة الشريفة فلعلها لا توافقه فيفارقها على أن تتزوج إلا بإذنه، فيأتي بالشهود فيكتب ذلك عليها و يشهد، فإذا خطبها خاطب فإن أعطته و أرضته أذن لها و إلا عضلها، و قد قدمنا عن ابن عباس في بيان السبب ما عرفت. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله: **إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ** قال: البغض و النشوز، فإذا فعلت ذلك فقد حل له منها الفدية. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه. و أخرج ابن جرير عن الضحاك نحوه أيضا. و أخرج ابن جرير عن الحسن قال: الفاحشة هنا: الزنا. و أخرج ابن جرير عن الضحاك نحوه أيضا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن السدي في قوله: **وَ عَاشَتْ زَوْهَنَّ بِالْمَعْرُوفِ** قال: خالطوهن. قال ابن جرير: صحفه بعض الرواة و إنما هو خالقوهن. و أخرج ابن المنذر عن عكرمة قال: حقها عليك الصحبة الحسنة، و الكسوة، و الرزق المعروف.

و أخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل: **وَ عَاشَتْ زَوْهَنَّ بِالْمَعْرُوفِ** يعني: صحبتهن بالمعروف **فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا** فيطلقها، فتتزوج من بعده رجلا، فيجعل الله له منها ولدا، و يجعل الله في تزويجها خيرا كثيرا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: الخير الكثير: أن يعطف عليها، فتزوق ولدها، و يجعل الله في ولدها خيرا كثيرا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن السدي نحوه. و أخرج عبد ابن حميد عن الحسن نحو ما قال مقاتل. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: **وَ إِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ**

فتح القدير، ج ١، ص: ٥١٠

زَوْجِ الْآيَةِ، قال: إن كرهت امرأتك و أعجبك غيرها؛ فطلقت هذه و تزوجت تلك؛ فأعط هذه مهرها؛ و إن كان قنطارا. و أخرج سعيد بن منصور، و أبو يعلى. قال السيوطي بسند جيد: أن عمر نهى الناس أن يزيدوا النساء في صدقاتهن على أربعمئة درهم، فاعترضت له امرأة من قريش فقالت: أما سمعت ما أنزل الله يقول: **وَ آتَيْتُمْ إِخْدَانًا قِنْطَارًا** فقال: اللهم غفرا كل الناس أفقه من عمر، فركب المنبر فقال: يا أيها الناس! إنى كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صدقاتهن على أربعمئة درهم، فمن شاء أن يعطى من ماله ما أحب. قال أبو يعلى: فمن طابت نفسه فليفعل. قال ابن كثير: إسناده جيد قوى، و قد رويت هذه القصة بألفاظ مختلفة، هذا أحدها. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: الإفضاء:

هو الجماع، و لكن الله يكنى. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن أبي شيبة، و ابن المنذر عن ابن عباس في قوله: **وَ أَخَذْنَا مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا** قال: الغليظ: إمساك بمعروف؛ أو تسريح بإحسان. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة نحوه و قال: و قد كان ذلك يؤخذ عند عقد النكاح: **اللَّهُ عَلَيْكَ لَتَمْسُكَنَّ بِمَعْرُوفٍ** أو لتسرحن بإحسان. و أخرج ابن أبي شيبة، و ابن المنذر عن ابن أبي مليكة أن ابن عمر كان إذا نكح قال: **أُنْكَحْتُكَ عَلَى مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، إِمْسَاكًا بِمَعْرُوفٍ** أو تسريح بإحسان.

و أخرج ابن أبي شيبة عن أنس بن مالك نحوه. و أخرج ابن أبي شيبة عن ابن عباس نحوه. و أخرج ابن أبي شيبة عن عكرمة و مجاهد في قوله: **وَ أَخَذْنَا مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا** قال: أخذتموهن بأمانة الله و استحلتتم فروجهن بكلمة الله. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: هو قول الرجل: ملكت. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: كلمة النكاح التي تستحل بها فروجهن. و أخرج ابن المنذر و ابن أبي حاتم و الطبراني، و البيهقي في سننه في قوله تعالى: **وَ لَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ** أنها نزلت لما أراد ابن أبي قيس بن الأسلت أن يتزوج امرأة أبيه بعد موته. و أخرج ابن المنذر عن الضحاك: **إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ** إلا ما كان في الجاهلية. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبي شيبة، و أحمد، و الحاكم، و صححه، و البيهقي في سننه عن البراء قال: لقيت خالي و معه الرأية قلت: أين تريد؟ قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده، فأمرني أن أضرب عنقه و آخذ ماله.

[سورة النساء (٤): الآيات ٢٣ الى ٢٨]

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (٢٣) وَ الْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصَنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (٢٤) وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحِ الْمُحْصَنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أَحْصَنْتُمْ فَانْكِحُوهُنَّ نِصْفَ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٢٥) يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سَبِيلًا مُسْتَقِيمًا وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٢٦) وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا (٢٧) يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا (٢٨)

قوله: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ أَى: نكاحهن، وقد بين الله سبحانه في هذه الآية ما يحل وما يحرم من النساء فحرم سبعا من النسب، وستا من الرضاع والصهر، وألحقت السنة المتواترة تحريم الجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها، ووقع عليه الإجماع. فالسبع المحرمات من النسب: الأمهات، والبنات، والأخوات، والعمات، والخالات، وبنات الأخ، وبنات الأخت. والمحرمات بالصهر والرضاع: الأمهات من الرضاعة، والأخوات من الرضاعة، وأمهات النساء، والربائب، وحلائل الأبناء، والجمع بين الأختين، فهؤلاء ست، والسابعة: منكوحات الآباء، والثامنة: الجمع بين المرأة وعمتها. قال الطحاوي: وكل هذا من المحكم المتفق عليه، وغير جائز نكاح واحدة منهن بالإجماع إلا- أمهات النساء اللواتي لم يدخل بهن أزواجهن، فإن جمهور السلف ذهبوا إلى أن الأم تحرم بالعقد على الابنة، ولا تحرم الابنة إلا بالدخول بالأم. وقال بعض السلف: الأم والربيبة سواء لا تحرم منهما واحدة إلا بالدخول بالأخرى. قالوا: ومعنى قوله: وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ أَى: اللاتي دخلتم بهن، وزعموا: أن قيد الدخول راجع إلى الأمهات والربائب جميعا، رواه خلاص عن علي بن أبي طالب. وروى عن ابن عباس، وجابر، وزيد بن ثابت، وابن الزبير، ومجاهد. قال القرطبي: ورواية خلاص عن علي لا تقوم بها حجة، ولا تصح روايته عند أهل الحديث، والصحيح عنه مثل قول الجماعة. وقد أجيب عن قولهم: إن قيد الدخول راجع إلى الأمهات والربائب: بأن ذلك لا يجوز من جهة الإعراب، وبيانه: أن الخبرين إذا اختلفا في العامل لم يكن نعتهما واحدا، فلا- يجوز عند النحويين مررت بنسائك و هويت نساء زيد الظريفات، على أن يكون الظريفات نعتا للجميع، فكذلك في الآية لا يجوز أن يكون اللاتي دخلتم بهن نعتا لهما جميعا، لأن الخبرين مختلفان. قال ابن المنذر: والصحيح: قول الجمهور: لدخول جميع أمهات النساء في قوله: وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ و مما يدل على ما ذهب إليه الجمهور: ما أخرجه عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والبيهقي في سننه من طريقين:

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا نَكَحَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ الْمَرْأَةَ فَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ أُمَّهَا دَخَلَ بِالْإِبْنَةِ أَوْ لَمْ يَدْخُلْ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الْأُمَّ فَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا ثُمَّ طَلَّقَهَا، فَإِنْ شَاءَ تَزَوَّجَ الْإِبْنَةَ» قَالَ ابْنُ

كثير في تفسيره مستدلا للجمهور: وقد روى في ذلك خبر غير أن في إسناده نظرا، فذكر هذا الحديث ثم قال: وهذا الخبر وإن كان في إسناده ما فيه، فإن إجماع الحجة على صحة القول به يغني عن الاستشهاد على صحته بغيره، قال في الكشف: وقد اتفقوا على أن تحريم أمهات النساء مبهم دون تحريم الربائب على ما عليه ظاهر كلام الله تعالى. انتهى. ودعوى الإجماع مدفوعة بخلاف من تقدم. واعلم: أنه يدخل في لفظ الأمهات: أمهاتهن، وجداتهن، و أم الأب، وجداته، وإن علون، لأن كلهن أمهات لمن ولده من ولده وإن سفل. ويدخل في لفظ البنات: بنات الأولاد وإن سفلن، والأخوات؛ تصدق على الأخت لأبوين، أو لأحدهما، والعممة: اسم لكل أنثى شاركت أباك أو جدك في أصلية أو أحدهما. وقد تكون العممة من جهة الأم و هي أخت أب الأم. والخالة: اسم لكل أنثى شاركت أمك في أصلية أو في أحدهما، وقد تكون الخالة من جهة الأب و هي أخت أم أبيك، و بنت الأخ: اسم لكل أنثى لأخيك عليها ولادة بواسطة و مباشرة و إن بعدت، و كذلك بنت الأخت. قوله: وَ أُمَّهَاتُكُمْ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمُ هَذَا مطلق مقيد بما ورد في السنة: من كون الرضاع في الحولين إلا في مثل قصة إرضاع سالم مولى أبي حذيفة، و ظاهر النظم القرآني:

أنه يثبت حكم الرضاع بما يصدق عليه مسمى الرضاع لغة و شرعا، ولكنه قد ورد تقييده بخمس رضعات في أحاديث صحيحة، و البحث عن تقرير ذلك و تحقيقه يطول، و قد استوفيناها في مصنفاتنا، و قررنا ما هو الحق في كثير من مباحث الرضاع. قوله: وَ أَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرِّضَاعَةِ الأخت من الرضاع: هي التي أرضعتها أمك بلبان أبيك سواء أرضعتها معك أو مع من قبلك أو بعدك من الإخوة و الأخوات، و الأخت من الأم: هي التي أرضعتها أمك بلبان رجل آخر. قوله: وَ أُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ قد تقدم الكلام على اعتبار الدخول و عدمه. و المحرمات بالمصاهرة أربع: أم المرأة، و ابنتها، و زوجة الأب، و زوجة الابن. قوله:

وَ رَبَائِبُكُمْ الربيبة: بنت امرأة الرجل من غيره؛ سميت بذلك لأنه يرببها في حجره، فهي مربوبة، فعيلة:

بمعنى مفعولة. قال القرطبي: و اتفق الفقهاء على أن الربيبة تحرم على زوج أمها إذا دخل بالأم، و إن لم تكن الربيبة في حجره، و شذ بعض المتقدمين و أهل الظاهر، فقالوا: لا تحرم الربيبة إلا أن تكون في حجر المتزوج، فلو كانت في بلد آخر و فارق الأم فله أن يتزوج بها، و قد روى ذلك عن علي. قال ابن المنذر، و الطحاوي:

لم يثبت ذلك عن علي، لأن راويه إبراهيم بن عبيد عن مالك بن أوس بن الحدثان عن علي، و إبراهيم هذا لا يعرف. و قال ابن كثير في تفسيره بعد إخراج هذا عن علي: و هذا إسناد قوى ثابت إلى علي بن أبي طالب على شرط مسلم. و الحجور: جمع حجر: و المراد: أنهن في حضانه أمهاتهن تحت حماية أزواجهن كما هو الغالب - و قيل: المراد بالحجور: البيوت، أي: في بيوتكم، حكاه الأثرم عن أبي عبيدة. قوله: فَإِنَّ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أي: في نكاح الربائب، و هو تصريح بما دلّ عليه مفهوم ما قبله.

و قد اختلف أهل العلم في معنى الدخول الموجب لتحريم الربائب: فروى عن ابن عباس أنه قال: الدخول:

الجماع، و هو قول طاوس، و عمرو بن دينار، و غيرهما. و قال مالك، و الثوري، و أبو حنيفة، و الأوزاعي، و الليث، و الزيدية: إن الزوج إذا لمس الأم لشهوة حرمت عليه ابنتها، و هو أحد قولي الشافعي. قال ابن

فتح القدير، ج ١، ص: ٥١٣

جرير الطبري: و في إجماع الجميع: أن خلوة الرجل بامراته لا تحرم ابنتها عليه إذا طلقها قبل مسيسها و مباشرتها، أو قبل النظر إلى فرجها؛ للشهوة: ما يدل على أن معنى ذلك هو الوصول إليها بالجماع. انتهى. و هكذا حكى الإجماع القرطبي فقال: و أجمع العلماء على أن الرجل إذا تزوج المرأة ثم طلقها أو ماتت قبل أن يدخل بها حلّ له نكاح ابنتها. و اختلفوا في النظر، فقال مالك: إذا نظر إلى شعرها أو صدرها أو شيء من محاسنها للذة حرمت عليه أمها و ابنتها. و قال الكوفيون: إذا نظر إلى فرجها للشهوة

كان بمنزلة اللبس للشهوة، وكذا قال الثوري ولم يذكر الشهوة. وقال ابن أبي ليلى: لا تحرم بالنظر حتى يلمس، وهو قول الشافعي. والذي ينبغي التعويل عليه في مثل هذا الخلاف: هو النظر في معنى: الدخول، شرعا أو لغة، فإن كان خاصا بالجماع؛ فلا-وجه لإلحاق غيره به من لمس أو نظر أو غيرهما، وإن كان معناه أوسع من الجماع؛ بحيث يصدق على ما حصل فيه نوع استمتاع؛ كان مناط التحريم هو ذلك. وأما الربيبة في ملك اليمين: فقد روى عن عمر بن الخطاب: أنه كره ذلك. وقال ابن عباس: أحلتها آية، وحرمتها آية، ولم أكن لأفعله. وقال ابن عبد البر: لا خلاف بين العلماء أنه لا يحل لأحد أن يطأ امرأة وابتنها من ملك اليمين، لأن الله حرم ذلك في النكاح قال: **وَ أُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَ رَبَائِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ وَ مَلَكَ اليمين عندهم تبع للنكاح إلا ما روى عن عمر و ابن عباس، و ليس على ذلك أحد من أئمة الفتوى و لا من تبعهم. انتهى. قوله: وَ حَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الْحَلَائِلُ: جمع حليلة و هي الزوجة؛ سميت بذلك: لأنها تحل مع الزوج حيث حل، فهي: فعيلة بمعنى فاعلة. و ذهب الزجاج و قوم: إلى أنها من لفظة الحلال، فهي حليلة بمعنى محللة. و قيل:**

لأن كل واحد منهما يحل إزار صاحبه. و قد أجمع العلماء على تحريم ما عقد عليه الآباء على الأبناء، و ما عقد عليه الأبناء على الآباء، سواء كان مع العقد وطء أو لم يكن، لقوله تعالى: **وَ لَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ وَ حَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ** و اختلف الفقهاء في العقد إذا كان فاسدا: هل يقتضى التحريم أم لا؟ كما هو مبين في كتب الفروع.

قال ابن المنذر: أجمع كل من يحفظ عنه العلم من علماء الأمصار: أن الرجل إذا وطئ امرأة بنكاح فاسد أنها تحرم على أبيه و ابنه و على أجداده. و أجمع العلماء: على أن عقد الشراء على الجارية لا يحرمها على أبيه و ابنه، فإذا اشترى جارية فلمس، أو قبل، حرمت على أبيه و ابنه، لا- أعلمهم يختلفون فيه، فوجب تحريم ذلك تسليما لهم. و لما اختلفوا في تحريمها بالنظر دون اللبس لم يجز ذلك لاختلافهم قال: و لا يصح عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم خلاف ما قلناه. قوله: **الَّذِينَ مِنْ أَصْبَابِكُمْ وَ صَفٍ لِلأَبْنَاءِ، أَى: دون من تبنيتهم من أولاد غيركم كما كانوا يفعلونه في الجاهلية، و منه قوله تعالى: فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطْرًا وَ زَوَّجْنَاكَهَا لَكَى لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِى أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطْرًا «١» و منه قوله تعالى: وَ مَا جَعَلَ أَدْعِيَائَكُمْ أبنَاءَكُمْ «٢» و منه: ما كان مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ «٣» و أما زوجة الابن من الرضاع، فقد ذهب الجمهور: إلى أنها تحرم على أبيه، و قد قيل: إنه إجماع، مع أن الابن من الرضاع ليس من أولاد الصلب. و وجهه ما صح عن النبي صلى الله عليه و سلم من قوله: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» و لا خلاف أن أولاد**

(١). الأحزاب: ٣٧.

(٢). الأحزاب: ٤.

(٣). الأحزاب: ٤٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥١٤

الأولاد و إن سفلوا بمنزلة أولاد الصلب في تحريم نكاح نسائهم على آبائهم.

و قد اختلف أهل العلم في وطء الزنا: هل يقتضى التحريم أو لا؟ فقال أكثر أهل العلم: إذا أصاب رجل امرأة بزنا لم يحرم عليه نكاحها بذلك، و كذلك لا تحرم عليه امرأته إذا زنا بأماها أو بابتنتها، و حسبه أن يقام عليه الحد، و كذلك يجوز له عندهم أن يتزوج بأمر من زنى بها و بابتنتها. و قالت طائفة من أهل العلم: إن الزنا يقتضى التحريم. حكى ذلك عن عمران بن حصين، و الشعبي، و عطاء، و الحسن، و سفيان الثوري، و أحمد، و إسحاق، و أصحاب الرأي، و حكى ذلك عن مالك، و الصحيح عنه: كقول الجمهور. احتج الجمهور بقوله تعالى: **وَ أُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَ حَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ** و الموطوءة بالزنا لا يصدق عليها أنها

من نسائهم، ولا من حلائل أبنائهم.

وقد أخرج الدارقطني عن عائشة قالت: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل زنى بامرأة فأراد أن يتزوجها أو ابنتها، فقال: «لا يحرم الحرام الحلال». واحتج المحرمون: بما روى في قصة جريج الثابتة في الصحيح أنه قال: يا غلام من أبوك؟ فقال: فلان الراعى، فنسب الابن نفسه إلى أبيه من الزنا، وهذا احتجاج ساقط، واحتجوا أيضا بقوله صلى الله عليه وسلم: «لا ينظر الله إلى رجل نظر إلى فرج امرأة وابتتها» ولم يفصل بين الحلال والحرام. ويجاب عنه بأن هذا مطلق؛ مقيد بما ورد من الأدلة الدالة: على أن الحرام لا يحرم الحلال.

و اختلفوا في اللواط هل يقتضى التحريم أم لا؟ فقال الثورى: إذا لاط بالصبي حرمت عليه أمه، وهو قول أحمد بن حنبل قال: إذا تلوط بابن امرأته أو أبيها أو أخيها حرمت عليه امرأته. وقال الأوزاعي: إذا لاط بغلام و ولد للمفجور به بنت؛ لم يجز للفاجر أن يتزوجها؛ لأنها بنت من قد دخل به. ولا يخفى ما فى قول هؤلاء من الضعف و السقوط النازل عن قول القائلين: بأن وطء الحرام يقتضى التحريم بدرجات، لعدم صلاحية ما تمسك به أولئك من الشبه، على ما زعمه هؤلاء من اقتضاء اللواط للتحريم. قوله: وَ أَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ أَى: و حرم عليكم أن تجمعوا بين الأختين، فهو فى محل رفع عطفًا على المحرمات السابقة، و هو يشمل الجمع بينهما بالنكاح و الوطء بملك اليمين. و قيل: إن الآية خاصة بالجمع فى النكاح، لا فى ملك اليمين، و أما فى الوطء بالملك فلا حق بالنكاح، و قد أجمعت الأمة على منع جمعهما فى عقد نكاح.

و اختلفوا فى الأختين بملك اليمين: فذهب كافة العلماء: إلى أنه لا يجوز الجمع بينهما فى الوطء بالملك، و أجمعوا على أنه يجوز الجمع بينهما فى الملك فقط. و قد توقف بعض السلف فى الجمع بين الأختين فى الوطء بالملك، و سيأتى بيان ذلك. و اختلفوا فى جواز عقد النكاح على أخت الجارية التى توطأ بالملك: فقال الأوزاعي: إذا وطئ جارية له بملك اليمين لم يجز له أن يتزوج أختها. و قال الشافعى: ملك اليمين لا يمنع نكاح الأخت. و قد ذهب الظاهرية: إلى جواز الجمع بين الأختين بملك اليمين فى الوطء، كما يجوز الجمع بينهما فى الملك. قال ابن عبد البر بعد أن ذكر ما روى عن عثمان بن عفان من جواز الجمع بين الأختين فى الوطء بالملك: و قد روى مثل قول عثمان عن طائفة من السلف منهم ابن عباس، و لكنهم اختلف عليهم، و لم يلتفت

فتح القدير، ج ١، ص: ٥١٥

إلى ذلك أحد من فقهاء الأمصار بالحجاز، و لا بالعراق، و لا ما وراءها من المشرق، و لا بالشام، و لا المغرب، إلا من شد عن جماعتهم باتباع الظاهر، و نفى القياس. و قد ترك من تعمد ذلك. و جماعة الفقهاء متفقون: على أنه لا يحل الجمع بين الأختين بملك اليمين فى الوطء، كما لا يحل ذلك فى النكاح. و قد أجمع المسلمون على أن معنى قوله: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَ بَنَاتُكُمْ وَ أَخَوَاتُكُمْ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، أن النكاح بملك اليمين فى هؤلاء كلهن سواء، فكذلك يجب أن يكون قياسا و نظرا الجمع بين الأختين، و أمهات النساء، و الربائب، و كذا هو عند جمهورهم، و هى الحجة المحجوج بها من خالفها و شد عنها، و الله المحمود. انتهى.

و أقول: هاهنا إشكال، و هو: أنه قد تقرّر أن النكاح يقال على العقد فقط، و على الوطء فقط، و الخلاف فى كون أحدهما حقيقة و الآخر مجازا، أو كونهما حقيقتين معروف، فإن حملنا هذا التحريم المذكور فى هذه الآية و هى قوله: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ إِلَى آخِرِهَا، على أن المراد تحريم العقد عليهنّ لم يكن فى قوله تعالى: وَ أَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ دلالة على تحريم الجمع بين المملوكتين فى الوطء بالملك، و ما وقع من إجماع المسلمين على أن قوله: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَ بَنَاتُكُمْ وَ أَخَوَاتُكُمْ إِلَى آخِرِهِ، يستوى فيه الحرائر و الإماء، و العقد و الملك لا يستلزم أن يكون محل الخلاف، و هو الجمع بين الأختين

فى الوطء بملك اليمين مثل محل الإجماع، و مجرد القياس فى مثل هذا الموطن لا تقوم به الحجة لما ىرد عليه من النقوض، و إن حملنا التحريم المذكور فى الآيه على الوطء فقط؛ لم يصح ذلك للإجماع على تحريم عقد النكاح على جميع المذكورات من أول الآيه إلى آخرها، فلم يبق إلا حمل التحريم فى الآيه على تحريم عقد النكاح، فىحتاج القائل بتحريم الجمع بين الأختين فى الوطء بالملك إلى دليل و لا- ىنفعه أن ذلك قول الجمهور، فالحق لا ىعرف بالرجال، فإن جاء به خالصا عن شوب الكدر فيها و نعمت، و إلا- كان الأصل الحل، و لا يصح حمل النكاح فى الآيه على معنيه جميعا أعنى العقد و الوطء، لأنه من باب الجمع بين الحقيقة و المجاز و هو ممنوع، أو من باب الجمع بين معنيه المشترك، و فىه الخلاف المعروف فى الأصول، فتدبر هذا.

و قد اختلف أهل العلم إذا كان الرجل يطاء مملوكته بالملك ثم أراد أن يطاء أختها بالملك، فقال على و ابن عمر و الحسن البصرى و الأوزاعى و الشافعى و أحمد و إسحاق: لا يجوز له و طء الثانية حتى يحرم فرج الأخرى بإخراجها من ملكه ببيع أو عتق، أو بأن يزوجهها. قال ابن المنذر: و فىه قول ثان لقتادة: و هو أن ىنوى تحريم الأولى على نفسه و أن لا يقربها، ثم ىمسك عنهما حتى تستبرئ المحرمة ثم يغشى الثانية. و فىه قول ثالث:

و هو أنه لا يقرب واحدة منهما، هكذا قال الحكم و حماد. و روى معنى ذلك عن النخعى. و قال مالك:

إذا كان عنده أختان بملك فله أن يطاء أيتها شاء، و الكف عن الأخرى موكول إلى أمانته، فإن أراد و طء الأخرى؛ فىلزمه أن يحرم على نفسه فرج الأولى بفعل ىفعله، من إخراج عن الملك، أو تزويج، أو بيع، أو عتق، أو كتابة، أو إعدام طويل، فإن كان يطاء إحداها ثم وثب على الأخرى دون أن يحرم الأولى؛ وقف عنهما، و لم ىجز له قرب إحداها؛ حتى يحرم الأخرى، و لم ىوكل ذلك إلى أمانته، لأنه متهم. قال القرطبى:

و قد أجمع العلماء: على أن الرجل إذا طلق زوجته طلاقا ىملك رجعتها أنه لىس له أن ىنكح أختها حتى تنقضى

فتح القدير، ج ١، ص: ٥١٦

عدّة المطلقة. و اختلفوا إذا طلقها طلاقا لا ىملك رجعتها؛ فقالت طائفة: لىس له أن ىنكح أختها و لا رابعة حتى تنقضى عدّة التى طلق. روى ذلك عن على، و زيد بن ثابت، و مجاهد، و عطاء، و النخعى، و الثورى، و أحمد بن حنبل، و أصحاب الرأى. و قالت طائفة: له أن ىنكح أختها؛ و ىنكح الرابعة؛ لمن كان تحته أربع و طلق واحدة منهن طلاقا بائنا. روى ذلك عن سعيد بن المسيب، و الحسن، و القاسم، و عروة بن الزبير، و ابن أبى لىلى، و الشافعى، و أبى ثور، و أبى عبيد. قال ابن المنذر: و لا أحسبه إلا قول مالك. و هو أيضا إحدى الروايتين عن زيد بن ثابت و عطاء. قوله: **إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ** ىحتمل أن ىكون معناه معنى ما تقدّم من قوله تعالى: **وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ** و ىحتمل معنى آخر، و هو جواز ما سلف، و أنه إذا جرى الجمع فى الجاهلية كان النكاح صحيحا، و إذا جرى فى الإسلام خیر بين الأختين.

و الصواب الاحتمال الأول. قوله: **وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ** (١) عطف على المحرمات المذكورات. و أصل التحصن: التمتع، و منه قوله تعالى: **لِتُحْصِيَ نَفْسَكُمْ مِنْ بَاسِكِكُمْ** أى: لتمنعكم، و منه: الحصان، بكسر الحاء للفرس، لأنه ىمنع صاحبه من الهلاك. و الحصان بفتح الحاء: المرأة العفيفة لمنعها نفسها، و منه قول حسان:

حصان رزان ما تزى بربيه و تصبح غرثى من لحوم الغوافل (٢)

و المصدر: الحصانة بفتح الحاء. و المراد بالمحصنات هنا: ذوات الأزواج. و قد ورد الإحصان فى القرآن لمعان، هذا أحدها. و الثانى: ىراد به الحرّة، و منه قوله تعالى: **وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ** (٣) و قوله: **وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَ الْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ** (٤).

و الثالث: يراد به العفيفة، و منه قوله تعالى: مُحْصِنَاتٍ غَيْرِ مُسَافِحَاتٍ «٥»، مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسَافِحِينَ «٦». و الرابع: المسلمة، و منه قوله تعالى: فَإِذَا أُحْصِنَ «٧».

و قد اختلف أهل العلم فى تفسير هذه الآية، أعنى قوله: وَ الْمُحْصِنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فقال ابن عباس، و أبو سعيد الخدرى، و أبو قلابه، و مكحول، و الزهرى: المراد بالمحصنات هنا:

المسيبات ذوات الأزواج خاصة، أى: هنّ محزّمتات عليكم إلا ما ملكت أيمانكم بالسبى من أرض الحرب، فإن تلك حلال و إن كان لها زوج، و هو قول الشافعى، أى: أن السبأ يقطع العصمة، و به قال ابن وهب، و ابن عبد الحكم، و روياه عن مالك، و به قال أبو حنيفة، و أصحابه، و أحمد، و إسحاق، و أبو ثور. و اختلفوا فى استبرائها بما ذا يكون؟ كما هو مدوّن فى كتب الفروع. و قالت طائفة: المحصنات فى هذه الآية: العفائف، و به قال أبو العالیه، و عبيدة السلمانى، و طاوس، و سعيد بن جبیر، و عطاء، و رواه عبيدة عن عمر. و معنى الآية عندهم: كل النساء حرام إلا ما ملكت أيمانكم، أى: تملكون عصمتهنّ بالنكاح، و تملكون الرقبه

(١). الأنبياء: ٨٠.

(٢). تزن: تتهم. و غرثى: جائعة. و المراد أنها لا تغتاب غيرها.

(٣). النساء: ٢٥.

(٤). المائدة: ٥.

(٥). النساء: ٢٥.

(٦). النساء: ٢٤.

(٧). النساء: ٢٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥١٧

بالشراء. و حكى ابن جرير الطبرى: أن رجلا قال لسعيد بن جبیر: أما رأيت ابن عباس حين سئل عن هذه الآية فلم يقل فيها شيئا؟ فقال: كان ابن عباس لا يعلمها. و روى ابن جرير أيضا عن مجاهد أنه قال: لو أعلم من يفسر لى هذه الآية لضربت إليه أكباد الإبل. انتهى. و معنى الآية و الله أعلم واضح لا ستره به، أى: و حرّمت عليكم المحصنات من النساء، أى: المزوجات، أعمّ من أن يكنّ مسلمات أو كافرات، إلا- ما ملكت أيمانكم منهنّ، إما بسبى: فإنها تحلّ و لو كانت ذات زوج، أو بشراء: فإنها تحلّ و لو كانت مزوّجة، و يفسخ النكاح الذى كان عليها بخروجها عن ملك سيدها الذى زوّجها، و سيأتى ذكر سبب نزول الآية إن شاء الله، و الاعتبار بعموم اللفظ لا- بخصوص السبب. و قد قرئ: «المحصنات» بفتح الصاد و كسرهما، فالفتح: على أن الأزواج أحصنوهنّ؛ و الكسر: على أنهنّ أحصنّ فزوجهنّ عن غير أزواجهنّ، أو أحصنّ أزواجهنّ. قوله: كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ منصوب على المصدرية، أى: كتب الله ذلك عليكم كتابا. و قال الزجاج و الكوفيون: إنه منصوب على الإغراء، أى: الزموا كتاب الله، أو عليكم كتاب الله، و اعترضه أبو علىّ الفارسى: بأن الإغراء لا يجوز فيه تقديم المنصوب، و هذا الاعتراض إنما يتوجه على قول من قال:

إنه منصوب بعليكم المذكور فى الآية، و روى عن عبيدة السلمانى أنه قال: إن قوله: كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إشارة إلى قوله تعالى:

مَثْنَى وَ ثُلَاثَ وَ رُبَاعَ «١» و هو بعيد، بل هو إشارة إلى التحريم المذكور فى قوله:

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قوله: وَ أَجْلٌ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ قَرَأَ حَمْزَةً، و الكسائى، و عاصم فى روايه حفص: و أحلّ، على

البناء للمجهول، وقرأ الباقون: على البناء للمعلوم، عطفًا على الفعل المقدر في قوله: كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وقيل: على قوله: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ ولا يقدح في ذلك اختلاف الفعلين، وفيه دلالة: على أنه يحل لهم نكاح ما سوى المذكورات، وهذا عام مخصوص بما صح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من تحريم الجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها. وقد أبعده من قال: إن تحريم الجمع بين المذكورات مأخوذ من الآية هذه، لأنه حرّم الجمع بين الأختين، فيكون ما في معناه في حكمه، وهو الجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها، وكذلك تحريم نكاح الأُمّة لمن يستطيع نكاح حرّة كما سيأتي، فإنه يخص هذا العموم. قوله: أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ في محل نصب على العلة؛ أي: حرّم عليكم ما حرّم، وأحلّ لكم ما أحلّ لأجل أن تبتغوا بأموالكم النساء اللاتي أحلهنّ الله لكم، ولا تبتغوا بها الحرام، فتذهب حال كونكم مُحَصِّنِينَ أي: متعافين عن الزنا غَيْرِ مُسَافِحِينَ أي: غير زانين. والسفاح: الزنا، وهو مأخوذ من: سفح الماء: أي: صبه و سيلانه، فكأنه سبحانه أمرهم بأن يطلبوا بأموالهم النساء على وجه النكاح، لا على وجه السفاح؛ وقيل: إن قوله: أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ بدل من «ما» في قوله: مَا وَرَاءَ ذَلِكَمْ أي: وأحلّ لكم الابتغاء بأموالكم. والأوّل أولى، وأراد سبحانه بالأموال المذكورة: ما يدفعونه في مهور الحرائر وأثمان الإماء. قوله: فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ «ما» موصولة فيها معنى الشرط، والفاء في قوله: فَآتُوهُنَّ لتضمن الموصول معنى الشرط، والعائد محذوف، أي: فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ عليه.

(١). النساء: ٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥١٨

وقد اختلف أهل العلم في معنى الآية: فقال الحسن ومجاهد وغيرهما: المعنى: فما انتفعتم وتلذذتم بالجماع من النساء بالنكاح الشرعي فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ أي: مهورهنّ. وقال الجمهور: إن المراد بهذه الآية:

نكاح المتعة الذي كان في صدر الإسلام، ويؤيد ذلك قراءة أبي بن كعب، وابن عباس، وسعيد بن جبيرة:

فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمى فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ثم نهى عنها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما صح ذلك من حديث عليّ قال: نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر، وهو في الصحيحين وغيرهما. وفي صحيح مسلم من حديث سبرة بن معبد الجهني عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال يوم فتح مكة: «يا أيها الناس إني كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء، والله قد حرّم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهنّ شيء فليخلّ سبيلها، ولا تأخذوا مما آتيتموهنّ شيئاً». وفي لفظ لمسلم: أن ذلك كان في حجة الوداع، فهذا هو الناسخ. وقال سعيد بن جبيرة: نسخها آيات الميراث، إذ المتعة لا ميراث فيها. وقالت عائشة، والقاسم بن محمد: تحريمها ونسخها في القرآن، وذلك قوله تعالى: وَالَّذِينَ هُمْ لِأَزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ - إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * (١) وليست المنكوحه بالمتعة من أزواجهم، ولا مما ملكت أيمانهم، فإن من شأن الزوجه أن ترث وتورث، وليست المستمتع بها كذلك. وقد روى عن ابن عباس أنه قال: بجواز المتعة وأنها باقية لم تنسخ. وروى عنه: أنه رجع عن ذلك عند أن بلغه الناسخ. وقد قال بجوازها جماعة من الروافض، ولا اعتبار بأقوالهم. وقد أتعب نفسه بعض المتأخرين بتكثير الكلام على هذه المسألة، وتقوية ما قاله المجوزون لها، وليس هذا المقام مقام بيان بطلان كلامه.

وقد طولنا البحث؛ ودفعنا الشبه الباطلة التي تمسك بها المجوزون لها؛ في شرحنا للمنتقى فليرجع إليه.

قوله: فَرِيضَةٌ منتصب على المصدرية المؤكدة أو على الحال، أي: مفروضة. قوله: وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَ بِتَمِّمَ بِهِ مِنْ بَعْدِ

الْفَرِيضَةُ أَي: من زيادة أو نقصان في المهر، فإن ذلك سائغ عند التراضي، هذا عند من قال: بأن الآية في النكاح الشرعي؛ و أما عند الجمهور القائلين: بأنها في المتعة، فالمعنى: التراضي في زيادة المتعة أو نقصانها، أو في زيادة ما دفعه إليها إلى مقابل الاستمتاع بها أو نقصانها. قوله: وَمَنْ لَمْ يَسْتِطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الطُولَ: الغنى والسعة، قاله ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والسدي، وابن زيد، ومالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، وجمهور أهل العلم. ومعنى الآية: فمن لم يستطع منكم غنى وسعة في ماله يقدر بها على نكاح المحصنات المؤمنات فليتكح من فتياتكم المؤمنات، يقال: طال، يطول، طولاً: في الإفضال والقدرة، وفلان ذو طول: أي: ذو قدرة في ماله. و الطول بالضم: ضدّ القصر. و قال قتادة، والنخعي، و عطاء، و الثوري: إن الطول: الصبر.

ومعنى الآية عندهم: أن من كان يهوى أمة حتى صار لذلك لا يستطيع أن يتزوج غيرها، فإن له أن يتزوجها؛ إذا لم يملك نفسه؛ وخاف أن يبغى بها، وإن كان يجد سعة في المال لنكاح حرة. وقال أبو حنيفة وهو مروى عن مالك: إن الطول المرأة الحرة، فمن كان تحته حرة لم يحل له أن ينكح الأمة، ومن لم يكن تحته حرة جاز له أن يتزوج أمة ولو كان غنيا، و به قال أبو يوسف، واختاره ابن جرير واحتج له. و القول الأول هو المطابق

(١). المعارج: ٢٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥١٩

لمعنى الآية، ولا يخلو ما عداه عن تكلف، فلا يجوز للرجل أن يتزوج بالأمة إلا إذا كان لا يقدر على أن يتزوج بالحرّة، لعدم وجود ما يحتاج إليه في نكاحها من مهر وغيره. وقد استدل بقوله: مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ على أنه لا يجوز نكاح الأمة الكتابية، و به قال أهل الحجاز و جوزه أهل العراق، و دخلت الفاء في قوله: فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ لتضمن المبتدأ معنى الشرط. و قوله: مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ في محل نصب على الحال، فقد عرفت أنه لا يجوز للرجل الحرّ أن يتزوج بالمملوكة إلا بشرط عدم القدرة على الحرّة. و الشرط الثاني:

ما سيذكره الله سبحانه آخر الآية من قوله: ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ فلا يحل للفقير أن يتزوج بالمملوكة إلا إذا كان يخشى على نفسه العنت. و المراد هنا: الأمة المملوكة للغير، و أما أمة الإنسان نفسه فقد وقع الإجماع على أنه لا يجوز أن يتزوجها، و هي تحت ملكه لتعارض الحقوق و اختلافها. و الفتيات: جمع فتاة، و العرب تقول للمملوك: فتى، و للمملوكة: فتاة. و في الحديث الصحيح: «لا يقولن أحدكم عبدى و أمتى، و لكن ليقل فتاى و فتاتى» قوله: وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ فِيهِ تَسْلِيَةٌ لِمَنْ يَنْكِحُ الْأُمَّةَ إِذَا اجتمع فيه الشرطان المذكوران، أي: كلكم بنو آدم، و أكرمكم عند الله أتقاكم، فلا تستنكفوا من الزواج بالإماء عند الضرورة، فربما كان إيمان بعض الإماء أفضل من إيمان بعض الحرائر. و الجملة اعتراضية. و قوله:

بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ مَبْتَدَأُ وَ خَيْرٌ وَ مَعْنَاهُ: أنهم متصلون في الأنساب لأنهم جميعا بنو آدم، أو متصلون في الدين لأنهم جميعا أهل ملة واحدة، و كتابهم واحد، و نبيهم واحد. و المراد بهذا: توطئة نفوس العرب، لأنهم كانوا يستهجنون أولاد الإماء، و يستصغرونهم، و يعضون منهم فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ أَي:

بإذن المالكين لهنّ، و لأن منافعهنّ لهنّ لا يجوز لغيرهنّ أن ينتفع بشيء منها إلا- بإذن من هي له. قوله: وَ آتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ أَي: أدوا مهورهنّ بما هو بالمعروف في الشرع، و قد استدل بهذا من قال: إن الأمة أحق بمهرها من سيدها، و إليه ذهب مالك، و ذهب الجمهور: إلى أن المهر للسيد، و إنما أضافها إليهنّ: لأن التأديّة إليهنّ تأديّة إلى سيدهنّ لكونهنّ ماله. قوله: مُخْصِيَاتٍ أَي: عفاف. و قرأ الكسائي: محصنات بكسر الصاد في جميع القرآن إلا- في قوله: وَ الْمُخْصِيَاتُ مِنَ النِّسَاءِ و قرأ

الباقون: بالفتح فى جميع القرآن.

قوله: غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ أَى: غير معلنات بالزنا. و الأخدان: الأخلاء، و الخدن، و الخدين: المخادن، أَى: المصاحب- و قيل: ذات الخدن: هى التى تزنى سرًا، فهو مقابل للمسافحة، و هى التى تجاهر بالزنا، و قيل: المسافحة: المبدولة، و ذات الخدن: التى تزنى بواحد. و كانت العرب تعيب الإعلان بالزنا، و لا- تعيب اتخاذ الأخدان، ثم رفع الإسلام جميع ذلك، قال الله: وَ لَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَ مَا بَطَّنَ «١» قوله: فَإِذَا أُحْصِنَ قرأ عاصم، و حمزة، و الكسائى: بفتح الهمزة. و قرأ الباقون: بضمها، و المراد بالإحصان هنا: الإسلام. روى ذلك عن ابن مسعود، و ابن عمرو، و أنس، و الأسود بن يزيد، و زر بن حبيش، و سعيد بن جبير، و عطاء، و إبراهيم النخعى، و الشعبى، و السدى، و روى عن عمر بن الخطاب بإسناد منقطع، و هو الذى نص عليه الشافعى، و به قال الجمهور. و قال ابن عباس، و أبو الدرداء، و مجاهد، و عكرمة، و طاوس، و سعيد بن جبير، و الحسن، و قتادة، و غيرهم: إنه الترويح. و روى عن

(١). الأنعام: ١٥١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٢٠

الشافعى. فعلى القول الأول: لا حد على الأمة الكافرة. و على القول الثانى: لا حد على الأمة التى لم تتزوج. و قال القاسم و سالم: إحصانها: إسلامها و عفافها. و قال ابن جرير: إن معنى القراءتين مختلف، فمن قرأ:

أُحْصِنَ، بضم الهمزة، فمعناه: الترويح. و من قرأ: بفتح الهمزة، فمعناه: الإسلام. و قال قوم: إن الإحصان المذكور فى الآية هو التزوج، و لكن الحد واجب على الأمة المسلمة إذا زنت قبل أن تتزوج بالسنة، و به قال الزهرى. قال ابن عبد البر: ظاهر قول الله عز و جل يقتضى أنه لا حد على الأمة و إن كانت مسلمة إلا بعد الترويح، ثم جاءت السنة بجلدها و إن لم تحصن، و كان ذلك زيادة بيان. قال القرطبى: ظهر المسلم حمى لا يستباح إلا بيقين، و لا يقين مع الاختلاف لو لا ما جاء فى صحيح السنة من الجلد. قال ابن كثير فى تفسيره: و الأظهر و الله أعلم أن المراد بالإحصان هنا: الترويح، لأن سياق الآية يدل عليه حيث يقول سبحانه: وَ مَنْ لَمْ يَسِدْ تَطْعَمِ مِنْكُمْ طَوْلًا إِلَى قَوْلِهِ: فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفٌ مَا عَلَى الْمُحْصِنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ فالسياق كله فى الفتيات المؤمنات، فتعين أن المراد بقوله: فَإِذَا أُحْصِنَ أَى: تزوجن، كما فسره به ابن عباس و من تبعه، قال: و على كل من القولين إشكال على مذهب الجمهور، لأنهم يقولون: إن الأمة إذا زنت فعليها خمسون جلدة، سواء كانت مسلمة، أو كافرة، مزوجة، أو بكر، مع أن مفهوم الآية يقتضى: أنه لا حد على غير المحصنة من الإماء. و قد اختلف أجوبتهم عن ذلك، ثم ذكر أن منهم من أجاب و هم الجمهور: بتقديم منطوق الأحاديث على هذا المفهوم، و منهم من عمل على مفهوم الآية، و قال: إذا زنت و لم تحصن فلا حد عليها و إنما تضرب تأديبا. قال: و هو المحكى عن ابن عباس، و إليه ذهب طاوس، و سعيد بن جبير، و أبو عبيد، و داود الظاهرى فى روايه عنه، فهؤلاء قدموا مفهوم الآية على العموم، و أجابوا عن مثل حديث أبى هريرة، و زيد بن خالد فى الصحيحين و غيرهما: «أن رسول الله صلى الله عليه و سلم سئل عن الأمة إذا زنت و لم تحصن؟ قال: إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم يبعوها و لو بصفير» بأن المراد بالجلد هنا: التأديب، و هو تعسف، و أيضا قد ثبت فى الصحيحين من حديث أبى هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: «إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها الحد و لا يثرب عليها. ثم إن زنت فليجلدها الحد». و لمسلم من حديث على قال: «يا أيها الناس أقيموا على أركانكم الحد من أحسن و من لم يحسن، فإن أمة لرسول الله صلى الله عليه و سلم زنت فأمرنى أن أجلدها». و أما ما أخرجه سعيد بن منصور، و ابن خزيمة، و البيهقى عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «ليس على الأمة حد حتى تحصن بزواج، فإذا أحصنت

بزوج فعليها نصف ما على المحصنات من العذاب» فقد قال ابن خزيمة و البيهقي:

إن رفعه خطأ، و الصواب وقفه. قوله: فَإِنْ أَتَيْتَ بِفَاحِشَةٍ فَاحِشَةٌ هُنَا: الزنا فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصِنَاتِ أَي: الحرائر الأبيكار، لأن الشيب عليها الرجم، و هو لا- يتبعض؛ و قيل: المراد بالمحصنات هنا: المزوجات، لأن عليهن الجلد و الرجم، و الرجم لا يتبعض، فصار عليهن نصف ما عليهن من الجلد.

و المراد بالعذاب هنا: الجلد، و إنما نقص حد الإماء عن حد الحرائر لأنهن أضعف؛ و قيل: لأنهن لا يصلن إلى مرادهن كما تصل الحرائر؛ و قيل: لأن العقوبة تجب على قدر النعمة، كما في قوله تعالى: يُضَاعَفْ لَهَا

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٢١

العذابِ ضِعْفَيْنِ «١» و لم يذكر الله سبحانه في هذا الآية العبيد، و هم لاحقون بالإماء بطريق القياس، و كما يكون على الإماء و العبيد الحد في الزنا، كذلك يكون عليهم نصف الحد في القذف و الشرب، و الإشارة بقوله:

ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ إِلَى نِكَاحِ الْإِمَاءِ. و العنت: الوقوع في الإثم، و أصله في اللغة: انكسار العظم بعد الجبر، ثم استعير لكل مشقة و أَنْ تَصْبِرُوا عَنْ نِكَاحِ الْإِمَاءِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ نِكَاحِهِنَّ، أَي: صبركم خير لكم، لأن نكاحهن يفرض على إرقاق الولد و الغض من النفس. قوله: يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبينَ لَكُمْ اللام هنا هي لام كي التي تعاقب «أن». قال الفراء: العرب تعاقب بين لام كي و أن، فتأتى باللام التي على معنى كي في موضع أن في أردت و أمرت، فيقولون: أردت أن تفعل و أردت لتفعل، و منه:

يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ «٢» وَ أَمَرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ «٣» وَ أَمَرْنَا لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ «٤» و منه:

أريد لأنسى ذكرها فكانت تمثل لي ليلي بكل سبيل

و حكي الزحاج هذا القول و قال: لو كانت اللام بمعنى أن لدخلت عليها لأم أخرى كما تقول: جئت كي تكرمني، ثم تقول: جئت لكي تكرمني، و أنشد:

أردت لكيما يعلم الناس أنها سراويل قيس و الوفود شهود

و قيل: اللام زائدة لتأكيد معنى الاستقبال، أو لتأكيد إرادة التبيين، و مفعول يبين: محذوف، أي:

ليبين لكم ما خفى عليكم من الخير؛ و قيل: مفعول يريد: محذوف، أي: يريد الله هذا ليبين لكم، و به قال البصريون و هو مروى عن سيويه؛ و قيل: اللام بنفسها ناصبة للفعل من غير إضمار أن، و هي و ما بعدها مفعول للفعل المتقدم، و هو مثل قول الفراء السابق، و قال بعض البصريين: إن قوله: يُرِيدُ مؤول بالمصدر، مرفوع بالابتداء، مثل: تسمع بالمعيدي خير من أن تراه. و معنى الآية: يريد الله ليبين لكم مصالح دينكم، و ما يحل لكم، و ما يحرم عليكم و يهديكم سبيل الذين من قبلكم أي: طرقهم، و هم الأنبياء و أتباعهم، لتقتدوا بهم و يتوب عليكم أي: و يريد أن يتوب عليكم، فتوبوا إليه، و تلاقوا ما فرط منكم بالتوبة، يغفر لكم ذنوبكم و الله يريد أن يتوب عليكم هذا تأكيد لما قد فهم من قوله: وَ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ المتقدم؛ و قيل: الأول: معناه للإرشاد إلى الطاعات. و الثاني: فعل أسبابها؛ و قيل: إن الثاني لبيان كمال منفعة إرادته سبحانه، و كمال ضرر ما يريد الذين يتبعون الشهوات، و ليس المراد به مجرد إرادة التوبة حتى يكون من باب التكرير للتأكيد. قيل: هذه الإرادة منه سبحانه في جميع أحكام الشرع؛ و قيل: في نكاح الأمة فقط.

و اختلف في تعيين المتبعين للشهوات، فقيل: هم الزناة، و قيل: اليهود و النصارى، و قيل: اليهود خاصة، و قيل: هم المجوس لأنهم أرادوا أن يتبعهم المسلمون في نكاح الأخوات من الأب. و الأول أولى.

و الميل: العدول عن طريق الاستواء. و المراد بالشهوات هنا ما حرّمه الشرع دون ما أحله، و وصف الميل بالعظم

(١). الأحزاب: ٣٠.

(٢). الصف: ٨.

(٣). الشورى: ١٥.

(٤). الأنعام: ٧١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٢٢

بالنسبة إلى ميل من اقترف خطيئته نادرا. قوله: يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ بما مرّ من الترخيص لكم، أو بكل ما فيه تخفيف عليكم وَ خُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا عاجزا غير قادر على ملك نفسه و دفعها عن شهواتها و فاء بحق التكليف فهو محتاج من هذه الحيثية إلى التخفيف، فلهذا أراد الله سبحانه التخفيف عنه.

و قد أخرج البخارى وغيره عن ابن عباس قال: حرم من النسب سبع و من الصهر سبع، ثم قرأ: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ إِلَى قوله: وَ بَنَاتُ الْأَخْتِ هذا من النسب، و باقى الآية من الصهر، و السابعة:

وَ لَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ. و أخرج ابن أبى شيبه، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و البيهقى عن عمران بن حصين فى قوله: وَ أُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ قال: هى مبهمه. و أخرج هؤلاء عن ابن عباس قال:

هى مبهمه؛ إذا طلق الرجل امرأته قبل أن يدخل بها أو ماتت لم تحلّ له أمها. و أخرج هؤلاء إلا البيهقى عن على: فى الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها، أو ماتت قبل أن يدخل بها هل تحلّ له أمها؟ قال: هى بمنزلة الربيبة.

و أخرج هؤلاء عن زيد بن ثابت أنه كان يقول: إذا ماتت عنده فأخذ ميراثها كره أن يخلف على أمها، و إذا طلقها قبل أن يدخل بها فلا بأس أن يتزوج أمها. و أخرج عبد الرزاق، و ابن شيبه، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد قال: فى قوله: وَ أُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَ رَبَائِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ أريد بهما الدخول جميعا.

و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عن عبد الله بن الزبير قال: الربيبة و الأم سواء لا بأس بهما إذا لم يدخل بالمرأة. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى حاتم بسند صحيح عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: كانت عندى امرأة فتوفيت، و قد ولدت لى فوجدت عليها، فلقينى على بن أبى طالب فقال: مالك؟

فقلت: توفيت المرأة، فقال على: لها ابنة؟ قلت: نعم و هى بالطائف، قال: كانت فى حجرى؟ قلت لا: قال: فانكحها، قلت: فأين قول الله: وَ رَبَائِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ قال: إنها لم تكن فى حجرى.

و قد قدّمنا قول من قال: إنه إسناد ثابت على شرط مسلم. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس قال: الدخول: الجماع. و أخرج عبد الرزاق فى المصنف، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن عطاء قال: كنا نتحدث: أن محمدا صلى الله عليه و سلم لما نكح امرأة زيد قال المشركون بمكة فى ذلك، فأنزل الله: وَ خَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْنَابِكُمْ وَ نَزَلَتْ: وَ مَا جَعَلَ أَذْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ «١» و نزلت: مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ «٢». و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله:

وَ أَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ قال يعنى فى النكاح. و أخرج عبد بن حميد عنه فى الآية قال: ذلك فى الحرائر، فأما المماليك فلا بأس. و أخرج ابن المنذر عنه نحوه من طريق أخرى. و أخرج مالك، و الشافعى، و عبد الرزاق، و ابن أبى شيبه، و عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن عثمان بن عفان: أن رجلا سأله عن الأختين فى ملك اليمين هل يجمع بينهما؟ قال: أحلتها آية و حرمتها آية، و ما كنت لأصنع ذلك، فخرج من عنده، فلقى رجلا من أصحاب النبى صلى الله عليه و سلم أراه على بن أبى طالب، فسأله عن ذلك، فقال:

(١). الأحزاب: ٤.

(٢). الأحزاب: ٤٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٢٣

لو كان لى من الأمر شىء ثم وجدت أحدا فعل ذلك لجعلته نكالا. و أخرج ابن أبى شيبه، و ابن المنذر، و البيهقى عن على: أنه سئل عن رجل له أمتان أختان، وطأ إحداهما و أراد أن يطأ الأخرى، فقال: لا حتى يخرجها من ملكه؛ و قيل: فإن زوجها عبده؟ قال: لا- حتى يخرجها من ملكه. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبه، و عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى عن ابن مسعود: أنه سئل عن الرجل يجمع بين الأختين الأمتين، فكرهه، فقيل: يقول الله: إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فقال: و بعيرك أيضا مما ملكت يمينك. و أخرج ابن أبى شيبه، و البيهقى من طريق أبى صالح عن على بن أبى طالب: قال فى الأختين المملوكتين: أحلتها آية و حرمتها آية، و لا أمر و لا أنهى، و لا أحلّ و لا أحرم، و لا أفعل أنا و أهل بيتى. و أخرج أحمد عن قيس قال: قلت لابن عباس: أيقع الرجل على المرأة و ابنتها مملوكتين له؟ فقال: أحلتها آية و حرمتها آية، و لم أكن لأفعله. و أخرج عبد الرزاق، و البيهقى عنه: فى الأختين من ملك اليمين: أحلتها آية و حرمتها آية. و أخرج ابن أبى شيبه، و عبد بن حميد، و البيهقى عن ابن عمر قال: إذا كان للرجل جاريتان أختان؛ فغشى إحداهما؛ فلا يقرب الأخرى؛ حتى يخرج التى غشى من ملكه. و أخرج البيهقى عن مقاتل بن سليمان قال: إنما قال الله فى نساء الآباء: إِلَّا مَا قَدَّ سَلَفَ لأن العرب كانوا ينكحون نساء الآباء، ثم حرم النسب و الصهر فلم يقل إلا ما قد سلف، لأن العرب كانت لا تنكح النسب و الصهر. و قال فى الأختين: إِلَّا مَا قَدَّ سَلَفَ لأنهم كانوا يجمعون بينهما فحرم جمعهما جميعا، إلا- ما قد سلف قبل التحريم إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا لما كان من جماع الأختين قبل التحريم. و أخرج أحمد، و مسلم، و أبو داود، و الترمذى، و النسائى، و غيرههم عن أبى سعيد الخدرى: أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث يوم حنين جيشا إلى أوطاس، فلحقوا عدوا فقاتلوهم، فظهروا عليهم و أصابوا لهم سبايا، فكأن ناسا من أصحاب النبى صلى الله عليه و سلم تخرجوا من غشيانهم من أجل أزواجهن من المشركين، فأنزل الله فى ذلك: وَ الْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ يقول: إلا ما أفاء الله عليكم. و أخرج الطبرانى عن ابن عباس أن ذلك سبب نزول الآية. و أخرج ابن أبى شيبه عن سعيد بن جبير مثله. و أخرج ابن أبى شيبه، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم، و صححه، و البيهقى عن ابن عباس فى قوله: وَ الْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ قال: كل ذات زوج إتيانها زنا إلا ما سبيت. و أخرج الفريابى، و ابن أبى شيبه، و الطبرانى عن على و ابن مسعود فى قوله: وَ الْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ قال: على المشركات إذا سبين حلت له. و قال ابن مسعود: المشركات و المسلمات. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال: إذا بيعت الأمة و لها زوج فسيدها أحق ببضعها. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ الْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ قال: ذوات الأزواج. و أخرج ابن أبى شيبه، و ابن المنذر عن أنس بن مالك مثله. و أخرج ابن أبى شيبه عن ابن مسعود مثله. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: وَ الْمُحْصَنَاتُ قال: العفيفة العاقلة من مسلمة أو من أهل الكتاب.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر عنه فى الآية قال: لا يحل له أن يتزوج فوق الأربع، فما زاد فهو عليه حرام كامه و أخته. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن أبى العالية فى قوله: وَ الْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٢٤

قال: يقول انكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى و ثلاث و رباع، ثم حرّم ما حرّم من النسب و الصهر، ثم قال: وَ الْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ فرجع إلى أول السورة فقال: هنّ حرام أيضا، إلا لمن نكح بصدّاق و سنة و شهود. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبه، و

ابن جرير عن عبيدة قال: أحلّ الله لك أربعاً في أوّل السورة، وحرّم نكاح كل محصنه بعد الأربع إلا ما ملكت يمينك. و أخرج ابن أبي حاتم عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «الإحصان إحصانان: إحصان نكاح، وإحصان عفاف» فمن قرأها: والمحصنات بكسر الصاد، فهن العفاف، ومن قرأها: والمحصنات بالفتح، فهن المتزوجات. قال ابن أبي حاتم: قال أبي: هذا حديث منكر. و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَ أَحِلُّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ قَالَ: ما وراء هذا النسب. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن السديّ قال: ما دون الأربع. و أخرج ابن جرير عن عطاء قال: ما وراء ذات القرابة. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، عن قتادة في قوله: وَ أَحِلُّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ قَالَ: ما ملكت أيمانكم. و أخرج ابن أبي حاتم عن عبيدة السلماني نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، عن مجاهد في قوله: مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ قَالَ: غير زانين.

و أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: فَآتَوْهُنَّ أُجُورَهُنَّ يَقُولُ: إذا تزوج الرجل منكم المرأة ثم نكحها مرة واحدة فقد وجب صداقها كله، و الاستمتاع: هو النكاح، و هو قوله: وَ آتُوا النِّسَاءَ صِدُقَاتِهِنَّ و أخرج الطبراني، و البيهقي في سننه عن ابن عباس قال: كانت المتعة في أوّل الإسلام، و كانوا يقرءون هذه الآية فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مَسْمُومٍ، فكان الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة فيتزوج بقدر ما يرى أنه يفرغ من حاجته، ليحفظ متاعه و يصلح شأنه. حتى نزلت هذه الآية: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ فنسخت الأولى، فحرمت المتعة، و تصديقها من القرآن: إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ* (١) و ما سوى هذا الفرج فهو حرام.

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن الأباري في المصاحف، و الحاكم، و صححه. أن ابن عباس قرأ: فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمى و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن أبي بن كعب أنه قرأها كذلك. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد، أن هذه الآية في نكاح المتعة، و كذلك أخرج ابن جرير عن السدي. و الأحاديث في تحليل المتعة ثم تحريمها، و هل كان نسخها مرة أو مرتين؟ مذكورة في كتب الحديث. و قد أخرج ابن جرير في تهذيبه، و ابن المنذر، و الطبراني، و البيهقي عن سعيد بن جبيرة قال: قلت لابن عباس: ماذا صنعت؟ ذهبت الركاب بفتياك، و قالت فيها الشعراء، قال: و ما قالوا؟ قلت:

قالوا:

أقول للشيخ لما طال مجلسه يا صاح هل لك في فتيا ابن عباس

هل لك في رخصة الأعطاف آنسة تكون مثواك حتى مصدر الناس (٢)

(١). المؤمنون: ٦.

(٢). البيتان في القرطبي (١٣٣ / ٥): أقول للركب إذ طال الثواء بنايا صاح هل لك في فتيا ابن عباس

في بضعة رخصة الأطراف ناعمة تكون مثواك حتى مرجع الناس فتح القدير، ج ١، ص: ٥٢٥

فقال: إنا لله و إنا إليه راجعون، لا و الله ما بهذا أفئيت، و لا هذا أردت، و لا أحللتها إلا للمضطر، و في لفظ: و لا أحللت منها إلا ما أحل الله من الميتة و الدم و لحم الخنزير. و أخرج ابن جرير عن حضرمي: أن رجلاً كانوا يفرضون المهر ثم عسى أن تدرك أحدهم العسرة، فقال الله: وَ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ قَالَ: التراضي أن يوفى لها صداقها ثم يخيرها. و أخرج ابن جرير عن ابن

زيد فى الآيه قال: إن وضعت لك منه شيئاً فهو سائغ، وأخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس: وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً يَقُول: من لم يكن له سعة أن ينكح المخصّصات يقول: الحرائر فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات فلينكح من إماء المؤمنين مخصّصات غير مسافحات يعنى: عفائف، غير زوان فى سرّ و لا علانية و لا متخذات أخذان يعنى: أخلاء فإذا أخصن ثم إذا تزوجت حراً ثم زنت فعليهن نصف ما على المخصّصات من العذاب قال: من الجلد ذلك لمن خشي العنت منكم هو الزنا، فليس لأحد من الأحرار أن ينكح أمة إلا أن لا يقدر على حره و هو يخشى العنت و أن تصبروا عن نكاح الإماء خيراً لكم

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقى عن مجاهد: وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً يعنى: من لا يجد منكم غنى أن ينكح المخصّصات يعنى: الحرائر، فلينكح الأمة المؤمنة و أن تصبروا عن نكاح الإماء خيراً لكم و هو حلال. و أخرج ابن أبى شيبه، و ابن المنذر عنه قال: مما وسع الله به على هذه الأمة نكاح الأمة النصرانية و اليهودية و إن كان موسراً. و أخرج عبد الرزاق، و سعيد ابن منصور، و ابن أبى شيبه، و البيهقى عنه قال: لا يصلح نكاح إماء أهل الكتاب، لأن الله يقول: مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبه عن الحسن «أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى أن تنكح الأمة على الحرّ و الحرّة على الأمة، و من وجد طولاً لحرّة فلا ينكح أمة». و أخرج ابن أبى شيبه، و البيهقى عن ابن عباس قال: لا يتزوج الحرّ من الإماء إلا واحدة. و أخرج ابن أبى شيبه عن قتادة نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل فى قوله: وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ يقول: أنتم إخوة بعضكم من بعض.

و أخرج ابن المنذر عن السدى: فَانكِحُوهُنَّ بِأَذْنِ أَهْلِهِنَّ قال: ياذن مواليهن و آتوهن أجورهن قال: مهورهن. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: المسافحات: المعلنات بالزنا، و المتخذات أخذان:

ذات الخليل الواحد. قال: كان أهل الجاهلية يحرمون ما ظهر من الزنا و يستحلون ما خفى، فأنزل الله:

وَ لَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَ مَا بَطَّنَ ﴿١﴾. و أخرج ابن أبى حاتم عن على قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: فَإِذَا أُخْصِنَ قال: إحصانها إسلامها. و قال على: اجلدوهن. قال ابن أبى حاتم: حديث منكر.

(١). الأنعام: ١٥١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٢٦

و قال ابن كثير: فى إسناده ضعيف و مبهم لم يسم، و مثله لا تقوم به حجة. و أخرج عبد الرزاق، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: حدّ العبد يفترى على الحرّ أربعون. و أخرج ابن جرير عنه قال: العنت: الزنا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى: وَ يُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ قال: هم اليهود و النصارى.

و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس: وَ يُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ قال: الزنا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد: يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ يقول: فى نكاح الأمة و فى كل شىء فيه يسر. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد: يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ قال: رخص لكم فى نكاح الإماء و خلق الإنسان ضعيفاً قال: لو لم يرخص له فيها. و أخرج ابن جرير، و البيهقى فى الشعب عن ابن عباس قال: ثمانى آيات نزلت فى سورة النساء هن خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس و غربت، أولهن: يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَيِّبَنَّ لَكُمْ وَ يَهْدِيَكُمْ سَبِيلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ يُتُوبَ عَلَيْكُمْ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ و الثانية: وَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُتُوبَ عَلَيْكُمْ وَ يُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا و الثالثة:

يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا، و الرابعة: إِنْ تَجَدَّبْتُمْ كَبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَ نُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا

كَرِيمًا، وَالْخَامِسَةُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ الْآيَةَ، وَالسَّادِسَةُ:

وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ الْآيَةَ، وَالسَّابِعَةُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ * الْآيَةَ، وَالثَامِنَةُ: وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ لِلَّذِينَ عَمِلُوا مِنَ الذُّنُوبِ غَفُورًا رَحِيمًا.

[سورة النساء (٤): الآيات ٢٩ إلى ٣١]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (٢٩) وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (٣٠) إِنَّ تَجْتَنَّبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكَفَرْنَا عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا (٣١)

الباطل: ما ليس بحق، و وجوه ذلك كثيرة، و من الباطل: البيوعات التي نهى عنها الشرع. و التجارة في اللغة: عبارة عن المعاوضة، و هذا الاستثناء منقطع، أى: لكن تجارة عن تراض منكم جائزة بينكم، أو:

لكن كون تجارة عن تراض منكم حلالا لكم. و قوله: عَنْ تَرَاضٍ صفة لتجارة، أى: كائنه عن تراض، و إنما نص الله سبحانه على التجارة دون سائر أنواع المعاوضات لكونها أكثرها و أغلبها، و تطلق التجارة على جزاء الأعمال من الله على وجه المجاز، و منه قوله تعالى: هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ «١». و قوله: يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ «٢».

و اختلف العلماء فى التراضى، فقالت طائفة: تمامه وجوبه بافتراق الأبدان بعد عقد البيع؛ أو بأن يقول أحدهما لصاحبه: اختر، كما فى الحديث الصحيح: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يقول أحدهما لصاحبه:

اختر». و إليه ذهب جماعة من الصحابة و التابعين، و به قال الشافعى، و الثورى، و الأوزاعى، و الليث،

(١). الصف: ١٠.

(٢). فاطر: ٢٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٢٧

و ابن عيينه، و إسحاق، و غيرهم. و قال مالك و أبو حنيفة: تمام البيع: هو أن يعقد البيع بالألسنة فيرتفع بذلك الخيار. و أجابوا عن الحديث بما لا طائل تحته. و قد قرئ: تجارة بالرفع: على أن كان تامه، و تجارة بالنصب:

على أنها ناقصة قوله: وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَى: لَا يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ بَعْضًا إِلَّا بِسَبَبِ اثْبَتِهِ الشَّرْع، أَوْ: لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ بِاِقْتِرَافِ الْمَعَاصَى. أَوْ الْمَرَادُ: النَّهَى عَنِ أَنْ يَقْتُلَ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ حَقِيقَةً. وَ لَا مَانِعَ مِنْ حَمْلِ الْآيَةِ عَلَى جَمِيعِ هَذِهِ الْمَعَانِي. وَ مِمَّا

يدل على ذلك: احتجاج عمرو بن العاص بها حين لم يغتسل بالماء حين أجنب فى غزاة ذات السلاسل، فقزر النبي صلى الله عليه و سلم احتجاجه، و هو فى مسند أحمد، و سنن أبى داود، و غيرهما. و قوله: وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ أَى: الْقَتْلَ خَاصَةً، أَوْ أَكَلَ

أَمْوَالِ النَّاسِ ظُلْمًا، وَ الْقَتْلَ عُدْوَانًا وَ ظُلْمًا؛ وَ قِيلَ: هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى كُلِّ مَا نَهَى عَنْهُ فِي هَذِهِ السُّورَةِ، وَ قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: إِنَّهُ عَائِدٌ عَلَى مَا نَهَى عَنْهُ مِنْ آخِرِ وَعِيدٍ وَ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا «١» لِأَنَّ كُلَّ مَا نَهَى عَنْهُ مِنْ أَوَّلِ

السورة قرن به وعيد، إلا من قوله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ فَإِنَّهُ لَا وَعِيدَ بَعْدَهُ، إِلَّا قَوْلُهُ: وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَ ظُلْمًا وَ الْعُدْوَانَ: تَجَاوَزَ الْحَدَّ. وَ الظلم: وَضَعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ؛ وَ قِيلَ: إِنَّ مَعْنَى الْعُدْوَانِ وَ الظلمِ وَاحِدٌ، وَ تَكَرَّرَ لِقَصْدِ التَّأْكِيدِ كَمَا

فى قول الشاعر:

.....

و ألفى قولها كذبا و مينا «٢» و خرج بقيد العدوان و الظلم ما كان من القتل بحق، كالقصاص، و قتل المرتد، و سائر الحدود الشرعية، و كذلك قتل الخطأ. قوله: فَسَوْفَ نُضِلُّهُ جَوَابَ الشَّرْطِ، أى: ندخله نارا عظيمةً وَ كَانَ ذَلِكَ أَى: إصلاحه النار عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا لِأَنَّهُ لَا- يعجزه بشىء. و قرئ: نُضِلُّهُ بِفَتْحِ النُّونِ، روى ذلك عن الأعمش، و النخعي، و هو على هذه القراءة منقول من: صلى، و منه: شاء مصلية. قوله: إِنْ تَجْتَبِئُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكْفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ أَى: إن تجتنبوا كبائر الذنوب التى نهاكم الله عنها نُكْفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ أَى: ذنوبكم التى هى صغائر، و حمل السيئات على الصغائر هنا متعين لذكر الكبائر قبلها، و جعل اجتنابها شرطا لتكفير السيئات.

و قد اختلف أهل الأصول فى تحقيق معنى الكبائر ثم فى عددها، فأما فى تحقيقها فقول: إن الذنوب كلها كبائر، و إنما يقال لبعضها: صغيرة، بالإضافة إلى ما هو أكبر منها، يقال: الزنا صغيرة، بالإضافة إلى الكفر، و القبلة المحرمة صغيرة، بالإضافة إلى الزنا، و قد روى نحو هذا عن الإسفراينى و الجوينى، و القشيرى، و غيرهم، قالوا: و المراد بالكبائر التى يكون اجتنابها سببا لتكفير السيئات: هى الشرك، و استدلوا على ذلك:

بقراءة من قرأ: إن تجتنبوا كبير ما تنهون عنه و على قراءة الجمع، فالمراد: أجناس الكفر، و استدلوا على ما قالوه: بقوله تعالى: إِنْ اللَّهُ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ * «٣» قالوا: فهذه

(١). النساء: ١٩.

(٢). هذا عجز بيت لعدى بن زيد، و صدره: فقدت الأديم لراهشيه.

(٣). النساء: ٤٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٢٨

الآية مقيدة لقوله: إِنْ تَجْتَبِئُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ و قال ابن عباس: الكبيرة: كل ذنب ختمه الله بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب. و قال ابن مسعود: الكبائر: ما نهى الله عنه فى هذه السورة إلى ثلاث و ثلاثين آية. و قال سعيد بن جبير: كل ذنب نسبه الله إلى النار فهو كبيرة. و قال جماعة من أهل الأصول: الكبائر:

كل ذنب رتب الله عليه الحد، أو صرح بالوعيد فيه. و قيل غير ذلك مما لا فائدة فى التطويل بذكره. و أما الاختلاف فى عددها فقيل: إنها سبع، و قيل: سبعون، و قيل: سبعمائة، و قيل: غير منحصرة، و لكن بعضها أكبر من بعض، و سيأتى ما ورد فى ذلك إن شاء الله. قوله: وَ نُدْخِلُكُمْ مُدْخَلًا أَى: مكان دخول، و هو الجنة كَرِيمًا أَى: حسنا مرضيا، و قد قرأ أبو عمرو، و ابن كثير، و ابن عامر، و الكوفيون: مُدْخَلًا بضم الميم. و قرأ أهل المدينة: بفتح الميم، و كلاهما: اسم مكان، و يجوز أن يكون مصدرا.

و قد أخرج ابن أبى حاتم، و الطبرانى، قال السيوطى بسند صحيح عن ابن مسعود، فى قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ قَالَ: إنها محكمة، ما نسخت، و لا تنسخ إلى يوم القيامة. و أخرج ابن جرير عن عكرمة و الحسن فى الآية قال: كان الرجل يتخرج أن يأكل عند أحد من الناس بعد ما نزلت هذه الآية، فنسخ ذلك الآية التى فى النور: وَ لَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ «١» الآية. و أخرج ابن ماجه و ابن المنذر عن أبى سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «إنما البيع عن تراض» و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى صالح و عكرمة فى قوله تعالى: وَ لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ قَالَا:

نهاهم عن قتل بعضهم بعضا. و أخرج ابن المنذر عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن جرير عن عطاء بن أبى رباح نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن السدى: وَ لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ قَالَ: أهل دينكم. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: وَ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُذْوَانًا وَ ظُلْمًا يَعْنَى: متعمدا اعتداء بغير حق وَ كَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا يقول: كان عذابه على الله هينا. و أخرج ابن

المنذر عن ابن جريح قال:

قلت لعطاء: أ رأيت قوله: تعالى: وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ ناراً في كل ذلك أم في قوله: وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ قال: بل في قوله: وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ و أخرج عبد بن حميد عن أنس بن مالك قال: هان ما سألكم ربكم إِنْ تَجْتَبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ و أخرج عبد بن جرير، و ابن المنذر، و الطبراني، و البيهقي في الشعب عن ابن عباس قال: كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة، و قد ذكرت الطرفه، يعنى: النظرة. و أخرج ابن جرير عنه قال: كل شىء عصى الله فيه فهو كبيرة. و أخرج ابن أبى حاتم عنه قال: كل ما وعد الله عليه النار كبيرة. و أخرج ابن جرير، و البيهقي في الشعب عنه قال: الكبائر: كل ذنب ختمه الله بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب. و أخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير ما قدّمنا عنه. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقي في الشعب عن ابن عباس: أنه سئل عن الكبائر أسع هي؟ قال: هي إلى السبعين أقرب.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه: أن رجلاً سأله كم الكبائر أسع هي؟ قال: هي إلى

(١). النور: ٦١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٢٩

سبعمائه أقرب منها إلى سبع، غير أنه لا كبيرة مع استغفار، و لا صغيرة مع إصرار. و أخرج البيهقي في الشعب عنه: كل ذنب أصر عليه العبد كبيرة، و ليس بكبيرة ما تاب عنه العبد. و قد ثبت في الصحيحين و غيرهما من حديث أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «اجتنبوا السيِّع الموبقات، قالوا: و ما هي يا رسول الله؟ قال: الشُّرك بالله، و قتل النفس التي حَرَّمَ الله إلا بالحق، و السِّحر، و أكل الرِّبا، و أكل مال اليتيم، و التولى يوم الزَّحف، و قذف المحصنات الغافلات المؤمنات». و ثبت في الصحيحين و غيرهما من حديث أبى بكره قال: قال النبي صلى الله عليه و سلم: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قلنا: بلى يا رسول الله! قال: الإِشراك بالله، و عقوق الوالدين، و كان متكئاً فجلس فقال: ألا و قول الزُّور، و شهادة الزور، فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت». و أخرج البخارى و غيره عن ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: «الكبائر: الإِشراك بالله، و عقوق الوالدين، أو قتل النَّفس - شكَّ شعبه - و اليمين الغموس». و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن ابن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه، قالوا:

و كيف يلعن الرجل والديه؟ قال: يسبُّ أبا الرجل فيسبُّ أباه و يسبُّ أمه فيسبُّ أمه». و الأحاديث في تعداد الكبائر و تعيينها كثيرة جداً، فمن رام الوقوف على ما ورد في ذلك، فعليه بكتاب الزواجر في الكبائر، فإنه قد جمع فأوعى.

و اعلم أنه لا بد من تقييد ما في هذه الآية من تكفير السيئات بمجرد اجتناب الكبائر بما أخرجه النسائي، و ابن ماجه، و ابن جرير، و ابن خزيمة، و ابن حبان، و الحاكم، و صححه، و البيهقي في سننه عن أبى هريرة و أبى سعيد: أن النبي صلى الله عليه و سلم جلس على المنبر ثم قال: «و الذى نفسى بيده ما من عبد يصلّى الصلوات الخمس و يصوم رمضان و يؤدى الزكاة و يجتنب الكبائر السبع، إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يوم القيامة حتى إنها لتصفق، ثم تلا: إِنْ تَجْتَبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ و أخرج أبو عبيد فى فضائله، و سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الطبراني، و الحاكم، و البيهقي فى الشعب عن ابن مسعود قال: إن فى سورة النساء خمس آيات ما يسرنى أن لى بها الدنيا و ما فيها، و لقد علمت أن العلماء إذا مروا بها يعرفونها، قوله تعالى: إِنْ تَجْتَبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ الْآيَةُ، و قوله: إِنْ اللَّهُ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ «١» الآية، و قوله: إِنْ اللَّهُ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ * «٢» الآية، و قوله: وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُكَ «٣» الآية، و قوله: وَ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ

(١). النساء: ٤٠.

(٢). النساء: ٤٨ و ١١٦.

(٣). النساء: ٦٤.

(٤). النساء: ١١٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٣٠

[سورة النساء (٤): الآيات ٣٢ الى ٣٤]

وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ وَ سَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (٣٢) وَ لِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَ الْأَقْرَبُونَ وَ الَّذِينَ عَقَدْتُمْ أَيْمَانَكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا (٣٣) الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَ بِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَ اللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَ اهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَ اضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا (٣٤)

قوله: وَلَا تَتَمَنَّوْا التمني: نوع من الإرادة يتعلق بالمستقبل، كالتلهف: نوع منها يتعلق بالماضي، وفيه النهي عن أن يتمنى الإنسان ما فضل الله به غيره من الناس عليه، فإن ذلك نوع من عدم الرضا بالقسمه التي قسمها الله بين عباده على مقتضى إرادته و حكمته البالغة، وفيه أيضا نوع من الحسد المنهى عنه إذا صحبه إرادة زوال تلك النعمه عن الغير.

و قد اختلف العلماء في الغبطه هل تجوز أم لا-؟ و هي: أن يتمنى أن يكون به حال مثل حال صاحبه، من دون أن يتمنى زوال ذلك الحال عن صاحبه. فذهب الجمهور: إلى جواز ذلك، و استدلوا بالحديث الصحيح: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل و آناء النهار، و رجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل و آناء النهار»، و قد بوب عليه البخاري: «باب الاغتباط في العلم و الحكم».

و عموم لفظ الآية يقتضى: تحريم تمنى ما وقع به التفضيل؛ سواء كان مصحوبا بما يصير به من جنس الحسد أم لا، و ما ورد في السنه من جواز ذلك في أمور معينه يكون مخصصا لهذا العموم، و سيأتى ذكر سبب نزول الآية، و لكن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. و قوله: لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ إِنْخ، فيه تخصيص بعد التعميم، و رجوع إلى ما يتضمنه سبب نزول الآية: من أن أم سلمه قالت: يا رسول الله! يغزو الرجال و لا يغزو و لا نقاتل فنستشهد، و إنما لنا نصف الميراث، فنزلت. أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و الترمذى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الحاكم، و البيهقي، و قد روى نحو هذا السبب من طرق بألفاظ مختلفه. و المعنى في الآية: أن الله جعل لكل من الفريقين نصيبا على حسب ما تقتضيه إرادته و حكمته، و عبر عن ذلك المَجْعُول لكل فريق من فريقى النساء و الرجال بالنصيب مما اكتسبوا على طريق الاستعاره التبعية، شبه اقتضاء حال كل فريق لنصيبه باكتسابه إياه. قال قتاده: للرجال نصيب مما اكتسبوا من الثواب و العقاب، و للنساء كذلك. و قال ابن عباس: المراد بذلك: الميراث، و الاكتساب على هذا القول بمعنى ما ذكرنا. قوله: وَ سَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ عطف على قوله: وَ لَا تَتَمَنَّوْا و توسط التعليل بقوله: لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ إِنْخ. بين المعطوف و المعطوف عليه لتقرير ما تضمنه النهي، و هذا الأمر يدل: على وجوب سؤال الله سبحانه من فضله، كما قاله جماعة من أهل العلم. قوله: وَ لِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَ الْأَقْرَبُونَ أَى:

جعلنا لكل إنسان ورثته موالى يلون ميراثه، فلكل: مفعول ثانٍ قَدِمَ على الفعل لتأكيد الشمول، وهذه الجملة مقررة لمضمون ما قبلها، أى: ليتبع كل أحد ما قسم الله له من الميراث، ولا يتمنّى ما فضل الله به غيره عليه. وقد قيل: إن هذه الآية منسوخة بقوله بعدها: وَ الَّذِينَ عَقَدْتُمْ أَيْمَانَكُمْ وَقِيلَ الْعَكْسُ، كما روى ذلك ابن جرير. و ذهب الجمهور: إلى أن الناسخ لقوله: وَ الَّذِينَ عَقَدْتُمْ أَيْمَانَكُمْ قوله تعالى: وَ أُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ * (١) و الموالى: جمع مولى، و هو يطلق

(١). الأنفال: ٧٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٣١

على المعتك، و الناصر، و ابن العم، و الجار. قيل: و المراد هنا العصبه، أى: و لكل جعلنا عصبه يرثون ما أبقت الفرائض. قوله: وَ الَّذِينَ عَقَدْتُمْ أَيْمَانَكُمْ المراد بهم موالى الموالاة: كان الرجل من أهل الجاهلية يعاقد الرجل: أى يحالفه فيستحق من ميراثه نصيبا، ثم ثبت فى صدر الإسلام بهذه الآية، ثم نسخ بقوله:

وَ أُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ * و قراءة الجمهور: و عاقدت و روى عن حمزة أنه قرأ:

«عقدت» بتشديد القاف على التكرير «١»، أى: و الذين عقدت لهم أيمانكم الحلف، أو عقدت عهودهم أيمانكم، و التقدير على قراءة الجمهور: و الذين عاقدتهم أيمانكم فآتوهم نصيبهم: أى ما جعلتموه لهم بعقد الحلف. قوله: الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ هذه الجملة مستأنفة، مشتملة على بيان العلة التى استحق بها الرجال الزيادة، كأنه قيل: كيف استحق الرجال ما استحقوا مما لم تشاركهم فيه النساء؟ فقال: الرَّجَالُ قَوَّامُونَ إِخ، و المراد: أنهم يقومون بالذبّ عنهم، كما تقوم الحكام و الأمراء بالذبّ عن الرعية، و هم أيضا: يقومون بما يحتجن إليه من النفقة، و الكسوة، و المسكن. و جاء بصيغة المبالغة فى قوله: قَوَّامُونَ لِيَدُلَّ: على أصالتهم فى هذا الأمر، و الباء فى قوله: بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ لِلنِّسَاءِ، و الضمير فى قوله: بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ للرجال و النساء، أى: إنما استحقوا هذه المزية لتفضيل الله للرجال على النساء، بما فضلهم به من كونهم: الخلفاء، و السلاطين، و الحكام، و الأمراء، و الغزاة، و غير ذلك من الأمور. قوله: وَ بِمَا أَنْفَقُوا أَى: و بسبب ما أنفقوا من أموالهم، و ما: مصدرية، أو موصولة، و كذلك هى فى قوله: بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ و من: تبعيضية، و المراد ما أنفقوه: فى الإنفاق على النساء، و بما دفعوه فى مهورهنّ من أموالهم، و كذلك ما ينفقونه فى الجهاد، و ما يلزمهم فى العقل «٢».

و قد استدل جماعة من العلماء بهذه الآية: على جواز فسخ النكاح إذا عجز الزوج عن نفقة زوجته و كسوتها، و به قال مالك و الشافعى و غيرهما. فَالصَّالِحَاتُ أَى: من النساء قانتاتٌ أَى: مطيعات لله، قائمات بما يجب عليهنّ من حقوق الله، و حقوق أزواجهنّ. حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ أَى: لما يجب حفظه عند غيبه أزواجهنّ عنهنّ: من حفظ نفوسهنّ، و حفظ أموالهنّ، «و ما»: فى قوله: بِمَا حَفِظَ اللَّهُ مَصْدَرِيَّةً، أى: بحفظ الله. و المعنى: أنهنّ حافظات لغيب أزواجهنّ بحفظ الله لهنّ، و معاونته، و تسديده، أو: حافظات له لما استحفظهنّ من أداء الأمانة إلى أزواجهن على الوجه الذى أمر الله به، أو: حافظات له بحفظ الله لهنّ بما أوصى به الأزواج فى شأنهنّ من حسن العشرة، و يجوز أن تكون «ما»: موصولة، و العائد محذوف. و قرأ أبو جعفر: بِمَا حَفِظَ اللَّهُ بِنَصْبِ الاسم الشريف. و المعنى: بما حفظن الله، أى:

حفظن أمره، أو حفظن دينه، فحذف الضمير الراجع إليهنّ للعلم به، و «ما» على هذه القراءة: مصدرية، أو موصولة، كالقراءة الأولى، أى: بحفظهن الله، أو: بالذى حفظن الله به. قوله: وَ اللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ

(١). و المشهور عن حمزة: (عقدت) مخففة القاف و هى قراءة عاصم و الكسائي. [القرطبي ١٦٧/٥].

(٢). عقل القتيل: أعطى وليه ديته.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٣٢

هذا خطاب للأزواج، قيل: الخوف هنا على بابه، وهو: حاله تحدث في القلب عند حدوث أمر مكروه، أو: عند ظن حدوثه؛ وقيل: المراد بالخوف هنا: العلم. والنشوز: العصيان. وقد تقدم بيان أصل معناه في اللغة. قال ابن فارس: يقال نشزت المرأة: استعصت على بعلها، ونشز بعلها عليها: إذا ضربها وجفاها. فَعُظُوهُنَّ أَي: ذكروهن بما أوجبه الله عليهن من الطاعة و حسن العشرة، و رغبوهن، و رهبوهن وَ اهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ يُقَالُ: هَجَرَهُ، أَي: تباعد منه. و المضاجع: جمع مضجع، و هو محل الاضطجاع، أَي: تباعدوا عن مضاجعتهن، و لا- تدخلوهن تحت ما تجعلونه عليكم حال الاضطجاع من الثياب؛ وقيل: هو: أن يوليها ظهره عند الاضطجاع؛ وقيل: هو كناية عن ترك جماعها؛ وقيل: لا تبيت معه في البيت الذي يضطجع فيه وَ اضْرِبُوهُنَّ أَي: ضربا غير مبرح. و ظاهر النظم القرآني أنه يجوز للزوج أن يفعل جميع هذه الأمور عند مخافة النشوز، و قيل: إنه لا يهجرها إلا بعد عدم تأثير الوعظ، فإن أثر الوعظ لم ينتقل إلى الهجر، و إن كفاه الهجر لم ينتقل إلى الضرب. فَإِنْ أَطَعْنَاكُمْ كَمَا يَجِبُ وَ تَرَكْنَا النِّشْوَزَ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا أَي: لا تتعرضوا لهن بشيء مما يكرهن لا بقول و لا بفعل، و قيل: المعنى:

لا- تكلفوهن الحب لكم فإنه لا يدخل تحت اختيارهن. إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا إشارة إلى الأزواج بخفض الجناح و لين الجانب، أَي: و إن كنتم تقدرين عليهن فاذكروا قدرة الله عليكم، فإنها فوق كل قدرة، و الله بالمرصاد لكم.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَ لَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ يَقُولُ: لا يتمنى الرجل؛ فيقول: ليت أن لي مال فلان و أهله، فنهى الله سبحانه عن ذلك، و لكن يسأل الله من فضله. لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا بَيْنَ يَدَيْهِمْ أَي: مما ترك الوالدان و الأقربون، للذكر مثل حظ الأنثيين. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة: أن سبب نزول الآية: أن النساء قلن: لو جعل أنصباؤنا في الميراث كأنصباء الرجال؟ و قال الرجال: إنا نلتمنوا أن نفضل على النساء بحسناتنا في الآخرة كما فضلنا عليهن في الميراث. و قد تقدم ذكر سبب النزول. و أخرج ابن أبي شيبة، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله: وَ سَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ قَالَ: ليس بعرض الدنيا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة: وَ سَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ قَالَ: العباداة ليس من أمر الدنيا. و أخرج الترمذي عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ أَنْ يُسَأَلَ».

قال الترمذي: كذا رواه حماد بن واقد؛ و ليس بالحافظ، و رواه أبو نعيم عن إسرائيل عن حكيم بن جبيرة عن رجل عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. و حديث أبي نعيم أشبه أن يكون أصح، و كذا رواه ابن جرير، و ابن مردويه، و رواه أيضا ابن مردويه: من حديث ابن عباس. و أخرج البخاري، و أبو داود، و النسائي، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الحاكم، و البيهقي في سننه عن ابن عباس: وَ لِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي قَالَ: ورثته وَ الَّذِينَ عَقَدْتُمْ أَيْمَانُكُمْ قَالَ: كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجري الأنصاري دون ذوى رحمه، للأخوة التي آخى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بينهم، فلما نزلت: وَ لِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي نسخت، ثم قال:

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٣٣

وَ الَّذِينَ عَقَدْتُمْ أَيْمَانُكُمْ فَاتُّوهُم نَصِيْبُهُمْ مِنَ النَّصْرِ وَ الرَّفَادَةِ وَ النَّصِيْحَةِ، وَ قد ذهب الميراث و يوصى له. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و ابن مردويه عنه وَ لِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي قَالَ: عصبه وَ الَّذِينَ عَقَدْتُمْ أَيْمَانُكُمْ قَالَ: كان الرجلان أيهما مات ورثه الآخر، فأنزل الله: وَ أَوْلُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَى أَوْلِيَانِكُمْ مَعْرُوفًا يَقُولُ: إلا أن يوصوا لأوليائهم الذين عاقدوا وصية، فهو لهم جائز من ثلث مال الميت، و هو المعروف. و أخرج

ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عنه في الآية قال: كان الرجل قبل الإسلام يعاقد الرجل يقول: ترثنى و أرثك، و كان الأحياء يتحالفون، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «كَلَّ حَلْفُ كَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَوْ عَقْدُ إِسْلَامٍ فَلَا يَزِيدُهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً، وَ لَا عَقْدَ وَ لَا حَلْفَ فِي الْإِسْلَامِ» فنسختها هذه الآية وَ أَوْلُوا الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ * (١). و أخرج أبو داود، و ابن جرير، و ابن مردويه، و البيهقي عنه في الآية قال: كان الرجل يحالف الرجل، ليس بينهما نسب، فيرث أحدهما الآخر، فنسخ ذلك في الأنفال: وَ أَوْلُوا الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ * (٢). و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن الحسن: أن رجلا من الأنصار لطم امرأته فجاءت تلمس القصاص، فجعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ بينهما القصاص، فنزل: وَ لَا تَعْرِضْ لِمَنْ عَارَضَكَ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَ حُجَّتْ * (٣) فسكت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ و نزل القرآن الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ الآية، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «أردنا أمرا و أراد الله غيره». و أخرج ابن مردويه عن عليّ نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس: الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ يعنى أمراء عليهن أن تطيعه فيما أمرها الله به من طاعته، و طاعته: أن تكون محسنة إلى أهله، حافظه لماله بما فضل الله فضله عليها نفقته و سعيه فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ قَال: مطيعات حافظاتٌ لِلْغَيْبِ يعنى: إذا كن كذا فأحسنوا إليهن.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة حافظاتٌ لِلْغَيْبِ قال: حافظات للغيب بما استودعهن الله من حقه، و حافظات لغيب أزواجهن. و أخرج ابن المنذر عن مجاهد قال: حافظاتٌ لِلْغَيْبِ للأزواج. و أخرج ابن جرير عن السدى قال: تحفظ على زوجها ماله و فرجها حتى يرجع كما أمرها الله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي في سننه عن ابن عباس: وَ اللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ قَال: تلك المرأة تنشز و تستخف بحق زوجها و لا تطيع أمره، فأمره الله أن يعظها، و يذكرها بالله، و يعظم حقه عليها، فإن قبلت، و إلا هجرها في المضجع و لا يكلمها من غير أن يذر نكاحها، و ذلك عليها تشديد، فإن رجعت، و إلا ضربها ضربا غير مبرح، و لا يكسر لها عظما، و لا يجرح بها جرحا فإن أظعنكم فلا تبتغوا عليهن سبيلا يقول: إذا أطاعتك فلا تتجنى عليها العلل. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس: وَ اهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ قَال: لا يجمعها. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير عنه قال يهجرها بلسانه، و يلغظ لها بالقول، و لا يدع الجماع. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبي شيبة، و ابن جرير عن عكرمة نحوه. و أخرج ابن جرير عن عطاء: أنه سأل ابن عباس عن الضرب غير المبرح، فقال: بالسواك و نحوه. و قد أخرج الترمذي، و صححه، و النسائي، و ابن ماجه عن عمرو بن الأحوص: أنه شهد خطبة الوداع مع رسول

(١). الأنفال: ٧٥.

(٢). الأنفال: ٧٥.

(٣). طه: ١١٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٣٤

الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ و فيها أنه قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «ألا و استوصوا بالنساء خيرا، فإنما هن عوان (١) عندكم، ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، فإن فعلن، فاهجروهن في المضجع، و اضربوهن ضربا غير مبرح فإن أظعنكم فلا تبتغوا عليهن سبيلا». و أخرج البخاري، و مسلم، و غيرهم عن عبد الله ابن زمعة قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «أ يضرب أحدكم امرأته كما يضرب العبد؟ ثم يجمعها في آخر اليوم».

وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا (٣٥)
 قد تقدم معنى الشقاق في البقرة، وأصله: أن كل واحد منهم يأخذ شقا غير شق صاحبه، أى: ناحية غير ناحيته، وأضيف الشقاق إلى الظرف لإجرائه مجرى المفعول به، كقوله تعالى: بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَقوله:

يا سارق الليلة أهل الدار والخطاب للأمرء والحكام، والضمير فى قوله: بَيْنَهُمَا للزوجين، لأنه قد تقدم ذكر ما يدل عليهما، وهو ذكر الرجال والنساء فابْعَثُوا إلى الزوجين حَكَمًا يحكم بينهما ممن يصلح لذلك، عقلا، ودينا، وإنصافا، وإنما نص الله سبحانه: على أن الحكمين يكونان من أهل الزوجين، لأنهما أقعد بمعرفة أحوالهما، وإذا لم يوجد من أهل الزوجين من يصلح للحكم بينهما؛ كان الحكمان من غيرهم، وهذا إذا أشكل أمرهما، ولم يتبين من هو المسىء منهما؛ فأما إذا عرف المسىء؛ فإنه يؤخذ لصاحبه الحق منه، وعلى الحكمين أن يسعيا فى إصلاح ذات البين جهدهما، فإن قدرا على ذلك عملا- عليه، وإن أعياهما إصلاح حالهما؛ وأيا التفريق بينهما؛ جاز لهما ذلك من دون أمر من الحاكم فى البلد، ولا توكيل بالفرقة من الزوجين. وبه قال مالك، والأوزاعي، وإسحاق، وهو مروى عن عثمان، وعلي، وابن عباس، والشعبى، والنخعى، والشافعى، وحكاه ابن كثير عن الجمهور، قالوا: لأين الله قال: فابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا وهذا نص من الله سبحانه أنهما قاضيان، لا وكيلان، ولا- شاهدان. وقال الكوفيون، وعطاء، وابن زيد، والحسن، وهو أحد قولى الشافعى: إن التفريق هو إلى الإمام أو الحاكم فى البلد، لا إليهما، ما لم يوكلهما الزوجان، أو يأمرهما الإمام والحاكم، لأنهما رسولان شاهدان، فليس إليهما التفريق، ويرشد إلى هذا قوله: إِنْ يُرِيدَا أى: الحكمان إِصْلَاحًا بين الزوجين يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا لاقتصاره على ذكر الإصلاح دون التفريق. ومعنى: إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا أى: يوقع الموافقة بين الزوجين حتى يعودا إلى الألفة وحسن العشرة. ومعنى الإرادة: خلوص نيتهما للإصلاح الحال بين الزوجين، وقيل: إن الضمير فى قوله: يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا للحكمين كما فى قوله: إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا أى:

(١). عوان: أصلها: عوانى: جمع عانية وهى الأسيرة.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٣٥

يوفق بين الحكمين فى اتحاد كلمتهما وحصول مقصودهما؛ وقيل: كلا الضميرين للزوجين، أى: إن يريدَا إِصْلَاحًا ما بينهما من الشقاق أوقع الله بينهما الألفة والوفاق، وإذا اختلف الحكمان لم ينفذ حكمهما، ولا يلزم قبول قولهما، بلا خلاف. وقد أخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، والبيهقى فى سننه، عن ابن عباس فى قوله: وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا قال: هذا الرجل والمرأة إذا تفسد الذى بينهما؛ أمر الله أن تبعثوا رجلا صالحا من أهل الرجل؛ ورجلا مثله من أهل المرأة؛ فينظران أيهما المسيئ، فإن كان الرجل هو المسيئ حجبا امرأته عنه وقسروه على النفقة، وإن كانت المرأة هى المسيئة قسروها على زوجها ومنعوا النفقة، فإن اجتمع رأيهما على أن يفرقا أو يجمعا فأمرهما جائز، فإن رأيا أن يجمعا فرضى أحد الزوجين وكره الآخر ذلك ثم مات أحدهما فإن الذى رضى يرث الذى كره، ولا يرث الكاره الراضى إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا قال: هما الحكمان يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا وكذلك كل مصلح يوفقه للحق والصواب. وأخرج الشافعى فى الأم، وعبد الرزاق فى المصنف، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، والبيهقى فى سننه، عن عبيدة السلمانى فى هذه الآية قال: جاء رجل وامرأة إلى على ومعهما فنام من الناس، فأمرهم على فبعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها، ثم قال للحكمين:

تدريان ما عليكما؟ عليكما إن رأيتما أن تجمعا أن تجمعا، و إن رأيتما أن تفرقا أن تفرقا، قالت المرأة: رضيت بكتاب الله بما عليّ فيه ولي، وقال الرجل:

أما الفرقة فلا، فقال: كذبت والله حتى تقرّ مثل الذي أقرّت به. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: بعثت أنا و معاوية حكيمين، فقيل لنا: إن رأيتما أن تجمعا جمعتما، و إن رأيتما أن تفرقا فرقتما، و الذي بعثهما عثمان. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي عن الحسن قال: إنما يبعث الحكمان ليصلحا و يشهدا على الظالم بظلمه، فأما الفرقة فليست بأيديهما. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم، عن قتادة نحوه. و أخرج البيهقي عن عليّ قال: إذا حكم أحد الحكمين و لم يحكم الآخر فليس حكمه بشيء حتى يجتمعا.

[سورة النساء (٤): آية ٣٦]

وَ اعْبُدُوا اللَّهَ وَ لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَ بِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَ بِذِي الْقُرْبَىٰ وَ الْيَتَامَىٰ وَ الْمَسَاكِينِ وَ الْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَ الْجَارِ الْجُنُبِ وَ الصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ وَ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً (٣٦)

قد تقدّم بيان معنى العبادة. و شيئاً إما مفعول به، أى: لا تشركوا به شيئاً من الأشياء، من غير فرق بين حى و ميت، و جماد و حيوان، و إما مصدر، أى: لا تشركوا به شيئاً من الإشراك من غير فرق بين الشرك الأكبر و الأصغر، و الواضح و الخفى. و قوله: إِحْسَاناً مصدر لفعل محذوف، أى: أحسنوا بالوالدين إحساناً. و قرأ ابن أبى عبله: بالرفع، و قد دل ذكر الإحسان إلى الوالدين بعد الأمر بعبادة الله و النهى عن الإشراك به على عظم حقهما، و مثله: أَنْ اشْكُرْ لِي وَ لِوَالِدَيْكَ «١» فأمر سبحانه بأن يشكرا معه. قوله: وَ بِذِي الْقُرْبَىٰ

(١). لقمان: ١٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٣٦

أى: صاحب القرابة، و هو من يصح إطلاق اسم القربى عليه، و إن كان بعيداً. وَ الْيَتَامَىٰ وَ الْمَسَاكِينِ قد تقدّم تفسيرهم، و المعنى: و أحسنوا بذى القربى إلى آخر ما هو مذكور فى هذه الآية وَ الْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ أى: القريب جواره؛ و قيل: هو من له مع الجوار فى الدار قرب فى النسب وَ الْجَارِ الْجُنُبِ المجانب، و هو مقابل للجار ذى القربى، و المراد: من يصدق عليه مسمى الجوار مع كون داره بعيدة، و فى ذلك دليل على تعميم الجيران بالإحسان إليهم، سواء كانت الديار متقاربة أو متباعدة، و على أن الجوار حرمة مرعية مأمور بها. و فيه ردّ على من يظن أن الجار مختص بالملاصق دون من بينه و بينه حائل، أو مختص بالقريب دون البعيد؛ و قيل: إن المراد بالجار الجنب هنا: هو الغريب؛ و قيل: هو الأجنبى الذى لا قرابة بينه و بين المجاور له. و قرأ الأعمش، و المفضل: وَ الْجَارِ الْجُنُبِ بفتح الجيم و سكون النون، أى: ذى الجنب، و هو الناحية، و أنشد الأخفش:

النَّاسُ جَنْبٌ وَ الْأَمِيرُ جَنْبٌ «١» و قيل: المراد بالجار ذى القربى: المسلم، و بالجار الجنب: اليهودى و النصرانى.

و قد اختلف أهل العلم فى المقدار الذى يصدق عليه مسمى الجوار و يثبت لصاحبه الحق، فروى عن الأوزاعى و الحسن: أنه إلى حدّ أربعين داراً من كل ناحية، و روى عن الزهري نحوه؛ و قيل: من سمع إقامة الصلاة؛ و قيل: إذا جمعتهما محلّة؛ و قيل: من سمع النداء. و الأولى أن يرجع فى معنى الجار إلى الشرع، فإن وجد فيه ما يقتضى بيانه و أنه يكون جاراً إلى حدّ كذا من الدور، أو من مسافة الأرض، كان العمل عليه متعيناً، و إن لم يوجد رجع إلى معناه لغة أو عرفاً. و لم يأت فى الشرع ما يفيد أن الجار هو الذى بينه و بين جاره مقدار كذا، و لا ورد فى لغة العرب أيضاً ما يفيد ذلك، بل المراد بالجار فى اللغة: المجاور، و يطلق على

معان. قال فى القاموس: و الجار: المجاور، و الذى أجرته من أن يظلم، و المجير، و المستجير، و الشريك فى التجارة، و زوج المرأة، و هى جارتها، و فرج المرأة، و ما قرب من المنازل، و الاست، كالجار، و القاسم، و الحليف، و الناصر. انتهى. قال القرطبي فى تفسيره: و روى «أن رجلا- جاء إلى النبى صلى الله عليه و سلم فقال: إني نزلت محلّة قوم، و إن أقربهم إلى جوارا أشدهم لى أذى، فبعث النبى صلى الله عليه و سلم أبا بكر، و عمر، و عليا يصيحون على أبواب المساجد: ألا إن أربعين دارا جار، و لا يدخل الجنّة من لا يأمن جاره بوائقه». انتهى. و لو ثبت هذا لكان مغنيا عن غيره، و لكنه رواه كما ترى من غير عزو له إلى أحد كتب الحديث المعروفة، و هو و إن كان إماما فى علم الرواية، فلا تقوم الحجّة بما يرويه بغير سند مذکور و لا نقل عن كتاب مشهور، و لا سيما و هو يذكر الواهيات كثيرا، كما يفعل فى تذكرته، و قد ورد فى القرآن: ما يدل على أن المساكنة فى مدينة مجاورة، قال الله تعالى: لئن لم ينته المنافقون إلى قوله: ثم لا يجاورونك فيها إلّا قليلا «٢» فجعل اجتماعهم

(١). كأن الأمير عدل بجميع الناس.

(٢). الأحزاب: ٦٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٣٧

فى المدينة جوارا. و أما الأعراف فى مسمى الجوار فهى تختلف باختلاف أهلها، و لا يصح حمل القرآن على أعراف متعارفة و اصطلاحات متواضعة. قوله: وَ الصَّاحِبِ بِالْجُنْبِ قِيلَ: هو الرفيق فى السفر، قاله ابن عباس، و سعيد بن جبير، و عكرمة، و مجاهد، و الضحاك. و قال على بن أبى طالب، و ابن مسعود، و ابن أبى ليلى: هو الزوجة. و قال ابن جريج: هو الذى يصحبك و يلزمك رجاء نفعك. و لا يبعد أن تتناول الآية جميع ما فى هذه الأقوال مع زيادة عليها، و هو كل من صدق عليه أنه صاحب بالجنب، أى: بجنبك، كمن يقف بجنبك فى تحصيل علم أو تعلم صناعة أو مباشرة تجارة أو نحو ذلك. قوله: وَ ابْنِ السَّبِيلِ قال مجاهد: هو الذى يجتاز بك مارا، و السبيل: الطريق، فنسب المسافر إليه لمورده عليه و لزومه إياه، فالأولى تفسيره بمن هو على سفر، فإن على المقيم أن يحسن إليه؛ و قيل: هو المنقطع به؛ و قيل: هو الضعيف. قوله:

وَ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ أَى: و أحسنوا إلى ما ملكت أيمانكم إحسانا، و هم العبيد و الإماء، و قد أمر النبى صلى الله عليه و سلم: بأنهم يطعمون مما يطعم مالكمهم، و يلبسون مما يلبس. و المختال: ذو الخيلاء، و هو الكبير و التيه، أى:

لا- يحب من كان متكبرا تأنها على الناس مفتخرا عليهم. و الفخر: المدح للنفس، و التطاول، و تعديد المناقب، و خص هاتين الصفتين لأنهما يحملان صاحبهما على الأنفة مما ندب الله إليه فى هذه الآية.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى شعب الإيمان من طرق عن ابن عباس فى قوله: وَ الْجَارِ ذِي الْقُرْبَى يعنى: الذى بينك و بينه قرابة وَ الْجَارِ الْجُنْبِ يعنى: الذى ليس بينك و بينه قرابة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن نوف البكالى قال: الجار ذى القربى: المسلم، و الجار الجنب: اليهودى و النصرانى. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عباس فى قوله: وَ الصَّاحِبِ بِالْجُنْبِ قال: الرفيق فى السفر. و أخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير و مجاهد مثله. و أخرج الحكيم، و الترمذى فى نوادر الأصول، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن زيد بن أسلم وَ الصَّاحِبِ بِالْجُنْبِ قال: هو جلسك فى الحضر، و رفيقك فى السفر، و امرأتك التى تضاجعك.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن على قال: هو المرأة. و أخرج هؤلاء، و الطبرانى عن ابن مسعود مثله. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: وَ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ قال: مما حوّل لك الله فأحسن صحبته؛ كل هذا أوصى به. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل نحوه، و قد ورد

مرفوعاً إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَرِّ الْوَالِدِينَ، وَفِي صَلَهِ الْقَرَابَةِ، وَفِي الْإِحْسَانِ إِلَى الْيَتَامَى، وَفِي الْإِحْسَانِ إِلَى الْجَارِ، وَفِي الْقِيَامِ بِمَا يَحْتَاجُهُ الْمَمَالِكُ، أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ قَدْ اشْتَمَلَتْ عَلَيْهَا كُتُبُ السَّنَةِ لَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى بَسْطِهَا هُنَا، وَهَكَذَا وَرَدَ فِي ذِمِّ الْكَبِيرِ وَالْإِخْتِيَالِ وَالْفَخْرِ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٣٨

[سورة النساء (٤): الآيات ٣٧ إلى ٤٢]

الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (٣٧) وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا (٣٨) وَمَا ذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا (٣٩) إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسْبَةً يَضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مَنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا (٤٠) فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا (٤١) يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا (٤٢)

قوله: الَّذِينَ يَبْخُلُونَ هم في محل نصب بدلا من قوله: مَنْ كَانَ مُخْتَالًا أَوْ عَلَى الذِّمِّ، أَوْ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَالْخَبْرُ مَقْدَرٌ، أَيْ: لَهُمْ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْعَذَابِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا بَدَلًا مِنَ الضَّمِيرِ الْمُسْتَتِرِ فِي قَوْلِهِ: مُخْتَالًا فَخُورًا وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا عَلَى تَقْدِيرٍ: أَعْنَى، أَوْ مَرْفُوعًا عَلَى الْخَبْرِ، وَالْمَبْتَدَأُ مَقْدَرٌ، أَيْ: هُمُ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ، وَالْجُمْلَةُ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ عَلَى الْبَدَلِ. وَالْبُخْلُ الْمَذْمُومُ فِي الشَّرْعِ: هُوَ الْإِمْتِنَاعُ مِنْ أَدَاءِ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ، وَهَؤُلَاءِ الْمَذْكُورُونَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، ضَمُّوا إِلَى مَا وَقَعُوا فِيهِ مِنَ الْبُخْلِ الَّذِي هُوَ أَشْرُّ خِصَالِ الشَّرِّ مَا هُوَ أَقْبَحُ مِنْهُ وَأَدْلُ عَلَى سَقُوطِ نَفْسِ فَاعِلِهِ، وَبَلُوغِهِ فِي الرِّذَالَةِ إِلَى غَايَتِهَا، وَهُوَ أَنَّهُمْ مَعَ بَخْلِهِمْ بِأَمْوَالِهِمْ وَكُتْمِهِمْ لِمَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِمْ مِنْ فَضْلِهِ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ كَأَنَّهُمْ يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ مِنْ جُودِ غَيْرِهِمْ بِمَالِهِ حِرْجًا وَمُضَاضَةً، فَلَا كَثْرَ فِي عِبَادَةِ مَنْ أَمْثَالِكُمْ، هَذِهِ أَمْوَالِكُمْ قَدْ بَخَلْتُمْ بِهَا لِكُونِكُمْ تَظُنُونَ انْتِقَاصَهَا بِإِخْرَاجِ بَعْضِهَا فِي مَوَاضِعِهِ، فَمَا بِالْكُمِ بَخَلْتُمْ بِأَمْوَالِ غَيْرِكُمْ؟ مَعَ أَنَّهُ لَا يَلْحَقُكُمْ فِي ذَلِكَ ضَرَرٌ، وَهَلْ هَذَا إِلَّا غَايَةُ اللُّؤْمِ، وَنَهَايَةُ الْحَمَقِ وَالرَّقَاعَةِ، وَقَبْحِ الطَّبَاعِ، وَسُوءِ الْإِخْتِيَارِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ اخْتِلَافُ الْقِرَاءَاتِ فِي الْبُخْلِ. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الْمُرَادَ بِهَذِهِ الْآيَةِ: الْيَهُودَ، فَإِنَّهُمْ جَمَعُوا بَيْنَ الْإِخْتِيَالِ وَالْفَخْرِ وَالْبُخْلِ بِالمَالِ وَكُتْمَانَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَةِ؛ وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِهَا: الْمَنَافِقُونَ، وَلا يَخْفَى أَنَّ اللَّفْظَ أَوْسَعَ مِنْ ذَلِكَ، وَأَكْثَرَ شَمُولًا، وَأَعَمَّ فَائِدَةً، قَوْلُهُ: وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ عَطْفَ عَلَى قَوْلِهِ: الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَوَجْهَ ذَلِكَ: أَنَّ الْأَوَّلِينَ قَدْ فَرَطُوا بِالْبُخْلِ، وَبِأَمْرِ النَّاسِ بِهِ، وَبِكُتْمِ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَهَؤُلَاءِ أَفْرَطُوا بِبَذْلِ أَمْوَالِهِمْ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهَا، لِمَجْرَدِ الرِّيَاءِ وَالسَّمْعَةِ، كَمَا يَفْعَلُهُ مَنْ يَرِيدُ أَنْ يَتَسَامَعَ النَّاسُ بِأَنَّهُ كَرِيمٌ، وَيَتَطَاوَلُ عَلَى غَيْرِهِ بِذَلِكَ، وَيَشْمَخُ بِأَنْفِهِ عَلَيْهِ، مَعَ مَا ضَمَّ إِلَى هَذَا الْإِنْفَاقِ الَّذِي يَعُودُ عَلَيْهِ بِالضَّرَرِ مِنْ عَدَمِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ. قَوْلُهُ: وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فِي الْكَلَامِ إِضْمَارًا، وَالتَّقْدِيرُ: وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَرِينَهُمُ الشَّيْطَانُ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا وَالْقَرِينُ: الْمَقَارِنُ، وَهُوَ الصَّاحِبُ وَالْخَلِيلُ. وَالْمَعْنَى: مِنْ قَبْلِ مِنَ الشَّيْطَانِ فِي الدُّنْيَا فَقَدْ قَارَنَهُ فِيهَا، أَوْ فَهُوَ قَرِينُهُ فِي النَّارِ، فَسَاءَ الشَّيْطَانُ قَرِينًا وَمَا ذَا عَلَيْهِمْ أَيْ: عَلَى هَذِهِ الطَّوَائِفِ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ ابْتِغَاءَ لُوجْهِهِ، وَامْتِثَالًا لِأَمْرِهِ، أَيْ: وَمَاذَا يَكُونُ عَلَيْهِمْ مِنْ ضَرَرٍ لَوْ فَعَلُوا ذَلِكَ. قَوْلُهُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ الْمُثْقَالُ: مَفْعَالٌ مِنَ الثَّقَلِ، كَالْمَقْدَارِ مِنَ الْقَدْرِ، وَهُوَ مُنْتَصَبٌ عَلَى أَنَّهُ نَعْتٌ لِمَفْعُولٍ مَحْذُوفٍ، أَيْ: لَا يَظْلِمُ شَيْئًا مِثْقَالَ ذَرَّةٍ. وَالدَّرَّةُ: وَاحِدَةُ الدَّرَرِ. وَهِيَ النَّمْلُ الصَّغَارُ؛ وَقِيلَ: رَأْسُ النَّمْلَةِ، وَقِيلَ: الدَّرَّةُ:

الخردلة؛ وَقِيلَ: كُلُّ جِزءٍ مِنْ أَجْزَاءِ الْهَبَاءِ الَّذِي يَظْهَرُ فِيْمَا يَدْخُلُ مِنَ الشَّمْسِ مِنْ كَوْءٍ أَوْ غَيْرِهَا ذَرَّةً. وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةُ

الذى يجب حمل القرآن عليه. و المراد من الكلام أن الله لا يظلم كثيراً و لا قليلاً، أى: لا

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٣٩

يبخسهم من ثواب أعمالهم، و لا- يزيد فى عقاب ذنوبهم وزن ذرّة فضلاً عما فوقها. قوله: وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا قرأ أهل الحجاز: حسنة بالرفع. و قرأ من عداهم: بالنصب؛ و المعنى على القراءة الأولى:

إن توجد حسنة، على أن كان هي التامة لا الناقصة؛ و على القراءة الثانية: إن تك فعلته حسنة يضاعفها؛ و قيل: إن التقدير: إن تك مثقال الذرّة حسنة، و أنت ضمير المثقال لكونه مضافاً إلى المؤنث، و الأول أولى.

و قرأ الحسن: نضاعفها بالنون، و قرأ الباقون: بالياء، و هي الأرجح لقوله: وَ يُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا و قد تقدّم الكلام فى المضاعفة، و المراد: مضاعفة ثواب الحسنه، قوله: فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ كَيْفَ: منصوبه بفعل مضمر، كما هو رأى سيويه، أو محلها: رفع على الابتداء، كما هو رأى غيره، و الإشارة بقوله: هُوَلاءِ إلى الكفار، و قيل: إلى كفار قريش خاصة. و المعنى: فكيف يكون حال هُوَلاءِ الكفار يوم القيامة إذا جئنا من كل أمة بشهيد و جئنا بك على هُوَلاءِ شهيداً؟ و هذا الاستفهام معناه: التوبيخ و التقرير يَوْمَئِذٍ يَوْمَئِذٍ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ عَصُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ قرأ نافع و ابن عامر: تُسَوَّى بفتح التاء و تشديد السين، و قرأ حمزة و الكسائي: بفتح التاء و تخفيف السين، و قرأ الباقون: بضم التاء و تخفيف السين. و المعنى على القراءة الأولى و الثانية: أن الأرض هي التي تسوى بهم، أى: أنهم تمنوا لو انفتحت لهم الأرض فساخوا فيها؛ و قيل: الباء فى قوله: بِهِمُ بمعنى على، أى: تسوى عليهم الأرض. و على القراءة الثالثة: الفعل مبنى للمفعول، أى: لو سوى الله بهم الأرض فيجعلهم و الأرض سواء حتى لا يبعثوا. قوله: وَ لَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا عَظِيفًا عَلَى يَوْمِئِذٍ كَفَرُوا، و يومئذ لا يكتُمون الله حديثاً، و لا يقدرّون على ذلك. قال الزجاج: قال بعضهم لا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا مُسْتَأْنَفًا، لأن ما عملوه ظاهر عند الله لا يقدرّون على كتمانها. و قال بعضهم: هو معطوف.

و المعنى: يودّون أن الأرض سويت بهم و أنهم لم يكتُموا الله حديثاً لأنه ظهر كذبهم.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: كان كردم بن يزيد حليف كعب بن الأشرف، و أسامه بن حبيب، و نافع بن أبى نافع، و بحرى بن عمرو، و حبيى بن أخطب، و رفاعه بن زيد بن التابوت يأتون رجلاً من الأنصار ينتصحون لهم فيقولون: لا تنفقوا أموالكم فإننا نخشى عليكم الفقر فى ذهابها، و لا تسارعوا النفقة فإنكم لا تدرّون ما يكون؟ فأنزل الله فيهم: الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ إِلَى قوله: وَ كَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا. و قد أخرج ابن أبى حاتم عنه أنها نزلت فى اليهود. و أخرجه عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد. و أخرجه ابن جرير عن سعيد بن جبير. و أخرجه عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة. و أخرجه عبد بن حميد، و ابن جرير عن ابن عباس: إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ قَالَ: رأس نملته حمراء. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً وَزَن ذَرَّةً، زادت على سيئاته يُضَاعِفْهَا فأما المشرك فيخفف به عنه العذاب و لا يخرج من النار أبداً.

و أخرج البخارى و غيره عن ابن مسعود قال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم: «اقرأ علىّ قلت: يا رسول الله!

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٤٠

أقرأ عليك و عليك أنزل؟ قال: نعم، إننى أحب أن أسمع من غيرى، فقرأت سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد و جئنا بك على هُوَلاءِ شهيداً قال: حسبك الآن فإذا عيناه تذرقان». و أخرجه الحاكم، و صححه من حديث عمرو بن حريث. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ يعنى: أن تسوى الأرض بالجبال عليهم، و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية: يقول: ودّوا لو

انخرقت بهم الأرض فساخوا فيها. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا قَالَ: بجوارحهم.

[سورة النساء (٤): آية ٤٣]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَ أَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَ لَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسِسْ حُوا بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا غَفُورًا (٤٣)

قوله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا جعل الخطاب خاصا بالمؤمنين، لأنهم كانوا يقربون الصلاة حال السكر، و أما الكفار: فهم لا يقربونها سكارى و لا- غير سكارى. قوله: لَا تَقْرُبُوا قَالَ أهل اللغة: إذا قيل لا تقرب بفتح الراء معناه: لا تدن منه. و المراد هنا: النهى عن التلبس بالصلاة و غشيانها. و به قال جماعة من المفسرين، و إليه ذهب أبو حنيفة، و قال آخرون: المراد مواضع الصلاة، و به قال الشافعى. و على هذا فلا- بد من تقدير مضاف، و يقوى هذا قوله: وَ لَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ وَ قالت طائفة: المراد: الصلاة و مواضعها معاً، لأنهم كانوا حينئذ لا يأتون المسجد إلا للصلاة، و لا يصلون إلا مجتمعين، فكانا متلازمين.

قوله: وَ أَنْتُمْ سُكَارَى الجملة فى محل نصب على الحال، و سكارى: جمع سكران، مثل: كسالى جمع كسلان. و قرأ النخعى: سكارى بفتح السين، و هو تكسير سكران: و قرأ الأعمش: سُكَارَى كحلبى، صفة مفردة. و قد ذهب العلماء كافة إلى أن المراد بالسكر هنا: سكر الخمر، إلا الضحاك فإنه قال:

المراد: سكر النوم. و سيأتى بيان سبب نزول الآية، و به يندفع ما يخالف الصواب من هذه الأقوال. قوله:

حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ هذا غاية النهى عن قربان الصلاة فى حال السكر، أى: حتى يزول عنكم أثر السكر و تعلموا ما تقولونه، فإن السكران لا يعلم ما يقوله، و قد تمسك بهذا من قال: إن طلاق السكران لا يقع، لأنه إذا لم يعلم ما يقوله انتفى القصد. و به قال عثمان بن عفان، و ابن عباس، و طاوس، و عطاء، و القاسم، و ربيعة، و هو قول الليث بن سعد، و إسحاق، و أبى ثور، و المزنى. و اختاره الطحاوى و قال:

أجمع العلماء على أن طلاق المعتوه لا يجوز، و السكران معتوه كالموسوس. و أجازت طائفة وقوع طلاقه، و هو محكى عن عمر بن الخطاب، و معاوية، و جماعة من التابعين، و هو قول أبى حنيفة، و الثورى، و الأوزاعى. و اختلف قول الشافعى فى ذلك. قال مالك: يلزمه الطلاق، و القود فى الجراح، و القتل،

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٤١

و لا- يلزمه النكاح، و البيع. قوله: وَ لَا جُنُبًا عطف على محل الجملة الحالية، و هى قوله: وَ أَنْتُمْ سُكَارَى وَ الجنب: لا يؤنث، و لا يثنى، و لا يجمع، لأنه ملحق بالمصدر، كالبعد و القرب. قال الفراء:

يقال جنب الرجل و أجنب من الجنابة؛ و قيل: يجمع الجنب فى لغة على أجنب، مثل: عنق و أعناق، و طنّب و أطناب. و قوله: إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ استثناء مفرغ، أى: لا تقربوها فى حال من الأحوال إلا فى حال عبور السبيل. و المراد به هنا السفر، و يكون محل هذا الاستثناء المفرغ النصب على الحال من ضمير لا تقربوا بعد تقييده بالحال الثانية، و هى قوله: وَ لَا جُنُبًا إِلَّا بِالْحَالِ الْأُولَى، و هى قوله: وَ أَنْتُمْ سُكَارَى فيصير المعنى: لا تقربوا الصلاة حال كونكم جنباً إلا حال السفر، فإنه يجوز لكم أن تصلوا بالتيمة، و هذا قول على، و ابن عباس، و ابن جبير، و مجاهد، و الحكم، و غيرهم، قالوا: لا- يصح لأحد أن يقرب الصلاة و هو جنب إلا بعد الاغتسال، إلا المسافر فإنه يتيمة، لأن الماء قد يعدم فى السفر لا فى الحضر، فإن الغالب أنه لا يعدم. و قال ابن مسعود، و عكرمة،

و النخعي، و عمرو بن دينار، و مالك، و الشافعي: عابر السبيل:

هو المجتاز في المسجد، و هو مروى عن ابن عباس، فيكون معنى الآية على هذا: لا تقربوا مواضع الصلاة:

و هي المساجد في حال الجنابة إلا أن تكونوا مجتازين فيها من جانب إلى جانب، و في القول الأول قوة من جهة كون الصلاة فيه باقية عند عدم الماء بالتميم، فإن هذا الحكم يكون في الحاضر إذا عدم الماء، كما يكون في المسافر، و في القول الثاني قوة من جهة عدم التكلف في معنى قوله: **إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ** و ضعف من جهة حمل الصلاة على مواضعها، و بالجملة فالحال الأولى، أعنى قوله: **وَ أَنْتُمْ سِيَّكَارِي تَقْوَى بَقَاءِ الصَّلَاةِ** على معناها الحقيقي من دون تقدير مضاف، و كذلك ما سيأتي من سبب نزول الآية يقوى ذلك. و قوله:

إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ يقوى تقدير المضاف: أى لا تقربوا مواضع الصلاة. و يمكن أن يقال: إن بعض قيود النهى أعنى: لا تَقْرُبُوا و هو قوله: **وَ أَنْتُمْ سِيَّكَارِي** يدل على أن المراد بالصلاة معناها الحقيقي، و بعض قيود النهى و هو قوله: **إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ** يدل على أن المراد: مواضع الصلاة، و لا مانع من اعتبار كل واحد منهما مع قيده الدال عليه، و يكون ذلك بمنزلة نهيين مقيد كل واحد منهما بقيد، و هما: لا تقربوا الصلاة التي هي ذات الأذكار و الأركان و أنتم سكارى، و لا تقربوا مواضع الصلاة حال كونكم جنباً إلا- حال عبوركم في المسجد من جانب إلى جانب، و غاية ما يقال في هذا: أنه من الجمع بين الحقيقة و المجاز، و هو جائز بتأويل مشهور. و قال ابن جرير بعد حكايته للقولين: و الأولى قول من قال: **وَ لَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ** إلا مجتازى طريق فيه، و ذلك أنه قد بين حكم المسافر إذا عدم الماء، و هو جنب في قوله: **وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا** (١) فكان معلوماً بذلك، أى: أن قوله: **وَ لَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا** لو كان معنياً به المسافر لم يكن لإعادة ذكره في قوله: **وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ** معنى مفهوم. و قد مضى ذكر حكمه قبل ذلك، فإذا كان ذلك كذلك فتأويل الآية: يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا المساجد للصلاة لمصلين فيها و أنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون، و لا تقربوها أيضاً جنباً حتى تغتسلوا إلا عابري

(١). المائدة: ٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٤٢

سبيل. قال: و العابر السبيل: المجتاز مراً و قطعاً، يقال منه: عبرت هذا الطريق فأنا أعبره عبراً و عبوراً، و منه قيل: عبر فلان النهر إذا قطعه و جاوزه؛ و منه قيل للناقاة القوية: هي عبر أسفار، لقوتها على قطع الأسفار.

قال ابن كثير: و هذا الذى نصره، يعنى: ابن جرير، هو قول الجمهور، و هو الظاهر من الآية. انتهى.

قوله: **حَتَّى تَغْتَسِلُوا** غاية للنهى عن قربان الصلاة أو مواضعها حال الجنابة. و المعنى: لا تقربوها حال الجنابة حتى تغتسلوا إلا حال عبوركم السبيل. قوله: **وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى** المرض: عبارة عن خروج البدن عن حد الاعتدال و الاعتقاد إلى الاعوجاج و الشذوذ، و هو على ضربين كثير و يسير. و المراد هنا: أن يخاف على نفسه التلف أو الضرر باستعمال الماء، أو كان ضعيفاً فى بدنه لا يقدر على الوصول إلى موضع الماء. و روى عن الحسن أنه يتطهر و إن مات، و هذا باطل يدفعه قوله تعالى: **وَ مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ** (١) و قوله: **وَ لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ** (٢) و قوله: **يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ** (٣) قوله: **أَوْ عَلَى سَفَرٍ** فيه جواز التيمم لمن صدق عليه اسم المسافر، و الخلاف مبسوط فى كتب الفقه، و قد ذهب الجمهور إلى أنه لا يشترط أن يكون سفر قصر، و قال قوم: لا بد من ذلك، و قد أجمع العلماء على جواز التيمم للمسافر. و اختلفوا فى الحاضر، فذهب مالك، و أصحابه، و أبو حنيفة، و محمد: إلى أنه يجوز فى الحضر و السفر. و قال الشافعي:

لا- يجوز للحاضر الصحيح أن يتيمم إلا- أن يخاف التلف. قوله: أو جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ هو المكان المنخفض، و المجيء منه: كناية عن الحدث، و الجمع: الغيطان و الأغواط، و كانت العرب تقصد هذا الصنف من المواضع لقضاء الحاجة تسترا عن أعين الناس، ثم سمي الحدث الخارج من الإنسان غائطا توسعا، و يدخل في الغائط جميع الأحداث الناقضة للوضوء. قوله: أو لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ قرأ نافع و ابن كثير، و أبو عمرو، و عاصم، و ابن عامر: لَامَسْتُمُ و قرأ حمزة، و الكسائي: لمستم قيل: المراد بها بما في القراءتين:

الجماع؛ و قيل: المراد به: مطلق المباشرة؛ و قيل: إنه يجمع الأمرين جميعا. و قال محمد بن يزيد المبرد: الأولى في اللغة أن يكون لَامَسْتُمُ بمعنى قبلتم و نحوه، و لمستم بمعنى غشيتم.

و اختلف العلماء في معنى ذلك على أقوال، فقالت فرقة: الملامسة هنا مختصة باليد دون الجماع، قالوا:

و الجنب لا سبيل له إلى التيمم بل يغتسل أو يدع الصلاة حتى يجد الماء. و قد روى هذا عن عمر بن الخطاب، و ابن مسعود. قال ابن عبد البر: لم يقل بقولهما في هذه المسألة أحد من فقهاء الأمصار من أهل الرأي، و حملة الآثار. انتهى. و أيضا: الأحاديث الصحيحة تدفعه و تبطله، كحديث عمار، و عمران بن حصين، و أبي ذرّ في تيمم الجنب. و قال طائفة: هو الجماع كما في قوله: ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ «٤»، و قوله:

وَ إِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ «٥» و هو مروى عن عليّ، و أبي بن كعب، و ابن عباس، و مجاهد، و طاوس، و الحسن، و عبيد بن عمير، و سعيد بن جبير، و الشعبي، و قتادة، و مقاتل بن حبان، و أبي حنيفة.

و قال مالك: الملامس بالجماع يتيمم، و الملامس باليد يتيمم إذا التذّ، فإن لمستها بغير شهوة فلا وضوء، و به قال أحمد و إسحاق. و قال الشافعي: إذا أفضى الرجل بشيء من بدنه إلى بدن المرأة سواء كان باليد أو غيرها من أعضاء الجسد انتقضت به الطهارة و إلا فلا. و حكاها القرطبي عن ابن مسعود، و ابن عمر، و الزهري،

(١). الحج: ٧٨.

(٢). النساء: ٢٩.

(٣). البقرة: ١٨٥.

(٤). الأحزاب: ٤٩.

(٥). البقرة: ٢٣٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٤٣

و ربيعة. و قال الأوزاعي: إذا كان اللمس باليد نقض الطهر، و إن كان بغير اليد لم ينقضه لقوله تعالى:

فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ و قد احتجوا بحجج تزعم كل طائفة أن حجتها تدل على أن الملامسة المذكورة في الآية هي ما ذهبت إليه، و ليس الأمر كذلك. فقد اختلفت الصحابة و من بعدهم في معنى الملامسة المذكورة في الآية، و على فرض أنها ظاهرة في الجماع، فقد ثبتت القراءة المروية عن حمزة و الكسائي بلفظ أو لمستم و هي محتملة بلا شك و لا شبهة، و مع الاحتمال فلا تقوم الحجة بالمحتمل. و هذا الحكم تعمّ به البلوى و يثبت به التكليف العامّ، فلا يحل إثباته بمحتمل قط، و قد وقع النزاع في مفهومه. و إذا عرفت هذا فقد ثبتت السنة الصحيحة بوجود التيمم على من اجتنب و لم يجد الماء، فكان الجنب داخلا في الآية بهذا الدليل، و على فرض عدم دخوله فالسنة تكفي في ذلك. و أما وجوب الوضوء أو التيمم على من لمس المرأة بيده أو بشيء من بدنه فلا يصح القول به استدلالا بهذه الآية لما عرفت من الاحتمال. و أما ما استدلوا به: من أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ و سَلَّمَ أتاه

رجل فقال: يا رسول الله! ما تقول في رجل لقي امرأة لا يعرفها؟ وليس يأتي الرجل من امرأته شيئا إلا قد أتاه منها غير أنه لم يجامعها، فأنزل الله أقيم الصلاة طرفة النهار و زلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين و أخرجه أحمد، و الترمذى، و النسائي من حديث معاذ، قالوا: فأمره بالوضوء لأنه لمس المرأة و لم يجامعها، و لا يخفاك أنه لا دلالة بهذا الحديث على محمل النزاع، فإن النبي صلى الله عليه و سلم إنما أمره بالوضوء ليأتي بالصلاة التي ذكرها الله سبحانه في هذه الآية، إذ لا صلاة إلا بوضوء. و أيضا فالحديث منقطع لأنه من رواية ابن أبي ليلى عن معاذ و لم يلقه، و إذا عرفت هذا، فالأصل: البراءة عن هذا الحكم، فلا يثبت إلا بدليل خالص عن الشوائب الموجبة لقصوره عن الحجة. و أيضا قد ثبت عن عائشة من طرق أنها قالت:

«كان النبي صلى الله عليه و سلم يتوضأ ثم يقبل، ثم يصلى و لا يتوضأ». و قد روى هذه الحديث بألفاظ مختلفة، و رواه أحمد، و ابن أبي شيبة، و أبو داود، و النسائي، و ابن ماجه، و ما قيل: من أنه من رواية حبيب بن أبي ثابت عن عروة، عن عائشة و لم يسمع من عروة، فقد رواه أحمد في مسنده من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، و رواه ابن جرير من حديث ليث عن عطاء عن عائشة، و رواه أحمد أيضا، و أبو داود، و النسائي من حديث أبي روق الهمداني عن إبراهيم التيمي، عن عائشة، و رواه أيضا ابن جرير من حديث أم سلمة، و رواه أيضا من حديث زينب السهمية. و لفظ حديث أم سلمة: «أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يقبل ثم يصلى و لا يتوضأ». و رواه أحمد عن زينب السهمية عن عائشة. قوله: فلم تجدوا ماء هذا القيد إن كان راجعا إلى جميع ما تقدم مما هو مذکور بعد الشرط، و هو المرض، و السفر، و المجيء من الغائط، و ملامسة النساء، كان فيه دليل على أن المرض و السفر بمجردهما لا يسوغان التيمم، بل لا بد مع وجود أحد السببين من عدم الماء فلا يجوز للمريض أن يتيمم إلا إذا لم يجد ماء، و لا يجوز للمسافر أن يتيمم إلا إذا لم يجد ماء، و لكنه يشكل على هذا أن الصحيح كالمريض إذا لم يجد الماء تيمم، و كذلك المقيم كالمسافر إذا لم يجد الماء تيمم، فلا بد من فائدة في التنصيص على المرض و السفر؛ فليل: وجه التنصيص عليهما أن المرض مظنة للعجز عن الوصول إلى الماء، و كذلك المسافر عدم الماء في حقه غالب، و إن كان راجعا إلى الصورتين الأخيرتين، أعنى: قوله:

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٤٤

أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامس يمين النساء كما قال بعض المفسرين كان فيه إشكال، و هو أن من صدق عليه اسم المريض أو المسافر جاز له التيمم، و إن كان واجدا للماء قادرا على استعماله، و قد قيل: إنه رجع هذا القيد إلى الآخرين مع كونه معتبرا في الأولين لندرة وقوعه فيهما. و أنت خبير بأن هذا كلام ساقط و توجيه بارد. و قال مالك و من تابعه: ذكر الله المرض و السفر في شرط التيمم اعتبارا بالأغلب في من لم يجد الماء بخلاف الحاضر، فإن الغالب وجوده، فلذلك لم ينص الله سبحانه عليه. انتهى. و الظاهر أن المرض بمجرد مسوغ للتيمم، و إن كان الماء موجودا إذا كان يتضرر باستعماله في الحال أو في المال، و لا تعتبر خشية التلف، فالله سبحانه يقول: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ «١» و يقول: وَ مَا جَعَلَ عَلَيْكُمُ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ «٢»، و النبي صلى الله عليه و سلم يقول: «الدين يسر» و يقول: «يسروا و لا تعسروا» و قال: «قتلوه قتلهم الله» و يقول:

«أمرت بالشريعة السهلة» فإذا قلنا: إن قيد عدم وجود الماء راجع إلى الجميع، كان وجه التنصيص على المرض: هو أنه يجوز له التيمم و الماء حاضر موجود إذا كان استعماله يضره، فيكون اعتبار ذلك القيد في حقه إذا كان استعماله لا يضره، فإن في مجرد المرض مع عدم الضرر باستعمال الماء ما يكون مظنة لعجزه عن الطلب، لأنه يلحقه بالمرض نوع ضعف. و أما وجه التنصيص على المسافر فلا شك أن الضرب في الأرض مظنة لإعواز الماء في بعض البقاع دون بعض. قوله: فَتَيَمَّمُوا التيمم لغة: القصد، يقال: تيممت الشيء: قصدته، و تيممت الصعيد: تعمدته، و تيممته بسهمى و رمحى: قصدته دون من سواه، و أنشد الخليل:

يَمَّمته الرَّمح شزرا ثم قلت له هذى البسالة لا لعب الرّحاليق

و قال امرؤ القيس:

تيممتها من أذرعات و أهلها يثرب أدنى دارها نظر عالي

و قال:

تيممت العين التي عند ضارج يفىء عليها الظلّ عرمضها طامي «٣»

قال ابن السكيت: قوله: فَيَتَمَّمُوا أَى: اقصدوا، ثم كثر استعمال هذه الكلمة حتى صار التيمم مسح الوجه و اليدين بالتراب. و قال ابن الأنبارى فى قولهم قد تيمم الرجل: معناه: قد مسح التراب على وجهه، و هذا خلط منهما للمعنى اللغوى بالمعنى الشرعى، فإن العرب لا تعرف التيمم بمعنى مسح الوجه و اليدين، و إنما هو معنى شرعى فقط، و ظاهر الأمر الوجوب، و هو مجمع على ذلك. و الأحاديث فى هذا الباب كثيرة، و تفاصيل التيمم و صفاته مبينة فى السنّة المطهرة، و مقالات أهل العلم مدوّنة فى كتب الفقه، قوله: صَيِّعِيداً الصَّعِيد: وجه الأرض سواء كان عليه تراب أو لم يكن، قاله الخليل، و ابن الأعرابى، و الزجاج. قال الزجاج: لا أعلم فيه خلافاً بين أهل اللغة، قال الله تعالى: وَ إِنَّا لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيداً

(١). البقرة: ١٨٥.

(٢). الحج: ٧٨.

(٣). ضارج اسم موضع. و العرمض: الطحلب، و قيل: الخضرة على الماء. و طامى: مرتفع.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٤٥

جُرْزاً «١» أَى: أرضاً غليظة لا تنبت شيئاً، و قال تعالى: فَتَصْبِحُ صَعِيداً زَلَقاً «٢» و قال ذو الرمة:

كأنه بالضحى ترمى الصَّعِيد به دبابه فى عظام الرّأس خرطوم «٣»

و إنما سُمى صعيداً لأنه نهاية ما يصعد إليه من الأرض، و جمع الصَّعِيد: صعيدات.

و قد اختلف أهل العلم فيما يجزئ التيمم به، فقال مالك، و أبو حنيفة، و الثورى، و الطبرى: إنه يجزئ بوجه الأرض كله تراباً كان أو رملاً أو حجارة، و حملوا قوله: طَيِّباً على الطاهر الذى ليس بنجس.

و قال الشافعى، و أحمد، و أصحابهما: إنه لا يجزئ التيمم إلا بالتراب فقط، و استدلوا بقوله تعالى: صَيِّعِيداً زَلَقاً أَى: تراباً أملس طيباً، و كذلك استدلوا بقوله: طَيِّباً قالوا: و الطيب: التراب الذى ينبت.

و قد تنوزع فى معنى الطيب، فقيل: الطاهر كما تقدم؛ و قيل: المنبت كما هنا؛ و قيل: الحلال. و المحتمل لا تقوم به حجة و لو لم يوجد فى الشىء الذى يتيمم به إلا- ما فى الكتاب العزيز، لكان الحق ما قاله الأولون، لكن ثبت فى صحيح مسلم من حديث حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله صلّى الله عليه و سلم: «فضلنا الناس بثلاث:

جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، و جعلت لنا الأرض كلها مسجداً، و جعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء» و فى لفظ: «و جعل ترابها لنا طهوراً» فهذا مبين لمعنى الصَّعِيد المذكور فى الآية، أو مخصص لعمومه، أو مقيد لإطلاقه، و يؤيد هذا ما حكاه ابن فارس عن كتاب الخليل: تيمم بالصَّعِيد، أَى: أخذ من غباره. انتهى، و الحجر الصلد لا غبار له. قوله: فَأَمْسَيْ حُوا بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ هذا المسح مطلق، يتناول المسح بضربه أو ضربتين، و يتناول المسح إلى المرفقين، أو إلى الرسغين، و قد بينته السنّة بيانا شافياً، و قد جمعنا بين ما ورد فى المسح بضربه و بضربتين، و ما ورد فى المسح إلى الرسغ و إلى المرفقين، فى شرحنا للمنتقى و غيره من مؤلفاتنا بما لا يحتاج الناظر فيه إلى غيره. قوله: إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوراً غَفُوراً أَى: عفا عنكم و غفر لكم تقصيركم، و رحمكم

بالترخيص لكم و التوسعة عليكم.

وقد أخرج عبد بن حميد، و أبو داود، و الترمذى، و حسنه، و النسائى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم، و صححه، و الضياء فى المختارة عن على بن أبى طالب قال: صنع لنا عبد الرحمن ابن عوف طعاما، فدعانا و سقانا من الخمر فأخذت الخمر منا، و حضرت الصلاة فقدمونى فقرأت:

قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون و نحن نعبد ما تعبدون، فأنزل الله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَ أَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَ أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عنه: أن الذى صلى به عبد الرحمن. و أخرج ابن المنذر عن عكرمة فى الآية قال: نزلت فى أبى بكر، و عمر، و على، و عبد الرحمن بن ابن عوف طعاما، فدعانا و سقانا من الخمر فأخذت الخمر منا، و حضرت الصلاة فقدمونى فقرأت:

(١). الكهف: ٨.

(٢). الكهف: ٤٠.

(٣). الصّيعيد: التراب، و الدّبابه: الخمر. و الخرطوم: الخمر و صفوتها. يقول: ولد الظبية لا يرفع رأسه، و كأنه رجل سكران من ثقل نومه فى وقت الضحى.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٤٦

الكافرون حتى ختمها فقال: ليس لى دين و ليس لكم دين، فنزلت. و أخرج عبد بن حميد، و أبو داود، و النسائى، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فى هذه الآية قال: نسختها إِنَّمَا الْخَمْرُ وَ الْمَيْسِرُ «١» الآية. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن الضحّاك فى الآية قال: لم يعن بها الخمر، إنما عنى بها سكر النوم. و أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس: وَ أَنْتُمْ سُكَارَى قَالَ: النعاس. و أخرج الفريابى، و ابن أبى شيبه فى المصنف، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن على. قوله: وَ لَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ قَالَ: نزلت فى المسافر تصيبه الجنابة فيتيمم و يصلى. و فى لفظ قال: لا يقرب الصلاة إلا أن يكون مسافرا تصيبه الجنابة فلا يجد الماء، فيتيمم، و يصلى حتى يجد الماء.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن ابن عباس فى الآية يقول: لا تقربوا الصلاة و أنتم جنب إذا وجدتم الماء، فإن لم تجدوا الماء فقد أحللت أن تمسحوا بالأرض. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد قال: لا يمرّ الجنب و لا الحائض فى المسجد، إنما أنزلت: وَ لَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ للمسافر يتيمم ثم يصلى. و أخرج الدارقطنى، و الطبرانى، و أبو نعيم فى المعرفة، و ابن مردويه، و البيهقى فى سننه، و الضياء فى المختارة عن الأسلع ابن شريك قال: كنت أرحل ناقه رسول الله صلى الله عليه و سلم، فأصابتنى جنابة فى ليلة باردة، و أراد رسول الله صلى الله عليه و سلم الرحلة، فكرهت أن أرحل ناقته و أنا جنب، و خشيت أن أغتسل بالماء البارد فأموت أو أمرض، فأمرت رجلا من الأنصار فرحلتها، ثم رضفت أحجارا فأسخت بها ماء فاغتسلت، ثم لحقت رسول الله صلى الله عليه و سلم و أصحابه، فقال: يا أسلع! ما لى أرى راحتك تغيرت؟ قلت: يا رسول الله! لم أرحلها، رحلتها رجل من الأنصار، قال: و لم؟ قلت: إنى أصابتنى جنابة فخشيت القرّ على نفسى، فأمرته أن يرحلها و رضفت أحجارا فأسخت بها ماء فاغتسلت به، فأنزل الله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِلَى قَوْلِهِ: وَ لَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ

و أخرج ابن سعد، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و الطبرانى، و البيهقى من وجه آخر عن أسلع قال: كنت أخدم النبى صلى الله عليه و سلم و أرحل له، فقال لى ذات ليلة: يا أسلع! قم فأرحل لى «قلت: يا رسول الله! أصابتنى جنابة، فسكت عنى ساعة، حتى جاء جبريل بأية الصّيعيد، فقال: «قم يا أسلع فتيمم» الحديث. و أخرج ابن أبى حاتم من طريق عطاء الخراسانى عن ابن عباس لا

تَقَرَّبُوا الصَّلَاةَ قَالَ: المساجد. و أخرج عبد ابن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي من طريق عطاء الخراساني عنه: وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ قَالَ: لَا تَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ وَ أَنْتُمْ جُنْبٌ إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ، قَالَ: تمر به مَرًّا وَ لَا تَجْلِس. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود نحوه. و أخرج عبد الرزاق، و البيهقي في سننه عنه أنه كان يرخص للجنب أن يمر في المسجد و لَا يجلس فيه، ثم قرأ قوله: وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ وَ أخرج البيهقي عن أنس نحوه. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبي شيبة، و ابن جرير، و البيهقي عن جابر قال: كان أحدنا يمر في المسجد و هو جنب مجتازا. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله: وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى قَالَ: نزلت في رجل من الأنصار كان مريضا فلم يستطع أن يقوم فيتوضأ و لم يكن له خادم فيناوله، فأتى رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم فذكر ذلك له فأنزل الله هذه الآية. و أخرج ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن

(١). المائدة: ٩٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٤٧

أبي حاتم، و البيهقي عن ابن عباس في قوله: وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى قَالَ: هو الرجل المجدور، أو به الجراح، أو القرح، يجنب فيخاف إن اغتسل أن يموت فيتميم. و أخرج ابن جرير عن إبراهيم النخعي قال: نال أصحاب رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم جراح ففشت فيهم، ثم ابتلوا بالجنازة، فشكوا ذلك إلى النبي صَلَّى الله عليه و سلم، فنزلت: وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى الْآيَةَ. و أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الطبراني، و الحاكم، و البيهقي من طرق عن ابن مسعود في قوله: أَوْ لَا مَسْتُمْ النَّسَاءَ قَالَ: اللمس: ما دون الجماع، و القبلة منه، و فيه الوضوء. و أخرج ابن أبي شيبة، و ابن جرير عن ابن عمر:

أنه كان يتوضأ من قبلة المرأة، و يقول هي اللمس. و أخرج الدارقطني، و البيهقي، و الحاكم عن عمر قال:

إن القبلة من اللمس فتوضأ منها. و أخرج ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن علي قال: اللمس هو الجماع و لكن الله كنى عنه. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن سعيد بن جبيرة قال: كنا في حجرة ابن عباس و معنا عطاء بن أبي رباح و نفر من الموالى و عبيد بن عمير و نفر من العرب فتذاكرنا اللمس، فقلت أنا و عطاء و الموالى: اللمس باليد، و قال عبيد بن عمير و العرب: هو الجماع، فدخلت على ابن عباس فأخبرته فقال: غلبت الموالى و أصابت العرب، ثم قال: إن اللمس و المس و المباشرة: الجماع «١»، و لكن الله يكنى ما شاء بما شاء. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي في سننه، عن ابن عباس قال: إن أطيب الصعيد أرض الحرث.

[سورة النساء (٤): الآيات ٤٤ إلى ٤٨]

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشَرُّونَ الصَّلَاةَ وَ يُرِيدُونَ أَنْ تَضَلُّوا السَّبِيلَ (٤٤) وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَ كَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَ كَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا (٤٥) مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَ يَقُولُونَ سَمِعْنَا وَ عَصَيْنَا وَ أَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَ رَاعِنَا لِيَّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَ طَعْنَا فِي الدِّينِ وَ لَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَ أَطَعْنَا وَ أَسْمَعُ وَ أَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَ أَقْوَمَ وَ لَكِن لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (٤٦) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مَّصِدَقًا لِّمَا مَعَكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَ كَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا (٤٧) إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَ مَنْ

يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا (٤٨)

قوله: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ كَلَامَ مُسْتَأْنَفٍ، و الخطاب لكل من يتأتى منه الرؤية من المسلمين. و النصيب: الحظ، و المراد: اليهود أُوتوا نصيبا من التوراة. و قوله: يَشْتَرُونَ جملته حالیه، و المراد بالاشتراء: الاستبدال، و قد تقدم تحقيق معناه. و المعنى: أن اليهود استبدلوا الضلالة، و هى البقاء على اليهودية بعد وضوح الحجة على صحة نبوة نبينا صلى الله عليه و سلم قوله: وَ يُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ

(١). فى المطبوع: و المباشرة إلى الجماع ما هو. و المثبت من تفسير الطبرى (ط دار الكتب العلمية ١٠٥ / ٤)

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٤٨

عطف على قوله: يَشْتَرُونَ مشارك له فى بيان سوء صنيعهم، و ضعف اختيارهم، أى: لم يكتفوا بما جنوه على أنفسهم من استبدال الضلالة بالهدى، بل أرادوا مع ضلالهم: أن يتوصلوا بكتهم و جردهم إلى أن تضلوا أنتم أيها المؤمنون السبيل المستقيم الذى هو سبيل الحق، وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ أيها المؤمنون و ما يريدونه بكم من الإضلال، و الجملة اعتراضية، وَ كَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا لَكُمْ وَ كَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ينصركم فى مواطن الحرب، فاكتفوا بولايته و نصره، و لا تتولوا غيره؛ و لا تستنصروه، و الباء فى قوله:

بِاللَّهِ فى الموضوعين: زائدة. قوله: مِنَ الَّذِينَ هَادُوا قال الزجاج: إن جعلت متعلقه بما قبل فلا يوقف على قوله: نَصِيرًا و إن جعلت منقطعة، فيجوز الوقف على نصيرا، و التقدير: من الذين هادوا قوم يحرفون، ثم حذف، و هذا مذهب سيوييه، و مثله قول الشاعر: لو قلت ما فى قومها لم أئتم بفضلها فى حسب و ميسم

قالوا: المعنى: لو قلت ما فى قومها أحد يفضلها، ثم حذف. و قال الفراء: المحذوف لفظ من، أى:

من الذين هادوا من يحرفون الكلم كقوله: وَ مَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ «١» أى من له، و منه قول ذى الرمة: فظلوا و منهم دمعه سابق له و آخر يذرى عبرة العين بالهمل «٢»

أى: من دمعه، و أنكره المبرّد و الزجاج، لأن حذف الموصول كحذف بعض الكلمة؛ و قيل: إن قوله:

مِنَ الَّذِينَ هَادُوا بيان لقوله: الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ و التحريف: الإمالة و الإزالة، أى: يميلونه، و يزيلونه عن مواضعه، و يجعلون مكانه غيره؛ أو المراد: أنهم يتأولونه على غير تأويله، و ذمهم الله عزّ و جلّ بذلك، لأنهم يفعلونه عنادا و بغيا، و تأثيرا لغرض الدنيا. قوله: وَ يَقُولُونَ سَيِّئًا وَ عَصَيْنَا أَي: سمعنا قولك، و عصينا أمرك، وَ اسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ أَي: اسمع حال كونك غير مسمع. و هو يحتمل أن يكون دعاء على النبى صلى الله عليه و سلم؛ و المعنى: اسمع لا سمعت، و يحتمل أن يكون المعنى: اسمع غير مسمع مكروها، أو اسمع غير مسمع جوابا. و قد تقدم الكلام فى راعنا. و معنى: لِيَّا بِالسِّيئَةِ أَنَّهُمْ يَلُونَهَا عن الحق، أى: يميلونها إلى ما فى قلوبهم، و أصل اللى: القتل، و هو منتصب على المصدر، و يجوز أن يكون مفعولا- لأجله. قوله: وَ طَعْنَا فِي الدِّينِ مَعُطُوفَ عَلَى لِيَا، أى: يطعنون فى الدين بقولهم: لو كان نبيا لعلم أنا نسبه، فأطلع الله سبحانه نبيه صلى الله عليه و سلم على ذلك وَ لَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَيِّئًا قَوْلِكَ: وَ أَطَعْنَا أَمْرَكَ وَ اسْمِعْ مَا نَقُولُ وَ انظُرْنَا أَي: لو قالوا هذا مكان قولهم راعنا لكان خيرا لهم مما قالوه، وَ أَقْوَمَ أَي: أعدل و أولى من قولهم الأول، و هو قولهم: سَيِّئًا وَ عَصَيْنَا وَ اسْمِعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَ راعنا لما فى هذا من المخالفة و سوء الأدب، و احتمال الدم فى راعنا، وَ لَكِنْ لَمْ يَسْلُكُوا الْمَسْلُكَ الْحَسَنَ، و يأتوا بما هو خير لهم و أقوم، و لهذا: لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا أَي: إلا- إيمانا قليلا، و هو الإيمان ببعض الكتب دون بعض، و ببعض الرسل دون بعض. قوله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ذَكَرَ

(١). الصفات: ١٦٤.

(٢). بالهمل: هملان العين: فيضانها بالدمع. و يذرى: يصيب.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٤٩

سبحانه أولاً أنهم أوتوا نصيباً من الكتاب، و هنا ذكر أنهم أوتوا الكتاب. و المراد: أنهم أوتوا نصيباً منه، لأنهم لم يعملوا بجميع ما فيه، بل حرّفوا و بدّلوا. و قوله: مُصَدِّقاً «١» منتصب على الحال. و الطمس:

استئصال أثر الشىء، و منه فَإِذَا النُّجُومُ طُمِسَتْ يقال: نطمس بكسر الميم و ضمها: لغتان فى المستقبل، و يقال: طمس الأثر، أى: محاه كله، و منه رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ «٢» أى: أهلكها و يقال: هو مطموس البصر، و منه وَ لَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَلَى أَعْيُنِهِمْ «٣» أى: أعميناهم.

و اختلف العلماء فى المعنى المراد بهذه الآية هل هو حقيقة؟ فيجعل الوجه كالقفا، فيذهب بالأنف و الفم و الحاجب و العين؛ أو ذلك عبارة عن الضلالة فى قلوبهم و سلبهم التوفيق؟ فذهب إلى الأوّل طائفة، و ذهب إلى الآخر آخرون، و على الأوّل فالمراد بقوله: فَتَرَدُّهَا عَلَى أَذْبَارِهَا نجعلها قفا، أى: نذهب بأثار الوجه، و تخطيطه، حتى يصير على هيئة القفا؛ و قيل: إنه بعد الطمس يردّها إلى موضع القفا، و القفا إلى مواضعها، و هذا هو الصق بالمعنى الذى يفيد قوله: فَتَرَدُّهَا عَلَى أَذْبَارِهَا فإن قيل: كيف جاز أن يهدّدهم بطمس الوجوه إن لم يؤمنوا و لم يفعل ذلك بهم؟ فقول: إنه لما آمن هؤلاء و من اتبعهم رفع الوعيد عن الباقين. و قال المبرد: الوعيد باق منتظر، و قال: لا بدّ من طمس فى اليهود، و مسخ قبل يوم القيامة.

قوله: أَوْ نَلْعَنُهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ الضمير عائد إلى أصحاب الوجوه، قيل: المراد باللعن هنا المسخ لأجل تشبيهه بلعن أصحاب السبت، و كان لعن أصحاب السبت مسخهم قرده و خنازير؛ و قيل: المراد نفس اللعنة و هم ملعونون بكل لسان. و المراد وقوع أحد الأمرين: إما الطمس، أو اللعن. و قد وقع اللعن، و لكنه يقوى الأوّل تشبيه هذا اللعن بلعن أهل السبت. قوله: وَ كَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا أى: كائنا موجودا لا محالة، أو يراد بالأمر المأمور. و المعنى: أنه متى أَرَادَهُ كَانَ، كقوله: إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ «٤». قوله: إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ «٥» هذا الحكم يشمل جميع طوائف الكفار من أهل الكتاب و غيرهم، و لا- يختص بكفار أهل الحرب، لأن اليهود قالوا: عزيز ابن الله، و قالت النصرارى: المسيح ابن الله، و قالوا: ثالث ثلاثة. لا خلاف بين المسلمين أن المشرك إذا مات على شركه لم يكن من أهل المغفرة التى تفضل الله بها على غير أهل الشرك حسبما تقتضيه مشيئته؛ و أما غير أهل الشرك من عصاة المسلمين فداخلون تحت المشيئة، يغفر لمن يشاء و يعذب من يشاء. قال ابن جرير:

قد أبانت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة فى مشيئة الله عزّ و جلّ، إن شاء عذبه و إن شاء عفا عنه، ما لم تكن كبيرة شركا بالله عزّ و جلّ. و ظاهره: أن المغفرة منه سبحانه تكون لمن اقتضته مشيئته تفضلا منه و رحمة، و إن لم يقع من ذلك المذنب توبه، و قيد ذلك المعتزلة بالتوبه. و قد تقدّم قوله تعالى: إِنَّ تَجَنَّبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكَفَّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ «٦» و هى تدل: على أن الله سبحانه يغفر سيئات من اجتنب الكبائر، فيكون مجتنب الكبائر ممن قد شاء الله غفران سيئاته.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس قال: كان رفاعه بن زيد بن التابوت من عظماء اليهود، إذا كلم رسول الله صلى الله عليه و سلم لوى لسانه و قال: أرعنا

(٢). يونس: ٨٨.

(٣). يس: ٦٦.

(٤). يس: ٨٢.

(٥). النساء: ٤٨.

(٦). النساء: ٣١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٥٠

فتح القدير ج ١ ٥٩٩

سمعك يا محمد حتى نفهمك، ثم طعن في الإسلام و عابه، فأنزل الله فيه: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ الْآيَةَ. و أخرج ابن أبي حاتم عنه في قوله: يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ يعنى: يحرفون حدود الله فى التوراة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد فى قوله: يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ قَالَ: تبديل اليهود التوراة وَ يَقُولُونَ سَمِعْنَا وَ عَصَيْنَا قَالُوا: سمعنا ما تقول و لا نطيعك وَ اسْمِعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ قَالَ: غير مقبول ما تقول لَبَّا بِالْأَسْتِثْمِ قَالَ: خلافا يلوون به أَلَسْتُمْ مَسْمُوعًا وَ اسْمِعْ وَ انظُرْنَا قَالَ: أفهمنا لا تعجل علينا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و الطبرانى عن ابن عباس فى قوله: وَ اسْمِعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ قَالَ: يقولون اسمع لا سمعت. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس قال: كلم رسول الله صلى الله عليه و سلم رؤساء من أحرار اليهود، منهم:

عبد الله بن سوريا، و كعب بن أسد، فقال لهم: يا معشر اليهود! اتقوا الله و أسلموا، فو الله إنكم لتعلمون أن الذى جئتكم به لحق. فقالوا: ما نعرف ذلك يا محمد! و أنزل الله فيهم: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ الْآيَةَ. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم، من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا قَالَ: طمسها أن تعمى فتردّها على أذبارها يقول: نجعل وجوههم من قبل أفقيتهم فيمشون القهقرى، و نجعل لأحدهم عينين فى قفاه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن مجاهد فى قوله: مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا يَقُولُ: عن صراط الحق فتردّها على أذبارها قال: فى الضلالة. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن الحسن نحوه. و أخرج ابن أبي حاتم، و الطبرانى عن أبى أيوب الأنصارى قال: جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه و سلم فقال: إن لى ابن أخ لا- ينتهى عن الحرام، قال: و ما دينه؟ قال: يصلى و يوحد الله، قال: استوهب منه دينه فإن أبى فابتعه منه، فطلب الرجل منه ذلك فأبى عليه، فأتى النبى صلى الله عليه و سلم فأخبره، فقال: وجدته شحيحا على دينه، فنزلت: إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ الْآيَةَ. و أخرج ابن الضريس، و أبو المنذر، و ابن عدى بسند صحيح عن ابن عمر قال:

كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر حتى سمعنا من نبينا صلى الله عليه و سلم إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَقَالَ: «إِنِّي أَدْخُرْتُ دَعْوَتِي وَ شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي، فَأَمْسَكْنَا عَنْ كَثِيرٍ مِمَّا كَانَ فِي أَنْفُسِنَا». و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عرم قال: لما نزلت يا عبادى الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ «١» الْآيَةَ قام رجل فقال: و الشرك يا نبى الله؟ فكره ذلك النبى صلى الله عليه و سلم فقال: إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ الْآيَةَ. و أخرج ابن المنذر عن أبى مجلز أن سؤال هذا الرجل هو سبب نزول: إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ و أخرج أبو داود فى ناسخه، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال فى هذه الآية: إن الله حرّم المغفرة على من مات و هو كافر، و أرجأ أهل التوحيد إلى مشيئته، فلم يؤيسهم من المغفرة. و أخرج الترمذى، و حسنه عن على قال: أَحَبَّ آيَةٍ إِلَى فِي الْقُرْآنِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ الْآيَةَ.

[سورة النساء (٤): الآيات ٤٩ الى ٥٥]

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا (٤٩) انظُرْ كَيْفَ يُفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَ كَفَىٰ بِهِ
إِثْمًا مُّبِينًا (٥٠) أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ
الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا (٥١) أَوْلَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا (٥٢) أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ
النَّاسَ نَقِيرًا (٥٣)

أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَ آتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا (٥٤) فَمِنْهُمْ مَنْ
آمَنَ بِهِ وَ مِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَ كَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا (٥٥)

قوله: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ تعجب من حالهم. وقد اتفق المفسرون على أن المراد:

اليهود. و اختلفوا فى المعنى الذى زكوا به أنفسهم، فقال الحسن و قتادة: هو قولهم: نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَ أَحِبَّاؤُهُ «١» و قولهم: لَنْ
يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى «٢» و قال الضحاك: هو قولهم: لا ذنوب لنا و نحن كالأطفال؛ و قيل: قولهم: إن آباءهم
يشفعون لهم؛ و قيل: ثناء بعضهم على بعض. و معنى التزكية: التطهير و التنزيه، فلا يبعد صدقها على جميع هذه التفاسير و على
غيرها، و اللفظ يتناول كل من زكى نفسه بحق أو بباطل من اليهود و غيرهم، و يدخل فى هذا التلقب بالألقاب المتضمنة للتزكية:
كمحبي الدين، و عز الدين، و نحوهما. قوله: بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ أَى: ذلك إليه سبحانه، فهو العالم بمن يستحق التزكية من
عباده و من لا يستحقها، فليدع العباد تزكية أنفسهم، و يفوضوا أمر ذلك إلى الله سبحانه، فإن تزكيتهم لأنفسهم مجرد دعاوى
فاسدة، تحمل عليها محبة النفس، و طلب العلو، و الترفع و التفاخر، و مثل هذه الآية قوله تعالى: فَلَا تَزُكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ
اتَّقَى «٣». قوله: وَ لَا يُظْلَمُونَ أَى: هؤلاء المزكون لأنفسهم فتيلًا و هو الخيط الذى فى نواة التمر، و قيل: القشرة التى حول النواة؛ و
قيل: هو ما يخرج بين إصبعيك أو كفيك من الوسخ إذا فلتتهما، فهو فتيل بمعنى مفتول، و المراد هنا: الكناية عن الشيء الحقيقى،
و مثله: وَ لَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا و هو النكتة التى فى ظهر النواة. و المعنى: أن هؤلاء الذين يزكون أنفسهم يعاقبون على تزكيتهم
لأنفسهم بقدر هذا الذنب، و لا- يظلمون بالزيادة على ما يستحقون، و يجوز أن يعود الضمير إلى مَنْ يَشَاءُ أَى: لا يظلم هؤلاء
الذين يزكيهم الله فتيلًا مما يستحقونه من الثواب، ثم عجب النبى صلى الله عليه و سلم من تزكيتهم لأنفسهم فقال: انظُرْ كَيْفَ
يُفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ فى قولهم ذلك.

و الافتراء: الاختلاق، و منه: افترى فلان على فلان، أَى: رماه بما ليس فيه، و فريت الشيء: قطعته، و فى قوله: وَ كَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا
من تعظيم الذنب و تهويله ما لا يخفى. قوله: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ هذا تعجب من حالهم بعد التعجب الأول
و هم اليهود.

و اختلف المفسرون فى معنى الجبت: فقال ابن عباس و ابن جبير و أبو العالئة: الجبت: الساحر بلسان الحبشة. و الطاغوت: الكاهن.
و روى عن عمر بن الخطاب: أن الجبت: السحر، و الطاغوت: الشيطان.

و روى عن ابن مسعود: أن الجبت و الطاغوت هاهنا: كعب بن الأشرف. و قال قتادة: الجبت: الشيطان، و الطاغوت الكاهن. و
روى عن مالك: أن الطاغوت: ما عبد من دون الله، و الجبت: الشيطان؛ و قيل:

(١). المائدة: ١٨.

(٢). البقرة: ١١١.

(٣). النجم: ٣٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٥٢

هما كل معبود من دون الله أو مطاع في معصية الله. و أصل الجبت: الجبس «١»، و هو الذى لا خير فيه، فأبدلت التاء من السين قاله قطرب؛ و قيل: الجبت: إبليس، و الطاغوت: أولياؤه. قوله: وَ يَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا قوله: أَلَمْ تَر إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ هَذَا تَعْجِيبٌ مِنْ حَالِهِمْ بَعْدَ التَّعْجِيبِ الْأَوَّلِ، و هم اليهود، أى: يقول اليهود لكفار قريش: أنتم أهدى من الذين آمنوا بمحمد سيلا، أى: أقوم ديننا، و أرشد طريقنا. و قوله: أُولَئِكَ إِشَارَةٌ إِلَى الْقَائِلِينَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ أَى: طردهم و أبعدهم من رحمته وَ مَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا يدفع عنه ما نزل به من عذاب الله و سخطه. قوله: أَمْ لَهُمْ نَصِيحٌ مِنَ الْمُلْكِ أَمْ: منقطعة، و الاستفهام للإنكار، يعنى:

ليس لهم نصيب من الملك فإذًا لا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا و الفاء: للسببية الجزائية لشرط محذوف، أى:

إن جعل لهم نصيب من الملك فإذن لا يعطون الناس نقيرا منه لشدة بخلهم و قوّة حسدهم؛ و قيل: المعنى:

بل لهم نصيب من الملك، على أن معنى أَمْ: الإضراب عن الأول و الاستئناف للثاني؛ و قيل: هى عاطفة على محذوف، و التقدير:

أهم أولى بالنبوة ممن أرسلته، أَمْ لهم نصيب من الملك، فإذن لا يؤتون الناس نقيرا؟

و النقير: النقرة فى ظهر النواة؛ و قيل: ما نقر الرجل بإصبعه كما ينقر الأرض. و النقير أيضا: خشبة تنقر و ينبذ فيها. و قد نهى النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ عن النقير، كما ثبت فى الصحيحين و غيرهما، و النقير: الأصل، يقال: فلان كريم النقير، أى: كريم الأصل. و المراد هنا: المعنى الأول، و المقصود به المبالغة فى الحقارة، كالقطمير و الفتيل. و إذن هنا: ملغاة غير عاملة، لدخول فاء العطف عليها، و لو نصب لجاز. قال سيويه: إذن:

فى عوامل الأفعال بمنزلة أظن فى عوامل الأسماء التى تلغى إذا لم يكن الكلام معتمدا عليها، فإن كانت فى أول الكلام و كان الذى بعدها مستقبلا نصبت. قوله: أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ أَمْ:

منقطعة مفيدة للانتقال عن توبيخهم بأمر إلى توبيخهم بآخر: أى: بل يحسدون الناس، يعنى: اليهود يحسدون النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فقط، أو يحسدونه هو و أصحابه على ما آتاهم الله من فضله من النبوة و النصر و قهر الأعداء. قوله:

فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ هَذَا إِلْزَامٌ لِلْيَهُودِ بِمَا يَعْتَرِفُونَ بِهِ وَ لَا يَنْكُرُونَهُ، أى: ليس ما آتينا محمدا و أصحابه من فضلنا بيدع حتى يحسدهم اليهود على ذلك، فهم يعلمون بما آتينا آل إبراهيم، و هم أسلاف محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ.

و قد تقدّم تفسير الكتاب و الحكمة. و الملك العظيم: قيل: هو ملك سليمان، و اختاره ابن جرير فَمِنْهُمْ أَى: اليهود مَنْ آمَنَ بِهِ أَى: بالنبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ وَ مِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ أَى: أعرض عنه؛ و قيل: الضمير فى به: راجع إلى ما ذكر من حديث آل إبراهيم؛ و قيل: الضمير راجع إلى إبراهيم. و المعنى: فمن آل إبراهيم من آمن بإبراهيم، و منهم من صدّ عنه؛ و قيل: الضمير يرجع إلى الكتاب، و الأول أولى وَ كَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا أَى: نارا مسعرة.

و قد أخرج ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس قال: إن اليهود قالوا: إن آباءنا قد توفوا و هم لنا

(١). قال فى لسان العرب: الجبس: الجبان القدم، و قيل: الضعيف اللئيم، و قيل: الثقيل الذى لا يجيب إلى خير.

قربة عند الله، و سيشفعون لنا و يزكوننا، فقال الله لمحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُرَكِّبُونَ أَنْفُسَهُمْ
و أخرج ابن أبي حاتم عنه قال: كانت اليهود يقدمون صبيانهم يصلون بهم، و يقربون قربانهم، و يزعمون:
أنهم لا- خطايا لهم و لا- ذنوب، و كذبوا. قال الله: إني لا أطهر ذا ذنب بآخر لا ذنب له، ثم أنزل الله: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُرَكِّبُونَ
أَنْفُسَهُمْ و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن الحسن: أن التركيبة:
قولهم: نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَ أَحِبَّاؤُهُ «١» وَ قَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى «٢». و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن
حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَ لَا يُظَلِّمُونَ فِتْيَانًا قَالَ:
الفتيل: ما خرج من بين الإصبعين. و في لفظ آخر عنه: هو أن تدلك بين إصبعيك، فما خرج منهما فهو ذلك. و أخرج سعيد بن
منصور، و عبد بن حميد، و ابن المنذر عنه قال: النقيير: النقرة تكون في النواة التي نبتت منها النخلة. و الفتيل: الذي يكون على
شق النواة. و القطمير: القشر الذي يكون على النواة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عنه قال: الفتيل: الذي في الشق الذي في
بطن النواة. و أخرج الطبراني، و البيهقي في الدلائل عنه قال: قدم حبي بن أخطب، و كعب بن الأشرف مكة على قريش
فحالفوهم على قتال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، و قالوا لهم: أنتم أهل العلم القديم و أهل الكتاب فأخبرونا عنا و عن
محمد، قالوا: ما أنتم و ما محمد؟

قالوا: نحر الكوماء، و نسقى اللبن على الماء، و نفك العناء، و نسقى الحجيج، و نصل الأرحام، قالوا:

فما محمد؟ قالوا: صنبور، أي: فرد ضعيف، قطع أرحامنا، و اتبعه سراق الحجيج بنو غفار؛ فقالوا:

لا- بل أنتم خير منه و أهدى سبيلا فأنزل الله: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَ الطَّاغُوتِ الْآيَةَ. و
أخرجه سعيد بن منصور، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن عكرمة مرسلا. و قد روى عن ابن عباس، و عن عكرمة بلفظ آخر. و
أخرج نحوه عبد بن حميد، و ابن جرير عن السدي عن أبي مالك.

و أخرج نحوه أيضا البيهقي في الدلائل، و ابن عساكر في تاريخه عن جابر بن عبد الله. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير عن
عكرمة قال: الجبت و الطاغوت صنمان. و أخرج الفريابي، و سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن
أبي حاتم عن عمر في تفسير الجبت و الطاغوت ما قدّمناه عنه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: الجبت
حبي بن أخطب، و الطاغوت: كعب بن الأشرف.

و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: الجبت: الأصنام، و الطاغوت: الذي يكون بين يدي الأصنام يعبرون عنها
الكذب ليضلوا الناس. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: الجبت:

اسم الشيطان بالحشية، و الطاغوت: كهان العرب. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله:

أَمْ لَهُمْ نَصِيحٌ مِّنَ الْمَلِكِ قَالَ: فليس لهم نصيب، و لو كان لهم نصيب لم يثوتوا الناس نقيرا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و
ابن أبي حاتم من طرق عن ابن عباس قال: النقيير: النقطة التي في ظهر النواة.

و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس قال: قال أهل الكتاب: زعم محمد: أنه أوتي ما أوتي في
تواضع و له تسع نسوة و ليس له همّة إلا- النكاح، فأى ملك أفضل من هذا؟ فأنزل الله هذه الآية أم يَحْسُدُونَ النَّاسَ إِلَى قَوْلِهِ:
مُلْكًا عَظِيمًا يَعْنِي: ملك سليمان. و أخرج عبد بن حميد،

(١). المائدة: ١٨.

(٢). البقرة: ١١١.

و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن عكرمة قال: الناس في هذا الموضع: النبي خاصة. و أخرج ابن جرير عن قتادة قال: هم هذا الحي من العرب.

[سورة النساء (٤): الآيات ٥٦ الى ٥٧]

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا (٥٦) وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَ نُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا (٥٧)

قوله: بِآيَاتِنَا الظاهر عدم تخصيص بعض الآيات دون بعض، و سَوْفَ كلمة تذكر للتهديد قال سيويه: و ينوب عنها السين. و قد تقدّم معنى: نصلّي، في أول السورة. و المراد: سوف ندخلهم نارا عظيمة. و قرأ حميد بن قيس: نُصَلِّيهِمْ بفتح النون. قوله: كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ يقال: نضج الشيء نضجا و نضجا، و نضج اللحم، و فلاذن نضج الرأي: أى: محكمه. و المعنى: أنها كلما احترقت جلودهم بدلهم الله جلودا غيرها، أى: أعطاهم مكان كل جلد محترق جلدا آخر غير محترق، فإن ذلك أبلغ في العذاب للشخص، لأن إحساسه لعمل النار في الجلد الذى لم يحترق أبلغ من إحساسه لعملها في الجلد المحترق، و قيل: المراد بالجلود: السراويل التى ذكرها فى قوله: سَرَايِلُهُمْ مِنْ قَطْرَانٍ «١» و لا- موجب لترك المعنى الحقيقى هاهنا، و إن جاز إطلاق الجلود على السراويل مجازا كما فى قول الشاعر:

كسا اللوم تيما خضرة فى جلودها فويل لتيم من سرايلها الخضر

و قيل المعنى: أعدنا الجلد الأول جديدا، و يأبى ذلك معنى التبديل. قوله: لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ أى:

ليحصل لهم الذوق الكامل بذلك التبديل، و قيل: معناه: ليدوم لهم العذاب و لا ينقطع، ثم أتبع و وصف حال الكفار بوصف حال المؤمنين. و قد تقدّم تفسير الجنات التى تجرى من تحتها الأنهار. قوله: لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ أى: من الأدناس التى تكون فى نساء الدنيا. و الظل الظليل: الكثيف الذى لا يدخله ما يدخل ظل الدنيا من الحرّ و السموم و نحو ذلك؛ و قيل: هو مجموع ظلّ الأشجار و القصور؛ و قيل: الظلّ الظليل:

هو الدائم الذى لا يزول، و اشتقاق الصفة من لفظ الموصوف: للمبالغة، كما يقال: ليل أليل.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عمر فى قوله: كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ قال: إذا احترقت جلودهم بدلناهم جلودا بيضاء أمثال القراطيس. و أخرج ابن أبي حاتم، و الطبرانى عنه بسند ضعيف قال: قرئ عند عمر كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ الآية، فقال معاذ: عندى تفسيرها: تبدل فى ساعة مائة مرة، فقال عمر: هكذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه و سلم. و أخرج أبو نعيم فى الحلية، و ابن مردويه: أن القائل كعب، و أنه قال: تبدل فى الساعة الواحدة عشرين و مائة مرة. و أخرج ابن أبي شيبة عن ابن مسعود:

أن غلظ جلد الكافر اثنان و أربعون ذراعا. و أخرج ابن أبي حاتم عن الربيع بن أنس فى قوله: ظِلًّا ظَلِيلًا قال: هو ظل العرش الذى لا يزول.

(١). إبراهيم: ٥٠.

[سورة النساء (٤): آية ٥٨]

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا
بَصِيرًا (٥٨)

هذه الآية من أمهات الآيات المشتملة على كثير من أحكام الشرع، لأن الظاهر أن الخطاب يشمل جميع الناس في جميع الأمانات، وقد روى عن علي، وزيد بن أسلم، وشهر بن حوشب: أنها خطاب لولاء المسلمين، والأول أظهر، وورودها على سبب كما سيأتي لا ينافي ما فيها من العموم، فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، كما تقرر في الأصول؛ وتدخل الولاية في هذا الخطاب دخولاً أولياً، فيجب عليهم تأديته ما لديهم من الأمانات، وردّ الظلمات، وتحري العدل في أحكامهم، ويدخل غيرهم من الناس في الخطاب، فيجب عليهم ردّ ما لديهم من الأمانات، والتحري في الشهادات والأخبار. ومن قال بعموم هذا الخطاب:

البراء بن عازب، وابن مسعود، وابن عباس، وأبي بن كعب، واختاره جمهور المفسرين، ومنهم ابن جرير، وأجمعوا: على أن الأمانات مردودة إلى أربابها: الأبرار منهم والفجار، كما قال ابن المنذر. والأمانات: جمع أمانة، وهي مصدر بمعنى المفعول. قوله: وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ أَي: وإن الله يأمركم إذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل. والعدل: هو فصل الحكومة على ما في كتاب الله سبحانه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، لا الحكم بالرأى المجرد، فإن ذلك ليس من الحق في شيء، إلا إذا لم يوجد دليل تلك الحكومة في كتاب الله ولا في سنة رسوله، فلا بأس باجتهاد الرأى من الحاكم الذي يعلم بحكم الله سبحانه، وبما هو أقرب إلى الحق عند عدم وجود النص، وأما الحاكم الذي لا يدري بحكم الله ورسوله، ولا بما هو أقرب إليهما، فهو لا يدري ما هو العدل، لأنه لا يعقل الحجة إذا جاءته، فضلاً عن أن يحكم بها بين عباد الله. قوله: نِعِمَّا مَا مَوْصُوفَةٌ أَوْ مَوْصُولَةٌ، وقد قدّمنا البحث في مثل ذلك.

وقد أخرج ابن مردويه عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة، وقبض مفتاح الكعبة من عثمان بن طلحة، نزل جبريل عليه السلام بردّ المفتاح، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم عثمان بن طلحة وردّه إليه، وقرأ هذه الآية. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن عساكر عن ابن جريج: أن هذه الآية نزلت في عثمان بن طلحة لما قبض منه صلى الله عليه وسلم مفتاح الكعبة فدعاه ودفعه إليه. وأخرج سعيد بن منصور، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن أبي شيبة عن علي قال: حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله، وأن يؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك فحقّ على الناس أن يسمعوا له، وأن يطيعوا، وأن يجيبوا إذا دعوا. وأخرج أبو داود، والترمذي، والحاكم، والبيهقي عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أدّ الأمانة لمن ائتمنك، ولا تخن من خانك». وقد ثبت في الصحيح: أن من خان إذا أوّمن ففيه خصلة من خصال النفاق.

[سورة النساء (٤): آية ٥٩]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا (٥٩)

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٥٦

لما أمر سبحانه القضاء والولاية إذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالحق، أمر الناس بطاعتهم هاهنا، وطاعته الله عزّ وجلّ هي:

امثال أوامره ونواهيته، وطاعة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هي: فيما أمر به ونهى عنه. و أولى الأمر: هم الأئمة، والسلاطين، والقضاة، وكل من كانت له ولاية شرعية لا ولاية طاغوتية، والمراد طاعتهم فيما يأمر به وينهون عنه ما لم تكن معصية، فلا طاعة لمخلوق في معصية الله، كما ثبت ذلك عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وقال جابر بن عبد الله ومجاهد: إن أولى الأمر: هم أهل القرآن والعلم، وبه قال مالك والضحاك، و روى عن مجاهد: أنهم أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وقال ابن كيسان: هم أهل العقل والرأى، والراجح: القول الأول.

قوله: فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ الْمَنَازَعَةُ: المجاذبة، والنزع: الجذب، كأن كل واحد ينتزع حجة الآخر ويجذبها، والمراد: الاختلاف والمجادلة، وظاهر قوله: فِي شَيْءٍ يَتَنَاولُ أمور الدين والدنيا، ولكنه لما قال: فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ تبيين به أن الشيء المتنازع فيه يختص بأمور الدين دون أمور الدنيا، والرد إلى الله: هو الرد إلى كتابه العزيز، والرد إلى الرسول: هو الرد إلى سنته المطهرة بعد موته، وأما في حياته فالرد إليه: سؤاله، هذا معنى الرد إليهما؛ وقيل: معنى الرد: أن يقولوا: الله أعلم، وهو قول ساقط، وتفسير بارد، وليس الرد في هذه الآية إلا الرد المذكور في قوله تعالى: وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ «١» قوله: إِنَّ كُنْتُمْ تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فِيهِ دَلِيلٌ: على أن هذا الرد محتتم على المتنازعين، وإنه شأن من يؤمن بالله واليوم الآخر، والإشارة بقوله:

ذَلِكَ إِلَى الرَّدِّ الْمَأْمُورِ بِهِ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا أَى: مرجعا، من الأول: آل، يؤول إلى كذا، أى: صار إليه؛ والمعنى: أن ذلك الرد خير لكم وأحسن مرجعا ترجعون إليه. ويجوز أن يكون المعنى: أن الرد أحسن تأويلا- من تأويلكم الذى صرتم إليه عند التنازع.

وقد أخرج البخارى، ومسلم، وغيرهما عن ابن عباس فى قوله: أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ قال: نزلت فى عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى، إذ بعثه النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فى سرية، وقصته معروفة. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبى حاتم عن عطاء فى الآية قال: طاعة الله والرسول:

اتباع الكتاب والسنة وأولى الأمر قال: أولى الفقه والعلم. وأخرج سعيد بن منصور، وابن أبى شيبه، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم عن أبى هريرة. قال: وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ هم الأمراء، وفى لفظ: هم أمراء السرايا. وأخرج ابن أبى شيبه، وعبد بن حميد، والحكيم الترمذى، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، والحاكم، وصححه عن جابر بن عبد الله فى قوله: وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ قال: أهل العلم. وأخرج سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبى حاتم عن مجاهد نحوه. وأخرج ابن أبى شيبه، وابن جرير عن أبى العالية نحوه أيضا. وأخرج سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ قال: إلى كتاب الله وسنة رسوله. ثم قرأ: وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، عن ميمون بن مهران فى الآية قال: الرد

(١). النساء: ٨٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٥٧

إلى الله: الرد إلى كتابه، والرد إلى رسوله ما دام حيا، فإذا قبض فإلى سنته. وأخرج ابن جرير عن قتادة والسدى مثله. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر عن قتادة فى قوله: ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا يقول:

ذلك أحسن ثوبا وخير عاقبة. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: وَأَحْسَنُ

تأويلاً قال: و أحسن جزاء. و قد وردت أحاديث كثيرة في طاعة الأمرء، ثابتة في الصحيحين و غيرهما، مقيدة بأن يكون ذلك في المعروف، و أنه لا طاعة في معصية الله.

[سورة النساء (٤): الآيات ٦٠ الى ٦٥]

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَ مَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَ قَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَ يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا (٦٠) وَ إِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَ إِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتِ الْمُنَافِقِينَ يُصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا (٦١) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَ تَوْفِيقًا (٦٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَ عِظْهُمْ وَ قُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا (٦٣) وَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا (٦٤)

فَلَا وَ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (٦٥)

قوله: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ فيه تعجب لرسول الله صلى الله عليه و سلم من حال هؤلاء الذين ادعوا لأنفسهم أنهم قد جمعوا بين الإيمان بما أنزل على رسول الله- و هو القرآن- و ما أنزل على من قبله من الأنبياء، فجاءوا بما ينقض عليهم هذه الدعوى، و يبطلها من أصلها، و يوضح أنهم ليسوا على شيء من ذلك أصلاً، و هو إرادتهم التحاكم إلى الطاغوت، و قد أمروا فيما أنزل على رسول الله، و على من قبله، أن يكفروا به، و سيأتي بيان سبب نزول الآية، و به يتضح معناها. و قد تقدم تفسير الطاغوت، و الاختلاف في معناه. قوله: وَ يُرِيدُ الشَّيْطَانُ مَعُطُوفٍ عَلَى قَوْلِهِ: يُرِيدُونَ وَ الْجَمَلَتَانِ مَسْوَقَتَانِ لِبَيَانِ مَحَلِّ التَّعْجِبِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: مَاذَا يَفْعَلُونَ؟ فُقِيلَ: يَرِيدُونَ كَذَا، وَ يَرِيدُ الشَّيْطَانُ كَذَا. وَ قَوْلُهُ: ضَلَالًا مَصْدَرٌ لِفِعْلِ الْمَذْكُورِ بِحَذْفِ الزَّوَادِ كَقَوْلِهِ: وَ اللَّهُ أَبْتَكُم مِّنَ الْمَارِضِ نَبَاتًا «١» أَوْ مَصْدَرٌ لِفِعْلِ مَحذُوفٍ دَلَّ عَلَيْهِ الْفِعْلُ الْمَذْكُورُ، وَ التَّقْدِيرُ: وَ يَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يَضِلَّهُمْ فَيَضِلُّونَ ضَلَالًا. وَ الصَّدُودُ: اسْمٌ لِلْمَصْدَرِ، وَ هُوَ الصَّدُّ عِنْدَ الْخَلِيلِ، وَ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ: أَنَّهُمَا مَصْدَرَانِ، أَى: يُعْرَضُونَ عَنْكَ إِعْرَاضًا. قَوْلُهُ: فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيَهُمْ بَيَانٌ لِعَاقِبَتِهِمْ أَمْرَهُمْ وَ مَا صَارَ إِلَيْهِمْ حَالَهُمْ، أَى: كَيْفَ يَكُونُ حَالُهُمْ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ؟

أى: وقت إصابتهم، فإنهم يعجزون عند ذلك، و لا يقدرّون على الدفع. و المراد: بما قدّمت أيديهم ما فعلوه من المعاصى التى من جملتها: التحاكم إلى الطاغوت، ثمّ جاءوك يعتذرون عن فعلهم، و هو عطف على أصابتهم و قوله: يَخْلِفُونَ حَالًا: أَى: جاءوك حال كونهم حالفين إن أردنا إلا إحساناً و توفيقاً

(١). نوح: ١٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٥٨

أى: ما أردنا بتحاكمتنا إلى غيرك إلا الإحسان لا الإساءة، و التوفيق بين الخصمين لا المخالفة لك. و قال ابن كيسان: معناه: ما أردنا إلا عدلاً و حقاً، مثل قوله: وَ لِيَخْلِفَنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى «١» فكذبهم الله بقوله: أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ النِّفَاقِ وَ الْعِدَاوَةِ لِلْحَقِّ. قال الزجاج:

معناه: قد علم الله أنهم منافقون فأعرض عنهم أى: عن عقابهم، و قيل: عن قبول اعتذارهم وَ عِظْهُمْ أى: خوفهم من النفاق وَ قُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ أى: فى حق أنفسهم. و قيل: معناه:

قل لهم خاليا بهم ليس معهم غيرهم قولاً بليغاً أى: بالغاً فى وعظهم إلى المقصود، مؤثراً فيهم، و ذلك بأن توعدهم بسفك

دمائهم، و سبى نساءهم، و سلب أموالهم. وَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ مِنْ زَائِدَةٍ لِلتَّوَكِيدِ إِلَّا لِيُطَاعَ فِيمَا أَمَرَ بِهِ وَ نَهَى عَنْهُ بِإِذْنِ اللَّهِ بَعْلَمَهُ، وَ قِيلَ: بِتَوْفِيقِهِ، وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ بَتَرَكُوا طَاعَتَكَ وَ التَّحَاكُمَ إِلَى غَيْرِكَ جَاؤُكَ مُتَوَسِّلِينَ إِلَيْكَ، مُتَنَصِّلِينَ عَنْ جَنَائِبِهِمْ وَ مَخَالَفَتِهِمْ فَاسْتَعْفَرُوا اللَّهَ لَدُنُوبِهِمْ، وَ تَضَرَعُوا إِلَيْكَ حَتَّى قَمَتَ شَفِيعَا لَهُمْ فَاسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ، وَ إِنَّمَا قَالَ:

وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ عَلَى طَرِيقَةِ الِاتِّفَاتِ، لِقَصْدِ التَّفْخِيمِ لِشَأْنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا أَى: كَثِيرَ التَّوْبَةِ عَلَيْهِمْ، وَ الرَّحْمَةَ لَهُمْ. قَوْلُهُ: فَلَا وَ رَبِّكَ قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: فَلَا رَدَّ عَلَى مَا تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ، تَقْدِيرُهُ: فَلَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا يَزْعَمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَ مَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ، ثُمَّ اسْتَأْنَفَ الْقِسْمَ بِقَوْلِهِ: وَ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ وَ قِيلَ: إِنَّهُ قَدَّمَ «لَا» عَلَى الْقِسْمِ اهْتِمَامًا بِالنَّفْيِ، وَ إِظْهَارًا لِقُوَّتِهِ، ثُمَّ كَرَّرَهُ بَعْدَ الْقِسْمِ تَأْكِيدًا؛ وَ قِيلَ: لَا: مَزِيدَةٌ لِتَأْكِيدِ مَعْنَى الْقِسْمِ لَا لِتَأْكِيدِ مَعْنَى النَّفْيِ، وَ التَّقْدِيرُ: فَوَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ «٢» حَتَّى يُحَكِّمُوكَ أَى: يَجْعَلُوكَ حَكْمًا بَيْنَهُمْ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِمْ، لَا يَحْكُمُونَ أَحَدًا غَيْرَكَ؛ وَ قِيلَ: مَعْنَاهُ: يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْكَ، وَ لَا: مُلْجئٌ لِذَلِكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ أَى: اخْتَلَفَ بَيْنَهُمْ وَ اخْتَلَطَ، وَ مِنْهُ: الشَّجْرُ لِاخْتِلَافِ أَغْصَانِهِ، وَ مِنْهُ قَوْلُ طَرَفَةَ:

وَ هُمُ الْحُكَّامُ أَرْبَابُ الْهُدَى وَ سَعَاءُ النَّاسِ فِي الْأَمْرِ الشَّجْرِ

أَى: الْمَخْتَلَفِ، وَ مِنْهُ: تَشَاجُرُ الرَّمَاحِ، أَى: اخْتِلَافُهَا ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ قِيلَ: هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى مَقْدَرٍ يَنْسَاقُ إِلَيْهِ الْكَلَامُ، أَى: فَتَقْضَى بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا. وَ الْحَرَجُ: الضِّيقُ؛ وَ قِيلَ:

الشَّكُّ، وَ مِنْهُ قِيلَ لِلشَّجْرِ الْمَلْتَفِّ: حَرَجٌ، وَ حَرَجَةٌ، وَ جَمْعُهَا: حَرَاجٌ؛ وَ قِيلَ: الْحَرَجُ: الْإِثْمُ، أَى: لَا يَجِدُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ إِثْمًا يَنْكَارُهُمْ مَا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا أَى: يَنْقَادُوا لِأَمْرِكَ وَ قَضَائِكَ انْقِيَادًا لَا يَخَالِفُونَهُ فِي شَيْءٍ. قَالَ الزَّجَّاجُ: تَسْلِيمًا مُصَدَّرٌ مُؤَكَّدٌ، أَى: وَ يَسْلَمُونَ لِحُكْمِكَ تَسْلِيمًا لَا يَدْخُلُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ شَكًّا وَ لَا شَبْهَةً فِيهِ. وَ الظَّاهِرُ: أَنَّ هَذَا شَامِلٌ لِكُلِّ فَرْدٍ مِنْ كُلِّ حَكْمٍ، كَمَا يُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُ: وَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ فَلَا يَخْتَصُّ بِالْمَقْصُودِينَ بِقَوْلِهِ: يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَيَّ الطَّاعُونَ وَ هَذَا فِي حَيَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، وَ أَمَا بَعْدَ مَوْتِهِ: فَتَحْكِيمُ الْكِتَابِ وَ السُّنَّةِ. وَ تَحْكِيمُ الْحَاكِمِ بِمَا فِيهِمَا مِنَ الْأَثْمَةِ وَ الْقَضَاءِ إِذَا كَانَ لَا يَحْكُمُ بِالرَّأْيِ الْمَجْرُودِ مَعَ وَجُودِ الدَّلِيلِ فِي الْكِتَابِ وَ السُّنَّةِ، أَوْ فِي أَحَدِهِمَا، وَ كَانَ يَعْقِلُ مَا يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ حُجَجِ الْكِتَابِ وَ السُّنَّةِ، بَأَنَّ يَكُونُ عَالِمًا بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا: مِنْ نَحْوِ، وَ تَصْرِيفِ،

(١). التوبة: ١٠٧.

(٢). الواقعة: ٧٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٥٩

و معانى، و بيان، عارفا بما يحتاج إليه من علم الأصول، بصيرا بالسنة المطهرة، مميزا بين الصحيح و ما يلحق به، و الضعيف و ما يلحق به، منصفا غير متعصب لمذهب من المذاهب و لا لنحلة من النحل. ورعا لا يحيف و لا يميل في حكمه، فمن كان هكذا فهو قائم في مقام النبوة، مترجم عنها، حاكم بأحكامها، و في هذا الوعيد الشديد: ما تقشعر له الجلود، و ترجف له الأفئدة. فإنه أولا أقسم سبحانه بنفسه، مؤكدا لهذا القسم بحرف النفي بأنهم لا يؤمنون، فنفي عنهم الإيمان الذي هو رأس مال صالحى عباد الله، حتى تحصل لهم غاية، هى:

تحكيم رسول الله صلى الله عليه و سلم، ثم لم يكتف سبحانه بذلك حتى قال: ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ فَضْمٌ إِلَى التَّحْكِيمِ أَمْرًا آخَرَ، هُوَ عَدَمُ وَجُودِ حَرَجٍ، أَى حَرَجٍ، فِي صَدُورِهِمْ، فَلَا يَكُونُ مَجْرُودِ التَّحْكِيمِ وَ الْإِذْعَانِ كَافِيَا حَتَّى يَكُونَ مِنْ صَمِيمِ الْقَلْبِ عَنِ رِضَا، وَ اطمئنان، و انثلاج قلب، و طيب نفس، ثم لم يكتف بهذا كله، بل ضم إليه قوله: وَ يُسَلِّمُوا أَى: يذعنوا و

ينقادوا ظاهراً و باطناً، ثم لم يكتف بذلك، بل ضم إليه المصدر المؤكد فقال: تَسْلِيماً فلا يثبت الإيمان لعبد حتى يقع منه هذا التحكيم، ولا يجد الحرج في صدره بما قضى عليه، ويسلم لحكم الله و شرعه، تسليماً لا يخالطه ردٌ و لا تشوبه مخالفة.

وقد أخرج ابن أبي حاتم، و الطبراني بسند، قال السيوطي: صحيح عن ابن عباس، قال: كان أبو برزة الأسلمي كاهناً يقضى بين اليهود فيما يتنافرون فيه، فتنافر إليه ناس من المسلمين، فأنزل الله: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ الْآيَةَ، و أخرج ابن إسحاق، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عنه قال: كان الجلاس بن الصامت قبل توبته، و معقب بن قشير، و رافع بن زيد، كانوا يدعون الإسلام، فدعاهم رجال من قومهم من المسلمين في خصومة كانت بينهم إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم، فدعاهم إلى الكهان، حكام الجاهلية، فنزلت الآية المذكورة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس في قوله: يُرِيدُونَ أَنْ يَتَّحِكُمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ قال: الطاغوت: رجل من اليهود كان يقال له كعب بن الأشرف، و كانوا إذا ما دعوا إلى ما أنزل الله و إلى الرسول ليحكم بينهم قالوا: بل نحاكمكم إلى كعب، فنزلت الآية. و أخرج ابن جرير عن الضحاك مثله. و أخرج البخاري، و مسلم، و أهل السنن، و غيرهم عن عبد الله بن الزبير: أن الزبير خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدراً مع النبي صلى الله عليه و سلم، إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم في شراج من الحزة، و كانا يسقيان به كلاهما النخل. فقال الأنصاري سرح الماء يمرّ، فأبى عليه، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك، فغضب الأنصاري و قال: يا رسول الله صلى الله عليه و سلم أن كان ابن عمك؟ فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم قال: اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، ثم أرسل الماء إلى جارك، و استوعى «١» رسول الله صلى الله عليه و سلم للزبير حقه و كان رسول الله صلى الله عليه و سلم قبل ذلك أشار على الزبير برأى أراد فيه سعة له و للأنصاري، فلما أحفظ رسول الله صلى الله عليه و سلم، استوعى للزبير حقه في صريح الحكم، فقال الزبير: ما أحسب هذه الآية نزلت إلّا في ذلك: فَلَا- وَ رَبُّكَ لَا- يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ و أخرج ابن أبي حاتم، و ابن

(١). استوعى له حقه: أى استوفاه كله.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٦٠

مردويه من طريق ابن لهيعة عن الأسود: أن سبب نزول الآية: أنه اختصم إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم رجلان فقضى بينهما، فقال المقضي عليه: ردنا إلى عمر، فردهما، فقتل عمر الذي قال ردنا، و نزلت الآية، فأهدر النبي صلى الله عليه و سلم دم المقتول. و أخرجه الترمذي في نوادر الأصول عن مكحول فذكر نحوه، و بين أن الذي قتله عمر كان منافقاً، و هما مرسلان، و القصة غريبة، و ابن لهيعة فيه ضعف.

[سورة النساء (٤): الآيات ٦٦ إلى ٧٠]

وَ لَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَ لَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَ أَشَدَّ تَنْبِيئًا (٦٦) وَ إِذَا لَأْتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا (٦٧) وَ لَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا (٦٨) وَ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ الرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَ الصُّدِّيِّينَ وَ الشُّهَدَاءِ وَ الصَّالِحِينَ وَ حَسَنَ أَوْلِيَائِكَ رَفِيقًا (٦٩) ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَ كَفَىٰ بِاللَّهِ عِلْمًا (٧٠)

لَوْ: حرف امتناع، و أن: مصدرية، أو تفسيرية، لأن كَتَبْنَا في معنى: أمرنا. و المعنى:

أن الله سبحانه لو كتب القتل و الخروج من الديار على هؤلاء الموجودين من اليهود ما فعله إلّا القليل منهم، أو: لو كتب ذلك

على المسلمين ما فعله إلا القليل منهم، و الضمير في قوله: فَعَلُوهُ راجع إلى المكتوب الذي دلّ عليه كتبنا، أو إلى القتل و الخروج المدلول عليهما بالفعلين، و توحيد الضمير في مثل هذا قد قَدَمْنَا وجهه. قوله: إِلَّا قَلِيلٌ قرأه الجمهور: بالرفع على البدل. و قرأ عبد الله بن عامر، و عيسى بن عمر:

إلا قليلا: بالنصب على الاستثناء، و كذا هو في مصاحف أهل الشام، و الرفع أجود عند النحاة. قوله:

وَ لَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ مِنْ اتِّبَاعِ الشَّرْعِ وَ الْإِنْقِيَادِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ لَكَانَ ذَلِكَ خَيْرًا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ، وَ أَشَدَّ تَثْبِيثًا لِأَقْدَامِهِمْ عَلَى الْحَقِّ فَلَا يُضْطَرُّونَ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ وَ إِذَا أَى:

وقت فعلهم لما يوعظون به لَأَتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا وَ لَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا لا عوج فيه، ليصلوا إلى الخير الذي يناله من امتثل ما أمر به، و انقاد لمن يدعوه إلى الحق. قوله: وَ مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَ الرَّسُولَ كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ، لبيان فضل طاعة الله و الرسول، و الإشارة بقوله: فَأُولَئِكَ إِلَى الْمُطِيعِينَ، كما تفيده من مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بدخول الجنة، و الوصول إلى ما أعد الله لهم. و الصديق: المبالغ في الصدق، كما تفيده الصيغة؛ و قيل: هم فضلاء أتباع الأنبياء. و الشهداء: من ثبت لهم الشهادة، و الصالحين: أهل الأعمال الصالحة. و الرفيق: مأخوذ من الرفق، و هو لين الجانب، و المراد به المصاحب، لارتفاقك بصحبته، و منه: الرفقة، لارتفاق بعضهم ببعض، و هو منتصب على التمييز أو الحال، كما قال الأخفش.

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله: وَ لَوْ أَنَا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ هم يهود، كما أمر أصحاب موسى أن يقتل بعضهم بعضا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، عن سفيان: أنها نزلت في ثابت بن قيس بن شماس. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن السدي نحوه. و قد روى من طرق: أن جماعة من الصحابة قالوا لما نزلت الآية: لو فعل ربنا لفعلنا. أخرجه ابن

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٦١

المنذر، و ابن أبي حاتم عن الحسن. و أخرجه ابن أبي حاتم عن عامر بن عبد الله بن الزبير. و أخرجه أيضا عن شريح بن عبيد. و أخرج الطبراني، و ابن مردويه، و أبو نعيم في الحلية، و الضياء المقدسي في صفه الجنة، و حسنه، عن عائشة قالت: جاء رجل إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فقال: يا رسول الله! إنك لأحب إلي من نفسي، و إنك لأحب إلي من ولدي، و إنني لأكون في البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتى فأنظر إليك، و إذا ذكرت موتي و موتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين، و إنني إذا دخلت الجنة خشيت أن لا أراك، فلم يردّ عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ حتى نزل جبريل بهذه الآية وَ مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَ الرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ الْآيَةَ. و أخرج الطبراني و ابن مردويه عن ابن عباس نحوه.

[سورة النساء (٤): الآيات ٧١ إلى ٧٦]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا (٧١) وَ إِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لِيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا (٧٢) وَ لِيُنَّ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لِيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧٣) فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَ مَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (٧٤) وَ مَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ الْمُشْتَضِعِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ وَ الْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَ اجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَ اجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا (٧٥)

الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ الَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا

قوله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هذا خطاب لخلص المؤمنين، و أمر لهم بجهاد الكفار، و الخروج فى سبيل الله، و الحذر و الحذر لغتان، كالمثل و المثل. قال الفراء: أكثر الكلام الحذر، و الحذر مسموع أيضا.

يقال: خذ حذرك، أى: احذر؛ و قيل: معنى الآية: الأمر لهم بأخذ السلاح حذرا، لأن به الحذر. قوله:

فَانْفِرُوا نَفْرًا، ينفر، بكسر الفاء، نفيرا، و نفرت الدابة، تنفر، بضم الفاء، نفورا. و المعنى: انهضوا لقتال العدو. أو النفير: اسم للقوم الذين ينفرون، و أصله: من النفار و النفور، و هو الفرع، و منه قوله تعالى:

وَلَوْ أَعْلَىٰ أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا ﴿١﴾ أى: نافرين. قوله: ثَبَاتٍ جَمْعُ ثَبَةٍ: أى جماعة، و المعنى: انفروا جماعات متفرقات. قوله: أَوْ انْفِرُوا جَمِيعًا أى: مجتمعين جيشا واحدا. و معنى الآية: الأمر لهم بأن ينفروا على أحد الوصفين، ليكون ذلك أشد على عدوهم، و ليأمنوا من أن يتخطفهم الأعداء إذا نفر كل واحد منهم وحده، أو نحو ذلك؛ و قيل: إن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: انْفِرُوا خِفَافًا وَ ثِقَالًا و بقوله: إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبُكُمْ وَ الصَّحِيحُ: أن الآيتين جميعا محكمتان: إحداهما: فى الوقت الذى يحتاج فيه إلى نفور الجميع، و الأخرى: عند الاكتفاء بنفور البعض دون البعض. قوله: وَ إِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ التَّبِطُّؤَ وَ الإبطاء: التأخر، و المراد: المنافقون كانوا يقعدون عن الخروج و يقعدون غيرهم. و المعنى: أن من دخلائكم و جنسكم، و من أظهر إيمانه لكم نفاقا، من يبطئ المؤمنين و يبطئهم. و اللام فى قوله: لَمَنْ

(١). الإسراء: ٤٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٦٢

لام توكيد. و فى قوله: لَيُبَطِّئَنَّ لام جواب القسم، و «من» فى موضع نصب، و صلتها: الجملة.

و قرأ مجاهد، و النخعى، و الكلبي لَيُبَطِّئَنَّ بالتخفيف فَإِنْ أَصَابَكُمْ مِصْبِيَّةٌ مِنْ قَتْلِ أَوْ هَزِيمَةٍ أَوْ ذَهَابِ مَالٍ. قال هذا المنافق: قد أنعم الله علىّ إذ لم أكن معهم حتى يصيبني ما أصابهم وَ لَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ غَنِيمَةٌ أَوْ فَتْحٌ لَيَقُولَنَّ هذا المنافق قول نادم حاسد: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا. قوله: كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ مَوَدَّةٌ جملة معترضه بين الفعل الذى هو ليقولن و بين مفعوله، و هو: يَا لَيْتَنِي و قيل: إن فى الكلام تقديمًا و تأخيرا- و قيل: المعنى: ليقولن كأن لم تكن بينكم و بينه مودة، أى: كأن لم يعاقدكم على الجهاد؛ و قيل: هو فى موضع نصب على الحال. و قرأ الحسن:

لَيَقُولَنَّ بضم اللام على معنى من. و قرأ ابن كثير و حفص عن عاصم: كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ بالتاء، على لفظ المودة. قوله: فَأَفُوزَ بالنصب، على جواب التمنى. و قرأ الحسن: فَأَفُوزَ بالرفع.

قوله: فَلْيَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هذا أمر للمؤمنين، و قدّم الظرف على الفاعل للاهتمام به، و الَّذِينَ يَشْرُونَ معناه: يبيعون، و هم المؤمنون، و الفاء فى قوله: فَلْيَقَاتِلْ جواب الشرط مقدر، أى: إن لم يقاتل هؤلاء المذكورون سابقا الموصوفون بأن منهم لمن ليبطئن، فليقاتل المخلصون الباذلون أنفسهم، البائعون للحياة الدنيا بالآخرة. ثم وعد المقاتلين فى سبيل الله بأنه سيؤتيهم أجرا عظيما لا يقادر قدره، و ذلك أنه:

إذا قتل فاز بالشهادة التى هى أعلى درجات الأجور، و إن غلب و ظفر كان له أجر من قاتل فى سبيل الله مع ما قد ناله من العلوّ فى الدنيا و الغنيمه، و ظاهر هذا: يقتضى التسوية بين من قتل شهيدا أو انقلب غانما، و ربما يقال: إن التسوية بينهما إنما هى فى إيتاء الأجر العظيم، و لا يلزم أن يكون أجرهما مستويا، فإن كون الشئ عظيما هو من الأمور النسبية التى يكون بعضها عظيما بالنسبة إلى ما هو دونه، و حقيرا بالنسبة إلى ما هو فوقه. قوله: وَ مَا لَكُمْ لَّا تَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خطاب للمؤمنين المأمورين بالقتال على طريق الالتفات.

قوله: وَ الْمُسْتَضْعَفِينَ مجرور عطفًا على الاسم الشريف، أى: ما لكم لا تقاتلون فى سبيل الله و سبيل المستضعفين حتى تخلصوهم من الأسر، و تريحوهم مما هم فيه من الجهد. و يجوز أن يكون منصوبا على الاختصاص، أى: و أخص المستضعفين فإنهم من أعظم ما يصدق عليه سبيل الله، و اختار الأول الزجاج و الأزهرى. قال محمد بن يزيد: أختار أن يكون المعنى: و فى المستضعفين، فيكون عطفًا على السبيل، و المراد بالمستضعفين هنا: من كان بمكة من المؤمنين تحت إذلال الكفار، و هم الذين كان يدعو لهم النبى صلى الله عليه و سلم فيقول:

«اللهم أنج الوليد بن الوليد و سلمة بن هشام و عياش بن أبى ربيعة و المستضعفين من المؤمنين» كما فى الصحيح. و لا يبعد أن يقال: إن لفظ الآية أوسع، و الاعتبار بعموم اللفظ لو لا تقييده بقوله: الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظالم أهلها فإنه يشعر: باختصاص ذلك بالمستضعفين الكائنين فى مكة، لأنه قد أجمع المفسرون: على أن المراد بالقرية الظالم أهلها: مكة. و قوله: مِنَ الرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ وَ الْوِلْدَانِ بيان للمستضعفين قوله: الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فى سبيل الله هذا ترغيب للمؤمنين، و تنشيط لهم بأن قتالهم لهذا المقصد لا لغيره وَ الَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فى سبيل الطَّاغُوتِ أى: سبيل الشيطان، أو الكهان،

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٦٣

أو الأصنام، و تفسير الطاغوت هنا بالشيطان أولى، لقوله: فَقاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا أى: مكره و مكر من اتبعه من الكفار.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَانْفِرُوا ثَبَاتٍ قال:

عصبا، يعنى سرايا متفرقين أو انفروا جميعاً يعنى: كلكم. و أخرج أبو داود فى ناسخه، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عنه، قال فى سورة النساء: خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثَبَاتٍ أو انفروا جميعاً نسختها و ما كان المؤمنون لينفروا كافةً «١». و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: ثَبَاتٍ أى: فرقا قليلا. و أخرج عن قتادة فى قوله: أو انفروا جميعاً أى: إذا نفر نبى الله صلى الله عليه و سلم فليس لأحد أن يتخلف عنه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى نحوه. و أخرج عبد ابن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: وَ إِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيَبْغِطَنَّ إِلَى قولهِ: فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ما بين ذلك فى المنافقين. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مقاتل ابن حيان فى الآية قال: هو فيما بلغنا عبد الله بن أبى ابن سلول رأس المنافقين. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد ابن جبير: فَلْيُقَاتِلْ يعنى: يقاتل المشركين فى سبيل الله فى طاعة الله وَ مَنْ يُقَاتِلْ فى سبيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ يعنى: يقتله العدو أو يغلب يعنى يغلب العدو من المشركين فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا يعنى: جزاء وافرًا فى الجنة، فجعل القاتل و المقتول من المسلمين فى جهاد المشركين شريكين فى الأجر.

و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: فى سبيلِ اللَّهِ وَ الْمُسْتَضْعَفِينَ قال: و فى المستضعفين.

و أخرج ابن جرير عن الزهرى قال: و سبيل المستضعفين و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه من طريق العوفى قال: المستضعفون: أناس مسلمون كانوا بمكة لا يستطيعون أن يخرجوا منها. و أخرج البخارى عنه قال:

«أنا و أمى من المستضعفين». و أخرج ابن جرير عنه قال: القرية الظالم أهلها: مكة. و أخرج ابن أبى حاتم عن عائشة مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: إذا رأيتم الشيطان فلا تخافوه و احمولوا عليه إن كيد الشيطان كان ضعيفاً. قال مجاهد: كان الشيطان يترأى لى فى الصلاة، فكنت أذكر قول ابن عباس، فأحمل عليه، فيذهب عنى.

(١). التوبة: ١٢٢.

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا (٧٧) أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ وَإِنْ تُصَبِّهُمُ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ فَمَا لِلَّهِ فَمَا لَهُؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا (٧٨) مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا (٧٩) مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا (٨٠) وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبْتَغُونَ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (٨١)

قوله: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ الْآيَةَ، قيل: هم جماعة من الصحابة أمروا بترك القتال في مكة بعد أن تسرعوا إليه. فلما كتب عليهم بالمدينة تثبطوا عن القتال من غير شك في الدين، بل خوفا من الموت، و فرقا من هول القتال؛ وقيل: إنها نزلت في اليهود؛ وقيل: في المنافقين، أسلموا قبل فرض القتال، فلما فرض كرهوه، وهذا أشبه بالسياق لقوله: وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ وَقوله: وَإِنْ تُصَبِّهُمُ حَسَنَةٌ الْآيَةَ، ويعد صدور مثل هذا من الصحابة. قوله:

كَخَشْيَةِ اللَّهِ صفة مصدر محذوف، أى: خشية كخشية الله، أو حال، أى: تخشونهم مشبهين أهل خشية الله، والمصدر مضاف إلى المفعول، أى: كخشيتهم الله. وقوله: أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً معطوف على كخشية الله، فى محل جر، أو معطوف على الجار و المجرور جميعا، فيكون: فى محل الحال، كالمعطوف عليه، و أو: للتنوع، على معنى: أن خشية بعضهم كخشية الله، و خشية بعضهم أشد منها. قوله: وَقَالُوا عطف على ما يدل عليه قوله: إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ أى: فلما كتب عليهم القتال فاجأ فريق منهم خشية الناس وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا أى: هلا أخرتنا، يريدون المهلة إلى وقت آخر قريب من الوقت الذى فرض عليهم فيه القتال، فأمره الله سبحانه بأن يجيب عليهم فقال: قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ

سريع الفناء لا يدوم لصاحبه، و ثواب الآخرة خير لكم من المتاع القليل لِمَنِ اتَّقَى مِنْكُمْ، و رغب فى الثواب الدائم وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا أى: شيئا حقيرا يسيرا، و قد تقدّم تفسير الفتيل قريبا، و إذا كنتم توفرون أجوركم و لا تنقصون شيئا منها، فكيف ترغبون عن ذلك و تشغلون بمتاع الدنيا مع قلته و انقطاعه؟

وقوله: أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ كلام مبتدأ، و فيه حث لمن قعد عن القتال خشية الموت. و بيان لفساد ما خالطه من الجبن، و خامره من الخشية، فإن الموت إذا كان كائنا لا محالة، و البروج: جمع برج:

و هو البناء المرتفع، و المشيدة: المرفعة، من شاد القصر: إذا رفعه و طلاه بالشيد و هو الجصّ. و جواب لو لا: محذوف لدلالة ما قبله عليه:

فمن لم يمت بالسيف مات بغيره «١»

و قد اختلف فى هذه البروج ما هى؟ فقيل: الحصون التى فى الأرض. و قيل: هى القصور. قال الزجاج و القتبى: و معنى مشيدة: مطوّلة؛ و قيل: معناها: مطلية بالشيد و هو الجص؛ و قيل: المراد بالبروج: بروج فى سماء الدنيا مبنية، حكاها مكى عن مالك، و قال:

ألا ترى إلى قوله: وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ «٢»

جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا «١» وَ لَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا «٢» و قيل: إن المراد بالبروج المشيدة هنا: قصور من حديد. و قرأ طلحة بن سليمان: يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ بِالرَّفْعِ عَلَى تَقْدِيرِ الْفَاءِ كَمَا فِي قَوْلِهِ:

و قال رائدهم أرسوا نزاولها قوله: وَ إِن تَصَّ بِهُمْ حَسِينَةً هَذَا و ما بعده مختص بالمنافقين، أى: إن تصبهم نعمة نسبوها إلى الله تعالى، و إن تصبهم بليء و نعمة نسبوها إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، فردَّ اللهُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ بقوله: قُلْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللهِ لَيْسَ كَمَا تَزْعُمُونَ، ثم نسبهم إلى الجهل و عدم الفهم فقال: فَمَا لَهُؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا أَي: ما بالهم هكذا. قوله: مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسِينَةٍ فَمِنْ اللهِ هَذَا الْخَطَابُ إما لكل من يصلح له من الناس، أو لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ تعريضا لأتمته، أى: ما أصابك من خصب و رخاء و صحة و سلامة فمن الله، بفضلله و رحمته، و ما أصابك من جهد و بلاء و شدة فمن نفسك، بذنب أتيتة فعوقبت عليه؛ و قيل:

إِنْ هَذَا مِنْ كَلَامِ الَّذِينَ لَا يَفْقَهُونَ حَدِيثًا، أى: فيقولون ما أصابك من حسنة فمن الله، و قيل: إن ألف الاستفهام مضمرة، أى: أ فمن نفسك؟ و مثله قوله تعالى: وَ تِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ «٣» و المعنى: أو تلك نعمة؟ و مثله قوله: فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَذَا رَبِّي «٤» أى: أ هذا ربي، و منه قول أبي خراش الهذلي:

رموني و قالوا يا خويلد لم ترع فقلت و أنكرت الوجوه هم هم

أى: أهم أهم؟ و هذا خلاف الظاهر، و قد ورد في الكتاب العزيز ما يفيد مفاد هذه الآية، كقوله تعالى:

وَ مَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَ يَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ «٥»، و قوله: أَوْ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ «٦». و قد يظن أن قوله: وَ مَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ مناف لقوله: قُلْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللهِ وَ لِقَوْلِهِ: وَ مَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّنْقِيَةِ الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللهِ «٧»، و قوله: وَ نَبَلُّوكُمْ بِالْأَشْرِّ وَ الْخَيْرِ فِتْنَةً وَ قَوْلِهِ: وَ إِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَ مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ «٨» و ليس الأمر كذلك، فالجمع ممكن كما هو مقرر في مواضعه. قوله: وَ أَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا فِيهِ الْبَيَانُ لِعَمُومِ رِسَالَتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ إِلَى الْجَمِيعِ، كما يفيد التأكيد بالمصدر، و العموم في الناس، و مثله قوله: وَ مَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَدَافَةً لِلنَّاسِ «٩»، و قوله: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا «١٠» وَ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا «١١» على ذلك. قوله: مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ فِيهِ: أن طاعة الرسول طاعة لله، و في هذا من النداء بشرف رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ و علو شأنه و ارتفاع مرتبته ما لا يقادر قدره، و لا يبلغ مداه، و وجهه: أن الرسول لا يأمر إلا بما أمر الله به، و لا ينهى إلا عما نهى الله عنه. وَ مَنْ تَوَلَّى أَى:

أعرض فما أرسلناك عليهم حفيظاً أى: حافظاً لأعمالهم، إنما عليك البلاغ، و قد نسخ هذا بآية السيف و يقولون طاعة بالرفع، على أنها خبر مبتدأ محذوف، أى: أمرنا طاعة، أو شأننا طاعة. و قرأ الحسن، و الجحدري، و نصر بن عاصم بالنصب على المصدر: أى: نطيع طاعة، و هذه في المنافقين في قول أكثر المفسرين، أى: يقولون إذا كانوا عندك طاعة فإذا برزوا من عندك أى: خرجوا من عندك

(١). الفرقان: ٦١.

(٢). الحجر: ١٦.

(٣). الشعراء: ٢٢.

(٤). الأنعام: ٧٧.

(٥). الشورى: ٣٠.

(٦). آل عمران: ١٦٥.

(٧). آل عمران: ١٦٦.

(٨). الرعد: ١١.

(٩). سبأ: ٢٨.

(١٠). الأعراف: ١٥٨.

(١١) الفتح: ٢٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٦٦

بَيَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ «١» أَى: زَوَّرت طائفةً من هؤلاء القائلين غير الذى تقول لهم أنت و تأمرهم به، أو: غير الذى تقول لك هى من الطاعة لك؛ و قيل: معناه: غيروا و بدّلوا و حرّفوا قولك فيما عهدت إليهم، و التبييت:

التبديل، و منه قول الشاعر:

أتونى فلم أرض ما يبتواو كانوا أتونى بأمر نكر

يقال: بيت الرجل الأمر: إذا دبره ليلا و منه قوله تعالى: إِذِ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَ اللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ أَى: يشته فى صحائف أعمالهم ليجازيهم عليه. و قال الزجاج: المعنى: ينزله عليك فى الكتاب، قوله: فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ أَى: دعهم و شأنهم، حتى يمكن الانتقام منهم؛ و قيل: معناه: لا تخبر بأسمائهم؛ و قيل: معناه: لا تعاقبهم. ثم أمره بالتوكل عليه، و الثقة به فى النصر على عدوه، قيل: و هذا منسوخ بآية السيف.

و قد أخرج النسائى، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس:

أن عبد الرحمن بن عوف و أصحابا له أتوا النبى صلّى الله عليه و سلم، فقالوا: يا نبى الله! كنا فى عزة و نحن مشركون فلما آمنا صرنا أذلة؟ فقال: إني أمرت بالعمو فلا تقاتلوا القوم، فلما حوّل الله إلى المدينة أمره بالقتال فكفوا، فأنزل الله: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ مِنَ الْآيَةِ. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة فى تفسير الآية نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد: أنها نزلت فى اليهود. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله:

فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنَ الْآيَةِ، قال: نهى الله هذه الأمة أن يصنعوا صنيعهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: إِلَى أَحْيَلٍ قَرِيبٍ قال: هو الموت. و أخرج نحوه عن ابن جريج. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة: فى بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ قال: فى قصور محصنة. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن عكرمة نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن أبى العالية قال: هى قصور فى السماء. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر عن سفيان نحوه، و أخرج عبد الرزاق، و ابن المنذر عن قتادة فى قوله: وَ إِنْ تُصَبِّهُمُ حَسَنَةٌ يَقُولُ: نِعْمَةٌ وَ إِنْ تُصَبِّبُهُمْ سَيِّئَةٌ قَالَ: مَصِيبَةٌ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ قال: النعم و المصائب. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله:

وَ إِنْ تُصَبِّبُهُمْ حَسَنَةٌ قَالَ: هذه فى السراء و الضراء، و فى قوله: مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ قَالَ: هذه فى الحسنات و السيئات. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يَقُولُ: الحسنه و السيئه من عند الله، أما الحسنه: فأنعم بها عليك، و أما السيئه: فابتلاك بها، و فى قوله: وَ مَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ قَالَ: ما أصابه يوم أحد: أن شجّ وجهه و

كسرت رباعيته.

و أخرج ابن أبي حاتم من طريق العوفى عنه فى قوله: وَ مَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ قَالَ: هذا يوم أحد، يقول: ما كانت من نكبة فبذنبك، و أنا قدّرت ذلك. و أخرج ابن المنذر من طريق مجاهد أن ابن عباس كان يقرأ: و ما أصابك من سيئة فمن نفسك و أنا كتبها عليك قال مجاهد: و كذلك قراءة أبى و ابن

(١). النساء: ١٠٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٦٧

مسعود. و أخرج نحو قول مجاهد هذا ابن الأنبارى فى المصاحف. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: وَ يَقُولُونَ طَاعَةٌ قَالَ: هم أناس كانوا يقولون عند رسول الله صلى الله عليه و سلم: آمنا بالله و رسوله، ليأمنوا على دمائهم و أموالهم فإذا برزوا من عند رسول الله بيّت طائفة منهم يقول: خالفوا إلى غير ما قالوا عنده فعابهم الله. و أخرج ابن جرير عنه قال: غير أولئك ما قاله النبى صلى الله عليه و سلم.

[سورة النساء (٤): الآيات ٨٢ الى ٨٣]

أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَ لَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا (٨٢) وَ إِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَ لَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتَهُ لَا تَبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا (٨٣)

الهمزة فى قوله: أَفَلَا- يَتَذَكَّرُونَ للإنكار، و الفاء: للعطف على مقدر، أى: أ يعرضون عن القرآن فلا- يتدبرونه؟ يقال: تدبرت الشىء. تفكرت فى عاقبته و تأملته، ثم استعمل فى كل تأمل، و التدبير: أن يدبر الإنسان أمره، كأنه ينظر إلى ما تصير إليه عاقبته، و دلت هذه الآية، و قوله تعالى: أَفَلَا- يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا «١» على وجوب التدبر للقرآن ليعرف معناه. و المعنى: أنهم لو تدبروه حق تدبره لوجدوه مؤتلفا غير مختلف، صحيح المعانى، قوى المبانى، بالغا فى البلاغة إلى أعلى درجاتها وَ لَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا أى: تفاوتا و تناقضا، و لا يدخل فى هذا اختلاف مقادير الآيات و السور، لأن المراد: اختلاف التناقض، و التفاوت، و عدم المطابقة للواقع، و هذا شأن كلام البشر، لا سيما إذا طال و تعرّض قائله للإخبار بالغيب، فإنه لا يوجد منه صحيحا مطابقا للواقع إلّا القليل النادر.

قوله: أذاع الشىء و أذاع به: إذا أفشاه و أظهره، و هؤلاء هم جماعة من ضعفه المسلمين كانوا إذا سمعوا شيئا من أمر المسلمين فيه أمن- نحو ظفر المسلمين و قتل عدوهم، أو فيه خوف نحو هزيمة المسلمين و قتلهم- أفشوه، و هم يظنون: أنه لا شىء عليهم فى ذلك. قوله: وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ وَ هم أهل العلم و العقول الراجحة الذين يرجعون إليهم فى أمورهم، أو هم الولاة عليهم لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ أى: يستخرجونه بتدبيرهم و صحة عقولهم. و المعنى: أنهم لو تركوا الإذاعة للأخبار حتى يكون النبى صلى الله عليه و سلم هو الذى يذيعها، أو يكون أولو الأمر منهم هم الذين يتولون ذلك، لأنهم يعلمون ما ينبغى أن يفشى و ما ينبغى أن يكتم. و الاستنباط: مأخوذ من استنبطت الماء: إذا استخراجته. و النبط: الماء المستنبط أول ما يخرج من ماء البئر عند حفرها؛ و قيل: إن هؤلاء الضعفة كانوا يسمعون إرجافات المنافقين على المسلمين فيذيعونها فتحصل بذلك المفسدة. قوله: وَ لَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتَهُ لَا تَبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا أى: لو لا ما تفضل الله به عليكم من إرسال رسوله، و إنزال كتابه، لا تبعتم الشيطان فبقيتم على كفركم إلا قليلا منكم، أو: إلا اتباعا قليلا منكم؛ و قيل: المعنى: أذاعوا

به إلا قليلا منهم، فإنه لم يذع ولم يفش، قاله الكسائي، والأخفش، والفراء، وأبو عبيدة، وأبو حاتم، وابن جرير، وقيل: المعنى: لعلمه الذين يستنبطونه إلا قليلا منهم، قاله الزجاج.

(١). محمد: ٢٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٦٨

وقد أخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن قتادة: وَ لَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا يَقُولُ: إن قول الله لا- يختلف، وهو حق ليس فيه باطل، وإن قول الناس يختلف. وأخرج عبد بن حميد، ومسلم، وابن أبي حاتم من طريق ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال:

لما اعتزل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نساءه دخلت المسجد، فوجدت الناس ينكتون بالحصى ويقولون: طلق رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نساءه، فقامت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتي: لم يطلق نساءه، ونزلت هذه الآية: وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ فَكَنتَ أَنَا اسْتَنْبَطْتُ ذَلِكَ الْأَمْرَ. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر عن ابن عباس في الآية، قال: هذا في الإخبار؛ إذا غزت سرية من المسلمين أخبر الناس عنها، فقالوا: أصاب المسلمون من عدوهم كذا وكذا، وأصاب العدو من المسلمين كذا وكذا. فأفشوه بينهم من غير أن يكون النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو يخبرهم به. وأخرج ابن أبي حاتم عن الضحاک: وَإِذَا جَاءَهُمْ قَالَ: هم أهل النفاق. وأخرج ابن جرير عن أبي معاذ مثله. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَ لَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتَهُ لَمَاتَبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ قَالَ: فانقطع الكلام. وقوله: إِلَّا قَلِيلًا فَهُوَ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ يَخْبِرُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ. قَالَ: وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَإِلَّا قَلِيلًا يَعْنِي بِالْقَلِيلِ الْمُؤْمِنِينَ.

[سورة النساء (٤): الآيات ٨٤ إلى ٨٧]

فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِ بِأَسِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا (٨٤) مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيمًا (٨٥) وَإِذَا حُيِّتُمْ بِحِجَّتِهِ فَحَيُّوا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا (٨٦) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا (٨٧)

الفاء في قوله: فَقَاتِلْ قِيل: هي متعلقه بقوله: وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيَّاكُمْ، أي: من أجل هذا فقاتل؛ وقيل: متعلقه بقوله: وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَاتِلْ؛ وقيل: هي جواب شرط محذوف يدل عليه السياق، تقديره: إذا كان الأمر ما ذكر من عدم طاعة المنافقين فقاتل، أو إذا أفردوك و تركوك فقاتل. قال الزجاج: أمر الله رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالجهاد وإن قاتل وحده، لأنه قد ضمن له النصر. قال ابن عطية:

هذا ظاهر اللفظ، إلا أنه لم يجيء في خبر قط أن القتال فرض عليه دون الأمة، فالمعنى والله أعلم: أنه خطاب له في اللفظ، وفي المعنى له ولأمته، أي: أنت يا محمد وكل واحد من أمتك يقال له: فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ أَي: لا تكلف غير نفسك ولا تلزم فعل غيرك، وهو استثناء مفرر لما قبله، لأن اختصاص تكليفه بفعل نفسه من موجبات مباشرته للقتال وحده، و قرئ: لا- تُكَلَّفُ بِالْجِزْمِ عَلَى النَّهْيِ، و قرئ: بالنون. قوله: وَ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ أَي: حضهم على القتال والجهاد، يقال: حرضت فلانا على كذا: إذا أمرته به، و حارض فلان على الأمر، و أكب عليه، و واظب عليه، بمعنى واحد. قوله:

عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفَى يَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِيهِ إِطْمَاعٌ لِلْمُؤْمِنِينَ بِكَفِّ بَأْسِ الَّذِينَ كَفَرُوا عَنْهُمْ، وَ الْإِطْمَاعُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَاجِبٌ، فَهُوَ وَعْدٌ مِنْهُ سَبْحَانَهُ، وَ وَعْدُهُ كَائِنٌ لَا مَحَالَةَ وَ اللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا أَى: أَشَدُّ صَوْلَةً، وَ أَعْظَمُ سُلْطَانًا وَ أَشَدُّ تَنْكِيلًا أَى: عَقُوبَةً، يُقَالُ: نَكَلْتُ بِالرَّجْلِ تَنْكِيلًا: مِنَ النَّكَالِ، وَ هُوَ الْعَذَابُ.

و المنكل: الشىء الذى ينكل بالإنسان مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا أَصْلُ الشَّفَاعَةِ وَ الشَّفَعَةُ وَ نَحْوُهُمَا: مِنَ الشَّفَعِ، وَ هُوَ الزَّوْجُ، وَ مِنْهُ: الشَّفِيعُ، لِأَنَّهُ يَصِيرُ مَعَ صَاحِبِ الْحَاجَةِ شَفَعًا، وَ مِنْهُ نَاقَةُ شَفُوعٍ:

إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَ مَحْلِبَيْنِ فِي حَلْبَةٍ وَاحِدَةٍ، وَ نَاقَةُ شَفِيعٍ: إِذَا اجْتَمَعَ لَهَا حَمْلٌ وَ وُلِدَ يَتْبَعُهَا. وَ الشَّفَعُ: ضَمٌّ وَاحِدٌ إِلَى وَاحِدٍ. وَ الشَّفَعَةُ: ضَمُّ مَلِكٍ الشَّرِيكَ إِلَى مَلِكِكْ، فَالشَّفَاعَةُ: ضَمُّ غَيْرِكَ إِلَى جَاهِكْ وَ وَسِيلَتِكَ، فَهِيَ عَلَى التَّحْقِيقِ إِظْهَارٌ لِمَنْزِلَةِ الشَّفِيعِ عِنْدَ الْمَشْفُوعِ، وَ اتِّصَالٌ مَنْفَعَةٌ إِلَى الْمَشْفُوعِ لَهُ. وَ الشَّفَاعَةُ الْحَسَنَةُ: هِيَ فِي الْبِرِّ وَ الطَّاعَةِ. وَ الشَّفَاعَةُ السَّيِّئَةُ: فِي الْمَعَاصِي، فَمَنْ شَفَعَ فِي الْخَيْرِ لِيَنْفَعُ فَلَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا: أَى مِنْ أَجْرِهَا، وَ مَنْ شَفَعَ فِي الشَّرِّ - كَمَنْ يَسْعَى بِالنَّمِيمَةِ وَ الْغِيْبَةِ - كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا، أَى: نَصِيبٌ مِنْ وَزْرِهَا. وَ الْكِفْلُ: الْوِزْرُ وَ الْإِثْمُ، وَ اشْتِقَاقُهُ مِنَ الْكِسَاءِ الَّذِى يَجْعَلُهُ الرَّكَّابُ عَلَى سَنَامِ الْبَعِيرِ لئَلَّا يَسْقُطَ؛ يُقَالُ: اكْتَفَلْتُ الْبَعِيرَ: إِذَا أَدْرَتُ عَلَى سَنَامِهِ كِسَاءً وَ رَكِبْتُ عَلَيْهِ، لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَعْمَلِ الظَّهْرَ كُلَّهُ، بَلْ اسْتَعْمَلَ نَصِيبًا مِنْهُ، وَ يَسْتَعْمَلُ فِي النَّصِيبِ مِنَ الْخَيْرِ وَ الشَّرِّ. وَ مِنْ اسْتِعْمَالِهِ فِي الْخَيْرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِي «١». وَ كَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيمًا أَى: مُقْتَدِرًا، قَالَ الْكِسَائِيُّ. وَ قَالَ الْفَرَّاءُ: الْمَقِيمَةُ: الَّذِى يَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ قَوْلَهُ، يُقَالُ: قَتَّهُ، أَقْوَتُهُ، قَوَاتُهُ، وَ أَقْتَهُ، أَقَيْتَهُ، إِقَاتَهُ، فَأَنَا قَائِتٌ، وَ مَقِيمٌ، وَ حَكَى الْكِسَائِيُّ: أَقَاتَ يَقِيتُ. وَ قَالَ أَبُو عَيْبَةَ: الْمَقِيمَةُ: الْحَافِظُ. قَالَ النَّحَّاسُ: وَ قَوْلُ أَبِي عَيْبَةَ أَوْلَى، لِأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْقُوَّةِ، وَ الْقُوَّةُ مَعْنَاهُ: مَقْدَارٌ مَا يَحْفَظُ الْإِنْسَانُ. وَ قَالَ ابْنُ فَارَسٍ فِي الْمَجْمَلِ: الْمَقِيمَةُ: الْمَقْتَدِرُ. وَ الْمَقِيمَةُ: الْحَافِظُ وَ الشَّاهِدُ. وَ أَمَا قَوْلُ الشَّاعِرِ:

ألى الفضل أم على إذا حوسبت إنى على الحساب مقيت

فَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ: إِنَّهُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْمَعْنَى. قَوْلُهُ: وَ إِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوْهَا التَّحِيَّةُ: تَفَعُّلٌ مِنْ حَيَّيْتُ، وَ الْأَصْلُ تَحِيَّةٌ، مِثْلُ: تَرْضِيَةٌ وَ تَسْمِيَةٌ، فَادْغَمُوا الْيَاءَ فِي الْيَاءِ، وَ أَصْلُهَا:

الدَّعَاءُ بِالْحَيَاةِ. وَ التَّحِيَّةُ: السَّلَامُ، وَ هَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمُرَادُ هُنَا، وَ مِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَ إِذَا جَاؤُكَ حَيُّوكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ «٢» وَ إِلَى هَذَا ذَهَبَ جَمَاعَةُ الْمَفْسُرِينَ، وَ رَوَى عَنْ مَالِكٍ: أَنَّ الْمُرَادَ بِالتَّحِيَّةِ هُنَا: تَشْمِيتُ الْعَاطِسِ. وَ قَالَ أَصْحَابُ أَبِي حَنِيفَةَ، التَّحِيَّةُ هُنَا: الْهَدِيَّةُ، لِقَوْلِهِ: أَوْ رُدُّوْهَا وَ لَا يُمْكِنُ رَدُّ السَّلَامِ بَعِيْنَهُ، وَ هَذَا فَاسِدٌ لَا يَنْبَغِي الِاتِّفَاتُ إِلَيْهِ. وَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا: أَنَّ يَزِيدَ فِي الْجَوَابِ عَلَى مَا قَالَهُ الْمُبْتَدِئُ بِالتَّحِيَّةِ، فَإِذَا قَالَ الْمُبْتَدِئُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، قَالَ الْمَجِيبُ: وَ عَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَ إِذَا زَادَ الْمُبْتَدِئُ لَفْظًا، زَادَ الْمَجِيبُ عَلَى جُمْلَةٍ مَا جَاءَ بِهِ الْمُبْتَدِئُ لَفْظًا أَوْ أَلْفَازًا نَحْوُ: وَ بَرَكَاتِهِ وَ مَرْضَاتِهِ وَ تَحِيَّاتِهِ.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْإِبْتِدَاءَ بِالسَّلَامِ سُنَّةٌ مُرَغَّبٌ فِيهَا، وَ رَدُّهُ فَرِيضَةٌ، لِقَوْلِهِ: فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوْهَا وَ اخْتَلَفُوا إِذَا رَدَّ وَاحِدٌ مِنْ جَمَاعَةٍ هَلْ يَجْزَى أَوْ لَا؟ فَذَهَبَ مَالِكٌ وَ الشَّافِعِيُّ إِلَى

(١). الحديد: ٢٨.

(٢). المجادلة: ٨.

الإجزاء، وَ ذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجْزَى عَنْ غَيْرِهِ، وَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ حَدِيثُ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: «يَجْزَى عَنِ الْجَمَاعَةِ إِذَا مَرَّوْا أَنْ يَسَلِّمَ أَحَدُهُمْ، وَ يَجْزَى عَنِ الْجُلُوسِ أَنْ يَرُدَّ أَحَدُهُمْ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَ فِي إِسْنَادِهِ سَعِيدُ بْنُ خَالِدِ الْخَزَاعِيُّ

المدنى و ليس به بأس، و قد ضعفه بعضهم. و قد حسن الحديث ابن عبد البر.

و معنى قوله: أَوْ رُدُّوْهَا الْاِقْتِصَارَ عَلَى مِثْلِ اللَّفْظِ الَّذِى جَاءَ بِهِ الْمُبْتَدِئُ، فَإِذَا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، قَالَ الْمَجِيبُ: وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ. وَ قَدْ وَرَدَ فِي السَّنَةِ الْمَطْهُرَةِ فِي تَعْيِينِ مَنْ يَبْتَدِئُ بِالسَّلَامِ، وَ مَنْ يَسْتَحِقُّ التَّحِيَّةَ، وَ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّهَا: مَا يَغْنَى عَنِ الْبَسْطِ هَاهُنَا. قَوْلُهُ: إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا يَحَاسِبُكُمْ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ؛ وَ قِيلَ: مَعْنَاهُ: حَفِيزًا؛ وَ قِيلَ: كَافِيًا، مِنْ قَوْلِهِمْ: أَحْسَبُنِي كَذَا، أَيْ: كَفَانِي، وَ مِثْلُهُ:

«حَسْبُكَ اللَّهُ». قَوْلُهُ: اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مُبْتَدَأٌ وَ خَبِرٌ، وَ اللَّامُ فِي قَوْلِهِ: لَيَجْمَعَنَّكُمْ جَوَابُ قَسْمٍ مَحْذُوفٍ، أَيْ: وَ اللَّهُ لَيَجْمَعَنَّكُمْ اللَّهُ بِالْحَشْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَيْ: إِلَى حِسَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ وَ قِيلَ: إِلَى:

بِمَعْنَى فِي؛ وَ قِيلَ: إِنَّهَا زَائِدَةٌ. وَ الْمَعْنَى: لَيَجْمَعَنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ: يَوْمُ الْقِيَامِ مِنَ الْقُبُورِ لَا رَيْبَ فِيهِ أَيْ: فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَوْ: فِي الْجَمْعِ، أَيْ: جَمْعًا لَا رَيْبَ فِيهِ وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَيْثُ إِنْكَارٌ لِأَنَّ يَكُونُ أَحَدٌ أَصْدَقَ مِنْهُ سَبْحَانَهُ. وَ قَرَأَ حَمْرَةَ، وَ الْكَسَائِي: وَ مِنْ «أَزْدَق» بِالزَّيْ. وَ قَرَأَ الْبَاقُونَ: بِالصَّادِ، وَ الصَّادُ الْأَصْلُ. وَ قَدْ تَبَدَّلَ زَايَا لِقَرَبٍ مَخْرَجًا مِنْهَا.

وَ قَدْ أَخْرَجَ ابْنَ الْمَنْذَرِ، وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ أَبِي سَنَانَ فِي قَوْلِهِ: وَ حَرَّضَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: عَظَمَهُمْ.

وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنَ الْمَنْذَرِ، وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةَ حَسَنَةَ الْآيَةِ، قَالَ: شَفَاعَةُ النَّاسِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنَ جَرِيرٍ، وَ ابْنَ الْمَنْذَرِ، وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا قَالَ: حَظٌّ مِنْهَا. وَ قَوْلُهُ: كِفْلٌ مِنْهَا قَالَ: الْكِفْلُ: هُوَ الْإِثْمُ.

وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ، وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ السَّدِيِّ قَالَ: الْكِفْلُ: الْحَظُّ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ، وَ ابْنَ الْمَنْذَرِ، وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ، وَ الْبَيْهَقِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: وَ كَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيَّتًا قَالَ: حَفِيزًا. وَ أَخْرَجَ ابْنَ الْمَنْذَرِ، وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ: أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلًا عَنِ قَوْلِ اللَّهِ: وَ كَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيَّتًا قَالَ: يَقِيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ بِقَدْرِ عَمَلِهِ. وَ فِي إِسْنَادِهِ رَجُلٌ مَجْهُولٌ. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنَ جَرِيرٍ، وَ ابْنَ الْمَنْذَرِ، وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: مُقِيَّتًا قَالَ: شَهِيدًا. وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ عَنْهُ: مُقِيَّتًا قَالَ: شَهِيدًا حَسِيْبًا حَفِيزًا. وَ أَخْرَجَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ فِي قَوْلِهِ: مُقِيَّتًا قَالَ: قَادِرًا.

وَ أَخْرَجَ ابْنَ جَرِيرٍ عَنِ السَّدِيِّ قَالَ: الْمَقِيْتُ: الْقَدِيرُ. وَ أَخْرَجَ أَيْضًا عَنِ ابْنِ زَيْدٍ مِثْلَهُ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: الْمَقِيْتُ: الرَّزَاقُ. وَ أَخْرَجَ ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ، وَ الْبَخَّارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ، وَ ابْنَ جَرِيرٍ، وَ ابْنَ الْمَنْذَرِ، وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ فَارْدَدْ عَلَيْهِ، وَ إِنْ كَانَ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا، أَوْ مَجُوسِيًّا، ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: وَ إِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ الْآيَةِ. وَ أَخْرَجَ أَحْمَدُ فِي الزَّهْدِ، وَ ابْنَ جَرِيرٍ، وَ ابْنَ الْمَنْذَرِ، وَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ، وَ الطَّبْرَانِيُّ، وَ ابْنَ مَرْدُويَةَ قَالَ السِّيُوطِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ سَلْمَانَ الْفَارَسِيِّ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: وَ عَلَيْكَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ، ثُمَّ أَتَى

فَتْحُ الْقَدِيرِ، ج ١، ص: ٥٧١

آخِرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ، فَقَالَ: وَ عَلَيْكَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ، ثُمَّ جَاءَ آخِرُ فَقَالَ:

السَّلَامُ عَلَيْكَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ، فَقَالَ لَهُ: وَ عَلَيْكَ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي، أَتَاكَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ فَسَلَّمَا عَلَيْكَ فَارْدَدْتَ عَلَيْهِمَا أَكْثَرَ مِمَّا رَدَدْتَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: إِنَّكَ لَمْ تَدْعَ لَنَا شَيْئًا، قَالَ اللَّهُ: وَ إِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها فَارْدَدْنَاهَا عَلَيْكَ». وَ أَخْرَجَ الْبَخَّارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ وَ هُوَ فِي مَجْلِسٍ فَقَالَ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ؛ فَقَالَ:

عَشْرَ حَسَنَاتٍ، فَمَرَّ رَجُلٌ آخِرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ، فَقَالَ: عَشْرُونَ حَسَنَةً، فَمَرَّ رَجُلٌ آخِرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَةُ

اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ، فَقَالَ: ثَلَاثُونَ حَسَنَةً». وَ أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ مَرْفُوعَا نَحْوَهُ. وَ أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ مَرْفُوعَا نَحْوَهُ أَيْضًا. وَ أَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَ الدَّارِمِيُّ، وَ أَبُو دَاوُدَ، وَ التِّرْمِذِيُّ، وَ حَسَنَةُ، وَ النَّسَائِيُّ، وَ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ مَرْفُوعَا نَحْوَهُ أَيْضًا، وَ زَادَ بَعْدَ كُلِّ مَرَّةٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَدَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: عَشْرٌ إِلَى آخِرِهِ. وَ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ، وَ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ مَعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجَهَنِيِّ مَرْفُوعَا نَحْوَهُ، وَ زَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: وَ بَرَكَاتِهِ: وَ مَغْفِرَتِهِ: فَقَالَ: أَرْبَعُونَ، يَعْنِي: حَسَنَةً.

[سورة النساء (٤): الآيات ٨٨ إلى ٩١]

فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَ تَرِيدُونَ أَنْ تَهْتَدُوا مِنْ أَضَلِّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا (٨٨) وَدُّوْا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرْتُمْ فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (٨٩) إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاؤُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَ لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتِلُوكُمْ فَإِنْ اعْتَرَفْتُمُوكُمْ فَلَمَّ يُقَاتِلُوكُمْ وَ أَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا (٩٠) سَيَجِدُونَ آخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّمَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَرِفُوكُمْ وَ يُقَاتِلُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَ يَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَ أَوْلِيَاءُكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (٩١) الاستفهام في قوله: فَمَا لَكُمْ لِلإِنكار، و اسم الاستفهام: مبتدأ، و ما بعده: خبره. و المعنى: أى شىء كائن لكم فى المنافقين أى: فى أمرهم، و شأنهم حال كونكم فِتْنِينَ فى ذلك. و حاصله:

الإِنكار على المخاطبين أن يكون لهم شىء يوجب اختلافهم فى شأن المنافقين، و قد اختلف النحويون فى انتصاب فِتْنِينَ، فقال الأ-خفش و البصريون: على الحال كقولك: مالك قائما. و قال الكوفيون: انتصابه على أنه خبر لكان، و هى مضمرة، و التقدير: فما لكم فى المنافقين كنتم فِتْنِينَ. و سبب نزول الآية ما سياتى، و به يتضح المعنى. و قوله: وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ معناه: رَدَّهُمْ إِلَى الْكُفْرِ بِمَا كَسَبُوا وَ حَكَى الْفِرَاءَ، وَ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، وَ الْكَسَائِيُّ: أَرْكَسَهُمْ وَ رَكَسَهُمْ، أى: رَدَّهُمْ إِلَى الْكُفْرِ وَ نَكَسَهُمْ، فالركس و النكس: قلب الشىء على رأسه، أو رَدَّ أَوْلَاهُ إِلَى آخِرِهِ، وَ الْمُنْكَوسُ: الْمَرْكُوسُ، وَ فى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَ أَبِي: وَ اللَّهُ رَكَسَهُمْ

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٧٢

و منه قول عبد الله بن رواحة:

أرکسوا فى فتنه مظلمة كسواد الليل يتلوها فتن

و الباء فى قوله: بِمَا كَسَبُوا: سبب، أى: أَرْكَسَهُمْ بِسَبَبِ كَسْبِهِمْ، وَ هُوَ لِحَقْوَقِهِمْ بَدَارَ الْكُفْرِ، وَ الْإِسْتِفْهَامُ فى قوله: أَ تَرِيدُونَ أَنْ تَهْتَدُوا مِنْ أَضَلِّ اللَّهُ لِلتَّقْرِيعِ وَ التَّوْبِيخِ، وَ فى دليل: على أن من أضله الله لا تنجع فيه هدايته البشر إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَ لَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ «١». قوله: وَ مَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا أى: طريقا إلى الهداية. قوله: وَدُّوْا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرْتُمْ فَتَكُونُونَ سَوَاءً هَذَا كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ، يَتَضَمَّنُ بَيَانَ حَالِ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ، وَ يُضَاحُ أَنَّهُمْ يُوَدُّونَ أَنْ يَكْفُرَ الْمُؤْمِنُونَ كَمَا كَفَرُوا، وَ يَتَمَنُّونَ ذَلِكَ عُنَادًا وَ غُلُوبًا فى الكفر، وَ تَمَادِيًا فى الضلال، فَالْكَافِ فى قوله: كَمَا: نعت مصدر محذوف، أى: كَفَرُوا مِثْلَ كَفَرِهِمْ. أَوْ حَالٍ، كَمَا رَوَى عَنْ سَيِّبِيهِ. قوله: فَتَكُونُونَ سَوَاءً عطف على قوله: تَكْفُرُونَ دَاخِلٌ فى حُكْمِهِ، أى: وَدُّوْا كَفْرَكُمْ كَكَفْرِهِمْ، وَ دُّوْا مَسَاوَاتِكُمْ لَهُمْ. قوله:

فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ جَوَابٌ شَرْطٍ مَحْذُوفٌ، أى: إِذَا كَانَ حَالُهُمْ مَا ذَكَرْتُ؛ فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُؤْمِنُوا؛ وَ يَحْقُقُوا إِيمَانَهُمْ بِالْهَجْرَةِ، فَإِنْ تَوَلَّوْا عَنْ ذَلِكَ فَخُذُوهُمْ إِذَا قَدَرْتُمْ عَلَيْهِمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ فى الحَلِّ وَ الْحَرَمِ وَ لَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ

ثَقِفْتُمُوهُمْ أَي: حيث وجدتموهم و تمكنتم منهم وَ أَوْلَيْكُمْ الموصوفون بتلك الصفات جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا أَي: حجة واضحة، تتسلطون بها عليهم، و تقهرونهم بها، بسبب ما فى قلوبهم من المرض، و ما فى صدورهم من الدغل، و ارتكاسهم فى الفتنة بأيسر عمل و أقل سعى.

و قد أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما من حديث زيد بن ثابت: أن رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم خرج إلى أحد، فرجع ناس خرجوا معه، فكان أصحاب رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم فيهم فرقتين، فرقة تقول: نقتلهم، و فرقة تقول: لا، فأنزل الله: فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ الْآيَةَ كلها، فقال رسول الله صَلَّى الله عليه و سلم: «إنها طيبة، و إنها تنفى الخبث كما تنفى النار خبث الفضة». هذا أصح ما روى فى سبب نزول الآية، و قد رويت أسباب غير ذلك.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس: وَ اللَّهُ أَرْكَسَهُمْ يَقُول: أوقعهم. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عنه قال: ردهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ قَالَ: نزلت فى هلال بن عويمر و سراقه بن مالك المدلجى، و فى خزيمه بن عامر بن عبد مناف. و أخرج أبو داود فى ناسخه، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و النحاس، و البيهقى فى سننه عنه فى قوله: إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ الْآيَةَ، قال: نسختها براءة فإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ

(١). محمد: ٣١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٧٤

الْحُرْمُ فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ «١». و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن السدى:

حَصَرَتْ صُدُورُهُمْ يَقُول: ضاقت صدورهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الربيع:

وَ أَلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلْمَ قَالَ: الصلح. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن قتاده فى قوله: فَإِنْ اغْتَرَلُوكُمُ الْآيَةَ، قال: نسختها فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ و أخرج ابن جرير عن الحسن و عكرمة فى هذه الآية قال: نسختها براءة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: سَيَجِدُونَ آخِرِينَ الْآيَةَ، قال: ناس من أهل مكة كانوا يأتون النبى صَلَّى الله عليه و سلم فيسلمون رياء، ثم يرجعون إلى قومهم فيرتكسون فى الأوثان، يبتغون بذلك أن يأمنوا هاهنا و هاهنا، فأمر بقتالهم إن لم يعتزلوا و يصلحوا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن قتاده: أنهم ناس كانوا بتهامه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى: أنها نزلت فى نعيم بن مسعود.

[سورة النساء (٤): الآيات ٩٢ الى ٩٣]

وَ مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَ دِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَ إِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَّةً يَوْمَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَ كَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (٩٢) وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ لَعَنَهُ وَ أَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا (٩٣)

قوله: وَ مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ هذا النفى هو بمعنى النهى المقتضى للتحريم، كقوله: وَ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ «٢» و لو كان هذا النفى على معناه لكان خبرا، و هو يستلزم صدقه، فلا يوجد مؤمن قتل مؤمنا قط؛ و قيل: المعنى ما كان له ذلك فى عهد الله، و قيل: ما كان له ذلك فيما سلف، كما ليس له الآن ذلك بوجه، ثم استثنى منه استثناء منقطعاً فقال: إِلَّا خَطَأً، أَي: ما كان له أن يقتله ألبته، لكن إن قتله خطأ فعليه كذا، هذا قول سيويه و الزجاج؛ و قيل: هو استثناء متصل؛ و المعنى: و ما تبت، و لا وجد، و لا

ساغ لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلاً خطأ؛ إذ هو مغلوب حينئذ؛ وقيل المعنى: ولا خطأ. قال النحاس:

ولا يعرف ذلك في كلام العرب، ولا يصح في المعنى، لأن الخطأ لا يحظر؛ وقيل: إن المعنى: ما ينبغي أن يقتله لعله من العلل إلاً للخطأ وحده، فيكون قوله: خطأ، منتصباً بأنه مفعول له. ويجوز أن ينتصب على الحال، والتقدير: لا يقتله في حال من الأحوال إلاً في حال الخطأ، ويجوز أن يكون صفة لمصدر محذوف، أي: إلاً قتلاً خطأ، ووجه الخطأ كثيرة، ويضبطها عدم القصد، و الخطأ: الاسم من أخطأ خطأ: إذا لم يتعمد. قوله: فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ أَي: فعلية تحرير رقبة مؤمنة يعتقها كفارة عن قتل الخطأ، و عبر بالرقبة عن جميع الذات.

(١). التوبة: ٥.

(٢). الأحزاب: ٥٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٧٥

و اختلف العلماء في تفسير الرقبة المؤمنة، ف قيل: هي التي صلّت و عقلت الإيمان، فلا تجزئ الصغيرة، و به قال ابن عباس، و الحسن، و الشعبي، و النخعي، و قتادة، و غيرهم. و قال عطاء بن أبي رباح: إنها تجزئ الصغيرة المولودة بين مسلمين. و قال جماعة منهم مالك و الشافعي: يجزئ كل من حكم له بوجوب الصلاة عليه إن مات، و لا يجزئ في قول جمهور العلماء أعمى، و لا- مقعد، و لا- أشلّ، و يجزئ عند الأ-كثر الأ-عرج و الأ-عور. قال مالك: إلاً أن يكون عرجاً شديداً. و لا يجزئ عند أكثرهم المجنون، و في المقام تفاصيل طويلة مذكورة في علم الفروع. قوله: وَ دِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِ الدِّيَةِ: ما تعطى عوضاً عن دم المقتول إلى ورثته، و المسلمة: المدفوعة المؤداة، و الأهل: المراد بهم الورثة. و أجناس الدية و تفاصيلها قد بينتها السنة المطهرة.

قوله: إلاً أَنْ يَصَدَّقُوا أَي: إلاً أن يتصدق أهل المقتول على القاتل بالدية، سمي العفو عنها: صدقة، ترغيباً فيه. و قرأ أبي: إلاً أن يتصدقوا، و هذه الجملة المستثناة متعلقة بقوله: فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ أَي: فعلية دية مسلمة إلاً أن يقع العفو من الورثة عنها. قوله: فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ أَي: فإن كان المقتول من قوم عدو لكم، و هم الكفار الحريون، و هذه مسألة المؤمن الذي يقتله المسلمون في بلاد الكفار الذين كان منهم، ثم أسلم و لم يهاجر، و هم يظنون أنه لم يسلم، و أنه باق على دين قومه، فلا دية على قاتله بل عليه تحرير رقبة مؤمنة. و اختلفوا في وجه سقوط الدية، ف قيل: وجهه: أن أولياء القاتل كفار لا حق لهم في الدية؛ و قيل: وجهه: أن هذا الذي آمن و لم يهاجر حرمة قليلة، لقول الله تعالى: وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ لَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ و قال بعض أهل العلم: إن ديته واجبة لبيت المال. قوله: وَ إِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَي: مؤقت أو مؤبد. و قرأ الحسن: و هو مؤمن فدية مسلمة إلى أهله أي: فعلى قاتله دية مؤداة إلى أهله من أهل الإسلام، و هم ورثته وَ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ كما تقدم فَمَنْ لَمْ يَجِدْ أَي: الرقبة، و لا اتسع ماله لشرائها فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ أَي: فعليه صيام شهرين متتابعين، لم يفصل بين يومين من أيام صومهما إفطار في نهار، فلو أفطر استأنف، هذا قول الجمهور، و أما الإفطار لعذر شرعي كالحيض و نحوه فلا يوجب الاستئناف. و اختلف في الإفطار لعرض المرض. قوله: تَوَيْتَهُ مِنَ اللَّهِ مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ لَهُ، أَي: شرع ذلك لكم توبة، أي: قبولاً لتوبتكم، أو منصوب على المصدرية، أي: تاب عليكم توبة، و قيل: منصوب على الحال، أي: حال كونه ذا توبة كائنه من الله.

قوله: وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ لما بين سبحانه حكم القاتل خطأ بين حكم القاتل عمداً.

و قد اختلف العلماء في معنى العمد؛ فقال عطاء و النخعي و غيرهما: هو القتل بحديدة، كالسيف، و الخنجر، و سنان الرمح، و نحو ذلك من المحدد، أو بما يعلم أن فيه الموت، من ثقال الحجارة و نحوهما. و قال الجمهور: إنه كل قتل من قاتل قاصد للفعل، بحديدة، أو بحجر، أو بعصا، أو بغير ذلك، و قيده بعض أهل العلم بأن يكون بما يقتل مثله في العادة. و قد ذهب بعض

أهل العلم: إلى أن القتل ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

عمد، وشبه عمد، وخطأ. واستدلوا على ذلك بأدلة ليس هذا مقام بسطها. وذهب آخرون: إلى أنه ينقسم إلى قسمين: عمد وخطأ ولا ثالث لهما. واستدلوا بأنه ليس في القرآن إلّا القسمان. ويجاب عن ذلك:

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٧٦

بأن اقتصار القرآن على القسمين لا ينفي ثبوت قسم ثالث بالسنة وقد ثبت ذلك في السنة. وقد جاءت هذه الآية بتغليظ عقوبة القاتل عمدا، فجمع الله له فيها بين كون جهنم جزاء له، أى: يستحقها بسبب هذا الذنب، وبين كونه خالدا فيها، وبين غضب الله عليه، ولعنته له، وإعداده له عذابا عظيما. وليس وراء هذا التشديد تشديد، ولا مثل هذا الوعيد وعيد. وانتصاب خالد: على الحال. وقوله: وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَعْطُوفٌ عَلَى مَقْدَرٍ، يدل عليه السياق، أى: جعل جزاء جهنم، أو حكم عليه، أو جازاه، و غضب عليه، وأعد له.

وقد اختلف العلماء هل لقاتل العمد من توبة أم لا توبة له؟ فروى البخارى عن سعيد بن جبيرة قال:

اختلف فيها علماء أهل الكوفة، فرحلت فيها إلى ابن عباس فسألته عنها فقال: نزلت هذه الآية: وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا وَهُوَ آخِرُ مَا نَزَلَ وَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ، وقد روى النسائي عنه نحو هذا. وروى النسائي عن زيد بن ثابت نحوه، ومن ذهب: إلى أنه لا توبة له من السلف أبو هريرة، وعبد الله بن عمرو، وأبو سلمة، وعبيد بن عمير، والحسن، وقادة، والضحاك بن مزاحم، نقله ابن أبي حاتم عنهم. وذهب الجمهور: إلى أن التوبة منه مقبولة، واستدلوا بمثل قوله تعالى: إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ (١) وقوله: وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ (٢). وقوله: وَيَغْفِرْ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ (٣)، قالوا أيضا: والجمع ممكن بين آية النساء هذه وآية الفرقان، فيكون معناهما: فجزاؤه جهنم إلّا من تاب، لا سيما وقد اتحد السبب - وهو القتل - والموجب، وهو التوعد بالعقاب. واستدلوا أيضا: بالحديث المذكور فى الصحيحين عن عبادة بن الصامت أنه صلى الله عليه وسلم قال: «بايعونى على أن لا تشركوا بالله شيئا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التى حرم الله إلّا بالحق، ثم قال: فمن أصاب من ذلك شيئا فستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه» وبحديث أبى هريرة الذى أخرجه مسلم فى صحيحه وغيره: فى الذى قتل مائة نفس، و ذهب جماعة منهم أبو حنيفة وأصحابه والشافعى: إلى أن القاتل عمدا داخل تحت المشيئة تاب أو لم يتب.

وقد أوضحت فى شرحى على المنتقى (٤) متمسك كل فريق.

والحق: أن باب التوبة لم يغلّق دون كل عاص، بل هو مفتوح لكل من قصده ورام الدخول منه، وإذا كان الشرك وهو أعظم الذنوب وأشدّها تمحوه التوبة إلى الله، ويقبل من صاحبه الخروج منه، والدخول فى باب التوبة، فكيف بما دونه من المعاصى التى من جملتها القتل عمدا؟ لكن لا بدّ فى توبة قاتل العمد من الاعتراف بالقتل، وتسليم نفسه للقصاص إن كان واجبا، أو تسليم الديّة إن لم يكن القصاص واجبا، وكان القاتل غنيا متمكنا من تسليمها أو بعضها، وأما مجرد التوبة من القاتل عمدا، وعزمه على أن لا يعود إلى قتل أحد، من دون اعتراف، ولا تسليم نفس، فنحن لا نقطع بقبولها، والله أرحم الراحمين، هو الذى يحكم بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون.

(١). هود: ١١٤.

(٢). الشورى: ٢٥.

(٣). النساء: ٤٨.

(٤). هو كتاب «نيل الأوطار».

وقد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة في قوله: وَ مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً يقول: ما كان له ذلك فيما أتاه من ربه من عهد الله الذي عهد إليه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله: وَ مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ الْآيَةَ، قال: إن عياش ابن أبي ربيعة قتل رجلاً مؤمناً كان يعذبه هو و أبو جهل - و هو أخوه لأمه - في اتباع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ و عياش يحسب أن ذلك الرجل كافر. و أوضح من هذا السياق ما أخرجه ابن جرير عن عكرمة قال: كان الحارث ابن يزيد من بني عامر بن لؤي يعذب عياش بن أبي ربيعة مع أبي جهل، ثم خرج مهاجراً إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، يعنى: الحارث، فلقيه عياش بالحرّة فعلاه بالسيف و هو يحسب أنه كافر، ثم جاء إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فأخبره، فنزلت وَ مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً الْآيَةَ، فقرأها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ عليه و سلم ثم قال له: قم فحرّر. و أخرجه ابن جرير، و ابن المنذر عن السديّ بأطول من هذا. و قد روى من طرق غير هذه. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد قال: نزلت في رجل قتله أبو الدرداء كان في سرية، فعدل أبو الدرداء إلى شعب يريد حاجة له، فوجد رجلاً من القوم في غنم فحمل عليه بالسيف فقال: لا إله إلا الله، فضربه. و أخرج ابن مندّة، و أبو نعيم نحو ذلك، و لكن فيه: أن الذي قتل المتعوذ بكلمة الشهادة هو بكر بن حارثة الجهني. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ قال: يعنى بالمؤمنة:

من قد عقل الإيمان و صَلَّى، و كل رقبة في القرآن لم تسم مؤمنة، فإنه يجوز المولود فما فوقه ممن ليس به زمانة، و في قوله: وَ دِيَةٌ مَسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا قال: عليه الدية مسلمة إلا أن يتصدق بها عليه. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد عن قتادة قال: في حرف أبي «فتحير رقبة مؤمنة لا يجزئ فيها صبي».

و أخرج عبد بن حميد، و أبو داود، و البيهقي عن أبي هريرة: «أن رجلاً أتى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ بجارية سوداء فقال: يا رسول الله! إن عليّ عتق رقبة مؤمنة، فقال لها: أين الله؟ فأشارت إلى السماء بإصبعها، فقال لها: فمن أنا؟ فأشارت إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ و إلى السماء. أى: أنت رسول الله، فقال: أعتقها فإنها مؤمنة». و قد روى من طرق، و هو في صحيح مسلم من حديث معاوية بن الحكم السلمي. و قد وردت أحاديث في تقدير الدية، و في الفرق بين دية الخطأ و دية شبه العمد، و دية المسلم و دية الكافر، و هي معروفة، فلا حاجة لنا في ذكرها في هذا الموضع. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبي شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر عن إبراهيم النخعي في قوله: وَ دِيَةٌ مَسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ قال: هذا المسلم الذي ورثته مسلمون فإن كان من قوم عدو لكم وَ هُوَ مُؤْمِنٌ قال: هذا الرجل المسلم و قومه مشركون، و ليس بينهم و بين رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ عقد و إن كان من قوم بينكم و بينهم ميثاق قال: هذا الرجل المسلم و قومه المشركون، و بينهم و بين رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ عقد، فيقتل، فيكون ميراثه للمسلمين، و تكون ديته لقومه، لأنهم يعقلون عنه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس في قوله: فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ يقول: فإن كان في أهل الحرب و هو مؤمن، فقتله خطأ، فعلى قاتله أن يكفر بتحرير رقبة مؤمنة، أو صيام شهرين متتابعين و لا دية عليه، و في قوله: وَ إِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ يقول: إذا كان كافراً في ذمتكم فقتل،

فعلى قاتله الدية مسلمة إلى أهله و تحرير رقبة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن جرير، و ابن المنذر من طريق عطاء ابن السائب عن أبي عياض قال: كان الرجل يجيء فيسلم، ثم يأتي قومه و هم مشركون فيقيم فيهم، فتغزوهم جيوش النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، فيقتل الرجل فيمن يقتل، فأنزل الله هذه الآية: فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ و ليست له

ديء. و أخرج ابن أبي شيبة، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الطبراني، و الحاكم، و صححه، و البيهقي في سننه من طريق عطاء بن السائب عن أبي يحيى، عن ابن عباس نحوه. و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله: تَوْبَهُ مِنَ اللَّهِ يعني: تجاوزا من الله لهذه الأمة، حيث جعل في قتل الخطأ الكفارة. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن عكرمة: أن رجلا من الأنصار قتل أخا مقيس ابن صباة، فأعطاه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدية، فقبلها، ثم وثب على قاتل أخيه، و فيه نزلت الآية. و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير نحوه، و فيه: أن مقيس بن صباة لحق بمكة بعد ذلك و ارتد عن الإسلام. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية: وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا بعد التي في سورة الفرقان بثمان سنين و هي قوله: وَ الَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ إِلَى قَوْلِهِ: غَفُورًا رَحِيمًا (١). و أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الطبراني عن زيد بن ثابت أن قوله: وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا نزلت بعد قوله: وَ الَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ بستة أشهر. و أخرج ابن المنذر عنه قال: نزلت هذه الآية التي في النساء بعد قوله: وَ يَغْفِرْ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ * بأربعة أشهر، و الآثار عن الصحابة في هذا كثيرة جدا، و الحق ما عرفناك.

[سورة النساء (٤): آية ٩٤]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَ لَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (٩٤)

هذا متصل بذكر الجهاد و القتال، و الضرب: السير في الأرض، تقول العرب: ضربت في الأرض:

إذا سرت لتجارة أو غزو أو غيرهما، و تقول: ضربت الأرض، بدون في: إذا قصدت قضاء حاجة الإنسان، و منه قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يخرج رجلا من يضربان الغائط». قوله: فَتَبَيَّنُوا من التبين، و هو التأمل، و هي قراءة الجماعة إلما حمزة، فإنه قرأ: «فتبتوا» من التثبت. و اختار القراءة الأولى أبو عبيدة، و أبو حاتم قالوا:

لأن من أمر بالتبين فقد أمر بالتثبت، و إنما خص السفر بالأمر بالتبين، مع أن التبين و التثبت في أمر القتل واجبان حضرا و سفرا بلا خلاف، لأن الحادثه التي هي سبب نزول الآية كانت في السفر كما سيأتي. قوله: وَ لَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ و قرىء السَّلَامَ و معناهما واحد. و اختار أبو عبيدة السلام. و خالفه أهل النظر فقالوا: السلم هنا أشبه لأنه بمعنى الانقياد و التسليم. و المراد هنا: لا تقولوا لمن ألقى بيده إليكم و استسلم:

لست مؤمنا، فالسلم و السلام كلاهما بمعنى الاستسلام؛ و قيل: هما بمعنى الإسلام، أي: لا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام - أي: كلمته، و هي الشهادة -: لست مؤمنا؛ و قيل: هما بمعنى التسليم، الذي هو تحية

(١). الفرقان: ٦٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٧٩

أهل الإسلام، أي: لا تقولوا لمن ألقى إليكم التسليم - فقال: السلام عليكم - لست مؤمنا. و المراد:

نهى المسلمين عن أن يهملوا ما جاء به الكافر مما يستدل به على إسلامه، و يقولوا: إنه إنما جاء بذلك تعوذا و تقيء، و قرأ أبو جعفر: لَسْتَ مُؤْمِنًا من آمنته: إذا أجرته فهو مؤمن.

و قد استدلل بهذه الآية: على أن من قتل كافرا بعد أن قال: لا إله إلا الله، قتل به، لأنه قد عصم بهذه الكلمة دمه و ماله و أهله، و إنما سقط القتل عمن وقع منه ذلك في زمن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنهم تأولوا، و ظنوا أن من قالها خوفا من السلاح لا

يكون مسلما، ولا يصير بها دمه معصوما، وأنه لا بد من أن يقول هذه الكلمة وهو مطمئن غير خائف، وفي حكم التكلم بكلمة الإسلام: إظهار الانقياد، بأن يقول: أنا مسلم، أو:

أنا على دينكم، لما عرفت من أن معنى الآية: الاستسلام والانقياد، وهو يحصل بكل ما يشعر بالإسلام، من قول أو فعل، ومن جملة ذلك: كلمة الشهادة، وكلمة التسليم، فالقولان الآخريان في معنى الآية داخلان تحت القول الأول. قوله: تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا الْجَمْلَةَ فِي مَحَلِّ نَصَبِ عَلَى الْحَالِ، أى: لا تقولوا تلك المقالة طالبين الغنيمة، على أن يكون النهى راجعا إلى القيد والمقيد، لا إلى القيد فقط، وسمى متاع الدنيا عرضا: لأنه عارض زائل غير ثابت. قال أبو عبيدة: يقال جميع متاع الدنيا: عرض، بفتح الراء، وأما العرض بسكون الراء: فهو ما سوى الدنانير والدراهم، فكل عرض بالسكون عرض بالفتح، وليس كل عرض بالفتح عرضا بالسكون. وفي كتاب العين: العرض ما نيل من الدنيا، ومنه قوله تعالى: تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَجَمْعَهُ عَرُوضٌ. وفي المجمل لابن فارس: والعرض: ما يعترض للإنسان من مرض ونحوه، وعرض الدنيا: ما كان فيها من مال قل أو كثير، والعرض من الأثاث: ما كان غير نقد. قوله: فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ هِيَ تَعْلِيلٌ لِلنَّهْيِ، أى: عند الله مما هو حلال لكم من دون ارتكاب محظور مغانم كثيرة تغتمونها، وتستغنون بها عن قتل من قد استسلم وانقاد، واغتنام ماله. كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ أَى: كنتم كفارا، فحققت دماؤكم لما تكلمتم بكلمة الشهادة، أو كذلك كنتم من قبل، تخفون إيمانكم عن قومكم خوفا على أنفسكم حتى من الله عليكم بإعزاز دينه فأظهرتم الإيمان وأعلنتم به، وكرر الأمر بالتبين للتأكيد عليهم، لكونه واجبا لا فسحة فيه ولا رخصة.

وقد أخرج البخارى وغيره عن ابن عباس قال: لحق ناس من المسلمين رجلا معه غنيمة له، فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غنيمة، فنزلت: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا الْآيَةَ.

وأخرج ابن أبي شيبة، وأحمد، وعبد بن حميد، والترمذى، وحسنه، وابن جرير، وابن المنذر، والطبرانى، والحاكم، وصححه، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال: مر رجل من بنى سليم بنفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو يسوق غنما له، فسلم عليهم، فقالوا: ما سلم علينا إلا ليتعوذ منا، فعمدوا إليه، فقتلوه، وأتوا بغنمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فنزلت هذه الآية: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرِجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وأحمد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، والطبرانى، وأبو نعيم، والبيهقى عن عبد الله بن أبى حردرد الأسلمى قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى إضم، فخرجت فى نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٨٠

الحارث بن ربيع، ومحم بن جثامة بن قيس الليثى، فخرجنا حتى إذا كنا ببطن إضم، مر بنا عامر بن الأضبط الأشجعى على قعود له، معه متيع وطب من لبن «١»، فلما مر بنا سلم علينا بتحية الإسلام، فأمسكنا عنه، وحمل عليه محلم بن جثامة لشيء كان بينه وبينه، فقتله، وأخذ بعيره و متيعه، فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأخبرناه الخبر، نزل فينا القرآن: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا الْآيَةَ. وفى لفظ عند ابن إسحاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم من حديث أبى حردرد هذا:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمحلم: أقتلته بعد ما قال آمنت بالله؟ فنزل القرآن. وأخرج ابن جرير من حديث ابن عمر: أن محلما جلس بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفر له، فقال: لا- غفر الله لك، فقام وهو يتلقى دموعه ببرديه، فما مضت به ساعة حتى مات و دفنوه فلفظته الأرض، فجاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له، فقال: إن الأرض تقبل من هو شر من صاحبكم، ولكن الله أراد أن يعظكم، ثم طرحوه فى جبل وألقوا عليه الحجارة، فنزلت: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا

صَرَبْتُمْ الْآيَةَ. و أخرج البزار، و الدارقطني في الأفراد، و الطبراني، و الضياء في المختارة عن ابن عباس: أن سبب نزول الآية: أن المقداد بن الأسود قتل رجلا بعد ما قال: لا إله إلا الله. و في سبب النزول روايات كثيرة، و هذا الذي ذكرناه أحسنها. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله: كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ قَالَ: تستخفون بإيمانكم كما استخفى هذا الراعي بإيمانه، يعني: الذي قتلوه بعد أن ألقى إليهم السلام. و في لفظ: تَكْتُمُونَ إيمانكم من المشركين فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَظْهَرَ الْإِسْلَامَ فَأَعْلَنْتُمْ إِيمَانَكُمْ فَتَبَيَّنُوا قَالَ: وعيد من الله ثان. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة في قوله: كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ قَالَ: كنتم كفارا حتى من الله عليكم بالإسلام و هداكم له.

[سورة النساء (٤): الآيات ٩٥ الى ٩٦]

لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ وَ الْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَ كَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسَيْنَى وَ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (٩٥) دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَ مَغْفِرَةً وَ رَحْمَةً وَ كَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (٩٦)

التفاوت بين درجات من قعد عن الجهاد من غير عذر، و درجات من جاهد في سبيل الله بماله و نفسه و إن كان معلوما، لكن أراد سبحانه بهذا الإخبار: تنشيط المجاهدين ليرغبوا، و تبكىت القاعدين ليأنفوا.

قوله: غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ قرأ أهل الكوفة، و أبو عمرو: بالرفع، على أنه وصف للقاعدين كما قال الأخفش، لأنهم لا يقصد بهم قوم بأعيانهم، فصاروا كالنكرة، فجاز وصفهم بغير. و قرأ أبو حيوة: بكسر الراء، على أنه وصف للمؤمنين. و قرأ أهل الحرمين: بفتح الراء، على الاستثناء من القاعدين، أو من المؤمنين،

(١). «متبع»: تصغير متاع، و هو السلعة و أثاث البيت و ما يستمتع به الإنسان من حوائجه أو ماله. و «الوطب»:

سقاء اللبن.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٨١

أى: إلا أولى الضرر، فإنهم يستوون مع المجاهدين. و يجوز أن يكون: منتصبا، على الحال من القاعدين، أى: لا يستوى القاعدون الأصحاء في حال صحتهم، و جازت الحال منهم: لأن لفظهم لفظ المعرفة. قال العلماء: أهل الضرر: هم أهل الأعدار، لأنها أضرت بهم حتى منعتهم عن الجهاد، و ظاهر النظم القرآنى:

أن صاحب العذر يعطى مثل أجر المجاهد- و قيل: يعطى أجره من غير تضعيف، فيفضله المجاهد بالتضعيف لأجل المباشرة. قال القرطبي: و الأول أصح إن شاء الله للحديث الصحيح في ذلك: «إن بالمدينة رجلا ما قطعتم واديا و لا سرتم مسيرا إلا كانوا معكم أولئك قوم حبسهم العذر». قال: و في هذا المعنى ما ورد في الخبر: «إذا مرض العبد قال الله تعالى اكتبوا لعبدي ما كان يعمل في الصحة إلى أن يبرأ أو أقبضه إلى».

قوله: فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً هذا بيان لما بين الفريقين من التفاضل المفهوم من ذكر عدم الاستواء إجمالا، و المراد هنا: غير أولى الضرر، حملا للمطلق على المقيد، و قال هنا:

دَرَجَةً، و قال فيما بعد: دَرَجَاتٍ فَقَالَ قوم: التفضيل بالدرجة ثم بالدرجات إنما هو مبالغة و بيان و تأكيد. و قال آخرون: فضل الله المجاهدين على القاعدين من أولى الضرر بدرجة واحدة و فضل الله المجاهدين على القاعدين من غير أولى الضرر بدرجات، قاله ابن جريح، و السدي، و غيرهما؛ و قيل: إن معنى درجة:

علواً، أى: أعلى ذكرهم، ورفعهم بالثناء والمدح. ودرجة: منتصبه على التمييز أو المصدرية، لوقوعها موقع المرة من التفضيل، أى: فضل الله تفضيله، أو على نزع الخافض، أو على الحالية من المجاهدين، أى: ذوى درجة. قوله: وَكُلًّا مَفْعُولٌ أَوَّلٌ لِقَوْلِهِ: وَعَدَّ اللَّهُ قَدَمَ عَلَيْهِ لِإِفَادَتِهِ الْقَصْرَ، أى: كل واحد من المجاهدين والقاعدين وعده الله الحسنى، أى: المثوبة، وهى الجنة. قوله: أَجْرًا هُوَ مُنْتَصَبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ؛ وَقِيلَ: عَلَى الْمَصْدَرِيَّةِ، لِأَنَّ فَضْلًا، بِمَعْنَى: آجَرَ، فَالْتَقْدِيرُ: آجَرَهُمْ أَجْرًا؛ وَقِيلَ: مَفْعُولٌ ثَانٍ لِفَضْلٍ، لِتَضَمُّنِهِ مَعْنَى الْإِعْطَاءِ؛ وَقِيلَ: مُنْصُوبٌ بِنَزْعِ الْخَافِضِ؛ وَقِيلَ: عَلَى الْحَالِ مِنْ دَرَجَاتٍ مُقَدَّمٌ عَلَيْهَا، وَأَمَّا انْتِصَابُ دَرَجَاتٍ وَمَغْفَرَةٌ وَرَحْمَةٌ: فَهِيَ بَدَلٌ مِنْ أَجْرًا؛ وَقِيلَ: إِنْ مَغْفَرَةٌ وَرَحْمَةٌ نَاصِبُهُمَا أَفْعَالٌ مُقَدَّرَةٌ، أى: غَفَرَ لَهُمْ مَغْفَرَةً، وَرَحِمَهُمْ رَحْمَةً.

وقد أخرج البخارى، وأحمد، وأبو داود، والترمذى، والنسائى، وغيرهم عن زيد بن ثابت: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أملى عليه لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يَمْلِكُهَا عَلَيَّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ، وَكَانَ أَعْمَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَخَذَهُ عَلَى فَخْذِي: غَيْرُ أَوْلَى الضَّرَرِ. وقد أخرج هذا المعنى عبد بن حميد، والترمذى، وابن جرير، وابن أبى حاتم من حديث البراء. وأخرجه أيضا سعيد بن منصور، وأحمد، وأبو داود، وابن المنذر، والطبرانى، والحاكم، وصححه من حديث خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه. وأخرج الترمذى، وحسنه، والنسائى، وابن جرير، وابن المنذر، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال: لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أَوْلَى الضَّرَرِ عَنِ ابْنِ بَدْرِ. وأخرجه عنه أيضا عبد الرزاق، وعبد بن حميد، والبخارى، وابن جرير، وابن المنذر. وأخرج عبد بن حميد، والطبرانى، والبيهقى عنه قال: نزلت فى قوم كانت تشغلهم

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٨٢

أمراض وأوجاع، فأَنْزَلَ اللَّهُ عَذْرَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ. وأخرج سعيد بن منصور، وعبد بن حميد عن أنس بن مالك قال: نزلت هذه الآية فى ابن أم مكتوم، ولقد رأيت فى بعض مشاهد المسلمين معه اللواء. وأخرج ابن جرير، وابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله: فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً قَالَ: عَلَى أَهْلِ الضَّرَرِ. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر عن قتادة فى قوله: وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى قَالَ: الْجَنَّةُ. وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال: كان يقال: الإسلام درجة، والهجرة درجة فى الإسلام، والجهاد فى الهجرة درجة، والقتل فى الجهاد درجة. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم عن ابن محيريز فى قوله: دَرَجَاتٍ قَالَ: الدَّرَجَاتُ سَبْعُونَ دَرَجَةً، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ عَدُوُّ الْفَرَسِ الْجَوَادِ الْمَضْمَرُ سَبْعِينَ سَنَةً. وأخرج نحوه عبد الرزاق فى المصنف عن أبى مجلز. وأخرج البخارى، والبيهقى فى الأسماء والصفات عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَسَلُوهُ الْفَرْدُوسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرَ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ».

[سورة النساء (٤): الآيات ٩٧ الى ١٠٠]

إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (٩٧) إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا (٩٨) فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَ لَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا غَفُورًا (٩٩) وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسِعَةً وَمَنْ يُخْرَجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (١٠٠)

قوله: تَوَفَّاهُمْ يحتمل أن يكون فعلا- ماضيا و حذفت منه علامة التأنيث، لأن تأنيث الملائكة غير حقيقي، و يحتمل أن يكون مستقبلا، و الأصل تتوفاهم، فحذفت إحدى التاءين. و حكى ابن فورك عن الحسن: أن المعنى: تحشرهم إلى النار، و قيل: تقبض أرواحهم، و هو الأظهر. و المراد بالملائكة: ملائكة الموت، لقوله تعالى: قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ «١». و قوله: ظالِمِي أَنفُسِهِمْ حال، أى: فى حال ظلمهم أنفسهم، و قول الملائكة: فِيمَ كُنْتُمْ سؤال توبيخ، أى: فى أى شىء كنتم من أمور دينكم؟ و قيل: المعنى: أ كنتم فى أصحاب النبى صلى الله عليه و سلم أم كنتم مشركين؛ و قيل: إن معنى السؤال: التفرغ لهم بأنهم لم يكونوا فى شىء من الدين. و قولهم: كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ يعنى مكه، لأن سبب النزول: من أسلم بها و لم يهاجر، كما سيأتى، ثم أوقفتم الملائكة على دينهم، و ألزمتهم الحجَّة، و قطعت معذرتهم، فقالوا: أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا قيل: المراد بهذه الأرض: المدينة، و الأولى: العموم اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، كما هو الحق، فيراد بالأرض: كل بقعة من بقاع الأرض تصلح للهجرة إليها، و يراد بالأرض الأولى: كل أرض ينبغى الهجرة منها. قوله: مَاوَاهُمْ جَهَنَّمَ هذه الجملة خبر لأولئك، و الجملة خبر إن فى قوله: إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ و دخول الفاء لتضمن

(١). السجدة: ١١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٨٣

اسم إن معنى الشرط و ساءت أى: جهنم مصيرا أى: مكانا يصيرون إليه. قوله: إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ هو استثناء من الضمير فى ماوَاهم، و قيل: استثناء منقطع، لعدم دخول المستضعفين فى الموصول و ضميره. و قوله: مِنَ الرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ وَ الْوِلْدَانِ متعلق بمحذوف، أى: كائنين منهم، و المراد بالمستضعفين من الرجال: الزمنى و نحوهم، و الولدان: كعياش بن أبى ربيعة و سلمة بن هشام؛ و إنما ذكر الولدان مع عدم التكليف لهم لقصد المبالغة فى أمر الهجرة، و إيهام أنها تجب لو استطاعها غير المكلف، فكيف من كان مكلفا؛ و قيل: أراد بالولدان: المراهقين و المماليك. قوله: لَا يَسْتَضْعِفُونَ حِيلَةً صَفَةً للمستضعفين، أو: للرجال و النساء و الولدان، أو: حال من الضمير فى المستضعفين، و قيل: الحيلة: لفظ عام لأنواع أسباب التخلص، أى: لا يجدون حيلة و لا طريقا إلى ذلك، و قيل: السبيل: سبيل المدينة فَأُولَئِكَ إشارة إلى المستضعفين الموصوفين بما ذكر عسى الله أن يعفوه عنهم و جىء بكلمة الإطماع لتأكيد أمر الهجرة، حتى يظن أن تركها ممن لا تجب عليه يكون ذنبا يجب طلب العفو عنه. قوله: وَ مَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَ سِعَةً هذه الجملة متضمنة للترغيب فى الهجرة و التنشيط إليها. و قوله: فِي سَبِيلِ اللَّهِ فيه دليل: على أن الهجرة لا بد أن تكون بقصد صحيح، و نية خالصة غير مشوبة بشىء من أمور الدنيا، و منه الحديث الصحيح: «فمن كانت هجرته إلى الله و رسوله فهجرته إلى الله و رسوله، و من كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه».

و قد اختلف فى معنى قوله سبحانه يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا: فقال ابن عباس، و جماعة من التابعين، و من بعدهم: المرغام: التحول و المذهب. و قال مجاهد: المرغام: المترشح. و قال ابن زيد: المرغام المهاجر، و به قال أبو عبيدة. قال النحاس: فهذه الأقوال متفقة المعانى، فالمرغام: المذهب و المتحول، و هو الموضوع الذى يراغم فيه، و هو مشتق من الرغام و هو التراب، و رغم أنف فلان، أى: لصق بالتراب، و راغمت فلانا: هجرته و عاديته و لم أبال أن رغم أنفه، و قيل: إنما سمي مهاجرا و مراعما: لأن الرجل كان إذا أسلم عادى قومه و هجرهم، فسمى خروجه مراعما، و سمي مسيره إلى النبى صلى الله عليه و سلم هجرة. و الحاصل فى معنى الآية: أن المهاجر يجد فى الأرض مكانا يسكن فيه على رغم أنف قومه الذين جاورهم، أى: على ذلهم و هوانهم. قوله: وَ سَعَةً أى: فى البلاد؛ و قيل: فى الرزق، و لا مانع من حمل السعة على ما هو أعم من ذلك. قوله: وَ مَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى

اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ قَرِيءٌ: يدركه بالجزم، على أنه معطوف على فعل الشرط، و بالرفع، على أنه خبر مبتدأ محذوف، و بالنصب على إضمار أن. و المعنى: أن من أدركه الموت قبل أن يصل إلى مطلوبه، و هو المكان الذى قصد الهجرة إليه، أو الأمر الذى قصد الهجرة له فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ أَى: ثبت ذلك عنده ثبوتاً لا يتخلف و كَانَ اللَّهُ غَفُوراً أَى: كثير المغفرة رَحِيماً أَى: كثير الرحمة. و قد استدلل بهذه الآية: على أن الهجرة واجبة على كل من كان بدار الشرك، أو بدار يعمل فيها بمعاصى الله جهاراً، إذا كان قادراً على الهجرة و لم يكن من المستضعفين، لما فى هذه الآية الكريمة من العموم، و إن كان السبب خاصاً كما تقدّم. و ظاهرها: عدم الفرق

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٨٤

بين مكان و مكان و زمان و زمان. و قد ورد فى الهجرة أحاديث، و ورد ما يدل على أنه لا هجرة بعد الفتح.

و قد أوضحنا ما هو الحقّ فى شرحنا على المنتقى فليرجع إليه.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن مردويه، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس قال:

كان قوم من أهل مكة أسلموا و كانوا يستخفون بالإسلام، فأخرجهم المشركون معهم يوم بدر، فأصيب بعضهم و قتل البعض، فقال المسلمون: قد كان أصحابنا هؤلاء مسلمين و أكرهوا فاستغفروا لهم، فنزلت بهم هذه الآية: إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالَ: فكتب إلى من بقى بمكة من المسلمين بهذه الآية، و أنه لا عذر لهم، فخرجوا، فلحقهم المشركون فأعطوهم الفتنة «١»، فنزلت فيهم هذه الآية:

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ «٢» إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فكتب المسلمون إليهم بذلك فحزنوا و أيسوا من كل خير، فنزلت فيهم: ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا قُتِلُوا ثُمَّ جَاهِدُوا وَ صَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ «٣» فكتبوا إليهم بذلك: أن الله قد جعل لكم مخرجاً فخرجوا، فخرجوا، فأدركهم المشركون فقاتلوهم حتى نجا من نجا، و قتل من قتل. و قد أخرج البخارى و غيره عنه مقتصرًا على أوله.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله: إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ إِلَى قَوْلِهِ: وَ سَاءَتْ مَصِيرًا قال: نزلت فى قيس بن الفاكه بن المغيرة، و الحارث بن ربيعة بن الأسود، و قيس بن الوليد بن المغيرة، و أبى العاص بن منبه بن الحجاج، و على بن أمية بن خلف، قال: لما خرج المشركون من قريش و أتباعهم لمنع أبى سفيان بن حرب و عير قريش من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ و أصحابه، و أن يطلبوا ما نيل منهم يوم نخله، خرجوا معهم بشباب كارهين، كانوا قد أسلموا، و اجتمعوا ببدر على غير موعد، فقتلوا ببدر كفاراً، و رجعوا عن الإسلام، و هم هؤلاء الذين سميناهم. و قد أخرج نحوه عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن إسحاق. و قد روى نحو هذا من طرق. و قد أخرج البخارى و غيره عن ابن عباس أنه تلا هذا الآية: إِلَّا الْمُشْتَكِّعِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ وَ الْوَالِدَانَ فَقَالَ: كنت أنا و أمى من المستضعفين، أنا من الولدان و أمى من النساء. و أخرج ابن المنذر عن ابن جريج فى قوله: لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً قَالَ:

قُوَّةً. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله:

لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً قَالَ: نهوضاً إلى المدينة و لَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا قَالَ: طريقاً إلى المدينة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَ سَيِّعَةً قَالَ: المراغم: المتحوّل من أرض إلى أرض. و السعة: الرزق. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد: مُرَاعِمًا قَالَ: مترحزحاً عما يكره.

و أخرج ابن أبى حاتم عن عطاء فى قوله: وَ سَعَةً قَالَ: و رخاء. و أخرج أيضاً عن مالك قال: سعة البلاد. و أخرج أبو يعلى، و ابن

أبي حاتم، والطبراني، قال السيوطي بسند رجاله ثقات: عن ابن عباس قال:

(١). في ابن كثير، ط دار الأندلس [٣٩٦ / ٢]: التقيّة.

(٢). العنكبوت: ١٠.

(٣). النحل: ١١٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٨٥

خرج ضمرة بن جندب من بيته مهاجراً، فقال لقومه: احملوني فأخرجوني من أرض الشرك إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمات في الطريق قبل أن يصل إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فنزل الوحي: وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ الْآيَةَ. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من وجه آخر عنه نحوه. وأخرج ابن سعد، وأحمد، والحاكم، وصححه عن عبد الله بن عتيك قال: سمعت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «من خرج من بيته مجاهداً في سبيل الله، وأين المجاهدون في سبيل الله؟ فخر عن دابته فمات فقد وقع أجره على الله، أو لدغته دابته فمات فقد وقع أجره على الله، أو مات حتف أنفه فقد وقع أجره على الله» - يعني بحتف أنفه: على فراشه، والله إنها لكلمة ما سمعتها من أحد من العرب قبل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «و من قتل قصصاً» (١) فقد استوجب الجنة». وأخرج أبو يعلى، والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«من خرج حاجاً فمات كتب له أجر الحاج إلى يوم القيامة، ومن خرج معتمراً فمات كتب له أجر المعتمر إلى يوم القيامة، ومن خرج غازياً في سبيل الله فمات كتب له أجر الغازي إلى يوم القيامة». قال ابن كثير: وهذا حديث غريب من هذا الوجه.

[سورة النساء (٤): الآيات ١٠١ إلى ١٠٢]

وَ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عِدُوًّا مُّبِينًا (١٠١) وَ إِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكُمْ وَ لِيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَ لَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصِيبُوا فَلْيُصِيبُوا مَعَكُمْ وَ لِيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَ أَسْلِحَتَهُمْ وَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَ أَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مِيلَهُ وَاحِدَةً وَ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَ خُذُوا حِذْرَكُمْ إِنْ اللَّهُ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (١٠٢)

قوله: وَ إِذَا ضَرَبْتُمْ قَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ الضَّرْبِ فِي الْأَرْضِ قَرِيبًا. قوله: فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيهِ دَلِيلٌ: عَلَى أَنَّ الْقَصْرَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ، وَ إِلَيْهِ ذَهَبَ الْجُمْهُورُ. وَ ذَهَبَ الْأَقْلُونَ: إِلَى أَنَّهُ وَاجِبٌ، وَ مِنْهُمْ:

عمر بن عبد العزيز، والكوفيون، والقاضي إسماعيل، وحماد بن أبي سليمان، وهو مروى عن مالك.

وَ اسْتَدَلُّوا بِحَدِيثِ عَائِشَةَ الثَّابِتِ فِي الصَّحِيحِ: «فَرَضَتِ الصَّلَاةَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فَزِيدَتْ فِي الْحَضَرِ وَ أَقْرَبَتْ فِي السَّفَرِ». وَ لَا يَقْدَحُ فِي ذَلِكَ مَخَالَفَتُهَا لِمَا رَوَتْ، فَالْعَمَلُ عَلَى الرَّوَايَةِ الثَّابِتَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَ مِثْلُهُ:

حديث يعلى بن أمية قال: سألت عمر بن الخطاب، قلت: فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ قَدْ أَمَّنَ النَّاسُ، فقال لي عمر: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ذلك فقال: «صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ» أخرج أحمد، ومسلم، وأهل السنن. و ظاهر قوله: «فاقبلوا صدقته»: أَنَّ الْقَصْرَ وَاجِبٌ. قوله: إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ظَاهِرٌ هَذَا الشَّرْطُ أَنَّ الْقَصْرَ لَا يَجُوزُ فِي السَّفَرِ إِلَّا مَعَ خَوْفِ الْفِتْنَةِ مِنَ الْكَافِرِينَ لَا مَعَ الْأَمْنِ، وَ

لكنه قد تقرّر بالسنة أن النبي صَلَّى الله عليه و سلم قصر مع الأمن كما عرفت، فالقصر مع الخوف ثابت بالكتاب، والقصر مع الأمن ثابت

(١). قصصا: قصصه بالرمح قصصا: طعنه بالرمح طعنا سريعا، و قصصه: قتله مكانه.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٨٦

بالسنة، و مفهوم الشرط لا يقوى على معارضة ما تواتر عنه صَلَّى الله عليه و سلم من القصر مع الأمن. و قد قيل: إن هذا الشرط خرّج مخرج الغالب، لأن الغالب على المسلمين إذ ذاك القصر للخوف في الأسفار، و لهذا قال يعلى ابن أمية لعمر ما قال كما تقدّم. و في قراءة أبي: أن تقصروا من الصّلاة أن يفتنكم الذين كفروا بسقوط إن خِفْتُمْ و المعنى على هذه القراءة: كراهة أن يفتنكم الذين كفروا. و ذهب جماعة من أهل العلم:

إلى أن هذه الآية إنما هي مبيحة للقصر في السفر للخائف من العدو، فمن كان آمنا فلا قصر له. و ذهب آخرون إلى أن قوله: إن خِفْتُمْ ليس متصلا بما قبله و أن الكلام تمّ عند قوله: مِنَ الصَّلَاةِ ثم افتتح فقال:

إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَقِمْ لَهُمْ يَا مُحَمَّدُ صَلَاةَ الْخَوْفِ. و قوله: إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا معترض، ذكر معنى هذا الجرجاني، و المهدي، و غيرهما. و رده القشيري، و القاضي أبو بكر بن العربي. و قد حكى القرطبي عن ابن عباس معنى ما ذكره الجرجاني و من معه، و مما يرد هذا و يدفعه:

الواو في قوله: وَ إِذَا كُنْتَ فِيهِمْ و قد تكلف بعض المفسرين فقال: إن الواو زائدة، و إن الجواب للشرط المذكور، أعنى قوله: إن خِفْتُمْ هو قوله: فَلْتَقِمْ طَائِفَةً و ذهب قوم إلى أن ذكر الخوف منسوخ بالسنة، و هي: حديث عمر الذي قدّمنا ذكره، و ما ورد في معناه. قوله: أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا قال الفراء: أهل الحجاز يقولون: فتنت الرجل، و ربيعة و قيس و أسد و جميع أهل نجد يقولون: أفتنت الرجل، و فرق الخليل و سيويه بينهما فقالا: فتنته: جعلت فيه فتنة مثل كحلته، و أفتنته: جعلته مفتنا، و زعم الأصمعي أنه لا يعرف أفتنته. و المراد بالفتنة: القتال و التعرض بما يكره. قوله: عَدُوًّا أَى أعداء. قوله: وَ إِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ هذا خطاب لرسول الله صَلَّى الله عليه و سلم و لمن بعده من أهل الأمر، حكمه كما هو معروف في الأصول، و مثله قوله تعالى: خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً (١) و نحوه، و إلى هذا ذهب جمهور العلماء، و شد أبو يوسف، و إسماعيل بن عليه فقالا: لا تصلى صلاة الخوف بعد النبي صَلَّى الله عليه و سلم، لأن هذا الخطاب خاص برسول الله صَلَّى الله عليه و سلم، قالوا: و لا يلحق غيره به لما له صَلَّى الله عليه و سلم من المزية العظمى، و هذا مدفوع، فقد أمرنا الله باتباع رسوله و التأسى به، و قد قال صَلَّى الله عليه و سلم «صلوا كما رأيتموني أصلي» و الصحابة رضی الله عنهم أعرف بمعاني القرآن، و قد صلوا بعد موته في غير مرّة كما ذلك معروف. و معنى: فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ أردت الإقامة، كقوله:

إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ (٢)، و قوله: فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ (٣) قوله:

فَلْتَقِمْ طَائِفَةً مِنْهُمْ مَعَكَ يعنى: بعد أن تجعلهم طائفتين؛ طائفة تقف بإزاء العدو، و طائفة تقوم منهم معك في الصلاة و ليأخذوا أسلحتهم أي: الطائفة التي تصلى معه؛ و قيل: الضمير راجع إلى الطائفة التي بإزاء العدو، و الأول أظهر، لأن الطائفة القائمة بإزاء العدو لا بد أن تكون قائمة بأسلحتها، و إنما يحتاج إلى الأمر بذلك من كان في الصلاة، لأنه يظن أن ذلك ممنوع منه حال الصلاة فأمره الله بأن يكون آخذا لسلاحه، أي: غير واضح له. و ليس المراد الأخذ باليد، بل المراد أن يكونوا حاملين لسلاحهم ليتناولوه من قرب إذا احتاجوا إليه، و ليكون ذلك أقطع لرجاء عدوهم من إمكان فرصته فيهم. و قد قال يارجاع الضمير من قوله: وَ لِيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ إلى الطائفة القائمة بإزاء العدو ابن عباس، قال: لأن المصلحة لا تحارب،

(١). التوبة: ١٠٣.

(٢). المائدة: ٦.

(٣). النحل: ٩٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٨٧

وقال غيره: إن الضمير راجع إلى المصلية، و جَوَزَ الزجاج، و النحاس أن يكون ذلك أمرا للطائفتين جميعا، لأنه أُرهب للعدو. و قد أوجب أخذ السلاح في هذه الصلاة أهل الظاهر حملا للأمر على الوجوب. و ذهب أبو حنيفة: إلى أن المصلين لا يحملون السلاح و أن ذلك يبطل الصلاة، و هو مدفوع بما في هذه الآية و بما في الأحاديث الصحيحة. قوله: فَإِذَا سَجَدُوا أَى: القائمون في الصلاة فَلْيَكُونُوا أَى: الطائفة القائمة بإزاء العدو مِنْ وَرَائِكُمْ أَى: من وراء المصلين. و يحتمل أن يكون المعنى: فإذا سجد المصلون معه، أَى: أتوا الركعة، تعبيرا بالسجود عن جميع الركعة، أو عن جميع الصلاة فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ أَى: فليصرفوا بعد الفراغ إلى مقابلة العدو للحراسة وَ لَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى وَ هِيَ الْقَائِمَةُ فِي مَقَابِلَةِ الْعَدُوِّ الَّتِي لَمْ تَصَلِّ فَلْيَصَيِّرُوا لَكُمْ عَلَى الصَّفَةِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا الطَّائِفَةُ الْأُولَى وَ لِيَأْخُذُوا أَى: هذه الطائفة الأخرى حِذْرَهُمْ وَ أَسْلِحَتَهُمْ زيادة التوصية للطائفة الأخرى بأخذ الحذر مع أخذ السلاح. قيل:

وجهه: أن هذه المرة مظنة لوقوف الكفرة على كون الطائفة القائمة مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فِي شُغْلٍ شَاغِلٍ، وَ أَمَا فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى فربما يظنونهم قائمين للحرب، و قيل: لأن العدو لا يؤخر قصده عن هذا الوقت، لأنه آخر الصلاة، و السلاح: ما يدفع به المرء عن نفسه في الحرب، و لم يبين في الآية الكريمة كم تصلى كل طائفة من الطائفتين؟

و قد وردت صلاة الخوف في السنة المطهرة على أنحاء مختلفة، و صفات متعددة، و كلها صحيحة مجزئة، من فعل واحدة منها فقد فعل ما أمر به، و من ذهب من العلماء إلى اختيار صفة دون غيرها فقد أبعد عن الصواب، و قد أوضحنا هذا في شرحنا للمنتقى، و في سائر مؤلفاتنا. قوله: وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَ أَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً هَذِهِ الْجُمْلَةُ متضمنة للعلة التي لأجلها أمرهم الله بالحذر و أخذ السلاح، أَى: و دَوَا غَفَلَتِكُمْ عَنْ أَخْذِ السَّلَاحِ وَ عَنِ الْحِذْرِ لِيَصِلُوا إِلَى مَقْصُودِهِمْ، وَ يَنَالُوا فُرْصَتَهُمْ، فَيَشُدُّونَ عَلَيْكُمْ شِدَّةً وَاحِدَةً، وَ الْأَمْتِعَةُ: ما يتمتع به في الحرب، و منه: الزاد و الراحلة. قوله: وَ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ رَخِصًا لَهُمْ سَبْحَانَهُ فِي وَضْعِ السَّلَاحِ إِذَا نَالَهُمْ أَذَى مِنَ الْمَطَرِ وَ فِي حَالِ الْمَرَضِ، لِأَنَّهُ يَصْعَبُ مَعَ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ حَمْلُ السَّلَاحِ، ثُمَّ أَمْرُهُمْ بِأَخْذِ الْحِذْرِ لئلا يأتهم العدو على غرة و هم غافلون.

و قد أخرج ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد عن أبي حنظلة قال: سألت ابن عمر عن صلاة السفر، فقال:

ركعتان، قلت: فأين قوله تعالى: إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ نَحْنُ آمِنُونَ؟ قال: سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ. و أخرج عبد بن حميد، و النسائي، و ابن ماجه، و ابن حبان، و البيهقي عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد أنه سأل ابن عمر: أ رأيت قصر الصلاة في السفر؟ إنا لا نجد لها في كتاب الله، إنما نجد ذكر صلاة الخوف، فقال ابن عمر: يا ابن أخي! إن الله أرسل محمدا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ وَ لَا نَعْلَمُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ يَفْعَلُ، وَ قَصْرُ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ سَنَةٌ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ. و في الصحيحين و غيرهما عن حارثة بن وهب الخزاعي قال: صليت مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ الظهر و العصر بمنى - أكثر ما كان الناس و آمنه - ركعتين. و أخرج ابن أبي شيبة، و الترمذي، و صححه، و النسائي عن ابن عباس قال: صلينا مع رسول

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَنَحْنُ آمِنُونَ لَا نَخَافُ شَيْئًا رَكَعَتَيْنِ. وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَأَلَ قَوْمٌ مِنَ التَّجَارِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ نَضْرَبَ فِي الْأَرْضِ فَكَيْفَ نَصَلِي؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِذَا نَقَطْتُمُ الْوَجْهَ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ بَحَوْلِ غَزَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَدْ أَمَنَكُمْ مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ مِنْ ظُهُورِهِمْ هَلَا شَدَدْتُمْ عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: إِنْ لَهُمْ أُخْرَى مِثْلَهَا فِي أَثَرِهَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ: إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا. وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ إِلَى قَوْلِهِ: إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا فَزَلَّتْ صَلَاةُ الْخَوْفِ. وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَ الطَّبْرَانِيُّ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ، وَالحَاكِمُ عَنْ أَبِي عِيَّاشِ الزَّرْقِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَسْفَانَ، فَاسْتَقْبَلْنَا الْمُشْرِكُونَ عَلَيْهِمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَهُمُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَصَلَّى بِنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ، فَقَالُوا: قَدْ كَانُوا عَلَى حَالٍ لَوْ أَصَبْنَا غَرَّتْهُمْ، ثُمَّ قَالُوا: تَأْتِي عَلَيْهِمُ الْآنَ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أِبْنَائِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، فَزَلَّ جَبْرِيلُ بِهَذِهِ الْآيَاتِ: وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقَمْتُمْ لَهُمُ الصَّلَاةَ ثُمَّ ذَكَرَ صِفَةَ الصَّلَاةِ الَّتِي صَلَّوْهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَالأَحَادِيثُ فِي صِفَةِ صَلَاةِ الْخَوْفِ كَثِيرَةٌ، وَهِيَ مُسْتَوْفَاةٌ فِي مَوَاطِنِهَا، فَلَا نَطُولُ بِذِكْرِهَا هَاهُنَا. وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، كَانَ جَرِيحًا.

[سورة النساء (٤): الآيات ١٠٣ الى ١٠٤]

فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا (١٠٣) وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٠٤)

قَضَيْتُمْ بِمَعْنَى: فَرِغْتُمْ مِنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ، وَهُوَ أَحَدُ مَعَانِي الْقَضَاءِ، وَ مِثْلُهُ: فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ «١» فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ «٢» قَوْلُهُ: فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ «٣» أَيْ: فِي جَمِيعِ الأَحْوَالِ، حَتَّى فِي حَالِ الْقِتَالِ. وَقَدْ ذَهَبَ جَمْهُورُ الْعُلَمَاءِ: إِلَى أَنَّ هَذَا الذِّكْرَ الْمَأْمُورَ بِهِ إِنَّمَا هُوَ إِثْرُ صَلَاةِ الْخَوْفِ، أَيْ: إِذَا فَرِغْتُمْ مِنَ الصَّلَاةِ فَادْكُرُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ الأَحْوَالِ؛ وَقِيلَ: مَعْنَى قَوْلِهِ: فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ: إِذَا صَلَّيْتُمْ فَصَلُّوا قِيَامًا وَقُعُودًا أَوْ عَلَى جُنُوبِكُمْ، حَسْبَمَا يَقْتَضِيهِ الْحَالُ عِنْدَ مَلَاحِمَةِ الْقِتَالِ، فَهِيَ مِثْلُ قَوْلِهِ: فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا «٤». قَوْلُهُ: فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ أَيْ: أَمِنْتُمْ وَسَكَنْتُمْ قُلُوبَكُمْ، وَالطَّمَأْنِينَةُ: سَكُونُ النَّفْسِ مِنَ الْخَوْفِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ أَيْ: فَأَتُوا بِالصَّلَاةِ الَّتِي دَخَلَ وَقْتُهَا عَلَى الصِّفَةِ الْمَشْرُوعَةِ مِنَ الأَذْكَارِ وَالْأَرْكَانِ، وَ لَا تَغْفَلُوا مَا أَمَكُنْ، فَإِنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ فِي حَالِ الْخَوْفِ.

وقيل: المعنى في الآية: أنهم يقضون ما صلوه في حال المسايقة، لأنها حالة قلق وانزعاج و تقصير في الأذكار والأركان، وهو مروى عن الشافعي، والأول أرجح. إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً أى: محدوداً معيناً، يقال: وقته فهو موقوت و وقته فهو مؤقت. والمعنى: إن الله افترض على عباده الصلوات،

(١). البقرة: ٢٠٠.

(٢). الجمعة: ١٠.

(٣). البقرة: ٢٣٩.

(٤). البقرة: ٢٣٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٨٩

و كتبها عليهم فى أوقاتها المحدودة، لا- يجوز لأحد أن يأتى بها فى غير ذلك الوقت إلا لعذر شرعى، من نوم أو سهو أو نحوهما. قوله: وَ لَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ أَى: لا تضعفوا فى طلبهم، و أظهروا القوّة و الجلد.

قوله: إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ تعليل للنهى المذكور قبله، أى: ليس ما تجدونّه من ألم الجراح و مزاوله القتال مختصاً بكم، بل هو أمر مشترك بينكم و بينهم، فليسوا بأولى منكم بالصبر على حر القتال و مرارة الحرب، و مع ذلك فلکم عليهم مزيه لا- توجد فيهم، و هى: أنكم ترجون من الله من الأجر و عظيم الجزاء ما لا يرجونه لكفرهم و جحودهم، فأنتم أحق بالصبر منهم، و أولى بعدم الضعف منهم، فإن أنفسكم قوية، لأنها ترى الموت مغنماً، و هم يرونه مغرماً. و نظير هذه الآية قوله تعالى: إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ «١» و قيل: إن الرجاء هنا بمعنى الخوف، لأن من رجا شيئاً فهو غير قاطع بحصوله، فلا- يخلو من خوف ما يرجو. و قال الفراء و الزجاج: لا يطلق الرجاء بمعنى الخوف إلا مع النفي، كقوله تعالى: مَا لَكُمْ لَا- تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَاراً «٢» أى: لا- تخافون له عظمته. و قرأ عبد الرحمن الأ-عرج: إِنْ تَكُونُوا بفتح الهمزة، أى: لأن تكونوا، و قرأ منصور بن المعتمر: تلمون، بكسر التاء، و لا يجوز عند البصريين كسر التاء لثقله.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَاماً وَ قُعُوداً وَ عَلَى جُنُوبِكُمْ قال: بالليل و النهار، فى البرّ و البحر، و فى السفر و الحضر، و الغنى و الفقر، و السقم و الصحة، و السرّ و العلانية، و على كل حال. و أخرج ابن أبى شيبه عن ابن مسعود: أنه بلغه أن قوما يذكرون الله قياماً و قعوداً و على جنوبهم، فقال: إنما هذه إذا لم يستطع الرجل أن يصلّى قائماً صلى قاعداً. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فإذا أطمأننتم قال: إذا خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة فأقيموا الصلّاة قال: أتموها. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة نحوه. و أخرج ابن المنذر عن ابن جريج نحوه أيضاً. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: إِنَّ الصلّاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً يعنى مفروضاً. و أخرج ابن جرير عنه قال: الموقوت الواجب. و أخرج ابن أبى حاتم عنه فى قوله: وَ لَا- تَهِنُوا قال: و لا- تضعفوا. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عنه فى قوله: تَأْلَمُونَ قال: توجعون وَ تَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ ما لا يَرْجُونَ قال: ترجون الخير.

[سورة النساء (٤): الآيات ١٠٥ الى ١٠٩]

إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَ لَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيماً (١٠٥) وَ اسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً (١٠٦) وَ لَا- تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا- يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَاناً أَثِيماً (١٠٧) يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَ لَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَ هُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَ كَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطاً (١٠٨) هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَ كَيْلًا (١٠٩)

قوله: بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ إما بوحي، أو بما هو جار على سنن ما قد أوحى الله به، و ليس المراد هنا

(١). آل عمران: ١٤٠.

(٢). نوح: ١٣.

رؤية العين، لأن الحكم لا يرى، بل المراد: بما عرّفه الله به و أرشده إليه. قوله: وَ لَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ أَى: لأجل الخائنين، خصيما: أى: مخاصما عنهم، مجادلا للمحقين بسببهم. وفيه دليل، على أنه لا يجوز لأحد أن يخاصم عن أحد إلا بعد أن يعلم أنه محق. قوله: وَ اسْتَغْفِرِ اللَّهُ أَمْر لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ بالاستغفار.

قال ابن جرير: إن المعنى: استغفر الله من ذنبك فى خصامك للخائنين. و سيأتى بيان السبب الذى نزلت لأجله الآية، و به يتضح المراد. وقيل: المعنى: و استغفر الله للمذنبين من أمتك، و المخاصمين بالباطل. قوله: وَ لَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ أَى: لا تحاجج عن الذين يخونون أنفسهم، و المجادلة: مأخوذة من الجدل، و هو القتال؛ وقيل: مأخوذة من الجدال، و هى وجه الأرض، لأن كل واحد من الخصمين يريد أن يلقي صاحبه عليها، و سمي ذلك: خيانه لأنفسهم، لأن ضرر معصيتهم راجع إليهم. و الخوان: كثير الخيانة، و الأثيم: كثير الإثم، و عدم المحبة: كناية عن البغض. قوله: يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ أَى:

يستترون منهم، كقوله: وَ مَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ أَى: مستتر؛ وقيل: يستخفون من الناس و لا يستخفون من الله: أى لا يستترون منه، أو لا- يستحيون منه و الحال أنه معهم فى جميع أحوالهم، عالم بما هم فيه، فكيف يستخفون منه؟ إِذْ يُبَيِّنُونَ أَى: يديرون الرأى بينهم، و سماه: تبييتا؛ لأن الغالب أن تكون إدارة الرأى بالليل ما لا يرضى مِنَ الْقَوْلِ أَى: من الرأى الذى أداروه بينهم، و سماه: قولاً، لأنه لا يحصل إلا بعد المفاوضة بينهم. قوله: هَا أَنْتُمْ هُوَلاءِ يعنى: القوم الذين جادلوا عن صاحبهم السارق كما سيأتى، و الجملة مبتدأ و خير. قال الزجاج: أولاء بمعنى الذين و جادلتم بمعنى حاجتكم فى الحياة الدنيا فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهُ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الاستفهام للإنكار و التوبيخ، أى: فمن يخاصم و يجادل الله عنهم يوم القيامة عند تعذيبهم بذنوبهم؟ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَ كَيْلًا أَى: مجادلا و مخاصما، و الوكيل فى الأصل: القائم بتدبير الأمور. و المعنى: من ذاك يقوم بأمرهم إذا أخذهم الله بعذابه. و قد أخرج الترمذى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ، و الحاكم، و صححه عن قتادة بن النعمان قال: كان أهل بيت منا يقال لهم: بنو أبيرق بشر و بشير و مبشر، و كان بشر رجلا منافقا يقول الشعر، يهجو به أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، ثم ينحله بعض العرب، ثم يقول: قال فلان: كذا و كذا، قال فلان: كذا و كذا؛ فإذا سمع أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ ذلك الشعر قالوا: و الله ما يقول هذا الشعر إلا هذا الخبيث، فقال:

أَوْ كَلَّمَا قَالَ الرَّجَالُ قَصِيدَةً أَصَمُّوا فَقَالُوا «١» ابن الأبيرق قالها

قال: و كانوا أهل بيت حاجة و فاقه فى الجاهلية و الإسلام، و كان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر و الشعير، و كان الرجل إذا كان له يسار فقدمت ضافطة «٢»، أى: حمولة من الشام من الدرملك «٣»؛ ابتاع الرجل منها

(١). فى القرطبي (٣٧٦/٥): نحلته و قالوا ...

(٢). الضافط: الذى يجلب الميرة و المتاع إلى المدن.

(٣). الدرملك: الدقيق الحواري.

فخص بها نفسه، و أما العيال فإنما طعامهم التمر و الشعير، فقدمت ضافطة من الشام، فابتاع عمى رفاعه بن رافع جملا- من الدرملك، فجعله فى مشربة «١»، و فى المشربة سلاح له درعان و سيفاهما و ما يصلحهما، فعدى عليه من تحت الليل، فنقبت المشربة، و أخذ الطعام و السلاح، فلما أصبح أتانى عمى رفاعه فقال: يا ابن أخى! تعلم أن قد عدى علينا فى ليلتنا هذه، فنقبت مشربتنا، فذهب بطعامنا و سلاحنا، قال: فتحسسنا فى الدار و سألنا، فقيل لنا: قد رأينا بنى أبيرق استوقدوا نارا فى هذه الليلة، و لا

نرى فيما نرى إلا- على بعض طعامكم، و كان بنو أبيرق قالوا و نحن نسأل في الدار: و الله ما نرى صاحبكم إلا لبيد بن سهل رجلا منا له صلاح و إسلام، فلما سمع ذلك لبيد اخترط سيفه ثم أتى بنى أبيرق و قال: أنا أسرق؟ فو الله ليخالطكم هذا السيف أو لتبين هذه السرقة، قالوا: إليك عنا أيها الرجل! فو الله ما أنت بصاحبها، فسألنا في الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها، فقال لى عمى: يا ابن أخى أو أتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكرت ذلك له؛ قال قتادة: فأتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت: يا رسول الله! إن أهل بيت منا أهل جفاء عمدوا إلى عمى رفاعه بن زيد فنقبوا مشربة له، و أخذوا سلاحه و طعامه، فليردوا علينا سلاحنا، و أما الطعام فلا حاجة لنا فيه، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: سأنظر فى ذلك؛ فلما سمع ذلك بنو أبيرق أتوا رجلا منهم يقال له: أسير بن عروة، فكلموه فى ذلك و اجتمع إليه ناس من أهل الدار، فأتوا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا: يا رسول الله! إن قتادة بن النعمان و عمه عمدوا إلى أهل بيت منا أهل إسلام و صلاح يرمونهم بالسرقة من غير بينة و لا ثبت، قال قتادة: فأتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فكلمته فقال: عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام و صلاح ترميهم بالسرقة على غير بينة و لا ثبت؟ قال قتادة:

فرجعت و لوددت أنى خرجت من بعض مالى و لم أكلم رسول الله صلى الله عليه و سلم فى ذلك، فأتانى عمى رفاعه فقال لى: يا بن أخى! ما صنعت؟ فأخبرته بما قال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم، فقال: الله المستعان، فلم نلبث أن نزل القرآن: إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَ لَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيماً بنى أبيرق وَ اسْتَغْفِرِ اللَّهُ أَى: مما قلت لقتادة إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً. وَ لَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِلَى قَوْلِهِ: ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ يَجِدِ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً أَى: لو استغفروا لهم وَ مَنْ يَكْسِبْ إِثْماً إِلَى قَوْلِهِ: فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَاناً وَ إِثْماً مُبِيناً قولهم للبيد. وَ لَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَ رَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضْطَلُّوكَ يعنى: أسير بن عروة، فلما نزل القرآن أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالسلاح فرده إلى رفاعه؛ قال قتادة: فلما أتيت عمى بالسلاح و كان شيخا قد غشى فى الجاهلية، أى: كبر، و كنت أرى إسلامه مدخولا، فلما أتيته بالسلاح قال: يا ابن أخى! هو فى سبيل الله، فعرفت أن إسلامه كان صحيحا، فلما نزل القرآن لحق بشير بالمشركين، فنزل على سلافة بنت سعد فأنزل الله: وَ مَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَ يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى إِلَى قَوْلِهِ: ضَالًّا بَعِيداً «٢» فلما نزل على سلافة رماها حسان بن ثابت بأبيات من شعر، فأخذت رحله فوضعت على رأسها ثم خرجت فرمت به فى الأبطح، ثم قالت: أهديت لى شعر حسان؟ ما كنت تأتيني بخير. قال الترمذى: هذا حديث غريب، لا

(١). المشربة: بفتح الراء و ضمها: الغرفة.

(٢). النساء: ١١٥-١١٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٩٢

نعلم أحدا أسنده غير محمد بن سلمة الحرانى. و رواه يونس بن بكير و غير واحد عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلًا، لم يذكر فيه عن أبيه عن جدّه. و رواه ابن أبى حاتم عن هاشم بن القاسم الحرانى عن محمد بن سلمة به ببعضه. و رواه ابن المنذر فى تفسيره قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، يعنى:

الصانع، حدثنا أحمد بن أبى شعيب الحرانى، حدثنا محمد بن سلمة، فذكره بطوله. و رواه أبو الشيخ الأصبهاني فى تفسيره عن محمد بن العباس بن أيوب، و الحسن بن يعقوب، كلاهما عن الحسن بن أحمد بن أبى شعيب الحرانى عن محمد بن سلمة به، ثم قال فى آخره: قال محمد بن سلمة: سمع منى هذا الحديث يحيى بن معين، و أحمد بن حنبل، و إسحاق بن أبى إسرائيل. و قد رواه الحاكم فى المستدرک عن أبى العباس الأصم، عن أحمد ابن عبد الجبار العطاردى، عن يونس بن بكير، عن محمد بن

إسحاق بمعناه أتم منه، ثم قال: هذا صحيح على شرط مسلم. وقد أخرجه ابن سعد عن محمود بن لبيد قال: غدا بشير، فذكره مختصراً، وقد رويت هذه القصة مختصرة و مطوّلة عن جماعة من التابعين.

[سورة النساء (٤): الآيات ١١٠ الى ١١٣]

وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا (١١٠) وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١١١) وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَزِمْ بِهِ بَرِينًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (١١٢) وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضَمُّوكَ وَ مَا يُضَمُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَ مَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ عَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَ كَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا (١١٣)

هذا من تمام القصة السابقة، والمراد بالسوء: القبيح الذي يسوء به أو يظلم نفسه بفعل معصية من المعاصي، أو ذنب من الذنوب التي لا تتعدى إلى غيره ثم يستغفر الله يطلب منه أن يغفر له ما قارفه من الذنب يجد الله غفوراً لذنبه رحيماً به، وفيه ترغيب لمن وقع منه السرقة من بنى أبيرق أن يتوب إلى الله ويستغفره، وأنه غفور لمن يستغفره رحيم به. وقال الضحاك: إن هذه الآية نزلت في شأن وحشى قاتل حمزة، أشرك بالله و قتل حمزة، ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال: هل لى من توبة؟ فنزلت. وعلى كل حال فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فهي لكل عبد من عباد الله أذنب ذنبا ثم استغفره الله سبحانه. قوله: وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا مِنَ الْإِثَامِ بِذَنْبٍ يَذْنِبُهُ فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ أَى: عاقبته عائده عليه، والكسب: ما يجر به الإنسان إلى نفسه نفعا أو يدفع به ضررا، ولهذا لا يسمى فعل الرب كسبا، قال القرطبي. وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا قِيلَ: هما بمعنى واحد، كرر للتأكيد. وقال الطبري:

إن الخطيئة تكون عن عمد وعن غير عمد، والإثم لا يكون إلا عن عمد، وقيل: الخطيئة: الصغيرة، والإثم: الكبيرة. قوله: ثُمَّ يَزِمُ بِهِ بَرِينًا توحيد الضمير لكون العطف بأو، أو لتغليب الإثم على الخطيئة، وقيل: إنه يرجع إلى الكسب. قوله: فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا لما كانت الذنوب لازمة لفاعلها كانت كالثقل الذي يحمل، ومثله: وَ لِيَحْمِلَنَّ أَثْقَالَهُمْ وَ أَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ «١». و البهتان: مأخوذ من

(١). العنكبوت: ١٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٩٣

البهت، وهو الكذب على البريء بما ينبت له و يتحير منه، يقال: بهته بهتا و بهتانا: إذا قال عليه ما لم يقل، و يقال: بهت الرجل بالكسر: إذا دهش و تحير، و بهت بالضم، و منه: قَبِهَتْ الَّذِي كَفَرَ «١»، و الإثم المبين: الواضح. قوله: وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَ رَحْمَتُهُ خُطَابَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، و المراد بهذا الفضل و الرحمة لرسول الله: أنه نبهه على الحق في قصة بنى أبيرق. وقيل: المراد بهما: النبوة و العصمة لهمت طائفة منهم أى: من الجماعة الذين عضدوا بنى أبيرق كما تقدم أن يضموك عن الحق و ما يضلون إلا أنفسهم لأن وبال ذلك عائد عليهم و ما يضررونك من شىء لأن الله سبحانه هو عاصمك من الناس، و لأنك عملت بالظاهر و لا ضرر عليك فى الحكم به قبل نزول الوحي، و الجار و المجرور: فى محل نصب على المصدرية، أى: و ما يضررونك شيئا من الضرر. قوله: وَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ قِيلَ: هذا ابتداء كلام، و قيل: الواو: للحال، أى: و ما يضررونك من شىء حال إنزال الله عليك الكتاب و الحكمة، أو مع إنزال الله ذلك عليك. قوله: وَ عَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ مَعُطُوفٌ عَلَى أَنْزَلَ، أى: علمك بالوحي ما لم تكن تعلم من قبل و كان فضل الله عليك عظيماً إذ لا فضل أعظم من النبوة و نزول الوحي.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس في قوله: وَ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ الْآيَةَ.

قال: أخير الله عباده بحلمه و عفوه و كرمه و سعة رحمته و مغفرته، فمن أذنب ذنبا صغيرا كان أو كبيرا؛ ثم استغفر الله؛ يجد الله غفورا رحيمًا؛ و لو كانت ذنوبه أعظم من السموات و الأرض و الجبال. و أخرج عبد ابن حميد عن ابن مسعود قال: من قرأ هاتين الآيتين من سورة النساء؛ ثم استغفر الله؛ غفر له وَ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَحِيماً وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُكَ فَاسْتَعْفَرُوا اللَّهَ وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ ﴿٢﴾ الْآيَةَ. و أخرج ابن أبي حاتم عن قتادة في قوله: وَ عَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ قال: علمه الله بيان الدنيا و الآخرة، بين حلاله و حرامه ليحتج بذلك على خلقه. و أخرج أيضا عن الضحاك قال: علمه الخير و الشر، و قد ورد في قبول الاستغفار، و أنه يمحو الذنب أحاديث كثيرة مدونة في كتب السنة.

[سورة النساء (٤): الآيات ١١٤ الى ١١٥]

لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (١١٤) وَ مَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَ يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَ نُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَ سَاءَتْ مَصِيرًا (١١٥)

النجوى: السر بين الاثنين أو الجماعة، تقول: ناجيت فلانا مناجاةً و نجاه و هم ينتجون و يتناجون، و نجوت فلانا أنجوه نجوى، أى: ناجيته، فنجوى: مشتقة من نجوت الشيء أنجوه، أى: خلصته و أفردته.

و النجوة من الأرض: المرتفع، لانفراده بارتفاعه عما حوله، فالنجوى: المسارة، مصدر. و قد تسمى به الجماعة كما يقال قوم عدل، قال الله تعالى: وَ إِذْ هُمْ نَجْوَى ﴿٣﴾ فعلى الأول يكون الاستثناء منقطعاً، أى:

لكن من أمر بصدقته، أو متصلاً، على تقدير: إلا نجوى من أمر بصدقته، و على الثاني يكون الاستثناء متصلاً في موضع خفض على البدل من كثير. أى: لا خير في كثير إلا فيمن أمر بصدقته. و قد قال جماعة من المفسرين:

(١). البقرة: ٢٥٨.

(٢). النساء: ٦٤.

(٣). الإسراء: ٤٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٩٤

إن النجوى كلام الجماعة المنفردة أو الاثنين سواء كان ذلك سرا أو جهرا، و به قال الزجاج. قوله:

بِصَدَقَةٍ الظاهر أنها صدقة التطوع، و قيل: إنها صدقة الفرض. و المعروف: صدقة التطوع، و الأول أولى. و المعروف: لفظ عام يشمل جميع أنواع البرّ. و قال مقاتل: المعروف هنا: القرض. و الأول أولى، و منه قول الحطيئة:

من يفعل الخير لا يعدم جوازيه لا يذهب العرف بين الله و الناس

و منه الحديث: «كل معروف صدقة»، و إن من المعروف أن تلقى أحاك بوجه طلق»، و قيل:

المعروف: إغاثة الملهوف. و الإصلاح بين الناس عام في الدماء و الأعراض و الأموال، و في كل شيء يقع التداعى فيه. قوله: وَ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ إِشَارَةٌ إِلَى الْأُمُورِ الْمَذْكُورَةِ، جعل مجرد الأمر بها خيرا، ثم رغب في فعلها بقوله: وَ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ لِأَنَّ فِعْلَهَا أَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ مَجْرَدِ الْأَمْرِ بِهَا، إذ خيريّة الأمر بها إنما هي لكونه وسيلة إلى فعلها. قوله: ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ عِلَّةٌ لِلْفِعْلِ، لأن من فعلها غير ذلك فهو غير مستحق لهذا المدح و الجزاء، بل قد يكون غير ناج من الوزر، و الأعمال بالنيات وَ مَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ

مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى الْمَشَاقِقَةُ: المعاداة و المخالفة. و تبين الهدى: ظهوره، بأن يعلم صحة الرسالة بالبراهين الدالة على ذلك ثم يفعل المشاققة وَ يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ أَى: غير طريقهم، و هو ما هم عليه من دين الإسلام، و التمسك بأحكامه نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى أَى: نجعله والياً لما توالاه من الضلال وَ نُضِلِّهِ جَهَنَّمَ قرأ عاصم، و حمزة، و أبو عمرو: نُؤَلِّهِ وَ نصله بسكون الهاء فى الموضوعين. و قرأ الباقون: بكسر هما، و هما لغتان، و قرئ: و نصله بفتح النون من صلاه، و قد تقدّم بيان ذلك. و قد استدل جماعة من أهل العلم بهذه الآية على حجية الإجماع لقوله: وَ يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ و لا حجة فى ذلك عندى، لأن المراد بغير سبيل المؤمنين هنا: هو الخروج من دين الإسلام إلى غيره، كما يفيد اللفظ، و يشهد به السبب، فلا تصدق على عالم من علماء هذه الملة الإسلامية؛ اجتهد فى بعض مسائل دين الإسلام؛ فأذاه اجتهاده إلى مخالفة من بعصره من المجتهدين، فإنه إنما رام السلوك فى سبيل المؤمنين، و هو الدين القويم و الملة الحنيفة و لم يتبع غير سبيلهم.

و قد أخرج عبد بن حميد، و الترمذى، و ابن ماجه، و غيرهم عن أم حبيبة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «كلام ابن آدم كله عليه لا له، إلا أمراً بمعروف، أو نهياً عن منكر، أو ذكراً لله عزّ و جلّ». قال سفيان الثوري: هذا فى كتاب الله لا خَيْرِ فى كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ الْآيَةُ، و قوله: يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَ الْمَلَائِكَةُ صِفًا لا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَ قَالَ صَوَابًا «١»، و قوله: وَ الْعَصِيرِ - إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ - إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَ تَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَ تَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ «٢». و قد وردت أحاديث صحيحة فى الصمت و التحذير من آفات اللسان و الترغيب فى حفظه، و فى الحثّ على الإصلاح بين الناس. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان فى قوله: وَ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ تَصَدَّقْ أَوْ أَقْرَضْ أَوْ أَصْلَحْ بَيْنَ النَّاسِ. و أخرج أبو نصر السجزي فى الإبانة عن أنس قال: «جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم: إن الله

(١). النبأ: ٣٨.

(٢). العصر: ١-٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٩٥

أنزل علىّ فى القرآن يا أعرابي لا- خَيْرِ فى كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إلى قوله: فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا يا أعرابي! الأجر العظيم: الجنة؛ قال الأعرابي: الحمد لله الذى هدانا للإسلام». و أخرج الترمذى، و البيهقى فى الأسماء و الصفات عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «لا يجمع الله بين هذه الأمة على الضلالة أبداً، و يد الله على الجماعة، فمن شدّد شدّد فى النار». و أخرجه الترمذى، و البيهقى أيضاً عن ابن عباس مرفوعاً.

[سورة النساء (٤): الآيات ١١٦ إلى ١٢٢]

إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا (١١٦) إِنَّ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنثَانًا وَ إِنَّ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا (١١٧) لَعَنَهُ اللَّهُ وَ قَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا (١١٨) وَ لَأُضِلَّنَّهُمْ وَ لَأَمْتِنَنَّاهُمْ وَ لَأَمْرَنَّهُمْ فَلَئِنَّكُنَّ أَذَانُ الْأَنْعَامِ وَ لَمَّا مَرَّنَهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَ مَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا (١١٩) يَعِدُهُمْ وَ يَمْنِنُهُمْ وَ مَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا (١٢٠)

أُولَئِكَ مَا وَاهُمْ جَهَنَّمَ وَ لا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا (١٢١) وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَ عَدَدَ اللَّهِ حَقًّا وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا (١٢٢)

قوله: إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ قد تقدّم تفسير هذه الآية، و تكريرها بلفظ للتأكيد؛ و قيل:

كررت هنا لأجل قصة بنى أبيرق؛ وقيل: إنها نزلت هنا لسبب غير قصة بنى أبيرق. و هو ما رواه الثعلبي، و القرطبي فى تفسيريهما عن الضحاك: أن شيخا من الأعراب جاء إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: يا رسول الله! إني شيخ منهمك فى الذنوب و الخطايا إلمأ أنى لم أشرك بالله شيئا مذ عرفته و آمنت به و لم أتخذ من دونه وليا و لم أوقع المعاصى جرأه على الله و لا مكابرة له، و إني لنادم و تائب و مستغفر، فما حالى عند الله؟ فأنزل الله تعالى: إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ الْآيَةَ وَ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ عَنِ الْحَقِّ ضَلَالًا بَعِيدًا لأن الشرك أعظم أنواع الضلال و أبعدها من الصواب إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنثًا أَى: ما يدعون من دون الله إلمأ أصناما لها أسماء مؤنثة كاللات و العزى و مناة؛ وقيل: المراد بالإناث: الموات التى لا روح لها، كالخشبة و الحجر؛ وقيل: المراد بالإناث: الملائكة، لقولهم: الملائكة بنات الله. و قرئ «وثنا» بضم الواو و الشاء جمع وثن، روى هذه القراءة ابن الأنبارى عن عائشة. و قرأ ابن عباس: «إلمأ أثنا» جمع وثن أيضا، و أصله: وثن، فأبدلت الواو همزة، و قرأ الحسن: إلمأ أنثا، بضم الهمزة و النون بعدها مثلثة، جمع أنيث، كغدير و غدر. و حكى الطبرى: أنه جمع إناث، كثمار و ثمر. و حكى هذه القراءة أبو عمرو الدانى عن النبى صلى الله عليه و سلم قال: و قرأ بها ابن عباس، و الحسن و أبو حيوه. و على جميع هذه القراءات فهذا الكلام خارج مخرج التويخ للمشركين، و الإزراء عليهم، و التضعيف لعقولهم، لكونهم عبدوا من دون الله نوعا ضعيفا و إِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا أَى: و ما يدعون من دون الله إلمأ شيطانا مريدا، و هو إبليس لعنه الله، لأنهم إذا أطاعوه فيما سؤل فقد عبدوه. و قد تقدم اشتقاق لفظ الشيطان. و المرید: المتمرد العاتى، من مرد:

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٩٦

إذا عتا. قال الأزهرى: المرید: الخارج عن الطاعة. و قد مرد الرجل مرودا: إذا عتا و خرج عن الطاعة، فهو وارد و مرید و متمرد. و قال ابن عرفة: هو الذى ظهر شره، يقال: شجرة مرداء: إذا تساقط ورقها و ظهرت عيدانها، و منه قيل للرجل: أمرد، أَى: ظاهر مكان الشعر من عارضيه. قوله: لَعَنَهُ اللَّهُ أصل اللعن: الطرد و الإبعاد. و قد تقدم و هو فى العرف: إبعاد مقترن بسخط. قوله: وَ قَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا معطوف على قوله: لَعَنَهُ اللَّهُ و الجملتان صفة لشيطان، أَى: شيطانا مريدا جامعا بين لعنه الله له و بين هذا القول الشنيع. و النصيب المفروض: هو المقطوع المقدّر؛ أَى: لأجعلنّ قطعة مقدّرة من عباد الله تحت غوايتى، و فى جانب إضلالى، حتى أخرجهم من عبادة الله إلى الكفر به. قوله: وَ لَأُضِلَّنَّهُمُ اللام: جواب قسم محذوف. و الإضلال: الصرف عن طريق الهداية إلى طريق الغواية، و هكذا اللام فى قوله: وَ لَأَمُتِّيَنَّهُمْ وَ لَأَمُرَّنَّهُمْ و المراد بالأمانى التى يمنيهم بها الشيطان: هى الأمانى الباطلة الناشئة عن تسويله و وسوسته. قوله: وَ لَأَمُرَّنَّهُمْ فَلْيَبْتَئِكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ أَى: و لآمرنهم ببتك آذان الأنعام، أَى: تقطيعها فليبتكنها بموجب أمرى. و البتك: القطع، و منه سيف باتك، يقال: بتكه و بتكه مخففا و مشدّدا، و منه قول زهير:

.....

طارت و فى كفّه من ريشها بتك «١» أَى: قطع. و قد فعل الكفار ذلك امثالا لأمر الشيطان و اتباعا لرسمه، فشقوا آذان البحائر و السوائب، كما ذلك معروف. قوله: وَ لَأَمُرَّنَّهُمْ فَلْيَغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ أَى: و لآمرنهم بتغيير خلق الله، فليغيرنه بموجب أمرى لهم. و اختلف العلماء فى هذا التغيير ما هو؟ فقالت طائفة: هو الخصاء، و فقء الأعين، و قطع الآذان.

و قال آخرون: إن المراد بهذا التغيير: هو أن الله سبحانه خلق الشمس و القمر و الأحجار و النار و نحوها من المخلوقات لما خلقها له، فغيرها الكفار بأن جعلوها آلهة معبودة، و به قال الزجاج. و قيل: المراد بهذا التغيير:

تغيير الفطرة التى فطر الله الناس عليها، و لا مانع من حملى الآية على جميع هذه الأمور حملا شموليا أو بدليا.

و قد رخص طائفة من العلماء فى خصاء البهائم إذا قصد بذلك زيادة الانتفاع به لسمن أو غيره، و كره ذلك آخرون، و أما خصاء بنى آدم فحرام، و قد كره قوم شراء الخصى. قال القرطبي: و لم يختلفوا أن خصاء بنى آدم لا يحل و لا يجوز، و أنه مثله،

و تغيير لخلق الله، و كذلك قطع سائر أعضائهم في غير حد و لا قود، قاله أبو عمر ابن عبد البر. و مَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ بِاتِّبَاعِهِ وَ امْتِثَالِ مَا يَأْمُرُ بِهِ، مِنْ دُونِ اتِّبَاعِ لِمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَ لَا- امْتِثَالِ لَهُ فَقَدْ خَسِرَ خُسِيرَانًا مُبِينًا أَى: واضحاً ظاهراً يَعِدُّهُمْ الموعيد الباطلة وَ يُمَنِّيهِمُ الأمانى العاطلة وَ مَا يَعِدُّهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا أَى: و ما يعدهم الشيطان بما يوقعه فى خواطرهم من الوسواس الفارغة إِلَّا غُرُورًا يَغْرَهُمْ بِهِ، و يظهر لهم فيه النفع و هو ضرر محض،

(١). هذا عجز بيت، و صدره: حتى إذا ما هوت كَفَ الغلام لها.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٩٧

و انتصاب غرورا: على أنه نعت لمصدر محذوف، أَى: وعدا غرورا، أو على أنه مفعول ثان، أو مصدر على غير لفظه. قال ابن عرفة: الغرور: ما رأيت له ظاهراً تحبه و له باطن مكروه. و هذه الجملة اعتراضية. قوله: أُولَئِكَ إِشَارَةٌ إِلَى أَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ، و هذا مبتدأ، و خبره الجملة، و هى قوله: مَا وَأَهُمْ جَهَنَّمَ

قوله: مَحِيصًا أَى: معدلاً، من حاص يحيص؛ و قيل: ملجأ و مخلصاً؛ و المحيص: اسم مكان، و قيل: مصدر. قوله: وَ الَّذِينَ آمَنُوا إِخ، جعل هذا الوعد للذين آمنوا مقترنا بالوعيد المتقدم للكافرين.

قوله: وَ عَيَّدَ اللَّهُ حَقًّا قَالَ فِي الكشاف مصدران: الأَوَّلُ مَوْكِدٌ لِنَفْسِهِ، و الثانى مَوْكِدٌ لغيره، و وجهه، أن الأَوَّلُ مَوْكِدٌ لمضمون الجملة الاسمية و مضمونها وعد، و الثانى مَوْكِدٌ لغيره. أَى: حق ذلك حقا. قوله:

وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا هَذِهِ الجملة مؤكدة لما قبلها، و القيل: مصدر قال كالتقول، أَى: لا أجد أصدق قولاً من الله عزَّ و جلَّ؛ و قيل: إن قِيلاً: اسم لا مصدر، و إنه منتصب على التمييز.

و قد أخرج الترمذى من حديث على أنه قال: ما فى القرآن آية أحبَّ إلَى من هذه الآية إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ قَالَ الترمذى: حسن غريب. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن أبى مالك فى قوله: إِنَّ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَانًا قَالَ: اللات و العزى و مناة، كلها مؤنثة. و أخرج عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الضياء فى المختارة عن أبى بن كعب فى الآية قال: مع كل صنم جنية. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، عن ابن عباس: إِنَّ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَانًا قَالَ: موتى. و أخرج مثله عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن الحسن. و أخرج مثله أيضا عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة. و أخرج سعيد ابن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر عن الحسن. قال: كان لكل حى من أحياء العرب صنم يعبدونها يسمونها: أنثى بنى فلان، فأنزل الله: إِنَّ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَانًا. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن الضحاك: قال المشركون: إن الملائكة بنات الله، و إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى، قال: اتخذوهن أرباباً، و صوروهن صور الجوارى، فحلوا و قلدوا، و قالوا: هؤلاء يشبهن بنات الله الذى نعبده: يعنون:

الملائكة. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان فى قوله: وَ قَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ إِخ، قال:

هذا إبليس يقول: من كل ألف تسعمائة و تسعة و تسعون إلى النار و واحد إلى الجنة. و أخرج ابن المنذر عن الربيع بن أنس مثله. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة فى قوله:

فَلْيَبْتِكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ قَالَ: التبتيك فى البحيرة و السائبة، يتكون آذانها لطواغيتهم. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبه، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن أنس: أنه كره الإحصاء و قال:

فيه نزلت: وَ لَمَّا مَرَّ بِهِمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَ أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس مثله. و أخرج ابن أبى شيبه، و البيهقى عن ابن عمر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن خصاء البهائم و الخيل.

و أخرج ابن المنذر، و السبيهي عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ عن صبر الروح و إخصاء البهائم. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم من طرق عن ابن عباس في قوله: وَ لَأْمُرَنَّهُمْ فَلْيَغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ فتح القدير، ج ١، ص: ٥٩٨

قال: دين الله. و أخرج ابن جرير عن الضحاك مثله. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن المنذر عن سعيد بن جبير مثله أيضا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن الحسن قال: الوشم.

[سورة النساء (٤): الآيات ١٢٣ الى ١٢٦]

لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (١٢٣) وَ مَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا (١٢٤) وَ مَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَ هُوَ مُحْسِنٌ وَ اتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَ اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا (١٢٥) وَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَ مَا فِي الْأَرْضِ وَ كَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا (١٢٦)

قرأ أبو جعفر: بتخفيف الياء من أمانى فى الموضوعين، و اسم ليس محذوف، أى: ليس دخول الجنة أو الفضل أو القرب من الله بأمانيكم و لا أمانى أهل الكتاب، كما يدل على ذلك سبب نزول الآية الآتى، و قيل:

ضمير يعود إلى وعد الله، و هو بعيد، و من أمانى أهل الكتاب قولهم: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى «١» و قولهم: نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَ أَحِبَّاؤُهُ «٢» و قولهم: لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً «٣». قوله:

مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ قِيل: المراد بالسوء: الشرك، و ظاهر الآية أعم من ذلك، فكل من عمل سوءا أى سوء كان؛ فهو مجزى به، من غير فرق بين المسلم و الكافر. و فى هذه الجملة ما ترجف له القلوب من الوعيد الشديد، و قد كان لها فى صدور المسلمين عند نزولها موقع عظيم، كما ثبت فى صحيح مسلم و غيره من حديث أبى هريرة، قال: لما نزلت: مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ بلغت من المسلمين مبلغا شديدا، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «قاربوا و سدّدوا، ففى كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها و الشوكة يشاكها».

قوله: وَ لَا يَجِدْ لَهُ قَرَأَهُ الْجَمَاعَةُ: بالجزم، عطفًا على الجزاء، و روى ابن بكار عن ابن عامر: وَ لَا يَجِدْ بِالرَّفْعِ اسْتِثْنَاءً؛ أى: ليس لمن يعمل سوء من دون الله وليا يواليه، و لا نصيرا ينصره. وَ مَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ أى: بعضها حال كونه مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى و حال كونه مؤمنا، و الحال الأولى:

ليبان من يعمل، و الحال الأخرى: لإفادة اشتراط الإيمان فى كل عمل صالح فَأُولَٰئِكَ إشارة إلى العمل المتصف بالإيمان يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو، و ابن كثير: يَدْخُلُونَ بضم حرف المضارعة على البناء المجهول. و قرأ الباقون: بفتحها على البناء للمعلوم وَ لَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا أى: لا ينقصون شيئا حقيرا، و قد تقدّم تفسير النقيير: وَ مَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ أى: أخلص نفسه له حال كونه محسنا، أى: عاملا للحسنات وَ اتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا أى: دينه حال كون المتبع حنيفا أى: مائلا عن الأديان الباطلة إلى دين الحق، و هو الإسلام وَ اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا أى: جعله صفة له و خصه بكراماته، قال ثعلب: إنما سمي الخليل خليلا: لأن محبته تتخلل القلب فلا تدع فيه خلا إلا ملأته، و أنشد قول بشار:

قد تخللت مسلک الروح منى و به سمى الخليل خليلا

(٢). المائدة: ١٨.

(٣). البقرة: ٨٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٩٩

و خليل: فعيل بمعنى فاعل، كالعليم بمعنى العالم، وقيل: هو بمعنى المفعول، كالحبيب بمعنى المحبوب، وقد كان إبراهيم عليه السلام محبوباً لله و محبا له؛ وقيل: الخليل من الاختصاص، فالله سبحانه اختص إبراهيم برسالته في ذلك الوقت و اختاره لها، و اختار هذا النحاس. و قال الزجاج: معنى الخليل: الذي ليس في محبته خلل و لله ما في السموات و ما في الأرض فيه إشارة إلى أنه سبحانه اتخذ إبراهيم خليلاً لطاعته، لا لحاجته، و لا للتكثير به و الاعتضاد بمخاللته و كان الله بكل شيء محيطاً هذه الجملة مقررّة لمعنى الجملة التي قبلها، أى: أحاط علمه بكل شيء لا يُغادرُ صغيرةً و لا كبيرةً إلا أخصاها «١».

و قد أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن مجاهد قال:

قالت العرب: لا نبعث و لا نحاسب، و قالت اليهود و النصارى: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى «٢» و قالوا: لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُودَةً «٣» فأنزل الله: لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ و أخرج سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مسروق قال: احتج المسلمون و أهل الكتاب، فقال المسلمون: نحن أهدى منكم، و قال أهل الكتاب: نحن أهدى منكم، فنزلت، ففلج عليهم المسلمون بهذه الآية: و مَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَ هُوَ مُؤْمِنٌ بِالْآيَةِ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن مسروق قال: تفاخر النصارى و أهل الإسلام، فقال هؤلاء:

نحن أفضل منكم، و قال هؤلاء: نحن أفضل منكم، فنزلت. و قد ورد معنى هذه الروايات من طرق كثيرة مختصرة و مطولة. و أخرج عبد بن حميد، و الترمذى، و ابن المنذر عن أبي بكر الصديق: أن النبي صلى الله عليه و سلم قال له لما نزلت هذه الآية: «أما أنت و أصحابك يا أبا بكر فتجزون بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله ليس لكم ذنوب، و أما الآخرون فيجمع لهم ذلك حتى يجزوا به يوم القيامة». و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن أبي هريرة و أبي سعيد: أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: «ما يصيب المؤمن من وصب و لا نصب و لا سقم و لا حزن حتى الهّم يهّمه إلا كفر الله به من سيئاته». و قد ورد في هذا المعنى أحاديث كثيرة. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس: أن ابن عمر لقيه فسأله عن هذه الآية: و مَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ قال: الفرائض. و أخرج الحاكم، و صححه عن جندب: أنه سمع النبي صلى الله عليه و سلم يقول قبل أن يتوفى:

«إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً». و أخرج الحاكم أيضا و صححه عن ابن عباس قال:

أ تعجبون أن تكون الخلّة لإبراهيم و الكلام لموسى و الرؤية لمحمد صلى الله عليه و سلم؟

[سورة النساء (٤): آية ١٢٧]

و يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَ تَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَ أَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَ مَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيماً (١٢٧)

سبب نزول هذه الآية: سؤال قوم من الصحابة عن أمر النساء و أحكامهن في الميراث و غيره، فأمر الله نبيه صلى الله عليه و سلم أن يقول لهم: الله يُفْتِيكُمْ أى: يبين لكم حكم ما سألتم عنه، و هذه الآية رجوع إلى ما

(٢). البقرة: ١١١.

(٣). البقرة: ٨٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٠٠

فتح القدير ج ٢ ٥

افتتحت به السورة من أمر النساء، و كان قد بقيت لهم أحكام لم يعرفوها، فسألوا، ف قيل لهم: اللَّهُ يُفْتِيكُمْ قوله: وَ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ معطوف على قوله: اللَّهُ يُفْتِيكُمْ والمعنى: و القرآن الذى يتلى عليكم يفتيكم فيهن. و المتلو فى الكتاب فى معنى اليتامى: قوله تعالى: وَ إِن خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى «١» و يجوز أن يكون قوله: وَ مَا يُتْلَى معطوفا على الضمير فى قوله: يُفْتِيكُمْ الراجع إلى المبتدأ، لوقوع الفصل بين المعطوف و المعطوف عليه بالمفعول و الجار و المجرور، و يجوز أن يكون مبتدأ، و فى الكتاب: خبره، على أن المراد به: اللوح المحفوظ، و قد قيل فى إعرابه غير ما ذكرنا، و لم نذكره لضعفه.

و قوله: فِي يَتَامَى النِّسَاءِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ وَ الثَّانِي: صلته لقوله: يُتْلَى و على الوجه الثالث: بدل من قوله: فِيهِنَّ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ أَى: ما فرض لهن من الميراث و غيره وَ تَرْغَبُونَ معطوف على قوله: لَا تُؤْتُونَهُنَّ عطف جملة مثبتة على جملة منفية. و قيل: حال من فاعل تُؤْتُونَهُنَّ و قوله: أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ يحتمل أن يكون التقدير: فى أن تنكحوهن، أَى: ترغبون فى أن تنكحوهن لجمالهن، و يحتمل أن يكون التقدير: و ترغبون عن أن تنكحوهن لعدم جمالهن. قوله:

وَ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوَالِدَانِ معطوف على يتامى النساء، أَى: و ما يتلى عليكم فى يتامى النساء، و فى المستضعفين من الولدان، و هو قوله تعالى: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ «٢» و قد كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء و من كان مستضعفا من الولدان كما سلف، و إنما يورثون الرجال القائمين بالقتال و سائر الأمور. قوله:

وَ أَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ معطوف على قوله: فِي يَتَامَى النِّسَاءِ كالمستضعفين، أَى: و ما يتلى عليكم فى يتامى النساء و فى المستضعفين و فى أن تقوموا لليتامى بالقسط، أَى: العدل، و يجوز أن يكون فى محل نصب، أَى: و يأمركم أن تقوموا. وَ مَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فى حقوق المذكورين فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا يجازيكم بحسب فعلكم من خير و شر.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم، و صححه عن ابن عباس فى قوله: وَ يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ الْآيَةَ، قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون المولود حتى يكبر، و لا يورثون المرأة، فلما كان الإسلام قال: وَ يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فى أول السورة فى الفرائض.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد فى الآية قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء و لا الصبيان شيئا، كانوا يقولون: لا- يغزون، و لا- يغنمون خيرا. ففرض الله لهن الميراث حقا واجبا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن سعيد بن جبير نحوه بأطول منه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن إبراهيم فى الآية قال: كانوا إذا كانت الجارية يتيمة دميمة لم يعطوها ميراثها و حبسوها من التزويج حتى تموت فيرثونها، فأنزل الله هذا. و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن عائشة فى قوله: وَ يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ إِلَى قوله: وَ تَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ قالت: هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها و وارثها قد شركته فى ماله حتى فى العدق «٣»، فيرغب أن ينكحها، و يكره أن يزوجه رجلا فتشركه فى ماله بما شركته، فيعضلها،

(١). النساء: ٣.

(٢). النساء: ١١.

(٣). قال فى القاموس: العدق بالفتح: النخلة بحملها، و العدق بالكسر: القنو منها، و العنقود من العنب.

فزلت هذه الآية. وأخرج ابن المنذر من طريق ابن عون عن الحسن و ابن سيرين في هذه الآية: قال أحدهما: ترغبون فيهنّ، وقال الآخر: ترغبون عنهن.

[سورة النساء (٤): الآيات ١٢٨ الى ١٣٠]

وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (١٢٨) وَلَنْ تَشِيَّطُطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (١٢٩) وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًَّ مِنْ سَيِّئِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا (١٣٠)

امرأة: مرفوعة بفعل مقدر يفسره ما بعده، أى: وإن خافت امرأة، وخافت: بمعنى: توقعت ما تخاف من زوجها، وقيل: معناه: تيقنت، وهو خطأ. قال الزجاج: المعنى: وإن امرأة خافت من بعلها دوام النشوز. قال النحاس: الفرق بين النشوز والإعراض: أن النشوز التباعد، والإعراض أن لا يكلمها ولا يأنس بها، و ظاهر الآية أنها تجوز المصالحة عند مخافة أى نشوز أو أى إعراض، والاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب الذى سيأتى، و ظاهرها: أنه يجوز التصالح بأى نوع من أنواعه، إما بإسقاط النوبة أو بعضها، أو بعض النفقة، أو بعض المهر. قوله: أن يصلحا هكذا قرأه الجمهور، و قرأ الكوفيون:

أَنْ يُصْلِحَا و قرأه الجمهور أولى، لأن قاعدة العرب: أن الفعل إذا كان بين اثنين فصاعدا قيل: تصالح الرجلان أو القوم، لا أصلح. وقوله: صلحا: منصوب على أنه اسم مصدر، أو على أنه مصدر محذوف الزوائد، أو منصوب بفعل محذوف، أى: فيصلح حالهما صلحا؛ وقيل: هو منصوب على المفعولية. وقوله:

بَيْنَهُمَا ظَرْفٌ لِلْفِعْلِ، أَوْ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ. قَوْلُهُ: وَالصُّلْحُ خَيْرٌ لَفْظٌ عَامٌ يَقْتَضِي: أَنْ الصَّلْحَ الَّذِي تَسْكُنُ إِلَيْهِ النُّفُوسُ وَ يَزُولُ بِهِ الْخِلَافُ خَيْرٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ، أَوْ خَيْرٌ مِنَ الْفِرْقَةِ أَوْ مِنَ الْخُصُومَةِ، وَ هَذِهِ جُمْلَةٌ اعْتَرَضِيَّةٌ. قَوْلُهُ: وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ إِخْبَارٌ مِنْهُ سَبْحَانَهُ: بِأَنَّ الشُّحَّ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا؛ بَلْ فِي كُلِّ الْأَنْفُسِ الْإِنْسَانِيَّةِ كَائِنًا، وَ أَنَّهُ جَعَلَ كَأَنَّهُ حَاضِرٌ لَهَا؛ لَا يَغِيبُ عَنْهَا بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ؛ وَ أَنَّ ذَلِكَ بِحَكْمِ الْجَبَلَةِ وَ الطَّبِيعَةِ، فَالرَّجُلُ يَشْحُ بِمَا يَلْزِمُهُ لِلْمَرْأَةِ مِنْ حَسَنِ الْعِشْرَةِ وَ حَسَنِ النِّفْقَةِ وَ نَحْوِهَا، وَ الْمَرْأَةُ تَشْحُ عَلَى الرَّجُلِ بِحَقُوقِهَا اللَّازِمَةَ لِلزَّوْجِ، فَلَا تَتْرَكَ لَهُ شَيْئًا مِنْهَا. وَ شَحَّ الْأَنْفُسُ: بِخَلْفِهَا بِمَا يَلْزِمُهَا أَوْ يَحْسُنُ فِعْلُهُ بِوَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ، وَ مِنْهُ: وَ مَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأَوْلِيكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ* (١). قَوْلُهُ: وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا أَى: تَحْسِنُوا عِشْرَةَ النِّسَاءِ وَ تَتَّقُوا مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النِّشُوزِ وَ الْإِعْرَاضِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا فَيَجَازِيكُمْ يَا مَعْشَرَ الْأَزْوَاجِ بِمَا تَسْتَحِقُّونَهُ. قَوْلُهُ: وَلَنْ تَشِيَّطُطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ أَخْبَرَ سَبْحَانَهُ: بِنَفْيِ اسْتِطَاعَتِهِمْ لِلْعَدْلِ بَيْنَ النِّسَاءِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي لَا مِيلَ فِيهِ أَلْبَتَهُ؛ لَمَّا جَبَلَتْ عَلَيْهِ الطَّبَاعُ الْبَشَرِيَّةُ مِنْ مِيلِ النَّفْسِ إِلَى هَذِهِ دُونَ هَذِهِ، وَ زِيَادَةَ فِي الْمَحَبَّةِ وَ نَقْصَانَ هَذِهِ، وَ ذَلِكَ بِحَكْمِ الْخَلْقَةِ، بِحَيْثُ لَا يَمْلِكُونَ قُلُوبَهُمْ، وَ لَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْقِيفَ أَنْفُسِهِمْ عَلَى التَّسْوِيَةِ، وَ لِهَذَا كَانَ يَقُولُ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ: «اللَّهُمَّ

(١). الحشر: ٩.

هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما لا أملك» و لما كانوا لا يستطيعون ذلك و لو حرصوا عليه و بالغوا فيه نهاهم عزّ و جلّ عن أن يميلوا كل الميل، لأن ترك ذلك و تجنب الجور كل الجور فى وسعهم، و داخل تحت طاقتهم، فلا يجوز لهم أن يميلوا عن

إحداهنَّ إلى الأخرى كل الميل، حتى يذروا الأخرى كالمعلقة التي ليست ذات زوج ولا مطلقة، تشبيهاً بالشيء الذي هو معلق غير مستقر على شيء، وفي قراءة أبي: «فتذروها كالمسجونة» قوله: وَإِنْ تُصَلِّحُوا أَى: ما أفسدتم من الأمور التي تركتم ما يجب عليكم فيها من عشرة النساء والعدل بينهما وَتَتَّقُوا كل الميل الذي نهيتهم عنه فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً لا يؤاخذكم بما فرط منكم.

قوله: وَإِنْ يَتَفَرَّقَا أَى: لم يتصالحا بل فارق كل واحد منهما صاحبه يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ منهما، أَى:

يجعله مستغنياً عن الآخر، بأن يهيء للرجل امرأة توافقه وتقرّ بها عينه، وللمرأة رجلاً تغتبط بصحبته، ويرزقهما مِنْ سَيِّعَتِهِ رزقا يغنيهما به عن الحاجة وَ كَانَ اللَّهُ وَاسِعاً حَكِيماً واسع الفضل، صادرة أفعاله على جهة الإحكام والإتقان.

وقد أخرج الترمذى، وحسنه، وابن المنذر، والطبرانى، والبيهقى عن ابن عباس قال: خشيت سودة أن يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله! لا تطلقنى، واجعل يومى لعائشة، ففعل، ونزلت هذه الآية: وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً الْآيَةَ، قال ابن عباس: فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز. وأخرج أبو داود، والحاكم، وصححه، والبيهقى عن عائشة: أن سبب نزول الآية هو قصة سودة المذكورة. وأخرج البخارى وغيره عنها فى الآية قالت: الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها يريد أن يفارقها فتقول: أجعلك من شأنى فى حلّ، فنزلت هذه الآية. وأخرج الشافعى، وسعيد بن منصور، وابن أبى شيبة، والبيهقى عن سعيد بن المسيب: أن ابنه محمد بن سلمة كانت عند رافع بن خديج، فكره منها أمراً، إما كبيراً أو غيره، فأراد طلاقها فقالت: لا تطلقنى واقسم لى ما بدا لك، فاصطلحا، وجرت السنة بذلك، ونزل القرآن: وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً الْآيَةَ. وأخرج أبو داود الطيالسى، وابن أبى شيبة، وابن راهويه، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والبيهقى عن عليّ: أنه سئل عن هذه الآية فقال: هو رجل عنده امرأتان، فتكون إحداهما قد عجزت، أو تكون دميمة، فيريد فراقها، فتصالحه على أن يكون عندها ليلة، وعند الأخرى لىالى ولا يفارقها، فما طابت به نفسها فلا بأس به، فإن رجعت سوى بينهما. وقد ورد عن جماعة من الصحابة نحو هذا، وثبت فى الصحيحين من حديث عائشة قالت: «لما كبرت سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لها بيوم سودة».

وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، والبيهقى عن ابن عباس فى قوله: وَأَخْضَرَتِ الْمَأْنُفُسُ الشُّحَّ قال: هوأه فى الشيء يحرص عليه، وفى قوله: وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ قال:

فى الحبّ والجماع، وفى قوله: فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ قال: لا هى أيمه ولا ذات زوج. وأخرج ابن أبى شيبة، وأحمد، وأبو داود، والترمذى، والنسائى، وابن ماجه، وابن المنذر عن عائشة قالت: «كان النبى صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل ثم يقول: اللهم هذا قسمى فيما أملك فلا تلمنى فيما

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٠٣

تملك ولا أملك» وإسناده صحيح. وأخرج ابن أبى شيبة، وأحمد، وعبد بن حميد، وأهل السنن عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه ساقط». قال الترمذى: إنما أسنده همام. ورواه هشام الدستوائى عن قتادة قال: كان يقال، ولا يعرف هذا الحديث مرفوعاً إلا من حديث همام. وأخرج ابن المنذر عن ابن مسعود فى قوله: وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ قال: الجماع. وأخرج ابن أبى شيبة عن الحسن قال: الحبّ.

[سورة النساء (٤): الآيات ١٣١ إلى ١٣٤]

وَلِلَّهِ مَا فِى السَّمَاوَاتِ وَمَا فِى الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا

فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا (١٣١) وَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَ كَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (١٣٢) إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَ كَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا (١٣٣) مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ كَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا (١٣٤)

قوله: وَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ هذه الجملة مستأنفة لتقرير كمال سعته سبحانه؛ و شمول قدرته وَ لَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ الْكِتَابِ، وَ اللَّامُ فِي الْكِتَابِ: لِلْجِنْسِ وَ إِيَّاكُمْ عطف على الموصول أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ أَي: أَمْرَانَاهُمْ وَ أَمْرَانَاكُمْ بالتقوى، وَ هو فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ بقوله: وَصَّيْنَا أَوْ مَنْصُوبٌ بِنَزْعِ الْخَافِضِ. قَالَ الْأَخْفَشُ: أَي: بِأَنْ اتَّقُوا اللَّهَ، وَ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ أَنْ: مَفْسَرَةٌ، لِأَنَّ التَّوَصِيئَةَ فِي مَعْنَى الْقَوْلِ. قَوْلُهُ: وَ إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: أَنْ اتَّقُوا أَي: وَصَيْنَاهُمْ وَ إِيَّاكُمْ بِالتَّقْوَى، وَ قَلْنَا لَهُمْ وَ لَكُمْ:

إِنْ تَكْفُرُوا، وَ فَائِدَةُ هَذَا التَّكْرِيرِ: لِيَتَّبِعَ الْعِبَادَ عَلَى سَعَةِ مَلِكِهِ، وَ يَنْظُرُوا فِي ذَلِكَ، وَ يَعْلَمُوا أَنَّهُ غَنِيٌّ عَنِ خَلْقِهِ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَي: يَفْنِكُمْ وَ يَأْتِ بِآخَرِينَ أَي: بِقَوْمٍ آخَرِينَ غَيْرِكُمْ، وَ هُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى:

وَ إِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ «١». مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا هُوَ مَنْ يَطْلُبُ بِعَمَلِهِ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا، كَالْمُجَاهِدِ يَطْلُبُ الْغَنِيمَةَ دُونَ الْأَجْرِ فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ فَمَا بِهِ يَقْتَصِرُ عَلَى أَدْنَى الثَّوَابِينَ وَ أَحَقَرِ الْأَجْرِينَ، وَ هَلَا طَلَبَ بِعَمَلِهِ مَا عِنْدَ اللَّهِ سَبْحَانَهُ، وَ هُوَ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ، فَيَحْرُزُهُمَا جَمِيعًا، وَ يَفُوزُ بِهِمَا، وَ ظَاهِرُ الْآيَةِ الْعَمُومِ. وَ قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ: إِنَّهَا خَاصَةٌ بِالْمُشْرِكِينَ وَ الْمُنَافِقِينَ وَ كَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا يَسْمَعُ مَا يَقُولُونَهُ، وَ يَبْصُرُ مَا يَفْعَلُونَهُ.

وَ قَدْ أَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ، وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: وَ كَانَ اللَّهُ غَنِيًّا عَنِ خَلْقِهِ حَمِيدًا قَالَ: مُسْتَحْمَدًا إِلَيْهِمْ. وَ أَخْرَجَا أَيْضًا عَنِ عَلِيِّ مِثْلِهِ. وَ أَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: وَ كَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا قَالَ: حَفِيظًا. وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ ابْنُ جَرِيرٍ، وَ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَ يَأْتِ بِآخَرِينَ قَالَ: قَادِرٌ وَ اللَّهُ رَبَّنَا عَلَى ذَلِكَ أَنْ يَهْلِكَ مِنْ خَلْقِهِ مَا شَاءَ، وَ يَأْتِي بِآخَرِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ.

(١). محمد: ٣٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٠٤

[سورة النساء (٤): الآيات ١٣٥ الى ١٣٦]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَ لَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَ الْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَ إِنْ تَلَوُّوا أَوْ تَعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (١٣٥) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ الْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَ الْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَ مَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَ مَلَائِكَتِهِ وَ كُتُبِهِ وَ رَسُولِهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا (١٣٦)

قوله: قَوَّامِينَ صِيغَةٌ مَبَالِغَةٌ، أَي: لِيَتَكَرَّرَ مِنْكُمْ الْقِيَامُ بِالْقِسْطِ، وَ هُوَ الْعَدْلُ فِي شَهَادَتِكُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ، وَ هُوَ الْإِقْرَارُ بِمَا عَلَيْكُمْ مِنَ الْحَقُوقِ، وَ أَمَا شَهَادَتُهُ عَلَىٰ وَالِدَيْهِ: فَبِأَنَّ يَشْهَدُ عَلَيْهِمَا بِحَقِّ الْغَيْرِ، وَ كَذَلِكَ الشَّهَادَةُ عَلَىٰ الْأَقْرَبِينَ، وَ ذَكَرَ الْأَبَوَيْنِ لَوْجُوبَ بَرِّهِمَا وَ كَوْنِهِمَا أَحَبَّ الْخَلْقِ إِلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْأَقْرَبِينَ، لِأَنَّهُمْ مِثْلُ الْمَوَدَّةِ وَ التَّعَصُّبِ، فَإِذَا شَهِدُوا عَلَىٰ هَؤُلَاءِ بِمَا عَلَيْهِمْ فَالْأَجْنَبِيُّ مِنَ النَّاسِ أَحْرَىٰ أَنْ يَشْهَدُوا عَلَيْهِ. وَ قَدْ قِيلَ:

إِنْ مَعْنَى الشَّهَادَةِ عَلَىٰ النَّفْسِ: أَنْ يَشْهَدَ بِحَقِّ عَلَىٰ مَنْ يَخْشَىٰ لِحُوقِ ضَرَرٍ مِنْهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَ هُوَ بَعِيدٌ. وَ قَوْلُهُ:

شُهِدَاءَ لِلَّهِ خَيْرٌ بَعْدَ خَيْرٍ لَكَانَ، أَوْ حَالٍ، وَ لَمْ يَنْصَرَفْ لِأَنَّ فِيهِ أَلْفَ التَّأْنِيثِ. وَ قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ: الْحَالُ فِيهِ ضَعِيفَةٌ فِي الْمَعْنَى، لِأَنَّهَا تَخْصُصُ الْقِيَامَ بِالْقَسْطِ إِلَى مَعْنَى الشَّهَادَةِ فَقَطْ. وَ قَوْلُهُ: لِلَّهِ أَى: لِمَرْضَاتِهِ وَ ثَوَابِهِ. وَ قَوْلُهُ: وَ لَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ مَتَعَلِّقٌ بِشَهَادَةٍ، هَذَا الْمَعْنَى الظَّاهِرُ مِنَ الْآيَةِ؛ وَ قِيلَ: مَعْنَى شُهِدَاءَ لِلَّهِ بِالْوَحْدَانِيَّةِ، فَيَتَعَلَّقُ قَوْلُهُ: وَ لَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ بِقَوَامِينَ، وَ الْأَوَّلُ أَوْلَى. قَوْلُهُ: إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا اسْمٌ كَانَ مَقْدَرًا، أَى: إِنْ يَكُنُ الْمَشْهُودُ عَلَيْهِ غَنِيًّا فَلَا يِرَاعَى لِأَجْلِ غِنَاهُ، اسْتِجْلَابًا لِنَفْعِهِ، أَوْ اسْتِدْفَاعًا لَضَرِّهِ، فَيَتْرَكُ الشَّهَادَةَ عَلَيْهِ، أَوْ فَقِيرًا فَلَا يِرَاعَى لِأَجْلِ فَقْرِهِ رَحْمَةً لَهُ، وَ إِشْفَاقًا عَلَيْهِ، فَيَتْرَكُ الشَّهَادَةَ عَلَيْهِ، وَ إِنَّمَا قَالَ: فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا وَ لَمْ يَقُلْ: بِهِ، مَعَ أَنَّ التَّخْيِيرَ إِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى الْحَصُولِ لِوَاحِدٍ، لِأَنَّ الْمَعْنَى فَاللَّهُ أَوْلَى بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا. وَ قَالَ الْأَخْفَشُ: تَكُونُ أَوْ بِمَعْنَى الْوَائِدِ؛ وَ قِيلَ: إِنَّهُ يَجُوزُ ذَلِكَ مَعَ تَقَدُّمِ ذِكْرِهِمَا كَمَا فِي قَوْلِهِ: وَ لَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ «١». وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي مِثْلِ هَذَا مَا هُوَ أَسْطَرٌّ مِمَّا هُنَا. وَ قَرَأَ أَبِي: فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمْ. وَ قَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا عَلَى أَنْ: كَانَ، تَامَةً فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى نَهَاهُمْ عَنِ اتِّبَاعِ الْهَوَى. وَ قَوْلُهُ: أَنْ تَعْدِلُوا فِي مَوْضِعِ نَصَبٍ، وَ هُوَ إِمَّا مِنَ الْعَدْلِ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى كِرَاهَةً أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النَّاسِ؛ أَوْ مِنَ الْعَدُولِ، كَأَنَّهُ قَالَ:

فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى مَخَافَةَ أَنْ تَعْدِلُوا عَنِ الْحَقِّ، أَوْ كِرَاهَةً أَنْ تَعْدِلُوا عَنِ الْحَقِّ. قَوْلُهُ: وَ إِنْ تَلَّوْا مِنَ اللَّيِّ، يُقَالُ: يُقَالُ لَوَيْتُ فُلَانًا حَقَّهُ: إِذَا دَفَعْتَهُ عَنْهُ. وَ الْمُرَادُ لِيَّ الشَّهَادَةَ مِيلًا إِلَى الْمَشْهُودِ عَلَيْهِ. وَ قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَ الْكُوفِيُّونَ:

وَ إِنْ تَلَّوْا مِنَ الْوَلَايَةِ، أَى: وَ إِنْ تَلَّوْا الشَّهَادَةَ وَ تَتْرَكُوا مَا يَجِبُ عَلَيْكُمْ مِنْ تَأْذِينِهَا عَلَى وَجْهِ الْحَقِّ. وَ قَدْ قِيلَ: إِنْ هَذِهِ قِرَاءَةٌ تَفِيدُ مَعْنِيَيْنِ: الْوَلَايَةَ، وَ الْإِعْرَاضَ. وَ الْقِرَاءَةُ الْأَوْلَى تَفِيدُ مَعْنَى وَاحِدًا وَ هُوَ الْإِعْرَاضُ.

وَ زَعَمَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ أَنَّ الْقِرَاءَةَ الثَّانِيَةَ غَلَطٌ وَ لِحْنٌ، لِأَنَّهُ لَا مَعْنَى لِلْوَلَايَةِ هَاهُنَا، قَالَ النُّحَاسُ وَ غَيْرُهُ: وَ لَيْسَ يَلْزَمُ هَذَا، وَ لَكِنْ يَكُونُ تَلَّوًا بِمَعْنَى تَلَّوَا، وَ ذَلِكَ أَنَّ أَوَّلَهُ تَلَّوَا فَاسْتَقَلَّتِ الضَّمَّةُ عَلَى الْوَائِدِ بَعْدَهَا وَ أُخْرَى فَالْقِيَّتِ الْحَرَكَةُ عَلَى اللَّامِ وَ حَذَفَتْ إِحْدَى الْوَائِدِينَ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنِينَ. وَ ذَكَرَ الزَّجَاجُ نَحْوَهُ. قَوْلُهُ:

(١). النِّسَاءُ: ١٢.

فَتْحُ الْقَدِيرِ، ج ١، ص: ٦٠٥

أَوْ تُعْرَضُوا أَى: عَنِ تَأْذِينِ الشَّهَادَةِ مِنَ الْأَصْلِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا أَى: لَمَّا تَعْمَلُونَ مِنَ اللَّيِّ وَ الْإِعْرَاضِ أَوْ مِنْ كُلِّ عَمَلٍ، وَ فِي هَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ لِمَنْ لَمْ يَأْتِ بِالشَّهَادَةِ كَمَا تَجِبُ عَلَيْهِ، وَ قَدْ رَوَى أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تَعَمُّ الْقَاضِيَ وَ الشَّهُودَ، أَمَّا الشَّهُودُ فَظَاهِرٌ، وَ أَمَّا الْقَاضِيَ فَذَلِكَ بَأَنَّ يَعْزُضُ عَنْ أَحَدِ الْخَصْمَيْنِ أَوْ يَلُوى عَنِ الْكَلَامِ مَعَهُ؛ وَ قِيلَ: هِيَ خَاصَةٌ بِالشَّهُودِ. قَوْلُهُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ أَى: اثْبَتُوا عَلَى إِيْمَانِكُمْ وَ دُومُوا عَلَيْهِ، وَ الْخَطَابُ هُنَا لِلْمُؤْمِنِينَ جَمِيعًا وَ الْكِتَابِ الَّذِي نَزَلَ عَلَى رَسُولِهِ هُوَ الْقُرْآنُ، وَ اللَّامُ لِلْعَهْدِ وَ الْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ هُوَ كُلُّ كِتَابٍ، وَ اللَّامُ لِلْجِنْسِ. وَ قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَ أَبُو عَمْرٍو وَ ابْنُ عَامِرٍ: نَزَلَ وَ أَنْزَلَ بِالضَّمِّ. وَ قَرَأَ الْبَاقُونَ: بِالْفَتْحِ فِيهِمَا. وَ قِيلَ: إِنْ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْمُنَافِقِينَ.

وَ الْمَعْنَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا فِي الظَّاهِرِ أَخْلَصُوا لِلَّهِ. وَ قِيلَ: نَزَلَتْ فِي الْمَشْرِكِينَ، وَ الْمَعْنَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّاتِ وَ الْعِزَّى آمِنُوا بِاللَّهِ، وَ هُمَا ضَعِيفَانِ. قَوْلُهُ: وَ مَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَ مَلَائِكَتِهِ وَ كُتُبِهِ وَ رُسُلِهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ أَى: بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ ضَلَّ عَنِ الْقَصْدِ ضَلَالًا بَعِيدًا وَ ذَكَرَ الرَّسُولَ فِيمَا سَبَقَ لِذِكْرِ الْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ، وَ ذَكَرَ الرَّسُلَ هُنَا لِذِكْرِ الْكُتُبِ جَمْلَةً، فَنَاسِبُهُ ذِكْرُ الرَّسُلِ جَمْلَةً، وَ تَقْدِيمُ الْمَلَائِكَةِ عَلَى الرَّسُلِ: لِأَنَّهَا وَسَائِطُ بَيْنَ اللَّهِ وَ بَيْنَ رُسُلِهِ.

وَ قَدْ أَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ، وَ ابْنُ الْمُنْذَرِ، وَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَ الْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ الْآيَةَ، قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَقُولُوا بِالْحَقِّ وَ لَوْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، أَوْ آبَائِهِمْ، أَوْ أَبْنَائِهِمْ، لَا يَحَابُونَ غَنِيًّا لَغْنَاهُ، وَ لَا يَرْحَمُونَ مَسْكِينًا

لمسكته، و في قوله: فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى فتنذروا الحق فتجوروا وَإِنْ تَلَّوْا يَعْنِي: بألستكم بالشهادة أَوْ تُعْرَضُوا عنها. و أخرج أحمد، و ابن أبي شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و أبو نعيم في الحلية عنه في معنى الآية قال: الرجلان يجلسان عند القاضي، فيكون لىّ القاضي و إعراضه لأحد الرجلين على الآخر. و أخرج ابن المنذر عنه أيضا قال:

لما قدم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المدينة؛ كانت البقرة أَوْل سورة نزلت؛ ثم أردفها سورة النساء، قال: فكان الرجل تكون عنده الشهادة قبل ابن عمه، أو ذوى رحمه، فيلوى بها لسانه، أو يكتمها مما يرى من عسرته حتى يوسر، فيقضى حين يوسر، فنزلت: كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ الْآيَةَ. و أخرج ابن جرير عنه أيضا وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا يقول: تلوى لسانك بغير الحق، و هى اللجلجة، فلا تقيم الشهادة على وجهها. و الإعراض:

الترك. و أخرج الثعلبي عن ابن عباس: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ وَ أَسَدًا وَ أُسَيْدًا ابْنِي كَعْبٍ وَ ثَعْلَبَةَ بْنَ قَيْسٍ وَ سَلَامًا ابْنَ أُخْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ وَ سَلْمَةَ ابْنَ أَخِيهِ وَ يَامِينَ بْنَ يَامِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نؤْمِنُ بِكَ وَ بكتابتك و موسى و التوراة و عزيز و نكفر بما سواه من الكتب و الرسل، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بل آمنوا بالله و رسوله محمد و كتابه القرآن، و بكلّ كتاب كان قبله. فقالوا: لا نفعل، فنزلت:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ الْآيَةَ. و ينبغى النظر فى صحة هذا، فالثعلبي رحمه الله ليس من رجال الرواية، و لا يفرق بين الصحيح و الموضوع. و أخرج ابن المنذر عن الضحاك فى هذه الآية قال: يعنى بذلك:

أهل الكتاب، كان الله قد أخذ ميثاقهم فى التوراة و الإنجيل، و أقرّوا على أنفسهم أن يؤمنوا بمحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فتح القدير، ج ١، ص: ٦٠٦

فلما بعث الله رسوله دعاهم إلى أن يؤمنوا بمحمد و القرآن، و ذكرهم الذى أخذ عليهم من الميثاق، فمنهم من صدّق النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ و اتبعه، و منهم من كفر.

[سورة النساء (٤): الآيات ١٣٧ الى ١٤١]

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أزدادوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَ لَا لِيُهْدِيَهُمْ سَبِيلًا (١٣٧) بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٣٨) الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَلِيَّتُهُمْ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةُ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا (١٣٩) وَ قَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَ الْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا (١٤٠) الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْنَةٌ مِنْ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَ إِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْذِرْ عَلَيْكُمْ وَ نَمْنَعُكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا (١٤١)

أخبر الله سبحانه عن هذه الطائفة التى آمنت ثم كفرت، ثم آمنت ثم كفرت، ثم ازدادت كفرا بعد ذلك كله: أنه لم يكن الله سبحانه ليغفر لهم ذنوبهم، و لا ليهديهم سبيلا يتوصلون به إلى الحق، و يسلكونه إلى الخير، لأنه يبعد منهم كل البعد أن يخلصوا لله، و يؤمنوا إيمانا صحيحا، فإن هذا الاضطراب منهم - تارة يدعون أنهم مؤمنون و تارة يمرقون من الإيمان و يرجعون إلى ما هو دأبهم و شأنهم من الكفر المستمرّ و الجحود الدائم - يدلّ أبلغ دلالة على أنهم متلاعبون بالدين، ليست لهم نية صحيحة، و لا قصد خالص. قيل: المراد بهؤلاء:

اليهود، فإنهم آمنوا بموسى ثم كفروا بعزير، ثم آمنوا بعزير، ثم كفروا بعبسى، ثم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد صلى الله عليه و سلم؛ و قيل: آمنوا بموسى، ثم كفروا به بعبادتهم العجل، ثم آمنوا به عند عوده إليهم، ثم كفروا بعبسى، ثم ازدادوا كفرا بكفرهم

بمحمد صَلَّى اللهُ عليه و سلم، و المراد بالآية: أنهم ازدادوا كفرا، و استمروا على ذلك، كما هو الظاهر من حالهم، و إلا فالكافر إذا آمن و أخلص إيمانه و أقلع عن الكفر فقد هداه الله السبيل الموجب للمغفرة، و الإسلام يجب ما قبله، و لكن لما كان هذا مستبعدا منهم جدا؛ كان غفران ذنوبهم و هدايتهم إلى سبيل الحق مستبعدا.

قوله: بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا إطلاقة البشارة على ما هو شرّ خالص لهم تهكم بهم، و قد مرّ تحقيقه. و قوله: الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ وَصَفَ لِلْمُنَافِقِينَ، أو منصوب على الذم، أى:

يجعلون الكفار أولياء لهم، يوالونهم على كفرهم، و يمالئونهم على ضلالهم. و قوله: مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ فى محل نصب على الحال، أى: يوالون الكافرين متجاوزين و لاية المؤمنين أَيْتَعُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ هذا الاستفهام للتقريع و التوبيخ، و الجملة معترضة. قوله: فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا هذه الجملة تعليل لما تقدّم من توبيخهم بابتغاء العزة عند الكافرين، و جميع أنواع العزة و أفرادها مختص بالله سبحانه، و ما كان منها مع غيره فهو من فيضه و تفضله كما فى قوله: وَ لِلَّهِ الْعِزَّةُ وَ لِرَسُولِهِ وَ لِلْمُؤْمِنِينَ «١» و العزة: الغلبة، يقال: عَزَّ عِزَّهُ عَزًّا: إذا غلبه وَ قَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى الْكِتَابِ الْخَطَابَ لِجَمِيعٍ مِّنْ أَظْهَرِ الْإِيمَانِ مِنْ مُؤْمِنٍ وَ مُنَافِقٍ،

(١). المنافقون: ٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٠٧

لأن من أظهر الإيمان فقد لزمه أن يمثل ما أنزله الله؛ و قيل: إنه خطاب للمنافقين فقط، كما يفيدته التشديد و التوبيخ. و قرأ عاصم و يعقوب: نَزَّلَ بفتح النون و الزاى و تشديدها، و فاعله ضمير راجع إلى اسم الله تعالى فى قوله: فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا. و قرأ حميد: بتخفيف الزاى مفتوحة مع فتح النون، و قرأ الباقون: بضم النون مع كسر الزاى مشددة على البناء للمجهول. و قوله: أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ فى محل نصب على القراءة الأولى على أنه مفعول نزل، و فى محل رفع على القراءة الثانية على أنه فاعل، و فى محل رفع على أنه مفعول ما لم يسم فاعله على القراءة الثالثة. و أن هى المخففة من الثقيلة، و التقدير أنه إذا سمعتم آيات الله. فى الْكِتَابِ هو القرآن. و قوله: يُكْفَرُ بِهَا وَيُسَيِّئُ بِهَا بِهَا حالان، أى: إذا سمعتم الكفر و الاستهزاء بآيات الله، فأوقع السماع على الآيات. و المراد: سماع الكفر و الاستهزاء. و قوله: فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فى حَدِيثٍ غَيْرِهِ أى: أنزل عليكم فى الكتاب أنكم عند هذا السماع و الاستهزاء بآيات الله لا تعقدوا معهم ما داموا كذلك، حتى يخوضوا فى حديث غير حديث الكفر و الاستهزاء بها. و الذى أنزله الله عليهم فى الكتاب هو قوله تعالى: وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فى آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فى حَدِيثٍ غَيْرِهِ «١» و قد كان جماعة من الداخلين فى الإسلام يقعدون مع المشركين و اليهود حال سخريتهم بالقرآن و استهزائهم به، فنهوا عن ذلك.

و فى هذه الآية- باعتبار عموم لفظها الذى هو المعتبر دون خصوص السبب- دليل على اجتناب كل موقف يخوض فيه أهله بما يفيد التنقص و الاستهزاء للأدلة الشرعية، كما يقع كثيرا من أسراء التقليد الذين استبدلوا آراء الرجال بالكتاب و السنة، و لم يبق فى أيديهم سوى: قال إمام مذهبنا كذا، و قال فلان من أتباعه: بكذا، و إذا سمعوا من يستدلّ على تلك المسألة بآية قرآنية أو بحديث نبوى سخرؤا منه، و لم يرفعوا إلى ما قاله رأسا، و لا بالوا به باله، و ظنوا أنه قد جاء بأمر فطيع، و خطب شنيع، و خالف مذهب إمامهم الذى نزلوه منزلة معلم الشرائع، بل بالغوا فى ذلك حتى جعلوا رأيه الفائل «٢»، و اجتهاده الذى هو عن منهج الحق مائل، مقدّما على الله و على كتابه و على رسوله، فإننا لله و إنا إليه راجعون، ما صنعت هذه المذاهب بأهلها، و الأئمة الذين انتسب هؤلاء المقلدة إليهم برآء من فعلهم، فإنهم قد صرّحوا فى مؤلفاتهم بالنهى عن تقليدهم كما أوضحنا ذلك فى رسالتنا المسماة ب [القول المفيد فى حكم التقليد] و فى مؤلفنا المسمى ب [أدب الطلب و منتهى الأرب اللهم انفعنا بما علمتنا، و اجعلنا

من المقتدين بالكتاب و السنة، و باعد بيننا و بين آراء الرجال المبنية على شفا جرف هار، يا مجيب السائلين! قوله: إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ تَعْلِيلَ لِلنَّهْيِ، أَي: إِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ وَ لَمْ تَنْتَهُوا فَأَنْتُمْ مِثْلَهُمْ فِي الْكُفْرِ.
قيل: و هذه المماثلة ليست في جميع الصفات، و لكنه إلزام شبه بحكم الظاهر كما في قول القائل:

.....

و كل قرين بالمقارن يقتدى «٣»

(١). الأنعام: ٦٨.

(٢). الفائل: رجل فائل الرأي؛ أي: ضعيفه.

(٣). و صدر البيت: عن المرء لا تسأل و سل عن قرينه.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٠٨

و هذه الآية محكمة عند جميع أهل العلم، إلا ما يروى عن الكلبي، فإنه قال: هي منسوخة بقوله تعالى:

وَ مَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ «١» و هو مردود، فإن من التقوى اجتناب مجالس هؤلاء الذين يكفرون بآيات الله و يستهزئون بها. قوله: إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَ الْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا هذا تَعْلِيلٌ لِكُونِهِمْ مِثْلَهُمْ فِي الْكُفْرِ، قيل: و هم القاعدون و المقعود إليهم عند من جعل الخطاب موجها إلى المنافقين.

قوله: الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ أَي: ينتظرون بكم ما يتجدد و يحدث لكم من خير أو شر، و الموصول:

في محل نصب على أنه صفة للمنافقين، أو بدل منهم فقط دون الكافرين لأن التربص المذكور هو من المنافقين دون الكافرين، و يجوز أن يكون في محل نصب على الذم، فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ هَذِهِ الْجُمْلَةُ وَ الْجُمْلَةُ الَّتِي بَعْدَهَا حِكَايَةٌ لَتَرَبَّصِهِمْ، أَي: إِنْ حَصَلَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ بِالنَّصْرِ عَلَى مَنْ يَخَالِفُكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ قَالُوا لَكُمْ: أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ فِي الْإِنْتِصَافِ بظاهر الإسلام، و التزام أحكامه، و المظاهرة و التسويد و تكثير العدد؟ وَ إِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ مِنَ الْغَلْبِ لَكُمْ وَ الظفر بكم قَالُوا لِلْكَافِرِينَ:

أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ أَي: أَلَمْ نَقْهَرْكُمْ وَ نَغْلِبْكُمْ وَ نَتِمَكَّنْ مِنْكُمْ وَ لَكِنْ أَبْقَيْنَا عَلَيْكُمْ؟ و قيل المعنى: إِنْهُمْ قَالُوا لِلْكَافِرِينَ الَّذِينَ ظَفَرُوا بِالْمُسْلِمِينَ: أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ حَتَّى هَابَكُمْ الْمُسْلِمُونَ وَ خَذَلْنَاكُمْ عَنْكُمْ؟ وَ الْأَوَّلُ أَوْلَى، فَإِنْ مَعْنَى الْإِسْتِحْوَاذِ: الْغَلْبُ، يُقَالُ: اسْتَحِذْتُ عَلَى كَذَا، أَي: غَلَبْتُ عَلَيْهِ، وَ مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: اسْتَحِذْ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ «٢» وَ لَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: أَلَمْ نَغْلِبْكُمْ حَتَّى هَابَكُمْ الْمُسْلِمُونَ؟ وَ لَكِنْ الْمَعْنَى: أَلَمْ نَغْلِبْكُمْ يَا مَعْشَرَ الْكَافِرِينَ، وَ نَتِمَكَّنْ مِنْكُمْ، فَتَرَكَنَاكُمْ وَ أَبْقَيْنَا عَلَيْكُمْ حَتَّى حَصَلَ لَكُمْ هَذَا الظفر بالمسلمين؟ وَ نَمَعْنَاكُمْ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ بِتَخْذِيلِهِمْ وَ تَشْيِيطِهِمْ عَنْكُمْ، حَتَّى ضَعَفَتْ قُلُوبُهُمْ عَنِ الدَّفْعِ لَكُمْ، وَ عَجَزُوا عَنِ الْإِنْتِصَافِ مِنْكُمْ، وَ الْمُرَادُ: أَنَّهُمْ يَمِيلُونَ مَعَ مَنْ لَهُ الْغَلْبُ وَ الظفر من الطائفتين، وَ يظهرون لهم أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَهُمْ عَلَى الطَائِفَةِ الْمَغْلُوبَةِ، وَ هَذَا شَأْنُ الْمُنَافِقِينَ أَعْبَدَهُمُ اللَّهُ، وَ شَأْنُ مَنْ حَذَا حَذْوَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ مِنَ التَّظَهْرِ لِكُلِّ طَائِفَةٍ بِأَنَّهُ مَعَهَا عَلَى الْأُخْرَى، وَ الْمِيلُ إِلَى مَنْ مَعَهُ الْحِظُّ فِي الدُّنْيَا فِي مَالٍ أَوْ جَاهٍ، فَيَلْقَاهُ بِالتَّمَلُّقِ وَ التُّودِدِ وَ الْخُضُوعِ وَ الدَّلَّةِ، وَ يَلْقَى مَنْ لَا حِظَّ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا بِالشَّدَّةِ وَ الْغَلْظَةِ وَ سُوءِ الْخَلْقِ، وَ يَزْدَرِي بِهِ وَ يَكْفَحُهُ بِكُلِّ مَكْرُوهٍ، فَجَبَحَ اللَّهُ أَخْلَاقَ أَهْلِ النِّفَاقِ وَ أَعْبَدَهَا. قَوْلُهُ: فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَا انطوت عليه ضمائرهم من النفاق و البغض للحق و أهله، ففي هذا اليوم تنكشف الحقائق، و تظهر الضمائر، و إن حَقَّنُوا فِي الدُّنْيَا دِمَاءَهُمْ، وَ حَفِظُوا أَمْوَالَهُمْ بِالتَّكْلِمِ بِكَلِمَةِ الْإِسْلَامِ نِفَاقًا وَ لَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا، هَذَا فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِذَا كَانَ الْمُرَادُ بِالسَّبِيلِ النَّصْرَ وَ الْغَلْبَ، أَوْ فِي الدُّنْيَا إِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ الْحِجَّةُ. قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ: قَالَ جَمِيعُ أَهْلِ التَّأْوِيلِ: إِنْ الْمُرَادُ بِذَلِكَ: يَوْمُ الْقِيَامَةِ. قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: وَ هَذَا ضَعِيفٌ لِعَدَمِ فَائِدَةِ الْخَبَرِ فِيهِ، وَ سَبَبُهُ تَوْهَمٌ مِنْ تَوْهَمِ أَنَّ آخِرَ الْكَلَامِ

يرجع إلى أوله، يعنى قوله: فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ و ذلك يسقط فائدته، إذ يكون تكرارا، هذا معنى كلامه، وقيل: المعنى: إن الله لا يجعل للكافرين سيلا على المؤمنين يحو به دولتهم، و يذهب آثارهم، و يستيح بيضتهم، كما يفيد الحديث الثابت فى الصحيح: «و أن لا أسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم، فيستيح بيضتهم و لو اجتمع عليهم من بأقطارها، حتى يكون بعضهم يهلك بعضا و يسبى

(١). الأنعام: ٦٩.

(٢). المجادلة: ١٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٠٩

بعضهم بعضا» و قيل: إنه سبحانه لا يجعل للكافرين سيلا على المؤمنين ما داموا عاملين بالحق غير راضين بالباطل و لا تاركين للنهى عن المنكر كما قال تعالى: وَ مَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ «١» قال ابن العربى: و هذا نفيس جدا؛ و قيل: إن الله لا يجعل للكافرين على المؤمنين سيلا شرعا، فإن وجد فبخلاف الشرع. هذا خلاصة ما قاله أهل العلم فى هذه الآية، و هى صالحة للاحتجاج بها على كثير من المسائل.

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة فى قوله: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا الآية، قال: هم اليهود و النصارى، آمنت اليهود بالتوراة ثم كفرت، و آمنت النصارى بالإنجيل ثم كفرت. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير عنه فى الآية قال: هؤلاء اليهود آمنوا بالتوراة ثم كفروا، ثم ذكر النصارى فقال: ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا يقول: آمنوا بالإنجيل ثم كفروا، ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا بمحمد صلى الله عليه و سلم.

و أخرج ابن جرير عن ابن زيد فى الآية قال: هؤلاء المنافقون آمنوا مرتين، ثم كفروا مرتين، ثم ازدادوا كفرا بعد ذلك. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا قال: تموا على كفرهم حتى ماتوا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن أبى وائل قال: إن الرجل ليتكلم فى المجلس بالكلمة من الكذب ليضحك بها جلساءه فيسخط الله عليهم جميعا، فذكروا ذلك لإبراهيم النخعى، فقال: صدق أبو وائل، أو ليس ذلك فى كتاب الله؟ فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فى حَدِيثٍ غَيْرِهِ و أخرج ابن المنذر عن مجاهد قال: أنزل فى سورة الأنعام: حَتَّى يَخُوضُوا فى حَدِيثٍ غَيْرِهِ «٢» ثم نزل التشديد فى سورة النساء: إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ و أخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبيرة: أن الله جامع المنافقين من أهل المدينة و الكافرين من أهل مكة الذين خاضوا و استهزؤا بالقرآن فى جهنم جميعا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد:

الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ قال: هم المنافقون يترصبون بالمؤمنين فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَصَابَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ عَدُوِّهِمْ غَنِيمَةٌ قال المنافقون: أَلَمْ نَكُنْ قَدْ كُنَّا مَعَكُمْ فَأَعْطَوْنَا مِنَ الْغَنِيمَةِ مِثْلَ مَا تَأْخُذُونَ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ يَصِيبُونَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قال المنافقون للكفار: أَلَمْ نَشِيتَخُودُ عَلَيْكُمْ أَلَمْ نَبِينْ لَكُمْ أُنَا عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ، قَدْ كُنَّا نَنْبِطُهُمْ عَنْكُمْ. و أخرج ابن جرير عن السدى: أَلَمْ نَشِيتَخُودُ عَلَيْكُمْ قال: نغلب عليكم. و أخرج عبد الرزاق، و الفريابى، و عبد بن حميد، و ابن جرير، ابن المنذر، و البيهقى فى الشعب، و الحاكم، و صححه عن على أنه قيل له: أ رأيت هذه الآية وَ لَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا و هم يقاتلوننا فيظهرون و يقتلون، فقال: ادنه ادنه، ثم قال: فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا. و أخرج ابن جرير عنه فى الآية قال:

فى الآخرة. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن أبى مالك نحوه أيضا- و أخرج ابن جرير عن السدى سبيلا قال: حجة.

(١). الشورى: ٣٠.

(٢). الأنعام: ٦٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦١٠

[سورة النساء (٤): الآيات ١٤٢ الى ١٤٧]

إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاوِنَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا (١٤٢) مُدْبِذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا (١٤٣) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَأَمَّا الَّذِينَ تَتَّخِذُونَ أَنْ تَتَّخِذُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (١٤٤) إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا (١٤٥) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (١٤٦)

مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا (١٤٧)

قوله: إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ هذا كلام مبتدأ يتضمن بيان بعض قبائح المنافقين وفضائحهم، وقد تقدم معنى الخدع فى البقرة، ومخادعتهم لله هى: أنهم يفعلون فعل المخادع من إظهار الإيمان و إبطال الكفر، ومعنى كون الله خادعهم: أنه صنع بهم صنع من يخادع من خادعه، وذلك أنه تركهم على ما هم عليه من التظاهر بالإسلام فى الدنيا، فعصم به أموالهم و دماءهم، و آخر عقوبتهم إلى الدار الآخرة، فجازاهم على خداعهم بالدرك الأسفل من النار. قال فى الكشاف: والخادع اسم فاعل من: خادعته فخدعته، إذا غلبته و كنت أخدع منه. و الكسالى بضم الكاف: جمع كسلان، و قرئ بفتحها، والمراد: أنهم يصلون و هم متكاسلون متناقلون، لا يرجون ثوابا، و لا يخافون عقابا. و الرياء: إظهار الجميل ليراه الناس، لا لاتباع أمر الله، و قد تقدم بيانه، و المراءاة المفاعلة. قوله: وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا معطوف على يراءون، أى: لا يذكرونه سبحانه إلا ذكرا قليلا، أو لا يصلون إلا صلاة قليلة، و وصف الذكر بالقله لعدم الإخلاص، أو لكونه غير مقبول، أو لكونه قليلا فى نفسه، لأن الذى يفعل الطاعة لقصده الرياء، إنما يفعلها فى المجمع و لا يفعلها خاليا كالمخلص. قوله: مُدْبِذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ المذبذب: المتردد بين أمرين، و الذبذبة الاضطراب، يقال: ذبذبه فتذبذب، و منه قول النابغة:

ألم تر أن الله أعطاك سورة ترى كل ملك دونها يتذبذب

قال ابن جنى: المذبذب القلق الذى لا يثبت على حال، فهؤلاء المنافقون مترددون بين المؤمنين و المشركين، لا مخلصين الإيمان و لا مصرحين بالكفر. قال فى الكشاف: و حقيقة المذبذب: الذى يذب عن كلا الجانبين، أى: يذاد و يدفع فلا يقر فى جانب واحد، كما يقال: فلان يرمى به الرحوان، إلا أن الذبذبة فيها تكرير ليس فى الذب؛ كأن المعنى: كلما مال إلى جانب ذب عنه. انتهى. و قرأ الجمهور: بضم الميم و فتح الذالين.

و قرأ ابن عباس: بكسر الذال الثانية، و فى حرف أبى: «متذبذبين»، و قرأ الحسن: بفتح الميم و الذالين، و انتصاب مذبذبين: إما على الحال، أو على الذم، و الإشارة بقوله: بين ذلك: إلى الإيمان و الكفر. قوله:

لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ أَى: لا منسويين إلى المؤمنين و لا إلى الكافرين، و محل الجملة: النصب على الحال، أو على البدل من مذبذبين، أو على التفسير له و مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ أَى: يخذه، و يسلبه التوفيق فلن تجد له سبيلا أى: طريقا يوصله إلى الحق. قوله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَى: لا تجعلوهم خاصة لكم، و بطانة توالونهم من دون إخوانكم

من المؤمنين، كما فعل المنافقون من موالاتهم للكافرين أ تُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا الاستفهام للتقريع و التوبيخ: أى: أ تريدون أن تجعلوا لله عليكم حجة بينه يعذبكم بها بسبب ارتكابكم لما نهاكم عنه من موالاته فتح القدير، ج ١، ص: ٦١١

الكافرين؟ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ قرأ الكوفيون: الدرک بسكون الراء، وقرأ غيرهم: بتحريكها. قال أبو علي: هما لغتان، و الجمع: أدراك؛ و قيل: جمع المحرك: أدراك، مثل: جمل و أجمال، و جمع الساكن: أدرك، مثل: فلس و أفلس. قال النحاس: و التحريك أفصح. و الدرک: الطبقة. و النار دركات سبع، فالمنافق في الدرک الأسفل منها، و هى الهاوية، لغلظ كفره و كثرة غوائله، و أعلى الدرکات:

جهنم، ثم الحطمة، ثم السعير، ثم سقر، ثم الجحيم، ثم الهاوية. و قد تسمى جميعها باسم الطبقة العليا، أعادنا الله من عذابها و لَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا يخلصهم من ذلك الدرک، و الخطاب لكل من يصلح له، أو للنبي صلى الله عليه و سلم إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا استثناء من المنافقين، أى: إلا- الذين تابوا عن النفاق و أَضِلُّوْا ما أفسدوا من أحوالهم و أَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ أى: جعلوه خالصا له غير مشوب بطاعة غيره. و الاعتصام بالله: التمسك به و الوثوق بوعده، و الإشارة بقوله: فَأُولَئِكَ إِلَى الَّذِينَ تَابُوا و اتصفوا بالصفات السابقة.

قوله: مَعَ الْمُؤْمِنِينَ قال الفراء: أى من المؤمنين يعنى الذين لم يصدر منهم نفاق أصلا. قال القتيبي: حاد عن كلامهم غضبا عليهم فقال: فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ و لم يقل: هم المؤمنون. انتهى. و الظاهر أن معنى: مع، معتبر هنا، أى: فأولئك مصاحبون للمؤمنين فى أحكام الدنيا و الآخرة. ثم بين ما أعد الله للمؤمنين الذين هؤلاء معهم فقال: وَ سَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا و حذفت الياء من يؤت فى الخط كما حذفت فى اللفظ: لسكونها و سكون اللام بعدها، و مثله: يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ «١» و سَدَّعُ الزَّبَانِيَةَ «٢» و يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ «٣» و نحوها، فإن الحذف فى الجميع لالتقاء الساكنين. قوله: مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَ آمَنْتُمْ هذه الجملة متضمنة لبيان: أنه لا غرض له سبحانه فى التعذيب إلا مجرّد المجازاة للعصاة. و المعنى: أى منفعة له فى عذابكم إن شكرتم و آمنتم؟ فإن ذلك لا يزيد فى ملكه، كما أن ترك عذابكم لا ينقص من سلطانه و كَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا أى: يشكر عباده على طاعته، فيشبههم عليها، و يتقبلها منهم. و الشكر فى اللغة: الظهور، يقال دابة شكور: إذا ظهر من سمنها فوق ما تعطى من العلف.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن الحسن فى قوله: إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ الْآيَةَ، قال: يلقي على مؤمن و منافق نور يمشون به يوم القيامة، حتى إذا انتهوا إلى الصراط طفى نور المنافقين، و مضى المؤمنون بنورهم، فتلك خديعة الله إياهم. و أخرج ابن جرير عن السدى نحوه. و أخرج ابن المنذر عن مجاهد و سعيد بن جبير نحوه أيضا، و لا أدري من أين جاء لهم هذا التفسير، فإن مثله لا ينقل إلا عن النبي صلى الله عليه و سلم.

و أخرج ابن جرير عن ابن جريج فى الآية قال: نزلت فى عبد الله بن أبى و أبى عامر بن النعمان. و قد ورد فى الأحاديث الصحيحة وصف صلاة المنافق، و أنه يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرنى شيطان قام فنقرها أربعا لا يذكر الله فيها إلا قليلا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد فى قوله: مُدْبِئِينَ بَيْنَ ذَلِكَ قال: هم المنافقون لا إلى هؤلاء يقول: لا إلى أصحاب محمد و لا- إلى هؤلاء اليهود، و ثبت فى الصحيح عن النبي صلى الله عليه و سلم: «إِنَّ مَثَلِ الْمُنَافِقِ مَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ» «٤» بين الغنمين تعبير إلى هذه مرة و إلى هذه مرة، فلا تدرى

(٢). العلق: ١٨.

(٣). ق: ٤١.

(٤). العائرة: المترددة بين قطيعين.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦١٢

أيهما تتبع؟». و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة في قوله: أَ تَرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا قال: إن لله السلطان على خلقه ولكنه يقول: عذرا مبينا. و أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و الفريابي، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و ابن مردويه عن ابن عباس قال: «كل سلطان في القرآن فهو حجة» و الله سبحانه أعلم. و أخرج ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الطبراني عن ابن مسعود في قوله: إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ قال: في توابيت من حديد مقفلة عليهم، و في لفظ: مبهمه عليهم، أى: مغلقة لا يهتدى لمكان فتحها. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبي حاتم عن أبي هريرة نحوه. و أخرج ابن أبي الدنيا عن ابن مسعود نحوه أيضا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر عن قتادة في قوله: مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ الْآيَةَ، قال: إن الله لا يعذب شاكرا و لا مؤمنا.

[سورة النساء (٤): الآيات ١٤٨ الى ١٤٩]

لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَ كَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا (١٤٨) إِنْ تُبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا (١٤٩)

نفى الحب كناية عن البغض، و قراءة الجمهور: إِلَّا مَنِ ظَلَمَ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ. و قرأ زيد بن أسلم، و ابن أبي إسحاق، و الضحاك، و ابن عباس، و ابن جبير، و عطاء بن السائب: إِلَّا مَنْ ظَلَمَ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَعْلُومِ، و هو على القراءة الأولى: استثناء متصل، بتقدير مضاف محذوف، أى: إلا جهر من ظلم؛ و قيل: إنه على القراءة الأولى أيضا منقطع، أى: لكن من ظلم فله أن يقول ظلمنى فلان.

و اختلف أهل العلم: فى كيفية الجهر بالسوء الذى يجوز لمن ظلم، فقيل: هو أن يدعو على من ظلمه؛ و قيل: لا بأس أن يجهر بالسوء من القول على من ظلمه بأن يقول: فلان ظلمنى، أو هو ظالم، أو نحو ذلك؛ و قيل: معناه: إلا من أكره على أن يجهر بسوء من القول من كفر أو نحوه، فهو مباح له، و الآية على هذا فى الإكراه، و كذا قال قطرب، قال: و يجوز أن يكون على البدل، كأنه قال لا يحب الله إلا من ظلم: أى لا يحب الظالم بل يحب المظلوم. و الظاهر من الآية: أنه يجوز لمن ظلم أن يتكلم بالكلام الذى هو من السوء فى جانب من ظلمه، و يؤيده الحديث الثابت فى الصحيح بلفظ: «لَى الْوَاجِدِ ظَلَمَ يَحِلُّ عَرْضُهُ وَ عَقُوبَتُهُ»، و أما على القراءة الثانية: فالاستثناء منقطع، أى: إلا من ظلم فى فعل أو قول فاجهروا له بالسوء من القول فى معنى النهى عن فعله، و التوبيخ له. و قال قوم: معنى الكلام: لا- يحب الله أن يجهر أحد بالسوء من القول، لكن من ظلم فإنه يجهر بالسوء ظلما و عدوانا و هو ظالم فى ذلك، و هذا شأن كثير من الظلمة، فإنهم مع ظلمهم يستطيون بألسنتهم على من ظلموه و ينالون من عرضه. و قال الزجاج: يجوز أن يكون المعنى إلا من ظلم فقال سوء، فإنه ينبغى أن يأخذوا على يديه، و يكون استثناء ليس من الأول. و كَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا هذا تحذير للظالم بأن الله يسمع ما يصدر منه و يعلم به، ثم بعد أن أباح للمظلوم أن يجهر بالسوء ندب إلى ما هو الأولى و الأفضل فقال: إِنْ تُبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءِ تَصَابُونَ بِهِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ

فتح القدير، ج ١، ص: ٦١٣

عَفْوًا عن عباده قَدِيرًا على الانتقام منهم بما كسبت أيديهم، فاقتدوا به سبحانه، فإنه يعفو مع القدرة. وقد أخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ قال: لا يحبُّ الله أن يدعو أحد على أحد إلا أن يكون مظلوماً، فإنه رخص له أن يدعو على من ظلمه، وإن يصبر فهو خير له. وأخرج عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير عن مجاهد في الآية قال: نزلت في رجل ضاف رجلاً بفلاة من الأرض فلم يصفه، ثم ذكر أنه لم يصفه، لم يزد على ذلك.

وأخرج ابن المنذر عن إسماعيل: لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ قال: كان الضحاك ابن مزاحم يقول: هذا على التقديم والتأخير، يقول الله: ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم إلا من ظلم، وكان يقرؤها كذلك، ثم قال: لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ أَي: على كل حال، هكذا قال، وهو قريب من التحريف لمعنى الآية. وقد أخرج ابن أبي شيبة، والترمذي عن عائشة أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من دعا على من ظلمه فقد انتصر». وروى نحوه أبو داود عنها من وجه آخر. وقد أخرج أبو داود من حديث أبي هريرة أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «المستبان ما قال، فعلى البادئ منهما ما لم يعتد المظلوم».

[سورة النساء (٤): الآيات ١٥٠ الى ١٥٢]

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا (١٥٠) أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (١٥١) وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (١٥٢)

لما فرغ من ذكر المشركين والمنافقين ذكر الكفار من أهل الكتاب، وهم اليهود والنصارى، لأنهم كفروا بمحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكان ذلك كالكفر بجميع الرسل والكتب المنزلة، والكفر بذلك كفر بالله، وينبغي حمل قوله:

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ عَلَى أَنَّهُ اسْتَلْزَمَ ذَلِكَ كَفْرَهُمْ بِبَعْضِ الْكُتُبِ وَالرُّسُلِ، لَا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ جَمِيعًا، فَإِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ لَمْ يَكْفُرُوا بِاللَّهِ وَلَا بِجَمِيعِ رُسُلِهِ، لَكِنَّهُمْ لَمَّا كَفَرُوا بِالْبَعْضِ كَانَ ذَلِكَ كَفْرًا بِاللَّهِ وَبِجَمِيعِ الرُّسُلِ. وَمَعْنَى: وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِالرُّسُلِ بِسَبَبِ كَفْرِهِمْ بِبَعْضِهِمْ وَآمَنُوا بِاللَّهِ، فَكَانَ ذَلِكَ تَفْرِيقًا بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنِ رُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ هُمُ الْيَهُودُ آمَنُوا بِمُوسَى وَكَفَرُوا بِعِيسَى وَمُحَمَّدٌ، وَكَذَلِكَ النَّصَارَى آمَنُوا بِعِيسَى وَكَفَرُوا بِمُحَمَّدٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا أَي: يَتَّخِذُوا بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ دِينًا مَتَوَسِّطًا بَيْنَهُمَا، فَالْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: ذَلِكَ إِلَى قَوْلِهِ نُؤْمِنُ وَنَكْفُرُ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ أَي: الْكَامِلُونَ فِي الْكُفْرِ. وَقَوْلُهُ: حَقًّا مَصْدَرٌ مُؤَكَّدٌ لِمُضْمُونِ الْجُمْلَةِ، أَي: حَقٌّ ذَلِكَ حَقًّا، أَوْ هُوَ صِفَةُ الْكَافِرِينَ، أَي: كَفَرُوا حَقًّا. وَقَوْلُهُ: وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ بِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ، وَدُخُولُ بَيْنَ عَلَى أَحَدٍ لِكَوْنِهِ عَامًا فِي الْمَفْرُودِ مَذْكَرًا وَمُؤَنَّثًا وَمُتَّحِمًا وَمُتَّحِمًا وَجَمْعَهُمَا. وَقَدْ تَقَدَّمَ تَحْقِيقُهُ. وَالْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: أُولَئِكَ إِلَى الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ لَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦١٤

وقد أخرج عبد بن حميد، وابن جرير عن قتادة في الآية، قال: أُولَئِكَ أعداء الله اليهود والنصارى، آمنت اليهود بالتوراة و موسى و كفروا بالإنجيل و عيسى، و آمنت النصارى بالإنجيل و عيسى و كفروا بالقرآن و محمد، اتخذوا اليهودية و النصرانية و هما بدعتان ليستا من الله و تركوا الإسلام، و هو دين الله الذي بعث به رسوله. و أخرج ابن جرير عن السدي و ابن جريج نحوه.

قوله: يَسْئَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ هُمُ الْيَهُودُ، سألوه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْقِيَ إِلَى السَّمَاءِ وَهُمْ يَرَوْنَهُ، فينزل عليهم كتابا مكتوبا فيما يدعى، يدل على صدقه دفعة واحدة، كما أتى موسى التوراة، تعنتا منهم، أبعدهم الله، فأخبره الله عزَّ و جَلَّ بأنهم قد سألو موسى سؤالا أكبر من هذا السؤال، فقالوا: أَرْنَا اللَّهَ جَهْرَةً أَى:

عيانا، وقد تقدّم معناه فى البقرة، و جهرة: نعت لمصدر محذوف، أَى: رؤيته جهرة. وقوله: فَكَلَّمُوا جَوَابَ شَرْطِ مُقَدَّرٍ، أَى: إن استكبرت هذا السؤال منهم لك فقد سألو موسى أكبر من ذلك.

قوله: فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ هى: النار التى نزلت عليهم من السماء فأهلكتهم، و الباء فى قوله:

بِظُلْمِهِمْ لِلْسَّبِيَّةِ، أَى: بسبب ظلمهم فى سؤالهم الباطل، لامتناع الرؤية عيانا فى هذه الحالة، و ذلك لا يستلزم امتناعها يوم القيامة، فقد جاءت بذلك الأحاديث المتواترة. و من استدل بهذه الآية على امتناع الرؤية يوم القيامة فقد غلط غلطا بينا؛ ثم لم يكتفوا بهذا السؤال الباطل الذى نشأ منهم بسبب ظلمهم بعد ما رأوا المعجزات، بل ضموا إليه ما هو أقيح منه، و هو عبادة العجل. و فى الكلام حذف و التقدير: فأحييناهم فاتخذوا العجل. و البيئات: البراهين و الدلائل، و المعجزات من اليد و العصا و فلق البحر و غيرها فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ أَى: عما كان منهم من التعنت و عبادة العجل وَ آتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُّبِينًا أَى: حجة بينة، و هى: الآيات التى جاء بها، و سميت: سلطانا، لأن من جاء بها قهر خصمه، و من ذلك أمر الله سبحانه له بأن يأمرهم بقتل أنفسهم توبة عن معصيتهم، فإنه من جملة السلطان الذى قهرهم به وَ رَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ أَى: بسبب ميثاقهم ليعطوه، لأنه روى أنهم امتنعوا من قبول شريعة موسى فرفع الله عليهم الطور فقبلوها؛

فتح القدير، ج ١، ص: ٦١٥

وقيل: إن المعنى بسبب نقضهم ميثاقهم الذى أخذ منهم، و هو العمل بما فى التوراة، و قد تقدّم رفع الجبل فى البقرة، و كذلك تفسير دخولهم الباب سجداً وَ قُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْبُدُوا فِى السَّبْتِ فَتَأْخُذُوا مَا أَمَرْتُمْ بِتَرْكِهِ فِىهِ مِنَ الْحَيْثَانِ، و قد تقدّم تفسير ذلك، و قرئ: لا تعتدوا، و تعدّوا، بفتح العين و تشديد الدال وَ أَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا مُؤَكِّدًا، و هو العهد الذى أخذه عليهم فى التوراة؛ و قيل: إنه عهد مؤكّد باليمين، فسمى غليظا لذلك. قوله: فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ ما: مزيدة للتوكيد، أو نكرة، و نقضهم: بدل منها، و الباء: متعلقة بمحذوف، و التقدير: فبنقضهم ميثاقهم لعناهم. و قال الكسائى: هو متعلق بما قبله، و المعنى:

فأخذتهم الصاعقة بظلمهم إلى قوله: فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ قال: ففسر ظلمهم الذى أخذتهم الصاعقة بسببه بما بعده من نقضهم ميثاقهم و قتلهم الأنبياء و ما بعده. و أنكر ذلك ابن جرير الطبرى و غيره، لأن الذين أخذتهم الصاعقة كانوا على عهد موسى، و الذين قتلوا الأنبياء و رموا مريم بالبهتان كانوا بعد موسى بزمان، فلم تأخذ الصاعقة الذين أخذتهم برمتهم بالبهتان. قال المهدوى و غيره: و هذا لا- يلزم لأنه يجوز أن يخبر عنهم، و المراد آباؤهم، و قال الزجاج: المعنى فبنقضهم ميثاقهم حرمانا عليهم طيبات أحلت لهم، لأن هذه القصة ممتدة إلى قوله: فَبُظِّلْ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا وَ نَقَضْتُمْ الْمِيثَاقَ: أنه أخذ عليهم أن يبينوا صفة النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ و قيل المعنى: فبنقضهم ميثاقهم و فعلهم كذا طبع الله على قلوبهم؛ و قيل المعنى: فبنقضهم لا يؤمنون إلا قليلا، و الفاء فى قوله: فَلَا يُؤْمِنُونَ مَقْحَمَةٌ. قوله: وَ كَفَرْتُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ مُعْطُوفٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ، و كذا قوله: وَ قَتَلْتُمْ وَ الْمَرَادُ بِآيَاتِ اللَّهِ: كتبهم التى حرّفوها، و المراد بالأنبياء الذين قتلوهم: يحيى و زكرياء. و غلف: جمع أغلف، و هو المغطى بالغللاف، أَى: قلوبنا فى أغطية فلا نفقه ما تقول.

وقيل: إن غلف: جمع غلاف، و المعنى: أن قلوبهم أوعية للعلم، فلا حاجة لهم إلى علم غير ما قد حوته قلوبهم، و هو كقولهم:

قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ « ١ » و غرضهم بهذا ردّ حجة الرسل. قوله: بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيَّهَا بِكُفْرِهِمْ هذه الجملة اعتراضية؛ أى: ليس عدم قبولهم للحق بسبب كونها غلغلا بحسب مقصدهم الذى يريدونه، بل بحسب الطبع من الله عليها. و الطبع: الختم، و قد تقدم إيضاح معناه فى البقرة، و قوله: فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا أى: هى مطبوع عليها من الله بسبب كفرهم فلا يؤمنون إلا إيمانا قليلا، أو إلا قليلا منهم: كعبد الله بن سلام و من أسلم معه منهم، و قوله: وَ بِكُفْرِهِمْ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِمْ، و إعادة الجار: لوقوع الفصل بين المَعْطُوفِ و المَعْطُوفِ عَلَيْهِ، و هذا التكرير لإفادته أنهم كفروا كفرا بعد كفر؛ و قيل: إن المراد بهذا الكفر: كفرهم بالمسيح، فحذف لدلالة ما بعده عليه. قوله: وَ قَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا هو رميها بيوسف النجار، و كان من الصالحين. و البهتان: الكذب المفرط الذى يتعجب منه. قوله:

وَ قَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ مَعْطُوفٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ، و هو من جملة جنائياتهم و ذنوبهم، لأنهم كذبوا بأنهم قتلوه، و افتخروا بقتله، و ذكروه بالرسالة استهزاء، لأنهم ينكرونها و لا يعترفون بأنه نبي، و ما ادّعوه من أنهم قتلوه قد اشتمل على بيان صفته و إيضاح حقيقته الإنجيل، و ما فيه هو من تحريف النصارى، أبعدهم الله، فقد كذبوا، و صدق الله القائل فى كتابه العزيز: وَ مَا قَتَلُوهُ وَ مَا صَلَّوْهُ وَ الْجَمَلَةُ

(١). فصلت: ٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦١٦

حالية: أى: قالوا ذلك و الحال أنهم ما قتلوه و ما صلبوه وَ لَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ أى: ألقى شبهه على غيره؛ و قيل: لم يكونوا يعرفون شخصه و قتلوا الذى قتلوه و هم شاكون فيه وَ إِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ أى:

فى شأن عيسى، فقال بعضهم: قتلناه، و قال من عاين رفعه إلى السماء: ما قتلناه؛ و قيل: إن الاختلاف بينهم هو: أن النسطورية من النصارى قالوا: صلب عيسى من جهة ناسوته لا من جهة لاهوته، و قالت الملكانية: وقع القتل و الصلب على المسيح بكماله ناسوته و لا هوته، و لهم من جنس هذا الاختلاف كلام طويل لا أصل له، و لهذا قال الله: وَ إِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ أى: فى تردّد لا يخرج إلى حيز الصحة، و لا إلى حيز البطلان فى اعتقادهم، بل هم مترددون مرتابون فى شكهم يعمهون، و فى جهلهم يتحIRON، و ما لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ من: زائدة لتوكيد نفي العلم، و الاستثناء منقطع، أى: لكنهم يتبعون الظن؛ و قيل: هو بدل مما قبله. و الأوّل أولى. لا يقال: إن اتباع الظن ينافى الشك الذى أخبر الله عنهم بأنهم فيه، لأن المراد هنا بالشك: التردد، كما قدمنا، و الظن نوع منه، و ليس المراد به هنا: ترجح أحد الجانبين. قوله: وَ مَا قَتَلُوهُ يَقِينًا أى: قتلا يقينا، على أنه صفة مصدر محذوف، أو متيقنين، على أنه حال، و هذا على أن الضمير فى قتلوه لعيسى؛ و قيل: إنه يعود إلى الظن، و المعنى: ما قتلوا ظنهم يقينا، كقولك: قتلته علما، إذا علمته علما تاما. قال أبو عبيدة: و لو كان المعنى: و ما قتلوا عيسى يقينا، لقال: و ما قتلوه فقط؛ و قيل: المعنى: و ما قتلوا الذى شبه لهم؛ و قيل: المعنى: بل رفعه إليه يقينا، و هو خطأ، لأنه لا يعمل ما بعد بل فيما قبلها. و أجاز ابن الأنبارى: نصب يقينا بفعل مضممر هو جواب قسم، و يكون بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ كلاما مستأنفا، و لا وجه لهذه الأقوال، و الضمائر قبل قتلوه و بعده لعيسى، و ذكر اليقين هنا: لقصد التهكم بهم، لإشعاره بعلمهم فى الجملة. قوله: بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ رَدِّ عَلَيْهِمْ و إثبات لما هو الصحيح، و قد تقدم ذكر رفعه عليه السلام فى آل عمران. قوله: وَ إِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ المراد بأهل الكتاب: اليهود و النصارى، و المعنى: و ما من أهل الكتاب أحد إلا و الله ليؤمننّ به قبل موته، و الضمير فى به: راجع إلى عيسى، و الضمير فى موته: راجع إلى ما دلّ عليه الكلام، و هو لفظ أحد المقدّر، أو الكتابى المدلول عليه بأهل الكتاب، و فيه دليل: على أنه لا يموت يهودى أو نصرانى إلا و قد آمن بالمسيح؛ و قيل: كلا الضميرين لعيسى، و المعنى: أنه لا يموت عيسى

حتى يؤمن به كل كتابي في عصره؛ وقيل: الضمير الأول لله؛ وقيل: إلى محمد، وقد اختار كون الضميرين لعيسى ابن جرير، و قال به جماعة من السلف، وهو الظاهر، والمراد: الإيمان به عند نزوله في آخر الزمان، كما وردت بذلك الأحاديث المتواترة وَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَيْسَى عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ شَهِيدًا يَشْهَدُ عَلَى الْيَهُودِ بِالتَّكْذِيبِ لَهُ، و على النصارى بالغلو فيه حتى قالوا هو ابن الله.

وقد أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي قال: جاء ناس من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: إن موسى جاء بالألواح من عند الله، فأتنا بالألواح من عند الله حتى نصدقك، فأنزل الله: يَسْئَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا. و أخرج ابن جرير، فتح القدير، ج ١، ص: ٦١٧

و ابن المنذر عن ابن جريج في الآية قال: إن اليهود والنصارى قالوا لمحمد صلى الله عليه وسلم: لن نبايعك على ما تدعونا إليه حتى تأتينا بكتاب من عند الله إلى فلان أنك رسول الله صلى الله عليه وسلم وإلى فلان أنك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله: يَسْئَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ الْآيَةَ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس في قوله: أَرْنَا اللَّهَ جَهْرَةً قَالَ:

إنهم إذا رأوه فقد رأوه، و إنما قالوا: جهرة أَرْنَا اللَّهَ قَالَ: هو مقدم ومؤخر. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر عن قتادة في قوله: وَ رَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ قَالَ: جبل كانوا في أصله فرفعه الله، فجعله فوقهم كأنه ظلة، فقال: لتأخذن أمرى أو لأرمينكم به، فقالوا: نأخذها، فأمسكه الله عنهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: وَ قَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا قَالَ: رموها بالزنا. و أخرج سعيد بن منصور و النسائي و ابن أبي حاتم و ابن مردويه عن ابن عباس قال: لما أراد الله أن يرفع عيسى إلى السماء؛ خرج إلى أصحابه؛ و في البيت اثنا عشر رجلا- من الحواريين، فخرج عليهم من عين في البيت و رأسه يقطر ماء، فقال: إن منكم من يكفر بي اثنتي عشرة مرة بعد أن آمن بي، ثم قال: أيكم يلقي عليه شبيهي؛ فيقتل مكاني؛ و يكون معي في درجتي؟ فقام شاب من أحدثهم سنا فقال له: اجلس، ثم أعاد عليهم، فقام الشاب؛ فقال:

أجلس، ثم أعاد عليهم، فقام الشاب؛ فقال: أنا، فقال: أنت ذاك، فألقى عليه شبه عيسى، و رفع عيسى من روزنة «١» في البيت إلى السماء؛ قال: و جاء الطلب من اليهود، فأخذوا الشبه، فقتلوه، ثم صلبوه، فكفر به بعضهم اثنتي عشرة مرة بعد أن آمن به و افترقوا ثلاث فرق، فقالت طائفة: كان الله فينا ما شاء ثم صعد إلى السماء، فهؤلاء اليعقوبية؛ و قالت فرقة: كان فينا ابن الله ما شاء ثم رفعه الله إليه، و هؤلاء النسطورية.

و قالت فرقة: كان فينا عبد الله و رسوله، و هؤلاء المسلمون، فظاهرت الكافرتان على المسلمة فقتلوهما، فلم يزل الإسلام تامسا حتى بعث الله محمدا، فأنزل الله عليه: فَأَمَّنْتَ طَائِفَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَعْنِي:

الطائفة التي آمنت في زمن عيسى وَ كَفَرَتْ طَائِفَةٌ يَعْنِي: التي كفرت في زمن عيسى فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا «٢» في زمن عيسى بإظهار محمد دينهم على دين الكافرين. قال ابن كثير بعد أن ساقه بهذا اللفظ عن ابن أبي حاتم قال: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس فذكره، و هذا إسناد صحيح إلى ابن عباس، و صدق ابن كثير، فهؤلاء كلهم من رجال الصحيح. و أخرج النسائي من حديث أبي كريب عن أبي معاوية بنحوه. و قد رويت قصته عليه السلام من طرق بألفاظ مختلفة، و ساقها عبد بن حميد، و ابن جرير عن وهب بن منبه على صفة قريبة مما في الإنجيل، و كذلك ساقها ابن المنذر عنه. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله: وَ مَا قَتَلُوهُ يَقِينًا قَالَ: لم يقتلوا ظنهم يقينا. و أخرج ابن المنذر عن مجاهد مثله. و أخرج ابن جرير عن ابن جويبر و السدي مثله أيضا. و أخرج الفريابي، و عبد بن حميد، و الحاكم، و صححه عن ابن عباس في قوله: وَ إِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قَالَ: خروج عيسى ابن مريم. و أخرج ابن جرير، و

ابن أبي حاتم من طرق عنه في الآية قال: قبل موت عيسى. و أخرجا عنه أيضا قال: قبل موت اليهودي. و أخرج ابن جرير عنه قال: إنه سيدرك أناس من أهل الكتاب عيسى حين يبعث سيؤمنون به. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن

(١). روزنه: كوه، أو خرق في السقف.

(٢). الصف: ١٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦١٨

جرير، و ابن المنذر عنه قال: «ليس يهودي يموت أبدا حتى يؤمن بعيسى؛ قيل لابن عباس: أ رأيت إن خر من فوق بيت؟ قال يتكلم به في الهواء؛ فقيل أ رأيت إن ضرب عنق أحدهم؟ قال: يتلجلج بها لسانه».

و قد روى نحو هذا عنه من طرق، و قال به جماعة من التابعين، و ذهب كثير من التابعين فمن بعدهم إلى أن المراد: قبل موت عيسى كما روى عن ابن عباس قبل هذا، و قيده كثير منهم: بأنه يؤمن به من أدركه عند نزوله إلى الأرض. و قد تواترت الأحاديث بنزول عيسى حسبما أوضحنا ذلك في مؤلف مستقل يتضمن ذكر ما ورد في المنتظر و الدجال و المسيح.

[سورة النساء (٤): الآيات ١٦٠ الى ١٦٥]

فَبُظِّلْمَ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَ بَصِيْدَهُمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيْرًا (١٦٠) وَ أَخَذِهِمُ الرِّبَا وَ قَدْ نُهِيَ عَنْهُ وَ أَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَ أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِيْنَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيْمًا (١٦١) لَكِنِ الرَّاسِخُوْنَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَ الْمُؤْمِنُوْنَ يُؤْمِنُوْنَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَ مَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَ الْمُقِيْمِيْنَ الصَّلَاةَ وَ الْمُؤْتُوْنَ الزَّكَاةَ وَ الْمُؤْمِنُوْنَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيْمًا (١٦٢) إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَ النَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِ وَ أَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيْمَ وَ إِسْمَاعِيْلَ وَ إِسْحَاقَ وَ يَعْقُوْبَ وَ الْأَسْبَاطِ وَ عِيْسَى وَ أَيُّوْبَ وَ يُوْنُسَ وَ هَارُوْنَ وَ سُلَيْمَانَ وَ آتَيْنَا دَاوُدَ زَبُوْرًا (١٦٣) وَ رُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَ رُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيْمًا (١٦٤)

رُسُلًا مُبَشِّرِيْنَ وَ مُنذِرِيْنَ لِيُنذِرَ لِّلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَ كَانَ اللَّهُ عَزِيْزًا حَكِيْمًا (١٦٥)

الباء في قوله: فَبُظِّلْمَ للسببية، و التنكير و التثنية للتعظيم، أي: فبسبب ظلم عظيم حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم، لا بسبب شى آخر، كما زعموا أنها كانت محرمة على من قبلهم. و قال الزجاج: هذا بدل من قوله: فَبِمَا نَقَضْتَهُمْ و الطيبات المذكورة: هى ما نصه الله سبحانه: وَ عَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ (١) الآية وَ بَصِيْدَهُمْ أنفسهم و غيرهم عَن سَبِيلِ اللَّهِ و هو اتباع محمد صلى الله عليه و سلم، و تحريفهم، و قتلهم الأنبياء، و ما صدر منهم من الذنوب المعروفة. و قوله: كَثِيْرًا مفعول للفعل المذكور، أي: بصدهم ناسا كثيرا، أو صفه مصدر محذوف، أي: صدها كثيرا وَ أَخَذِهِمُ الرِّبَا وَ قَدْ نُهِيَ عَنْهُ أي: معاملتهم فيما بينهم بالربا و أكلهم له و هو محرّم عليهم وَ أَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ كالرشوة و السحت الذى كانوا يأخذونه. قوله: لَكِنِ الرَّاسِخُوْنَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ استدراك من قوله: وَ أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِيْنَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيْمًا أو مِنَ الَّذِينَ هَادُوا و ذلك أن اليهود أنكروا و قالوا: إن هذه الأشياء كانت حراما فى الأصل و أنت تحلها، فنزل: لَكِنِ الرَّاسِخُوْنَ وَ الرَّاسِخُ: هو المبالغ فى علم الكتاب الثابت فيه، و الرسوخ: الثبوت. و قد تقدّم الكلام عليه فى آل عمران. و المراد: عبد الله بن سلام، و كعب الأجار، و نحوهما. و الراسخون: مبتدأ، و يؤمنون: خبره، و المؤمنون: معطوف على الراسخون. و المراد بالمؤمنين:

إما من آمن من أهل الكتاب، أو من المهاجرين و الأنصار، أو من الجميع. قوله: وَ الْمُقِيْمِيْنَ الصَّلَاةَ

(١). الأنعام: ١٤٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦١٩

قرأ الحسن، و مالك بن دينار، و جماعة: و المقيمون الصَّلاة على العطف على ما قبله، و كذا هو في مصحف ابن مسعود، و اختلف في وجه نصبه على قراءة الجمهور على أقوال: الأول: قول سيويه: أنه نصب على المدح، أى: و أعنى المقيمين. قال سيويه: هذا باب ما ينتصب على التعظيم، و من ذلك: وَ الْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ و أنشد:

و كل قوم أطاعوا أمر سيدهم إلا نмира أطاعت أمر غاويها
الظاعنين و لما يظعنوا أحداو القائلون لمن دار نخلها
و أنشد:

لا يبعدن قومي الذين هم سم العداة و آفة الجزر

النازلين بكل معترك و الطيبون معاهد الأزر

قال النحاس: و هذا أصح ما قيل في المقيمين. و قال الكسائي و الخليل: هو معطوف على قوله: بما أنزل إليك قال الأخفش: و هذا بعيد لأن المعنى يكون هكذا: و يؤمنون بالمقيمين. و وجهه محمد بن يزيد المبرد: أن المقيمين هنا هم الملائكة، فيكون المعنى: يؤمنون بما أنزل إليك و بما أنزل من قبلك و بالملائكة، و اختار هذا. و حكى: أن النصب على المدح بعيد، لأن المدح إنما يأتي بعد تمام الخبر، و خبر الراسخون هو قوله: أولئك سيؤتيهم أجراً عظيماً و قيل: إن المقيمين معطوف على الضمير في قوله: منهم و فيه أنه عطف على مضمربدون إعادة الخافض. و حكى عن عائشة: أنها سئلت عن المقيمين في هذه الآية و عن قوله تعالى: إن هذان لساحران (١) و عن قوله: وَ الصَّابُؤُونَ (٢) في المائدة؟ فقالت: يا ابن أخي! الكتاب أخطأوا. أخرجه عنها أبو عبيد في فضائله، و سعيد بن منصور، و ابن أبي شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر.

و قال أبان بن عثمان: كان الكاتب يملى عليه فيكتب فكتب: لکن الراسخون في العلم منهم و المؤمنون ثم قال ما أكتب؟ فقيل له اكتب وَ الْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ فمن ثم وقع هذا. و أخرجه عنه عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر. قال القشيري: و هذا باطل لأن الذين جمعوا الكتاب كانوا قدوة في اللغة فلا يظن بهم ذلك. و يجاب عن القشيري: بأنه قد روى عن عثمان بن عفان أنه فرغ من المصحف و أتى به إليه قال: أرى فيه شيئاً من لحن ستقيمه العرب بألسنها. أخرجه عنه ابن أبي داود من طرق. و قد رجح قول سيويه كثير من أئمة النحو و التفسير، و رجح قول الخليل و الكسائي ابن جرير الطبري و القفال، و على قول سيويه تكون الجملة معترضة بين المبتدأ و الخبر على قول من قال: إن خبر «الراسخون» هو قوله: أولئك سيؤتيهم أو بين المعطوف و المعطوف عليه إن جعلنا خبر «الراسخون» هو يؤمنون، و جعلنا قوله: وَ الْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ عطفاً على المؤمنون، لا على قول سيويه: أن المؤتون الزكاة مرفوع على الابتداء أو على تقدير مبتدأ محذوف، أى: هم المؤتون الزكاة. قوله: وَ الْمُؤْتُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ هم مؤمنو أهل الكتاب، و صفوا أولاً بالرسوخ في العلم، ثم بالإيمان بكتب الله، و أنهم: يقيمون الصلاة، و يؤتون الزكاة، و يؤمنون بالله و اليوم

(١). طه: ٦٣.

(٢). المائدة: ٦٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٢٠

الآخر، و قيل: المراد بهم: المؤمنون من المهاجرين و الأنصار كما سلف، و أنهم جامعون بين هذه الأوصاف، و الإشارة بقوله:

أَوْلَيْكَ سَيُّئَاتِهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا إِلَى الرَّاسِخُونَ و ما عطف عليه. قوله: إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَ النَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ هَذَا متصل بقوله: يَسْئُرُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ و المعنى: أن أمر محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ كَأَمْرٍ مِنْ تَقَدَّمَهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَمَا بِالْكُمْ تَطْلُبُونَ مِنْهُ مَا لَمْ يَطْلُبْهُ أَحَدٌ مِنَ الْمَعَاصِرِينَ لِلرَّسْلِ؟

و الوحي: إعلام في خفاء، يقال: وحي إليه بالكلام وحيًا، و أوحى يوحي إِيحَاءً، و خصَّ نوحًا لكونه أوَّلَ نَبِيٍّ شرعت على لسانه الشرائع، و قيل: غير ذلك، و الكافر في قوله: كَمَا نَعْتُ مَصْدَرَ مَحْذُوفٍ، أَى: إِيحَاءٌ مِثْلُ إِيحَائِنَا إِلَى نُوحٍ، أَوْ حَالٍ، أَى: أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْإِيحَاءَ حَالِ كَوْنِهِ مِثْبَهَا بِإِيحَائِنَا إِلَى نُوحٍ.

قوله: وَ أَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ مَعْطُوفٌ عَلَى أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَ إِسْمَاعِيلَ وَ إِسْحَاقَ وَ يَعْقُوبَ وَ الْأَسْبَاطِ وَ هُمْ أَوْلَادُ يَعْقُوبَ كَمَا تَقَدَّمَ وَ عِيسَى وَ أَيُّوبَ وَ يُونُسَ وَ هَارُونَ وَ سُؤْلِيمَانَ خَصَّ هَؤُلَاءِ بِالذِّكْرِ بَعْدَ دُخُولِهِمْ فِي لَفْظِ النَّبِيِّينَ تَشْرِيفًا لَهُمْ كَقَوْلِهِ: وَ مَلَائِكَتِهِ وَ رُسُلِهِ وَ جِبْرِيلَ «١»، وَ قَدَّمَ عِيسَى عَلَى أَيُّوبَ وَ مِنْ بَعْدِهِ مَعَ كَوْنِهِمْ فِي زَمَانٍ قَبْلَ زَمَانِهِ، رَدَا عَلَى الْيَهُودِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِهِ، وَ أَيْضًا فَالُوا وَ لَيْسَتْ إِلَّا لِمَطْلُوقِ الْجَمْعِ.

قوله: وَ آتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا مَعْطُوفٌ عَلَى أَوْحَيْنَا. وَ الزبور: كتاب داود. قال القرطبي: و هو مائة و خمسون سورة، ليس فيها حكم و لا حلال و لا حرام، و إنما هي حكم و مواظ. انتهى. قلت: هو مائة و خمسون زمورا. و المزمور: فصل يشتمل على كلام لداود يستغث بالله من خصومه و يدعو الله عليهم و يستنصره، و تارة يأتي بمواعظ، و كان يقول ذلك في الغالب في الكنيسة، و يستعمل مع تكلمه بذلك شيئا من الآلات التي لها نغمات حسنة، كما هو مصرح بذلك في كثير من تلك المزمورات. و الزبر: الكتابة.

و الزبور بمعنى المزمور، و قرأ حمزة: زَبُورًا بضم الزاي، جمع زبر كفلس و فلوس، و الزبر بمعنى المزمور، و الأصل في الكلمة: التوثيق، يقال: بئر مزبورة، أَى: مطوية بالحجارة، و الكتاب سمي زبورًا: لِقُوَّةِ الْوَثِيقَةِ بِهِ. قوله: وَ رُسُلًا مَنصُوبٌ بِفِعْلِ مَضْمَرٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ أَوْحَيْنَا أَى: وَ أَرْسَلْنَا رَسُلًا قَدْ قَصَصْنَا لَهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَ قِيلَ: هُوَ مَنصُوبٌ بِفِعْلِ دَلَّ عَلَيْهِ قَصَصْنَا لَهُمْ أَى: وَ قَصَصْنَا رَسُلًا، وَ مِثْلُهُ مَا أَنْشَدَهُ سَيِّبِيهِ:

أَصْبَحْتَ لَا أَحْمِلُ السَّلَاحَ وَ لَا أَمْلِكُ رَأْسَ الْبَعِيرِ إِنْ نَفَرَا

وَ الذَّبُّ أَخْشَاهُ إِنْ مَرَرْتَ بِهِ وَحْدِي وَ أَخْشَى الرِّيَّاحَ وَ الْمَطْرَا

أَى: وَ أَخْشَى الذَّبَّ. وَ قرأ أبي: رسل بالرفع على تقدير: و منهم رسل. و معنى: مِنْ قَبْلُ أَنَّهُ قَصَصَهُمْ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ هَذِهِ السُّورَةِ، أَوْ مِنْ قَبْلِ هَذَا الْيَوْمِ. قيل: إنه لما قصَّ الله في كتابه بعض أسماء أنبيائه و لم يذكر أسماء بعض قائل اليهود: ذكر محمد الأنبياء و لم يذكر موسى، فنزل: وَ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا و قراءة الجمهور: برفع الاسم الشريف، على أن الله هو الذي كلم موسى. و قرأ النخعي، و يحيى بن وثاب:

بَنَصَبِ الْأَسْمِ الشَّرِيفِ، عَلَى أَنَّ مُوسَى هُوَ الَّذِي كَلَّمَ اللَّهَ سَبْحَانَهُ وَ تَكْلِيمًا مَصْدَرٌ مُؤَكَّدٌ. وَ فَائِدَةُ التَّأْكِيدِ: دَفْعُ تَوْهَمِ كَوْنِ التَّكْلِيمِ مَجَازًا، كَمَا قَالَ الْفَرَاءُ: إِنْ الْعَرَبُ تَسْمَى مَا وَصَلَ إِلَى الْإِنْسَانِ كَلَامًا بِأَيِّ

(١). البقرة: ٩٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٢١

طريق؛ و قيل: ما لم يؤكد بالمصدر، فإذا أكد لم يكن إلا حقيقة الكلام. قال النحاس: و أجمع النحويون:

على أنك إذا أكدت الفعل بالمصدر لم يكن مجازًا. قوله: رُسُلًا مَبَشِّرِينَ وَ مُنذِرِينَ بدل من رسلا الأول، أو منصوب بفعل مقدر،

أى: و أرسلنا، أو على الحال بأن يكون رسلا موطئا لما بعده، أو على المدح: أى مبشرين لأهل الطاعات و منذرين لأهل المعاصى. قوله: لئنَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ أَى: معذرة يعتذرون بها، كما فى قوله تعالى: وَ لَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْ لَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَتَنَّا آيَاتِكَ (١) و سميت المعذرة حجة مع أنه لم يكن لأحد من العباد على الله حجة: تنبيها على أن هذه المعذرة مقبولة لديه تفضلا منه و رحمة. و معنى قوله: بَعْدَ الرُّسُلِ بعد إرسال الرسل وَ كَانَ اللَّهُ عَزِيزًا لَا يَغَالِبُهُ مِغَالِبَ حَكِيمًا فى أفعاله التى من جملتها إرسال الرسل.

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد: وَ بَصَدَّهُمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا قَالَ: أَنفُسَهُمْ وَ غَيْرَهُمْ عَنِ الْحَقِّ. و أخرج ابن إسحاق فى الدلائل عن ابن عباس فى قوله: لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ قَالَ: نزلت فى عبد الله بن سلام، و أسيد بن شعبة، و ثعلبة بن شعبة، حين فارقوا اليهود و أسلموا. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقى فى الدلائل عنه أن بعض اليهود قال:

يا محمد! ما نعلم الله أنزل على بشر من شىء بعد موسى، فأنزل الله: إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ الْآيَةَ. و أخرج عبد بن حميد، و الحكيم الترمذى فى نوادر الأصول، و ابن حبان فى صحيحه، و الحاكم، و ابن عساکر عن أبى ذر قال: «قلت: يا رسول الله! كم الأنبياء؟ قال: مائة ألف و أربعة و عشرون ألفا. قلت: كم الرسل منهم؟ قال: ثلاثمائة و ثلاثة عشر، جم غفير». و أخرج نحوه ابن أبى حاتم عن أبى أمامة مرفوعا إلا أنه قال:

«و الرسل ثلاثمائة و خمسة عشر». و أخرج أبو يعلى و الحاكم بسند ضعيف عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «كان فيمن خلا- من إخوانى من الأنبياء ثمانية آلاف نبي، ثم كان عيسى، ثم كنت أنا بعده». و أخرج الحاكم عن أنس بسند ضعيف نحوه. و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «لا أحد أغير من الله، من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها و ما بطن؛ و لا أحد أحب إليه المدح من الله، من أجل ذلك مدح نفسه؛ و لا أحد أحب إليه العذر من الله، من أجل ذلك بعث الله النبيين مبشرين و منذرين».

(١). طه: ١٣٤.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٢٢

[سورة النساء (٤): الآيات ١٦٦ الى ١٧١]

لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَ الْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا (١٦٦) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ صَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا (١٦٧) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ ظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَ لَا- لِيُهْدِيَهُمْ طَرِيقًا (١٦٨) إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَ كَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (١٦٩) يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَ إِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ كَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٧٠)

يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم و لا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله و كلمته ألهاها إلى مريم و روح منه فآمنوا بالله و رسله و لا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما فى السماوات و ما فى الأرض و كفى بالله وكيلا (١٧١)

قوله: لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ الاسم الشريف مبتدأ و الفعل خبره، و مع تشديد النون هو منصوب على أنه اسم لكن، و الاستدراك من محذوف مقدر، كأنهم قالوا: ما نشهد لك يا محمد بهذا، أى: الوحي و النبوة، فنزل: لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ. و قوله: وَ الْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ

جملة معطوفة على الجملة الأولى أو جملة حالية، و كذلك قوله: أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ جَمَلَهُ حَالِيَهُ، أى: متلبسا بعلمه الذى لا يعلمه غيره، من كونك أهلا لما اصطفاك الله له من النبوة، و أنزله عليك من القرآن وَ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً أَى: كفى الله شاهداً، و الباء زائدة، و شهادة الله سبحانه: هى ما يصنعه من المعجزات الدالة على صحة النبوة، فإن وجود هذه المعجزات شهادة للنبي صلى الله عليه و سلم بصدق ما أخبر به من هذا و غيره إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِكُلِّ مَا يَجِبُ الْإِيمَانَ بِهِ، أو بهذا الأمر الخاص، و هو ما فى هذا المقام: وَ صَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَ هُوَ دِينَ الْإِسْلَامِ بِإِنْكَارِهِمْ نَبُوَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ، و بقولهم: ما نجد صفته فى كتابنا، و إنما النبوة فى ولد هارون و داود، و بقولهم: إن شرع موسى لا ينسخ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا عَنِ الْحَقِّ بِمَا فَعَلُوا، لأنهم مع كفرهم منعوا غيرهم عن الحق إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِجَحْدِهِمْ وَ ظَلَمُوا غَيْرَهُمْ بِصَدِّهِمْ عَنِ السَّبِيلِ أَوْ ظَلَمُوا مُحَمَّدًا بِكُتْمَانِهِمْ نَبُوَّتَهُ أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ بِكُفْرِهِمْ، و يجوز الحمل على جميع هذه المعانى لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ إِذَا اسْتَمَرُوا عَلَى كُفْرِهِمْ وَ مَاتُوا كَافِرِينَ وَ لَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ لَكُونَهُمْ أَقْرَبُونَ مَا يُوجِبُ لَهُمْ ذَلِكَ بِسُوءِ اخْتِيَارِهِمْ، و فرط شقائهم، و جحدوا الواضح، و عاندوا بين خالدين فيها أَيْ: يدخلهم جهنم خالدين فيها، و هى حال مقدرة. و قوله: أَبَدًا مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ، و هو لدفع احتمال أن الخلود هنا يراد به المكث الطويل وَ كَانَ ذَلِكَ أَى: تخليدهم فى جهنم، أو ترك المغفرة لهم و الهداية مع الخلود فى جهنم عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا لِأَنَّهُ سَبَّحَانَهُ لَا يَصْعَبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ «١» فَأَمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ اخْتَلَفَ أُمَّةٌ النَّحْوِ فِى انْتِصَابِ خَيْرًا عَلَى مَاذَا؟ فَقَالَ سَبِيوِيهِ وَ الْخَلِيلُ: بِفَعْلِ مُقَدَّرٍ، أَى:

و اقصدوا أو اتوا خيرا لكم، و قال الفراء: هو نعت لمصدر محذوف، أَى: فَأَمِنُوا إِيمَانًا خَيْرًا لَكُمْ، و ذهب أبو عبيدة، و الكسائى: إلى أنه خبر لكان مقدرة، أَى: فَأَمِنُوا يَكُنُ الْإِيمَانُ خَيْرًا لَكُمْ، و أقوى هذه الأقوال الثالث، ثم الأول، ثم الثانى على ضعف فيه وَ إِنَّ تَكْفُرُوا أَى: و إن تستمروا على كفركم فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ، و أنتم من جملتهم، و من كان خالقا لكم و لها فهو قادر على مجازاتكم بقبیح أفعالكم، ففى هذه الجملة و عيد لهم، مع إيضاح وجه البرهان، و إماطة الستر عن الدليل بما يوجب عليهم القبول و الإذعان. لأنهم يعترفون بأن الله خالقهم وَ لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ «٢» قوله: يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِى دِينِكُمْ الْغُلُوبُ: هو التجاوز فى الحدِّ، و منه: غلا السعر يغلو غلاء، و غلا الرجل فى الأمر غلوا، و غلا بالجارية لحمها و عظمتها: إذا أسرع الشباب فجاوزت لداتها. و المراد بالآية:

النهى لهم عن الإفراط تارة و التفريط أخرى، فمن الإفراط: غلو النصرارى فى عيسى حتى جعلوه ربا، و من

(١). يس: ٨٢.

(٢). الزخرف: ٨٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٢٣

التفريط: غلو اليهود فيه عليه السلام حتى جعلوه لغير رشدة «١»؛ و ما أحسن قول الشاعر:

و لا تغل فى شىء من الأمر و اقتصد كلا طرفى الأمور ذميم

وَ لَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وَ هُوَ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ وَ وَصَفْتَهُ بِهِ رَسَلُهُ، وَ لَا تَقُولُوا: الْبَاطِلُ، كَقَوْلِ الْيَهُودِ: عَزِيرُ ابْنِ اللَّهِ، وَ قَوْلِ النَّصَارَى: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ الْمَسِيحُ: مبتدأ، و عيسى: بدل منه، و ابن مريم: صفة لعيسى، و رسول الله: الخبر، و يجوز أن يكون عيسى ابن مريم عطف بيان، و الجملة تعليل للنهى، و قد تقدّم الكلام على المسيح فى آل عمران. قوله: وَ كَلِمَتُهُ عَطْفٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَ أَلْفَاها إِلَى مَرْيَمَ حَالٍ، أَى: كَوْنُهُ بِقَوْلِهِ: كُنْ؛ فَكَانَ بَشَرًا مِنْ غَيْرِ أَبٍ، وَ قِيلَ: وَ كَلِمَتُهُ بَشَارَةٌ لِلَّهِ مَرْيَمَ وَ رَسَالَتُهُ إِلَيْهَا عَلَى لِسَانِ جَبْرِيْلَ بِقَوْلِهِ: إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ «٢» وَ قِيلَ:

الكلمة هاهنا بمعنى الآيه، و منه: وَ صَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا «٣»، و قوله: مَا نَفِذَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ «٤». قوله: وَ رُوحٌ مِنْهُ أَى: أُرْسِلَ جبريل؛ فنفسخ فى درع مريم؛ فحملت بإذن الله؛ و هذه الإضافة للتفضيل، و إن كان جميع الأرواح من خلقه تعالى؛ و قيل: قد يسمى من تظهر منه الأشياء العجيبه: روحا و يضاف إلى الله فيقال: هذا روح من الله، أَى: من خلقه، كما يقال فى النعمه: إنها من الله، و قيل: رُوحٌ مِنْهُ أَى: من خلقه، كما قال تعالى: وَ سَيَخْرُ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ «٥». أَى من خلقه، و قيل: رُوحٌ مِنْهُ أَى: رحمته منه، و قيل: رُوحٌ مِنْهُ أَى: برهانا منه، و كان عيسى برهانا و حجه على قومه. و قوله: مِنْهُ متعلق بمحذوف وقع صفه لروح، أَى: كائنه منه، و جعلت الروح منه سبحانه و إن كانت بنفخ جبريل: لكونه تعالى الأمر لجبريل بالنفخ فآمنوا بالله وَ رُسُلِهِ أَى: بأنه سبحانه إله واحد، لم يلد و لم يولد، و لم يكن له كفوا أحد، و بأن رسله صادقون مبلغون عن الله ما أمرهم بتبليغه، و لا تكذبوهم و لا تغلوا فيهم، فتجعلوا بعضهم آلهه. قوله: وَ لَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً ارْتِفَاعُ ثَلَاثَةٍ: على أنه خير مبتدأ محذوف، قال الزجاج: أَى: لا تقولوا: آلهتنا ثلاثة، و قال الفراء و أبو عبيد: أَى: لا تقولوا هم ثلاثة كقوله: سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةً «٦» و قال أبو على الفارسي: لا- تقولوا هو ثالث ثلاثة، فحذف المبتدأ و المضاف، و النصارى مع تفرق مذاهبهم متفقون على التثليث، و يعنون بالثلاثة: الثلاثة أقانيم فيجعلونه سبحانه جوهرًا واحدًا و له ثلاثة أقانيم، و يعنون بالأقانيم: أقنوم الوجود، و أقنوم الحياه، و أقنوم العلم، و ربما يعبرون عن الأقانيم بالأب و الابن و روح القدس، فيعنون بالأب الوجود، و بالروح الحياه، و بالابن المسيح. و قيل: المراد بالآلهة الثلاثة: الله سبحانه و تعالى، و مريم، و المسيح. و قد اختبط النصارى فى هذا اختباطا طويلا.

و وقفنا فى الأناجيل الأربعة التى يطلق عليها عندهم اسم الإنجيل على اختلاف كثير فى عيسى: فتارة يوصف بأنه ابن الإنسان، و تارة يوصف بأنه ابن الله، و تارة يوصف بأنه ابن الرب، و هذا تناقض ظاهر و تلاعب

(١). يقال ولد فلان لغير رشده: «لغية و زنيه» (لسان العرب)

(٢). آل عمران: ٤٥.

(٣). التحريم: ١٢.

(٤). لقمان: ٢٧.

(٥). الجاثية: ١٣.

(٦). الكهف: ٢٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٢٤

بالدين. و الحق ما أخبرنا الله به فى القرآن، و ما خالفه فى التوراة أو الإنجيل أو الزبور فهو من تحريف المحرفين، و تلاعب المتلاعبين. و من أعجب ما رأيناه أن الأناجيل الأربعة كل واحد منها منسوب إلى واحد من أصحاب عيسى عليه السلام. و حاصل ما فيها جميعا: أن كل واحد من هؤلاء الأربعة ذكر سيرة عيسى من عند أن بعثه الله إلى أن رفعه إليه، و ذكر ما جرى له من المعجزات و المراجعات لليهود و نحوهم، فاختلقت ألفاظهم، و اتفقت معانيها، و قد يزيد بعضهم على بعض بحسب ما يقتضيه الحفظ و الضبط، و ذكر ما قاله عيسى و ما قيل له، و ليس فيها من كلام الله سبحانه شىء، و لا أنزل على عيسى من عنده كتابا، بل كان عيسى عليه السلام يحتج عليهم بما فى التوراة و يذكر أنه لم يأت بما يخالفها، و هكذا الزبور فإنه من أوله إلى آخره من كلام داود عليه السلام. و كلام الله أصدق، و كتابه أحق، و قد أخبرنا: أن الإنجيل كتابه أنزله على عبده و رسوله عيسى ابن مريم، و أن الزبور كتابه آتاه داود و أنزله عليه.

قوله: انْتَهَوْا خَيْراً لَكُمْ أَى: انتهوا عن التثليث، و انتصاب خيراً هنا فيه الوجوه الثلاثة التى تقدمت فى قوله: فآمنوا خيراً لكم و إنما

اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ، صَاحِبُهُ وَلَا وَلَدًا سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ أَى: أَسْبَحَهُ تَسْبِيحًا عَنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَ مَا فِي الْأَرْضِ وَ مَا جَعَلْتُمُوهُ لَهُ شَرِيكًا أَوْ وَلَدًا هُوَ مِنْ جَمَلَةِ ذَلِكَ، وَ الْمَمْلُوكِ الْمَخْلُوقِ لَا يَكُونُ شَرِيكًا وَلَا وَلَدًا وَ كَفَى بِاللَّهِ وَكَيْلًا فَكُلَّ الْخَلْقِ أُمُورَهُمْ إِلَيْهِ وَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًا وَ لَا نَفْعًا.

وَ قَدْ أَخْرَجَ إِسْحَاقُ، وَ ابْنُ جَرِيرٍ، وَ ابْنُ الْمُنْذِرِ، وَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُمْ: «إِنِّي وَاللَّهِ أَعْلَمُ أَنَّكُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، قَالُوا: مَا نَعْلَمُ ذَلِكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ الْآيَةَ». وَ أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَ الْحَاكِمُ، وَ صَحَّحَهُ، وَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ، عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّ النَّجَاشِيَّ قَالَ لَجَعْفَرٍ: مَا يَقُولُ صَاحِبُكَ فِي ابْنِ مَرْيَمَ؟ قَالَ: يَقُولُ فِيهِ: قَوْلُ اللَّهِ، هُوَ رُوحُ اللَّهِ وَ كَلِمَتُهُ، أَخْرَجَهُ مِنَ الْبَتُولِ الْعِذْرَاءِ، لَمْ يَقْرَبْهَا بَشَرًا. فَتَنَاولَ عَوْدًا مِنَ الْأَرْضِ فَرَفَعَهُ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْقَيْسِيِّينَ وَ الرَّهْبَانِ! مَا يَزِيدُ هَؤُلَاءِ عَلَى مَا تَقُولُونَ فِي ابْنِ مَرْيَمَ مَا يَزِنُ هَذِهِ. وَ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ بِأَطْوَلٍ مِنْ هَذَا. وَ أَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ عَنْ عَمْرِو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَ رَسُولُهُ».

[سورة النساء (٤): الآيات ١٧٢ الى ١٧٥]

لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَ مَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَ يَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا (١٧٢) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَ يَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَ أَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَ اسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَ لَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَ لَا نَصِيرًا (١٧٣) يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا (١٧٤) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ اعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَ فَضْلٍ وَ يَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا (١٧٥)

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٢٥

أصل يستنكف: نكف، و باقى الحروف زائدة، يقال: نكفت من الشىء، و استنكفت منه، و أنكفته، أى: نزهته عما يستنكف منه. قال الزجاج: استنكف، أى: أنف، مأخوذ من نكفت الدمع: إذا نحيته بإصبعك عن خديك؛ و قيل: هو من النكف، و هو العيب، يقال: ما عليه فى هذا الأمر نكف و لا و كف.

أى: عيب. و معنى الأول: لم يأنف عن العبودية و لن يتنزه عنها. و معنى الثانى: لن يعيب العبودية و لن ينقطع عنها. و لآ الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ عطف على المسيح، أى: و لن يستنكف الملائكة المقربون عن أن يكونوا عبادا لله.

و قد استدل بهذا: القائلون بتفضيل الملائكة على الأنبياء، و قرر صاحب الكشاف وجه الدلالة بما لا يسمن و لا يغنى من جوع، و ادعى أن الذوق قاض بذلك، و نعم، الذوق العربى إذا خالطه محبة المذهب، و شابه شوائب الجمود، كان هذا، و كل من يفهم لغة العرب يعلم أن من قال: لا يأنف من هذه المقالة إمام و لا مأموم، أو لا كبير و لا صغير، أو لا جليل و لا حقير، ثم يدل هذا: على أن المعطوف أعظم شأنًا من المعطوف عليه، و على كل حال فما أردأ الاشتغال بهذه المسألة، و ما أقل فائدتها، و ما أبعداها عن أن تكون مركزًا من المراكز الشرعية الدينية و جسرا من الجسور وَ مَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَ يَسْتَكْبِرْ أَى: يأنف تكبرا و يعد نفسه كبيرا عن العبادة فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا المستنكف و غيره، فيجازى كلا بعمله. و ترك ذكر غير المستنكف هنا لدلالة أول الكلام عليه، و لكون الحشر لكلا الطائفتين فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَفُوتَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ وَ أَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَ اسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا بسبب استنكافهم و استكبارهم وَ لَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا يُوَالِيهِمْ وَ لَا نَصِيرًا ينصرهم. قوله: يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ بما أنزله عليكم من كتبه، و بمن أرسله إليكم من رسله، و ما نصبه لهم من المعجزات. و البرهان: ما يبرهن به على المطلوب وَ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا وَ هُوَ الْقُرْآنُ، وَ سَمَاهُ نُورًا: لأنه يهتدى به من

ظلمة الضلال فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ أَى:

بالله، وقيل: بالنور المذكور فَسَيُذْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ يَرْحَمُهُمْ بِهَا وَفَضْلٍ يَتَفَضَّلُ بِهِ عَلَيْهِمْ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ أَى: إلى امتثال ما أمر به، واجتناب ما نهى عنه، أو إليه سبحانه وتعالى باعتبار مصيرهم إلى جزائه وتفضله صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا أَى: طريقا يسلكونه إليه مستقيما لا عوج فيه، وهو التمسك بدين الإسلام وترك غيره من الأديان، قال أبو علي الفارسي: الهاء في قوله: إِلَيْهِ رَاجِعَةٌ إِلَى ما تقدم من اسم الله، وقيل: راجعة إلى القرآن؛ وقيل: إلى الفضل؛ وقيل: إلى الرحمة والفضل، لأنهما بمعنى الثواب، وانتصاب صراطا: على أنه مفعول ثان للفعل المذكور؛ وقيل: على الحال.

وقد أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: لَنْ يَسِيْرَ تَنَكُّفَ الْمَسِيْحِ لَنْ يَسْتَكْبِرَ. وأخرج ابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مردويه، وأبو نعيم في الحلية، والإسماعيلي في معجمه بسند ضعيف عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله: فَيُؤَفِّقُهُمْ أَجْوَرَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ قال: أجورهم:

يدخلهم الجنة، ويزيدهم من فضله: الشفاعة فيمن وجبت له النار ممن صنع إليهم المعروف في الدنيا. وقد

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٢٦

ساقه ابن كثير في تفسيره فقال: وقد روى ابن مردويه من طريق بقيه عن إسماعيل بن عبد الله الكندي، عن الأعمش، عن شقيق، عن ابن مسعود فذكره وقال: هذا إسناد لا يثبت، وإذا روى عن ابن مسعود موقوفا فهو جيد. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر عن قتادة: قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ أَى: بينة وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا قال: هذا القرآن. وأخرج أيضا عن مجاهد قال: برهان: حجة. وأخرج أيضا عن ابن جريج في قوله: وَاعْتَصَمُوا بِهِ قال: القرآن.

[سورة النساء (٤): آية ١٧٦]

يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَ لَهُ أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَ هُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَ إِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَ نِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (١٧٦)

قد تقدم الكلام في الكلالة في أول هذه السورة، وسيأتي ذكر المستفتى المقصود بقوله:

يَسْتَفْتُونَكَ قوله: إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ أى: إن هلك امرؤ هلك كما تقدم في قوله: وَ إِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ «١». وقوله: لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ إما صفة ل: امرؤ، أو حال، ولا وجه للمنع من كونه حالا، والولد:

يطلق على الذكر والأنثى، واقتصر على عدم الولد هنا مع أن عدم الوالد معتبر في الكلالة: اتكالا على ظهور ذلك؛ قيل: والمراد بالولد هنا الابن، وهو أحد معنى المشترك، لأن البنت لا تسقط الأخت. وقوله: وَ لَهُ أُخْتُ عطف على قوله: لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ. والمراد بالأخت هنا: هى الأخت لأبوين، أو لأب، لا-لأم، فإن فرضها السدس كما ذكر سابقا. وقد ذهب جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم:

إلى أن الأخوات لأبوين أو لأب عصبه للبنات وإن لم يكن معهم أخ. وذهب ابن عباس: إلى أن الأخوات لا يعصبن البنات، وإليه ذهب داود الظاهري وطائفة، وقالوا: إنه لا ميراث للأخت لأبوين أو لأب مع البنت، واحتجوا بظاهر هذه الآية، فإنه جعل عدم الولد المتناول للذكر والأنثى قيذا في ميراث الأخت، وهذا استدلال صحيح لو لم يرد في السنة ما يدل على ثبوت ميراث الأخت مع البنت، وهو ما ثبت في الصحيح: أن معاذا قضى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في بنت وأخت فجعل للبنت النصف وللأخت النصف. وثبت في الصحيح أيضا: «أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في بنت وبنت ابن وأخت:

فجعل للبت النصف، و لبنت الابن السدس، و للأخت الباقي» فكانت هذه السنه مقتضية لتفسير الولد بالابن دون البنت. قوله: وَ هُوَ يَرِثُهَا أَي:

المرء يرثها، أي: يرث الأخت إن لم يكن لها ولعد ذكر إن كان المراد بإرثه لها: حيازته لجميع ما تركته، و إن كان المراد: ثبوت ميراثه لها في الجملة أعم من أن يكون كلا أو بعضا، صح تفسير الولد بما يتناول الذكر و الأنثى. و اقتصر سبحانه في هذه الآية على نفى الولد- مع كون الأب يسقط الأخ كما يسقطه الولد الذكر-: لأن المراد بيان حقوق الأخ مع الولد فقط هنا، و أما سقوطه مع الأب فقد تبين بالسنه، كما ثبت في الصحيح من قوله صلى الله عليه و سلم: «ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فلاولى رجل ذكر» و الأب أولى من الأخ

(١). النساء: ١٢٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٢٧

فإن كانتا اثنتين أي: فإن كان من يرث بالأخوة اثنتين، و العطف على الشرطية السابقة، و التأنيث و التشبيه؛ و كذلك الجمع في قوله: و إن كانوا إخوة باعتبار الخبر فلهمما الثلثان مما ترك المرء إن لم يكن له ولد كما سلف، و ما فوق الاثنتين من الأخوات يكون لهن الثلثان بالأولى و إن كانوا أي:

من يرث بالأخوة إخوة رجالا و نساء أي: مختلطين ذكورا و إناثا فلذلك منهن مثل حظ الأنثيين تعصيا بيّن الله لكم أن تصلوا أي: يبين لكم حكم الكلاله و سائر الأحكام كراهه أن تصلوا، هكذا حكاه القرطبي عن البصريين. و قال الكسائي: المعنى لثلا تصلوا، و وافقه الفراء و غيره من الكوفيين و الله بكل شئ من الأشياء التي هذه الأحكام المذكورة منها عليم أي: كثير العلم.

و قد أخرج البخارى، و مسلم، و أهل السنن، و غيرهم عن جابر بن عبد الله قال: «دخل على رسول الله صلى الله عليه و سلم و أنا مريض لا أعقل، فتوضأ ثم صب على فعقلت، فقلت: إنه لا يرثنى إلا كلاله فكيف الميراث؟

فزلت آية الفرائض» و أخرجه عنه ابن سعد، و ابن أبى حاتم بلفظ: أنزلت في يسه تفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله. و أخرج ابن راهويه، و ابن مردويه عن عمر أنه سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم: كيف تورث الكلاله:

فأنزل الله: يسه تفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله الآية. و أخرج مالك، و مسلم و ابن جرير و البيهقي عن عمر قال: ما سألت النبي صلى الله عليه و سلم عن شئ أكثر مما سألته في الكلاله حتى طعن بإصبعه في صدرى و قال:

«ما تكفيك آية الصيف» (١) التي في آخر سورة النساء». و أخرج أحمد، و أبو داود، و الترمذى، و البيهقي عن البراء بن عازب قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فسأله عن الكلاله؟ فقال: «تكفيك آية الصيف».

و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن عمر قال: ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان عهد إلينا فيهن عهدا تنتهى إليه: الجد، و الكلاله، و أبواب من أبواب الربا. و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن البراء بن عازب قال: آخر سورة نزلت كاملة: براءة، و آخر آية نزلت: خاتمة سورة النساء: يسه تفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن سيرين قال: كان عمر ابن الخطاب إذا قرأ: بيّن الله لكم أن تصلوا قال: اللهم من بينت له الكلاله فلم تتبين لى.

و قد أوضحنا الكلام خلافا و استدلالا و ترجيحا في شأن الكلاله في أوائل هذه السورة فلا نعيده.

إلى هنا انتهى الجزء الأول من التفسير المبارك: المسمى «فتح القدير» الجامع بين فنى الرواية و الدراية من علم التفسير بقلم مؤلفه الراجى من ربه سبحانه أن يعينه على تمامه، و ينفع به من شاء من عباده، و يجعله ذخيرة له عند وفوده إلى دار الآخرة

«محمد بن علي بن محمد الشوكاني» غفر الله لهما.

و كان الانتهاء إلى هذا الموضوع في يوم العيد الأكبر، يوم النحر المبارك من سنه أربع و عشرين بعد مائتين

(١). جاء في الموطأ لمالك [٥١٥ / ٢]: الآية التي أنزلت في الصيف.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٢٨

و ألف من الهجرة النبوية، حامدا لله و مصليا و مسلما على رسوله و حبيبه محمد بن عبد الله و على آله و صحبه.

الحمد له: كمل سماعا و الحمد لله في شهر ذي القعدة من عام سنه ١٢٣٢ هـ.

يحيى بن علي الشوكاني

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٢٩

فهرس الجزء الأول

الآيات الصفحة التعريف بالمؤلف ٥ التعريف بالكتاب ١١ مقدمة المؤلف ١٣ سورة الفاتحة (١) تفسير الآية (١) ٢٠ تفسير الآيات (٢-٧) ٢٣ سورة البقرة (٢) تفسير الآية (١) ٣٤ تفسير الآية (٢) ٣٨ تفسير الآية (٣) ٣٩ تفسير الآية (٤) ٤٣ تفسير الآية (٥) ٤٤ تفسير الآيتين (٦-٧) ٤٥ تفسير الآيتين (٨-٩) ٤٨ تفسير الآية (١٠) ٤٩ تفسير الآيتين (١١-١٢) ٥٠ تفسير الآيات (١٣-١٥) ٥١ تفسير الآيتين (١٤-١٥) ٥٢ تفسير الآية (١٦) ٥٤ تفسير الآيتين (١٧-١٨) ٥٥ تفسير الآيتين (١٩-٢٠) ٥٦ تفسير الآيتين (٢١-٢٢) ٥٩ تفسير الآيتين (٢٣-٢٤) ٦٢ تفسير الآية (٢٥) ٦٤ تفسير الآيتين (٢٦-٢٧) ٦٦ تفسير الآية (٢٨) ٧٠ تفسير الآية (٢٩) ٧١ تفسير الآية (٣٠) ٧٤ الآيات الصفحة تفسير الآيات (٣١-٣٣) ٧٦ تفسير الآية (٣٤) ٧٨ تفسير الآيات (٣٥-٣٩) ٧٩ تفسير الآيات (٤٠-٤٢) ٨٥ تفسير الآيات (٤٣-٤٦) ٩٠ تفسير الآيات (٤٧-٥٠) ٩٦ تفسير الآيات (٥١-٥٤) ١٠٠ تفسير الآيات (٥٥-٥٧) ١٠٢ تفسير الآيتين (٥٨-٥٩) ١٠٥ تفسير الآيتين (٦٠-٦١) ١٠٧ تفسير الآية (٦٢) ١١٠ تفسير الآيات (٦٣-٦٦) ١١٢ تفسير الآيات (٦٧-٧١) ١١٤ تفسير الآيات (٧٢-٧٤) ١١٧ تفسير الآيات (٧٥-٧٧) ١٢٠ تفسير الآيات (٧٨-٨٢) ١٢٢ تفسير الآيات (٨٣-٨٦) ١٢٦ تفسير الآيتين (٨٧-٨٨) ١٢٩ تفسير الآيات (٨٩-٩٢) ١٣١ تفسير الآيات (٩٣-٩٦) ١٣٣ تفسير الآيتين (٩٧-٩٨) ١٣٦ تفسير الآيات (٩٩-١٠٣) ١٣٨ تفسير الآيتين (١٠٤-١٠٥) ١٤٥ تفسير الآيتين (١٠٦-١٠٧) ١٤٦ تفسير الآيات (١٠٨-١١٠) ١٤٩ تفسير الآيتين (١١١-١١٣) ١٥١ تفسير الآيتين (١١٤-١١٥) ١٥٣ تفسير الآيات (١١٦-١١٨) ١٥٥ تفسير الآيات (١١٩-١٢١) ١٥٧

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٣٠

تفسير الآيات (١٢٢-١٢٤) ١٥٩ تفسير الآيات (١٢٥-١٢٨) ١٦٤ تفسير الآيات (١٢٩-١٣٢) ١٦٧ تفسير الآيات (١٣٣-١٤١) ١٦٩ تفسير الآيتين (١٤٢-١٤٣) ١٧٤ تفسير الآيات (١٤٤-١٤٧) ١٧٧ تفسير الآيات (١٤٨-١٥٢) ١٨١ تفسير الآيات (١٥٣-١٥٧) ١٨٣ تفسير الآية (١٥٨) ١٨٥ تفسير الآيات (١٥٩-١٦٣) ١٨٦ تفسير الآية (١٦٤) ١٨٨ تفسير الآيات (١٦٥-١٦٧) ١٩٠ تفسير الآيات (١٦٨-١٧١) ١٩٣ تفسير الآيتين (١٧٢-١٧٣) ١٩٥ تفسير الآيات (١٧٤-١٧٦) ١٩٧ تفسير الآية (١٧٧) ١٩٨ تفسير الآيتين (١٧٨-١٧٩) ٢٠١ تفسير الآيات (١٨٠-١٨٢) ٢٠٤ تفسير الآيات (١٨٣-١٨٤) ٢٠٧ تفسير الآية (١٨٥) ٢٠٩ تفسير الآية (١٨٦) ٢١٢ تفسير الآية (١٨٧) ٢١٤ تفسير الآية (١٨٨) ٢١٦ تفسير الآية (١٨٩) ٢١٧ تفسير الآيات (١٩٠-١٩٣) ٢١٩ تفسير الآية (١٩٤) ٢٢١ تفسير الآية (١٩٥) ٢٢٢ تفسير الآية (١٩٦) ٢٢٤ تفسير الآيتين (١٩٧-١٩٨) ٢٢٩ تفسير الآيات (١٩٩-٢٠٣) ٢٣٤

تفسير الآيات (٢٠٤-٢٠٧) ٢٣٨ تفسير الآيات (٢٠٨-٢١٠) ٢٤١ تفسير الآيات (٢١١-٢١٣) ٢٤٣ تفسير الآية (٢١٤) ٢٤٧ تفسير الآيتين (٢١٥-٢١٦) ٢٤٨ تفسير الآيتين (٢١٧-٢١٨) ٢٤٩ تفسير الآيتين (٢١٩-٢٢٠) ٢٥٢ تفسير الآية (٢٢١) ٢٥٧ تفسير الآيتين (٢٢٢-٢٢٣) ٢٥٨ تفسير الآيتين (٢٢٤-٢٢٥) ٢٦٣ تفسير الآيتين (٢٢٦-٢٢٧) ٢٦٦ تفسير الآية (٢٢٨) ٢٦٩ تفسير الآيتين (٢٢٩-٢٣٠) ٢٧٣ تفسير الآية (٢٣١) ٢٧٨ تفسير الآية (٢٣٢) ٢٧٩ تفسير الآية (٢٣٣) ٢٨١ تفسير الآية (٢٣٤) ٢٨٤ تفسير الآية (٢٣٥) ٢٨٧ تفسير الآيتين (٢٣٦-٢٣٧) ٢٨٩ تفسير الآيتين (٢٣٨-٢٣٩) ٢٩٣ تفسير الآيات (٢٤٠-٢٤٢) ٢٩٧ تفسير الآيات (٢٤٣-٢٤٥) ٢٩٩ تفسير الآيات (٢٤٦-٢٥٢) ٣٠٢ تفسير الآية (٢٥٣) ٣٠٨ تفسير الآية (٢٥٤) ٣١٠ تفسير الآية (٢٥٥) ٣١١ تفسير الآيتين (٢٥٦-٢٥٧) ٣١٥ تفسير الآية (٢٥٨) ٣١٨ تفسير الآية: (٢٥٩) ٣١٩ تفسير الآية (٢٦٠) ٣٢٢ تفسير الآيات (٢٦١-٢٦٥) ٣٢٥ تفسير الآية (٢٦٦) ٣٣٠ تفسير الآيات (٢٦٧-٢٧١) ٣٣١ تفسير الآيات (٢٧٢-٢٧٤) ٣٣٥ تفسير الآيات (٢٧٥-٢٧٧) ٣٣٨ تفسير

الآيات (٢٧٨-٢٨١) ٢٤١

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٣١

تفسير الآيتين (٢٨٢-٢٨٣) ٢٤٣ تفسير الآية (٢٨٤) ٣٥٠ تفسير الآيتين (٢٨٥-٢٨٦) ٣٥٢ سورة آل عمران (٣) تفسير الآيات (١-٦) ٣٥٧ تفسير الآيات (٧-٩) ٣٦٠ تفسير الآيات (١٠-١٣) ٣٦٧ تفسير الآيات (١٤-١٧) ٣٧٠ تفسير الآيات (١٨-٢٠) ٣٧٣ تفسير الآيات (٢١-٢٥) ٣٧٦ تفسير الآيتين (٢٦-٢٧) ٣٧٨ تفسير الآيات (٢٨-٣٠) ٣٨٠ تفسير الآيات (٣١-٣٤) ٣٨٢ تفسير الآيات (٣٥-٣٧) ٣٨٣ تفسير الآيات (٣٨-٤٤) ٣٨٦ تفسير الآيات (٤٥-٥١) ٣٩٠ تفسير الآيات (٥٢-٥٨) ٣٩٤ تفسير الآيات (٥٩-٦٣) ٣٩٧ تفسير الآية (٦٤) ٣٩٩ تفسير الآيات (٦٥-٦٨) ٤٠٠ تفسير الآيات (٦٩-٧٤) ٤٠١ تفسير الآيات (٧٥-٧٧) ٤٠٤ تفسير الآية (٧٨) ٤٠٦ تفسير الآيات (٧٩-٨٠) ٤٠٧ تفسير الآيتين (٨١-٨٢) ٤٠٨ تفسير الآيات (٨٦-٩١) ٤١٠ تفسير الآيات (٩١-٩١) ٤١٠ تفسير الآيات (٩٢-٩٥) ٤١٣ تفسير الآيتين (٩٦-٩٧) ٤١٥ تفسير الآيات (٩٨-١٠٣) ٤١٩ تفسير الآيات (١٠٤-١٠٩) ٤٢٣ تفسير الآيات (١١٠-١١٢) ٤٢٥ تفسير الآيات (١١٣-١١٧) ٤٢٧ تفسير الآيات (١١٨-١٢٠) ٤٣٠ تفسير الآيات (١٢١-١٢٩) ٤٣٢ تفسير الآيات (١٣٠-١٣٦) ٤٣٦ تفسير الآيات (١٣٧-١٤٨) ٤٣٩ تفسير الآيات (١٤٩-١٥٣) ٤٤٥ تفسير الآيتين (١٥٤-١٥٥) ٤٤٨ تفسير الآيات (١٥٦-١٦٤) ٤٥٠ تفسير الآيات (١٦٥-١٦٨) ٤٥٤ تفسير الآيات (١٦٩-١٧٥) ٤٥٦ تفسير الآيات (١٧٦-١٨٠) ٤٦١ تفسير الآيات (١٨١-١٨٤) ٤٦٥ تفسير الآيات (١٨٥-١٨٩) ٤٦٧ تفسير الآيات (١٩٠-١٩٤) ٤٧٠ تفسير الآية (١٩٥) ٤٧٣ تفسير الآيات (١٩٦-٢٠٠) ٤٧٤ سورة النساء (٤) تفسير الآيات (١-٤) ٤٧٩ تفسير الآيتين (٥-٦) ٤٨٩ تفسير الآيات (٧-١٠) ٤٩٢ تفسير الآيات (١١-١٤) ٤٩٥ تفسير الآيات (١٥-١٨) ٥٠٣ تفسير الآيات (١٩-٢٢) ٥٠٦ تفسير الآيات (٢٣-٢٨) ٥١٠ تفسير الآيات (٢٩-٣١) ٥٢٦ تفسير الآيات (٣٢-٣٤) ٥٢٩ تفسير الآيات (٣٢-٣٤) ٥٢٩ تفسير الآية (٣٥) ٥٣٤ تفسير الآية (٣٦) ٥٣٥ تفسير الآيات (٣٧-٤٢) ٥٣٧ تفسير الآية (٤٣) ٥٤٠ تفسير الآيات (٤٤-٤٨) ٥٤٧ تفسير الآيات (٤٩-٥٥) ٥٥٠ تفسير الآيتين (٥٦-٥٧) ٥٥٤ تفسير الآيتين (٥٨-٥٩) ٥٥٥

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٣٢

تفسير الآيات (٦٠-٦٥) ٥٥٧ تفسير الآيات (٦٦-٧٠) ٥٦٠ تفسير الآيات (٧١-٧٦) ٥٦١ تفسير الآيات (٧٧-٨١) ٥٦٣ تفسير الآيتين (٨٢-٨٣) ٥٦٧ تفسير الآيات (٨٤-٨٧) ٥٦٨ تفسير الآيات (٨٨-٩١) ٥٧١ تفسير الآيتين (٩٢-٩٣) ٥٧٤ تفسير الآية (٩٤) ٥٧٨ تفسير الآيتين (٩٥-٩٦) ٥٨٠ تفسير الآيات (٩٧-١٠٠) ٥٨٢ تفسير الآيتين (١٠١-١٠٢) ٥٨٥ تفسير الآيتين (١٠٣-١٠٤) ٥٨٨ تفسير الآيات (١٠٥-١٠٩) ٥٨٩ تفسير الآيات (١١٠-١١٣) ٥٩٢ تفسير الآيتين (١١٤-١١٥) ٥٩٣ تفسير الآيات (١١٦-١٢٢) ٥٩٥ تفسير الآيات (١٢٣-١٢٦) ٥٩٨ تفسير الآية (١٢٧) ٥٩٩ تفسير الآيات (٩٧-١٠٠) ٥٨٢ تفسير الآية (١٢٧)

٥٩٩ تفسير الآيات (١٢٨ - ١٣٠) ٦٠١ تفسير الآيات (١٣١ - ١٣٤) ٦٠٣ تفسير الآيتين (١٣٥ - ١٣٦) ٦٠٤ تفسير الآيات (١٣٧ - ١٤١) ٦٠٦ تفسير الآيات (١٤٢ - ١٤٧) ٦٠٩ تفسير الآيتين (١٤٨ - ١٤٩) ٦١٢ تفسير الآيات (١٥٠ - ١٥٢) ٦١٣ تفسير الآيات (١٥٣ - ١٥٩) ٦١٤ تفسير الآيات (١٦٠ - ١٦٥) ٦١٨ تفسير الآيات (١٦٦ - ١٧١) ٦٢١ تفسير الآيات (١٧٢ - ١٧٥) ٦٢٤ تفسير الآية (١٧٦) ٦٢٦

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/٤١).
قال الإمام علي بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحِمَ اللَّهُ عَيْدًا أَخِيَا أَمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بِنَادِرُ الْبِحَارِ - فِي تَلْخِصِ بَحَارِ الْأَنْوَارِ، لِلْعَلَّامَةِ فِيضِ الْإِسْلَامِ، ص ١٥٩؛ عُيُونُ أَخْبَارِ الرِّضَا(ع)، الشَّيْخِ الصَّدُوقِ، الْبَابُ ٢٨، ج ١/ ص ٣٠٧).

مؤسس مجتمع "القائمية" الثقافي بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادي" - رَحِمَهُ اللَّهُ - كان أحدًا من جهايدة هذه المدينة، الذي قد اشتهر بشعفه بأهل بيت النبي (صلواتُ الله عليهم) ولاسيما بحضرة الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام) و يساحة صاحب الزمان (عجلَ الله تعالى فرجه الشريف)؛ ولهذا أُسِّسَ مع نظره و درايته، في سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠ الهجرية القمرية)، مؤسسه و طريقة لم ينطفيئ مصباحها، بل تتبَّع بأقوى و أحسن موقفٍ كل يوم.

مركز "القائمية" للتحري الحاسوبى - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشيطته من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناية سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دام عزه - و مع مساعده جمع من خريجي الحوزات العلميه و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، في مجالات شتى: ديتيه، ثقافيه و علميه...

الأهداف: الدفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافه التصلين (كتاب الله و اهل البيت عليهم السلام) و معارفهما، تعزيز دوافع الشبَاب و عموم الناس إلى التحرر الأذق للمسائل الدينيه، تخليف المطالب النافعه - مكان البلايت المبتدله أو الرديئه - في المحاميل (=الهواتف المنقوله) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضيه واسعة جامع ثقافيه على أساس معارف القرآن و أهل البيت -عليهم السلام - بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسعه ثقافه القراءه و اغناء أوقات فراغه هواء برامج العلوم الإسلاميه، إناله المنابع اللازمه لتسهيل رفع الإبهام و الشبّهات المنتشرة في الجامعه، و...

- منها العداله الاجتماعيه: التي يُمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثه متصاعده، على أنه يُمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - في آكناف البلد - و نشر الثقافه الإسلاميه و الإيرانيه - في أنحاء العالم - من جهه أخرى.
- من الأنشطة الواسعه للمركز:

(الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتيبه، نشره شهريه، مع إقامة مسابقات القراءه

(ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقيه و مكتبيه، قابله للتشغيل في الحاسوب و المحمول

(ج) إنتاج المعارض ثلاثيه الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرسوم المتحركه و... الأماكن الدينيه، السياحيه و...

(د) إبداع الموقع الانترنتي "القائمية" www.Ghaemiyeh.com و عدّه مواقع أخر.

(ه) إنتاج المنتجات العرضيه، الخطابات و... للعرض في القنوات القمرية

(و) الإطلاع و الدعم العلمى لنظام إجابة الأسئلة الشرعيه، الاخلاقيه و الاعتقاديّه (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)

ز) ترسيم النظام التلقائى و اليدوى للبلوتوث، ويب كشك، و الرسائل القصيره SMS

ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعىة و اعتبارىة، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلمىة، الجوامع، الأماكن الدينىة كمسجد جمران و...

ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسة" الخاص بالأطفال و الأحداث المشاركون فى الجلسة

ى) إقامة دورات تعليمىة عمومىة و دورات تربية المرئى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السنه

المكتب الرئيسى: إيران/أصبهان/ شارع "مسجد سيد"/ ما بين شارع "پنج رمضان" و "مفتق" و فائى "بنايه" القائمىة

تاريخ التأسيس: ۱۳۸۵ الهجرىة الشمسىة (= ۱۴۲۷ الهجرىة القمرىة)

رقم التسجيل: ۲۳۷۳

الهوىة الوطنىة: ۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونى: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الالترنئى: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳-۲۳۵۷۰ (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاكس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)

مكتب طهران ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)

التجارىة و المبيعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور المستخدممين ۲۳۳۳۰۴۵ (۰۳۱۱)

ملاحظة هامة:

الميزانىة الحالىة لهذا المركز، شعبية، تبرعية، غير حكومىة، و غير ربحىة، اقتنيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكتها لا توافى الحجم المتزايد و المتسع للامور الدينىة و العلمىة الحالىة و مشاريع التوسعة الثقافىة؛ لهذا فقد ترجى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمىة) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقىة الله الأعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يوفيق الكل توفيقاً متزائداً لإعانتهم - فى حد التمكن لكل احد منهم - إيانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله ولى التوفيق.

مركز
الغمامة
اصبحان
للبحوث والتحريات الكمبيوترية



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

